

الهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر
القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما

التثبت في تحمل الحديث وأدائه

دراسة حديثية

تأليف
د. محمد زايد فلاح العتيبي
الأستاذ المشارك في قسم التفسير والحديث
جامعة الكويت - كلية الشريعة

التثبت

في

تحمل الحديث وأدائه

دراسة حديثية

التثبت

في

تحمل الحديث وأدائه

تأليف

محمد زايد فلاح العتيبي

ISBN

حقوق الطبع والنشر محفوظة

الطبعة الأولى

1444 هـ - 2023 م



شركة دار مدى

للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع

والإنتاج الفني



@imadaest

(00965) 55123010

imadaest@gmail.com

الكويت

التثبت

في

تحمل الحديث وأدائه

دراسة حديثية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

تأليف

محمد زايد فلاح العتيبي



بسم الله الرحمن الرحيم



ملخص البحث



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

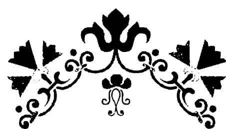
فقد احتوت هذه الرسالة على مقدمة، ذكرت فيها أهمية البحث والدراسات السابقة، ثم منهجي في البحث، ثم خطة البحث.

ثم التمهيد، وذكرت فيه معنى التثبت لغة واصطلاحا ومعنى التحمل والأداء لغة واصطلاحا، ثم ذكرت طرق التحمل الثمانية بشيء من التفصيل فذكرت كل طريقة صورتها وحكمها وأنواعها -إن وجدت- واللفظ الذي تؤدى به.

ثم بابين، وكل باب فيه فصول ، وبعض فصول فيها مباحث، وبعض المباحث فيها مطالب، وحرصت في كل هذه على ذكر الصور و التعاريف -إن وجدت - وذكرت سبب كونها من التثبت أو التساهل، وحرصت على ذكر الأمثلة في كل هذه.

ثم ختمت الرسالة بخاتمة، وذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات، ثم وضعت فهارس تخدم الرسالة، وهي فهرس الآيات والأحاديث النبوية، ثم قائمة المراجع وأخيرا قائمة المحتويات.












المقدمة



إن الحمد لله، نحمده، ونستعين به، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد:

إنَّ الله جل وعلا قد تكفل بحفظ هٰذا الدين، ووعد بأنَّ العاقبة له ولأهله وإنَّ من صور حفظ الله لهٰذا الدين أن جعل في كل زمان ومكان بقايا من أهل العلم يحمون سنة النبي صلى الله عليه وسلم من الأخطاء والأوهام، ولقد بذل هٰؤلاء العلماء كل ما يملكون لأجل سنة النبي صلى الله عليه وسلم من ناحية عملية ومن ناحية نظرية.

فأما الناحية العملية، فلقد سلكوا أروع طرق التثبت في أخذ الحديث وأدائه.

وأما من ناحية نظرية، فقد وضعوا من الشروط والضوابط في أخذ الحديث وأدائه ما تضمن التثبت فيه، وعدم دخول الوهم والغلط عليه، وما هٰذه الرسالة إلا بيان وتوضيح لجهود أولئك الأئمة جزاهم الله خيرا.

وهٰذا الموضوع إسهام وتكميل لجهود المحدثين السابقين الذين دافعوا عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم ضد أعدائها .

ولم أجد - حسب بحثي- في موضوع التثبت والتساهل في أخذ الحديث وأدائه دراسات سابقة.

وإن كانت هناك دراسات في بعض الجزئيات، لكنها أيضا دراسات من حيث العموم لا من حيث التثبت والتساهل.[1]

خطة البحث: تتكون خطة البحث من المقدمة والتمهيد وبابان والخاتمة والفهارس.

المقدمة، وفيها:

أهمية البحث والدراسات السابقة وخطة البحث.

التمهيد، وفيه:

- معنى التَثَبُّت لغة واصطلاحًا والألفاظ ذات الصلة.
- معنى التحمل والأداء لغة واصطلاحا.
- طرق التحمل والأداء.

---

(١) فمثلا:

مبحث الانتقاء فيه:

كتاب دراسة حديثية متعلقة بمن لا يروي إلا عن ثقة، لنور الدين السدعي، وكتاب الدرر المتناسقة؛ لمحمد خلف سلامة، وكتاب انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني؛ لمحمد زهير المحمد.

ومبحث عدم قبول التلقين فيه:

كتاب: التلقين عند المحدثين. للدكتور: محمد عبد الله حياني، وكتاب التلقين وأثره في الرواية عند المحدثين. للدكتور محمد بن عبد الكريم.

ومبحث الإجازة فيه:

كتاب مكانة الإجازة عند المحدثين. للدكتور خالد بن مرغوب.

ومبحث الوجادة فيه:

كتاب حكم الوجادة عند المحدثين. لأبي يحيى الحداد.

ومبحث الاسناد فيه:

كتاب قيمة الإسناد. للدكتور قاسم على سعد.

ومبحث التصرف في المتن فيه:

كتاب رواية الحديث بالمعنى وأثرها في المرويات والحكم على الرواة، للمؤلف: حدبي بلخير.

الباب الأول:

التثبت في طرق التحمل والأداء.

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: السماع والتثبت في تحمله وأدائه

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحرص على الأخذ عن طريق الإملاء.

المبحث الثاني: الحرص على السماع من الكتب وليس مما يحفظه الشيخ في صدره.

المبحث الثالث: الحرص على السماع من لفظ الشيخ وعدم الأخذ عن المستملي.

المبحث الرابع: ومن وجوه التثبت أن يكون المستملي جيد الإملاء.

الفصل الثاني: العرض والتثبت في تحمله وأدائه.

وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه.

المبحث الثاني: معرفة الشيخ لما يعرض عليه؛ إما أن يكون حافظًا في صدره، أو أن يمسك بكتابه أثناء العرض عليه.

المبحث الثالث: اختيار من كان جيد العرض.

الفصل الثالث: التثبت في باقي طرق التحمل.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المناولة والتثبت في تحملها وأدائها.

المبحث الثاني: المكاتبة والتثبت في تحملها وأدائها.

المبحث الثالث: الإجازة والتثبت في تحملها وأدائها.

المبحث الرابع: الوجادة والتثبت في تحملها وأدائها.

الفصل الرابع: أمور في التثبت مشتركة بين طرق التحمل.

وفيه سبعة عشر مبحثًا:

المبحث الأول: اليقظة والانتباه أثناء السماع والعرض.

المبحث الثاني: التلقي عن طريق السماع أو العرض دون التلقي عن طريق الصحف والكتب.

المبحث الثالث: أخذ الحديث الواحد عن الشيخ أكثر من مرة.

المبحث الرابع: أخذ الحديث الواحد عن أكثر من شيخ وطريق؛ لمعرفة الخطأ من الصواب.

المبحث الخامس: الحرص على التبكير إلى المجلس والقرب من الشيخ حتى يستمع جيدًا.

المبحث السادس: مطالبة الشيخ بالإسناد.

المبحث السابع: إيقاف الشيوخ الذين لا يصرحون بالسماع ومطالبتهم بالتصريح بالسماع.

المبحث الثامن: ملازمة الشيخ.

المبحث التاسع: الحرص على الصحيح ولو نزل إسناده.

المبحث العاشر: الحرص على أخذ المشهور من الحديث وعدم الانشغال بالغرائب.

المبحث الحادي عشر: الانتقاء في الأخذ والأداء.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: انتقاء الشيخ وعدم الأخذ عن كل أحد.

المطلب الثاني: الانتقاء من أحاديث الشيوخ المتكلم في حفظهم.

المبحث الثاني عشر: ذكر صيغ الأداء كما أخذها عن شيوخه.




المبحث الثالث عشر: الحرص على التحديث بما يتحقق منه ويتقنه دون ما يشك فيه.

المبحث الرابع عشر: نهي التلاميذ عن أن يأخذوا عنه في مجلس المذاكرة.

المبحث الخامس عشر: أداء متن الحديث كما أخذه من غير تصرف فيه.

المبحث السادس عشر: عدم قبول التلقين.

المبحث السابع عشر: الحرص على تثبيت ما يحفظه.

الباب الثاني:

الكتاب ودوره في التثبت.

وفيه ثمانية فصول:

الفصل الأول: الحرص على الكتابة.

الفصل الثاني: مقابلة ومعارضة المكتوب.

الفصل الثالث: عرض ما سمعه أو ما كتبه على نقاد الحديث.

الفصل الرابع: حفظ ما كتبه في صدره.

الفصل الخامس: حفظ ما كتبه وصيانته من أن يعبث فيه.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: عدم إعارة الكتب.

المبحث الثاني: عدم تمكين الناس من أصوله.

المبحث الثالث: إيداع الكتاب عند من يثق به عند السفر ونحوه.

المبحث الرابع: عدم التصرف بالكتاب والتغيير فيه.

المبحث الخامس: الاحتفاظ بالكتاب، وعدم إتلافه بدفن أو حرق أو غسل.

المبحث السادس: الوصية بعد موته بإحراق كتبه أو دفنها أو إلىٰ من يثق به.

الفصل السادس: الكتابة بالنقط والشكل.

الفصل السابع: وضع الفواصل بين الأحاديث .

الفصل الثامن: التحديث من كتاب وعدم التحديث من الحفظ .

منهج البحث

هٰذا وسوف يكون بحثي استقرائيا استنباطيا في الغالب، وقد كان منهجي في إعداده قائما على الخطوات التالية:

١ـ رصد وجمع الصور التي فيها تثبت أو تساهل في أخذ الحديث وأدائه من المصادر الأصلية ككتب الجرح والتعديل والعلل ومصطلح الحديث.

٢ـ بيان واستنباط ما في هٰذه الصور من وجوه التثبت أو التساهل.

٣ـ الترجمة المختصرة للأعلام البارزين في هٰذه الرسالة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

٤ـ عزو الآيات القرآنية إلىٰ سورها وموضعها في القرآن الكريم.

٥ـ تخريج الأحاديث والآثار والأقوال من مصادرها الأصيلة.

٦ـ شرح المصطلحات والألفاظ الغريبة التي ترد في النصوص وغيرها، وذٰلك بالرجوع إلىٰ معاجم اللغة وكتب مصطلح الحديث، وشروحه.

٧ـ الاعتماد على المصادر الأصيلة في علوم الحديث ومصطلحه وكذٰلك في غيرها من العلوم بحسب مقتضيات الدراسة.





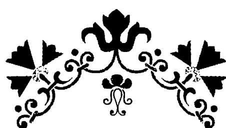
تمهيد، وفيه:

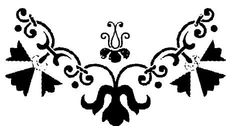
- معنى التَثَبُّت لغة واصطِلاحًا والألفاظ ذات الصلة.

- معنى التحمل والأداء لغة واصطلاحا.

- طرق التحمل والأداء.









تمهيد



معنى التثبت لغة:

التَثَبُّتُ من مادة (ث ب ت)، وهي تدل على الثبات والدوام والاستقرار.

قال ابن فارس: «الثاء والباء والتاء كلمةٌ واحدة، وهي دَوامُ الشيء»[1].

وقال الفيومي: «(ثَبَتَ): ثَبَتَ الشَّيْءُ يَثْبُتُ ثُبُوتًا دَامَ وَاسْتَقَرَّ، فهو ثَابِتٌ، وبه سُمِّي»[2].

وجاء في المعجم الوسيط[3]: «(ثبت) ثباتًا وثبوتًا استقر، ويقال: ثبت بالمكان أقام، والأمرُ صح وتحقق».

ولهذه المادة عدة إطلاقات كلها تتضمن أصل هذا المعنى:

قال ابن منظور: « (ثبت) ثَبَتَ الشيءُ يَثْبُتُ ثَباتًا وثُبوتًا فهو ثابتٌ وثَبِيتٌ وثَبْتٌ وأَثْبَتَه هو وثَبَّتَه بمعنًى، وشيء ثَبْتٌ ثابتٌ، ويقال للجَرَاد إِذا رزَّ أَذْنابَه ليَبِيضَ: ثَبَتَ وأَثْبَتَ وثَبَّتَ. ويقال: ثَبَتَ فلانٌ في المَكان يَثْبُتُ ثبُوتًا، فهو ثابتٌ، إِذا أَقام به، وأَثْبَتَه السُّقْم؛ إِذا لم يُفارِقْهُ، وثَبَّتَه عن الأَمْر كَثَبَّطه، وفرس ثَبْتٌ: ثَقِفٌ في عَدْوِه،

---

(١) معجم مقاييس اللغة (١ / ٣٩٩) المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر. الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) المصباح المنير (١ / ٨٠) المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ). الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

(٣) (١ / ٩٣). المعجم الوسيط. المؤلف: إبراهيم مصطفى أحمد الزيات حامد عبد القادر محمد النجار. تحقيق / مجمع اللغة العربية. دار النشر: دار الدعوة.

ورجل ثَبْتُ الغَدْرِ؛ إذا كان ثابتًا في قتال أَو كلام، وفي الصحاح: إذا كان لسانُه لا يزل عند الخُصُوماتِ، وقد ثَبُتَ ثَبَاتَةً وثُبوتَةً»[1].

وقال ابن منظور أيضًا: «وقوله عز وجل: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾[البقرة: ٢٦٥]. قال الزجاج: أي يُنْفِقونَها مُقِرِّين بأَنها مما يُثِيبُ الله عليها، وقال في قوله عز وجل: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]. قال: معنى تَثْبِيت الفُؤادِ تَسْكِينُ القَلْب، ليس للشك ولكن كلَّمَا كان البُرْهانُ والدِّلالةُ أَكْثَر على القَلْب كان القلبُ أَسْكَنَ وأَثْبَتَ أَبدًا، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠].

ورجل ثَبْتٌ أَي ثابتُ القَلْب، قال العجاج يمدح عمر بن عبد اللَّه بن مَعْمَر:

الحَمدُ للَّـه الـذي أَعْطَـى الخِيَر مَوَالِـيَ الحَـقِّ إِنِ المَوْلـى شَـكَرْ
منها بكُلِّ أَخْلاقِ الرِّجالِ قد مَهَرْ ثَبْـتٌ إذا مـا صِيـحَ بالقَـوْم وَقَـرْ

ورجل ثَبْتُ المُقام: لا يَبْرَحُ، والثَّبْتُ والثَّبِيتُ: الفارسُ الشُّجاع، والثَّبِيتُ: الثَّابتُ العَقْل، قال طرفة:

فالهَبِيتُ لا فُؤاد لَهُ والثَّبِيتُ قَلْبُه قِيَمُهْ

تقول منه: ثَبُتَ بالضم، أَي صار ثَبِيتًا.

والمُثْبَتُ الذي ثَقُلَ فلم يَبْرَحِ الفِراش، والثِّباتُ: سَيْرٌ يُشَدُّ به الرَّحْل، وجَمْعُه أَثْبِتةٌ.

ورَحْلٌ مُثْبَت: مَشْدُود بالثِّباتِ، قال الأَعْشى:

زَيَّافَةٌ بالرَّحْلِ خَطَّارة تَلْوي بشَرْخَيْ مُثْبَتٍ قاتِرِ

---

(١) لسان العرب (٢ / ١٩) لابن منظور. دار صادر. الطبعة الثالثة (١٤١٤).

وفي حديث مَشُورَة قُرَيْش في أَمر النبي ﷺ قال بعضهم: إِذا أَصْبَحَ فأَثْبِتُوه بالوَثاق[1]. وفي حديث أَبي قَتادة: فطَعَنْتُه فأَثْبَتُّه. أَي: حَبَسْتُه وجَعَلْتُه ثابتًا في مكانه لا يُفارقه، وأُثْبِتَ فلانٌ فهو مُثْبَتٌ: إِذا اشْتَدَّتْ به عِلَّتُه أَو أَثْبَتَته جِراحةٌ فلم يتَحَرَّك، وقَولهُ تعالى: «ليُثْبِتُوك» [الأنفال: ٣٠]. أَي: يَجْرحوك جِراحةً لا تَقُوم معها.

ورجل له ثَبَتٌ عند الحَمْلة بالتحريك أَي ثَبات»[2].

وقال ابن منظور أيضًا: «وثابَته وأَثْبَتَه؛ عَرَفَه حَقَّ المَعْرفة، وطَعَنه فأَثْبَت فيه الرُّمْح؛ أَي أَنْفَذَه، وأَثْبَتَ حجته: أَقامها وأَوْضَحها.

وقولٌ ثابتٌ: صحيح، وفي التنزيل العزيز: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]»[3].

وقال ابن عَبَّاد: «وأَثْبَتَ اللهُ لِبْدَكَ، وثَبَتَ لِبْدُكَ: أي دامَ أَمْرُكَ»[4].

وقال الزمخشري: «وأثبت اسمه في الديوان: كتبه. وأثبت الشيء معرفة؛ إذا قتله علمًا»[5].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/ ٣٨٩)، برقم (٩٧٤٣) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي .المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية، أحمد في المسند (١/ ٣٤٨)، برقم (٣٢٥١)–مسند ابن عباس، تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة.الطبعة الأولى.

(٢) لسان العرب (٢/ ١٩).

(٣) لسان العرب (٢/ ١٩).

(٤) المحيط في اللغة لابن عَبَّاد (٩ / ٤٢٢) تحقيق: محمد بن الحسن آل ياسين . عالم الكتب.الطبعة الثالثة (١٤١٤). .

(٥) أساس البلاغة (١ / ١٠٣) المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ). تحقيق: محمد باسل عيون السود. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م. .

وجاء في المعجم الوسيط[1]: «(ثبّت) الشيء أثبته، وفلانًا مكنه من الثبات عند الشدة، وفي التنزيل العزيز: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾[إبراهيم: ٢٧]».

وكل هذه المعاني تتضمن أصل المعنى الذي هو الدوام والثبات والاستقرار، لكنها اختلفت بحسب إضافتها، مع وجود أصل المعنى فيها.

ومن المعاني التي جاءت في إطلاقات هذه المادة: معنى التأني وعدم العجلة.

قال ابن منظور: «وتَثَبَّتَ في الأَمْر والرَّأْي واستَثْبَتَ: تَأَنَّىٰ فيه ولم يَعْجَل، واسْتَثْبَتَ في أَمْرِه: إِذا شاور وفحَصَ عنه»[2].

وقال ابن عَبَّاد: «والثبْتُ: المُتَثَبَتُ في الأمُوْرِ»[3].

وقال الزمخشري: «وتثبت في الأمر واستثبت فيه: إذا تأنىٰ. ورجل ثبت في الأمور: متثبت. وتثبت الشيء واستثبته. وضرب الوتد في الحائط فأثبته فيه»[4].

وقال الفيومي: «وَرَجُلٌ ثَبْتٌ (سَاكِنُ الْبَاءِ): مُتَثَبِّتٌ فِي أُمُورِه»[5].

وقد يكون هٰذا المعنىٰ مأخوذًا من الثبات، فإن التأني وعدم الاستعجال والتثبت في الأمور يكون به ثبات القلب والثبات على الأمر، والله أعلم.

ومن المعاني التي جاءت في إطلاقات هذه المادة أيضًا: معنى الحجة.

قال ابن منظور: «وتقول أَيضًا: لا أَحْكُم بكذا إِلا بثَبَتٍ. أَي بحُجَّة، وفي حديث صوم يوم الشك: «ثم جاءَ الثَّبَتُ أَنه من رمضان»[6]. الثَّبَتُ، بالتحريك: الحجة

---

(١) (١ / ٩٣).

(٢) لسان العرب (٢ / ١٩).

(٣) المحيط في اللغة لابن عَبَّاد (٩ / ٤٢٢).

(٤) أساس البلاغة (١ / ١٠٣).

(٥) المصباح المنير (١ / ٨٠).

(٦) لم أجد حديثا بهٰذا المعنىٰ في كتب السنة النبوية، وإنما هو بعض كلام أهل العلم حكاه عنهم الإمام

والبينة. وفي حديث قتادة بن النُّعْمان: بغير بَيِّنَة ولا ثَبَتٍ»[1].

وقال ابن عَبَّاد: «ورَجُلٌ ثَبَتٌ: أي حُجةٌ»[2].

وقال الزمخشري: «وهو ثبت من الأثبات: إذا كان حجة لثقته في روايته. ووجدت فلانًا من الثقات، والأعلام الأثبات»[3].

وجاء في المعجم الوسيط[4]: «(الثبْت) الحجة، والصحيفة يثبت فيها الأدلة، وثبْتُ المحدث ما يجمع فيه مروياته وأسماء شيوخه، وفهرس الكتاب، ورجل ثبت: حجة يوثق به، (ج) أثبات».

وقد يكون معنى الحجة مأخوذًا أيضًا من الثبات والدوام والاستقرار، فإن الحجة والبرهان يكون بها كل ثبات القلب، ويكون بها أيضًا الثبات على الأمر، والله أعلم.

قال الفيومي: «وَثَبْتُ الْجَنَانِ؛ أَيْ ثَابِتُ الْقَلْبِ، وَثَبُتَ فِي الْحَرْبِ فَهُوَ ثَبِيتٌ، مِثَالُ قَرُبَ فَهُوَ قَرِيبٌ، وَالِاسْمُ ثَبَتٌ بِفَتْحَتَيْنِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحُجَّةِ: ثَبَتٌ، وَرَجُلٌ ثَبَتٌ بِفَتْحَتَيْنِ أَيْضًا: إذَا كَانَ عَدْلاً ضَابِطًا، وَالْجَمْعُ أَثْبَاتٌ، مِثْلُ: سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ»[5].

مالك في الموطأ: كتاب الصيام، باب صيام اليوم الذي يشك فيه (١/ ٣٠٩)، ونص الكلام: «حدثني يحيى، عن مالك، أنه سمع أهل العلم « ينهون أن يصام اليوم الذي يشك فيه من شعبان، إذا نوى به صيام رمضان. ويرون أن على من صامه، على غير رؤية، ثم جاء الثبت أنه من رمضان، أن عليه قضاءه. ولا يرون بصيامه تطوعا، بأسا، قال مالك: «وهذا الأمر عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا»». تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي. المكتبة الثقافية – بيروت، (١٤٠٨هـ).

(١) لسان العرب (٢/ ١٩).

(٢) المحيط في اللغة لابن عَبَّاد (٩/ ٤٢٢).

(٣) أساس البلاغة (١/ ١٠٣).

(٤) (١/ ٩٣).

(٥) المصباح المنير (١/ ٨٠).

وبهذا يكون كل إطلاقات هذه المادة تدور حول أصل معناها وهو: الثبات والدوام والاستقرار.

معنى التثبت اصطلاحًا:

استخدم المحدثون مادة (ث ب ت) في عدة إطلاقات:

الأول: الثَبَت بالفتح.

وهو ما يثبت فيه المحدث مسموعه من الشيوخ.

قال السخاوي في شرح كلمة «ثبْت»: «بسكون الموحدة: الثابت القلب واللسان، والكتاب، والحجة، وأما بالفتح: فما يُثْبِتُ فيه المحدث مسموعه، مع أسماء المشاركين له فيه، لأنه كالحجة عند الشخص لسماعه وسماع غيره» (1).

وقد نص علماء اللغة على هذا المعنى كما سبق(2).

الثاني: الثَبْت بالسكون.

وصف المحدثون كثيرًا من الرواة بلفظ: الثَبْت، وعنوا به الثقة الحجة الذي جمع بين العدالة والضبط ، سواء كان ضبطه ضبط كتاب أو ضبط حفظ.

قال عليٌّ بن المديني: «وكان يحيى - يعني القطان- يقول: حفص ثَبْت. فقلت له: إنه يهِم؟ فقَال: كتابه صحيح»(3).

---

(1) (فتح المغيث) (1/ 392) المؤلف: السخاوي: محمد بن عبد الرحمن. تحقيق: صلاح محمد محمد عويضة.بيروت:دار الكتب العلمية.1417هـ1996م.

(2) ص (19).

(3) المعرفة والتاريخ(2/ 646) المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: 277هـ) المحقق: أكرم ضياء العمري . الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت . الطبعة: الثانية، 1401 هـ- 1981 م.

وقال يحيى بن مَعين: «هما ثَبْتَان، ثَبْتُ حفظ وثَبْتُ كتاب، وأبو صالح كاتب الليث ثَبْتُ كتاب»[1].

وقد نص علماء اللغة على هذا المعنى كما سبق ذلك[2].

الثالث: التثبت في أخذ الحديث وأدائه.

وقد يطلق المحدثون لفظ الثبت ويعنون به التثبت في أخذ الحديث وأدائه وهو: أن يفعل الراوي كل ما من شأنه أن يحفظ الحديث من التبديل والتغيير في تحمله وأدائه.

ومن ذلك أن الإمام أحمد أثنى على ثلاثة من الرواة بالتثبت، وهم:

عَفَّان بن مسلم البصري، وحَبّان بن هلال، وبَهْز بن أسد.

وقصد بذلك أنهم متثبتون في أخذ الحديث وأدائه، لا مجرد أنهم ثقات أثبات.

قال حنبل: « سألت أبا عبد الله عن عَفَّان فقال: عَفَّان، وحبان، وبَهْز، هؤلاء المتثبتون، قال: قال عَفَّان: كنت أوقف شعبة على الأخبار، قلت له: فإن اختلفوا في الحديث يرجع إلى من منهم؟ قال: إلى قول عَفَّان، هو في نفسي أكبر، وبَهْز أيضًا، إلا أن عَفَّان أضبط للأسامي، ثم حبان»[3].

وقال أحمد بن حنبل في بَهْز بن أسد: «إليه المنتهى في الثبت»[4].

وقال أيضًا في حَبّان بن هلال: «إليه المنتهى بالبصرة في التثبت»[5].

---

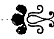
(١) تهذيب التهذيب (٤ / ٣٤١) ضبط:صدقي جميل العطار. دار الفكر. ١٤١٥ هـ.

(٢) ص (١٨).

(٣) تاريخ بغداد (١٢/ ٢٧٣).

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ١٧١٥).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ١٣٢٤).

وقال يحيى بن مَعين: «ما رأيت أثبت من رجلين من أبي نعيم وعَفَّان»[1].

وسيأتي في الرسالة ذكر هؤلاء الثلاثة في عدد من صور التثبت في أخذ الحديث وأدائه[2].

ومجيء لفظ الثبت بمعنى التثبت قد ذكره أهل اللغة، كما سبق ذلك[3].

وقد يستخدم المحدثون لمعنى التثبت في أخذ الحديث وأدائه ألفاظًا أخرى غير لفظ التثبت:

- لفظ: «صحيح الأخذ صحيح الإعطاء».

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « صحيح الأخذ صحيح الاعطاء» علىٰ معنى التثبت في تحمل الحديث وأدائه:

قال أبو حاتم: «ورأيت أبا مسهر يقدم صدقة بن خالد، وقال لنا: صدقة بن خالد صحيح الأخذ صحيح الإعطاء»[4].

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله ذكر حجاج بن محمد فقال: كان مرة يقول: أنبأنا ابن جريج. وإنما قرأ على ابن جريج، ثم ترك ذاك، فكان يقول: قال ابن جريج. وكان صحيح الأخذ، وقال أبو عبدالله: الكتب كلها قرأها على ابن جريج، إلا كتاب التفسير، فإنه سمعه إملاءً من ابن جريج، ولم يكن مع ابن جريج كتاب التفسير، فأملاه»[5].

---

(١) تاريخ بغداد (١٢ / ٣٥٤).

(٢) انظر ص (١٥٣)، (٣٢٥)، (٣٧٠)، (٤٥٣)، (٤٦٦)، (٧٨٠)، (٧٨١)، (٩٣٣)، (٣٢٦)، (٩٣١)، (٦٢٨).

(٣) ص (١٨).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ٢٩٠).

(٥) تاريخ بغداد (٨/ ٢٣٧).

- **لفظ: حسن الأخذ:**

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « حسن الأخذ « على معنى التثبت في تحمل الحديث:

قال أحمد بن حنبل: «رأيته- يعني عبد الجبار بن العلاء- عند ابن عيينة حسن الأخذ»[1].

- **لفظ: جيد الأخذ:**

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « جيد الأخذ « على معنى التثبت في تحمل الحديث:

قال أبو خالد الأحمر: «كان يحيى بن زكريا جيد الأخذ للحديث»[2].

- **لفظ: التوقي:**

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « التوقي « على معنى التثبت في تحمل الحديث وأدائه:

جاء في كتاب التمييز[3] للإمام مسلم: «باب ما جاء في التوقي في حمل الحديث وأدائه والتحفظ من الزيادة فيه والنقصان «. ثم ذكر بإسناده جملة من الآثار في ذلك».

- **لفظ: محكم الأخذ:**

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « محكم الأخذ « على معنى التثبت في تحمل الحديث:

---

(١) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(١٦/ ٣٦٩٦)، تهذيب التهذيب (٥ / ١٤).

(٢) الجرح والتعديل (٩ / ١٤٤).

(٣) (ص ٤٥) كتاب التمييز. المؤلف: الإمام مسلم بن الحجاج. تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري. الناشر: الفاروق. الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

قال الوليد بن مسلم: «ما أبالي من خالفني في الأوزاعي، ما خلا عيسى بن يونس؛ فإني رأيت أخذه أخذًا محكمًا»[1].

واستخدموا في عكس معنى التثبت عدة ألفاظ:

- لفظ: التسهيل أو التساهل في الأخذ:

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « التسهيل أو التساهل في الأخذ « على معنى عدم التثبت في تحمل الحديث:

قال الميموني: «وسمعته يقول (يعني أحمد بن حنبل): كان عبد الله بن وهب المصري رجلاً صالحًا، أَيْشٍ كان عنده من الحديث، قد رأيته أَيْشٍ. فأثنى عليه، وذكر أبو عبد الله تسهيله في الأخذ. قلت له: كذا أصحابه المصريون، أو عامة أصحابه، في التسهيل في الأخذ؟ قال لي: نعم»[2].

وقال النسائي في ابن وهب: «كان يتساهل في الأخذ، ولا بأس به»[3].

وقال أبو داود سليمان بن الأشعث: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: رأيت بن وهب، وكان يبلغني تسهيله- يعني في السماع- فلم أكتب عنه شيئًا، وحديثه حديث مقارب الحق»[4].

وقال ابن هانئ: «سئل (يعني أبا عبد الله) عن راشد بن سعيد، فقال: كان

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٢).

(٢) سؤالاته (٤٥٦). الجامع في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل. المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) رواية: الْمروذي وغيره. المحقق: الدكتور وصى الله بن محمد عباس . الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند . الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ٥٣٢).

(٤) الكفاية (ص ١٨٢) المؤلف: الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي. تحقيق: أحمد عمر هاشم . بيروت: دار الكتاب العربي . الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ١٩٨٦م .

سهل الأخذ، وابن وهب أحسن حديثًا منه»[1].

- **لفظ: سيئ الأخذ:**

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ «سيئ الأخذ» علىٰ معنىٰ عدم التثبت في تحمل الحديث:

قال يحيى بن سعيد: «ما سمع عبد الرحمٰن بن مهدي عن سُفْيَان عن الأعمش أحب إلي مما سمعت أنا من الأعمش. قال رجل ليحيىٰ: يا أبا سعيد، فإن فلانًا -فذكر رجلاً- يقول إن عبد الرحمٰن كان سيئ الأخذ، كان يسمع من الشيخ والكتابُ في كمه. فغضب يحيىٰ ثم قال: عبد الرحمٰن يسمع نائمًا أحب إلي من أن يملي علىٰ ذٰلك الرجل»[2].

وقال أحمد بن حنبل: «عبد الله بن وهب صحيح الحديث، يفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته! قيل له: أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: قد كان يسيء الأخذ، ولٰكن إذا نظرت في حديثه وما روىٰ عن مشايخه وجدته صحيحًا»[3].

- **لفظ: رديء الأخذ:**

ومن النصوص التي جاءت في إطلاق لفظ « رديء الأخذ « علىٰ معنىٰ عدم التثبت في تحمل الحديث:

---

(١) سؤالاته (٢٢٦٨). سؤالات أبي بكر الأثرم للإمام أحمد. تحقيق: محمد بن علي الأزهري. الناشر: الفاروق الحديثة. الطبعة الأولىٰ. ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧م.

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٤٤٥ رقم ٢٩٧٠). المؤلف: أحمد بن حنبل. تحقيق: وصي الله بن محمد بن عباس. الرياض: دار الخاني. الطبعة الثانية. ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ١٨٩).

قال علي بن المديني: «قال لي ابن وهب: هات كتاب عمرو بن الحارث حتى أقرأه عليك. فتركته على عمد عين، وكان رديء الأخذ»[1].

وقال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله ذكر رواية أبي عاصم عن أبي عوانة، فقال: قال عَفَّان: رأيت أنا أبا عاصم عند أبي عوانة يأخذ أخذًا سيئًا»[2].

وقال أحمد بن حنبل: «ما كان -يعني حرميًا- متقنًا، كان كتابه رديئًا جدًّا وكان رديء الأخذ، إنما كان يخرج إلينا رقاعًا فنكتبها[3].

والمعنى الثالث للتثبت هو موضوع الرسالة: التثبت في تحمل الحديث وأدائه.

معنى التحمل والأداء لغة واصطلاحا

معنى التحمل والأداء لغة:

التحمل لغة: مصدر تحمّل يتحمل تحملاً؛ إذا أقلَّ الشيء، أي حمله.

قال ابن فارس: «(حمل) الحاء والميم واللام أصلٌ واحدٌ يدلُّ على إقلال الشيء. يقال: حَملْتُ الشيء أحمِلُه حَمْلاً»[4].

والأداء لغة: مصدر أدّى يؤدّي أداءً وتَأْدِيَةً إذا أوصل الشيء.

قال ابن فارس: «(أدى) الهمزة والدّال والياء أصلٌ واحد، وهو إيصال الشيء إلى الشيء أو وصوله إليه من تلقاء نفسه»[5].

---

(١) الكفاية (ص ١٨٣).

(٢) سؤالات الأثرم، (ص ٧٧).

(٣) تاريخ دمشق (٥ / ١٧٦) المؤلف: ابن عساكر. تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري. بيروت. دار الفكر. عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

(٤) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٢ / ١٠٦). وانظر: لسان العرب، لابن منظور (١١ / ١٧٤)، مادة (حمل)، ومختار الصحاح، للرازي (١ / ٨١ مادة حمل) المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ). المحقق: يوسف الشيخ محمد. الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا. الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

(٥) معجم مقاييس اللغة (١ / ٧٤). وانظر لسان العرب (١٤ / ٢٤ مادة أدى) وتاج العروس

معنى التحمل والأداء اصطلاحًا:

التحمل اصطلاحـًا: هو تلقي الحديث عن الشيخ بطريق من طرق التحمل.

والأداء: هو تبليغ الحديث وإعطاؤه للتلاميذ.

وعرف التحمل بأنه: «أخذ الحديث عن الشيخ بطريق من طرق التحمل»[1].

وقد يستخدم المحدثون لمعنى التحمل والأداء ألفاظًا أخرى غيرها:

- الأخذ والإعطاء:

قال أبو زُرْعَة: «وسمعت أبا مسهر يقول: صدقة صحيح الأخذ، صحيح الإعطاء»[2].

- السماع بدل التحمل:

قال أبو داود سليمان بن الأشعث: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: رأيت ابن وهب، وكان يبلغني تسهيله -يعني في السماع- فلم أكتب عنه شيئًا، وحديثه حديث مقارب الحق»[3].

وقال عمرو بن علي: «الليث بن سعد صدوق، وقد سمعت ابن مهدي يحدث عن ابن المبارك عنه، وسماعه من الزهري قراءة»[4].

للزبيدي(٣٧/ ٥٣ مادة أدى) تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية. بيروت .

(١) انظر أصول الحديث (ص ٢٣٣) للدكتور محمد عجاج الخطيب دار المنارة. المملكة العربية السعودية. الطبعة السادسة. ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.، وتيسير مصطلح الحديث (ص ١٥٧) للدكتور محمود الطحان. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض. الطبعة السادسة للطبعة الجديدة . ١٤١٧هـ١٩٩٦م.

(٢) تاريخ أبي زُرْعَة (ص ١٠٣ رقم ٤٢٥) وضع حواشيه: خليل منصور. دار الكتب العلمية ١٤١٧.

(٣) الكفاية (ص ١٨٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٦/ ٦٠٩).

طرق التحمل والأداء:

للمحدثين في أخذ الحديث وأدائه طرق وأساليب متنوعة، وقد اعتنىٰ علماء المصطلح بهٰذه الطرق وشرحوها شرحًا وافيًا، بل ألف القاضي عِيَاض كتابًا مستقلاً بها، وهو كتاب «الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع».

وعدد هٰذه الطرق ثمانية، وهي بالإجمال قبل التفصيل:

١- السماع من لفظ الشيخ.

٢- القراءة عليه.

٣- المناولة.

٤- الكتابة.

٥- الإجازة.

٦- الإعلام.

٧- الوصية بالكتب.

٨- الوجادة.

وهذه طرق التحمل بالتفصيل:

- الطريق الأولى: السماع من لفظ الشيخ.

١- صوره وأنواعه:

وهو إما إملاء أو تحديث وقد يكون من حفظ الصدر أو من حفظ الكتاب.

قال القاضي عِيَاض: « الضرب الأول السماع من لفظ الشيخ:

وهو منقسم إلىٰ إملاء، أو تحديث، وسواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه[1].

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٦٩) المحقق: السيد أحمد صقر. الناشر: دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس. الطبعة: الأولىٰ، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م

وأرفع أنواع السماع الإملاء، وسيأتي بيان سبب ذلك في مبحث مستقل في هذه الرسالة إن شاء الله تعالى[1].

٢- حكمه:

هو أرفع درجات الرواية.

قال القاضي عِيَاض: « وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين»[2].

٣- اللفظ الذي يؤدى به.

يجوز أن يؤدى بلفظ حدثنا وأخبرنا وأنبأنا، وسمعت فلانا يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان.

قال القاضي عِيَاض: « ولا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا، وسمعت فلانا يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان»[3].

- الطريق الثانية: القراءة على الشيخ:

ومن طرق أخذ الحديث من الشيخ أن يقرأ التلميذ على الشيخ الحديث ويُسمى هذا الطريق العرض، ويسمى أيضًا العراضة.

ولابن المديني كتابٌ بعنوان «العرض على المحدث»، من جزأين[4].

---

(١) ص (١٤٤).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض(ص ٦٩).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٦٩). وانظر مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٠) حققها وآلف بينها وعلق عليها: طارق بن عوض الله محمد. دار ابن القيم ودار ابن عَفَّان. الطبعة الأولى. ١٤٢٩هـ٢٠٠٨م، النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي(٣ / ٤٧٤) المؤلف: ابن حجر العسقلاني. تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي. الرياض: دار الراية. الطبعة الرابعة. ١٤١٧هـ، فتح المغيث للسخاوي (٢ / ٢١).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤٨٧) المؤلف: ابن رجب. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. الرياض: مكتبة الرشد. الطبعة الثانية. ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

وقد بين القاضي عِيَاض سبب تسميته بالعرض فقال: «وأكثر المحدثين يسمونه عرضًا لأن القارئ يعرض ما يقرؤه على الشيخ، كما يعرض القرآن على إمامه»[1].

وقال السخاوي: «وكان أصله مع وضع عرض شيء على عرض شيء آخر لينظر في استوائهما وعدمه»[2].

وقال ابن حَجَر: «بين العرض والقراءة عموم وخصوص؛ لأن الطالب إذا قرأ كان أعم من العرض وغيره، ولا يقع العرض إلا بالقراءة؛ لأن العرض عبارة عما يعارض به الطالب أصل شيخه معه أو مع غيره بحضرته، فهو أخص من القراءة، وتوسع فيه بعضهم فأطلقه على ما إذا أحضر الأصل لشيخه فنظر فيه وعرف صحته وأذن له أن يرويه عنه من غير أن يحدثه به أو يقرأه الطالب عليه، والحق أن هذا يسمى عرض المناولة بالتقييد لا الإطلاق»[3].

١- صوره وأنواعه:

هو القراءة على الشيخ، وقد تكون أنت القارئ أو يكون غيرك وأنت تسمع، وقد تكون القراءة من كتاب أو من حفظ، وقد يكون الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أو يمسك أصله بنفسه أو يمسكه ثقة غيره.

قال القاضي عِيَاض: « القراءة على الشيخ، وسواء كنت أنت القارئ أو غيرك وأنت تسمع، أو قرأت في كتاب أو من حفظ، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أو يمسك أصله»[4].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧١).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٣٠).

(٣) فتح الباري (١ / ١٤٩) المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ ..

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠).

وزاد ابن الصلاح: «يمسك أصله هو أو ثقة غيره»(١).

- مثال على العرض:

قال عبد الرحمن بن سلاّم: «دخلت على مالك بن أنس، وعلى بابه من يحجبه، قال: وبين يديه ابن أبي أُوَيْس وهو يقول: حدثك نافع، حدثك ابن شهاب، حدثك فلان وفلان؟ فيقول مالك: نعم نعم»(٢).

٢- حكمه:

لا خلاف أنه رواية صحيحة.

قال ابن الصلاح: «ولا خلاف أنها رواية صحيحة، إلا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه، والله أعلم»(٣).

- دليل حجية العرض:

احتجوا على صحة العرض بحديث ضمام بن ثعلبة عندما قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم وأقره النبي صلى الله عليه وسلم بذلك:

قال البخاري: «واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة، قال للنبي ﷺ: آلله أمرك أن نصلي الصلوات؟ قال: «نعم»(٤).

---

(١) المقدمة (٤ / ١٣٥).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٥٩) المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: د. محمد عجاج الخطيب الناشر: دار الفكر - بيروت . الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤ هـ.، الكفاية (ص ٣٠٩).

(٣) المقدمة (٤ / ١٣٦).

وانظر تاريخ بغداد (٢ / ٣٠٣)، الكفاية للخطيب (ص ٢٩٦)، فتح الباري لابن حَجَر (١ / ١٥٠)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤٩٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب ما جاء في العلم وقوله تعالى (وقل ربي زدني علما) (١/ ٢٣)، برقم (٦٣)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية

قال: فهٰذه قراءة على النبي ﷺ. أخبر ضمام قومه بذٰلك فأجازوه. واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون: أشهدنا فلان، ويقرأ ذٰلك قراءة عليهم، ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ: أقرأني فلان»[1].

٣- اللفظ الذي يؤدى به العرض:

أما الألفاظ التي يؤدىٰ بها العرض فهي علىٰ مراتب:

- **المرتبة الأولى: لفظ التنصيص على القراءة، نحو: قرأت على فلان، أو: قرئ على فلان وأنا أسمع فأقر به.**

قال ابن الصلاح: «وأما العبارة عنها عند الرواية بها فهي علىٰ مراتب: أجودها وأسلمها أن يقول: قرأت علىٰ فلان. أو قرئ علىٰ فلان وأنا أسمع فأقر به. فهٰذا شائع من غير إشكال[2].

وقال الخطيب: «وقال جماعة من الأئمة: البيان أولىٰ، فإن كان سمع بقراءته يقول: قرأت. وإن كان سمع بقراءة غيره يقول: قرئ وأنا أسمع. ولا يجوز أن يقول: حدثنا ولا أخبرنا»[3].

وممن التزم هذه المرتبة في أدائه:

عبد الله بن المبارك وعبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي.

قال عثمان بن أبي شيبة: «كان ابن المبارك يقول: قرأت على ابن جريج، لا يقول: أنا»[4].

بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ. ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدين(١/ ٣٢)، برقم (١١١) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي .

(١) الصحيح (١ / ٢٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧).

(٣) الكفاية (ص ٣٣٣ - ٣٣٤).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥١٥ ٥٢١).

وقال يحيى بن مَعين: «كان الأوزاعي يحدث بالعرض فيبين»[١].

لكن جاء عن ابن مَعين نفسه أن الأوزاعي كان لا يقول في العرض إلا أخبرنا، فهل كان هذا التبيين منه في أول الأمر، ثم صار بعد ذلك يقول «أخبرنا»؟ أم أن قوله «أخبرنا» مع تصريحه بمصطلحه يعتبر تبيينًا؟ الله أعلم، وكلاهما محتمل.

قال يحيى بن مَعين: «كان الأوزاعى لا يقول فى العرض إلا أخبرنا، ولا يقول فى السماع إلا حدثنا»[٢].

وقال أبو بكر البرقاني: «كان أبو الفتح القواس لا يقول: ثنا فلان، إنما يقول: قرئ على فلان وهو يسمع وأنا أسمع. قال: وكان أبو عبدالله ابن البغدادي لا يقول: قرئ على فلان وأنا أسمع، إنما يقول: قرئ على فلان وأنا حاضر. قلت لأبي بكر: تورعًا؟ قال: نعم»[٣].

وقال الخطيب: «وكان شيخنا أبو بكر البرقاني يختار هذا المذهب ويعمل به، وربما يشك في الحديث هل قرأه هو أو قرئ وهو يسمع فيقول فيه: قرأنا على فلان»[٤].

- المرتبة الثانية: لفظ التقييد نحو: «حدثنا فلان قراءة عليه»، أو: «أخبرنا قراءة عليه».

---

(١) الكفاية (ص ٣٣٥ ٣٣٨).

(٢) معرفة الرجال (٢ / ١٤٩ رقم ٤٧٣). معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ) المحقق: الجزء الأول: محمد كامل القصار. الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(٣) الكفاية (ص ٣٣٥ ٣٣٨).

(٤) الكفاية (ص ٣٣٥ ٣٣٨).

قال ابن الصلاح: «ويتلو ذٰلك ما يجوز من العبارات في السماع من لفظ الشيخ مطلقة، إذا أتىٰ بها هنا مقيدة بأن يقول: (حدثنا فلان قراءة عليه، أو: أخبرنا قراءة عليه) ونحو ذٰلك. وكذٰلك: (أنشدنا قراءة عليه) في الشعر»[1].

وقال أبو بكر ابن الطيب: «فإن قيل: فكيف يجب أن يقول قارئ الحديث إذا أراد أن يحدث به عمن قرأ عليه؟ قيل: يجب أن يكون حدثنا وأخبرنا قراءة عليه؛ ليرفع بذٰلك الإيهام لسماعه منه بلفظه»[2].

- **المرتبة الثالثة: ألفاظ الإطلاق نحو «حدثنا وأخبرنا وأنبأنا».**

اختلف أهل العلم في جواز إطلاقها في العرض علىٰ ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: المنع.

القائلون به:

نُسب هٰذا القول إلىٰ عبد الله بن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي وأحمد بن حنبل والنسائي ووكيع بن الجراح.

قال ابن الصلاح: «وقيل: إنه قول ابن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي وأحمد بن حنبل والنسائي وغيرهم»[3].

وذكره الخطيب عن وكيع بن الجراح[4].

حجتهم:

ذكروا أن ظاهر هٰذه الألفاظ يفيد أن المحدث قد نطق به، وهٰذا كذب.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧).

(٢) الكفاية (ص ٣٣٥ ٣٣٨).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧).

(٤) الكفاية (ص ٣٣٥ ٣٣٨).

قال أبو بكر بن الطيب: «لأن ظاهر قوله سمعت يفيد أن المحدث نطق به وأن القائل سمعه يحكي لفظه، وذلك باطل وإخبار بالكذب، وكذلك ظاهر قوله حدثنا وأخبرنا؛ لأن ظاهر ذلك يفيد أنه نطق وتحدث بما أخبر به، وذلك ما لا أصل له»[1].

وقد عقد الخطيب بابًا بعنوان: (ذكر الرواية عمن لم يجز أن يقول فيما عرضه: سمعت، ولا: حدثنا، ولا: أخبرنا) وذكر فيه عدة نصوص[2].

لكن الذي يظهر لي أن أكثر هذه النصوص التي ذكرها الخطيب لا تدل على المنع، فبعضها خاص في لفظة «حدثنا»، والمنع من إطلاق «حدثنا» في العرض لا يلزم منه المنع من إطلاق «أخبرنا» أو غيرها، وبعض هذه النصوص في مسألة تبيين السماع كيف كان، والأظهر أنها من باب الأفضلية والأولى، وليس الوجوب، والله أعلم.

المذهب الثاني: الجواز.

حجتهم:

قالوا: ما دامت القراءة مثل السماع فإنه يطلق عليها من الألفاظ ما يطلق عليه من «حدثنا وأخبرنا وأنبأنا» إلى آخره[3].

وقالوا أيضًا: ولا فرق بين صيغة حدثنا وأخبرنا من حيث اللغة، فلا وجه للتفريق بينهما[4].

---

(١) الكفاية (ص ٣٣٣ ٣٣٤).

(٢) الكفاية (ص ٣٣٤ ٣٣٥).

(٣) توثيق السنة (٢٠٣) المؤلف: رفعت بن فوزي عبد المطلب. الناشر: مكتبة الخنانجي بمصر. الطبعة: الأولى. ١٤٠٠هـ ١٩٨١م..

(٤) ولمعرفة القائلين به: انظر تدريب الراوي (١ / ٤٣٠) المؤلف: جلال الدين السيوطي. حققه: نظر الفريابي. مكتبة الكوثر. الرياض، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥١٥ ٥٢١)، مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧).

وذكر ابن الصلاح أن من هؤلاء من أجاز فيها أيضًا قول: «سمعت فلانًا»[1].

المذهب الثالث: التفريق في ذلك والمنع من إطلاق «حدثنا» وتجويز إطلاق «أخبرنا».

حجتهم:

قالوا: وذلك لأمرين اثنين:

١- الأمر الأول: أن هناك فرق بين حدثنا وأخبرنا من جهة اللغة؛ فأخبرنا أعم من حدثنا، فيجوز إطلاق أخبرنا في العرض ولا يجوز إطلاق حدثنا.

قال ابن دقيق العيد: « حدثنا في العرض بعيد من الوضع اللغوي بخلاف أخبرنا فهو صالح لما حدث به الشيخ ولما قرئ عليه فأخبر به، فلفظ الإخبار أعم من التحديث، فكل حديث إخبار ولا ينعكس»[2].

وقد أبى ذلك جماعة وقالوا: لا فرق بين حدثنا وأخبرنا من حيث اللغة، وألف أبو جعفر الطحاوي رسالة في ذلك بعنوان: التسوية بين حدثنا وأخبرنا[3].

ولأجل ذلك ذكر ابن الصلاح أن الاستدلال على التفريق من حيث اللغة فيه عناء وتكلف، وأن خير ما يستدل به الأمر الثاني، وهو:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧)، فتح المغيث (٢ / ٣٤)، تدريب الراوي (١ / ٤٣٠).

(٢) توضيح الأفكار (٢ / ١٩٠). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار.المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان. الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م ،وانظر الكفاية (ص ٣٣٨ ٣٤١).

(٣) وانظر جامع بيان العلم وفضله (ص ٤٦٥ - ٤٦٧) المؤلف: أبي عمرو بن عبد البر. تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني. منشورات: محمد علي بيضون. دار الكتب العلمية. لبنان. بيروت. الطبعة الأولى. ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م..

٢- الأمر الثاني: لأجل التمييز بين السماع والعرض:

قال ابن الصلاح: «والاحتجاج لذلك من حيث اللغة عناء وتكلف. وخير ما يقال فيه: أنه اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين، ثم خصص النوع الأول بقول (حدثنا) لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة، والله أعلم»[١].

الخلاصة: بعد ذكر الخلاف في استعمال هذه الألفاظ في العرض يمكن أن يقال:

إن كل هذه الإطلاقات إنما هي اصطلاحات ومناهج سلكها المتقدمون، فيجب أن يعرف مصطلح كل عالم حتى يعرف مراده، وأما بالنسبة للمتأخرين فقد شاع عندهم القول الثالث وهو التفريق بين حدثنا وأخبرنا، فحدثنا تستعمل في السماع، بينما أخبرنا تستعمل في العرض، فيجب أن ينتبه لهذا حتى تعرف المصطلحات.

قال ابن الصلاح: «الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على أهل الحديث»[٢].

وما أجمل ما قاله ابن حَجَر وهو يتكلم عن الخلاف في استعمال هذه الألفاظ: «وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم، وإنما أرادوا التمييز بين أحوال التحمل، وظن بعضهم أن ذلك على سبيل الوجوب فتكلفوا في الاحتجاج له وعليه بما لا طائل تحته، نعم يحتاج المتأخرون إلى مراعاة الاصطلاح المذكور لئلا يختلط لأنه صار حقيقة عرفية عندهم، فمن تجوز عنها احتاج إلى الإتيان بقرينة تدل على مراده، وإلا فلا يؤمن اختلاط المسموع بالمجاز بعد تقرير الاصطلاح، فيحمل ما يرد من ألفاظ المتقدمين على محمل واحد بخلاف المتأخرين»[٣].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧).

ولمعرفة القائلين به انظر مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧)، فتح المغيث (٢ / ٣٦)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥١٥ - ٥٢١)، الكفاية (ص ٣٣٨ - ٣٤١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٣٧).

(٣) فتح الباري (١ / ١٤٥).

- **الطريق الثالثة: المناولة.**

المناولة ليس فيها سماع ولا خطاب، لذلك فرق بينها وبين السماع والعرض، وإنما فيها إعطاء كتاب، وهٰذا الإعطاء فيه مباشرة، فهو بخلاف المكاتبة، فالإعطاء فيها بواسطة ومراسلة وليس فيه مباشرة، وقد يصحب المناولة إجازة وقد لا يصحبها، فلذٰلك بين المناولة والإجازة ترابط، ولذٰلك نجد أن الخطيب وضع المناولة في أنواع الإجازة[1]، بينما وضعها القاضي عِيَاض نوعًا مستقلاً؛ لأن فيها إجازة وزيادة.

ونجد أيضًا أن بعض أهل العلم كابن الصلاح وغيره ذكروا المناولة بعد الإجازة، بينما ذكرها القاضي عِيَاض وغيره قبل الإجازة لأنها أقوىٰ منها.

قال السخاوي: «وأخر عن الإجازة مع كونه على المعتمد أعلىٰ؛ لأنها جزء لأول نوعيه، حتىٰ قال ابن سعيد: إنه في معناها، لكن يفترقان في أنه يفتقر إلىٰ مشافهة المجيز للمجاز له وحضوره، بل بالغ بعض الأصوليين كما سيأتي في آخر النوع الثاني، فأنكر مزيد فائدة فيه وقال: هو راجع إليها، بل اشترط أحمد بن صالح -كما مضىٰ قريبًا- المناولة لصحة الإجازة، وعلىٰ كل حال فاحتج لسبق معرفتها، أو قدمت؛ لكونها تشمل المروي الكثير، بخلاف المناولة على الأغلب فيهما، أو لقلة استعمال المناولة على الوجه الفاضل، أو لاشتمال كل من القسمين علىٰ فاضل ومفضول؛ إذ أول أنواع الإجازة أعلىٰ من ثاني نوعي المناولة، فلم ينحصر لذٰلك التقديم في واحد، وحينئذ فقدمت لكثرة استعمالها»[2].

---

(١) الكفاية (ص ٣٦٣ ٣٦٧).

(٢) فتح المغيث (٢/ ١٠٠).

- معنى المناولة في اللغة:

المناولة في اللغة تعني العطية.

قال السخاوي: «وهي لغةً العطية، ومنه في حديث الخضر: فحملوهما بغير نول[1]. أي: عطاء»[2].

وأما في الاصطلاح فهي نوعان:

١ - المناولة المقرونة بالإجازة

٢ - المناولة المجردة عن الإجازة.

- المناولة المقرونة بالإجازة وأنواعها:

- النوع الأول:

وهي أن يعطي الشيخ التلميذ شيئا من مروياته مع إجازته له.

قال السخاوي: «إعطاء الشيخ الطالب شيئًا من مروياته، مع إجازته به صريحًا أو كناية»[3].

وقال ابن رجب: «وصورتها: أن يدفع العالم كتابه إلىٰ رجل ويقول له: «هٰذا حديثي أو كتابي فاروه عني». أو نحو ذٰلك»[4].

وقال القاضي عِيَاض: « أن يدفع الشيخ كتابه الذىٰ رواه أو نسخة منه وقد صححها أو أحاديث من حديثه وقد انتخبها وكتبها بخطه أو كتبت عنه فعرفها،

---

(١) أخرجه البخاري (١١٩).

(٢) فتح المغيث (٢ / ١٠٠).

(٣) فتح المغيث (٢ / ١٠٠).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ ٥٢٥).

فيقول للطالب: هٰذه روايتي فاروها عني. ويدفعها إليه، أو يقول له: خذها فانسخها وقابل بها ثم اصرفها إلي، وقد أجزت لك أن تحدث بها عني. أو: اروها عني»[1].

- **حكمه:**

رأي معظم الأئمة والمحدثين أنه رواية صحيحة.

قال القاضي عِيَاض: «وهي رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين»[2].

- **حجة من قال بصحة المناولة:**

احتجوا على صحة المناولة باعتماد عُمّال النبي صلى الله عليه وسلم بما ناولهم من الكتب.

قال البخاري: «واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ حين كتب لأمير السرية كتابًا وقال: «لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا»[3]. فلما بلغ

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ ٨٣).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٠).

ولمعرفة القائلين به ونصوصهم انظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥٢١ - ٥٢٥)، الكفاية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧)، الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣)، جامع بيان العلم (ص ٤٧١ - ٤٧٢).

(٣) عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له: «كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش». ولم يأمره بقتال، وذلك في الشهر الحرام، وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير، فقال: «اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك، وانظر فيه، فما أمرتك به فامض له، ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك». فلما سار يومين فتح الكتاب، فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش.. فذكر الحديث بطوله. أخرجه البخاري في صحيحه معلقا: كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان (١/ ٢٣)، ووصله البيهقي في السنن الكبرى: كتاب السير، باب قسمة الغنيمة بدار الحرب(٩/ ٩٩)، برقم (١٧٩٨٩) المحقق: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، وقال ابن حَجَر: «وهو مرسل جيد قوي الإسناد وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع». تغليق التعليق (٢/ ٧٥-٧٦) تحقيق: سعد عبد الرحمٰن القزقي. بيروت: المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى (١٩٨٥م).

ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ[1]. قال ابن حَجَر: «المحتج بهذا هو الحميدي»[2]. وصحح هذا الحديث ابن حَجَر بمجموع طرقه»[3].

وقال القاضي عِيَاض: «والأصل عندهم في ذلك من الأثر اعتماد عمال النبى ﷺ في البلاد على كتبه إليهم»[4].

وقال القاضي عِيَاض: «وهذا بينٌ، لأن الثقة بكتابه مع إذنه أكثر من الثقة بالسماع وأثبت؛ لما يدخل من الوهم على السامع والمسمع»[5].

- النوع الثاني:

وهو أن يأتي الطالب إلى الشيخ بشيء من حديثه، فيدفع إليه، فينظر فيه الشيخ ويعرفه ثم يدفعه إلى الطالب ويجيزه إياه.

قال ابن رجب: «ومن أنواع المناولة أن يأتي الطالب إلى العالم بجزء من حديثه قد كتبه من أصل صحيح فيدفعه إلى العالم ويستجيزه إياه، فيجيزه له ويرده إليه»[6].

وقال القاضي عِيَاض: «أو يأتيه الطالب بنسخة صحيحة من رواية الشيخ أو بجزء من حديثه فيقف عليه الشيخ ويعرفه ويحقق جميعه وصحته ويجيزه له»[7].

وذكر ابن الصلاح أن بعض الأئمة سمى هذا النوع: عرضا. فسماه ابن الصلاح عرض المناولة ليفرق بينه وبين عرض القراءة[8].

---

(١) الصحيح (١ / ٢٣).

(٢) الفتح(١ / ٢٥١).

(٣) الفتح(١ / ٢٥٥).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣).

(٥) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣).

(٦) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥٢١ - ٥٢٥).

(٧) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣). وانظر الكفاية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٨) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٠).

- **حكمه:**

هو عند جماعة من العلماء بمنزلة السماع.

قال القاضي عِيَاض: «فهٰذا كله عند مالك وجماعة من العلماء بمنزلة السماع»[1].

النوع الثاني: المناولة المجردة عن الإجازة.

- **صورته:**

وهو أن يأتي الطالب إلى الشيخ بشيء من حديثه، فيدفع إليه، فينظر فيه الشيخ ويعرفه ثم يدفعه إلى الطالب من غير أن يجيزه إياه.

قال الخطيب: «وهو أن يأتي الطالب إلى الراوي بخبر فيدفعه إليه ويقول له: أهٰذا من حديثك؟ فيتصفح الراوي أوراقه وينظر فيما تضمن ثم يقول له: نعم، هو من حديثي. ويرده إليه، أو يدفع إليه الراوي ابتداء بعض أصوله ويقول له: هٰذا من سماعاتي. فيذهب به الطالب فيحدث به عنه من غير أن يستجيز منه في الوجهين جميعًا، ومن غير أن يقول له الراوي: حدث به عني»[2].

- **حكمه:**

اختلف أهل العلم في جواز الرواية به:

القول الأول: الجواز.

قال الخطيب: «فهٰذا يكون صحيحًا عند طائفة من أهل العلم لو فعل، غير أنا لم نر أحدًا فعله»[3].

وقال السخاوي أيضًا: "وبالغ بعضهم فقال إنها قريب من السماع على الشيخ

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣).

(٢) الكفاية (ص ٣٨٣ - ٣٨٦)، وانظر مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٥).

(٣) الكفاية (ص ٣٨٣ - ٣٨٦)، وانظر مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٥).




إذا لم يأذن له في الرواية؛ لاشتراكهما في العلم بالمروي"[1].

القول الثاني: عدم الجواز.

قال الخطيب: "وقد قال بعض أهل العلم: لا يجوز لأحد أن يروي عن المحدث ما لم يسمعه منه أو يجزه له، وإن ناوله إياه مثل ما ذكرناه ومثلناه في أول النوع الخامس، وصحة الرواية لما نوول موقوفة على الإجازة، وممن ذهب إلى هذا المذهب القاضي أبو بكر محمد بن الطيب"[2].

وقال ابن الصلاح: " فهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها، وعابها غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين الذين أجازوها وسوغوا الرواية بها"[3].

- حجة من قال بعدم الجواز:

قالوا: إن رؤية الشيخ للمناولة واعترافه للتلميذ بأنها من حديثه مع عدم إجازته له قد يكون لعدم رضاه بالمناولة أو المناوِل.

قال القاضي أبو بكر محمد بن الطيب: " فإن قال ما وجه قول المحدث: قد أجزت لك أن تحدث بما صح عندك من حديثي وحدث عني بما في كتابي هذا؟ وما الفرق بين أن يقول ذلك وبين ألا يقوله؟ قيل: الفرق بين ذلك وفائدة المناولة والإجازة أن العدل الثقة إذا قال: حدث عني بما في هذا الكتاب من حديثي وحدث بما صح عندك من حديثي فقد أجزت لك التحديث به. لم يجز في صفته أن يقول ذلك وهو شاك فيما في كتابه ومرتاب به، فلا يقول: حدث بما صح عندك من

---

(١) فتح المغيث (٢ / ١٠٩).

(٢) الكفاية (ص ٣٨٣ - ٣٨٦).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٥).

وانظر فتح المغيث (٢ / ١١٠)، النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي(٣ / ٥٣٨) تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج. أضواء السلف. ١٤١٩هـ ١٩٩٨م..

حديثي إلا وهو في نفسه على صفة يجوز أن يحدث به عنه، فإذا لم يقل ذلك لم يجز التحديث لما ناوله ولم يجزه؛ لأنه تناول الكتاب الذي يشك فيما فيه، وقد يصح عند الغير من حديثه ما يعتقد في كثير منه أنه لا يحدث به لعلل في حديثه هو أعرف بها، كما أنه قد يشهد بالشهادة من لا يجوز عنده أن يقيمها و لا أن يشهد شاهد عليها، وإذا شهد على شهادته كان ذلك بمثابة أدائه لها، وعلم أنها في نفسه على صفة يجوز إقامتها، فكذلك سبيل الإجازة والمناولة من العدل الثقة"[1].

وذكر السخاوي قولاً ثالثًا في المسألة: وهو صحة العمل بها دون الرواية.

قال السخاوي: "وقيل يصح العمل بها دون الرواية، حكي عن بعضهم، ويشبه أن يكون الأوزاعي قائلاً به؛ لأنه روي عنه أنه أجاز المناولة وفعلها، وروي عنه أنه يعمل بها ولا يحدث بها، فقال عِيَاض: " ولعل قوله -يعني الثاني- فيمن لم يأذن في الحديث به عنه"[2].

الترجيح:

هذه المسألة لها ثلاث حالات:

١ - إذا كانت المناولة جوابًا لسؤال نحو: ناولني هذا الكتاب لأرويه عنك، أو: حدثني بما سمعت من فلان، فحكمها الجواز وصحت الرواية بها.

٢ - إذا ناوله الكتاب وأخبره أنه سماعه ولم يصرح له بالإذن، فالخلاف بها أقوى، والراجح جوازها، فإن المناولة لا تخلو من إشعار بالإذن، كما قال ابن الصلاح.

٣- إذا ناوله الكتاب ولم يخبره أنه سماعه ولم يصرح له بالإذن؛ لم تجز الرواية بها بالاتفاق.

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٨٣ - ٣٨٦).

(٢) فتح المغيث (٢ / ١١٠).

قال السيوطي: "وعندي أن يقال إن كانت المناولة جوابًا لسؤال كأن قال له: ناولني هٰذا الكتاب لأرويه عنك. فناوله ولم يصرح بالإذن صحت، وجاز له أن يرويه، كما تقدم في الإجازة بالخط، بل هٰذا أبلغ، وكذا إذا قال له حدثني بما سمعت من فلان، فقال: هٰذا سماعي من فلان -كما وقع من أنس- فتصح أيضًا، وما عدا ذٰلك فلا، فإن ناوله الكتاب ولم يخبره أنه سماعه لم تجز الرواية به بالاتفاق، قاله الزركشي"[1].

- اللفظ الذي تؤدى به:

الألفاظ التي تؤدىٰ بها المناولة علىٰ مراتب:

١- المرتبة الأولى: لفظ التنصيص على المناولة نحو: "ناولني فلان أو أعطاني فلان أو دفع إلي فلان"، أو لفظ التنصيص على الإجازة لكون المناولة من أنواعها، نحو: "أجاز لي فلان أو أجازني فلان كذا وكذا".

قال الخطيب: "وقد كان غير واحد من السلف يقول في المناولة: أعطاني فلان أو دفع إلي كتابه، وشبيهًا بهٰذا القول، وهو الذي نستحسنه"[2].

وجاء فعل هذا عن جمع من السلف، ومن ذلك:

- عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام قال: "دفع إلي أبو رافع كتابًا فيه استفتاح الصلاة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة كبر فقال: "وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين". وذكر بقية الحديث"[3].

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٤٧٥).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

- قال إبراهيم بن عرعرة: "دفع إلينا معاذ بن هشام كتابًا فقال: هٰذا ما سمعت من أبي. وكان فيه: عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ أحرم في دبر صلاتي العشي"[١].

- قال سعيد بن أبي مريم: ثنا نافع بن يزيد، أعطانيه -وأنا شاك أن أكون عرضته عليه أم لا- قال: حدثني ابن غزية، وهو عمارة بن غزية، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، أن أمه فاطمة بنت حسين حدثته أن عائشة -رضي الله تعالىٰ عنها- كانت تقول: إن رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه قال لفاطمة: "يا فاطمة، احنىٰ عليَّ". فحنت عليه، فناجاها ساعة، ثم انكشفت وهي تبكي، وعائشة حاضرة، ثم قال رسول الله ﷺ بعد ذٰلك بساعة: "احنىٰ علي يا بنية". فحنت عليه فناجاها ساعة ثم انكشفت عنه وهي تضحك. وذكر تمام الحديث"[٢].

- قال حماد بن سلمة: "أخذت هٰذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس. وساق حديث الصدقات بطوله"[٣].

٢- **المرتبة الثانية**: لفظ التقييد نحو "أخبرنا، أو: حدثنا فلان مناولة وإجازة، أو: أخبرنا إجازة، أو: أخبرنا مناولة، أو: أخبرنا إذنًا أو في إذنه، أو: فيما أذن لي فيه، أو: فيما أطلق لي روايته عنه".

وسيأتي في ألفاظ الأداء عن الإجازة أن هناك من منع إطلاق لفظ التقييد علىٰ الإجازة[٤].

٣- المرتبة الثالثة: تخصيص بعض الألفاظ للمناولة.

- لفظ: قال لي فلان.

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٤) ص (١١٢).

ذكر عن البخاري أنه يستخدم في العرض والمناولة لفظ: قال لي. وقد رد ذٰلك ابن حَجَر، رحمه الله.

قال الحاكم: "سمعت أبا عمرو، سمعت أبي يقول: كل ما قال البخاري: قال لي فلان. فهو مناولة وعرض"(١).

قال ابن حَجَر: "وأما ما حكاه عن أبي جعفر ابن حمدان وأقره أن البخاري إنما يقول: "قال لي في العرض والمناولة"- ففيه نظر؛ فقد رأيت في الصحيح عدة أحاديث قال فيها: قال لنا فلان. وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ "حدثنا".

ووجدت في الصحيح عكس ذٰلك. وفيه دليل علىٰ أنهما مترادفان.

والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه أنه لا يعبر في الصحيح بذٰلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها، فيخرج ذٰلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب.

ومن تأمل ذٰلك في كتابه وجده كذٰلك، والله الموفق(٢).

وقال ابن حَجَر أيضًا: "فائدة: لم يذكر المصنف من أقسام التحمل الإجازة المجردة عن المناولة أو المكاتبة ولا الوجادة ولا الوصية ولا الإعلام المجردات عن الإجازة، وكأنه لا يرىٰ بشيء منها، وقد ادعى ابن منده أن كل ما يقول البخاري فيه: قال لي. فهي إجازة، وهي دعوىٰ مردودة بدليل أني استقريت كثيرًا من المواضع التي يقول فيها في الجامع: قال لي. فوجدته في غير الجامع يقول فيها: حدثنا.

والبخاري لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث، فدل علىٰ أنها عنده من المسموع، لٰكن سبب استعماله لهٰذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغ، والله أعلم"(٣).

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٠٠).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢/ ٦٠١).

(٣) الفتح (١ / ١٥٦).

تنبيه: جاء عن الأوزاعي تخصيص لفظ خبَّرنا للإجازة عمومًا، وجاء عن بعض المتأخرين تخصيص لفظة "أنبأنا" للإجازة عمومًا، وسيأتي تفصيل هٰذا في ألفاظ الأداء عن الإجازة[1].

٤- المرتبة الرابعة: ألفاظ الإطلاق نحو "حدثنا وأخبرنا وأنبأنا".

اختلف العلماء في جواز إطلاق هٰذه الألفاظ في المناولة:

القول الأول: المنع[2].

القول الثاني: الجواز[3].

تنبيه: يدخل في هٰؤلاء من قال بجواز إطلاق "حدثنا وأخبرنا" في الإجازة مطلقًا؛ لكون المناولة من أنواع الإجازة ومن باب الأولىٰ، وسيأتي تفصيل ذٰلك في الإجازة[4].

الراجح:

إذا كانت المناولة منحطة عن السماع والعرض؛ لكونها أخذًا من الكتب، والأخذ من الكتب قد يدخله التصحيف والتحريف فينبغي أن يبين ذٰلك عند الأداء حتىٰ لا تختلط بالسماع والعرض، ولأنها قد تكون قرينة للترجيح بين الروايات ومعرفة سبب الأوهام والأخطاء.

---

(١) ص (١١٢).

(٢) ولمعرفة القائلين به ونصوصهم انظر: الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ ٣٧٠)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ ٥٢٥).

(٣) ولمعرفة القائلين بهٰذا القول ونصوصهم انظر: مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٦)، الفتح (٨ / ٦٦٧)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ ٥٢٥)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ ٣٧٠، ص ٣٣٨ ٣٤١، ص ٣٤٨ ٣٦٢)، النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٤٠).

(٤) ص (١٢٠).

قال ابن الصلاح: "والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور وإياه اختار أهل التحري والورع- المنع في ذٰلك من إطلاق "حدثنا وأخبرنا" ونحوهما من العبارات وتخصيص ذٰلك بعبارة تشعر به بأن يقيد هٰذه العبارات فيقول: "أخبرنا، أو: حدثنا فلان مناولة وإجازة، أو: أخبرنا إجازة، أو: أخبرنا مناولة، أو: أخبرنا إذنًا أو في إذنه، أو: فيما أذن لي فيه، أو: فيما أطلق لي روايته عنه". أو يقول: "أجاز لي فلان، أو: أجازني فلان كذا وكذا، أو: ناولني فلان". وما أشبه ذٰلك من العبارات"[1].

قال ابن حَجَر: "وقد جوّز جماعة من القدماء إطلاق الإخبار في المناولة والمكاتبة، والأولىٰ ما عليه المحققون من اشتراط بيان ذٰلك"[2].

ولٰكن ترجيحنا لهٰذا القول لا يعني إلغاء وجود اصطلاحات بعض الأئمة، فالمصطلاحات يجب الانتباه لها.

- الطريق الرابعة: المكاتبة.

اعتبر ابن رجب المكاتبة نوعًا من أنواع المناولة، وقد سبق الفرق بينهما[3] وأن المناولة فيه مباشرة بخلاف المكاتبة، ولذٰلك اعتبرها المحدثون نوعًا مستقلاً.

قال ابن رجب: "ومن أنواع المناولة أن يكتب العالم إلىٰ رجل بشيء من حديثه ويختمه، ويأذن له في روايته عنه"[4].

- صورتها:

هي أن يكتب الشيخ بخطه أو يأمر غيره بذٰلك إلىٰ شخص غائب بشيء من حديثه؛ بطلب من هٰذا الشخص أو من غير طلب، ثم يرسله له مقرونًا بالإجازة أو غير مقرون بها.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٧).

(٢) فتح الباري (١ / ١٥٤).

(٣) ص (٤٦).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢٨).

قال ابن الصلاح: "وهي أن يكتب الشيخ إلى الطالب وهو غائب شيئًا من حديثه بخطه، أو يكتب له ذلك وهو حاضر. ويلتحق بذلك ما إذا أمر غيره بأن يكتب له ذلك عنه إليه"(١).

ولكن في قول ابن الصلاح: "أو يكتب له ذلك وهو حاضر. نظر؛ لأنه إن كتب له وهو حاضر وأعطاه إياه فهو مناولة، وأما إن كتب له وهو حاضر ولم يعطه إياه ثم أرسله له فهي مكاتبة، فلا فائدة من هذه الزيادة، وقد سبق القاضي عِيَاض ابن الصلاح بهذه الزيادة.

إلا إن قصد بالحضور حضوره بلدته لا حضور مجلسه، وقد أشار إلى هذا السخاوي عندما قال: "لغائب عنه في بلد آخر أو قرية أو نحوهما، بل ولو كانت لحاضر عنده في بلده دون مجلسه"(٢).

- أنواعها:

هي على نوعين: مكاتبة مجردة عن الإجازة، ومكاتبة مقرونة بالإجازة.

قال ابن الصلاح: "وهذا القسم ينقسم أيضًا إلى نوعين:

أحدهما: أن تتجرد المكاتبة عن الإجازة

والثاني: أن تقترن بالإجازة؛ بأن يكتب إليه ويقول: "أجزت لك ما كتبته لك، أو: ما كتبت به إليك". أو نحو ذلك من عبارات الإجازة"(٣).

النوع الأول: المكاتبة المجردة عن الإجازة.

١- صورته:

وهو أن يكتب الشيخ للطالب بشيء من حديثه من غير أن يتضمن ذلك إجازة.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤/ ١٩٢).

(٢) فتح المغيث (٢/ ١١٩).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤/ ١٩٢).

قال القاضي عِيَاض: "وهو أن يسأل الطالب الشيخ أن يكتب له شيئًا من حديثه، أو يبدأ الشيخ بكتابة ذٰلك مفيدًا للطالب بحضرته أو من بلد آخر، وليس في الكتاب ولا في المشافهة والسؤال إذن ولا طلب للحديث بها عنه"(١).

٢- حكمه:

اختلف أهل العلم فيه علىٰ قولين:

القول الأول: الجواز بشرط صحة الكتابة.

قال القاضي عِيَاض: " فهٰذا قد أجاز المشايخ الحديث بذٰلك عنه متىٰ صح عنده أنه خطه وكتابه(٢).

- حجة هذا القول:

احتج من قال بصحة المكاتبة بحجتين:

١- قالوا: في المكاتبة أقوى إذن.

قال القاضي عِيَاض: " لأن في نفس كتابه إليه به بخط يده أو إجابته إلىٰ ما طلبه عنده من ذٰلك أقوىٰ إذن"(٣).

وقال ابن الصلاح: "وفيها إشعار قوي بمعنى الإجازة، فهي وإن لم تقترن بالإجازة لفظًا فقد تضمنت الإجازة معنًى"(٤).

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).

ولمعرفة القائلين بهٰذا القول انظر: مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٣)، تدريب الراوي (١ / ٤٨١)، الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢٨)، النكت علىٰ المقدمة للزركشي (٣/ ٥٤٤)، فتح المغيث (٢ / ١٢٢)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٤، ٨٢٥)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩)، تهذيب التهذيب (١ / ١٥٨، ٧ / ٣٧)، تاريخ بغداد (٤ / ٢٠١).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٣).

وانظر: فتح المغيث (٢ / ١٢٢)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).

٢- عمل السلف بالمكاتبة عمومًا وبمكاتبة الحديث خصوصًا.

لقد عمل السلف من الصدر الأول ومَن بعدهم بالمكاتبة واعتبروها حجة يعمل بها.

قال القاضي عِيَاض: " وقد استمر عمل السلف فمَن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم: كتب إلي فلان، قال: أخبرنا فلان. وأجمعوا على العمل بمقتضىٰ هٰذا التحديث وعدّوه في المسند بغير خلاف يعرف في ذٰلك، وهو موجود في الأسانيد كثير"[١].

ومن النصوص التي جاءت عن السلف:

عن أبي عثمان النهدي قال: أتانا كتاب عمر -رضي الله عنه- ونحن بأذربيجان مع عتبة ابن فرقد: "أما بعد، فاتزروا، وارتدوا، وانتعلوا، وقابلوا النعال، وارموا بالخفاف، والسراويلات، وعليكم بلبس أبيكم إسماعيل، وإياكم وزي العجم، واخشوشنوا، واقطعوا الركب، وانزوا على الخيل نزوًا، وارموا الأغراض، وإن رسول الله ﷺ نهىٰ عن الحرير. وأشار بإصبعه، فما عتمنا[٢] أنها الأعلام[٣].

وعن سالم أبي النضر مولىٰ عمر بن عبيد الله، وكان كاتبًا له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفي حين خرج إلى الحرورية[٤] فقرأته فإذا فيه أن رسول الله ﷺ

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).

(٢) قال النووي: «هٰكذا ضبطناه عتمنا -بعين مهملة مفتوحة، ثم تاء مثناة فوق مشددة مفتوحة، ثم ميم ساكنة، ثم نون- ومعناه: ما أبطأنا فى معرفة أنه أراد الأعلام، يقال: عتم الشيء إذا أبطأ وتأخر، وعتمته إذا أخرته». شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/ ٤٧) دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ)..

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).

(٤) هم الخوارج. قال النووي عن الحرورية: هم الخوارج سموا حرورية لأنهم نزلوا حروراء وتعاقدوا عندها علىٰ قتال أهل العدل وحروراء بفتح الحاء وبالمد قرية بالعراق قريبة من الكوفة. شرح صحيح مسلم للنووي (٧/ ١٦٤).

في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتىٰ مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: "يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف". ثم قال: "اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم"[1].

وعن عامر قال: "كتبت سُبيعة الأسلمية إلىٰ عبد الله بن عتبة تروىٰ عن النبي ﷺ أنه أمرها بالنكاح بعد قليل من وفاة زوجها بعدما وضعت"[2].

ولذلك قال ابن القيم -رحمه الله تعالىٰ-: «لم تزل الأمة تعمل بالكتب قديمًا وحديثًا، وأجمع الصحابة على العمل بالكتب، وكذلك الخلفاء بعدهم، وليس اعتماد الناس في العلم إلا على الكتب، فإن لم يعمل بما فيها تعطلت الشريعة، وقد كان رسول الله ﷺ يكتب كتبه إلى الآفاق والنواحي، فيعمل بها من تصل إليه، ولا يقول: هٰذا كتاب. وكذلك خلفاؤه بعده، والناس إلى اليوم، فردُّ السنن بهٰذا الخيال البارد الفاسد من أبطل الباطل، والحفظ يخون والكتاب لا يخون»[3].

ومن النصوص التي جاءت عن السلف بمكاتبة الحديث خصوصًا:

قال ابن مُحْرِزٍ: «وسمعت يحيىٰ يقول: لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من الزهري شيئًا، ولٰكنه قال: كتب إلي ابن شهاب. فإنما الذي يروىٰ عنه مما كتب إليه الزهري»[4].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).

(٣) إعلام الموقعين (٢ / ٩٦) المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفىٰ: ٧٥١هـ). تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٤) معرفة الرجال (رقم ٦٢٥).

وقال عبد الله بن وهب ومطرف: «حَدَّثَنا مالك بن أنس قَال: قال لي يحيى بن سعيد: اكتب لي أحاديث الأقضية من أحاديث ابن شهاب. قَال: فكتبت ذٰلك له. قَال: فكأني أنظر إليه في صحيفة صفراء، فقيل لمالك: يا أبا عبد الله، أعرض ذٰلك عليك؟ قَال: هو أفقه من ذٰلك»(١).

وقال إسماعيل بن أبي أُوَيْس: «سمعت خالي مالك بن أنس يقول: قال لي يحيى بن سعيد الأنصاري، لما أراد الخروج إلى العراق: التقط لي مائة حديث من حديث ابن شهاب حتىٰ أرويها عنك عنه. قال مالك: فكتبتها ثم بعثت بها إليه، فقيل لمالك: أسمعها منك؟ قال: هو أفقه من ذٰلك»(٢).

القول الثاني: المنع.

قال القاضي عِيَاض: «وذهب ناس إلىٰ أنه لا تجوز الرواية عنه، وهٰذا غلط»(٣).

الترجيح:

الذي يظهر لي صحة القول الأول؛ لقوة أدلتهم ولما جعلوا من شروط وضوابط تضمن التثبت في المكاتبة، وستأتي هٰذه الشروط في الرسالة. والله أعلم.

قال ابن الصلاح: «والمذهب الأول هو الصحيح المشهور بين أهل الحديث. وكثيرًا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم: «كتب إلي فلان، قال: حدثنا فلان». والمراد به هٰذا، وذٰلك معمول به عندهم معدود في المسند الموصول»(٤).

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٣).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٢٥٩) المحقق: السيد معظم حسين. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).

ولمعرفة القائلين بهذا القول انظر: مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٣)، تدريب الراوي (١ / ٤٨١)، النكت على المقدمة للزركشي (٣/ ٥٤٥).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٣).

قال السخاوي: «والمعتمد الأول وهو صحته وتسويغ الراوية به»[1].

- **النوع الثاني: المكاتبة المقرونة بالإجازة.**

- **صورته:**

وهو أن يكتب الشيخ للطالب بشيء من حديثه مع تضمن ذلك إجازة.

قال الخطيب: «وهو أن يكتب الراوي بخطه جزءًا من سماعه أو حديثًا ويكتب معه إلى الطالب أني قد أجزت لك روايته بعد أن صححته بأصلي، أو بعد أن صححه لي من أثق به. فهذا النوع شبيه بالمناولة، لولا مزية المشافهة، فإذا عرف المكتوب إليه خط الراوي وثبت عنده أنه كتابه إليه فله أن يروي عنه ما تضمن كتابه ذلك من أحاديث»[2].

- **حكمه:**

صحة الرواية به بلا خلاف

قال السخاوي: «والرواية به صحيحة بلا خلاف، كما صرح به ابن النفيس»[3].

تنبيه: الذي يظهر أن النوع الثاني مجرد تفصيل زائد من ابن الصلاح وليس له أثر في الحكم وليس بينهما فرق عن المحدثين، إنما من باب التفصيل فقط؛ لأن الإجازة متحققة في المكاتبة وإن لم ينص عليها كما سبق[4].

قال السخاوي: «ثم إنه لا فرق في مطلق الصحة بين أن يجيز أو لم يجز»[5].

---

(١) فتح المغيث (٢ / ١٢٤).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).

(٣) فتح المغيث (٢ / ١٢٠).

(٤) ص (٦١).

(٥) فتح المغيث (٢ / ١٢٢).

ولعل ابن الصلاح قسم هٰذه القسمة بناء علىٰ أن هناك من ذهب إلىٰ أن المكاتبة لا تصح إلا مع الإجازة كالآمدي.

قال الدكتور رفعت فوزي: «والحق أيضًا أنه لا داعي لأن نقول - كما قال ابن الصلاح - إنها بإجازة وبغير إجازة، لأن الإجازة متحققة فيها وإن لم يكن هناك نص علىٰ ذٰلك، وإلا فما معنىٰ أن يكتب الشيخ للتلميذ كتابه ويرسله إليه؟ إلا إذا نص علىٰ غرض آخر غير الرواية.

ولهٰذا فالأولىٰ أن نجعلها نوعًا واحدًا ونقول: إنها هي كتابة الشيخ أحاديثه أو بعضها لأحد تلاميذه أو أصحابه وإرسالها إليه؛ بقصد إعطائه حق روايتها»[1].

- اللفظ الذي تؤدى به المكاتبة.

اللفظ الذي تؤدىٰ به المكاتبة علىٰ مراتب:

- المرتبة الأولى: لفظ التنصيص على المكاتبة، نحو: «كتب إلي فلان».

قال الخطيب: «وهٰذا هو مذهب أهل الورع والنزاهة والتحري في الرواية.

وكان جماعة من السلف يفعلونه:

قال أيوب السَختياني: «كتب إلي -والله- نافع أن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه**».

وعن جعفر بن ربيعة أن هشام بن عروة كتب إليه يذكر عن عائشة زوج النبي ﷺ أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فزيد في صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر ركعتين. هٰكذا قال، ولم يذكر بين عائشة وبين هشام أباه عروة.

(١) توثيق السنة (ص ٢١٢).

وقال مالك: «كتب إلي كثير بن عبد الله المزني، يحدث عن أبيه، عن جده، عن مالك بن الحارث أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن ابتدع بدعة لا ترضي الله ورسوله، فإن عليه إثم من عمل بها من الناس، لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئًا**»[1].

وقال محمد بن عمر بن العلاء الجرجاني: «سألت ابن مَعين عن سماع أبي بكر من شريك، فقال: أبو بكر عندنا صدوق، ولو ادعى السماع من أجل من شريك لكان مصدقًا فيه، وما يحمله على أن يقول: وجدت في كتاب إلي بخطه»[2].

- **المرتبة الثانية: لفظ التقييد نحو: «حدثنا أو أخبرنا مكاتبة».**

- **المرتبة الثالثة: ألفاظ الإطلاق: «حدثنا وأخبرنا».**

اختلف العلماء في جواز إطلاق «حدثنا وأخبرنا» في المكاتبة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: جواز إطلاق «حدثنا وأخبرنا» في المكاتبة.

القائلون به:

يُنسب هذا القول إلى الليث بن سعد ومنصور بن المعتمر.

قال ابن الصلاح: «ثم ذهب غير واحد من علماء المحدثين وأكابرهم منهم الليث بن سعد و(منصور) إلى جواز إطلاق «حدثنا وأخبرنا» في الرواية بالمكاتبة»[3].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٩ - ٣٨٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٦٥).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٤).

ولمعرفة القائلين به ونصوصهم انظر: الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٩ - ٣٨٢)، تاريخ بغداد (١٤ / ٣٦٩).

القول الثاني: جواز قول "أخبرنا" دون "حدثنا".

قال السيوطي: "وجوّز آخرون "أخبرنا" دون "حدثنا"، روى البيهقي في المدخل، عن أبي عصمة سعد بن معاذ قال: كنت في مجلس أبي سليمان الجوزقاني، فجرىٰ ذكر "حدثنا وأخبرنا" فقلت: إن كلاهما سواء، فقال: بينهما فرق؛ ألا ترىٰ محمد بن الحسين قال: إذا قال رجل لعبده إن أخبرتني بكذا، فأنت حر. فكتب إليه بذٰلك صار حرًّا، وإن قال: إن حدثتني بكذا فأنت حر. فكتب إليه بذٰلك لا يعتق"[1].

القول الثالث: المنع من إطلاق "حدثنا وأخبرنا" في المكاتبة.

قال الحسين بن محمد الشريكي: "سألت أحمد بن منصور عن ذٰلك -يعني الإخبار عن المكاتبة- فقال: أحبُّه إلي أن يقول: كتب إلي فلان: حدثنا فلان"[2].

الترجيح:

بما أن المكاتبة أنزل مرتبة من السماع والعرض لأنها أخذ من الصحف، والأخذ من الصحف يعتريه التصحيف والتحريف، فالأولىٰ تبيين ذٰلك عند الأداء.

قال ابن الصلاح: "والمختار قول من يقول فيها: "كتب إلي فلان قال: حدثنا فلان بكذا وكذا". وهٰذا هو الصحيح اللائق بمذاهب أهل التحري والنزاهة. وهٰكذا لو قال: "أخبرني به مكاتبة أو كتابة" ونحو ذٰلك من العبارات"[3].

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٤٨٤).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٩ - ٣٨٢).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٤). وانظر تدريب الراوي (١ / ٤٨٤).

- الطريق الخامسة: الإجازة.

معنى الإجازة في اللغة:

ذكروا لها أربعة اشتقاقات:

١- من سوغت له وأبحت.

٢- من أسقيته الماء.

٣ - من التجوز وهو التعدي.

٤- من المجاز ضد الحقيقة.

قال الزركشي: "هي في الأصل مصدر أجاز، ووزنها فِعالة، وأصلها إجوازة، تحركت الواو فتُوهم انفتاح ما قبلها، فانقلبت ألفًا فبقيت الألف الزائدة التي بعدها، فحذفت لالتقاء الساكنين، فصارت إجازة. وفي المحذوف من الألفين: الزائدة أو الأصلية؟ قولان:

والأول قول سيبويه، والثاني قول الأخفش، ويقال: أجزت لفلان كذا، وأجزت فلانًا كذا، فمن عدّاه بحرف الجر فهو بمعنىٰ سوغت له وأبحت، ومن عدّاه بنفسه فهو بمعنىٰ أجزته ماءً، أي أسقيته ماء لأرضه أو لماشيته، والأول أظهر وأشهر، وإنما ذكرت هٰذا لأنه يحكىٰ عن بعض المحدثين أنه سئل -حالَ إجازته- عن وزن إجازة فتوقف وتردد"[1].

وقال الخطيب: "قال أحمد بن فارس بن حبيب: معنى الإجازة في كلام العرب مأخوذ من جواز الماء الذي يسقاه المال من الماشية والحرث، يقال منه: استجزت فلانًا فأجازني. إذا أسقاك ماء لأرضك ولماشيتك، قال القطامي:

وقالوا فقيم قيم الماء فاستجز عُبادة إن المستجيز علىٰ قتر

(١) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٠٢).

كذلك طالب العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه، والطالب مستجيز، والعالم مجيز"[1].

وقال السخاوي: "وقال القطب القسطلاني: إنها مشتقة من التجوز، وهو التعدي، فكأنه عدىٰ روايته حتىٰ أوصلها للراوي عنه، وقال أبو عبد الله محمد بن سعيد بن الحجاج: إن اشتقاقها من المجاز؛ فكأن القراءة والسماع هو الحقيقة وما عداه مجاز، والأصل الحقيقة والمجاز حمل عليه، ويقع أجزت متعديًا بنفسه وبحرف الجر، كما سيأتي في لفظ الإجازة فأشرطها"[2].

معنى الإجازة في الإصطلاح:

هي الإذن بالرواية لفظًا كان أو كتابة.

قال الإمام الشمني:" الإجازة في الاصطلاح إذن في الرواية لفظًا أو خطًّا يفيد الإخبار الإجمالي عرفًا، وأركانها أربعة: المجيز والمجاز له والمجاز به ولفظ الإجازة"[3].

- صورتها:

لما جعلنا المناولة والكتابة نوعين مستقلين عن الإجازة أصبحت هٰذه الإجازة هي الإجازة المجردة، وهي: مجرد الإذن بالرواية لفظًا كان أو كتابة.

قال القاضي عِيَاض: " إما مشافهة أو إذنًا باللفظ مع المغيب أو يكتب له ذٰلك بخطه بحضرته أو مغيبه، والحكم في جميعها واحد، إلا أنه يحتاج مع المغيب لإثبات النقل أو الخط"[4].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٦٢).

(٣) تدريب الراوي (١ / ٤٦٧).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨).

تنبيه: مع جعلنا المكاتبة والمناولة نوعين مستقلين عن الإجازة يجب الانتباه إلىٰ أن مصطلح الإجازة قد يطلقه البعض ويدخل فيه المكاتبة والمناولة، كالخطيب وابن عبد البر والسمعاني وغيرهم.

ومثاله:

- قال الخطيب: "سألت أبا نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ قلت له: ما ترىٰ في الإجازة؟ فقال: الإجازة صحيحة يحتج بها. واستشهد بحديث عبد الله بن عكيم قال: كتب إلينا رسول الله ﷺ".

وقال أبو نُعَيْم: "ما أدركت أحدًا من شيوخنا إلا وهو يرى الإجازة ويستعملها سوىٰ أبي شيخ فإنه كان لا يعدها شيئًا. قلت: أبو شيخ هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني"[1].

وقال السخاوي عن قول ابن خزيمة: الإجازة والمناولة عندي كالسماع الصحيح. قال: وهو محتمل في إرادة الإجازة المجردة، والأظهر أنه أراد المنقولة بالمناولة[2].

وجاء عن الإمام أحمد جواز الإجازة:

قال عبد الرحمٰن بن منده في كتاب الوصية: "إنه ذكر عند الإمام أحمد بن حنبل: لو صحت الإجازة لبطلت الرحلة. فقال: لو بطلت الإجازة لذهب العلم"[3].

لكن جاء أنه لم يجز إلا الإجازة المقرونة بالمناولة:

قال محمد بن مخلد بن حفص: "قال لي عبد الله بن أحمد بن حنبل: ما أجاز أحمد لأحد شيئًا، إلا جزأين لعباس المديني، فجعل ينظر فيهما ثم أجازهما له"[4].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٦٣).

(٣) النكت على المقدمة (٣ / ٥٠٨).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "ورأيت عبد الرحمٰن الطبيب جاء أبي بجزأين، فقال له: أجزها. فقال له: ضعه، فلما خرج قال لعبد الرحمٰن: آتىٰ غدا فأخذ الكتابين؟ فعرض بهما كتابه فأصلح له بخطه، فلما صلح قال: إن أحببت أن تروي عني هٰذا فافعل. أو كما قال أو علىٰ هٰذا المعنىٰ"(١).

- **فوائد الإجازة:**

من فوائد الإجازة أن فيها بقاء سلسلة الإسناد الذي هو من خصائص هٰذه الأمة، كما أن فيها تسهيل لمن لم يستطع السفر والرحلة من طلبة الحديث:

قال الحافظ أبو طاهر السِّلفِي في كتاب الوجيز: "الإجازة ضرورية؛ لأنه قد يموت الرواة ويفقد الحفاظ الوعاة، فيحتاج إلىٰ إبقاء الإسناد، ولا طريق إلا الإجازة، فالإجازة فيها نفع عظيم ورفد جسيم؛ إذ المقصود إحكام السنن المروية في الأحكام الشرعية، وإحياء الآثار سواء كان بالسماع أو القراءة أو المناولة أو الإجازة. قال: وسومح بالإجازة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[الحج: ٧٨]. وقوله ﷺ: "بعثت بالحنيفية السمحة".

قال: "ومن منافعها أنه ليس طالب علم يقدر علىٰ رحلة وسفر، إما لعلة توجب عدم الرحلة أو بعد الشيخ الذي يقصده، فالكتابة حينئذ به أرفق، وفي حقه أوفق، فيكتب من بأقصى المغرب إلىٰ من بأقصى المشرق ويأذن له في رواية ما يصح عنه، ويكون ذٰلك المروي حجة، كما فعله سيدنا رسول الله ﷺ، فقد صح عنه أنه كتب إلىٰ كسرىٰ وقيصر وغيرهما مع رسله، فمن قبل منهم فهو حجة له ومن لم يقبل منهم فهو حجة عليه"(٢).

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٢) النكت على المقدمة للزركشي (٣/ ٥٠٩).




قال أبو بكر محمد بن خير الإشبيلي: "واعلموا -وفقكم الله- أن في الإجازة فائدتين: إحداهما: استعجال الرواية عند الضرورات، والثانية: الاستكثار من المروي حتىٰ لا يكاد أن يشذ عمن استكثر من الروايات حديث عن النبي ﷺ إلا وقد احتوت روايته عليه، فيتخلص بذٰلك من الحرج في حكاية كلامه من غير رواية، فقد سمعت الخطباء على المنابر وأعيان الناس في المشاهد والمحاضر يذكرون أقوال النبي ﷺ ولا رواية عندهم لها، وقد اتفق العلماء -رحمهم الله- علىٰ أنه لا يصح لمسلم أن يقول قال رسول الله ﷺ كذا، حتىٰ يكون عنده ذٰلك القول مرويًّا ولو علىٰ أقل وجوه الروايات؛ لقول رسول الله ﷺ: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار". وفي بعض الروايات: "من كذب علي". مطلقا دون تقييد"[1].

- حكمها:

اختلف العلماء في حكمها علىٰ قولين اثنين:

القول الأول: جواز الرواية بالإجازة.

القائلون به:

قال ابن رجب: "وقد ذكر الترمذي عن بعض أهل العلم إجازتها، وقد حكاه غيره عن جمهور أهل العلم"[2].

وقد سرد الخطيب أسماء القائلين بالجواز في الكفاية[3].

---

(١) فهرسة ابن خير الإشبيلي (ص ١٧)) المحقق: محمد فؤاد منصور . الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان. الطبعة: الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠١ - ٥٠٢).

(٣) (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

لكن المشكلة أن الخطيب أدخل المناولة والمكاتبة في أنواع الإجازة، ولعل بعض هؤلاء المحدثين يرى بجواز المقرونة دون المجردة.

لذلك قال السخاوي، عندما ذكر أقوال المجيزين للإجازة المجردة: "وإليه ذهب الشيخان، ولكن شيخنا متوقف في كون البخاري كان يرى بها، فإنه لم يذكر -يعني في العلم من صحيحه- الإجازة المجردة عن المناولة أو المكاتبة، ولا الوجادة ولا الوصية ولا الإعلام المجردات عن الإجازة، وكأنه لا يرى بشيء منها"[1].

وقال ابن حَجَر: "لم يذكر المصنف من أقسام التحمل الإجازة المجردة عن المناولة أو المكاتبة، ولا الوجادة ولا الوصية ولا الإعلام المجردات عن الإجازة، وكأنه لا يرى بشيء منها"[2].

- حجة هذا القول.

قالوا: إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته، وقد أخبره بها جملة، فهو كما لو أخبره تفصيلاً.

قال ابن الصلاح: "وفي الاحتجاج لذلك غموض. ويتجه أن يقول: إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته، وقد أخبره بها جملة، فهو كما لو أخبره تفصيلاً، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقًا، كما في القراءة على الشيخ كما سبق، وإنما الغرض حصول الإفهام والفهم، وذلك يحصل بالإجازة المفهمة، والله أعلم"[3].

---

(١) فتح المغيث (٢ / ٦٨).

(٢) الفتح (١ / ١٥٦). ولمعرفة القائلين بالجواز ونصوصهم انظر: الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢)، الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١)، تاريخ بغداد (١١ / ٢٣٨)، تهذيب التهذيب (٢ / ٥٦٤)، النكت على المقدمة للزركشي (٣ / ٥٠٨، ٥١٣)، الوجيز في ذكر المجاز والمجيز (ص ٥٧) الوجيز في ذكر المجاز والمجيز. المؤلف: صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (المتوفى: ٥٧٦هـ). المحقق: محمد خير البقاعي. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١.

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٥٨).

وقال الزركشي: "وعلىٰ هٰذا فيكون قوله: "أجزت لك". تقديره: أخبرتك أني أروي هٰذا الكتاب وأذنت لك أن تنقله عني. وقول الراوي: "أخبرنا فلان إجازة". ليس معناه إلا هٰذا، كأنه يقول: أخبرني أنه يروي الكتاب الفلاني وأذن له في نقله عنه، فأنا أنقل عنه بهٰذه الطريقة. وقد يشبه هٰذا بما إذا كتب وصية وقال لشخص: أشهد علي بما في هٰذا المكتوب. قال محمد بن نصر: له أن يشهد عليه بما فيه. والرواية أولىٰ بالجواز من الشهادة"(١).

تنبيه هام:

كون المحدث يرىٰ جواز الإجازة المجردة لا يعني ذٰلك أنه يري جواز جميع أنواعها، فقد يرىٰ بجواز نوع دون آخر، وسيأتي الخلاف في أنواعها(٢).

القول الثاني: عدم جواز الرواية بها.

- حجة هذا القول:

قالوا: الإجازة تجري مجرى المراسيل والرواية عن المجاهيل.

وأجاب عن هٰذا الخطيب، فقال: "فأما اعتلال من لم يقبل أحاديث الإجازة بأنها تجري مجرى المراسيل والرواية عن المجاهيل فغير صحيح؛ لأنه يعرف المجيز بعينه وأمانته وعدالته، فكيف يكون بمنزلة من لا يعرفه، وهٰذا واضح لا شبهة فيه"(٣).

---

(١) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥١١). ولمعرفة القائلين بعدم الجواز ونصوصهم انظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠١ - ٥٠٢، ٥٢٨)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢)، الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥)، المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٨٨)، النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣/ ٥٠٥)، فتح المغيث (٢ / ٧٤)، أدب الإملاء للسمعاني(ص ١٠) دار الكتب العلمية، جامع بيان العلم (ص ٤٧١ - ٤٧٢)، الوجيز في ذكر المجاز والمجيز (ص ٦٢)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢٨)، تدريب الراوي (١ / ٤٤٩).

(٢) ص (٨١).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

الترجيح:

ذكر جمع من العلماء أنه استقر العمل بالإجازة، ونقلوا الإجماع على القول بجواز الإجازة، بعد أن كان فيها خلاف:

قال ابن الصلاح: "ثم إن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم: القول بتجويز الإجازة وإباحة الرواية بها"(١).

وقال السخاوي: "استقر عملهم -أي أهل الحديث قاطبة- وصار بعد الخلف إجماعًا، وأحيا الله بها كثيرًا من دواوين للحديث مبوبها ومسندها، مطولها ومختصرها، وألوفا من الأجزاء النثرية مع جملة من المشيخات والمعاجم والفوائد انقطع اتصالها بالسماع واقتديت بشيخ فمن قبله فوصلت بها جملة"(٢).

وهٰذا الأمر صحيح، لٰكن المقصود به الإجماع علىٰ جواز الإجازة في الجملة، وأما عند التفصيل فالخلاف في أنواعها وشروطها وضوابطها كثير. وسيأتي تفصيل هٰذا.

تنبيه: فرق الظاهرية بين القول بجوازها ووجوب العمل بها.

وقال ابن الصلاح: "ثم إنه كما تجوز الرواية بالإجازة يجب العمل بالمروي بها، خلافًا لمن قال من أهل الظاهر ومن تابعهم: إنه لا يجب العمل به، وإنه جار مجرى المرسل. وهٰذا باطل لأنه ليس في الإجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقة به، والله أعلم"(٣).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٥٨).
(٢) فتح المغيث (٢ / ٦٦).
(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٥٨).




- **أنواعها:**

ذكر الخطيب في الكفاية خمسة أنواع للإجازة، لكن ذكر من ضمنها المكاتبة والمناولة، وذكر منها الإجازة على الإجازة.

ثم جاء القاضي عِيَاض في الإلماع، فذكر للإجازة ستة أنواع، وتبعه ابن الصلاح في ذلك، وزاد عليها واحدًا فأصبحت الأنواع سبعة، وهي كالتالي:

١- أن يجيز لمَعين في مَعين، نحو: "أجزت لك الكتاب الفلاني".

٢- أن يجيز لمَعين في غير معين، نحو: "أجزت لك جميع مسموعاتي".

٣- أن يجيز لغير معين بوصف العموم، نحو: "أجزت للمسلمين".

٤- الإجازة للمجهول أو بالمجهول، نحو: "أجزت لفلان، ويكون هناك جماعة مشتركون بهذا الاسم، أو أجزت لفلان أن يروي عني كتاب السنن، ويكون له عدة كتب بهذا الاسم".

٥- الإجازة للمعدوم، نحو: "أجزت لمن يولد لفلان".

٦- إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله أصلاً بعد ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز بعد ذلك.

٧- إجازة المجاز، نحو: "أجزت لك مجازاتي".

وهذا تفصيل هذه الأنواع:

النوع الأول: أن يجيز لمعين في معين مثل أن يقول: "أجزت لك الكتاب الفلاني". أو: "ما اشتملت عليه فهرستي هذه"[1].

قال القاضي عِيَاض: " أعلاها الإجازة لكتب معينة وأحاديث مخصصة مفسرة، إما في اللفظ والكتب، أو محال على فهرسة حاضرة أو مشهورة"[2].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٥٨).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨).

ومن هذا النوع:

أن يناول الشيخُ الطالبَ شيئا من حديثه ثم يمسكه عنه ولا يمكنه منه.

قال القاضي عِيَاض: " من المناولة أن يعرض الشيخ كتابه ويناوله الطالب ويأذن له فى الحديث به عنه، ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه ".

ثم قال القاضي عِيَاض: " فهٰذه مناولة صحيحة أيضًا تصح بها الرواية، والعمل علىٰ ما تقدم، لٰكن بعد وقوع كتاب الشيخ ذٰلك للطالب بعينه أو انتساخه نسخه منه أو تصحيح كتابه متىٰ أمكنه بكتابه أو بنسخه وثق بمقابلتها منه".

ثم قال: "وعلى التحقيق فليس هٰذا بشيء زائد علىٰ معنى الإجازة للشيء المعين من التصانيف المشهورة والأحاديث المعروفة المعينة"[1].

- حكمها:

اختلف العلماء في حكمها علىٰ قولين:

القول الأول: الجواز.

نقل القاضي عِيَاض قول أبي مروان الطبني: إنما تصح الإجازة عندي إذا عين المجيز للمجاز ما أجاز له، فله أن يقول فيه: حدثني.

ثم قال: وعلىٰ هٰذا رأيت إجازات أهل المشرق وما رأيت مخالفًا له، بخلاف إذا أبهم ولم يسم ما أجاز[2].

وقال أيضًا: فهٰذه عند بعضهم التي لم يختلف في جوازها ولا خالف فيه أهل الظاهر، وإنما الخلاف منهم في غير هٰذا الوجه[3].

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣).
(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١).
(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١).
ولمعرفة القائلين بالجواز ونصوصهم انظر: الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢)، شرح علل

ويدخل في هٰؤلاء الذين قالوا بجواز الإجازة المجردة؛ لأن هٰذا النوع أعلىٰ أنواعها.

القول الثاني: عدم الجواز.

- عن يحيى بن سعيد قال: «جاء ابن جريج إلىٰ هشام بن عروة بكتاب، فقال: هٰذا حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم.

قال يحيىٰ فقلت في نفسي: لا أدري أيهما أعجب أمرًا»[1].

- قال عبد الله المخزومي: «كنت عند سُفْيَان، وعنده ابن معين، فجاءه ابن وهب بجزء، فقال: يا أبا محمد، أحدث بما فيه عنك؟ فقال له ابن معين: يا شيخ، هٰذا والريح سواء، ادفع الجزء إليه حتىٰ ينظر في حديثه»[2].

ويدخل في هٰؤلاء كل من يرىٰ عدم جواز الإجازة المجردة، فإن هٰذه المسألة فرع منها.

الترجيح:

والذي يظهر لي أن هناك فرقًا بين الشيء المعين المعلوم والشيء المعين غير المعلوم، فإذا طلب التلميذ من الشيخ أن يجيزه في شيء معين فلابد أن يكون معلومًا للشيخ، فإذا كان غير معلوم فلابد أن ينظر فيه، وبهٰذا يمكن الجمع بين نصوص المتقدمين في ذٰلك.

الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥٠١ - ٥٠٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ٥٠٩)، الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١)، سؤالات أبي داود (٢٥٧) المحقق: د. زياد محمد منصور. الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤ هـ.، المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٦).

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥٠١ - ٥٠٢).

(٢) سير أعلام النبلاء (٩/ ٢٣١).

فمن المعين غير المعلوم: الصحف والكتب والكراسات التي يأتي بها الطالب من نفسه، فهٰذه لابد أن ينظر الشيخ فيها.

ومن المعين المعلوم: كتب الشيخ المشهورة كموطأ مالك، أو يجيزه فيما سمعه تلاميذه منه.

- قال ابن وهب: «كنت عند مالك بن أنس، فجاءه رجل يحمل الموطأ في كسائه، فقال له: يا أبا عبد الله هٰذا موطؤك قد كتبته وقابلته فأجزه لي. قال: قد فعلت. قال: فكيف أقول؟ حدثنا مالك أو أخبرنا مالك؟ قال: قل أيهما شئت»(١).

قال ابن عبد البر: «واختلف العلماء في الإجازة: فأجازها قوم، وكرهها آخرون. وفيما ذكرنا في هٰذا الباب دليل على جوازها إذا كان الشيء الذي أجيز معينًا أو معلومًا محفوظًا مضبوطًا، وكان الذي يتناوله عالمًا بطرق هٰذا الشأن، وإن لم يكن ذٰلك على ما وصفت لم يؤمن أن يحدث الذي أجيز له عن الشيخ بما ليس من حديثه، أو ينقص من إسناده الرجل والرجلين من أول إسناد الديوان، فقد رأيت قومًا وقعوا في مثل هٰذا، وما أظن الذين كرهوا الإجازة كرهوها إلا لهٰذا، والله أعلم»(٢).

وقال ابن عبد البر أيضًا: «تلخيص هٰذا الباب: أن الإجازة لا تجوز إلا لماهر بالصناعة حاذق بها، يعرف كيف يتناولها، ويكون في شيء معين معروف، لا يُشكل إسناده، فهٰذا هو الصحيح من القول في ذٰلك، والله أعلم»(٣).

تنبيه: إذا اجتمعت الإجازة والوجادة فإن الإجازة تكون من أقوى الإجازات.

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١).
(٢) جامع بيان العلم (ص ٤٧١ - ٤٧٢).
(٣) جامع بيان العلم (ص ٤٧١ - ٤٧٢).

قال ابن رُشَيْد الفهري: «والوجادة -وإن أخذت بطرف من الاتصال- إذا انفردت فلا يخفى ما فيها من الانقطاع، لكنها إذا ازدوجت مع الإجازة قوى فيها جانب الاتصال، بل صارت متصلة وصار ذلك الانقطاع ملغى عند وجادة المجاز والاطلاع عليه تفصيلاً، مع تقدم الإجازة المفهمة الإخبار إجمالاً، فتحقق حكم الاتصال في ثاني حال كحكم الكتاب إذا وصل إلى المكتوب إليه فعرف خط كاتبه أو ختمه بأي وجه عرف ذلك ألغى الواسطة المبلغة وثبت الاتصال، على ما هو المتقرر المشهور من عمل الأئمة الماضين من الصحابة في زمن النبي ﷺ وبعده والتابعين بعدهم»(١).

٢- النوع الثاني: أن يجيز لمعين في غير معين مثل أن يقول: «أجزت لك - أو: لكم - جميع مسموعاتي. أو: جميع مروياتي». وما أشبه ذلك.

قال القاضي عِيَاض: « أن يجيز لمعين على العموم والإبهام دون تخصيص ولا تعيين لكتب ولا أحاديث، كقولك: قد أجزت لك جميع روايتي. أو: ما صح عندك من روايتي»(٢).

- حكمه:

اختلف العلماء فيه على قولين:

القول الأول: صحة الرواية به.

القائلون به:

الجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء.

(١) السنن الأبين (ص ٧٣). السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن. المؤلف: محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (المتوفى: ٧٢١هـ). المحقق: صلاح بن سالم المصراتي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٩١ - ٩٧).

قال ابن الصلاح: «فالخلاف في هٰذا النوع أقوىٰ وأكثر، والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم علىٰ تجويز الرواية بها أيضًا، وعلىٰ إيجاب العمل بما روي بها بشرطه، والله أعلم»(١).

تنبيه: النوع الأول هو الذي جاءت به نصوص المتقدمين، وأما الأنواع الأخرىٰ فلم أجد نصا -حسب بحثي- يفيد وجود الأنواع الأخرىٰ عندهم، ففي نقل جواز هٰذا النوع عنهم نظر.

واشترط أصحاب القول بالجواز شروطًا ستأتي في هٰذه الرسالة.

القول الثاني: عدم صحة الرواية به.

قال القاضي عِيَاض: «ولم يخالف في ذٰلك إلا بعض أهل الظاهر وقلة من المشيخة فمنعوا الرواية بها»(٢).

الترجيح:

وبما أن هٰذا النوع لم يوجد في الأزمان المتقدمة وإنما وجد بعد ذٰلك فالقول بجوازه سهل، لا سيما وقد وضع أصحابه شروطًا تضمن التثبت فيه.

٣- النوع الثالث: أن يجيز لغير معين بوصف العموم، مثل أن يقول: "أجزت للمسلمين. أو: أجزت لكل أحد. أو: أجزت لمن أدرك زماني". وما أشبه ذلك، وتسمى هذه الإجازة بالإجازة العامة.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٢).

ولمعرفة القائلين به ونصوصهم انظر الإلماع، للقاضي عِيَاض (٩١ - ٩٧).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٩١ - ٩٧).

ولمعرفة القائلين به ونصوصهم انظر: الإلماع، للقاضي عِيَاض (٩١ - ٩٧)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧١ - ٣٧٢).

وقد نص الحازمي وابن الصلاح على أنه لم يتكلم فيها إلا المتأخرون.

قال الحازمي: "هذا مما وقع في كلام المتأخرين، ولم أر في اصطلاح المتقدمين من ذلك شيئًا"[1].

وقال ابن الصلاح: "فهذا نوع تكلم فيه المتأخرون ممن جوز أصل الإجازة"[2].

- أنواعه:

الإجازة العامة على نوعين:

النوع الأول: معلقة بوصف ومخصوصة بوقت، نحو: "أجزت لمن لقيني. أو: لكل من قرأ علي العلم. أو: لمن كان من طلبة العلم. أو: لأهل بلد كذا. أو: لبنى هاشم أو قريش".

النوع الثاني: مطلقة، نحو: "أجزت لجميع المسلمين. أو: لكل أحد".

قال القاضي عِيَاض: " وهي على ضربين: معلقة بوصف ومخصوصة بوقت، أو مطلقة، فأما المخصوصة والمعلقة بقولك: أجزت لمن لقينى أو لكل من قرأ على العلم أو لمن كان من طلبة العلم أو لأهل بلد كذا أو لبنى هاشم أو قريش، والمطلقة: أجزت لجميع المسلمين أو لكل أحد"[3].

- حكمه:

حكم النوع الأول:

ذكر القاضي عِيَاض أن القائلين بجواز الإجازة لم يختلفوا في جواز هذا النوع:

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥١٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤/ ١٦٣).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٩٧ - ١٠١).

قال القاضي عِيَاض: " فأما إذا كان هٰذا على العموم لمن يأخذه الحصر والوجود كقوله: أجزت لمن هو الآن من طلبة العلم ببلد كذا، أو: لمن قرأ علىٰ قبل هٰذا. فما أحسبهم اختلفوا في جوازه ممن تصح عنده الإجازة، ولا رأيت منعه لأحد؛ لأنه محصور موصوف كقوله: لأولاد فلان أو إخوة فلان"[1].

بينما في قول ابن الصلاح أنها أقرب إلى الجواز ما يفيد وقوع الخلاف في هذا النوع:

قال ابن الصلاح: "فإن كان ذٰلك مقيدًا بوصف حاصر أو نحوه فهو إلى الجواز أقرب"[2].

وقال ابن الصلاح: "وأجاز أبو محمد بن سعيد -أحد الجلة من شيوخ الأندلس- لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم. ووافقه علىٰ جواز ذٰلك منهم أبو عبد الله بن عتاب، رضي الله عنهم"[3].

حكم النوع الثاني:

اختلف القائلون بجواز الإجازة في حكم هٰذه الإجازة علىٰ ثلاثة أقوال:

القول الأول: المنع مطلقًا.

قال الحافظ عبد الغني المقدسي: "وسئلت عن الإجازة العامة والرواية بها، فقد روىٰ بها غير واحد من الحفاظ وجوزوها، ولست أرى الرواية بها ولا التعريج عليها"[4].

وإليه يميل ابن الصلاح كما قال: "ولم نر ولم نسمع عن أحد ممن يقتدىٰ به أنه استعمل هٰذه الإجازة فروىٰ بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها.

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٠).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

(٤) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥١٩).




والإجازة في أصلها ضعف وتزداد بهٰذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرًا لا ينبغي احتماله، والله أعلم"[1].

وقد ذم جمع من العلماء هذا النوع من الإجازة واعتبروه من التوسع المذموم:

قال الحازمي: "وعلى الجملة، فالتوسع في هٰذا الشأن غير محمود، فمهما أمكن العدول عنه إلىٰ غير هٰذا الاصطلاح، أو تهيأ تأكيده بمتابع له سماعًا أو إجازة خاصة؛ كان ذٰلك أحرىٰ، وإن ألحت الضرورة من يريد تخريج حديث في باب لم يجد مسلكًا سواه استخار الله تعالىٰ وجوز ألفاظه، نحو أن يقول: أخبرني فلان إجازة عامة. أو: فيما أجاز لمن أدرك حياته. أو يحكي لفظ المجيز في الرواية فيتخلص من غوائل التدليس والتشبع بما لم يُعطَ ويكون مقتديًا ولا يعد مقترفًا"[2].

وقال العراقي: "وفي النفس من ذٰلك شيء، وأنا أتوقف عن الرواية بها"[3].

وقال ابن حَجَر: "وكل ذٰلك، كما قال ابن الصلاح، توسع غير مرضيٍّ؛ لأن الإجازة الخاصة المعيَّنة مختلفٌ في صحتها اختلافًا قويًّا عند القدماء، وإن كان العمل استقر على اعتبارها عند المتأخرين فهي دون السماع بالاتفاق، فكيف إذا حصل فيها الاسترسال المذكور! فإنها تزداد ضعفًا، لٰكنها، في الجملة، خيرٌ من إيراد الحديث معضلاً. والله تعالىٰ أعلم"[4].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣ / ٥١٨).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة (١ / ٤٢٠). شرح التبصرة والتذكرة .المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفىٰ: ٨٠٦هـ). المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٤) نزهة النظر (١٦٣). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفىٰ: ٨٥٢هـ) المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي . الناشر: مطبعة سفير بالرياض. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

وقال السخاوي: "بل نقل شيخنا عدم الاعتداد بها عن متقني شيوخه، ولم يكن هو أيضًا يعتد بها، حتىٰ لو كان فيها بعض خصوص كأهل مصر، اقتناعًا بما عنده من السماع والإجازة الخاصة، ولا يورد في تصانيفه بها شيئًا، ويرىٰ هو وشيخه أن الرواية بإسناد يتوالىٰ في الإجازة، ولو كان جميعه كذٰلك، أولىٰ من سند فيه إجازة عامة"(١).

وقال السخاوي: "وبالجملة فلم تطب نفسي للأخذ بها فضلاً عن الرواية"(٢).

حجة القول بالمنع:

قالوا: فيها إضافة إلىٰ مجهول فلا تصح.

قال السخاوي: "إنها إضافة إلىٰ مجهول فلا يصح كالوكالة"(٣).

القول الثاني: الجواز مطلقًا.

قال ابن الصلاح: "وممن جوز ذٰلك كله الخطيب أبو بكر الحافظ. وروينا عن أبي عبد الله بن منده الحافظ أنه قال: أجزت لمن قال لا إله إلا الله(٤).

وقال ابن الصلاح: "وأنبأني من سأل الحازمي أبا بكر عن الإجازة العامة هٰذه، فكان من جوابه: أن من أدركه من الحفاظ -نحو أبي العلاء الحافظ وغيره- كانوا يميلون إلى الجواز، والله أعلم"(٥).

وقال الزركشي متعقبًا ابن الصلاح: "وفاته أن أبا جعفر بن البدر الكاتب جمع جزءًا فيمن أجاز هٰذه الإجازة العامة، ورتبهم علىٰ حروف المعجم لكثرتهم، وممن أجازها أحمد بن الحسين بن خيرون البغدادي وأبو الوليد بن رشد المالكي،

---

(١) فتح المغيث (٢ / ٧٧).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٧٧).

(٣) فتح المغيث (٢ / ٧٧).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

ورجحه ابن الحاجب، وقال النووي في زيادات الروضة: إنه الصحيح"[1].

حجة القول بالجواز:

استدلوا على جواز الإجازة العامة بحديث وأثر:

قال الزركشي:" واحتج بعضهم عليها بقول النبي ﷺ: "بلغوا عني..." الحديث.

وبما رواه ابن سعد في الطبقات: حدثنا عَفَّان، ثنا حماد، ثنا علي بن زيد بن جدعان، عن أبي رافع، أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما احتضر قال: من أدرك زماني من سبي العرب فهو حر من مال الله"[2].

لكن البُلقِينِي قد اعترض على الاستدلال بهذا الأثر فقال: "ليس فيه دلالة؛ لأن العتق النافذ لا يحتاج إلى ضبط وتحديث وعمل، بخلاف الإجازة ففيها تحديث وعمل وضبط، فلا يصح أن يكون ذلك دليلاً لهذا، ولو جعل دليله ما صح من قول النبي ﷺ: "بلغوا عني...." الحديث، لكان له وجه قوي"[3].

القول الثالث: التفصيل.

جواز الإجازة العامة لمن كان موجودًا في وقتها دون المعدوم.

قال القاضي عِيَاض: " فذهب القاضي ببغداد أبو الطيب الطبري إلى أن هذا كله يصح فيمن كان موجودًا من أهل ذلك البلد، ومن بني هاشم وجماعة المسلمين، ولا يصح لمن لم يوجد بعد ممن هو معدوم"[4].

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥١٦).

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥١٦).

(٣) محاسن الاصطلاح (١/ ٣٣٧). محاسن الاصطلاح (المطبوع ضمن مقدمة ابن الصلاح) المؤلف: عمر بن رسلان بن نصير، البُلقِينِي. تحقيق: عائشة بنت الشاطئ. دار المعارف. القاهرة.

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (٩٧ - ١٠١).

وقال ابن الصلاح: "وجوز القاضي أبو الطيب الطبري أحد الفقهاء المحققين - فيما حكاه عنه الخطيب- الإجازة لجميع المسلمين من كان منهم موجودًا عند الإجازة"[1].

تنبيه: ذكر ابن الصلاح أنه لم ير أحدًا استعمل هذه الإجازة؛

قال ابن الصلاح: "ولم نر ولم نسمع عن أحد ممن يقتدىٰ به أنه استعمل هذه الإجازة فروىٰ بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها. والإجازة في أصلها ضعف، وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفًا كثيرًا لا ينبغي احتماله، والله أعلم"[2].

لكن اعترض عليه بأنه وجد من استعملها قبله وبعده أيضًا[3].

٤- النوع الرابع: الإجازة للمجهول أو بالمجهول.

أنواعه:

- إجازة لمعين بمجهول من الكتب:

وذلك مثل أن يقول: "أجزت لفلان أن يروي عني كتاب السنن". وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك، ثم لا يعين.

فهذه إجازة فاسدة لا فائدة لها[4].

- إجازة بمعين لمجهول من الناس؛ كأن يكون مبهمًا أو مهملاً (المبهم هو من لم يسم، والمهمل هو من سمي ولم يتميز).

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٣).

(٣) انظر فتح المغيث للسخاوي(٢ / ٧٤).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٨).

والمبهم مثل لفظ جماعة أو قوم.

قال القاضي عِيَاض: " وأما مجهول مبهم على الجملة كقوله: أجزت لبعض الناس أو لقوم أو لنفر لا غير. فهٰذا لا تصح الرواية بها، ولا تفيد هٰذه الإجازة؛ إذ لا سبيل إلىٰ معرفة هٰذا المبهم ولا تعيينه"(١).

والمهمل مثل اسم محمد؛ يشترك فيه كثير من الناس.

قال العراقي: "ومن أمثلة هٰذا النوع: أن يسمِّي شخصًا، وقد تسمَّىٰ به غير واحد في ذٰلك الوقت"(٢).

قال ابن الصلاح: "وذٰلك مثل أن يقول: "أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي". وفي وقته ذٰلك جماعة مشتركون في هٰذا الاسم والنسب، ثم لا يعين المجاز له منهم.

فهٰذه إجازة فاسدة لا فائدة لها(٣).

- إجازة لمعين مجهول في حق المجيز.

قال القاضىٰ عِيَاض: " فأما لمعين مجهول في حق المجيز لا يعرفه فلا تضره بعد إجازته له جهالته بعينه إذا سمىٰ له أو سماه في كتابه أو نسبه علىٰ ما نص عليه، كما لا يضره عدم معرفته إذا حضر شخصه للسماع منه"(٤).

- إجازة تعلقت الجهالة فيها بشرط وتميزت بصفة أو تعيين.

مثالها: أجزت لأهل بلد كذا -إن أرادوا- أو لمن شاء أن يحدث عني أو لمن شاء فلان.

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ - ١٠٤).
(٢) شرح التبصرة (١ / ٤٢١).
(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٨).
(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ - ١٠٤).

قال القاضي عِيَاض: " وأما إن تعلقت الجهالة بشرط وتميزت بصفة أو تعيين أولا؛ كقوله: أجزت لأهل بلد كذا -إن أرادوا- أو لمن شاء أن يحدث عنى أو لمن شاء فلان"(١).

حكمها:

اختلف العلماء فيها على قولين:

القول الأول: المنع:

قال القاضي عِيَاض: " ومنع ذلك القاضي أبو الطيب الطبري والقاضي أبو الحسن الماوردي الشافعيان"(٢).

حجتهم:

قالوا: فيها جهالة وتعليق بشرط.

قال القاضي عِيَاض: " واحتج المحتج لهذا القول لأنه تحملٌ يحتاج إلى تعيين المتحمل"(٣).

قال ابن الصلاح: "وعلل بأنه إجازة لمجهول، فهو كقوله: "أجزت لبعض الناس" من غير تعيين. وقد يعلل ذلك أيضًا بما فيها من التعليق بالشرط، فإن ما يفسد بالجهالة يفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم"(٤).

القول الثاني: الجواز.

قال القاضي عِيَاض: " فهذا قد اختلف فيه، وقد وقعت إجازته لبعض من تقدم"(٥).

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ - ١٠٤).
(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ - ١٠٤).
(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ - ١٠٤).
(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٩).
(٥) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ - ١٠٤).

القائلون به:

قال القاضي عِيَاض: " وبإجازته قال أبو بكر الخطيب الشافعى وأبو الفضل بن عمروس المالكي وأبو يعلى بن الفراء الحنبلى والقاضى أبو عبد الله الدامغاني الحنفي، وروي مثله عن محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة وغيره ممن تقدم"(١).

حجتهم:

قالوا: إن الجهالة سترتفع عند وجود المشيئة.

قال ابن الصلاح: "وهذه الجهالة ترتفع في ثاني الحال عند وجود المشيئة، بخلاف الجهالة الواقعة فيما إذا أجاز لبعض الناس.

وإذا قال: "أجزت لمن شاء" فهو كما لو قال: "أجزت لمن شاء فلان"، بل هذه أكثر جهالة وانتشارًا، من حيث إنها معلقة بمشيئة من لا يحصر عددهم بخلاف تلك. ثم هذا فيما إذا أجاز لمن شاء الإجازة منه له، فإن أجاز لمن شاء الرواية عنه فهذا أولى بالجواز، من حيث إن مقتضى كل إجازة تفويض الرواية بها إلى مشيئة المجاز له، فكان هذا -مع كونه بصيغة التعليق- تصريحًا بما يقتضيه الإطلاق وحكاية للحال لا تعليقًا في الحقيقة.

ولهذا أجاز بعض أئمة الشافعيين في البيع أن يقول: بعتك هذا بكذا إن شئت. فيقول: قبلت"(٢).

وقال ابن الصلاح: "أما إذا قال: "أجزت لفلان كذا وكذا إن شاء روايته عني. أو: لك إن شئت أو أحببت أو أردت". فالأظهر الأقوى أن ذلك جائز؛ إذ قد انتفت فيه الجهالة وحقيقة التعليق، ولم يبق سوى صيغته، والعلم عند الله تعالى"(٣).

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠١ ١٠٤).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٩).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٦٩).

٥- النوع الخامس: الإجازة للمعدوم.

نص العلماء على أنه لم يتكلم في هذا النوع إلا المتأخرون.

قال ابن الصلاح: "هذا نوع خاض فيه قوم من المتأخرين"[١].

صورته:

كأن يقول: أجزت لمن يولد لفلان أو لعقبه وعقب عقبه.

قال القاضي عِيَاض: " الإجازة للمعدوم كقوله: "أجزت لفلان وولده وكل ولد يولد له أو لعقبه وعقب عقبه، أو لطلبة العلم ببلد كذا متى كانوا، أو لكل من دخل بلد كذا من طلبة العلم"[٢].

قال ابن الصلاح: "ومثاله أن يقول: أجزت لمن يولد لفلان"[٣].

حكمه:

اختلف العلماء في حكمه:

القول الأول: الجواز.

القائلون به:

معظم شيوخ المتأخرين على جوازه.

قال القاضي عِيَاض: " فأجازها معظم الشيوخ المتأخرين وبها استمر عملهم بعدُ شرقًا وغربًا، وإليه ذهب من الفقهاء أبو الفضل بن عمروس البغدادى المالكي، وأبو يعلى بن الفراء الحنبلي، والقاضي أبو عبد الله الدامغاني الحنفي، واختلف فيها قول القاضى أبى الطيب الطبرى من الشافعية، وأجازها غيره منهم،

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).
(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠٤ - ١٠٥).
(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

وهو اختيار الشيخ أبي بكر بن ثابت البغدادي"[1].

- **حجة المجيزين:**

احتجوا على جواز هذا النوع بالقياس على صحة الوقف للمعدوم.

قال القاضي عِيَاض: "وحجة المجيزين لها القياس على الوقف عند القائلين بإجازة الوقف على المعدوم من المالكية والحنفية، ولأنه إذا صحت الإجازة مع عدم اللقاء وبُعد الديار وتفريق الأقطار، فكذلك مع عدم اللقاء وبعد الزمان وتفريق الأعصار"[2].

وقال الخطيب أبو بكر الحافظ: "لم أجد لأحد من شيوخ المحدثين في ذلك قولاً ولا بلغني عن المتقدمين في ذلك رواية سوى ما حدثنا أبو الحسين أحمد بن على بن الحسين قال: سمعت أبا بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان يقول: سمعت أبا بكر بن أبي داود، وسئل عن الإجازة فقال: قد أجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة. قال: يريد من لم يولد بعد"[3].

ومع أن هذا النص الوحيد عن المتقدمين فقد قال عنه البُلقِينِي: ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل المبالغة وتأكيد الإجازة[4].

وهذا الظاهر أنه من باب التأكيد أو من باب الطرفة والمزاح.

القول الثاني: المنع.

القائلون به:

يُنسب إلى الماوردي وأبي الطيب الطبري، واختاره الشيخ أحمد شاكر.

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠٤ - ١٠٥).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠٤ - ١٠٥).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠٤ - ١٠٥).

(٤) تدريب الراوي (١ / ٤٥٨).

قال القاضي عِيَاض: " ومنع ذٰلك الماوردي[1]، واستقر عليه رأي أبي الطيب الطبري[2].

وقال العلامة أحمد شاكر: "وأما الإجازات العامة، كأن يقول: "أجزت لأهل عصري " أو "أجزت لمن شاء" أو "لمن شاء فلان" أو للمعدوم، أو نحو ذٰلك، فإني لا أشك في عدم جوازها"[3].

وفصل القول في حكمها ابن الصلاح وجعلها على قسمين:

إجازة المعدوم ابتداء رجح أنها لا تصح، وإجازة المعدوم عطفًا على الموجود، قال: هي أقرب إلى الجواز من الأولىٰ.

القسم الأول: إجازة المعدوم ابتداء.

قال ابن الصلاح: "وأما الإجازة للمعدوم ابتداء من غير عطف علىٰ موجود فقد أجازها الخطيب أبو بكر الحافظ ، وذكر أنه سمع أبا يعلى بن الفراء الحنبلي، وأبا الفضل بن عمروس المالكي يجيزان ذٰلك، وحكىٰ جواز ذٰلك أيضًا أبو نصر بن الصباغ الفقيه، فقال: ذهب قوم إلىٰ أنه يجوز أن يجيز لمن يخلق. قال: وهٰذا إنما ذهب إليه من يعتقد أن الإجازة إذن في الرواية لا محادثة. ثم بين بطلان هٰذه الإجازة وهو الذي استقر عليه رأي شيخه القاضي أبي الطيب الطبري الإمام.

وذٰلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره؛ لأن الإجازة في حكم الإخبار جملة بالمجاز، علىٰ ما قدمناه في بيان صحة أصل الإجازة، فكما لا يصح الإخبار

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠٤ – ١٠٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٣) الباعث الحثيث (١ / ٣٥٥). الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. المؤلف: الحافظ ابن كثير. شرح: أحمد محمد شاكر. تعليق: المحدث ناصر الدين الألباني. حققه وتمم حواشيه: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي. دار العاصمة .النشرة الأولىٰ ١٤١٥ هـ .

للمعدوم لا تصح الإجازة للمعدوم. ولو قدرنا أن الإجازة إذن فلا يصح أيضا ذلك للمعدوم، كما لا يصح الإذن في باب الوكالة للمعدوم؛ لوقوعه في حالة لا يصح فيها المأذون فيه من المأذون له"(١).

- القسم الثاني: عطف المعدوم على الموجود في الإجازة.

قال ابن الصلاح: "فإن عطف المعدوم في ذلك على الموجود بأن قال: أجزت لفلان ولمن يولد له. أو: أجزت لك ولولدك ولعقبك ما تناسلوا. كان ذلك أقرب إلى الجواز من الأول. ولمثل ذلك أجاز أصحاب الشافعي، رضي الله عنه، في الوقف القسم الثاني دون الأول.

وقد أجاز أصحاب مالك وأبي حنيفة، رضي الله عنهما، أو من قال ذلك منهم في الوقف- القسمين كليهما"(٢).

- الإجازة للطفل:

أدمج ابن الصلاح وغيره مسألة الإجازة للطفل في الإجازة للمعدوم، بينما أفردها غيره كالعراقي بنوع خاص.

قال السيوطي: "أدمج المصنف كابن الصلاح مسألة الطفل في ضرب الإجازة للمعدوم، وأفردها القسطلاني بنوع، وكذا العراقي"(٣).

اختلفوا في الطفل الذي لم يميز هل تصح الإجازة له؟

قال السيوطي: "وأما الإجازة للطفل الذي لم يميز فصحيحة على الصحيح الذي قطع به القاضي أبو الطيب والخطيب، ولا يعتبر فيه سن ولا غيره، خلافًا لمن قال:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٣) تدريب الراوي (١ / ٤٥٩).

لا يصح كما لا يصح سماعه. ولما ذكر ذلك لأبي الطيب قال: يصح أن يجيز للغائب ولا يصح سماعه"[1].

بينما روى أبو طاهر السِّلفِي عن الربيع بن سليمان قال: "كنت عند الشافعي وقد أتاه رجل يطلب منه الإجازة لابنه، فقال: كم لابنك؟ فقال: ست سنين. فقال: لا تجوز الإجازة لمثله حتى يتم له سبع سنين. قال ابن زبر: وهو مذهبي في الإجازة"[2].

ولما ذكر ابن الصلاح القول بعدم صحة الإجازة للمعدوم لكونها إخبار أو إذن، وكلاهما لا يصحان للمعدوم قال بعده: "وهذا أيضًا يوجب بطلان الإجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه"[3].

- حجة من قال بصحتها:

ذكروا أن الإجازة إباحة، والإباحة تصح للعاقل وغير العاقل.

قال ابن الصلاح: "واحتج الخطيب لصحتها للطفل: بأن الإجازة إنما هي إباحة المجيز للمجاز له أن يروي عنه، والإباحة تصح للعاقل وغير العاقل"[4].

وقال الخطيب: "وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للأطفال الغيب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم وحال تمييزهم، ولم نرهم أجازوا لمن يكن مولودًا في الحال"[5].

وقال أبو طاهر السِّلفِي: "والذي أذهب أنا إليه، وعليه أدركت الحفاظ من

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٤٥٩).

(٢) الوجيز في ذكر المجاز والمجيز (ص٦٦).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

مشايخي سفرًا وحضرًا اتباعا لمذهب شيوخهم في ذٰلك، أن الإجازة تصح لمن يجاز له صغيرًا كان أو كبيرًا، فهي فائدة إليه عائدة كالحبس عليه والهبة له؛ فلا يحكم بفساد ذٰلك، ويقال: إنما يصح الحبس والهبة لمن عمره سبع سنين"[١].

وقال ابن الصلاح: "كأنهم رأوا الطفل أهلاً لتحمل هٰذا النوع من أنواع تحمل الحديث، ليؤدي به بعد حصول أهليته؛ حرصًا علىٰ توسيع السبيل إلىٰ بقاء الإسناد الذي اختصت به هٰذه الأمة وتقريبه من رسول الله ﷺ"[٢].

وممن فعل هذا الكتاني رحمه الله.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: "قال لنا أبو محمد بن الأكفاني: دخلنا على الشيخ أبي محمد عبد العزيز الكتاني في مرض موته فقال: أنا أشهدكم أني قد أجزت لكل من هو مولود الآن في الإسلام، يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

قلت (الذهبي): روىٰ عنه بهٰذه الإجازة غير واحد، منهم: محفوظ بن صصرىٰ التغلبي"[٣].

٦ - النوع السادس: إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله أصلاً بعدُ ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز بعد ذلك.

قال القاضي عِيَاض: " فهٰذا لم أر من تكلم عليه من المشايخ، ورأيت بعض المتأخرين والعصريين يصنعونه، إلا أني قرأت في فهرسة الشيخ الأديب الراوية أبىٰ مروان عبد الملك بن زبادة الله الطبني، قال: كنت عند القاضي بقرطبة أبىٰ الوليد يونس بن مغيث فجاءه إنسان فسأله الإجازة له بجميع ما رواه إلىٰ تاريخها،

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٢).

(٣) تاريخ الإسلام (٣١ / ٢٠٤).

وما يرويه بعد، فلم يجبه إلىٰ ذٰلك، فغضب السائل، فنظر إلي يونس، فقلت له: يا هٰذا، يعطيك ما لم يأخذه؟ هٰذا محال. فقال يونس: هٰذا جوابي".

وقال القاضىٰ عِيَاض: " وهٰذا هو الصحيح، فإن هٰذا يجيز بما لا خبر عنده منه، ويأذن في الحديث بما لم يتحدث به بعد، ويبيح ما لم يعلم هل يصح له الإذن فيه، فمنعُه الصواب، كما قال القاضىٰ أبو الوليد يونس وصاحبه أبو مروان"[1].

وقال ابن الصلاح: "وسواء قلنا: إن الإجازة في حكم الإخبار بالمجاز جملة أو إذن؛ إذ لا يجيز بما لا خبر عنده منه، ولا يؤذن فيما لم يملكه الآذن بعد؛ كالإذن في بيع ما لم يملكه"[2].

قال ابن الصلاح: "وعلىٰ هٰذا يتعين علىٰ من يريد أن يروي بالإجازة عن شيخ أجاز له جميع مسموعاته مثلاً، أن يبحث حتىٰ يعلم أن ذاك الذي يريد روايته عنه مما سمعه قبل تاريخ هٰذه الإجازة"[3].

وليس من هٰذا القبيل قول الشيخ للتلميذ: أجزت لك ما صح وما يصح عندك من مسموعاتي. لأن المراد بقوله: وما يصح. أي: وما أرويه بعد الإجازة، لا ما لم أتحمله. ويجوز للتلميذ أن يروي عن الشيخ كل ما صح عنده أنه مسموع له قبل الإجازة، سواء رواه الشيخ قبل الإجازة أو بعدها، وسواء قال له "وما يصح" أو لم يقلها[4].

٧- النوع السابع: إجازة المجاز، مثل أن يقول الشيخ: "أجزت لك مجازاتي". أو: أجزت لك رواية ما أجيز لي روايته".

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٥ - ١٠٧).

(٢) تدريب الراوي (١ / ٤٦١).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٦).

(٤) فتح المغيث (٢ / ٩٠).

فمنعه الحافظ أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي شيخ ابن الجوزي، وصنف في ذلك جزءًا؛ لأن الإجازة ضعيفة فيقوى الضعف باجتماع إجازتين[١].

بينما جوزه الدَّارَقُطْني وابن عقدة وأبو نُعَيْم وأبو الفتح نصر المقدسي، وفعله الحاكم، وادعى ابن طاهر الاتفاق عليه[٢].

وقال ابن الصلاح: "إجازة المجاز، مثل أن يقول الشيخ: "أجزت لك مجازاتي". أو: "أجزت لك رواية ما أجيز لي روايته". فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتأخرين.

والصحيح -والذي عليه العمل- أن ذلك جائز، ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل بغير إذن الموكل.

ووجدت عن أبي عمرو السفاقسي الحافظ المغربي، قال: سمعت أبا نعيم الحافظ الأصبهاني يقول: الإجازة على الإجازة قوية جائزة.

وحكى الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن الحافظ الإمام أبي الحسن الدَّارَقُطْني والحافظ أبي العباس المعروف بابن عقدة الكوفي وغيرهما. وقد كان الفقيه الزاهد نصر بن إبراهيم المقدسي يروي بالإجازة عن الإجازة، حتى ربما والى في روايته بين إجازات ثلاث"[٣].

تنبيه:

إذا أراد أن المحدث إن يروي بالإجازة عن الإجازة فلابد من الانتباه إلى صورة إجازة شيخ شيخه:

---

(١) تدريب الرواي (١ / ٤٦٢).

(٢) تدريب الرواي (١ / ٤٦٢).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٦).

قال ابن الصلاح: "وينبغي لمن يروي بالإجازة عن الإجازة أن يتأمل كيفية إجازة شيخ شيخه ومقتضاها، حتىٰ لا يروي بها ما لم يندرج تحتها، فإذا كان مثلاً صورة إجازة شيخ شيخه: "أجزت له ما صح عنده من سماعاتي"، فرأىٰ شيئًا من مسموعات شيخ شيخه، فليس له أن يروي ذٰلك عن شيخه عنه، حتىٰ يستبين أنه مما كان قد صح عند شيخه كونه من سماعات شيخه الذي تلك إجازته، ولا يكتفي بمجرد صحة ذٰلك عنده الآن، عملاً بلفظه وتقييده. ومن لا يتفطن لهٰذا وأمثاله يكثر عثاره، والله أعلم"(١).

وقال السخاوي: "وقد نازع بعضهم في هٰذا وقال: ينبغي أن تسوغ الرواية بمجرد صحة ذٰلك عنه، وإن لم يتبين له أنه كان قد صح عند شيخه؛ لأن صحة ذٰلك قد وجدت، فلا فرق بين صحته عند شيخه وغيره. قال: ونظيره ما إذا علق طلاق زوجته برؤيتها الهلال، فإنه يقع برؤية غيرها؛ حملاً على العلم، وفيه نظر"(٢).

- أنواع أخرى للإجازة:

١ - الإذن بالإجازة مثل أن يقول: "أذنت لك أن تجيز عني من شئت".

ذكر الزركشي أن الظاهر فيها الصحة:

قال الزركشي: "وبقي من الأنواع التي لم يذكرها المصنف الإذن في الإجازة، مثل أن يقول له: "أذنت لك أن تجيز عني من شئت". وقد وقع ذٰلك في عصرنا، والظاهر فيه الصحة، كما لو قال: وكّل عني. ويكون مجازًا من جهة الإذن، وينعزل المأذون له في أن يجيز بموت الآذن قبل الإجازة، كما ينعزل الوكيل

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٧٦).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٩٣).

بموت الموكل، وإذا قال: "أجزت لك أن تجيز عني فلانا". كان أولىٰ بالجواز من: "أذنت أن تجيز عني من شئت". وقد ذكر ابن الصلاح نظير هٰذه المسألة في قسم الكتابة"(١).

٢- الإجازة لمن ليس لها أهلاً.

ذكروا أن حكمها الصحة.

قال الزركشي: "ومنها الإجازة لمن ليس لها أهلاً إذ ذاك، وهو يشمل صورًا، منها الصبي في آخر المعدوم، ومنها المجنون، وهي صحيحة ذكرها الخطيب"(٢).

٣ - الإجازة للحمل.

ذكروا أنها أولىٰ بالصحة من الإجازة للمعدوم.

قال الزركشي: "ومنها الإجازة للحمل، ولم أر مَن ذكرها، غير أن الخطيب قال: "لم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولودًا في الحال". ولم يتعرض لكونه إذا وقع يصح أم لا، ولا شك أنه أولىٰ بالصحة من المعدوم، ويشهد له تصحيحهم الوصية للحمل وإيجاب النفقة على الأب لأمه المطلقة؛ تنزيلاً لها منزلة الموجود، ويحتمل بناؤه علىٰ أن الحمل يعلم أم لا، فإن قلنا يعلم صحت الإجازة له، وإن قلنا لا يعلم فهو كالإجازة للمجهول يجري فيه الخلاف، لٰكن قد يفرق بأن المجهول موجود قطعًا.

أما الإجازة له تبعًا لأبويه فلا شك فيه"(٣).

---

(١) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٢٧).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٢٧).

(٣) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٢٧).

وقال السيوطي: "وقال العراقي: وأما الحمل فلم أجد فيه نقلاً إلا أن الخطيب قال: لم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولودًا في الحال، ولم يتعرض لكونه إذا وقع يصح أو لا.

قال: ولا شك أنه أولىٰ بالصحة من المعدوم.

قال: وقد رأيت شيخنا العلائي سئل لحملٍ مع أبويه فأجاز، واحترز أبو الثناء المنبجي فكتب: أجزت للمسلمين فيه.

قال: ومن عمم الإجازة للحمل وغيره أعلىٰ وأحفظ وأتقن، إلا أنه قد يقال: لعله ما تصفح أسماء الاستدعاء، حتىٰ يعلم هل فيه حمل أم لا، إلا أن الغالب أن أهل الحديث لا يجيزون إلا بعد تصفحهم، قال: وينبغي بناء الحكم فيه علىٰ الخلاف في أن الحمل هل يعلم أو لا، فإن قلنا يعلم، وهو الأصح، صحت الإجازة للمعدوم.

وذكر ولده الحافظ ولي الدين أبو زُرْعَة في فتاويه المكية، وهي أجوبة أسئلة سأله عنها الحافظ أبو الفضل الهاشمي، أن الجواز فيما بعد نفخ الروح أولىٰ، وأنها قبل نفخ الروح مرتبة متوسطة بينها وبين الإجازة للمعدوم، فهي أولىٰ بالمنع من الأولىٰ وبالجواز من الثانية"[١].

٤ - الإجازة للكافر.

ذكر جوازه عن أبي عبد الله الصوري.

قال العراقي: "وأما الكافر فلم أجد فيه نقلاً. وقد تقدم أن سماعه صحيح، قال: ولم أجد عن أحد من المتقدمين والمتأخرين الإجازة للكافر، إلا أن شخصًا

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٤٥٩).

من الأطباء يقال له محمد بن عبد السيد سمع الحديث في حال يهوديته على أبي عبد الله الصوري، وكتب اسمه في الطبقة مع السامعين، وأجاز الصوري لهم، وهو من جملتهم، وكان ذلك بحضور المزي، فلولا أنه يرى جواز ذلك ما أقر عليه، ثم هدى الله هذا اليهودي إلى الإسلام وحدّث وسمع منه أصحابنا"[1].

٥ - الإجازة للفاسق والمبتدع.

قال العراقي: "والفاسق والمبتدع أولى بالإجازة من الكافر، ويؤديان إذا زال المانع"[2].

- اللفظ الذي تؤدى به الإجازة.

المرتبة الأولى: لفظ التنصيص، نحو: "أجاز لي فلان، أو: أجازني فلان كذا وكذا".

وجاء فعل هذا عن بعض العلماء:

قال ابن طاهر: "كان شيخنا الحبَّال (إبراهيم بن سعيد، أبو إسحاق) لا يخرج أصله من يده إلا بحضوره، يدفع الجزء إلى الطالب، فيكتب منه قدر جلوسه، وكان له بأكثر كتبه نسخ عدة، ولم أر أحدًا أشد أخذًا منه، ولا أكثر كتبًا، وكان مذهبه في الإجازة أن يقدمها على الإخبار، يقول: أجاز لنا فلان. ولا يقول: أخبرنا فلان إجازة. يقول: ربما تسقط لفظة إجازة، فتبقى إخبارًا، فإذا بدئ بها، لم يقع شك. قلت: لا حرج في هذا، وإنما هو استحسان"[3].

وقال الخطيب: "سألت البرقاني عن الحسين بن هارون الضبي فقال: حجة في الحديث وأي شيء، كان عنده من السماع جزآن والباقي إجازة، وكان يبين الإجازة"[4].

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٤٥٩).

(٢) تدريب الراوي (١ / ٤٥٩). وانظر النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣ / ٥٢٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨ / ٥٥٠).

(٤) تاريخ بغداد (٨ / ١٤٧).

المرتبة الثانية: لفظ التقييد، نحو "حدثنا أو أخبرنا فلان إجازة أو إذنًا".

جل العلماء على جواز إطلاق "حدثنا" و"أخبرنا" مقيدًا في الإجازة، وقد جاء عن بعض العلماء خلاف ذلك.

قال الزركشي: "قضيته جوازه مقيدًا بلا خلاف، لكن حكى ابن الحاجب في مختصره قولا أنه لا يجوز مقيدًا أيضًا"(١).

وقال السيوطي: "واختار ابن دقيق العيد أنه لا يجوز في الإجازة أخبرنا، لا مطلقًا ولا مقيدًا، لبعد دلالة لفظ الإجازة على الإخبار؛ إذ معناه في الوضع الإذن في الرواية، قال: ولو سمع الإسناد من الشيخ وناوله الكتاب جاز له إطلاق "أخبرنا" لأنه صدق عليه أنه أخبره بالكتاب، وإن كان إخبارًا جمليًّا فلا فرق بينه وبين التفصيلي"(٢).

وجاء عن بعض العلماء فعل هذا:

وقال السخاوي: "وممن كان يسلك التقييد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال، فإنه يقول في كتابه "اشتقاق الأسماء": أخبرنا فلان إجازة. وكذا أجاز لنا محمد بن أحمد الواعظ أن عبد الله بن محمد البغوي أخبرهم"(٣).

- المرتبة الثالثة: تخصيص بعض الألفاظ للإجازة.

- لفظ "أنبأنا".

اصطلح بعض المتأخرين على تخصيص "أنبأنا" على الإجازة، مع أن هذا التخصيص لم يكن عند المتقدمين.

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٣٩).

(٢) تدريب الراوي (١ / ٤٧٧).

(٣) فتح المغيث (٢ / ١١٥).

قال ابن الصلاح: "واصطلح قوم من المتأخرين علىٰ إطلاق "أنبأنا" في الإجازة، وهو الوليد ابن بكر صاحب "الوجازة في الإجازة""[١].

وقال ابن الصلاح: "وقد كان "أنبأنا" عند القوم -فيما تقدم- بمنزلة "أخبرنا"، وإلىٰ هٰذا نحا الحافظ المتقن أبو بكر البيهقي، إذ كان يقول: أنبأني فلان إجازة. وفيه أيضًا رعاية لاصطلاح المتأخرين، والله أعلم.

وروينا عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ، رحمه الله، أنه قال: الذي أختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما عرض على المحدث فأجاز له روايته شفاهًا: أنبأني فلان. وفيما كتب إليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة: كتب إلي فلان"[٢].

واختار ذلك أيضًا أبو الطاهر السِّلفِي.

قال أبو طاهر السلفي في الأداء عن الإجازة: "يقول المحدث في الرواية عمن شاهده وشافهه: أنبأني. وفيمن كاتبه ولم يشاهده: كتب إلي. وفيما سمعه: أخبرنا وحدثنا وسمعت. ليعلم بذٰلك مسموعه من مجازه، وتحقيقه من مجازه.

ثم قال: وإن اختار أحد في المجاز له والتحديث به غير ما اخترته وعينت عليه، وذهب إلىٰ ضد ما ذهبت أنا إليه فقد فسح له، لٰكن يكون بلفظ مشعر بالإجازة وعبارة معبرة عنها"[٣].

وذكر أبو العباس الوليد بن بكر الأندلسي هٰذا القول عن الأوزاعي وعن شعبة،

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٨).

(٣) الوجيز في ذكر المجاز والمجيز (ص ٥٩).

فقال: "العلماء من أصحاب الحديث مجتمعون علىٰ تصحيح الإجازة ووقوع الحكم بها، واختلفوا في العبارة بالتحديث بها فقال مالك: قل في ذٰلك ما شئت من حدثنا أو أخبرنا. وقال غيره: قل أنبأنا. وهو مذهب الأوزاعي، ورُوينا مثله عن شعبة، وقال آخرون: يقول: أجاز لي وأطلق التحديث. لا غير"[١].

لٰكن في كلامه نظر؛ فالأوزاعي خصص لفظ "خبرنا" كما سيأتي، وأما شعبة فإنه كان لا يرىٰ بالإجازة.

قال السيوطي: "وحكىٰ عِيَاض عن شعبة أنه قال في الإجازة مرة أنبأنا ومرة أخبرنا، قال العراقي: وهو بعيد عنه، فإنه كان ممن لا يرى الإجازة"[٢].

- **لفظ "خبَّرنا"**.

ورد هٰذا عن الأوزاعي رحمه الله تعالىٰ.

قال ابن الصلاح: "وورد عن "الأوزاعي" أنه خصص الإجازة بقوله "خبَّرنا" بالتشديد، والقراءة عليه بقوله "أخبرنا""[٣].

قال الوليد بن مَزْيَد: "قلت للأوزاعي: ما قرأته عليك، وما أجزته لي ما أقول فيهما؟ فقال: ما أجزت لك وحدك فقل فيه: خبرني. وما أجزته لجماعة أنت فيهم فقل فيه: خبرنا. وما قرأت علي وحدك فقل: أخبرني. وما قرئ علي في جماعة أنت فيهم فقل فيه: أخبرنا. وما قرأته عليك وحدك فقل فيه: حدثني. وما قرأته علىٰ جماعة أنت فيهم فقل فيه: حدثنا"[٤].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٢) تدريب الراوي (١ / ٤٧٨).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٨).

(٤) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٨٩)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٣٨ - ٣٤١).

واعترض عليه العراقي فقال: "ولم يخل من النزاع؛ لأن خبّر وأخبر بمعنى واحد لغة واصطلاحًا"(١).

- لفظ "أخبرنا مشافهة" أو "أخبرنا فلان كتابة".

خصص بعضهم هٰذه الألفاظ للإجازة، وقصدوا بالمشافهة والكتابة أي مشافهة بالإجازة وكتابة بالإجازة، واعترض عليهم بأنه فيه نوع إيهام وتدليس.

قال ابن الصلاح: "وخصص قوم الإجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس أو طرف منه كعبارة من يقول في الإجازة: "أخبرنا مشافهة" إذا كان قد شافهه بالإجازة لفظًا، وكعبارة من يقول: "أخبرنا فلان كتابة، أو: فيما كتب إلي، أو: في كتابه" إذا كان قد أجازه بخطه، فهٰذا - وإن تعارفه في ذٰلك طائفة من المحدثين المتأخرين- فلا يخلو عن طرف من التدليس؛ لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما إذا كتب إليه ذٰلك الحديث بعينه"(٢).

وقال السيوطي: "وقد نص الحافظ أبو المظفر الهمداني على المنع من ذٰلك؛ للإيهام المذكور. قلت: بعد أن صار الآن ذٰلك اصطلاحًا عري من ذٰلك، وقد قال القسطلاني بعد نقله كلام ابن الصلاح: "إلا أن العرف الخاص من كثرة الاستعمال يرفع ما يتوقع من الإشكال"(٣).

- لفظ "قال لي"، سبق الكلام فيه، وقول ابن منده إن البخاري يقوله في الإجازة وردّ ابن حَجَر عليه في ألفاظ الأداء عن المناولة(٤).

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٤٧٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٦).

(٣) تدريب الراوي (١ / ٤٧٨).

(٤) ص (٥٦).

- لفظ "أن"، نحو: "أخبرنا فلان أن فلانًا حدثه".

خصص الخطابي هٰذا اللفظ للإجازة، وقد اعترض عليه بأن اللفظ بعيد عن الإشعار بالإجازة.

قال القاضي عِيَاض: " وذهب أبو سليمان الخطابي إلىٰ أن يقول في الإجازة: أخبرنا فلان أن فلانًا حدثه. ليبين بهٰذا أنه إجازة.

وأنكر هٰذا بعضهم، وحقه أن ينكر، فلا معنىٰ له يتفهم به المراد ولا اعتيد هٰذا الوضع في المسألة لغة ولا عرفًا ولا اصطلاحًا.

وذكر أبو محمد بن خلاد في كتابه "الفاصل" مثل هٰذا عن بعض أهل الظاهر، قال: ولا تقل إن فلانًا قال: حدثنا فلان. لأن هٰذا ينبئ عن السماع.

وهٰذا مثل الأول، وكلام من اصطلح فيما يريده مع نفسه إلا لو اجتمع أهل الصنعة علىٰ هٰذا الوضع ليجعلوه فصلاً وعلمًا للإجازة لما أنكر"(١).

قال ابن الصلاح: "وهٰذا اصطلاح بعيد عن الإشعار بالإجازة، وهو فيما إذا سمع منه الإسناد فحسب، وأجاز له ما رواه قريب، فإن كلمة "أن" في قوله: أخبرني فلان أن فلانًا أخبره. فيها إشعار بوجود أصل الإخبار، وإن أجمل المخبر به ولم يذكره تفصيلا"(٢).

وقال الوليد بن بكر في كتاب الإجازة: "بلغني عن الخطابي أنه قال: حكم الإجازة أن يقول فيها: أخبرنا فلان أن فلانًا حدثه. كأنه جعل دخول "أن" دليلاً على الإجازة في مفهوم اللغة، وغاب عني إذا اختيار الخطابي أنه حكاه عن غيره، وقد تأملته فلم أجد له وجهًا صحيحًا؛ لأن "أن" المفتوحة التي اشترطها الخطابي

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٢٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٦).

أصلها التأكيد، ومعنىٰ "أخبرنا فلان أن فلانًا حدثه" أي بأن فلانًا حدثه، فدخول الباء أيضا للتأكيد، وإنما فتحت لأنها صارت اسمًا، فإن صح عنه هٰذا المذهب كانت الإجازة أقوىٰ من السماع؛ لأنه خبر قارنه التأكيد، وهٰذا لا يقوله أحد"[1].

وحكى الزركشي وغيره هذا القول عن أبي حاتم الرازي أيضًا:

قال الزركشي: "قيل إن القاضي عِيَاض حكاه عن اختيار أبي حاتم الرازي"[2].

لكني لم أجد القاضي عِيَاضـًا حكاه عن أبي حاتم، وإنما قال: واختار أبو حاتم الرازىٰ أن تقول في الإجازة بالمشافهة: أجاز لي. وفيما كتب إليه: كتب إلي. ثم ذكر بعده اختيار الخطابي:[3].

ومع الإنكار لهذه الصيغة ذكر السيوطي أن استعمالها سائغ عند المتأخرين.

قال السيوطي: "واستعمالها الآن في الإجازة شائع كما تقدم في العنعنة"[4].

- لفظ "عن" في الإجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ.

وقد عُرف هٰذا الاستعمال عند المتأخرين، واعتُرض عليه بأنه فيه نوع تدليس:

قال ابن الصلاح: "وكثيرًا ما يعبر الرواة المتأخرون عن الإجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ المسمع بكلمة "عن"، فيقول أحدهم: إذا سمع علىٰ شيخ بإجازته عن شيخه: قرأت علىٰ فلان عن فلان. وذٰلك قريب فيما إذا كان قد سمع منه بإجازته عن شيخه إن لم يكن سماعًا، فإنه شاك، وحرف "عن" مشترك بين السماع والإجازة صادق عليهما، والله أعلم"[5].

---

(١) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٤٤).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٤٤).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٢٨).

(٤) تدريب الراوي (١/ ٤٨٠).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (٤/ ١٨٦).

وقال الذهبي: "وكثيرًا ما يقول الأبار وغيره من المغاربة: حدث فلان، عن فلان. وإنما يكون ذٰلك بالإجازة، وفي هٰذا تدليس وتعمية للسماع من الإجازة"[1].

وقال ابن حَجَر وهو يتكلم عن لفظ "عن": "وأما المتأخرون وهم من بعد الخمسمائة وهلم جرّا فاصطلحوا عليها للإجازة، فهي بمنزلة أخبرنا، لٰكنه إخبار جملي،..."[2].

المرتبة الثالثة: ألفاظ الإطلاق، نحو: "حدثنا أو أخبرنا".

اختلف العلماء في جواز إطلاق حدثنا وأخبرنا في الإجازة علىٰ قولين:

القول الأول: المنع.

القائلون به: جمع من الأصوليين وأهل المشرق عمومًا.

قال القاضي عِيَاض: " ومنع إطلاق حدثنا في الإجازة غيره من الأصوليين جملة"[3].

القول الثاني: الجواز.

القائلون به: جاء عن جمع من المتقدمين والمتأخرين.

قال القاضي عِيَاض: " وذهب جماعة إلىٰ إطلاق حدثنا وأخبرنا في الإجازة، وحكي ذٰلك عن ابن جريج وجماعة من المتقدمين"[4].

وقال ابن رجب: "وقد روي هٰذا المذهب عن مالك، والحارث بن مسكين. ذكره ابن الصلاح في كتابه عن الزهري ومالك وغيرهما من المتقدمين.

---

(١) تاريخ الإسلام (٤٢ / ٣٩١).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٥٨٤).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٢٨). وانظر الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٢٨).

وحكاه ابن شاهين عن طائفة من العلماء"[١].

وقال ابن رجب: "وهو قول كثير من السلف والخلف"[٢].

وجاء عن جمع من العلماء إطلاق حدثنا وأخبرنا في الإجازة في رواياتهم.

- أبو اليمان الحكم بن نافع:

قال الذهبي بعد نقله لقول أبي زُرْعَة الدمشقي: حدثنا أبو اليمان، قال: دخلنا علىٰ شعيب حين احتضر، فقال: هٰذه كتبي، فمن أراد أن يأخذها فليأخذها، ومن أراد أن يعرض فليعرض، ومن أراد أن يسمع فليسمعها من ابني، فإنه سمعها مني.

قال الذهبي: "**وفي رواية أَبي اليمان عنه بذلك دليل على إطلاق "أخبرنا" في الإجازة**، كما يتعاناه فضلاء المحدثين بالمغرب، وهو ضرب من التَّدليس، فإنه يوهم أَنَّهُ بالسَّماع، والله أعلم"[٣].

- أبو نُعَيْم الأصبهاني:

قال ابن الصلاح: "وكان الحافظ أبو نُعَيْم الأصبهاني -صاحب التصانيف الكثيرة في علم الحديث- يطلق "أخبرنا" فيما يرويه بالإجازة. روينا عنه أنه قال: أنا إذا قلت "حدثنا" فهو سماعي، وإذا قلت "أخبرنا" على الإطلاق فهو إجازة من غير أن أذكر فيه إجازة أو كتابة أو كتب إلي أو أذن لي في الرواية عنه"[٤].

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣). ذيل طبقات الحنابلة. المؤلف: زين الدين عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ). المحقق: د عبد الرحمٰن بن سليمان العثيمين. الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢٨).

ولمعرفة القائلين به ونصوصهم انظر: الإلماع، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢)، (ص ٣٦٧ - ٣٧٠)، مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٦)، ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢٨).

(٣) سير أعلام النبلاء (٧/ ١٩٠).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٨٦).

- محمد بن عمران أبو عبيد الله المرزباني الأخباري:

قال الخطيب في ترجمة محمد بن عمران بن موسى بن عبيد، أبو عبيد الله، الكاتب المعروف بالمرزباني: "وكان حسن الترتيب لما يجمعه، غير أن أكثر كتبه لم تكن سماعًا له، وكان يرويها إجازة، ويقول في الإجازة: أخبرنا. ولا يبينها"(١).

- أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن عتاب:

قال الذهبي: "روىٰ عن محمد بن عبد الله بن عابد القرطبي: أبو محمد عبد الرحمٰن بن محمد بن عتاب، وقيل: بل رواية أبي محمد عنه إجازة، والمغاربة يتسمحون في إطلاق ذٰلك"(٢).

- أبو الخطاب عمر بن حسن ابن دحية الكلبي:

قال الذهبي: "كان ابن دحية مدلسًا يستعمل "حدثنا" فيما هو إجازة"(٣).

- محمد بن يوسف بن مسدي:

قال ابن حَجَر: "محمد بن يوسف بن مسدي الحافظ الاندلسي، نزيل مكة في المائة السابعة، وكان يدلس الإجازة، وله معجم مشهور، مات بمكة سنة ثلاث وستين وستمائة"(٤).

واعتبر بعض العلماء هذا الفعل نوعًا من التدليس:

قال الذهبي: "ولمتأخري المغاربة مذهب في إطلاق "حدثنا" على الإجازة،

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ١٣٥).

وانظر: مقدمة ابن الصلاح (٤/ ١٨٦)، والسير للذهبي (١٦/ ٤٤٨).

(٢) السير (١٧/ ٦١٥).

(٣) تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٤) طبعة دار الكتب العلمية.

(٤) طبقات المدلسين (٢٦). تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس . المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفىٰ: ٨٥٢هـ) المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي .الناشر: مكتبة المنار – عمان . الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٣ – ١٩٨٣

وهذا تدليس"[1].

وقال أبو الفضل بن حَجَر: "ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهمًا للسماع ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئًا"[2].

لكن جوازه قد جاء عن جمع من المتقدمين والمتأخرين؛ لذلك قال ابن رجب: "وهذا وإن اشتهر عند المحدثين من المتأخرين إنكاره، كما أنكره الخطيب على أبي نعيم الأصبهاني، لكن هو قول طوائف من علماء الحديث"[3].

فهي مجرد مصطلحات ومذاهب يجب الانتباه لها، وليس فيها تدليس، وإن كان الأولى التنصيص أو التقييد.

ولذلك ذكر العلائي أن أهل الفن لم يدخلوا هذا الفعل في أنواع التدليس.

قال العلائي بعد أن ذكر أنواع التدليس: "وهذا كله في تدليس الراوي ما لم يتحمله أصلاً بطريق ما، فأما تدليس الإجازة والمناولة والوجادة بإطلاق "أخبرنا" فلم يعده أئمة الفن في هذا الباب، كما قيل في رواية أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب، ورواية مخرمة بن بكير بن الأشج عن أبيه، وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري، وشبه ذلك، بل هو إما محكوم عليه بالانقطاع أو يعد متصلاً، ومن هذا القبيل ما ذكره محمد بن طاهر المقدسي عن الحافظ أبي الحسن الدَّارَقُطْني أنه كان يقول فيما لم يسمع من البغوي: قرئ على أبي القاسم البغوي: حدثكم فلان... ويسوق السند إلى آخره، بخلاف ما هو سماعه فإنه يقول فيه: قرئ على أبي القاسم وأنا أسمع.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٣٩٣).

(٢) طبقات المدلسين (١٦).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣).

أو: أخبرنا أبو القاسم البغوي قراءة. ونحو ذلك، فأما أن يكون له من البغوي إجازة شاملة بمروياته كلها فيكون ذلك متصلاً له، أو لا يكون كذلك فيكون وجادة، وهو قد تحقق صحة ذلك عنه. على أن التدليس في المتأخرين بعد سنة ثلاثمائة يقل جدًّا، قال الحاكم: لا أعرف في المتأخرين من يذكر به إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، والله أعلم"[١].

ويقال مثل هذا في إطلاق حدثنا وأخبرنا في المكاتبة والمناولة والوجادة والمذاكرة.

تنبيه: سبق الكلام أن من العلماء من أدخل المكاتبة والمناولة في أنواع الإجازة[٢]، وسبق الكلام أيضًا أن للإجازة أنواعًا[٣]، وبعض هذه الأنواع مختلف فيها، وبناء على هذا يجب الانتباه إلى كل القائلين بجواز استخدام حدثنا وأخبرنا في الإجازة، ما هي الإجازة التي يقصدونها؟ فربما قصد بعضهم نوعًا دون آخر.

فمثلاً نصوص المتقدمين تفيد بجواز ذلك في المكاتبة والمناولة والنوع الأول من الإجازة فقط، وهي إما صريحة بذلك أو مطلقة وعامة، لكنها مع ذلك لا تحمل على أنواع الإجازة الأخرى؛ لكونها لم تكن في عصرهم وإنما هي متأخرة.

وكذلك نصوص المتأخرين هي إما صريحة بجواز ذلك في نوع دون نوع، أو مطلقة وعامة، فهل نحملها على كل أنواع الإجازة؟ الظاهر أنه ينظر في قائل القول وما هو موقفه من أنواع الإجازة، وبناء عليه يحدد مراده بذلك.

---

(١) جامع التحصيل (ص ١١٣). جامع التحصيل في أحكام المراسيل.المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ).المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي. الناشر: عالم الكتب - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م.

(٢) ص (٧٤).

(٣) ص (٨١).

ولا يعترض على عدم وجود الأنواع الأخرى عند المتقدمين بما جاء عن أبي بكر بن أبي داود أنه أجاز للمعدوم.

قال أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان: "سمعت أبا بكر بن أبىٰ داود، وسئل عن الإجازة، فقال: قد أجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة. قال: يريد من لم يولد بعد"[1].

فمع كونه النص الوحيد عن المتقدمين قال عنه البُلقِينِي: ويحتمل أن يكون ذٰلك علىٰ سبيل المبالغة وتأكيد الإجازة[2].

وهٰذا الظاهر أنه من باب التأكيد أو من باب الطرفة والمزاح.

- الطريق السادسة: الإعلام (إعلام الراوي للطالب).

- صورته:

هو إعلام الراوي للطالب بأن هٰذا الحديث أو هٰذا الكتاب من حديثه من غير أن يأمره بروايته عنه.

قال ابن الصلاح: "إعلام الراوي للطالب بأن هٰذا الحديث أو هٰذا الكتاب سماعه من فلان أو روايته، مقتصرًا علىٰ ذٰلك، من غير أن يقول: "اروه عني. أو: أذنت لك في روايته". ونحو ذٰلك"[3].

- حكمه:

اختلف فيه علىٰ قولين:

القول الأول: جواز الرواية به.

الكثيرين علىٰ صحته.

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (١٠٤ - ١٠٥).

(٢) تدريب الراوي (١ / ٤٥٨).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٤). وانظر الكفاية في علم الرواية (ص ٣٨٣ - ٣٨٦).

قال القاضي عِيَاض: " فهٰذا أيضًا وجه وطريق صحيح للنقل والعمل عند الكثير"[1].

وقال ابن الصلاح: "فهٰذا عند كثيرين طريق مجوز لرواية ذٰلك عنه ونقله"[2].

- حجة من قال بالجواز:

ذكروا أن إقرار الشيخ واعترافه بأن هٰذه الأحاديث من حديثه يكفي لجواز الرواية وإن لم يسمعه من لفظه، كما كان ذٰلك كافيا في العرض:

قال القاضي عِيَاض: " لأن اعترافه به وتصحيحه له أنه سماعه كتحديثه له بلفظه وقراءته عليه إياه، وإن لم يجزه له وبه"[3].

وقال ابن الصلاح: "ووجه مذهب هٰؤلاء اعتبار ذٰلك بالقراءة على الشيخ، فإنه إذا قرأ عليه شيئًا من حديثه وأقر بأنه روايته عن فلان بن فلان جاز له أن يرويه عنه، وإن لم يسمعه من لفظه ولم يقل له: "اروه عني. أو: أذنت لك في روايته عني". والله أعلم"[4].

وقال العلامة أحمد شاكر: "والذي اختاره القاضي عِيَاض هو الراجح الموافق للنظر الصحيح، بل إن الرواية علىٰ هٰذه الصفة أقوىٰ وأرجح عندي من الرواية بالإجازة المجردة عن المناولة، لأن في هٰذه شبه مناولة، وفيها تعيين للمروي بالإشارة إليه، ولفظ الإجازة لن يكون وحده أقوىٰ منها ولا مثلها، كما هو واضح"[5].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٥).

ولمعرفة القائلين به انظر: الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥)، مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٥).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٥).

(٥) الباعث الحثيث (١ / ٣٦٤).




القول الثاني: عدم جواز الرواية به.

قال القاضي عِيَاض: " ولم يجز النقل والرواية بهٰذا الوجه طائفة من المحدثين وأئمة الأصوليين"[1].

- حجتهم:

قالوا: إن مجرد الإعلام من غير إذن بالرواية قد يكون لوجود خلل يعرفه الشيخ في المرويات.

قال ابن الصلاح: "وهٰذا لأنه قد يكون ذٰلك مسموعه وروايته، ثم لا يأذن له في روايته عنه؛ لكونه لا يجوز روايته لخلل يعرفه فيه ولم يوجد منه التلفظ به ولا ما يتنزل منزلة تلفظه به، وهو تلفظ القارئ عليه وهو يسمع ويقر به، حتىٰ يكون قول الراوي عنه السامع ذٰلك "حدثنا وأخبرنا" صدقًا، وإن لم يأذن له فيه"[2].

تنبيه: ذكر ابن الصلاح أنه يجب على الطالب العمل بما أعلمه به شيخه إذا صح إسناده وإن لم يجز له روايته:

قال ابن الصلاح: "ثم إنه يجب عليه العمل بما ذكره له إذا صح إسناده، وإن لم تجز له روايته عنه؛ لأن ذٰلك يكفي فيه صحته في نفسه، والله أعلم"[3].

تنبيه آخر:

ذكر القاضي عِيَاض في صور الإعلام أن يقول له الطالب: هو روايتك أحمله عنك؟ فيقول له: نعم[4].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

ولمعرفة القائلين به انظر: مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٦)، الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥)، فتح المغيث (٢ / ١٣٠).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٦)، وانظر الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٦).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧).

وفي هٰذه الصورة نظر، فهي ليست مجرد إعلام، بل فيها إذن من الشيخ بأن يحمله عنه.

ولما ذكر القاضي عِيَاض القائلين بجواز الإعلام وصحة الرواية به ذكر منهم جمع من المتقدمين، فقال: فهٰذا مذهب الزهري إمام هٰذا الشأن، وعبيد الله العمري أحد أئمة وقته بالمدينة في آخرين من أقرانه أبهمهم من أصحاب الزهري ومن هم إلا مالك وابن عمه أبو أُوَيْس ومحمد بن إسحاق وإبراهيم بن سعد ويونس بن يزيد وطبقتهم[1].

ثم لما ذكر نصوصهم فإذا هي نصوص الأظهر أنه في عرض المناولة والإجازة وليس في مجرد الإعلام.

النص الأول:

قال القاضي عِيَاض: " قال عبيد الله بن عمر، يعني العمري: كنا نأتي الزهري بالكتاب من حديثه فنقول له: يا أبا بكر، هٰذا من حديثك فنأخذه؟ فينظر فيه ثم يرده إلينا ويقول: نعم هو من حديثي.

قال عبيد الله: فنأخذه، وما قرأه علينا ولا استجزناه أكثر من إقراره بأنه من حديثه"[2].

لكن يشكل على هذا أنه جاءت روايات أخرى مثلها فيها الإذن والإجازة لا مجرد الإعلام.

- عن عبيد الله بن عمر قال: أتيت الزهري بكتاب، فقلت: هٰذا من حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم[3].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠١ -

- قال عبيد الله بن عمر: «دفعت إلى ابن شهاب كتابًا نظر فيه فقال: اروه عني»[1].

- وقال: «أشهد على بن شهاب؛ لقد كان يؤتى بالكتب من كتبه فيقال له: يا أبا بكر، هذه كتبك؟ فيقول: نعم. فيجتزي بذلك ويحمل عنه ما قرئ عليه»[2].

- وقال أيضـًا: «أشهد على بن شهاب أنه كان يؤتى بالكتاب من كتبه، فيتصفحه وينظر فيه ثم يقول: هذا حديثي أعرفه، خذه عني»[3].

- وعنه قال: «كنت أرى الزهري يؤتى بالكتاب ما قرئ عليه ولا قرأه فيقال له: نروى هذا عنك؟ فيقول: نعم»[4].

- وعنه قال: «كان ابن شِهَاب يُؤْتَى بالكتاب فينظر فيه ويقلبه، ثم يقول: خذوا ما فيه عني»[5].

فما هو الجواب عن هذا الإشكال؟

أقول: الجواب لا يخرج عن ثلاثة احتمالات:

الاحتمال الأول: أنها وقائع مختلفة، وعليه يكون النص دليلاً على حجية الإعلام.

الاحتمال الثاني: أن النص الذي ذكره عِيَاض فيه تصرف واختصار ورواية بالمعنى، وأن الصحيح النصوص الأخرى التي فيها الإذن والإجازة لا مجرد الإعلام.

---

٥٠٢).

(١) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ١٩٠ - رقم ٩٨٣).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٩٩).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٢٣).

(٤) معرفة الرجال لابن معين (٢/ ٦٩ - رقم ١٣٨).

(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة (٨٧١).

ورجح هٰذا الاحتمال الدكتور رفعت فوزي فقال: «ونشك في أن هٰذا الضرب قد وجد في القرن الثاني الهجري كمنهج صحيح من مناهج الرواية يقره إمام مثل ابن شهاب الزهري.

أما هاتان الروايتان اللتان تقولان: إن عبيد الله العمري وابن جريج وآخرين كانوا يجيزونه- فنظن أنهما لم تنقلا على الوجه الصحيح، بدليل أنهما وردتا علىٰ غير هٰذا الوجه عند غير القاضي عِيَاض، وفي بعضها أن ابن شهاب كان يجيز رواية الكتاب ولا يكتفي بالإعلام».

ثم قال: «إن هٰذا يدلنا على الاضطراب والشك في هٰذه الروايات مما لا نستطيع معه أن نصل إلى الوجه الصحيح منها»[1].

الاحتمال الثالث: أن صورة الفعل والحالة التي في النص تدل علىٰ طلب الإذن، وإن لم يستأذن فيها، فكون التلاميذ يأتون إلى المحدث، والعادة أنهم لا يأتون إليه إلا للأخذ عنه، ثم يسألونه: هل هٰذا من حديثك؟ لماذا هٰذا السؤال؟ ثم يجاوبهم بنعم، ثم يذهبون- الحالة كلها تدل علىٰ طلب الإذن وعلى الإذن والإجازة لا علىٰ مجرد الإعلام، وإنما تكون صورة الإعلام واضحة فيما لو سمع الطالب الشيخ في مجلس ما يذكر أنه سمع أحاديث معينة أو كتبًا معينة، أو إذا رأىٰ مع شيخه كتابًا ثم سأله عنها فأخبره أنه سماعه فقط.

ويظهر لي قوة الاحتمالين الأخيرين، والثالث أظهر، والله أعلم.

النص الثاني:

قال ابن أبي الزناد: «شهدت ابن جريج جاء إلىٰ هشام بن عروة فقال له: الصحيفة التي أعطيتها فلانًا هي حديثك؟ قال: نعم.

---

(١) توثيق السنة (ص ٢٢٤).

قال الواقدي: سمعت ابن جريج بعد ذلك يقول: أخبرنا هشام بن عروة»[1].

لكن جاءت نصوص أخرى فيها الإذن والإجازة، فما هو الجواب؟ الظاهر أنها وقائع مختلفة؛ لأن النص الذي ذكره القاضي عِيَاض ليس فيه أن ابن جريج جاء هشامًا بكتاب، والنصوص الأخرىٰ فيها أنه جاءه بكتاب. والجواب فيها كالجواب عن النص الذي قبلها، والله أعلم.

- عن يحيى بن سعيد القطان قال: «جاء ابن جريج إلىٰ هشام بن عروة بكتاب، فقال: هٰذا حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم.

قال يحيىٰ فقلت في نفسي: لا أدري أيهما أعجب أمرًا»[2].

- عن هشام بن عروة قال: «جاء ابن جريج بصحيفة مكتوبة فقال لي: يا أبا المنذر، هٰذه أحاديث أرويها عنك؟ قلت: نعم. فذهب فما سألني عن شيء غيرها»[3].

وعلى هذا يكون نقل القول بجواز الإعلام وصحته عن المتقدمين فيه نظر، والله أعلم.

- **الطريق السابعة: الوصية بالكتب.**

صورتها:

أن يوصي الراوي بدفع كتبه عند موته أو سفره لشخص معين.

قال القاضي عِيَاض: «وهو أن يوصى الشيخ بدفعه كتبه عند موته أو سفره لرجل».

وقال ابن الصلاح: «أن يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته أو سفره لشخص»[4].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١٠٧ - ١١٥).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠١ - ٥٠٢).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٤)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٧).

حكمها:

اختلف العلماء في جواز الرواية بها:

القول الأول: الجواز.

قال القاضي عِيَاض: « وهٰذا باب أيضًا قد روىٰ فيه عن السلف المتقدم إجازة الرواية بذٰلك»[1].

ونصر هذا القول العلامة أحمد شاكر فقال: «وهٰذا النوع من الرواية نادر الوقوع، لكننا نرىٰ أنه إن وقع صحت الرواية به، لأنه نوع من الإجازة، إن لم يكن أقوىٰ من الإجازة المجردة، لأنه إجازة من الموصي للموصىٰ له برواية شيء معين مع إعطائه إياه، ولا نرىٰ وجهًا للتفرقة بينه وبين الإجازة، وهو في معناها، أو داخل تحت تعريفها، كما يظهر ذٰلك بأدنىٰ تأمل»[2].

حجتهم:

ذكروا أن في دفعها له نوع من الإذن.

قال القاضي عِيَاض: «لأن في دفعها له نوعًا من الإذن وشبهًا من العرض والمناولة، وهو قريب من الضرب الذي قبله»[3].

وقد رد ابن الصلاح على هذه الحجة فقال: «وقد احتج بعضهم لذٰلك فشبهه بقسم الإعلام وقسم المناولة، ولا يصح ذٰلك، فإن لقول من جوز الرواية بمجرد الإعلام والمناولة مستندًا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب منه ههنا، والله أعلم»[4].

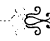
---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١١٥ - ١١٦).

(٢) الباعث الحثيث (١ / ٣٦٦).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١١٥ - ١١٦).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٧).

واستدل القاضي عِيَاض وغيره على صحة الرواية بها بفعل أبي قِلَابَة عندما أوصى بكتبه إلى أيوب.

- قال حماد بن زيد: «مات أبو قِلَابَة بالشام، فأوصىٰ بكتبه لأيوب، فأرسل أيوب فجيء به عدل راحلة. قال أيوب: فلما جاءني قلت لمحمد: جاءني كتاب أبي قِلَابَة فأحدث منها؟ قال: نعم. قال: لا آمرك ولا أنهاك.

قال أيوب: أوصىٰ أبو قِلَابَة إلي بكتبه، فأتيت بها من الشام، فأعطيت كِراها بضعة عشر درهمًا.

قال حماد بن زيد: أوصىٰ أبو قِلَابَة قال: ادفعوا كتبي إلىٰ أيوب إن كان حيًّا، وإلا فأحرقوها»[1].

لكن في الاستدلال بهذا النص على صحة الرواية بالوصية نظر:

١ - أنه النص الوحيد الذي جاء عن السلف -فيما نعلم- وعليه ففي قول القاضي عِيَاض «قد روىٰ فيه عن السلف المتقدم إجازة الرواية بذلك» نظر، والله أعلم.

قال الدكتور رفعت فوزي: «ولكننا لا نعلم من فعله من السلف غير أبي قِلَابَة عبد الله بن زيد الجرمي الذي أوصىٰ عند موته بأن تدفع كتبه إلىٰ أيوب السَختياني»[2].

وقال أيضًا: «ولهذا لا يحق لنا أن ننسب إلى السلف جواز الرواية بها - كما فعل القاضي عِيَاض- ، ولقد وصف ابن الصلاح قوله بأنه بعيد جدًّا، والقول به زلة من عالم أو متأول. علىٰ أنه أراد الرواية علىٰ سبيل الوجادة، ووصفه النووي بأنه غلط»[3].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٨٨).

(٢) توثيق السنة (ص ٢٢٧).

(٣) توثيق السنة (ص ٢٢٨).

٢- ثم إن النص لا يدل على الجواز؛ ففعل أبي قِلَابَة لا يدل على الإجازة، لا سيما والوصية بالكتب كانت عادة عندهم، فبعضهم أوصىٰ بكتبه إلىٰ أشخاص، وبعضهم أوصىٰ بحرقها، وبعضهم أوصىٰ بدفنها، كل ذٰلك حتىٰ لا تقع بأيدٍ غير أمينة، ويعبث بها، ولذٰلك قال أبو قِلَابَة: وإلا فاحرقوها.

وأيضًا لما سأل أيوبُ محمد بن سيرين عن الرواية منها أذن له، ثم توقف وقال: لا آمرك ولا أنهاك. فليس فيها إذن وليس فيها دليل على الجواز.

٣- ذكر بعضهم أن أيوب سمع هٰذه الكتب من أبي قِلَابَة، فهي ليست مجرد وصية بالكتب.

قال الخطيب: «يقال: إن أيوب كان قد سمع تلك الكتب، غير أنه لم يحفظها، فلذٰلك استفتىٰ محمد بن سيرين عن التحديث منها»[١].

لكني قد وجدت نصًّا يشكل على هذا:

قال حماد بن زيد: «شهدت جَرِير بن حازم، يقرأ علىٰ أيوب كتبًا من كتب أبي قِلَابَة. فقال أيوب: منها ما سمعت من أبي قِلَابَة، ومنها ما لم أسمع من أبي قِلَابَة. وكان فيما قرأ عليه: من عبد الله عمر، أمير المؤمنين، إلىٰ عبد الله بن قيس، أبي موسىٰ، أما بعد، فمن أتاك من الجرادين الفجار، يتطرق على الناس، بلا تأمير مني، فاسجنه في الحديد، حتىٰ يأتيك فيه أمري»[٢].

لكن يستفاد من هذا النص أن أيوب قد سمع بعض هذه الأحاديث من أبي قِلَابَة، ولعل هٰذا هو سبب وصية أبي قِلَابَة بكتبه له حتىٰ تصان وتحفظ أولاً، ثم هو تلميذه وقد سمع منه. وربما يكون هٰذا هو سبب إذن ابن سيرين لأيوب في البداية

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٨٩ - ٣٩١).

(٢) العلل (٤٦٣).




أن يروي منها، ثم لما خشي أن يدخل عليه ما لم يسمع منه قال: لا آمرك ولا أنهاك.

وكل هذه الأمور تدل على أن هذا النص لا يصلح دليلاً على الجواز، والله أعلم.

قال الدكتور رفعت فوزي: «ونظن أن هٰذه الرواية عن السلف لا تكفي دليلاً علىٰ مشروعية هٰذا الضرب، لأن التلميذ في هٰذه الحالة ربما يخطئ عند رواية هٰذه الكتب، ولا يجد الشيخ الذي يصلح له هٰذا الخطأ»[1].

القول الثاني: المنع وعدم الجواز.

ذكر الخطيب، وتبعه ابن الصلاح، أن الوصية بالكتب إذا لم يسبقها إجازة فهي في حكم الوجادة.

قال الخطيب: «ولا فرق بين أن يوصي العالم لرجل بكتبه وبين أن يشتريها ذٰلك الرجل بعد موته، في أنه لا يجوز له الرواية منها إلا علىٰ سبيل الوجادة، وعلىٰ ذٰلك أدركنا كافة أهل العلم، اللهم إلا أن يكون تقدمت من العالم إجازة لهٰذا الذي صارت الكتب له بأن يروي عنه ما يصح عنده من سماعاته، فيجوز أن يقول فيما يرويه من الكتب: أخبرنا أو حدثنا. علىٰ مذهب من أجاز أن يقال ذٰلك في أحاديث الإجازة، مع أنه قد كره الرواية عن الصحف التي ليست مسموعة غير واحد من السلف»[2].

وقال ابن الصلاح: «فروي عن بعض السلف رضي الله تعالىٰ عنهم: أنه جوز بذٰلك رواية الموصىٰ له لذٰلك عن الموصي الراوي. وهٰذا بعيد جدًّا، وهو إما زلة عالم أو متأول، علىٰ أنه أراد الرواية علىٰ سبيل الوجادة التي يأتي شرحها، إن شاء الله تعالىٰ»[3].

---

(١) توثيق السنة، للدكتور رفعت فوزي حفظه الله (ص ٢٢٧).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٨٩ - ٣٩١).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٧).

وقال الدكتور رفعت فوزي حفظه الله : «وعلىٰ هٰذا، فالوصية ليست بتحديث، لا إجمالاً ولا تفصيلاً، ولا تتضمن الإعلام، لا صريحًا ولا كناية، ولهٰذا لم يوافق ابن الصلاح القاضي عِيَاضا في تشبيهها بقسمي الإعلام والمناولة؛ لأن الحجة التي جوزت كونهما طريقين من طرق التلقي الصحيح ليست موجودة هنا.

والأمر لا يعدو -كما رأى الخطيب- أن يكون إجازة سبقت هٰذه الوصية، والوصية كأن لم تكن، أو وجادة، أيْ صارت الكتب إليه كما تصير بالشراء»[1].

واعترض ابن أبي الدم على القول بأنها مثل الوجادة.

قال السيوطي: «وقد أنكر ابن أبي الدم على ابن الصلاح وقال: الوصية أرفع رتبة من الوجادة بلا خلاف، وهي معمول بها عند الشافعي وغيره، فهٰذا أولىٰ»[2].

والذي يظهر لي أن الوصية مثل الوجادة من حيث الحكم، ولكنها فيها زيادة قوة؛ ففرق بين أن يجد الشخص كتابًا لشيخ، وربما لا يكون كتاب الشيخ أو لا يرضى الشيخ به، وبين أن يوصي الشيخ نفسه بكتبه للشخص، وبهذا تكون الوصية كالوجادات القوية.

- الطريق الثامنة: الخط (الوجادة) وهي الوجادة المجردة من الإجازة.

الفرق بين المكاتبة والوجادة أن الراوي في المكاتبة مقصود بالكتابة وأما في الوجادة فلا.

قال ابن تيمية: «ثم المكاتبة هي مع قصد الإخبار بما في الكتاب، ثم إن كان للمكتوب إليه فقد صح قوله «كتب إلي أو أراني كتابه»، وإن كتب إلىٰ غيره فقرأ

---

(١) توثيق السنة (ص ٢٢٨).

(٢) تدريب الراوي (١ / ٤٨٧).

هو الكتاب فهو بمنزلة أن يحدث غيره فيسمع الخطاب، ولو لم يكاتب أحدًا بل كتب بخطه فقراءة الخط كسماع اللفظ، وهو الذئ يسمونه وجادة»[١].

وقال ابن حَجَر: «شرط المكاتبة هل هو من المكاتب إلى المكتوب إليه فقط أم كل من عرف الخط روىٰ به، وإن لم يكن مقصودًا بالكتابة إليه؟ الأول هو المتبادر إلى الفهم من المصطلح، وأما الثاني فهو عندهم من صور الوجادة»[٢].

وقال ابن حَجَر: «شرط الرواية بالمكاتبة عند أهل الحديث أن تكون الرواية صادرة إلى المكتوب إليه»[٣].

- اشتقاق مصطلح الوجادة:

هي مصدر لـ «وجد يجد».

قال ابن الصلاح: «وهي مصدر لـ «وجد يجد» مولّد غير مسموع من العرب. روينا عن المعافى بن زكريا النهرواني العلامة في العلوم: أن المولدين فرعوا قولهم «وجادة» فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة، من تفريق العرب بين مصادر «وجد» للتمييز بين المعاني المختلفة، يعني قولهم «وجد ضالته وجدانًا ومطلوبه وجودًا» وفي الغضب «موجدة» وفي الغنىٰ «وُجدًا» وفي الحب «وَجدا»[٤].

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٨/ ٣٤). مجموع الفتاوىٰ. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفىٰ: ٧٢٨هـ). المحقق: عبد الرحمٰن بن محمد بن قاسم. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

(٢) فتح الباري (١ / ٣٦١).

(٣) فتح الباري (٦ / ٣٤).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٧).

- صورتها:

وهي أن يجد الطالب أحاديث أو كتاباً لشيخ، يعرفه ذٰلك الطالب، وليس له سماع منه ولا إجازة لما وجده.

قال ابن الصلاح: «مثال الوجادة أن يقف علىٰ كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه، أو لقيه ولٰكن لم يسمع منه ذٰلك الذي وجده بخطه، ولا له منه إجازة ولا نحوها»(١).

- حكمها:

لم تختلف كلمة علماء المصطلح في أن الوجادة من باب المنقطع لا المتصل.

قال السخاوي: «وكله، أي المروي بالوجادة المجردة، سواء وثقت بكونه خطًّا أم لا، منقطعٌ أو معلقٌ، فقد قال الرشيد العطار في القدر المجموعة له: الوجادة داخلة في باب المقطوع عند علماء الرواية»(٢).

لذلك منعوا من قول «حدثنا وأخبرنا» فيها واتفقوا على ذلك.

قال القاضي عِيَاض: « فهٰذا لا أعلم من يقتدي به أجاز النقل فيه بـ»حدثنا وأخبرنا» ولا من يعده معد المسند»(٣).

قال القاضي: «ثم اختلفت أئمة الحديث والفقه والأصول في العمل بما وجد من الحديث بالخط المحقق لإمام أو أصل من أصول ثقة مع اتفاقهم علىٰ منع النقل والرواية به»(٤).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٧). وانظر الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١١٦ - ١٢١).

(٢) فتح المغيث (٢ / ١٣٦).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١١٦ - ١٢١).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١١٦ - ١٢١).




وذكروا أن من أراد أن يذكر شيئًا من الوجادة فعليه أن يبين فيقول: وجدت في كتاب فلان، أو قرأت في كتاب فلان، فالوجادة مجرد حكاية عما رآه لا رواية.

قال القاضي عِيَاض: «والذى استمر عليه عمل الأشياخ قديمًا وحديثًا في هٰذا قولهم: وجدت بخط فلان، وقرأت في كتاب فلان بخطه. إلا من يدلس فيقول: عن فلان أو قال فلان. وربما قال بعضهم: أخبرنا. وقد انتقد هٰذا علىٰ جماعة عرفوا بالتدليس»[1].

وقال ابن كثير: «والوجادة ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عما وجده في كتاب»[2].

وقال العلامة أحمد شاكر: «الوجادة ليست نوعًا من أنواع الرواية كما ترىٰ، وإنما ذكرها العلماء في هٰذا الباب -إلحاقًا به- لبيان حكمها، وما يتخذه الناقل في سبيلها»[3].

ومع أنهم اتفقوا أنها ليست من باب المتصل إلا أنهم ذكروا أن فيها شوبًا من الاتصال.

قال ابن الصلاح: «وهو من باب المنقطع والمرسل، غير أنه أخذ شوبًا من الاتصال بقوله: «وجدت بخط فلان»[4].

قال ابن رُشَيْد الفهري: «والوجادة، وإن أخذت بطرف من الاتصال، إذا انفردت فلا يخفىٰ ما فيها من الانقطاع»[5].

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ١١٦ - ١٢١).
(٢) الباعث الحثيث (١ / ٣٦٨).
(٣) الباعث الحثيث (١ / ٣٧٣).
(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٩٧).
(٥) السنن الأبين (ص ٧٣).

وقال الزركشي: «وقد يقال: بل عدُّه من التعليق أولى من المرسل والمنقطع»[1].

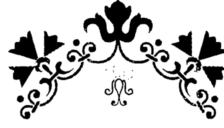
ولعلهم يعنون بهذا الشوب أن سبب تضعيف المنقطع هو الجهالة بالواسطة وعدم معرفتها، وفي الوجادة لا توجد واسطة إنما هو كتاب الشيخ والراوي قد رأى الحديث فيه بنفسه. ففرق بين قولي: قال فلان وأنا لم أسمعه منه ولم أره في كتابه، وبين قولي: وجدت في كتاب فلان. فالأول واضح الانقطاع وفيه واسطة مجهولة بخلاف الثاني.

ومع نقد المحدثين للوجادة وبيانهم أنها من المنقطع إلا إنها ليست على درجة واحدة عندهم، لذلك ربما جاء عنهم تقوية بعض الوجادات والاحتجاج بها، وهذا راجع إلى توافر التثبت فيها من عدمه، وسيأتي بيان هذا في الرسالة[2].

وبهذا ينتهي الكلام على طرق التحمل الثمانية.



(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٥٣).
(٢) ص (٢١٥).



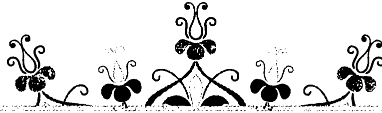
الباب الأول:

التثبت في طرق التحمل والأداء

وفيه أربعة فصول:







الفصل الأول:

السماع والتثبت في تحمله وأدائه

الفصل الثاني:

العرض والتثبت في تحمله وأدائه.

الفصل الثالث:

التثبت في باقي طرق التحمل.

الفصل الرابع:

أمور في التثبت مشتركة بين طرق التحمل.





الفصل الأول:
السماع والتثبت في تحمله وأدائه

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحرص على الأخذ عن طريق الإملاء.

المبحث الثاني: الحرص على السماع من الكتب وليس مما يحفظه الشيخ في صدره.

المبحث الثالث: الحرص على السماع من لفظ الشيخ وعدم الأخذ عن المستملي.

المبحث الرابع: ومن وجوه التثبت أن يكون المستملي جيد الإملاء.



المبحث الأول: الحرص على الأخذ عن طريق الإملاء.

الإملاء هو أرفع أنواع السماع؛ لما فيه من التثبت والتيقظ من الشيخ والتلميذ معًا.

فبالإملاء يكون الشيخ متيقظًا بعيدًا عن الغفلة؛ لكونه مشغولاً بالإملاء.

قال السخاوي: «في الإملاء أعلىٰ ما يلزم منه من تحرير الشيخ والطالب، إذ الشيخ مشتغل بالتحديث والطالب بالكتابة عنه، فهما لذٰلك أبعد عن الغفلة وأقرب إلى التحقيق وتبيين الألفاظ مع جريان العادة بالمقابلة بعده، وإن حصل اشتراكه مع غيره من أنواع التحديث في أصل العلو»(١).

وبالإملاء يستطيع التلاميذ تحرير الكتابة، فالشيخ يملي كلمة كلمة وهم يكتبون، بخلاف القراءة والتحديث، فقد لا يستطيع التلميذ الكتابة بها، فيضطر للأخذ حفظًا أو يعتمد علىٰ كتابة غيره أو يكتب ما يعلق في ذهنه، ويفوته بعض الشيء بخلاف مجلس الإملاء.

وهذه أمثلة على هذا:

مثال على من كتب عمن لا يملي فاضطر إلى الأخذ حفظًا:

قال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: ابن أبي ذئب اسمه محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن أبي ذئب، وكان قوالاً بالحق. قلت: كيف سماع من سمع منه؟ قال: كان لا يملي عليهم، إنما كانوا يتحفظون فمن حفظ حفظ، إلا أن حجاجًا قال: سمعت من ابن أبي ذئب ثم عرضتها عليه»(٢).

وقال يحيى بن سعيد: «كان الأشعث الحُمْراني لا يملي علينا، إنما كنا نحفظ عنه»(٣).

---

(١) فتح المغيث (٢ / ٢١).

(٢) علل أحمد (١ / ٥١١ - رقم ١١٩٥).

(٣) علل أحمد (١ / ٤٩٤ - رقم ١١٤٦).

مثال على من كتب عمن لا يملي فلم يستطع كتابة إلا ما علق في ذاكرته:

قال عبد الله بن أحمد: « قلت له - يعني لأبيه -: كيف سماعك من حفص بن غِيَاث؟ قال: كان السماع من حفص شديدًا. قلت: كان يملي عليكم؟ قال: لا. قلت: تعليق؟ قال: ما كنا نكتب إلا تعليقًا»(١).

مثال على من كتب عمن لا يملي فاضطر إلى الكتابة عن غير الشيخ كالمستملي أو أحد التلاميذ:

وقال ابن مُحْرِزٍ: « قيل ليحيى بن معين: ابن عيينة كيف كان يحدثهم؟ قال: كان المستملى يسأل فيقرأ سُفْيَان، فمن علق كتب، ومن لم يعلق ذهب إلى العقبة فكتب من المستملي»(٢).

وقال عمر بن حفص بن غِيَاث: «سمعت أبي يقول: كان الحجاج بن أَرْطَاة لا يملي علينا، وكان يعقوب أَبُو يوسف يسأله؛ فإذا قام الحجاج قام الناس إلى يعقوب فأملى عليهم عن ظهر قلب. قال حفص: وكنت أنا لا أكتب إلا ما وقع في ألواحي»(٣).

مثال على من كتب عمن لا يملي فاضطر إلى الكتابة الجماعية مع التلاميذ:

قال يزيد بن زُريع أبو معاوية العائشي: «كان يحيى بن سعيد الأنصاري لا يملي، فلما قدم علينا البصرة أتيناه، فكان لا يملي علينا، وكان يحدث، فإذا خرجنا من عنده قعدنا على باب الدار فتذاكرنا بيننا ذا عن ذا وذا عن ذا. قَال: قلت: أراني آخذ ديني عنكم، فتركتها فلم آخذ منها شيئًا، فرواه أصحابنا كلهم»(٤).

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٥٠٤ - رقم٣٣٢٤).

(٢) معرفة الرجال (٢ / ٧٥).

(٣) أخبار القضاة لأبي بكر بن حيان (٣ / ٢٥٥). صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي. الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، بشارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد. الطبعة: الأولى، ١٣٦٦هـ=١٩٤٧م.

(٤) المعرفة والتاريخ (٣ / ١٢١).

ولأجل هذا رجحوا رواية من أخذ عن طريق الإملاء على غيره:

قال أحمد بن منصور الرمادي: «اجتمعت ليلة مع محمد بن مسلم بن وارة، فذكرنا أصحاب شعبة، فقلت أنا: أبو النضر أثبت من وهب بن جرير. وقال هو: وهب بن جرير أثبت. فغدونا على أبي عبد الله أحمد بن حنبل، فقال: أبو النضر كتب عن شعبة إملاءً»(١).

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أَبي عن حديث رواه مَعْمَر، عن الزهري، عن عبد الله ابن عامر، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ، أنَّ حارثة بن النُّعمان مرَّ بالنَّبي ﷺ وهو يناجي جبريل... فذكر الحديث.

قال أبي: وروى الزّبَيْدِيُّ، فقال: عن الزُّهْرِيِّ، عن عمرة بنت عبدالرَّحمٰن، أنَّ حارثةَ مرَّ برسول الله ﷺ- مرسلاً، وهو الصَّحيح، الزُّبَيْدِيُّ أحفظ منْ مَعْمَر.

فقيل لأبي: الزُّبَيْدِيُّ أحفظ من مَعْمَر؟ قال: **أتقن من مَعْمَر في الزُّهري وحده، فإنَّه سمع من الزُّهريِّ إملاء**، ثمَّ خرج إلى الرَّصافة فسمع أيضا منه»(٢).

وأثنوا على كتب وروايات لكونها أخذت عن طريق الإملاء:

قال علي بن المديني: «ليس كتاب عن ابن إسحاق أصح من كتاب إبراهيم بن سعد وهارون الشامي، وذلك أنه أملى على هارون الشامي من كتابه»(٣).

وقال أبو عبد الله: «سماع عبد الرزاق من سُفْيَان -يعني الثوري- بمكة مضطرب، فأما سماعه باليمن أرى أملى عليهم، فذلك صحيح جدًّا، وكان القاضي يكتب، وكانوا يصححون»(٤).

---

(١) تاريخ بغداد (١٤/ ٦٥).

(٢) العلل (٢٦٠٩). بيروت: دار المعرفة. ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥م.

(٣) معرفة الرجال برواية ابن مُحْرِزٍ (٢/ ٢٠٠ - رقم ٦٦٥).

(٤) سؤالات الأثرم ص ٦٢.

وقال ابن إدريس: «ليس أحد أثبت في ابن إسحاق من زياد البَكَّائِي، وذلك أنه أملىٰ عليه إملاء مرتين بالحيرة، وأرادوا رجلاً أن يكتب لرجل من قريش فجاء زياد حتىٰ أملىٰ عليه لذلك الرجل»[1].

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبىٰ عن عبد الحميد فقال: هو في شهر بن حوشب مثل الليث بن سعد في سعيد المقبري. قلت: ما تقول فيه؟ فقال: ليس به بأس، أحاديثه عن شهر صحاح، لا أعلم روىٰ عن شهر بن حوشب أحاديث أحسن منها ولا أكثر منها، أملىٰ عليه في سواد الكوفة. قلت: يحتج به؟ قال: لا، ولا بحديث شهر بن حوشب، ولكن يكتب حديثه»[2].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبىٰ عن شعيب بن أبىٰ حمزة؛ كيف سماعه مِن الزهري، قلت: أليس هو عرض؟ قال: لا، حديثه يشبه حديث الإملاء. قلت: كيف هو؟ قال: هو صالح»[3].

وقال شَبَابَة بن سَوَّار: «قلت ليونس بن أبي إسحاق: أملِ علي حديث أبيك. قال: اكتب عن ابني إسرائيل؛ فإن أبي أملاه عليه»[4].

قال ابن مهدي: «ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به علىٰ إسرائيل؛ لأنه كان يأتي به أتم»[5].

ولأجل هذا كله نص المحدثون على أهمية الإملاء:

قال أبو بكر بن أبي شيبة: «من لم يكتب عشرين ألف حديث إملاءً لم يعد صاحب حديث»[6].

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٤٣٨).
(٢) الجرح والتعديل (٦/ ٩).
(٣) الجرح والتعديل (٤/ ٣٤٤).
(٤) تهذيب التهذيب (١/ ٢٧٨).
(٥) تهذيب التهذيب (١/ ٢٧٩).
(٦) أدب الإملاء (ص ١٠ - ١٢).

وأنشد أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن سِلَفة الحافظ لنفسه بالاسكندرية:

واظب على كتب الأمالي جاهدًا ... من ألسن الحفاظ والفضلاء
فأجلُّ أنواع السماع بأسرها ... ما يكتب الإنسان في الإملاء[1]

وحرص جمع من المحدثين على الأخذ عن طريق الإملاء:

قال شعيب بن حرب: كان زهير لا يأخذ حديثًا إلا إملاء[2].

وقال عبد الرحمن بن منيب: قال عَفَّان: اختلفت أنا وفلان إلى حماد بن سلمة سنة لا نكتب شيئًا، وسألناه الإملاء، فلما أعياه دعا بنا في منزله فقال: ويحكم! تشلون علي الناس؟ قلنا: لا نكتب إلا إملاء. فأملى بعد ذلك[3].

وقال مذكور بن سليمان الواسطي: «سمعت عَفَّان يقول، وسمع قومًا يقولون: نسخنا كتب فلان، ونسخنا كتب فلان. فسمعته يقول: ترى هذا الضرب من الناس لا يفلحون، كنا نأتي هذا فنسمع منه ما ليس عند هذا، ونسمع من هذا ما ليس عند هذا، فقدمنا الكوفة فأقمنا أربعة أشهر، ولو أردنا أن نكتب مائة ألف حديث لكتبنا بها، فما كتبنا إلا قدر خمسين ألف حديث، وما رضينا من أحد إلا بالإملاء، إلا شريكًا فإنه أبى علينا»[4].

وقال أحمد بن حنبل: «لما قدم بن جريج البصرة قام معاذ بن معاذ فشغب وقال: لا نكتب إلا إملاء. قلت: فكتب إملاء؟ قال: نعم، كتبوا إملاء. قال أبي: إنما سمع معاذ بالبصرة سماعًا قليلاً»[5].

---

(١) أدب الإملاء (ص ١٠ – ١٢).
(٢) أدب الإملاء (ص ١٠ – ١٢).
(٣) أدب الإملاء (ص ١٠ – ١٢).
(٤) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٧٦١).
(٥) علل أحمد (٢/ ٣٥٠ - رقم ٢٥٤٤).

ولذا جاء عن أحمد بن حنبل أنه قال: «معاذ بن معاذ إليه المنتهى بالبصرة في التثبت»[1].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «ما بالبصرة ولا بالكوفة ولا بالحجاز أثبت من معاذ بن معاذ، وما أبالي إذا تابعني من خالفني»[2].



(١) الجرح والتعديل (٨/ ١١٣٢).

(٢) تاريخ بغداد (١٣ / ١٣٣).

المبحث الثاني: الحرص على السماع من الكتب وليس مما يحفظه الشيخ في صدره.

ومن صور التثبت في الأخذ أن يحرص التلميذ على السماع من كتب الشيوخ دون حفظهم:

قال العلامة المُعَلِّمي -رحمه الله-: «... فكان المتثبتون لا يكادون يسمعون من الرجل إلا من أصل كتابه. كان عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظًا، ومع ذلك لم يسمع منه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلا من أصل كتابه»[1].

وذلك لأن الشيخ مهما بلغ حفظه فإنه لن يسلم من الخطأ لأن الحفظ خوان.

كما قال أبو نُعَيْم لأبي زُرْعَة الدمشقي: «ضمنت لك أن كل من لا يرجع إلى كتاب لا يؤمن عليه الزلل»[2].

وها هو يحيى بن سعيد القطان مع جلالته وقوة حفظه، يقول فيه الإمام أحمد: «يحيى القطان ما كان أضبطه، وأشد تفقده! وقال: ما رأينا له كتابًا، كان يحدثنا من حفظه. وقال: ما رأيت أحدًا أقل خطأ منه، ولقد أخطأ في أحاديث، ومَن يَعرَى من الخطأ؟»[3].

ولما حُدث الإمام أحمد بحديث استغربه سأل محدثه: هل كتبتموه من كتاب الشيخ أم حفظه؟

---

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠). الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب - بيروت. سنة النشر: ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.

(٢) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ٢٢٢ - رقم ١٢٠٣).

(٣) بحر الدم (ص ١٧٢). بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم. المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المِبْرَد الحنبلي (المتوفى: ٩٠٩هـ). تحقيق وتعليق: الدكتورة روحية عبد الرحمن السويفي. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

قال أبو إسماعيل الترمذي: «حدثنا الحسن بن سَوَّار أبو العلاء الثقة الرضىٰ، ثنا عكرمة ابن عمار اليمامي، عن ضممم بن جوس، عن عبدالله بن حنظلة ابن الراهب، قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت علىٰ ناقة لا ضرب، ولا طرد، ولا إليك إليك».

قال أبو إسماعيل: «سألت أحمد بن حنبل عن هٰذا الحديث فقال: هٰذا الشيخ ثقة ثقة، والحديث غريب. ثم أطرق ساعة وقال: أكتبتموه من كتاب؟ قلنا: نعم»[(١)].

وتعجب عبد الوارث بن سعيد لما خطّأه التلاميذ عندما حدثهم من كتابه:

قال القواريري: «ذهبت أنا وعَفَّان إلىٰ عبد الوارث فقال: أيش تريدون؟ فقال له عَفَّان: أخرج حديث بن جحادة. فأملاه من كتابه: حدثنا محمد بن جحادة قال: حدثني وائل بن علقمة، عن أبيه وائل بن حَجَر قال.... فقال له عَفَّان: هٰذا كيف يكون؟ حدثنا به همام فلم يقل هٰكذا. قال: فضرب بالكتاب الأرض وقال: أخرج إليكم كتابي وتقولون أخطأت!»[(٢)]

ولذا اعتنى المحدثون بالرواة الذين أخذوا من كتب شيوخهم دون حفظهم ونصوا عليهم ورجحوا رواياتهم على غيرهم:

ومن ذلك:

- رواية إسحاق الأزرق وعَبَّاد بن العوام ويزيد بن هارون عن شريك النخعي.

قال ابن عمار: «شريك كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح. قال: ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق»[(٣)].

(١) تاريخ بغداد (٧/ ٣١٨، ٣١٩)، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦١).
(٢) علل أحمد (١/ ٤٣٧ - رقم ٩٧٤).
(٣) الكفاية في علم الرواية (١/ ٢٢٣).

وقال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: إسحاق -يعني الأزرق- وعَبَّاد بن العوام، ويزيد كتبوا عن شريك، بواسط، من كتابه، كان قدم عليهم في حفر نهر. قال أحمد: كان شريك رجلاً له عقل، فكان يحدث بعقله. قال أحمد: سماع هؤلاء أصح عنه»[1].

- رواية عَفَّان بن مسلم وحَبّان بن هلال وبَهْز بن أسد عن همام العوذي.

قال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: سماع من سمع من همام بأخرة هو أصح، وذلك أنه أصابته مثل الزمانة، فكان يحدثهم من كتابه، فسماع عَفَّان وحبان وبَهْز أجود من سماع عبد الرحمن، لأنه كان يحدثهم، يعني لعبد الرحمن من حفظه، سمعت أحمد قال: قال عَفَّان: حدثنا همام يومًا بحديث فقيل له فيه، فدخل فنظر في كتابه. فقال: ألا أراني أخطئ وأنا لا أدري، فكان بعد يتعاهد كتابه»[2].

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: قال عَفَّان: حدثنا يومًا همام. قال: فقلت له إن يزيد بن زُريع حدثنا عن سعيد عن قتادة؛ ذكر خلاف ذلك الحديث. قال: فذهب فنظر في الكتاب، ثم جاء فقال: يا عَفَّان، ألا تراني أخطئ وأنا لا أعلم؟ قال عَفَّان: وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقَلّ ما كان يخطئ»[3].

ولكون التحديث من الحفظ سبباً للوهم، حرص المتثبتون من المحدثين على الأخذ من أصول الشيوخ دون حفظهم، فكانوا يطلبون من الشيوخ إخراج أصولهم والتحديث منها.

ومن ذلك:

---

(١) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (٤٣٩).

(٢) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (٤٩٠).

(٣) علل أحمد (١ / ٣٥٧ - رقم ٦٨٢).

قال علي بن المديني: «أتيت عبد الرحمٰن بن مهدي، فقلت له: أخرج إلي صحيفة ابن المبارك، عن مَعْمَر، عن همام. قال: فأخرجها، فقلت: ادفعها إلي، فقال: دعني حتىٰ أملي عليك ما تحتاج إليه منها. فأملىٰ علي منها أربعة أحاديث، ثم دفعها إلي فلم يكن فيها شيء غير الأربعة»(١).

وقال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيى بن معين يقول: كنت عند خلف البزار، فقلت له: هات كتبك. فجبن، فقلت: هات رحمك الله. فجاء بها فنظرت فيها فرأيت أحاديث مستقيمة صحاحًا، قيل له: فكتبت عنه منها شيئًا؟ قال: نعم، كتبت عنه أحد عشر حديثًا، كنت عند سعدويه فلما رجعت دخلنا إليه»(٢).

وقال يحيى بن معين: «كنا في الرحلة إلىٰ جَرِير بن عبد الحميد خمسة عشر، فأول شيء سألناه قلت له: هات كتاب منصور»(٣).

وقال عتاب بن زياد: «مر عبد الله -يعني ابن المبارك- علىٰ محمد بن جابر وهو يحدث في مكة، في سنة ثمان وستين، ونحن ثَمَّ، فقال: حدث يا شيخ من كتبك. قال: من هٰذا؟ قيل: ابن المبارك. فأرسل إليه بكتبه، فكان عبد الرحمٰن بن مهدي يسأله من حديث حماد، وعبد الله ساكت»(٤).

وقال أبو علي بن أبي الخناجر: «كنا علىٰ باب محمد بن مصعب، فأتاه يحيى بن معين ونحن حضور، فقال له: يا أبا الحسن، أخرج إلينا كتابًا من كتبك. فقال له: عليك بأفلح الصيدلاني. فقام غضبان، فقال له: لا ارتفعت لك راية معي أبدًا.

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ١٠٩). الكامل في ضعفاء الرجال. المؤلف: عبد الله بن عدي الجرجاني. قرأها ودققها على المخطوطات: يحيىٰ عزاوي. دار الفكر. الطبعة الثالثة.

(٢) معرفة الرجال (٢ / ١٦١ - رقم ٥٠٧).

(٣) معرفة الرجال برواية ابن مُحْرِزٍ (٢ / ٢٣٤ - رقم ٨٠٥).

(٤) علل أحمد (٢ / ٣٤٧ - رقم ٢٥٣٧).

قال له محمد بن مصعب: إن لم ترتفع إلا بك فلا رفعها الله»[1].

ولذا قال البخاري: «لم تكن كتابتي للحديث كما كتب هؤلاء، كنت إذا كتبت عن رجل سألته عن اسمه وكنيته ونسبته وحمله الحديث، إن كان الرجل فهما، فإن لم يكن سألته أن يخرج إلي أصله ونسخته، فأما الآخرون فلا يبالون ما يكتبون، وكيف يكتبون»[2].

ومن الأمثلة على من كتب من الكتب دون الحفظ:

قال محمد بن إدريس ورّاق الحميدي: «ما كتبت عن محمد بن معاوية بن أعين إلا من أصله، وكان معروفًا بالطلب، وكان يحدث حفظًا، فلعله يغلط»[3].

وقال أحمد بن حنبل: «كل ما سمعنا من غُنْدَر من أصل كتابه قرأه علينا، إلا حديثًا واحدًا عن عبد الرحمن بن القاسم، طويل من حديث شعبة في بيعة أبي بكر»[4].

وقال أيضًا: «ما كتبنا عن عبد الرزاق من حفظه إلا المجلس الأول، وذلك أنا دخلنا بالليل، فأملى علينا سبعين حديثًا»[5].

وقال ابن معين: «قال لي عبد الرزاق: اكتب عني حديثًا واحدًا من غير كتاب. قلت: لا، ولا حرف»[6].

وقال: «ما كتبت عن عبد الرزاق حديثًا واحدًا إلا من كتابه كله»[7].

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٣٧٧).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٦).
(٣) تهذيب التهذيب (٧/ ٤٣٦).
(٤) علل أحمد (٢/ ١٧٥ - رقم ١٩١٥).
(٥) سير أعلام النبلاء (١١/ ٢١٥).
(٦) سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٨).
(٧) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٦٠٦ - رقم ٣٨٨٢).

وقال أبو زُرْعَة في ابن لهيعة: «سماع الأوائل والأواخر منه سواء، إلا أن ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله، وليس ممن يحتج به»[1].

بل إن هذا الحرص لم يقف عند الأخذ من الشيخ فقط، بل تعداه إلى شيخ الشيخ، فكانوا يأخذون ما أخذه الشيخ من كتاب شيخه لا من حفظه:

قال ابن مهدي: «لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه من كتابه»[2].



(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤١٩).

(٢) الكامل لابن عدي (١/ ١٠٢).

المبحث الثالث: الحرص على السماع من لفظ الشيخ وعدم الأخذ عن المستملي.

ومن صور التثبت في الأخذ أن يحرص التلميذ على السماع من لفظ الشيخ دون المستملي. والمستملي: هو الرجل الذي يقف قريبًا من الشيخ ليسمع الشيخ ثم يُسمِع من كان بعيدًا.

قال السمعاني: «ينبغي للمملي أن يتخذ من يبلغ عنه الإملاء إلىٰ من بَعُد في الحلقة»[1].

وبين الشيخ أحمد شاكر السبب في اتخاذ المستملي فقال: «كان بعض الشيوخ الكبار من المحدثين يقصدهم الطالبون ويحرصون على الرواية عنهم، فيعظم الجمع في مجالسهم جدًّا، حتىٰ يصعب على الشيخ إسماع كل الحاضرين، فكان لكل واحد من هٰؤلاء شخص -أو أكثر- يُسمِع باقي المجلس، ويسمىٰ هٰذا مستمليًا»[2].

وإنما جاء بصيغة الطلب (مستملٍ) لأنه يبدأ ويطلب من الشيخ الإملاء للتلاميذ فيقول: من ذكرت رحمك الله؟[3]

قال السمعاني، رحمه الله: «والأحسن أن يكتب لفظ المملي، وإلىٰ أن يذكر المستملي يقيد الأسماء والحروف بالشكل والإعجام، حذرًا من التصحيف والإبهام»[4].

وذٰلك أن المستملي قد يكون سيئ الإملاء، كما سيأتي في المبحث التالي[5]، لذا

---

(١) أدب الإملاء (ص ٨٤).

(٢) شرح ألفية السيوطي (ص١٢٧). ألفية السيوطي. بتصحيح وشرح فضيلة الشيخ: أحمد شاكر. دار الكاتب وكتاب. بيروت . لبنان.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٧١).

(٤) أدب الإملاء (ص ١٧١ - ١٧٣).

(٥) ص (٢٦١).

كان من التثبت الحرص على السماع من لفظ الشيخ وعدم الاعتماد على المستملي.

ومن الأمثلة على حرص المتثبتين على هذا:

قال أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن يوسف الواعظ: «قال لي يوسف بن عمر القواس: حضرت مجلس القاضي المحاملي، وكان له أربعة مستملين يستملون عليه، وكنت لا أكتب في مجلس الإملاء إلا ما أسمعه من لفظ المحدث، فقمت قائمًا لأني كنت بعيدًا من المحاملي بحيث لا أسمع لفظه، فلما رآني الناس أفرجوا لي وأجازوني حتى جلست مع المحاملي على السرير، فلما كان من الغد جاءني رجل فسلم علي وقال لي: أسألك أن تجعلني في حل. فقلت له: من ماذا؟ قال رأيتك أمس قمت في المجلس وتخطيت رقاب الناس فقلت في نفسي إنك قصدت القيام لتخطى رقاب الناس لا لسماع الحديث، فرأيت رسول الله ﷺ في المنام وهو يقول لي: من أراد سماع الحديث كأنه يسمعه مني فليسمعه كسماع أبي الفتح القواس. أو كما قال»(١).

وقال يحيى بن مَعِين: «كان هُشَيم يحدث ها هنا، فمن علق شيئًا فذاك، وإلا فما كانوا يكتبون عن المستملي»(٢).

وقال محمد بن عبد الله بن عمار: «ما كتبت قط من في المستملي، ولا التفت إليه، ولا أدري أي شيء يقول، إنما كنت أكتب من في المحدث»(٣).



(١) تاريخ بغداد (١٤ / ٣٢٦).

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤٩٠٣). ابن معين. التاريخ(رواية الدُّورِي). تحقيق: أحمد محمد نور سيف. مركز البحث العلمي. مكة المكرمة. ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.

(٣) أدب الإملاء (ص ١٧١).

المبحث الرابع: ومن وجوه التثبت أن يكون المستملي جيد الإملاء.

ومن صور التثبت اختيار مستملٍ جيد، وقد ذكر علماء المصطلح صفات وسمات المستملي الجيد؛ حتى لا يعتري السماع خلل.

ومن هذه الصفات:

- أن يلتزم لفظ المملي ولا يملي على التلاميذ ما لم يقله المملي.

قال محمد بن إبراهيم البُوشَنْجي للمستملي: «الزم لفظي وخَلاك ذم»[1].

وقد يكون المستملي جيد الاستملاء يلتزم لفظ المملي، وقد يكون بخلاف ذلك.

قال السمعاني: «وكان بعض السلف يملي وله مستمل كيّس ذو شهامة ومعرفة- فمدحه وأثنى عليه- وبعضهم كان بخلاف ذلك، فأطلق لسانه»[2].

ومن الأمثلة على من لم يلتزم لفظ المملي وكان سيئ الاستملاء:

- إبراهيم بن بَشَّار الرمادي:

قال ابن رجب: «وممن كان يستملي استملاء سيئًا: إبراهيم بن بَشَّار الرمادي، كان يملي على الناس ما يحدث به سُفْيَان بن عيينة بزيادة وتغير، قاله أحمد ويحيى. ولكن لا أعلم من كتب بإملائه»[3].

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي ذكر إبراهيم بن بَشَّار الرمادي قال: كان يحضر معنا عند سُفْيَان بن عيينة، فكان يملي على الناس ما يسمعون من سُفْيَان، فكان ربما أملى عليهم ما لم يسمعوا. يقول: كأنه يغير الألفاظ، فتكون زيادة ليس في الحديث -أو كما قال أبي- فقلت له يومًا: ألا تتقي الله؟ ويحك تملي عليهم

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٩).

(٢) أدب الإملاء للسمعاني (ص ٩٠).

(٣) شرح علل لابن رجب (١/ ٤٢٠).

ما لم يسمعوا! ولم يحمده أبي في ذلك، وذمه ذمًّا شديدًا»[1].

وقال ابن مَعِين: «ليس بشيء، لم يكن يكتب عند سُفْيَان، وكان يملي على الناس ما لم يقله سُفْيَان»[2].

- كَيْسَان مستملي أبي عُبيدة (مَعْمَر بن المثنى).

قال أحمد بن روح: «قال أبو عُبيدة لكَيْسَان مستمليه: كَيْسَان يسمع غير ما أقول، ويقول غير ما يسمع، ويكتب غير ما يقول، ويقرأ غير ما يكتب، ويحفظ غير ما يقرأ»[3].

وقال محمد بن سلام الجُمَحِي: «قال أبو عبيدة: كَيْسَان يغلط في الحديث من أربعة أوجه؛ يسمع من الناس فيعي غير ما يسمع، ويكتب في الألواح غير ما وعى، ثم ينقله من الألواح إلى الدفتر غير ما كتب، ثم يقرأ من الدفتر غير ما فيه»[4].

- هارون بن سُفْيَان البصري الملقب بـ «الديك»:

قال أبو العباس بن بطانة: «سمعت بعض شيوخنا يقول: كان هارون الديك البصري يستملي على داود بن رشيد، فإذا قال: حدثنا حماد بن خالد. كتب في كتابه: حماد بن زيد. ويستملي للناس حماد بن سلمة، فيجيء إلى بيته يقرأ ما كتب لا يحسن يقرؤه يقوم يضرب امرأته تستغيث إلى داود بن رشيد»[5].

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٣٨ - رقم ٥٨٦٥).

(٢) الضعفاء للعقيلي (١ / ٤٧). الضعفاء الكبير. المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد الْعُقَيْلِي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ).المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.، تهذيب التهذيب (١ / ١٣٣).

(٣) أدب الإملاء (ص ٩٠).

(٤) أدب الإملاء (ص ٩٠).

(٥) أدب الإملاء (ص ٩٠).

- أن يكون المستملي جهوري الصوت:

قال السمعاني: «وينبغي أن يكون المستملي جهوري الصوت»[1].

وقال عمرو الناقد: «كان يقول لي ابن عيينة أيام الموسم: اقرب مني وارفع صوتك يسمعنا الناس»[2].

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: كان يحيى بن مَعِين يستملي لعمر بن هارون، فكان يقول: يا أبا حفص، وابن جريج عن عطاء؟ ويرفع صوته، وحكاه أبي ورفع صوته وجهر بصوته»[3].

وقال أبو حاتم: «ولقد حضرت مجلس سليمان بن حرب ببغداد، فحزروا من حضر مجلسه أربعين ألف رجل، وكان مجلسه عند قصر المأمون فبنىٰ له شبه منبر، فصعد سليمان وحضر حوله جماعة من القواد عليهم السواد، والمأمون فوق قصره قد فتح باب القصر، وقد أرسل سترًا يشف وهو خلفه يكتب ما يملىٰ، فسئل أول شيء حديث حوشب ابن عقيل فلعله قد قال: حدثنا حوشب بن عقيل. أكثر من عشر مرات، وهم يقولون: لا نسمع. فقال مستملٍ ومستمليان وثلاثة، كل ذٰلك يقولون: لا نسمع. حتىٰ قالوا: ليس الرأي إلا أن يحضر هارون المستملي. فذهب جماعة فأحضروه، فلما حضر قال: من ذكرت؟ فإذا صوته خلاف الرعد، فسكتوا، وقعد المستملون كلهم، فاستملىٰ هارون، وكان لا يسأل عن حديث إلا حدث من حفظه، وسئل عن حديث فتح مكة فحدثنا به من حفظه، فقمنا من مجلسه فأتينا عَفَّان فقال: ما حدثكم أبو أيوب؟ وإذا هو يعظمه»[4].

---

(١) أدب الإملاء (ص ٨٩).

(٢) علل أحمد (٢ / ٢٢١ - رقم ٢٠٧٦).

(٣) علل أحمد (٢ / ٣٤٦ - رقم ٢٥٣٣).

(٤) الجرح والتعديل (٤ / ١٠٨).

- **أن يكون المستملي متيقظًا ولا يكون بليدًا.**

قال السمعاني: «وينبغي أن يكون متيقظًا محصلاً، ولا يكون بليدًا مغفلا»[1].

ومن الأمثلة على بلادة بعض المستملين:

قال إسحاق بن وهب: «كنا عند يزيد بن هارون، وكان له مستمل يقال له بربخ، فسأله رجل عن حديث فقال يزيد: حدثنا به عدة. قال: فصاح به المستملي: يا أبا خالد، عدة بن من؟ فقال: عدة بن فقدتك»[2].

وقال أبو بكر بن خلاد: «استملى الجمّار لخالد بن الحارث قال: وكان يملي علينا كتاب حميد، فقال: ثنا حميد، عن أنس قال: قال رسول -كذا في كتابي- وهو رسول الله إن شاء الله، وشك أبو عثمان -وهو خالد بن الحارث- في الله. قال: فقال له: كذبت يا عدو الله، ما شككت في الله قط»[3].

- **أن يكون المستملي فصيحًا واضح البيان حسن العبارة:**

قال السمعاني: «وينبغي أن يتخير للاستملاء أفصح الحاضرين لسانًا وأوضحهم بيانًا وأحسنهم عبارة وأجودهم أداء»[4].

- **أن يكون من المشتغلين بالحديث حتى لا يصحف أو يحرف.**

قال السمعاني: «وينبغي أن يكون المستملي ممن قد أنس بالحديث واشتغل به بعض الشغل، إن لم يكن الكل، لأنه إن لم يكن مشتغلاً به لا يؤمن عليه من الغلط والخطأ.

---

(١) أدب الإملاء (ص ٩٠).

(٢) أدب الإملاء (ص ٩٠).

(٣) أدب الإملاء (ص ٩٠).

(٤) أدب الإملاء (ص ٩٣).

ومن الأمثلة على استملاء غير المشتغلين بالحديث:

قال محمد بن أحمد بن البراء: كان بواسط وراق ينظر في الأدب والشعر، ولا يعرف شيئًا من الحديث، وكان لعمرو بن عون الواسطي ورّاق مستمل يلحن كثيرًا فقال: أخروه، وتقدم إلى الوراق الذي كان ينظر في الأدب أن يقرأ عليه، فبدأ فقال: حدثكم هُشَيم. فقال: هُشَيم، ويحك! فقال: عن حَصين. فقال: عن حُصين، ويلك! ثم قال عمرو بن عون: ردونا إلى الوراق الأول، فإنه وإن كان يلحن فليس يمسخ.

وقال أبو أحمد الحسن بن عبد الله العسكري: سمعت علي بن محمد التستري؛ كهل من أهل العلم والحديث، قال: حضرت أحمد بن يحيىٰ زهير التستري، ورجل من أصحاب الحديث يقول له: كيف حديث الزبير بن خَرِيتَ؟ فقال له ابن زهير: لا خَرِيتَ ولا كنتَ. قال العسكري: إنما هو الزبير بن الخِرِّيت، وأخوه الحريش بن خِرِّيت، والخِرِّيت الدليل الحاذق، اشتق من قولهم: دليل خرِّيت. كأنه يدخل في خرت الإبرة، وهو ثقبها، من حذقه ودلالته، رضي الله تعالىٰ عنه»[1].

- أن يراعي التلاميذ ولا يستعجل بالإملاء:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: قال سعيد بن سليمان: عندي عن هُشَيم عن منصور بن زاذان أربعمائة حديث، فأتاه الأعبر وأصحاب الحديث فأملىٰ علينا، وجاء هارون المستملى الملقب بالديك فكان يستملىٰ ولا يرد علىٰ أحد ويسرع الكتابة، فترك عامة أصحاب الحديث الكتابة إلا القليل، وكنت أكتب أنا»[2].

---

(١) أدب الإملاء (ص ٩٥).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٣٦٧).




وقال المروذي: «سَمِعتُهُ يقول (يعني أحمد بن حنبل): سمعت مؤملاً يقول: شغب أصحاب الحديث بمكة علىٰ سُفْيَان، وكان فيهم شعيب بن حرب، حتىٰ عزلوا المستملي»[1].

ولأجل هذا اشترط علماء المصطلح أن يسمع المملي صوت المستملي لصحة الإملاء:

قال العراقي: «فإن كان الشيخ صحيح السمع، بحيث يسمع لفظ المستملي الذىٰ يملي عليه، فالسماع صحيح، ويجوز له أن يرويه عن المملي، دون ذكر الواسطة، كما لو سمع على الشيخ بقراءة غيره، فإن القارئ والمستملي واحد، وإن كان في سمع الشيخ ثقل بحيث لا يسمع لفظ المستملي فإنه لا يسوغ لمن لم يسمع لفظ الشيخ أن يرويه عنه إلا بواسطة المستملي أو المبلغ له عن الشيخ أو المفهم للسامع ما لم يبلغه»[2].

وقال السيوطي: «المستملي في حكم من يقرأ على الشيخ ويعرض حديثه عليه، ولكن يشترط أن يسمع الشيخ المملي لفظ المستملي كالقارئ عليه، والأحوط أن يبين حالة الأداء أن سماعه لذلك أو لبعض الألفاظ من المستملي، كما فعله ابن خزيمة وغيره، بأن يقول: «انا بتبليغ فلان»[3].

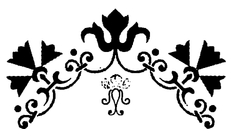


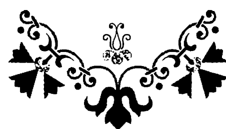
---

(١) سؤالاته (٢٤٢).

(٢) التقييد والإيضاح (ص ١٧٨). التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح. المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفىٰ: ٨٠٦هـ) . المحقق: عبد الرحمٰن محمد عثمان . الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولىٰ، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م

(٣) تدريب الراوي (١ / ٤٤٤).





الفصل الثاني:
العرض والتثبت في تحمله وأدائه

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه.

المبحث الثاني: معرفة الشيخ لما يعرض عليه؛ إما أن يكون حافظًا في صدره، أو أن يمسك بكتابه أثناء العرض عليه.

المبحث الثالث: اختيار من كان جيد العرض.



المبحث الأول: النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه.

ومن صور التثبت في الأخذ: أن ينظر التلميذ مع القارئ في نسخته أثناء العرض؛ لأنه بذلك يكون كأنه قد عرض بنفسه:

قال السخاوي: «ويتأكد النظر إذا أراد السامع النقل منها، كما صرح به ابن الصلاح تبعًا للخطيب؛ لكونه حينئذ كأنه قد تولى العرض بنفسه.

وقال أيضًا: ولينظر السامع استحبابًا حين يطلب، أي يسمع في نسخة إما له أو لمن حضر من السامعين أو الشيخ، فهو أضبط وأجدر أن يفهم معه ما يستمع لوصول المقروء إلى قلبه من طريقي السمع والبصر، كما أن الناظر في الكتاب إذا تلفظ به يكون أثبت في قلبه لأنه يصل إليه من طريقتين»(١).

وقال الخطيب: «ويستحب نظر جماعة السامعين في النسخة وقت قراءة المحدث لها، وخاصة لمن أراد النقل منها»(٢).

وقد ذكر علماء الحديث مسألة نظر التلاميذ أثناء المجلس، في ثلاث مسائل، وتكلموا عليها معًا:

- مسألة نظر التلاميذ مع الشيخ في كتابه إذا كان يحدثهم من كتاب.
- مسألة نظر التلاميذ مع الكاتب إذا كان يكتب لهم.
- مسألة نظر التلاميذ مع القارئ الذي يعرض لهم على الشيخ.

قال ابن رجب، بعد أن ذكر شروط العرض: «هذا كله إذا قرأ القارئ على العالم وليس معه أحد، فإن كان معه أحد يسمع معه فقالت طائفة: لا بد لمن يسمع معه أن ينظر في نسخته، وإلا فلا يصح سماعه، منهم ابن وارة وغيره.

---

(١) فتح المغيث (٢/ ١٩١).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٣٨).

وكذا قالوا في المحدث إذا قرأ عليهم من كتابه ولم ينظروا فيه، ثم نسخوا من الكتاب من غير نظر ولا حفظ. وكذا إذا أملى المحدث فكتب عنه بعضهم، ثم نسخ الباقون من كتابه من غير حفظ»(١).

وجاء فعل هذه الصور من التثبت عن جماعة، ومن ذلك:

قال الفضل بن زياد: «سمعت أبا عبد الله يقول: قال عبد الرزاق: لما قدم علينا سُفْيَان قال لنا: ائتوني برجل يكتب خفيف الكتاب. فأتيناه بهشام بن يوسف، فكان هو يكتب ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتى ننسخه»(٢).

وعن مَعْمَر قال: «اجتمعت أنا وشعبة والثوري وابن جريج، فقدم علينا شيخ فأملى علينا أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب فوضعناه تحت رؤوسنا، وكان الكاتب شعبة، ونحن ننظر في الكتاب»(٣).

وقال الخطيب: «حدثني أبو عبد الله الحميدي قال: أتى جماعة من الطلبة الحافظ أبا إسحاق إبراهيم بن سعيد بن عبد الله المصري الحبَّال يسمعوا منه جزءًا، فأخرج به عشرين نسخة، وناول كل واحد نسخة يعارض بها»(٤).

وقال يعقوب بن سُفْيَان: «سمعت سليمان بن حرب، وقال له بعض البصريين بمكة: إن عارم يعني محمد بن الفضل فكر أنك سمعت من حماد بن سلمة معي؟ فاختلط سليمان فقال: أنا اسمع مع أبي النعمان. ثم سكت، ثم قال: وأبو النعمان أهل أن أسمع معه، ولكن الحق أحق ما قيل، إنما كان كلم جَرِير بن حازم حماد بن سلمة أن يحدث وهبًا، فاجتمعنا وانتخبنا هذه الأحاديث واختلفنا،

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٢) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢١).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٢٣)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٤) فتح المغيث (٢ / ١٩١).

وكان الكتاب بيدي أغيّر فيه وأصحّح، وهم ينظرون معي»[1].

وامتنع بعضهم من أخذ الحديث إذا لم يتمكن من النظر:

قال عباس الدُّورِي: «سمعت يحيى بن مَعِين يقول، وذُكر عنده إسماعيل بن عيَّاش، فقال يحيى: كان إسماعيل بن عيَّاش يقعد ومعه ثلاثة أو أربعة، فيقرأ كتابًا وهم معه، والناس مجتمعون، ثم يلقيه إليهم فيكتبونه جميعًا، ولم ينظر في الكتاب إلا أولئك الثلاثة أو الأربعة. سمعت يحيى يقول: شهدت إسماعيل بن عيَّاش وهو يحدث هكذا، فلم أكن آخذ منه شيئًا، ولكني شهدته يملي إملاء فكتبت عنه»[2].

وقال يحيى أيضًا: «قدم علينا إسماعيل بن عيَّاش، فنزل شارع عمرو الرومي، فقعد على روشن وقرأ على الناس صحيفة ورمى بها إليهم، فلم آخذ منها شيئًا لأني لم أكن أنظر فيها»[3].

وقال محمد بن عبيد الطنافسي: «قدم علينا عبيد الله بن عمر العمري فقعد فوق بيت، ثم قرأ صحيفة على الناس وليس ينظرون فيها، ثم رمى بها فقعدوا فنسخوها. قال محمد بن عبيد: فقلت أنا: هكذا أخذُ الحديث؟ قال: لا والله لا كتبت منها شيئًا. فكتبتها بعدُ ثم ذهبت إليه حتى قرأها علي من كتابه»[4].

وجعل ابن مَعِين ومحمد بن مسلم بن وارة النظر شرطًا في صحة الأخذ:

قال علي بن الحسين بن حبان: «وجدت في كتاب أبي بخط يده: قيل لأبي زكريا:

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٦٩).

(٢) تاريخ ابن معين (رقم ٤٩٠١).

(٣) تاريخ بغداد (٦/ ٢٠٠).

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٢٤٨١).

أرأيت إن اجتمع قوم عند محدث فقرأ عليهم، فنظر بعضهم في الكتاب وبعضهم لم ينظر، هل يجوز لهؤلاء الذين لم ينظروا أن يحدثوا بها؟ قال: أما عندي فلا يجوز، ولكن عامة الشيوخ هكذا كان سماعهم»[١].

وقال محمد بن مخلد: «سمعت أبا عبد الله محمد بن مسلم بن وارة يقول: أنتم أهل بلد ينظر إليكم، يجيء رجل يسألني في أحاديث وأنتم لا تنظرون فيها ثم تكتبونها، لا أحل لمن لم ينظر في الكتاب أن ينسخ منه شيئًا. أو نحو هذا الكلام»[٢].

واعتبر الإمام الذهبي عدم النظر ضعفًا في الأخذ:

قال حُجَين بن المثنى: «قدم علينا إسرائيل بغداد، فقعد فوق بيت، وقام رجل والناس قد اجتمعوا، فأخذ دفتره فجعل يسأله من الدفتر، حتى أتى عليه أو على عامته، والناس قعود لا ينظرون فيه، فقام الشيخ، فقعد الناس فكتبوه»[٣].

قال الذهبي معلقًا عليه: «هذا يدل على ضعف سماع أولئك على هذه الصورة، لا على ضعف إسرائيل في نفسه»[٤].

بينما كلام الإمام الثوري والإمام أحمد يدل على الاستحباب وتوكيده لا اشتراطه:

فعن زيد بن أبي الزرقا قال: «حدثنا سُفْيَان الثوري في القوم يكونون جميعًا، فيأتون الرجل ومعهم حديث من حديثه في كتاب، ويكون الكتاب مع بعضهم وهو عندهم ثقة، وهم أكثر أن يستطيعوا أن ينظروا فيه جميعًا، هل يدخل عليهم أن يصدقوا صاحبهم في مسائله؟ قال: إنما هو بمنزلة الشهادة»[٥].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٣٨).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٣٨).

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٢٤٨٢).

(٤) ميزان الاعتدال (١ / ٣٦٦). ميزان الاعتدال في نقد الرجال. المؤلف: الذهبي. حققه: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

(٥) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٨٦٤)

قال ابن رجب: «خرّجه الرامهرمزي، وحمله على أن مراد سُفْيَان الرخصة في ذلك، كما يقرأ الصك على المشهود عليه بالدين، فيقر به فيشهد عليه ممن سمعه.

وكلام أحمد يدل على مثل ذلك أيضًا، إلا أنه استحب للسامع أن ينظر في الكتاب لتطيب نفسه»[1].

وقال علي بن عبد الصمد المكيّ: «قلت لأحمد ابن حنبل، ونحن في مجلس نسمع فيه الحديث، وأنا لا أنظر في النسخة: يا أبا عبد الله، يجزيني ألا أنظر في النسخة فأقول: حدثنا، مثل الصك، إذا لم ينظر فيه ويشهد؟ قال لي: لو نظرت في الكتاب كان أطيب لنفسك»[2].

وقد جاء جواز عدم النظر عن جماعة، ومن ذلك:

قال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيى بن مَعِين يقول: قال لنا ابن نمير: سمعنا من عبيد الله مئة حديث، قالوا له: تفصل فيما بينهما؟ قال: لا والله، أكذبكم قرأ علينا من فوق سطح. ثم دفع إلينا الكتاب، قال: انسخوه. فنسخناها»[3].

وقال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيى بن مَعِين، وقيل له: شعبة كيف كان يحدثهم؟ قال: قراءة، ما أملى عليهم حديثًا قط بالبصرة ولا ببغداد، وكان يقرأ عليهم بحوز مرقعة، فينظر فيها بعضهم وبعض لا ينظر، ثم يقومون فينسخونها كلهم»[4].

وقال الدُّورِي: «سمعت يحيى يقول: كان ابن أبي ذئب يحدث فيقرأ عليهم كتابًا، ثم يلقيه عليهم فيكتبونه ولم ينظروا في الكتاب»[5].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ٢٣٨).

(٣) معرفة الرجال (٢ / ١٤٨ - رقم ٤٦٧).

(٤) معرفة الرجال (٢ / ٧٥ - رقم ١٦٠).

(٥) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤٩٠٢)، الكفاية في علم الرواية (ص ٢٣٨).

وقال ابن رجب: «وذكر ابن مَعِين عن ابن أبي ذئب أنه كان يقرأ عليهم كتابًا، ثم يلقيه إليهم فيكتبونه ولم ينظروا في الكتاب.

وروي عن مالك ما يدل عليه، ورخص في ذلك أكثر المتأخرين، إذا كان صاحب الكتاب مأمونًا في نفسه موثوقًا بضبطه»[1].

واعتبر ابن الصلاح القول باشتراطه مذهبًا من مذاهب المتشددين:

قال السخاوي: «لكن قال ابن الصلاح إن هذا من مذاهب المتشددين في الرواية، والصحيح عدم اشتراطه وصحة السماع ولو لم ينظر أصلاً في الكتاب حالة السماع»[2].

وفصل السخاوي القول فيها، فحمل القول باشتراطه على حالة إذا لم يكن صاحب النسخة مأمونًا، ولم يكن تقدم العرض بأصل الراوي:

قال السخاوي: «ويمكن أن تخص الاشتراط بما إذا لم يكن صاحب النسخة مأمونًا موثوقًا يضبطه، ولم يكن تقدم العرض بأصل الراوي، فإنه حينئذ، كما اقتضاه كلام الخطيب، لا بد من النظر، وعبارته: وإذا كان صاحب النسخة مأمونًا في نفسه موثوقًا يضبطه؛ جاز لمن حضر المجلس أن يترك النظر معه، اعتمادًا عليه في ذلك، بل ويجوز ترك النظر حين القراءة، إذا كان العرض قد سبق بالأمر»[3].



(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).
(٢) فتح المغيث (٢ / ١٩١).
(٣) فتح المغيث (٢ / ١٩١)، وانظر الكفاية في علم الرواية (ص ٢٣٨).

المبحث الثاني: معرفة الشيخ لما يعرض عليه؛ إما أن يكون حافظًا في صدره، أو أن يمسك بكتابه أثناء العرض عليه.

ومن صور التثبت في الأداء أن يعرف الشيخ ما يعرض عليه:

فقد ذكر الترمذي شروط صحة العرض فقال: والقراءة على العالم إذا كان يحفظ ما يقرأ عليه، أو يمسك أصله فيما يقرأ عليه إذا لم يحفظ، هو صحيح عند أهل الحديث، مثل السماع[١].

قال ابن رجب: «وقد اشترط الترمذي لصحة العرض على العالم أن يكون العالم حافظًا لما يعرض عليه، أو يمسك أصله بيده عند العرض عليه إذا لم يكن حافظًا.

ومفهوم كلامه أنه إذا لم يكن المعروض عليه حافظًا ولا أمسك أصله؛ أنه لا تجوز الرواية عنه بذٰلك العرض.

وقد قال أحمد في رواية حنبل: «لا بأس بالقراءة إذا كان رجل يعرف ويفهم ويبين ذٰلك»[٢].

فيستفاد من هٰذا أنه يشترط لصحة العرض أن يكون الشيخ حافظًا لحديثه أو يمسك بأصله.

قال القاضي عِيَاض: « وإمساك الأصل هنا أثبت؛ لئلا يغفل ويذهب الوهم فيذكر الكتاب»[٣].

وقال السيوطي: « وشرط إمام الحرمين في الشيخ أن يكون بحيث لو فرض من القارئ تحريف أو تصحيف لرده، وإلا فلا يصح التحمل بها»[٤].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤٩٩).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٤) تدريب الراوي (١ / ٤٢٥).

ويمكن تفصيل القول في هذا على النحو التالي:

الشيخ الذي يعرض عليه لا يخرج من حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون حافظًا متقنًا.

فهٰذا يصح العرض عليه بكل الأحوال، سواء أمسك بأصله أو لم يمسك، وسواء أمسك هو بأصله أو أمسك به غيره، وسواء كان الذي يمسك بأصله ثقة أو غير ثقة، وسواء كان يعرض عليه من أصله أو من فروع ونسخ أعطاها للتلاميذ أو جاء التلاميذ بها.

قال القاضي عِيَاض: « فإن كان الشيخ لا يمسك كتابه هو، وإنما يمسكه عليه ثقة عارف سواه، وإن كان الشيخ يحفظ حديثه؛ فالحال واحدة»[1].

مثاله:

- قال مسلمة بن القاسم: «كان الْعُقَيْلِي من أتاه من المحدثين قال: اقرأ من كتابك. ولا يخرج أصله، فتكلمنا في ذٰلك وقلنا إما أن يكون أحفظ الناس أو أكذب الناس، فاتفقنا علىٰ أن نكتب أحاديث منه رواية ونزيد فيها وننقص، فأتيناه لنمتحنه، فقال لي: اقرأ. فقرأتها، فلما أتيت بالزيادة والنقص فطن لذٰلك، فأخذ مني الكتاب وأخذ القلم فأصلحها من حفظه، فانصرفنا وقد طابت أنفسنا، وقد علمنا أنه أحفظ الناس»[2].

ومن أعظم صور التثبت في هذه الحالة ما جاء عن الإمام أحمد أنه كان يعرض عليه وينظر في الكتاب الذي يعرض مع التلميذ، مع أنه حافظ متقن.

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٣٧).

قال إسحاق بن هانئ: «كنت أقرأ على أبي عبد الله -يعني أحمد- الحديث وأنا أنظر في كتابه، وهو ينظر معي، فقال لي: هذا أحب إليّ من أن أقرأ أنا عليك. قلت له: أقول «حدثني»؟ قال: قل إن شئت، ولكن أحب إليّ أن تصدق أن تقول «قرأت»»[1].

الحالة الثانية: من كان في حفظه شيء، إما سيئ الحفظ أو لا يحفظ بالكلية.

فهذا النوع إما أن يمسك بأصله بنفسه أثناء العرض عليه فلا إشكال.

مثاله:

- قال الفريابي: «قرئ على أبي مصعب وكتابه في يده ينظر فيه، وأنا أسمع: حدثكم فلان، حدثنا موسى بن هارون. قال: قلت لأبي نعيم الحلبي: حدثكم فلان؟ فقال أبو نُعَيْم: نعم»[2].

وإن كان ابن رجب قد ذكر في مسألة تحديث الراوي من كتابه إذا لم يحفظ ما فيه التحديث أن هناك من اختار عدم الجواز، وأنه على قول هؤلاء لا يجوز العرض على من لا يحفظ، وإن أمسك الكتاب.

قال ابن رجب: «واختلف العلماء أيضًا في التحديث من الكتاب إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه، وهو ثقة.

فقال مالك: لا يؤخذ العلم عمن هذه الصفة صفته، لأني أخاف أن يزاد في كتبه بالليل.

وحُكي أيضًا عن أبي حنيفة رحمه الله.

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٨).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٩٦).

وعلىٰ قول هٰؤلاء فلا يجوز العرض علىٰ من لا يحفظ، وإن أمسك الكتاب، كما لا يجوز له أن يحدث من الكتاب ولا يحفظ، وأولىٰ.

وهٰكذا اشترط عثمان بن أبي شيبة في العرض أن يكون العالم يعرف ما يُقرأ عليه»[(١)].

وأما إذا لم يمسك بأصله بنفسه وأمسك به غيره ففيه خلاف:

قال القاضي عِيَاض: «وإن كان لا يحفظه فاختلف ههنا؛ فرأىٰ بعضهم أن هٰذا سماع غير صحيح، وإليه نحا الجوينىٰ من أئمتنا الأصوليين، وتردد فيه القاضىٰ ابن الطيب وأكثر ميله إلى المنع، وأجازه بعضهم وصححه إذا كان ممسك الكتاب موثوقًا به، وبهٰذا عمل كافة الشيوخ وأهل الحديث فيه»[(٢)].

وقال القاضي عِيَاض: «وأما متىٰ كان ممسك الأصل على الشيخ أو القارئ غير ثقة ولا مأمون علىٰ ذٰلك أو غير بصير بما يقرؤه فلا يحل السماع والرواية بهٰذه القراءة إذ لم يبق طريق الثقة بما سمع بهٰذه القراءة لا حقيقة ولا مسامحة، إلا أن يكون الشيخ يحفظ حديثه»[(٣)].

وقال ابن الصلاح: «إذا كان أصل الشيخ عند القراءة عليه بيد غيره وهو موثوق به مراع لما يقرأ أهل لذٰلك: فإن كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه فهو كما لو كان أصله بيد نفسه، بل أولىٰ؛ لتعاضد ذهني شخصين عليه. وإن كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهٰذا مما اختلفوا فيه؛ فرأىٰ بعض أئمة الأصول أن هٰذا سماع غير صحيح. والمختار أن ذٰلك صحيح، وبه عمل معظم الشيوخ وأهل الحديث»[(٤)].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٤٠).

وقال السخاوي: «واختلفوا -أي العلماء- إن أمسك الأصل مع المراعاة له حين القراءة على الشيخ رضي في الثقة والضبط لذلك، والشيخ حينئذ لا يحفظ ما قد عرض الطالب عليه ولا هو ممسك أصلا بيده هل يصح السماع أم لا؟ فبعض نظار الأصول، وهو إمام الحرمين، وكذلك المازري في شرح البرهان، يبطله -أي السماع- وحكىٰ عِيَاض أن القاضي أبا بكر الباقلاني تردد فيه، قال: وأكثر ميله إلى المنع، بل نقله الحاكم عن مالك وأبي حنيفة، لأنهما لا حجة عندهما إلا بما رواه الراوي من حفظه، وذلك يقتضي أنه لو كان الأصل بيده فضلا عن يد ثقة غيره لا يكفي»[1].

ووهن السِّلفي هذا الاختلاف:

قال العراقي: «ووهن السِّلَفي هٰذا الاختلاف لاتفاق العلماء على العمل بخلافه، فإنه ذكر ما حاصله أن الطالب إذا أراد أن يقرأ علىٰ شيخ شيئًا من سماعه، هل يجب أن يريه سماعه في ذٰلك الجزء أم يكفي إعلام الطالب الثقة للشيخ أن هٰذا الجزء سماعه علىٰ فلان؟ فقال السِّلفِي: هما سيّان، علىٰ هٰذا عهدنا علماءنا عن آخرهم. قال: ولم تزل الحفاظ قديمًا وحديثًا يخرجون للشيوخ من الأصول، فتصير تلك الفروع بعد المقابلة أصولاً، وهل كانت الأصول أولاً إلا فروعًا؟»[2] .

ومثل الذي لا يمسك بأصله في الحكم الأعمى والأمي اللذان لا يحفظان؛ لذلك تكلم العلماء في تلقينهما والعرض عليهما.

---

(١) فتح المغيث (٢ / ٣٩).

(٢) التقييد والإيضاح (١٧١).

والعلة في هٰذا كما قال الخطيب -رحمه الله-: «ونرى العلة التي لأجلها منعوا صحة السماع من الضرير والبصير الأمي هي جواز الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما»[1].

قال ابن رجب: «الضرير والأمي إذا لم يحفظا الحديث فإنه لا يجوز الرواية عنهما، ولا تلقينهما، ولا القراءة عليهما من كتاب»[2].

وقد نص الإمام أحمد وابن مَعِين علىٰ أن الأمي والضرير لا يجوز لهما أن يحدثا إلا بما يحفظان من فم المحدث.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبي قلت: ما تقول في سماع الضرير البصر؟ قال: إذا كان يحفظ من المحدث فلا بأس، وإذا لم يكن يحفظ فلا.

قال أبي: قد كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي يرىٰ أنه لم يحفظه يقول: في كتابنا، أو في كتابي، عن أبىٰ إسحاق الشيباني. فلا يقول: ثنا ولا سمعت. قلت: فالأمي؟ قال: هو كذٰلك بهٰذه المنزلة، إلا ما حفظ من المحدث»[3].

وقال عبد الله بن أحمد: «سألت يحيى بن مَعِين قلت: رجل ضرير البصر -وسميت رجلاً- وهو يحفظ أحاديث، وأحاديث لا يحفظها؟ قال: لا تكتب إلا ما يحفظ. يعني الذي يحفظ ليس بشيء، فعاودته فقال: ليس بشيء. فقلت: إن أخذته من رجل ثقة، ثم أسأله؟ فقال: ليس بشيء»[4].

وقال عباس بن محمد: «سمعت يحيى بن مَعِين وقيل له: الرجل الضرير يكتب له ويلقن بعد ويحفظ؟ قال: لا، إلا ان يكون قد حفظ من فيه. يعني من في المحدث،

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٦٤).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ٥٠٩ - ٥١٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٦٤).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٦٤).

وقال العباس في موضع آخر: قيل ليحيى بن مَعِين: الرجل يلقن حديثه؟ قال: إذا كان يعرف إن أدخل عليه فليس بحديثه بأس، وإن لم يكن يعرف إذا أدخل عليه. وكأن يحيىٰ كرهه، قال يحيىٰ هٰذا الكلام أو معنىٰ هٰذا الكلام»[1].

وكان من تثبت أبي معاوية الضرير أنه كان لا يقول «حدثنا» إلا لما حفظ من في المحدث.

قال ابن عمار: «سمعت أبا معاوية الضرير يقول: كل حديث أقول فيه «حدثنا» فهو ما حفظته من في المحدث، وما قلت «وذكر فلان» فهو ما لم أحفظ من فيه وقرئ علي من كتاب فعرفته فحفظته مما قرئ علي»[2].

وقال ابن رجب: «وأنكر طائفة علىٰ من كان يكتب من كتب موسى بن عبيدة الربذي ثم يقرؤها عليه، وكان أعمىٰ»[3].

قال عباس بن محمد: «سمعت بعض أصحابنا قال: كان موسى بن عبيدة أعمىٰ، وكانت له خريطة فيها كتبه، وكان إذا جاءه إنسان دفع إليه الخريطة وقال: اكتب منها ما شئت. ثم يقرأ عليه»[4].

وعيب على يزيد بن هارون وعبد الرزاق الصنعاني قبولهما التلقين لما أصيبا بالعمى:

قال أبو خيثمة: «كان يعاب علىٰ يزيد حيث ذهب بصره، ربما سئل عن حديث لا يعرفه، فيأمر جارية له تحفظه إياه من كتابه»[5].

وقال صالح بن محمد البغدادي: «سمعت يحيى بن مَعِين يقول: ما رأيت أحدًا

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٦٤).

(٢) تاريخ بغداد (٥ / ٢٤٧).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٩٤ - ٢٩٥).

(٥) تاريخ بغداد (١٤ / ٣٣٩).

أحفظ من وكيع. فقال له رجل: ولا هُشَيما؟ قال: وأين يقع حديث هُشَيم من حديث وكيع؟ فقال له رجل: فإني سمعت علي بن المديني يقول: ما رأيت أحدًا أحفظ من يزيد بن هارون. قال: كان يزيد بن هارون يحفظ من كتاب، كانت له جارية تحفظه من كتاب. قلت: كان بصر يزيد بن هارون قد كف، فلذلك كان يأمر جاريته بتلقينه ويحفظ عنها»(١).

وقد دافع عنهما جمع من العلماء وذكروا أن قبولهما التلقين إنما كان ممن يثقون به، لا من كل أحد، وأن مثل هذا تساهل يسير لا أثر له:

قال ابن رجب: «وكان عبد الرزاق يتلقن ممن يثق به، كما كان يزيد ابن هارون يفعله.

وعلى قول هؤلاء يجوز العرض على الشيخ، وإن كان ضريرًا لا يحفظ، أو أميًّا لا كتاب بيده؛ إذا كان العرض ممن يوثق به»(٢).

وقال أبو خيثمة: «كان يعاب على يزيد حيث ذهب بصره، ربما سئل عن حديث لا يعرفه، فيأمر جارية له تحفظه إياه من كتابه.

قال الخطيب: قد وصف غير واحد من الأئمة حفظ يزيد بن هارون كان لحديثه وضبطه له، ولعله ساء حفظه لما كف بصره وعلت سنه، فكان يستثبت جاريته فيما شك فيه ويأمرها بمطالعة كتابه لذلك»(٣).

وقال إسحاق بن أبي إسرائيل: «كان أصحاب الحديث يلقنون عبدالرزاق من كتبهم، فيختلفون في الشيء فيقول لي: كيف في كتابك؟ فإذا أخبرته صار إليه؛ لما يعرف أن كنت أتعب في تصحيحها»(٤).

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٩٤ - ٢٩٥).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠٩ - ٥١٤).

(٣) تاريخ بغداد (١٤ / ٣٣٩).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٢٩٤ - ٢٩٥).

وقال الذهبي: «ما بهذا الفعل بأس مع أمانة من يلقنه، ويزيد حجة بلا مثنوية»[1].

وقال التهانوي: «تحرز المتقدمون عن التساهل، ولو يسيرًا».

وقال في ترجمة يزيد بن هارون الواسطي: «إنه كان بعد أن كف بصره إذا سئل عن الحديث لا يعرفه، أمر جاريته أن تحفظ له من كتابه، وكان ذلك يعاب عليه. قلت: كان المتقدمون يتحرزون عن الشيء اليسير من التساهل، وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التليين. وقد احتج به الجماعة كلهم»[2].

ومع أنهم ذكروا أن يزيد بن هارون وعبد الرزاق ترخصا بالتلقين ممن يثقون به، فقد نص النقاد على أنهما قد أدخلت عليهما أحاديث ليست من حديثهم، مما يدل على أن قول أحمد وابن مَعِين هو الأسلم والأبعد عن الخطأ والوهم.

قال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث النار جبار؟ فقال: هذا باطل، ليس من هذا شيء. ثم قال: ومن يحدث به عن عبدالرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبويه. قال: هؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يلقن فلقنه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعدما عمي»[3].

وقال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن هانئ: «عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يلقن أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر، جاؤوا بخلافها»[4].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٩ / ٣٦٣).

(٢) قواعد في علوم الحديث (ص ٤٣٣). قواعد في علوم الحديث. للعلامة المحقق: ظفر أحمد التهانوي. حققه وراجع نصوصه وعلق عليه: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب. باب الحديد. مكتبة النهضة. الطبعة الخامسة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.

(٣) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي (١٨/ ٣٤١٥)، تهذيب التهذيب (٥ / ٢١٤).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٧٥٢).

قال ابن رجب: «وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت، فلعل تلك الأحاديث مما لقنها بعد أن عمي، كما قاله الإمام أحمد، والله أعلم، وبعضها مما رواه عنه الضعفاء ولا يصح عنه»[(١)].

وقال صالح بن أحمد: «قال أبي: يزيد بن هارون؛ مَن سمع منه بواسط هو أصح ممن سمع منه ببغداد، لأنه كان بواسط يلقن فيرجع إلى ما في الكتب» [(٢)].

وقد يدفع الشيخ إلى التلميذ أصله أو نسخة مصححة عنه فيعرضها عليه التلميذ، فهذا لا إشكال فيه بشرط أن يكون التلميذ أمينًا ديِّنًا.

قال القاضي عِيَاض: « وأما القراءة في أصل الشيخ فهي للقارئ صحيحة كإمساك الشيخ نسخته؛ إذ لا فرق بين الاعتماد على بصر الشيخ أو سمعه»[(٣)].

وقال ابن الصلاح: «وإذا كان الأصل بيد القارئ وهو موثوق به دينًا ومعرفة، فكذلك الحكم فيه وأولى بالتصحيح.

وأما إذا كان أصله بيد من لا يوثق بإمساكه له ولا يؤمن إهماله لما يقرأ فسواء كان بيد القارئ أو بيد غيره في أنه سماع غير معتد به إذا كان الشيخ غير حافظ للمقروء عليه، والله أعلم»[(٤)].

والذي يظهر لي أن الاختلاف المذكور في تفاصيل بعض هذه المسائل إنما سببه أن المحدثين كانوا حريصين على أن ينقل الحديث كما سُمع وألا يدخل على الشيخ ما ليس من حديثه، فلذلك ربما رأى بعضهم أن بعض الصور تكفي للتثبت والاحتياط، بينما يرى غيرهم أن فيها تساهلاً.

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٧٥٢).

(٢) مسائل الإمام أحمد (رقم ١٦٠٥). مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح [٢٠٣هـ - ٢٦٦هـ] المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ). الناشر: الدار العلمية - الهند.

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٤٠).

فمثلا: يرى الإمام مالك أن الراوي إذا لم يكن حافظًا فليس له أن يروي من كتابه، وعلل ذلك بأنه يخشى أن يزاد في كتبه وهو لا يدري، بينما يرى جل المحدثين أن الراوي متى ما حفظ كتابه وصانه فله أن يروي منه ولو لم يكن حافظًا.

وكذا إذا لم يكن الشيخ حافظًا ولم يمسك بأصله، فرأى بعضهم أن هذا العرض لا يصح؛ لأنه لا يأمن فيه من أن يدخل عليه شيء، بينما يرى غيرهم أن أصله إذا كان بيد رجل ذي ديانة وأمانة فإنه يصح ويكفي للتثبت والاحتياط.

ولذلك قال القاضي عِيَاض بعد أن ذكر جملة من هذه المسائل:

وهذا كله على مذهب من يرى التسهيل في السماع، على ما يذكر في الباب بعد هذا.

وأما على مذهب أهل النظر والتحقيق في التشديد فيه لا سيما على مذهب من لا يرى التحدث بالإجازة والمناولة فيضيق عليه الباب جدًّا[1].

وقال التهانوي: «تحرز المتقدمون عن التساهل، ولو يسيرا»[2].

وقال في ترجمة يزيد بن هارون الواسطي: إنه كان بعد أن كف بصره إذا سئل عن الحديث لا يعرفه أمر جاريته أن تحفظ له من كتابه، وكان ذلك يعاب عليه. قلت: كان المتقدمون يتحرزون عن الشيء اليسير من التساهل، وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التليين. وقد احتج به الجماعة كلهم». اهـ.

فالخلاصة: أن المحدثين وضعوا للعرض شروطًا تضمن من أن يدخل على الشيخ ما ليس من حديثه.

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٢) قواعد في علوم الحديث ص ٤٣٣.

فقالوا: إن الشيخ لابد أن يكون حافظًا لما يعرض عليه، فإذا لم يكن حافظًا فعليه أن يمسك بأصله بنفسه، فإذا لم يمسك به بنفسه وأمسك به غيره فلابد أن يكون هٰذا الغير مأمونًا موثوقًا به.

فمتىٰ ما أخل الشيخ بهٰذه الشروط كان ذٰلك عرضة لأن يدخل عليه ما ليس من حديثه.

وهذه بعض الأمثلة على رواة أخلوا بهذا الشروط فأدخل عليهم ما ليس من حديثهم:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي ذكر لي أبا تقي عبد الحميد بن إبراهيم فقال: كان في بعض قرىٰ حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع كتب عبد الله بن سالم عن الزبيدي إلا أنها ذهبت كتبه فقال: لا أحفظها. فأرادوا أن يعرضوا عليه فقال: لا أحفظ، فلم يزالوا به حتىٰ لان، ثم قدمت حمص بعد ذٰلك بأكثر من ثلاثين سنة فإذا قوم يروون عنه هٰذا الكتاب، وقالوا: عرض عليه كتاب بن زِبْرِيق ولقنوه فحدثهم بهٰذا. وليس هٰذا عندي بشيء، رجل لا يحفظ، وليس عنده كتب»[1].

وقال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث النار جبار، فقال: هٰذا باطل، ليس من هٰذا شيء. ثم قال: ومن يحدث به عن عبدالرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبويه. قال: هٰؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يلقن فلقنه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعدما عمي»[2].

ومتىٰ أخل الشيخ بهٰذه الشروط وأدخل عليه ما ليس من حديثه فقد وقع في قبول التلقين، و في التلقين مزيد تفصيل في مبحث خاص في هٰذه الرسالة[3].



---

(١) الجرح والتعديل (٦ / ٨).

(٢) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي١٨/ (٣٤١٥). تهذيب التهذيب (٥ / ٢١٤).

(٣) ص (٥٦٧).

المبحث الثالث: اختيار من كان جيد العرض.

ومن صور التثبت اختيار من كان جيد العرض حتىٰ لا يعتري العرض خلل.

ولذٰلك تُكلم في عَرض حبيب بن أبي حبيب علىٰ مالك، وتكلم بكل من أخذ عن طريقه:

قال يحيى بن مَعِين: «أشرُّ السماع من مالك عرض حبيب، كان يقرأ علىٰ مالك فإذا انتهىٰ إلىٰ آخر القراءة صفح أوراقًا وكتب «بلغ»، وعامة سماع المصريين عرض حبيب»(١).

قال ابن الجنيد: «سمعت يحيى بن مَعِين يقول: إذا جزت باب الأنبار إلىٰ أقصىٰ قرية بإفريقية فأحسن حالاتهم العرض، ثم ذكر حبيبًا صاحب مالك فقال: كذاب خبيث، رجل سوء، يخطرف، يضع الحديث، يقرأ علىٰ مالك فيخطرف الأحاديث العشر ورقات وأكثر وأقل»(٢).

ومعنىٰ يخطرف: يتعدىٰ ويجاوز. قال ابن منظور: تَخَطْرَف الشيءَ إذا جاوَزَه وتَعَدّاه(٣).

قال ابن أبي خيثمة: «وسمعتُ مصعب بن عبد الله يقول: حضرت حبيبًا يقرأ علىٰ مالك بن أنس، وأنا عن يمين حبيب وأخي عن يَسَاره... إلىٰ مالك منِّي؛ لأنه كان أسنّ مني، فيقرأ عليه في كل يوم ورقتين ونصف،... والناس ناحية، فإذا قمنا جاء الناس فعارضوا كتبنا بكتبهم، وكان حبيب يأخذ علىٰ كل عرضة

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٣٢٤).

(٢) سؤالات ابن الجنيد (٨٨٨). سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين. المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمٰن المري بالولاء، البغدادي (المتوفىٰ: ٢٣٣هـ). المحقق: أحمد محمد نور سيف. دار النشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(٣) لسان العرب (٩ / ٧٩).

دينارين من كل إنسان، فلما فرغنا... قال أبو بكر بن أبي خيثمة: فقلت أنا لأبي عبدالله مصعب: إنَّ أبا حذافة يزعم أن زُرَيْقًا عرض لهم، وأنهم لم يكونوا يرضون عرض حبيبٍ؟ قال: وما يدري أبو حذافة.

فقلت لمصعبٍ: يقال إنَّ حبيبًا كان يعرض فيُصَفِّح ورقتين؟ فقال: إنما كان يعرض ورقتين.

فأنا أقول له؛ إذْ مرَّ بنا يحيي بن مَعِين فقال له مصعب: يا أبا زكريا، أيش تقول في حبيبٍ وعرْضه علىٰ مالكٍ؟ قال: كان يصفح الورقة والورقتين.

فمضىٰ يحيىٰ، ومكث مصعب، وكنا نحضر هٰذا العرض علىٰ مالك فغبنا يومًا فأصابنا شيء، فلم نغْدُ، فسألنا مالكًا أن يعيد علينا فأبىٰ وقال:.. نعمة وصَبْرٍ عليه»[1].

وقال ابن حِبَّان: «وجماعة من أهل المدينة امتحنوا: حبيب بن أبىٰ حبيب الوراق، كان يدخل عليهم الحديث، فمن سمع بقراءته عليهم فسماعه لا شيء»[2].

وقال عوام بن إسماعيل الواسطي: «جاء حبيب كاتب مالك بن أنس يقرأ علىٰ سُفْيَان بن عيينة قال: حدثكم المسعودي عن جراب التيمي. فقال له سُفْيَان: ليس هو جراب، هو جواب. وقرأ عليه: حدثكم أيوب عن ابن شيرين. فقال له سُفْيَان: ليس هو ابن شيرين هو ابن سيرين»[3].

وتُكلم في رواية يحيى بن بكير وقتيبة بن سعيد عن مالك لأنها كانت بعرض حبيب.

---

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة (٤ / ٣٦٦). التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث. المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفىٰ: ٢٧٩هـ). المحقق: صلاح بن فتحي هلال. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

(٢) المجروحين (١ / ٧٧). كتاب المجروحين. المؤلف: ابن حِبَّان. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. مكة المكرمة: دار الباز.

(٣) الضعفاء للعقيلي (١ / ٢٦٤).

قال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيىٰ، وذكر له يحيى بن بكير المصري، قيل له إنه يحدث بالموطأ عن مالك بن أنس، قال: وأي شيء كان يسوىٰ، إنما كان بعرض حبيب، وكان حبيب كذابًا، كان يعرض لهم خمس ورقات ثم يقول لهم: عرضت لكم عشرة. ثم قال يحيى بن مَعِين: وهو لا يحسن يقرأ حديث ابن وهب، فكيف يقرأ الموطأ؟! أنا سمعت منه عن مالك عن الزهري أن ابن الزبير أحرم من التنعيم، وإنما هو عن هشام بن عروة، أخبرنا أحمد قال: حدثنا جعفر قال: حدثنا أبو العباس قال: حدثنا يحيى بن مَعِين قال: حدثنا معن بن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن ابن الزبير أحرم من التنعيم»[1].

وقال ابن مَعِين: «حبيب كان يقرأ علىٰ مالك، وكان يخطرف للناس ويصفح ورقتين وثلاثة. قال يحيىٰ: سألوني عنه بمصر، فقلت: ليس بشيء، قال: وكان يحيى بن بكير سمع بعرض حبيب، وهو شر العرض»[2].

قال ابن حِبَّان: «حبيب بن أبىٰ حبيب كاتب مالك بن أنس، واسم أبي حبيب زريق، أصله من خراسان، يروىٰ عن مالك وربيعة، كان يورق بالمدينة على الشيوخ، ويروىٰ عن الثقات الموضوعات، كان يدخل عليهم ما ليس من أحاديثهم.

فكل من سمعه بعرضه فسماعه ليس بشيء، فإنه كان إذا قرأ أخذ الجزء بيده ولم يعطهم النسخ، ثم يقرأ البعض ويترك البعض ويقول: قد قرأت كله. ثم يعطيهم فينسخونها، فسماع ابن بكير وقتيبة عن مالك كان بعرض حبيب»[3].

وقد جاء عن قتيبة بن سعيد أنه كان بعد أن يسمع من مالك بعرض حبيب يسأل

---

(١) معرفة الرجال (رقم ١٠٩).

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢ / ٢٦٤).

(٣) المجروحين (١ / ٢٦٥).

مالكًا عن هٰذه الأحاديث: هل هي من حديثك؟ فيقره الإمام مالك، لٰكن هٰذا الفعل لا يجدي ولا ينفع؛ لأن صنيع حبيب لم يكن أثناء مجلس مالك وإنما بعد المجلس مع التلاميذ.

قال محمد بن عبدالله الجنيد: «سمعت قتيبة بن سعيد يقول: سمعت هٰذه الأحاديث من مالك، وحبيب يقرأ، فلما فرغ قلت: يا أبا عبدالله، هٰذه أحاديثك تعرفها أرويها عنك؟ فقال: نعم. وربما قال له: ذٰلك غيري»[1].

قال السخاوي: «ثم إن ما تقدم لا ينافي قول ابن قتيبة: إنه لما فرغ حبيب، قلت لمالك: يا أبا عبدالله، هٰذه أحاديثك تعرفها أرويها عنك؟ فقال: نعم. وربما قال له: ذٰلك غيري. لأن تصفح الأوراق ليس في الأثناء، بحيث إنه لا يخفىٰ علىٰ مالك، إنما هو بعد انتهاء المجلس، كما علمته مما تقدم، وحينئذ فهو ممكن، وإن توقف بعض الأئمة فيه، والله الموفق»[2].

وقد ذكر القاضي عِيَاض أن هناك من أنكر هٰذه الأخبار قائلا إن الإمام مالكًا حافظ ضابط، فلا يمكن أن يدخل عليه حبيب ما ليس من حديثه.

قال القاضي عِيَاض: «وقد أنكر هٰذا الخبر علىٰ قائله لحفظ مالك لحديثه وحفظ كثير من أصحابه الحاضرين له، وأن مثل هٰذا مما لا يجوز علىٰ مالك، وأن العرض عليه لم يكن من الكثرة بحيث تخطرف عليه الأوراق ولا يفطن هو ولا من حضر.

---

(١) المجروحين (١ / ٢٦٥).

(٢) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة (١ / ٢٦٢). التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة.المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفىٰ: ٩٠٢هـ). الناشر: الكتب العلميه، بيروت - لبنان. الطبعة: الاولىٰ ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

لكن عدم الثقة بقراءة مثله مع جواز الغفلة والسهو عن الحرف وشبهه وما لا يخل بالمعنىٰ مؤثرة في تصحيح السماع، كما قالوه، ولهٰذه العلة لم يخرج البخاريُّ من حديث ابن بكير عن مالك إلا القليل، وأكثر عنه عن الليث. قالوا: لأن سماعه كان بقراءة حبيب وقد أنكر هو ذٰلك»[1].

وهذا الاعتراض والإنكار غير مُسلم لقائله، فإن صنيع حبيب لم يكن أثناء مجلس مالك، ومالك يسمع ويرى، وإنما كان بعد المجلس، كما هو واضح من النصوص السابقة، ونص السخاوي على هذا.

وها هو القعنبي لم يرض بعرض حبيب؛ لذٰلك حرص أن يعرض بنفسه علىٰ مالك، رحمه الله.

قال إسماعيل بن إسحاق القاضي: «كان القعنبي لا يرضىٰ قراءة حبيب، فما زال يجهد حتىٰ قرأ بنفسه الموطأ علىٰ مالك، وربما يقول: وفيما قرأت علىٰ مالك. وكان القعنبي من المجتهدين في العبادة»[2].

وقال: «لزمت مالكًا عشرين سنة حتىٰ قرأت عليه الموطأ»[3].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ٧٠ - ٧٩).

(٢) سؤالات السجزي للحاكم (٣١٢). سؤالات مسعود بن علي السجزي (مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري). المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفىٰ: ٤٠٥هـ). المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر .دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(٣) ترتيب المدارك للقاضي عِيَاض (٣/ ١٩٨). ترتيب المدارك وتقريب المسالك. المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفىٰ: ٥٤٤هـ) المحقق: حققه جماعة : جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م. جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م. جزء ٥: محمد بن شريفة. جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م. الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب.

ونجد أيضًا أن العلماء أثنوا على عرض ابن مهدي ويحيى بن يحيى وإسحاق ابن إبراهيم الحنيني على مالك.

قال يحيى بن سعيد: «عرض عبد الرحمن بن مهدي أحب إلي من سماع غيره»[1].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «ما قرأ عبد الرحمن بن مهدي على مالك أثبت مما سمع الناس»[2].

وقال أحمد بن حنبل: «قراءة يحيى بن يحيى على مالك أحب إلي من سماع غيره»[3].

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «إذا حدث عن مالك يقول: عرض الحنيني. يفتخر به»[4].

قال عبد الله بن يوسف: «سماعي الموطأ من مالك عرض الحنيني عرضه عليه مرتين، سمعت أنا وأبو مسهر»[5].

وقد طُعن في جمع من الرواة بسبب أخذهم عن طريق العرض، ومن ذلك:

طَعن بعض أهل العلم في حفص بن ميسرة لأنه أخذ عن طريق العرض.

قال يحيى بن مَعِين: «أبو عمر الصنعاني حفص بن ميسرة، ثقة، وإنما يطعن عليه أنه عرض»[6].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٦٢ - ٥١٥٩).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٢٥٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ٣١٣).

(٤) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٨٢).

(٥) تهذيب الكامل (٢ / ٣٩٧).

(٦) تاريخ دمشق (١٤ / ٤٤٣).

وقال ابن أبي شيبة: «سمعت عليًّا، وسئل عن أبي عمر الصنعاني فقال: كنا نوثقه، وكان يطعن عليه في سماعه أنه كان عرضًا»[1].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: حفص بن ميسرة ليس به بأس. قلت: إنهم يقولون عرض علىٰ زيد بن أسلم. فقال: ثقة»[2].

وقال ابن الجنيد: «وسألت يحيىٰ عن حفص بن ميسرة، فقال: لا بأس به، سماعه من زيد بن أسلم عرض، أخبرني من سمع حفص بن ميسرة يقول: كان عَبَّاد بن منصور يعرض علىٰ زيد بن أسلم، ونحن نسمع معه، قال يحيى بن مَعِين: ما أحسن حاله، إن كان سماعه كله عرضًا. كأنه يقول مناولة»[3].

وقال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيى بن مَعِين، وسألته عن حفص بن ميسرة، فقال: سمع عرضًا، كان عَبَّاد بن كثير يعرض لهم علىٰ زيد بن أسلم وغيره، قال أبو جعفر السُويدي: ذهبت إلىٰ حفص بن ميسرة فسألته أن يخرج إلىٰ كتابًا، فقال لي: إنما كان عَبَّاد بن كثير يعرض لنا»[4].

قلت: والظاهر أنه لم يطعن في هؤلاء لمجرد العرض، وإنما هو لأمر زائد على العرض وهو وجود خلل في العرض، كأن يكون الذي يعرض على الشيخ راو مجروح.

قال عبد الله بن يوسف الجديع: «وربما رأيت من بعض النقاد الطعن في رواية بعض الثقات عن بعض شيوخهم أنها كانت عرضًا، ويكون مرجع الأمر

---

(١) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص ١٤٤). سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني.المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ). المحقق: موفق عبد الله عبد القادر .الناشر: مكتبة المعارف - الرياض .الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٤

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ١٨٧).

(٣) سؤالات ابن الجنيد (٣١١).

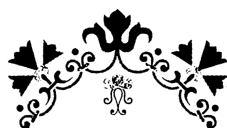
(٤) معرفة الرجال (٢/ ١٥١).

إلىٰ شيء زائد علىٰ مجرد العرض، وهو أن الذي كان يعرض على الشيخ راو مجروح، ويكون ذٰلك الثقة قد حضر ذٰلك العرض، مثل من طعن في روايته عن مالك؛ لكونه أخذ عنه بعرض حبيب كاتبه.

ومنه قول يحيى بن مَعِين في حفص بن ميسرة: «سمع عرضًا، كان عَبَّاد بن كثير يعرض لهم علىٰ زيد بن أسلم وغيره، قال أبو جعفر السُويدي: ذهبت إلىٰ حفص بن ميسرة فسألته أن يخرج إلي كتابًا، فقال لي: إنما كان عَبَّاد بن كثير يعرض لنا»[1].



(١) تحرير علوم الحديث (١ / ٣٦٤). تحرير علوم الحديث. المؤلف: عبد الله بن يوسف الجديع. توزيع موسسة الريان. الطبعة الأولىٰ. ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.







الفصل الثالث:
التثبت في باقي طرق التحمل



وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المناولة والتثبت في تحملها وأدائها.

المبحث الثاني: المكاتبة والتثبت في تحملها وأدائها.

المبحث الثالث: الإجازة والتثبت في تحملها وأدائها.

المبحث الرابع: الوجادة والتثبت في تحملها وأدائها.



المبحث الأول: المناولة والتثبت في تحملها وأدائها.

ومن صور التثبت في المناولة معرفة الشيخ التامة بما في المناولة:

فإذا كانت المناولة من الشيخ للتلميذ فإنه يعطيه كتابًا قد صححه وعرفه.

كما قال القاضي عِيَاض: « أن يدفع الشيخ كتابه الذي رواه أو نسخة منه وقد صححها، أو أحاديث من حديثه وقد انتخبها وكتبها بخطه، أو كتبت عنه فعرفها، فيقول للطالب: هٰذه روايتي فاروها عني. ويدفعها إليه، أو يقول له: خذها فانسخها وقابل بها ثم اصرفها إلي، وقد أجزت لك أن تحدث بها عني أو اروها عني»[1].

وكما فعل هشام بن عروة:

قال يحيى بن الزبير عن عَبَّاد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير قال: «طلبت من هشام بن عروة أحاديث أبيه، قال: فأخرج إلي دفترًا فقال: في هٰذا أحاديث أبي، صححته وعرفت ما فيه، فخذه عني ولا تقل كما يقول هؤلاء حتى أعرضه»[2].

وإذا كانت المناولة من التلميذ إلى الشيخ فإنه عليه أن ينظر فيه ويعرفه قبل أن يجيزه.

وقد جعلوا هذا شرطًا لصحتها:

قال الخطيب: «يجب على الراوي أن ينظر فيه ويصححه إن كان يحفظ ما فيه وإلا قابل به أصل كتابه»[3].

وقال الخطيب أيضًا: «فأما إذا رد المحدث إلى الطالب كتابه من غير أن ينظر فيه وأجاز له روايته عنه فإن ذٰلك لا يصح؛ لجواز ألا يكون من حديثه، أو يكون

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ٧٩ - ٨٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٣/ ١١٧).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

من حديثه إلا أنه غير صحيح قد أسقط في النقل بعض أسانيده أو متونه»[1].

وقال ابن رجب: «إلا أنهم اشترطوا أن ينظر فيه العالم ويصححه إن كان يحفظ ما فيه، أو أن يقابل به أصله إن كان لا يحفظه»[2].

وجاء فعل هذا عن جمع من السلف:

قال ابن رجب: «وقد فعل ذلك مالك، وأحمد، ومحمد بن يحيى الذهلي، واشترطه أحمد بن صالح المصري»[3].

وهذه نصوصهم:

قال ابن حَجَر: «وجدت في كتاب الوصية لأبي القاسم بن منده، من طريق البخاري بسند له صحيح إلى أبي عبد الرحمن الحبلي (بضم المهملة والموحدة) أنه أتى عبد الله بكتاب فيه أحاديث، فقال: انظر في هذا الكتاب، فما عرفت منه اتركه، وما لم تعرفه امحه، فذكر الخبر.

وهو أصل في عرض المناولة، وعبد الله يحتمل أن يكون هو ابن عمر بن الخطاب، فإن الحبلي سمع منه، ويحتمل أن يكون ابن عمرو بن العاص، فإن الحبلي مشهور بالرواية عنه»[4].

وقال أبو نُعَيْم عبيد بن هشام الحلبي: «كنا عند مالك بن أنس فأتاه صالح بن يوسف أو صالح بن عبد الله فقال: يا أبا عبدالله، الصحيفة التي دفعتها إليك نظرت فيها؟ فقام مالك فدخل ثم خرج فدفعها إليه وقال: قد نظرت فيها، وهي من حديثي فاروها عني»[5].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ - ٥٢٥).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ - ٥٢٥).

(٤) الفتح (١ / ١٥٤).

(٥) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

وقال ابن رشدين: «سمعت أحمد بن صالح، وسئل عن الإجازة فقال: لا تجوز الإجازة البتة، إلا أن يقول: أعطاني فلان كتابًا. كما قال حماد بن سلمة: أخذت عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، فيقول هٰذا: أعطاني فلان أو أجاز لي فلان. ولا يقول فيه: ثنا ولا أخبرنا. قيل لأحمد فإن أعطاه كتابًا لم ينظر فيه، قال: لا يجوز إلا أن يعطيه كتابًا قد رآه ونظر فيه وعرفه. قال أحمد: أجاز مالك الإجازة مرة، وكرهها مرة، ولم يجزها»[1].

وقال عمر بن عبد الواحد: «دفع إلي الأوزاعي كتابًا بعد ما نظر فيه فقال: اروه عني»[2].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «ورأيت عبد الرحمٰن الطبيب جاء أبي بجزأين فقال له: أجزها. فقال له: ضعه. فلما خرج قال لعبدالرحمٰن آتىٰ غدا فأخذ الكتابين. فعرض بهما كتابه فأصلح له بخطه، فلما صلح قال: إن أحببت أن تروي عني هٰذا فافعل. أو كما قال، أو علىٰ هٰذا المعنىٰ»[3].

وقال محمد بن مخلد بن حفص: «قال لي عبد الله بن أحمد بن حنبل: ما أجاز أحمد لأحد شيئًا الا جزأين لعباس المديني، فجعل ينظر فيهما ثم أجازهما له»[4].

وقال حنبل بن إسحاق: «سألت أبا عبد الله عن القراءة فقال: لا بأس بها إذا كان رجل يعرف ويفهم. قلت له: فالمناولة؟ قال: ما أدري ما هٰذا حتىٰ يعرف المحدث حديثه، وما يدريه ما في الكتاب؟!

وكان أبو عبد الله ربما جاءه الرجل بالرقعة من الحديث فيأخذها فيعارض بها كتابه ثم يقرؤها علىٰ صاحبها، قال أبو عبد الله: وأهل مصر يذهبون إلىٰ هٰذا، وأنا لا

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٥٠٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

يعجبني، فأما القراءة فقد فعله قوم ورأوه جائزًا، وأنا أراه حسنًا جائزًا. قال: وسيان أن يقول حدثنا وأخبرنا وقرأت.

قلت (أي الخطيب): وأراه في قوله: وأهل مصر يذهبون الىٰ هٰذا. أعني المناولة للكتاب، وإجازة روايته من غير أن يعلم الراوي هل ما فيه من حديثه أم لا، والله أعلم»[1].

وقال ابن رجب: «وهٰذا الذي ذكره الخطيب صحيح، وقد اعتمد أحمد في ذٰلك علىٰ حكاية حكاها له ابن مَعِين عن ابن وهب أنه طلب من سُفْيَان ابن عيينة أن يُجيز له رواية جزء أتاه به في يده، فأنكر ذٰلك ابن مَعِين، وقال لابن وهب: هٰذا والريح بمنزلة، ادفع إليه الجزء حتىٰ ينظر في حديثه»[2].

وقال السخاوي: «وقد حكى الخطيب في الكفاية عن أحمد التفرقة، فإنه روىٰ من طريق حنبل بن إسحاق قال: سألت أبا عبد الله عن القراءة فقال: لا بأس بها إذا كان رجل يعرف ويفهم. قلت له: فالمناولة: قال ما أدري ما هٰذا حتىٰ يعرف المحدث حديثه، وما يدريه ما في الكتاب؟! وهٰذا ظاهره أنه ولو كان المحضر ذا معرفة وفهم لا يكفي»[3].

وقال محمد بن نعيم الضبي: «قرأت بخط محمد بن يحيىٰ يعني الذهلي إجازة كتبها للأصبهانيين: بسم الله الرحمٰن الرحيم، أتاني سعيد بن عمرو أبو عثمان الْبَرْذَعِي بهٰذه الأحاديث المتضمنة هٰذه الرقعة وسألني أن أجيزها ليوسف بن زياد ومحمد بن مهدي ومحمد بن يحيى بن منده ومحمد بن هارون وأحمد بن علي بن الجارود ومحمد بن عبد الله بن ممك وعلي بن الحسن بن سلم،

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ - ٥٢٥).

(٣) فتح المغيث (٢ / ١٠٨).

وهٰذه أحاديثي قد سمعتها من هٰؤلاء الرهط المسمين في هٰذه الرقعة فقد أجزتها لهم فليرووها عني، إن أحبوا ذٰلك وأحب كل واحد منهم على الانفراد، فقد أبحت لهم ذٰلك، وكتبه محمد بن يحيىٰ بخطه»[1].

وقد يُشْكِل على هذا أنه جاء عن جمع من المحدثين الإجازة من غير النظر في المناوَل

جاء عن الزهري:

قال ابن أبي أُوَيْس، عن مالك بن أنس قال: «كان ابن شهاب يؤتىٰ بالصحيفة -وأشار بإصبعيه الإبهام والتي تليها- فيها أحاديث ابن شهاب، فيقال له، وهي مطوية: هٰذه أحاديثك؟ فيقول: نعم. فيقال له: أيحدث بها عنك؛ فنقول: ثنا ابن شهاب؟ فيقول: نعم؟ قال مالك: وما فتحها ابن شهاب ولا قرأها ولا قرئت عليه. قال مالك: ويرىٰ ذٰلك ابن شهاب جائزًا»[2].

وعن عبيد الله بن عمر قال: «أتيت الزهري بكتاب، فقلت: هٰذا من حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم» [3].

وعن عبيد الله بن عمر قال: «كنت أرى الزهري يؤتىٰ بالكتاب ما قرأه ولا قرئ عليه، فيقال له: نروي هٰذا عنك؟ فيقول: نعم»[4].

وقال ابن عيينة: «كنت عند ابن شهاب، فجاء ابن جريج ومعه ثلث قرطاس فيه حديث ظهرًا وبطنًا، فقال: يا أبا بكر، أروي هٰذا عنك؟ قال: نعم. قال ابن عيينة:

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠١ - ٥٠٢).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

والله ما أدري أيهما أعجب؛ ابن شهاب أو ابن جريج؛ يقول له أروي هٰذا عنك فيقول نعم.

قال الخطيب: عجب سُفْيَان؛ كيف لم ينظر ابن شهاب إلى المكتوب في القرطاس أهو من حديثه أم لا؟ وكيف استجاز ابن جريج أن يسأله إجازة ذٰلك؟ ولعل ابن شهاب كان قد عرف القرطاس، بل عساه أن يكون هو كتبه فأغناه ذٰلك عن النظر فيه، أو كان يعتقد أن ابن جريج لا يستجيز إلا ما كان من حديثه؛ لأمانة ابن جريج عنده، والله أعلم»[1].

لكن جاء عن سُفْيَان بن عيينة الجواز، فكيف يتعجب من صنيع الزهري وابن جريج وهو يرى جواز ذلك؟!

قال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيىٰ يقول: سمعت عبد الله بن وهب -يعني المصري- يسأل ابن عيينة فقال له: يا أبا محمد، كل شيء قرأه عليك فلان فهو لي سماع؟ فقال: نعم. قال يحيىٰ: وهٰذا الرجل الذي سماه ابن وهب ليس بحاضر»[2].

وقال الحميدي: «كنت أرى ابن وهب يجيء إلىٰ سُفْيَان، وكان يسكن في دار كراء وله درجة طويلة، فكنت أرى ابن وهب يقف عند الدرجة فيقول لسُفْيَان: يا أبا محمد، هٰذا ما سمع ابن أخي منك فأجزه لي. فيقول سُفْيَان: نعم»[3].

قال الذهبي: «هٰذا الفعل مذهب طائفة، وإن الرواية سائغة به، وبه يقول الزهري، وابن عيينة.

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٢) معرفة الرجال (رقم ٨١٣).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

وروى ابن عدي، حدثنا إبراهيم بن عبد الله المخزومي، عن أبيه، قال: كنت عند سُفْيَان، وعنده ابن مَعِين، فجاءه ابن وهب بجزء، فقال: يا أبا محمد، أحدث بما فيه عنك؟ فقال له ابن مَعِين: يا شيخ، هٰذا والريح سواء، ادفع الجزء إليه حتىٰ ننظر في حديثه»[1].

وقال الذهبي: «هٰذا مذهب الجماعة، وإن كان علىٰ عبدالله فيه عتب، فابن عيينة شريكه فيه»[2].

لكن قد يجاب عن هذا بأن ابن عيينة يجيز الإجازة من غير نظر في المجاز، بشرط أن يكون المجاز به شيئًا معينًا معلومًا، فلذٰلك تعجب من صنيع الزهري عندما جاءه ابن جريج بقرطاس فيه أحاديث ظهرًا وبطنًا، فأجازه من غير نظر، فهٰذا أمر غير معلوم، ولٰكن عندما طلب ابن وهب منه إجازته في شيء معلوم وهو ما قرأه فلان عليه أو ما سمعه ابن أخيه منه أجازه. والله أعلم.

وقد سبق تفصيل هٰذه المسألة في النوع الأول من أنواع الإجازة[3].

وجاء عن هشام بن عروة:

عن يحيى بن سعيد قال: جاء ابن جريج إلىٰ هشام بن عروة بكتاب، فقال: هٰذا حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم .

قال يحيىٰ فقلت في نفسي: «لا أدري أيهما أعجب أمرًا» [4].

لكن جاء نص آخر فيه أن هشام تصفحها ثم أجازه بها.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٩ / ٢٣١).

(٢) ميزان الاعتدال (٤ / ٢٢٣).

(٣) ص (٨٢).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٠١ - ٥٠٢).

قال ابن أبي خيثمة: «حدَّثنا الزُّبير بن بكَّار، قال: «أرسلت إلىٰ بكَّار بن محمَّد بن جارست ابنه أن يبعث إليَّ سماعه من هشام بن عروة وموسى بن عقبة، حتىٰ أنسخهما وأعرضهما عليه؛ فأرسل إليَّ: إن عليَّ قولاً ألا أُحدِّث؛ والعرضُ عندنا مثل التحديث، ولكني أعطيك ما لا أعطي غيرك: أبعث إليك بالكتابين فانسخهما وعارض بهما، ثم أقول لك: حدِّث عني كتابيَّ هٰذين فلا يكره ذٰلك؛ فإني حضرت هشام بن عُرْوَة وجاءه ابنُ جُرَيْج بصحيفة فيها حديث من حديثه فقال: يا أبا المنذر، أحدث بها عنك؟ فتصفحها هشامٌ ثم قال له: حدِّث بها عني؛ فرضي ذٰلك هشامٌ لابن جريج، ورضي به ابن جريج من هشام»[1].

وقال هشام بن عروة: «أتاني ابن جريج بصحيفة فقال: يا أبا المنذر، هٰذه أحاديثك؟ فقلت: نعم. فذهب»[2].

وجاء عن أبان بن أبي عيَّاش:

قال يزيد بن زُريع: «رأيت ابن جريج جاء الىٰ أبان بن أبي عيَّاش بكراسة مطبقة فقال: أروي هٰذه عنك؟ قال: نعم»[3].

وجاء عن مالك:

قال ابن وهب: «كنت عند مالك بن أنس، فجاءه رجل يحمل الموطأ في كسائه فقال له: يا أبا عبد الله، هٰذا موطأك قد كتبته وقابلته فأجزه لي. قال: قد فعلت. قال: فكيف أقول؛ حدثنا مالك أو أخبرنا مالك؟ قال: قل أيهما شئت»[4].

---

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة (٣/ ٢٥١).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٨٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١).

لكن جاء أنه كان ينظر كما سبق ذلك[1]، وجاء أنه مرة اشترط إن كان من حديثه، كما سيأتي[2].

فقد يقال فيه ما قيل في ابن عيينة أنه يفرق بين الإجازة في الشيء المعلوم وفي الشيء غير المعلوم، فإنه لما نوول صحيفة نظر فيها، ولما طلب منه إجازة موطئه أجازه من غير نظر. والله أعلم.

وذكر أحمد بن صالح أن الإمام مالكـًا أجاز الإجازة مرة، وكرهها مرة ولم يجزها.

قال ابن رشدين: «سمعت أحمد بن صالح، وسئل عن الإجازة فقال: لا تجوز الإجازة البتة إلا أن يقول: أعطاني فلان كتابًا. كما قال حماد بن سلمة: أخذت عن ثمامة بن عبد الله بن أنس فيقول هذا: أعطاني فلان أو أجاز لي فلان. ولا يقول فيه: ثنا ولا أخبرنا. قيل لأحمد: فإن أعطاه كتابًا لم ينظر فيه؟ قال: لا يجوز إلا أن يعطيه كتابًا قد رآه ونظر فيه وعرفه. قال أحمد: أجاز مالك الإجازة مرة وكرهها مرة ولم يجزها»[3].

وقد أجاب عن جميع هذه الإشكالات جمع من العلماء فحملوا كل هذه الآثار على أنه سبق علمهم بما فيها قبل الإجازة أو لثقتهم بالمناوِل والمحضر:

قال الخطيب عن فعل الزهري: «قد يحتمل أن يكون قد تقدم نظر ابن شهاب في الصحيفة وعرف صحتها وأنها من حديثه، وجاء بها بعدُ إليه من يثق به؛ فلذلك استجاز الإذن في روايتها من غير أن ينشرها وينظر فيها، والله أعلم»[4].

---

(١) ص (١٩٩).

(٢) ص (٢٠٩).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٧ - ٣٧٠).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

وقال الخطيب أيضًا: «ولعل ابن شهاب كان قد عرف القرطاس، بل عساه أن يكون هو كتبه فأغناه ذلك عن النظر فيه، أو كان يعتقد أن ابن جريج لا يستجيز إلا ما كان من حديثه؛ لأمانة بن جريج عنده، والله أعلم»[1].

وقال أبو عمر بن عبد البر: «هذا معناه أنه كان يعرف الكتاب بعينه ويعرف ثقة صاحبه، ويعرف أنه من حديثه، وهذه هي المناولة، وفي معناها الإجازة إذا صح تناول ذلك»[2].

وقال السخاوي: «ويؤيده ما تقدم عنه أنه كان يتصفح الكتاب وينظر فيه، وكذا يحمل عليه ما ورد عن هشام بن عروة أنه قال: جاءني ابن جريج بصحيفة مكتوبة فقال لي: يا أبا المنذر، هذه أحاديث أرويها عنك؟ قال: قلت: نعم»[3].

واستبعد ابن رجب أن يكون قد سبق علم الزهري بما في الصحف.

فقال ابن رجب: «وقد روي عن ابن شهاب جواز ذلك أيضًا، إلا أن الخطيب تأوله على أنه كان سبق علمه بما فيه، وفيه بعد.

وظاهر ما أسنده الترمذي عن ابن جريج وهشام بن عروة يدل على جواز ذلك أيضًا، وروي عن مالك ما يدل عليه»[4].

ولكن حتى لو لقلنا: لم يسبق علمهم بما فيها، فربما يكون ذلك لأجل ثقتهم بالتلاميذ، لاسيما وقد جاء عن بعض هؤلاء أنهم كانوا ينظرون في الكتاب قبل إجازته.

فجاء عن مالك، وقد سبق ذكره[5]، وجاء عن الزهري أيضًا:

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٢) جامع بيان العلم (ص ٤٦٩).

(٣) فتح المغيث (٢ / ١٠٨).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ - ٥٢٥).

(٥) ص (١٩٩).

فعن عُبَيْد الله بن عمر، قال: «كان ابن شِهَاب يُؤْتَىٰ بالكتاب فينظر فيه ويقلبه، ثم يقول: خذوا ما فيه عني»[1].

وقال أيضًا: «دفعت إلى ابن شهاب كتابًا، نظر فيه فقال: اروه عني»[2].

وقال أيضًا: «أشهد على ابن شهاب لقد كان يؤتىٰ بالكتب من كتبه فيقال له: يا أبا بكر، هٰذه كتبك؟ فيقول: نعم. فيجتزي بذٰلك ويحمل عنه ما قرئ عليه»[3].

وقال أيضًا: «أشهد على ابن شهاب أنه كان يؤتىٰ بالكتاب من كتبه، فيتصفحه وينظر فيه، ثم يقول: هٰذا حديثي أعرفه خذه عني»[4].

ولذا صحح بعض أهل العلم الإجازة إذا وثق الشيخ بالطالب:

قال النووي: «فإن وثق بخبر الطالب ومعرفته اعتمده وصحت الإجازة، كما يعتمده في القراءة.

بل ذكر العراقي أنه حتىٰ لو أجاز الشيخ طالبًا من غير نظر ولا وثوق به، ثم تبين له أن ما نوول به من حديثه صحت الإجازة والمناولة.

قال العراقي: فإن فعل ذٰلك والطالب غير موثوق به، ثم تبين بعد ذٰلك بخبر من يعتمد عليه أن ذٰلك كان من مروياته، فهل يحكم بصحة الإجازة والمناولة السابقتين؟ لم أر من تعرض لذٰلك، والظاهر نعم؛ لزوال ما كنا نخشاه من عدم ثقة المجيز»[5].

---

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة(٨٧١).

(٢) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ١٩٠ - رقم ٩٨٣).

(٣) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٩٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٧٢٣).

(٥) تدريب الراوي (١ / ٤٧٣).

وقد أجاز بعض أهل العلم أن يجيز الشيخ التلميذ من غير أن ينظر في المجاز، بشرط أن يشترط أن يكون ذلك من حديثه.

قال الخطيب: «ولو قال الراوي للمستجيز: حدث بما في الكتاب عني إن كان من حديثي، مع براءتي من الغلط والوهم. كان ذٰلك جائزًا حسنًا.

قال عبد الله بن وهب: كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل يكتب هٰكذا علىٰ يديه -وأشار الربيع بيده- فقال: يا أبا عبد الله، هٰذه الكتب من حديثك أحدث بها عنك؟ فقال له مالك: إن كان من حديثي فحدث بها عني»[1].

وقال ابن رجب: «وإن قال العالم: إن كانت هٰذه من حديثي فحدث بها. جاز، وفعله مالك رضي الله عنه»[2].



(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣ - ٣٦٧).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢١ - ٥٢٥).

المبحث الثاني: المكاتبة والتثبت في تحملها وأدائها.

ومن صور التثبت في المكاتبة، وحتىٰ تصان المكاتبة من الكذب والزلل والخلل، اشترط المحدثون أن يتيقن الطالب أن الكتاب من الشيخ، سواء كتبه بنفسه أو أمر غيره بأن يكتب له.

قال القاضیٰ أبو محمد بن خلاد: «إذا تيقن أنه بخطه فهو وسماعه والإقرار منه سواء؛ لأن الغرض من الخط، كما باللسان، التعبير عن الضمير، فإذا وقعت بما وقعت فكله سواء»[1].

وقال القاضي عِيَاض: «فهٰذا قد أجاز المشايخ الحديث بذٰلك عنه؛ متىٰ صح عنده أنه خطه وكتابه»[2].

وقال الخطيب: «والمقصود أن يثبت عند المكاتب أن ذٰلك الكتاب هو من الراوي المجيز تولاه بنفسه أو أمر غيره بكتبه عنه»[3].

وقال الخطيب أيضًا: «فإذا عرف المكتوب إليه خط الراوي وثبت عنده أنه كتابه إليه فله أن يروي عنه ما تضمن كتابه ذٰلك من أحاديث»[4].

وقالوا أيضًا: يجب على الشيخ أن يشد الكتاب ويختمه بخاتمه حتى لا يتصرف فيه أو يزاد فيه أو ينقص منه.

قال الخطيب: ويجب إذا كتب الراوي الكتاب أن يشده ويختمه قبل إنفاذه؛ لئلا يغير شيء فيه، وذٰلك أحوط.

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).
(٢) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ٨٣ - ٨٧).
(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).
(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).

وقد كان غير واحد من السلف يفعله.

قال عبد الله بن الحارث المخزومي: كتب ابن جريج إلى ابن أبي سبرة، وكتب إليه، بأحاديث من أحاديثه وختم عليها.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «كتب إلي قتيبة بن سعيد قال: كتبت إليك بخطي، وختمت الكتاب بخاتمي، ونقشُه «الله ولي سعيد»، وهو خاتم أبي، يذكر أن الليث ابن سعد حدثهم عن عقيل عن الزهري عن علي بن الحسين، أن الحسين بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة فقال: «ألا تصلون». قلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. قال: فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذٰلك، ثم سمعته وهو مارٌّ يضرب فخذه ويقول: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً».

قال إسحاق بن عيسى الطباع: «كتب إلي مالك بن أنس جواب كتابي إليه: بلغني كتابك تذكر حديثًا سقط عليك، تسألني عنه؛ حديث عبدالله بن عمر، وتسأل أن أكتب به إليك، وما أحب إلي حفظك وقضاء حاجتك وإرشادك إلىٰ كل خير، فإنك ممن أحب حفظه من إخواني وبقاء الود بيني وبينه، وأرجو وفاءه واستقامة مريرته، وذٰلك حديث قد عرفته: حدثني نافع مولىٰ عبدالله بن عمر أن عبدالله بن عمر بال وهو بالسوق، ثم توضأ وغسل وجهه ويديه ومسح رأسه، ثم رجع إلى المسجد، فدعي إلىٰ جنازة ليصلي عليها، فدعا بماء فمسح علىٰ خفيه، ثم صلىٰ على الجنازة. قال إسحاق: ثم لقيت مالكًا بعدُ فسألته عن الحديث، فحدثني به، كما كتب به إلي، وكان نقش خاتمه «حسبي الله ونعم الوكيل»[1].

وجعلوا ختمه شرطًا إذا لم يكن الذي يوصل الكتاب إلى الطالب مؤتمنًا.

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧٣ - ٣٧٩).




قال ابن حَجَر: «إن شرط العمل بالمكاتبة أن يكون الكتاب مختومًا ليحصل الأمن من توهم تغييره، لكن قد يستغنى عن ختمه إذا كان الحامل عدلاً مؤتمنًا»(١).

وقال السخاوي: «وختمه احتياطًا ليحصل الأمن من توهم تغييره، وذلك شرط إن لم يكن الحامل مؤتمنًا»(٢).

وذكروا أن الرسول الذي بينهم لابد أن يكون مؤتمنًا، قال السخاوي: «ويرسله إلى طالب من ثقة مؤتمن»(٣).



(١) فتح الباري (١ / ١٥٦).
(٢) فتح المغيث (٢ / ١١٩).
(٣) فتح المغيث (٢ / ١١٩).

المبحث الثالث: الإجازة والتثبت في تحملها وأدائها.

من صور التثبت في الإجازة: التثبت في البحث عن أحاديث وأصول الشيخ وصحة مقابلة نسخة الطالب بها.

فقد ذكروا في الإجازة للمعين في معين أن الطالب يحتاج إلى مقابلة نسخته بأصل الشيخ:

قال القاضي عِيَاض فيها: «ولا يحتاج في هذا الغير مقابلة نسخته بأصول الشيخ»[1].

وذكروا في الإجازة للمعين في غير المعين أن الإجازة إذا كانت بالمشافهة أو الكتابة مع حضوره فإنه يشترط شرط واحد وهو:

التثبت في البحث عن أحاديثه وأصوله وصحة مقابلة نسخه بها.

قال الخطيب: «فيجب على الطالب الذي أطلقت له الإجازة أن يتفحص عن أصول الراوي من جهة العدول الأثبات، فما صح عنده من ذلك جاز له أن يحدث به»[2].

قال الخطيب: «وكذلك فهذه الإجازة المطلقة متى صح عنده في الشيء أنه من حديثه جاز له أن يحدث به عنه»[3].

قال القاضي عِيَاض: « فهذا الوجه هو الذي وقع فيه الخلاف تحقيقًا، والصحيح جوازه، وصحت الرواية والعمل به بعد تصحيح شيئين: تعيين روايات الشيخ ومسموعاته وتحقيقها، وصحة مطابقة كتب الراوى لها»[4].

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (٨٨ - ٩١).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧١ - ٣٧٢).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٧١ - ٣٧٢).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (٩١ - ٩٧).

وقال الخطيب: «وكان مالك رحمه الله يشترط في الإجازة أن يكون فرع الطالب معارضًا بأصل الرواي حتى كأنه هو»[1].

ومن صور التثبت في الإجازة المكتوبة غير الشفهية: أن يتيقن التلميذ بصحتها وأنها من الشيخ نفسه.

فإذا كتب الشيخ للتلاميذ بالإجازة مع عدم حضوره فإنهم اشترطوا شرطًا آخر وهو: أن يصح عند التلميذ أن هذه الإجازة من الشيخ.

قال الخطيب: «فهذا النوع أخفض مرتبة من الإجازة بشيء مسمى، وعلى المكتوب إليه فيه أمران؛ أحدهما: وجوب تصحيح ما يسمى حديثًا للمكاتب إليه بالإجازة، كوجوب تصحيح الوكيل توكيل التفويض ما يسمى ملكًا للموكل، فإذا صح له ذلك احتاج إلى أمر آخر وهو أن يثبت عنده من الوجه الذي يعتمد عليه أن ذلك المحدث كتب إليه تلك الإجازة»[2].

وقال القاضي عِيَاض في تعريف الإجازة: إما مشافهة أو إذنًا باللفظ مع المغيب، أو يكتب له ذلك بخطه بحضرته أو مغيبه، والحكم في جميعها واحد، إلا أنه يحتاج مع المغيب لإثبات النقل أو الخط[3].

وقال أبو طاهر السِّلَفِي: الأصل في ذلك معرفة الراوي وضبطه وإتقانه على أي وجه كان، سماعًا أو مناولة أو إجازة؛ إذ جميع ذلك جائز[4].



---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٨٢).

(٣) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (٨٨).

(٤) الوجيز في ذكر المجاز والمجيز (ص ٥٧).

المبحث الرابع: الوجادة والتثبت في تحملها وأدائها.

من صور التثبت في الوجادة: أن يثق الطالب بالوجادة وأنها كتاب الشيخ بأن يعرف خطه أو بغيرها من القرائن.

وقد ذكروا ذٰلك في تعريفها وشروطها.

قال القاضي عِيَاض: «الخط: وهو الوقوف علىٰ كتاب بخط محدث مشهور يعرف خطه ويصححه، وإن لم يلقه ولا سمع منه أو لقيه ولٰكن لم يسمع منه كتابه هٰذا، وكذٰلك كتب أبيه وجده بخط أيديهم[1].

وقال العلامة أحمد شاكر: وأما العمل بها، فقد اختلف فيه قديمًا:

فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم؛ أنه لا يجوز.

وحكي عن الشافعي وطائفة من نظار أصحابه جوازه.

وقطع بعض المحققين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة بما يجده القارئ، أي يثق بأن هٰذا الخبر أو الحديث بخط الشيخ الذي يعرفه، أو يثق بأن الكتاب الذي ينقل منه ثابت النسبة إلىٰ مؤلفه؛ ومن البديهي بعد ذٰلك اشتراط أن يكون المؤلف ثقة مأمونًا، وأن يكون إسناد الخبر صحيحًا - حتىٰ يجب العمل به[2].

وقال عبد الله بن يوسف الجديع: والتحرير: أن قبولها والعمل بها صحيح معتبر، بشرط حصول الثقة بالموجود[3].

ولهذا السبب كانت الوجادات ليست على درجة واحدة عند نقاد الحديث، فقد جاء عنهم تقوية بعض الوجادات والاحتجاج بها، بينما جاء عنهم ترك بعض الوجادات وعدم الالتفات لها.

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ١١٦ - ١٢١).

(٢) الباعث الحثيث (١ / ٣٧٣).

(٣) تحرير علوم الحديث (١ / ١٥٥).

وهذا راجع إلى أمرين اثنين: صحة الوجادة وثقة الناقل منها.

وما أجمل ما قاله الذهبي وهو يتكلم عن رواية أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة:

قال الذهبي: ومن روىٰ شيئًا من العلم بالإجازة عن مثل شعيب بن أبي حمزة في إتقان كتبه وضبطه، فذٰلك حجة عند المحققين، مع اشتراط أن يكون الراوي بالإجازة ثقة ثبتًا أيضًا، فمتىٰ فقد ضبط الكتاب المجاز، وإتقانه، وتحريره، أو إتقان المجيز أو المجاز له، انحط المروي عن رتبة الاحتجاج به، ومتىٰ فقدت الصفات كلها لم تصح الرواية عند الجمهور. وشعيب - رحمه الله - فقد كانت كتبه نهاية في الحسن والإتقان والإعراب، وعرف هو ما يجيز ولمن أجاز، **بل رواية كتبه بالوجادة كاف في الحجة**. والله أعلم[1].

وقال الشيخ الألباني وهو يتكلم عن رواية موسى بن طلحة عن كتاب معاذ: موسىٰ إنما يرويه عن كتاب معاذ ويصرح بأنه كان عنده، فهي رواية من طريق الوجادة، وهي حجة على الراجح من أقوال علماء أصول الحديث، ولا قائل باشتراط اللقاء مع صاحب الكتاب. **وإنما يشترط الثقة بالكتاب وأنه غير مدخول.** فإذا كان موسىٰ ثقة ويقول: «عندنا كتاب معاذ بذٰلك» فهي وجادة من أقوىٰ الوجادات لقرب العهد بصاحب الكتاب. والله أعلم[2].

أمثلة على وجادات قواها المحدثون:

١ - رواية الحسن البصري عن جابر رضي الله عنه.

---

(١) سير أعلام البنلاء (٧/ ١٩٠).

(٢) إرواء الغليل (٣/ ٢٧٧). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفىٰ: ١٤٢٠هـ). إشراف: زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م

جاء ما يفيد بأن الحسن لم يسمع من جابر، وإنما يروي عنه من صحيفة سليمان بن قيس اليَشْكُريَّ التي وجدها عند أم سليمان.

قال النسائي: الحسن عن جابر صحيفة وليس بسماع[1].

وقال سليمان التيمي: ذهبوا بصحيفة جابر بن عبد الله إلى الحسن البصري، فأخذها -أو قال: فرواها- وذهبوا بها إلى قتادة فرواها، وأتوني بها فلم أروها. يقول: رددتها[2].

وقال همام بن يحيى: قدمت أم سليمان اليَشْكُريَّ بكتاب سليمان، فقرئ على ثابت، وقتادة، وأبي بشر، والحسن، ومطرف، فرووها كلها، وأما ثابت فروى منها حديثًا واحدًا[3].

ومع ذلك فقد قواها المحدثون:

قال أبو داود: وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل ومدلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل، وهو مثل الحسن عن جابر، والحسن عن أبي هريرة، والحكم عن مقسم، وسماع الحكم من مقسم أربعة أحاديث[4].

وذلك لكونها من صحيفة صحيحة وهي صحيفة سليمان اليَشْكُريَّ وصاحبها ثقة والناقل منها ثقة.

---

(١) السنن الكبرى (١٠٢٩٩). السنن الكبرى. تأليف: أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ). حققه: حسن عبد المنعم شلبي . بيروت: مؤسسة الرسالة . ١٤٢١هـ ٢٠٠١م .

(٢) الجامع للترمذي (١٢٣٣).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٥٤).

(٤) رسالة أبي داود (ص ٣٠). رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه . المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد الصباغ . الناشر: دار العربية – بيروت.

٢- رواية قتادة عن سليمان اليَشْكُريّ:

جاءت النصوص بأن قتادة لم يسمع من سليمان اليَشْكُريّ وأنه إنما يروي من صحيفة سليمان، وذلك بعد أن قدمت أم سليمان إلى البصرة معها الصحيفة. وجاء أن قتادة حفظها كلها من أول مرة، وعرضها أيضًا على سعيد بن المسيب فلم ينكر سعيد شيئًا.

قال ابن أبي شيبة: وسمعت عليًّا يقول: لم يسمع قتادة من سليمان اليَشْكُريّ شيئًا، وما روى عنه من صحيفة قرأها عليه مَن سمعها مِن سليمان اليَشْكُريّ(١).

وقال يحيى بن مَعِين: لم يسمع قتادة من سعيد بن جبير، ولا من مجاهد، وذهب إلى الشَّعْبِيّ يطلبه فلم يجده، ولم يسمع من إبراهيم النخعي ولا سليمان اليَشْكُريّ ولا من أبي قِلابَة، إنما حدث عن صحيفة أبي قِلابَة(٢).

وقال البخاري: وروى أبو بشر وقتادة والجعد أبو عثمان عن كتاب سليمان(٣).

وقال الترمذي: «سمعت محمدًا يقول: سليمان اليَشْكُريّ يقال إنه مات في حياة جابر بن عبد الله. قال: ولم يسمع منه قتادة ولا أبو بشر. قال محمد: ولا نعرف لأحد منهم سماعًا من سليمان اليَشْكُريّ، إلا أن يكون عمرو بن دينار، فلعله سمع منه في حياة جابر بن عبد الله. قال: وإنما يحدث قتادة عن صحيفة سليمان اليَشْكُريّ، وكان له كتاب عن جابر بن عبد الله، حدثنا أبو بكر العطار عبد القدوس قال: قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال سليمان التيمي: ذهبوا بصحيفة جابر بن عبد الله إلى الحسن البصري فأخذها -أو قال: فرواها-

(١) سؤالات ابن أبي شيبة لعلي ابن المديني (رقم ٢٣٨).
(٢) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٣٣٥٤).
(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٤ / ٣١).

وذهبوا بها إلىٰ قتادة فرواها، وأتوني بها فلم أروها. يقول: رددتها»[1].

قال البخاري: قتادة لم يسمع من سليمان اليَشْكُرِيَّ، سليمان مات قبل جابر بن عبد الله، روىٰ عنه أبو بشر وقتادة وغير واحد، وما لأحد من هٰؤلاء سماع من سليمان اليَشْكُرِيَّ، إلا أن يكون عمرو بن دينار فلعله سمع منه، وهو سليمان بن قيس اليَشْكُرِيَّ[2].

وقال أبو طالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئًا إلا حفظه، وقرئ عليه صحيفة جابر مرة واحدة فحفظها، وكان سليمان التيمي وأيوب يحتاجون إلىٰ حفظه يسألونه، وكان من العلماء، كان له خمس وخمسون سنة يوم مات[3].

وقال عبد الله: حدثني سلمة، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سُفْيَان، قال: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال: عرضت علىٰ سعيد بن المسيب صحيفة جابر فلم ينكر[4].

قال ابن الجعد: حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، عن مَعْمَر قال: قال قتادة: يا أبا النضر، خذ المصحف. قال: فعرض عليه سورة البقرة فلم يخطئ فيها حرفًا واحدًا. قال: فقال: يا أبا النضر، أحكمتُ؟ قال: نعم. قال: لأنا بصحيفة جابر بن عبدالله أحفظ مني بسورة البقرة. قال: وكانت قرئت عليه

(١) الجامع (١٣١٢).

(٢) العلل الكبير (٥٥٠). علل الترمذي الكبير. المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسىٰ (المتوفىٰ: ٢٧٩هـ). رتبه علىٰ كتب الجامع: أبو طالب القاضي. المحقق: صبحي السامرائي | أبو. المعاطي النوري | محمود خليل الصعيدي. الناشر: عالم الكتب | مكتبة النهضة العربية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٧٥٦).

(٤) العلل (٦٠٠٧).

-يعني الصحيفة- التي يرويها سليمان اليَشْكُرِيَّ عن جابر[1].

ومع ذلك جاء عنهم تقويتها:

قال ابن القيم عن رواية قتادة من صحيفة سليمان اليَشْكُرِيَّ: وغاية هذا أن يكون كتابًا والأخذ عن الكتب حجة[2].

لكونها من صحيفة صحيحة صاحبها ثقة والناقل منها ثقة.

٣- رواية أبي سُفْيَان طلحة بن نافع عن جابر.

جاء ما يفيد أن أبا سُفْيَان سمع من جابر:

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول، وذكر حديثًا رواه عتبة بن أبي حكيم، عن أبي سُفْيَان طلحة بن نافع، قال: حدثني أبو أيوب وأنس وجابر عن النبي ﷺ حديثين. قال أبي: لم يسمع أبو سُفْيَان من أبي أيوب شيئًا، فأما جابر فإن شعبة يقول: لم يسمع أبو سُفْيَان من جابر إلا أربعة أحاديث. قال أبي: وأما أنس فإنه يحتمل، ويقال إن أبا سُفْيَان أخذ صحيفة جابر عن سليمان اليَشْكُرِيَّ[3].

وقال عبد الله: حدثني أبي، قال: حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا أبو بشر، قال: قلت لأبي سُفْيَان: ما لي لا أراك تحدث عن جابر، كما يحدث سليمان اليَشْكُرِيَّ؟ قال: إن سليمان كان يكتب، وإني لم أكن أكتب[4].

عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سُفْيَان: جاورت جابرًا ستة أشهر بمكة[5].

---

(١) مسند ابن الجعد (١٠١٩). مسند ابن الجعد. المؤلف: علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ). تحقيق: عامر أحمد حيدر. الناشر: مؤسسة نادر - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠.

(٢) إعلام الموقعين (٢ / ٩٧).

(٣) المراسيل (٣٥٩). تحقيق: شكر الله القوجاني. مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى. ١٣٩٧ هـ.

(٤) العلل (٢١٤١).

(٥) التاريخ الكبير للبخاري (٣٠٧٩).

وقال مسلم في الكنىٰ: سمع جابرًا[1].

وجاء في صحيح مسلم عدة أحاديث فيها تصريحه بالسماع من جابر[2].

لكن يشكل على هذا أنه قد جاءت نصوص فيها أن حديث أبي سُفْيَان عن جابر صحيفة:

قال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت يحيى بن مَعِين يقول: حدثنا وكيع قال: سمعت شعبة يقول: أصاب أبو سُفْيَان صحيفة فرواها[3].

قال ابن أبي حاتم: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال: حدثني يحيى بن مَعِين، نا وكيع قال: سمعت شعبة يقول: حديث أبي سُفْيَان عن جابر إنما هي صحيفة[4].

قال ابن أبي حاتم: سمعت أَبي، وذكر حديث شعبة، عن أبي سُفْيَان طلحة بن نافع، عن ابن عمر: «دع ما يريبك إلىٰ ما لا يريبك».

فقال أبي: لا نعلم روىٰ شعبة، عن أبي سُفْيَان غير هٰذا الحديث، وتعجبنا من لقيته إياه؛ كيف لقيه؟ لأن طلحة بن نافع كبير، وشعبة يحمل عليه، يقول: ما يُحَدِّثُ عن جابر لم يسمع منه، إنما هو من صحيفة سليمان اليَشْكُرِيِّ[5].

وقال ابن رجب: «أبو سُفْيَان طلحة بن نافع؛ قال شعبة وابن عيينة: روايته عن جابر إنما هي صحيفة.

---

(١) نقلاً عن إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي(٧/ ٨٥). إكمال تهذيب الكمال. المؤلف: علاء الدين مغلطاي . تحقيق: عادل محمد وأسامة إبراهيم. القاهرة: مكتبة الفاروق الحديثة. الطبعة الأولىٰ. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢) في الأشربة (٣٨٢٥)، وفي كتاب السلام (٤٠٨٩).

(٣) معرفة الرجال (٢/ ١٥٠ - رقم ٤٧٦).

(٤) المراسيل (٣٥٨).

(٥) العلل (١٩٠٣).

ومرادهما أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر ولم يسمعه.

وروي عن شعبة قال: حديث أبي سُفْيَان عن جابر إنما هو كتاب سليمان اليَشْكُرِيِّ[1].

عن علي بن المديني قال: سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي يقول: كان شعبة يرىٰ أحاديث أبي سُفْيَان عن جابر إنما هو كتاب سليمان اليَشْكُرِيِّ. قال: قلت لعبد الرحمٰن: سمعته من شعبة؟ قال: أو بلغني عنه[2].

والجواب عليه أن أكثر أحاديثه صحيفة، وقد سمع من جابر بعض الأحاديث.

واختلفوا في مقدار ما سمعه أبو سُفْيَان من جابر:

قال ابن رجب: «وقال ابن المديني: قال معلى الرازي عن يحيى بن أبي زائدة قال: سمعت يزيد الدالاني قال: لم يسمع أبو سُفْيَان من جابر خلا أربعة أحاديث.

وذكر الترمذي في علله عن البخاري قال: كان يزيد أبو خالد الدالاني يقول: أبو سُفْيَان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء، ثم قال البخاري: وما يدري -أو ما يرضىٰ- أن رأسًا برأس، حتىٰ يقول مثل هٰذا؟!

يشير البخاري إلىٰ أن أبا خالد في نفسه ليس بقوي، فكيف يتكلم في غيره!

وأثبت البخاري سماع أبي سُفْيَان من جابر، وقال في تاريخه: قال لنا مسدد عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سُفْيَان: جاورت جابرًا بمكة ستة أشهر.

قال: وقال علي: سمعت عبد الرحمٰن قال: قال لي هُشَيم عن العلاء قال: قال لي أبو سُفْيَان: كنت أحفظ وكان سليمان اليَشْكُرِيَّ يكتب، يعني عن جابر.

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٨٥٢).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٠٣-١٠٤).

وخرّج مسلم حديث أبي سُفْيَان عن جابر، وخرّجه البخاري مقرونًا[1].

وقال ابن حَجَر: «وفي العلل الكبير لعلي بن المديني: أبو سُفْيَان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث. ثم قال: قلت: لم يخرج البخاري له سوىٰ أربعة أحاديث عن جابر، وأظنها التي عناها شيخه علي بن المديني، منها حديثان في الأشربة، قرنه بأبي صالح، وفي الفضائل حديث «اهتز العرش» كذٰلك، والرابع في تفسير سورة الجمعة، قرنه بسالم بن أبي الجعد[2].

ومع ذلك يقول أبو زُرْعَة الرازي: طلحة بن نافع عن عمر مرسل، وهو عن جابر أصح[3].

وقال الذهبي في أبي سُفْيَان: قد احتج به مسلم، وأخرج له البخاري مقرونًا بغيره[4].

وذلك لأنها إن لم تكن سماعًا، فهي من صحيفة سليمان اليَشْكُرِيِّ، وهي صحيفة صحيحة صاحبها ثقة والناقل منها ثقة أيضًا.

٤- رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

أبوه هنا هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، بلا خلاف، وأما جده هنا فقد اختلف العلماء في تعيينه علىٰ قولين:

القول الأول: أن الضمير في جده عائد إلى عمرو، فيكون جده هو محمد بن عبد الله بن عمرو.

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢/ ٨٥٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٣/ ٢١).

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص/ ٩٨).

(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٦٩).

قال ابن عدى: وعمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده، على ما نسبه أحمد بن حنبل، يكون ما يرويه عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ مرسلاً؛ لأن جده عنده هو محمد بن عبد الله بن عمرو، محمد ليس له صحبة، وقد روى عن عمرو بن شعيب كثرة الناس وثقاتهم وجماعة من الضعفاء، إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ اجتنبه الناس مع احتمالهم إياه، ولم يدخلوه في صحاح ما خرجوه، وقالوا: هي صحيفة[1].

وتعقبه الذهبي بقوله: هذا لا شيء؛ لأن شعيبًا ثبت سماعه من عبدالله، وهو الذي رباه، حتى قيل إن محمدًا مات في حياة أبيه عبدالله، فكفل شعيبًا جده عبدالله، فإذا قال: عن أبيه، ثم قال: عن جده - فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب.

وبعضهم تعلل بأنها صحيفة رواها وجادة، ولهذا تجنبها أصحاب الصحيح، والتصحيف يدخل على الرواية من الصحف بخلاف المشافهة بالسماع[2].

وتعقبه الذهبي أيضًا في السير فقال: الرجل لا يعني بجده إلا جده الأعلى عبد الله، رضي الله عنه، وقد جاء كذلك مصرحًا به في غير حديث، يقول: عن جده عبد الله، فهذا ليس بمرسل، وقد ثبت سماع شعيب والده من جده عبد الله بن عمرو، ومن معاوية، وابن عباس، وابن عمر، وغيرهم، وما علمنا بشعيب بأسًا، ربي يتيمًا في حجر جده عبد الله، وسمع منه، وسافر معه، ولعله ولد في خلافة علي، أو قبل ذلك، ثم لم نجد صريحًا لعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده محمد بن عبد الله، عن النبي ﷺ، ولكن ورد نحو من عشرة أحاديث هيئتها: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه،

---

(١) الكامل لابن عدي (٥ / ١١٦).

(٢) ميزان الاعتدال (٥ / ٣٢١).

عن عبد الله بن عمرو، وبعضها عن عمرو، عن أبيه، عن جده عبد الله، وما أدري، هل حفظ شعيب شيئًا من أبيه أم لا؟ وأنا عارف بأنه لازم جده وسمع منه[1].

وقال الإمام المزي: «وهٰكذا قال غير واحد أن شعيبًا يروي عن جده عبدالله، ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحد لمحمد بن عبدالله والد شعيب هٰذا ترجمة إلا القليل من المصنفين، فدل ذٰلك علىٰ أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح متصل إذا صح الإسناد إليه، وأن من ادعىٰ فيه خلاف ذٰلك فدعواه مردودة، حتىٰ يأتي بدليل صحيح يعارض ما ذكرناه»[2].

وذكر ابن حِبَّان أن هٰذه السلسة لا تخلو من انقطاع أو إرسال سواء قلنا إن جده محمد أو عبد الله بن عمرو:

قال أبو حاتم ابن حِبَّان: وإذا روىٰ عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة، لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده، لأن هٰذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلاً أو منقطعًا لأنه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو.

فإذا روىٰ عن أبيه فأبوه شعيب، وإذا روىٰ عن جده وأراد عبدالله بن عمرو جد شعيب، فإن شعيبًا لم يلق عبد الله بن عمرو.

والخبر بنقله هٰذا منقطع، وإن أراد بقوله عن جده؛ جده الأدنىٰ فهو محمد بن عبد الله بن عمرو، ومحمد بن عبد الله لا صحبة له، فالخبر بهٰذا النقل يكون مرسلاً.

فلا تخلو رواية عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده من أن يكون مرسلاً أو منقطعًا[3].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٥ / ١٧٣).

(٢) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(١٢/ ٥٣٥).

(٣) المجروحين (٢ / ٧٢).

وتعقبه الدَّارَقُطْني في نفيه لسماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، فقال الدَّارَقُطْني: هٰذا الذي قاله ابن حِبَّان من أنه لم يصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو خطأ، فقد روىٰ عبيد الله بن عمر العمريّ -وهو من الأئمَّة العُدُول- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه قال: كنت جالسًا عند عبد الله بن عمر، فجاء رجل فاستفتاه في مسألة فقال لي: يا شعيب، امض معه إلى ابن عباس[1].

وتعقبه الذهبي أيضًا في قوله: إن شعيبًا لم يلق عبدالله، وإن روايته عن أبيه عن جده إما منقطعة أو مرسلة. فقال: محمد بن عبدالله قديم الموت، وصحّ أن شعيبًا سمع من معاوية، وقد مات معاوية قبل عبدالله بن عمرو بسنوات، فلا ينكر له السماع من جده، لا سيما وهو الذي رباه وكفله[2].

وقال الذهبي أيضًا: قد أجبنا عن روايته عن أبيه عن جده بأنها ليست بمرسلة ولا منقطعة.

أما كونها وجادة، أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهٰذا محل نظر.

ولسنا نقول: إن حديثه من أعلىٰ أقسام الصحيح، بل هو من قبيل الحسن[3].

لذلك الراجح القول الثاني وهو: أن الضمير في جده عائد إلى شعيب فيكون جده هو عبد الله بن عمرو.

وقد جاء عن جمع من العلماء إثبات سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو بن العاص:

---

(١) البدر المنير (٢/ ١٥٤). البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير. المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري. (المتوفىٰ: ٨٠٤هـ). المحقق: مصطفىٰ أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية.الطبعة: الاولىٰ، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

(٢) الميزان (٣/ ٢٦٧).

(٣) الميزان (٣/ ٢٦٨).

قال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي: عمرو بن شعيب ثقة، روىٰ عنه الذين نظروا في الرجال مثل أيوب والزهري والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه، وسمع أبوه من عبدالله بن عمرو وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، رضي الله عنهم[1].

وقال الترمذي: وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وشعيب قد سمع من جده عبد اللَّه بن عمرو، وقد تكلَّم يحيى بن سعيد في حديث عمرو بن شعيب وقال: هو عندنا واهٍ ومَن ضعّفه فإنما ضعّفه من قِبل أنه يحدث من صحيفة جده عبد اللَّه بن عمرو، وأمّا أكثر أهل الحديث فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب فيثبتونه، منهم أحمد وإسحق وغيرهما[2].

قال ابن أبي خيثمة: قلتُ ليحيى بن مَعِين: حديث عمرو بن شعيب لم ردُّوه؟ ما تقول فيه؟ لم يسمع من أبيه؟ قال: بلىٰ، قلت: إنهم ينْكرون ذٰلك، قال: قال أيوب: حدثني عمرو بن شعيب، فذكر أبًا عن أبٍ إلىٰ جده، وقد سمع من أبيه، ولٰكنهم قالوا حين صارت عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: إنما هٰذا كتاب[3].

وقال محمد بن علي الجوزجاني الورّاق: قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئًا؟ قال: يقول: حدثني أبي. قلت: فأبوه سمع من عبدالله بن عمرو؟ قال: نعم، أراه قد سمع منه[4].

وقال علي بن المديني: عمرو بن شعيب قد سمع أبوه شعيب من جده عبدالله بن عمرو، وعمرو بن شعيب عندنا ثقة وكتابه صحيح[5].

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥).

(٢) الجامع (٦٤١).

(٣) تاريخه (٢٦٧٨).

(٤) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥).

(٥) البدر المنير (٢/ ١٥٤).

وقال أحمد بن تميم: قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: نعم. قلت له: فعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، يتكلم الناس فيه؟ قال: رأيت علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحميدي وإسحاق بن راهويه يحتجون به. قال: قلت فمن يتكلم فيه يقول ماذا؟ قال: يقولون إن عمرو بن شعيب أكثر، أو نحو هٰذا[1].

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صحَّ سماع عمرو من أبيه شعيب، وصحَّ سماع شعيب من جده عبدالله[2].

وقال الدراقطني: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد؛ الأدنىٰ منهم محمد، ومحمد لم يدرك النبي ﷺ، ومن جده عبدالله فإذا بيّنه وكشفه فهو صحيح حينئذ، ولم يترك حديثه أحد من الأئمة[3].

وقال الحاكم: قد أكثرت في هٰذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب، إذا كان الراوي عنه ثقة. وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو فلم أصل إليها إلا هٰذا الوقت. ثم ساق بسنده عن عبدالله بن عمر، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، ما يدل علىٰ صحة سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو. وهي قصة الرجل الذي جاء إلىٰ عبدالله بن عمرو يسأله عن محرم وقع بامرأة؟ فأشار عبدالله بن عمرو إلى ابن

(١) السنن للدَّارَقُطْني (رقم ٣٠٠١). سنن الدارقطني. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفىٰ: ٣٨٥هـ). حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

(٢) البدر المنير (٢ / ١٥٥).

(٣) تهذيب التهذيب (٨ / ٤٥).

عمر وابن عباس، فذهب الرجل يسألهما ومعه شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو يدله عليهما. ثم ذكر الحديث.

ثم قال: هٰذا حديث رواته ثقات حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبدالله بن عمرو[١].

وقال العلائي: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، والد عمرو، الخلاف فيه مشهور؛ هل حديثه مرسل أم لا؟ والأصح أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو، ومن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم، والضمير المتصل بجده في قولهم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عائد إلىٰ شعيب لا إلىٰ عمرو[٢].

ومع إثبات سماع عمرو من أبيه شعيب وإثبات سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو بن العاص فقد نص جمع من النقاد على أن روايته إنما هي كتاب:

قال يحيى بن مَعِين: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هنا جاء ضعفه[٣].

وقال ابن مَعِين: هو ثقة في نفسه، وما روىٰ عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتصل، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبدالله بن عمرو فكان يرويها عن جده إرسالاً، وهي صحاح عن عبدالله بن عمرو، غير أنه لم يسمعها[٤].

---

(١) المستدرك (٢/ ٧٤). المستدرك على الصحيحين.المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفىٰ: ٤٠٥هـ). تحقيق: مصطفىٰ عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١ - ١٩٩٠ .

(٢) جامع التحصيل (ص ١٩٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٦ / ١٦٠).

(٤) تهذيب التهذيب (٣ / ٢٧٨).

وقال ابن أبي شيبة: سألت ابن المدينى عن عمرو بن شعيب، فقال: ما روىٰ عنه أيوب وابن جريج، فذٰلك كله صحيح، وما روىٰ عمرو عن أبيه عن جده فإنما هو كتاب وجدَه، فهو ضعيف[١].

وقال أبو عيسى الترمذي: ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضعّفه لأنّه يحدث عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هٰذه الأحاديث من جده[٢].

وقال ابن مَعِين: عمرو بن شعيب ثقة. قيل له: فيما يروي عن أبيه؟ قال: كذا يقول أصحاب الحديث. قلت له: كانت صحيفة؟ قال: نعم[٣].

وقال ابن أبي خيثمة: وسمعتُ هارون بن معروف يقول: عمرو بن شعيب لم يسمع من أبيه شيئًا، إنما وجده في كتاب أبيه[٤].

وقال ابن عدي: وروىٰ عنه أئمة الناس وثقاتهم وجماعة من الضعفاء، إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده، مع احتمالهم إياه لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا، وقالوا: هي صحيفة[٥].

وقال الذهبي: وأما تعليل بعضهم بأن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيفة، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف يدخل في روايتها التصحيف لا سيما في ذٰلك العصر، إذ لا شكل بعدُ في الصحف، ولا نقط بخلاف الأخذ من أفواه الرجال[٦].

---

(١) ميزان الاعتدال (٥ / ٣٢١).

(٢) الجامع (٣٢٢).

(٣) من كلام ابن معين في الرجال لابن طهمان (٧١). من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان) . المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمٰن المري بالولاء، البغدادي (المتوفىٰ: ٢٣٣هـ)المحقق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق.

(٤) تاريخه (٢٦٧٣).

(٥) تهذيب التهذيب (٦ / ١٦١).

(٦) سير أعلام النبلاء (٥ / ١٧٤).

ويمكن الجواب على هذا بأن نقول إنما سمع أحاديث يسيرة، وإن أكثر ما يرويه إنما هو من صحيفة، وقد نص على ذلك أبو زُرْعَة، رحمه الله.

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زُرْعَة عن عمرو بن شعيب فقال: روىٰ عنه الثقات مثل أيوب السَختياني وأبىٰ حازم والزهري والحكم بن عتيبة، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقال: «إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها»[1].

وقال الذهبي: «ولا ريب أن بعضها من قبيل المسند المتصل، وبعضها يجوز أن تكون روايته وجادة أو سماعًا، فهٰذا محل نظر واحتمال.

ولسنا ممن نعد نسخة عمرو، عن أبيه، عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه؛ من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير.

فينبغي أن يتأمل حديثه، ويتحايد ما جاء منه منكرا، ويروىٰ ما عدا ذٰلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده، فقد احتج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أن أحدًا تركه»[2].

واستظهر هذا الجواب ابن حَجَر، رحمه الله:

قال ابن حَجَر: «عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقًا، ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حَسْبُ، ومَن ضعّفه مطلقًا فمحمول علىٰ روايته عن أبيه عن جده، فأما روايته عن أبيه فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ «عن»، فإذا قال «حدثني أبي» فلا ريب في صحتها، كما يقتضيه كلام أبي زُرْعَة المتقدم، وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلىٰ عبدالله بن عمرو، لا محمد بن عبدالله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبدالله في أماكن، وصح سماعه منه، كما تقدم.

---

(١) الجرح والتعديل (٦ / ٢٣٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (٥ / ١٧٥).

ثم ذكر عدة أحاديث تصرح بأن جده هو عبد الله بن عمرو، ثم قال: «لكن هل سمع منه جميع ما روىٰ عنه؟ أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ الثاني أظهر عندي وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه، وعليه ينحط كلام الدارقطني وأبي زُرْعَة[1].

ومع ذلك فقد قوّى جمع من العلماء رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قال البخاري: «رأيت أحمد وعليًّا وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، فمَن الناس بعدهم! قال الذهبي: «ومع هٰذا القول فما احتج به البخاري في جامعه[2].

وقال البخاري: «اجتمع علي بن المديني وابن مَعِين وأحمد وأبو خيثمة، وشيوخ من أهل العلم فتذاكروا حديث عمرو بن شعيب فثبتوه، وذكروا أنه حجة[3].

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل سئل عن عمرو بن شعيب فقال: أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وجس في القلب منه، ومالك يروىٰ عن رجل عنه[4].

وقال أبو داود: «سمعت أحمد ذكر له عمرو بن شعيب فقال: أصحاب الحديث إذا شاؤوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإذا شاؤوا تركوه[5].

وقال أبو حاتم: «سألت يحيى بن مَعِين عنه فغضب، وقال: ما أقول؟ روىٰ عنه الأئمة[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥).

(٢) ميزان الاعتدال (٥/ ٣١٩).

(٣) طبقات الحنابلة (١/ ٢٧٣).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٨).

(٥) سؤالاته (٢١٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٢٢/ ٧٠).

وقال ابن راهويه: «إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر»[1].

وقال يعقوب بن شيبة: «ما رأيت أحدًا من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئًا، وحديثه عندهم صحيح وهو ثقة ثبت، والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه، وما روىٰ عنه الثقات فصحيح»[2].

وقال ابن عبد البر: «حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل»[3].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما أئمة الأسلام وجمهور العلماء فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح النقل إليه مثل مالك بن أنس وسُفْيَان بن عيينة ونحوهما، ومثل الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغيرهم، قالوا: الجد هو عبدالله فإنه يجيء مسمىٰ، ومحمد أدركه. قالوا: وإذا كانت نسخة مكتوبة من عهد النبىٰ كان هٰذا أوكد لها وأدل علىٰ صحتها، ولهٰذا كان فىٰ نسخة عمرو بن شعيب من الأحاديث الفقهية التىٰ فيها مقدرات ما احتاج إليه عامة علماء الإسلام»[4].

---

(١) السنن الكبرىٰ للبيهقي (٧/ ٥٢٠ ح١٤٨٧٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٨ / ٤٨).

(٣) التقصي لحديث الموطأ وشيوخ مالك (ص ٢٥٥). التقصي لحديث الموطأ وشيوخ الامام مالك أو تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. المؤلف: أبي عمر بن عبد البر. عنيت بنشرها: مكتبة القدسي. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

(٤) مجموع الفتاوىٰ (١٨ / ٨).

قال ابن القيم: «وقد احتج الأئمة الأربعة والفقهاء قاطبة بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولا يعرف في أئمة الفتوى إلا من احتاج إليها واحتج بها، وإنما طعن فيها من لم يتحمل أعباء الفقه والفتوى كأبي حاتم البستي وابن حزم وغيرهما»(١).

وقال الذهبي في عمرو بن شعيب: «مختلف فيه، وحديثه حسن وفوق الحسن(٢).

وقال ابن حَجَر بعد نقل قول ابن مَعِين عن أحاديث عمرو عن أبيه عن جده: وهي صحاح عن عبدالله بن عمرو، غير أنه لم يسمعها. قال ابن حَجَر: «فإذا شهد له ابن مَعِين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل. والله أعلم(٣).

أقول: ومن نص ابن حَجَر هذا يعرف سبب تقوية بعض الأئمة لأحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده واحتجاجهم بها، وذلك أن عمرًا في نفسه ثقة، وشعيبًا ثقة، وقد روى عن صحيفة صحيحة وهي صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي كتبها في عهد النبي ﷺ، وقد سمع شعيب من عبد الله بن عمرو بن العاص بعض هذه الأحاديث، فلهذه الأسباب جاء عن بعض السلف تقوية رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

٥ - رواية الحسن البصري عن سَمُرة بن جُنْدب.

قال يحيى بن سعيد القطان: «في أحاديث سَمُرة التي يرويها الحسن سمعنا أنها من كتاب(٤).

(١) إعلام الموقعين (١/ ٧٨).

(٢) المغني في الضعفاء (رقم ٤٦٦٢). تحقيق: نور الدين عتر.

(٣) تهذيب التهذيب (٣/ ٢٧٨).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ١١).

وقال يحيى ابن مَعِين: «لم يسمع الحسن من سَمُرة شيئًا، هو كتاب»[1].

وقال البرديجي: «أحاديث الحسن عن سَمُرة كتاب، ولا يثبت عنه حديث قال فيه: سمعت سَمُرة»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «حدثنا محمد بن سعيد بن بلج قال: «سمعت عبدالرحمٰن بن الحكم يقول: سمعت جريرًا يسأل بَهْزا -يعني ابن أسد- عن الحسن؛ من لقي من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال: «سمع من ابن عمر حديثًا. قال جرير: فعلىٰ من اعتماده؟ قال: علىٰ كتب سَمُرة. قال: فهٰذا الذي يقول أهل البصرة سبعين بدريًّا. قال: هٰذا كلام السوقة. قال: ثم قال بَهْز: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة»[3].

وقال أبو عبيد: «حدَّثنا معاذ عن ابن عون قال: رأيت عند الحسن كتب سَمُرة لبنيه: إنَّه يجزئ من الاضطرار أو الضَّارورة صَبُوحٌ أَوْ غَبُوقٌ»[4][5].

وقال البيهقي في حديث من أحاديث الحسن عن سَمُرة، رضي الله عنه: «هو في معنى المرسل؛ لأن الحسن أخذه من كتاب، لا عن سماع»[6].

---

(١) التاريخ لابن معين برواية الدُّورِي (رقم ٤٠٩٤).

(٢) نصب الراية (١ / ٨٩). نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي. المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفىٰ: ٧٦٢هـ) . صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلىٰ كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري. المحقق: محمد عوامة. الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م

(٣) المراسيل (رقم ٩٥).

(٤) الصَبُوح هو: الغداء. والغَبُوق هو : العشاء. غريب الحديث للقاسم بن سلام (١ / ٦١).

(٥) السنن الكبرىٰ للبيهقي (٩ / ٥٩٨).

(٦) السنن الصغير للبيهقي (رقم ١٨٨١). المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

وجاء عن الحسن أنه قال مرة: «قرأت في كتاب سَمُرة»[1].

واختلف أهل العلم فيه؛ هل سمع من سَمُرة بن جُنْدب شيئًا؟ على قولين:

- القول الأول: نفي السماع مطلقًا.

قال شعبة بن الحجاج: «لم يسمع الحسن من سَمُرة»[2].

وقال يحيى بن مَعِين: «لم يسمع الحسن من سَمُرة حرفًا قط»[3].

وقال عثمان بن سعيد الدَّارميّ: «قلت ليحيى بن مَعِين: الحسن لقي سَمُرة؟ قال: لا»[4].

وقال ابن الملقن: «وقال الغلابي: نا يحيى بن مَعِين، عن أبي النَّضر، عن شعبة قال: لم يسمع الحسن من سَمُرة. وقد تكلم بعضهم مع يحيى بن مَعِين في هذا، فأنكر يحيىٰ سماعه، فاحتج عليه بقول ابن سيرين: سئل الحسن ممَّن سمع حديث العقيقة، فقال: من سَمُرة. فلم يكن عند يحيىٰ جواب[5]!»

وقال أبو قِلاَبَة: «فسمعت يحيى بن مَعِين يقول: لم يسمع الحسن من سَمُرة. قال: فقلت: علىٰ من تطعن؟ علىٰ قريش بن أنس؟ علىٰ حبيب بن الشهيد؟ فسكت»[6].

ونقل الأثرم عن أحمد: لا يصح سماعه منه[7].

---

(١) العلل لابن المديني (رقم٥٦).

(٢) التاريخ لابن معين (٤٠٥٣).

(٣) معرفة الرجال برواية ابن مُحْرِزٍ (١ رقم ٦٦١).

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (٩٦).

(٥) البدر المنير (٤ / ٧٢).

(٦) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٢٣ / ٥٨٨).

(٧) شرح منتهى الإرادات (١ / ٨٣). دقائق أولي النهىٰ لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات. المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلىٰ (المتوفىٰ: ١٠٥١هـ). الناشر: عالم الكتب. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

وقال ابن حِبَّان: لم يسمع من سَمُرة شيئًا[1].

- **القول الثاني: أنه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة.**

قال المنذري: «اختلف الأئمة في سماع الحسن من سَمُرة، والأكثر على أنه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة[2].

وقال ابن الملقن: «وقوم قالوا لم يسمع منه إلا حديث العقيقة، قاله النسائي وابن عساكر، وادعى عبد الحق أن هذا هو الصحيح[3].

وقال البيهقي: «وأكثر أهل العلم بالحديث رغبوا عن رواية الحسن عن سَمُرة، وذهب بعضهم إلى أنَّه لم يسمع منه غير حديث العقيقة»[4].

وقال أبو عبد الرَّحمن النسائي: «الحسن عن سَمُرة كتابًا، ولم يسمع الحسن من سَمُرة إلاَّ حديث العقيقة، واللَّه تعالى أعلم»[5].

وقال الدَّارَقُطْني: «الحسن مختلف في سماعه من سَمُرة، وقد سمع منه حديثًا واحدًا، وهو حديث العقيقة، فيما زعم قريش بن أنس، عن حبيب بن شهيد»[6].

---

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حِبَّان (رقم ١٨٠٧) . الإحسان في تقريب صحيح ابن حِبَّان. المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ). ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ). حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٢) تحفة الأحوذي (٤ / ٥٠٨). تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ).الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

(٣) خلاصة البدر المنير (١/ ١٤٤). خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي. المؤلف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى : ٨٠٤هـ). المحقق : حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي. الناشر : مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة : الأولى ، ١٤١٠هـ .

(٤) السنن الكبرى (٨/ ٦٤).

(٥) السنن الصغرى (١٣٨٠).

(٦) سنن الدَّارَقُطْني (١/ ٣٣٦).

وقال ابن حَجَر: «وأما رواية الحسن عن سَمُرة بن جُنْدب ففي صحيح البخاري سماعًا منه لحديث العقيقة، وقد روىٰ عنه نسخة كبيرة غالبها في السنن الأربعة، وعند علي بن المديني أن كلها سماع، وكذا حكى الترمذي عن البخاري، وقال يحيى القطان وآخرون: «هي كتاب، وذٰلك لا يقتضي الانقطاع[1].

وقال ابن الملقن: «وأما أبو محمد بن حزم فاضطرب قوله فيه في «مُحلاّه» فقال في العارية: لم يسمع الحسن من سَمُرة. وقال في الشفعة: لم يسمع منه إلا حديث العقيقة وحده»[2].

وقال ابن الملقن: «وقال عبد الغني بن سعيد المصري: لا يصح الحسن عن سَمُرة إلا حديث واحد، وهو حديث تفرد به قريش بن أنس، عن حبيب، وقد دفع قوم آخرون قول قريش وقالوا: ما يصح له سماع.

وقال ابن عساكر الحافظ في «أطْرافه»: حديثه عنه كتاب، إلا حديث العقيقة».

وفي مسند أحمد بن حنبل: ثنا هُشَيم، نا حميد الطَّوِيل قال: جاء رجل إلىٰ الحسن البصري فقال: إن عبدًا له أَبَقَ، وإنه نذر إن قدر عليه أَن يقطع يده. فقال الحسن: نا سَمُرة قال: قلما خطب رسول الله، ﷺ، خطبة إلا أمر فيها بالصَّدقة، ونهىٰ عن المثلة. وهٰذا يقتضي أن يكون سمع منه غير حديث العقيقة[3].

وقال النسائي: «الحسن عن سَمُرة؛ قيل: إنه من الصحيفة غير مسموعة، إلاّ حديث العقيقة، فإنه قيل للحسن: ممن سمعتَ حديثَ العقيقة؟ قال: من سَمُرة. وليس كل أهل العلم يُصحح هٰذه الرواية.

(١) التهذيب (٢/ ٢٦٩).
(٢) البدر المنير (٤ / ٧٢).
(٣) البدر المنير (٤ / ٧٣).

قوله: قلتُ للحسن: ممن سمعتَ حديث العقيقة»[1].

وقال الزيلعي: «واختاره عبد الحق في أحكامه، فقال عند ذكره هٰذا الحديث: والحسن لم يسمع من سَمُرة حديث العقيقة»[2].

وقال البزار: «والحسن يقال إنه لم يسمع من سَمُرة إلاَّ حديثًا واحدًا، وإنَّما كان تركه لأنه رغب عنه، ثُمَّ إنه بعدُ تبين له صدقه فصار إلىٰ منزله بعدُ فأخذ هٰذه الصحيفة فرواها عنه، والذي يصح أنه سمع من سَمُرة حديثًا حَدَّثناه إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، عن قريش بن أنس عَن حَبيب بن الشهيد قال: قال لي محمد بن سيرين: سل الحسن ممن سمع الحديث في العقيقة، فسألته فقال: من سَمُرة»[3].

وقال الزيلعي: «روى البخاريُّ في تاريخه عن عبد اللَّه بن أبي الأسود عن قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد، قال: قال لي محمد بن سيرين: سل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة، فسألته، فقال: سمعته من سَمُرة. وعن البخاري رواه الترمذي في جامعه بسنده ومتنه، ورواه النسائي عن هارون بن عبد اللَّه عن قريش، وقال عبد الغني: تفرَّد به قريش بن أنس عن حبيب بن الشَّهيد، وقد ردَّهُ آخرون، وقالوا: لا يصح له سماعٌ منه»[4].

وقال ابن الملقن: «وقال البرديجي الحافظ: قتادة عن الحسن عن سَمُرة ليست بصحاح؛ لأنه من كتاب، ولا يُحفظ عن الحسن، عن سَمُرة حديث يقول فيه: سمعت سَمُرة. إلا حديثًا واحدًا وهو حديث العقيقة، ولا يثبت، رواه قريش بن أنس، عن أشعث، عن الحسن، عن سَمُرة، ولم يروه غيره، وهو وهم. كذا قال،

---

(١) السنن الكبرىٰ (٦/ ٣٣١ ح٦٩١٣).

(٢) نصب الراية (١ / ٨٩).

(٣) مسند البزار (١٠ / ٣٩٩).

(٤) نصب الراية (١ / ٩٠).

وقوله: عن أشعث. وهم، فقد قال أبو يعلى: ثنا أبو موسى، حدثني قريش بن أنس، عن حبيب بن الشَّهيد، عن محمد بن سيرين، عن الحسن، فذكره، وقال البخاريّ في «صحيحه»: نا عبد الله بن أبي الأسود، نا قريش بن أنس، عن حبيب بن الشَّهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة، قال: من سَمُرة.

قال البرديجي: والَّذي صح للحسن سماعًا من الصَّحابة أنس وعبد الله بن مغفل وعبد الرَّحمٰن بن سَمُرة وأحمر بن جزء. فعلى هٰذا المذهب يكون حديثه عن سَمُرة مرسلاً، وروى أبو إسحاق الصريفيني، عن ابن عون قال: دخلت على الحسن فإذا بيده صحيفة، فقلت: ما هٰذا؟ فقال: هٰذه صحيفة كتبها سَمُرة لابنه. قال: فقلت: سمعته من سَمُرة؟ قال: لا. فقلت: سمعته من ابنه؟ فقال: لا»[١].

القول الثالث: لم يسمع منه إلا ثلاثة أحاديث.

قال ابن الملقن: «وَذكر النَّوَوِيّ فِي كَلامه عَلَى «الْوَسِيط» فِي الْجِنَايَات، فِي كَلامه عَلَى حَدِيث الْحسن عَن سَمُرة: «من قتل عَبده قَتَلْنَاهُ»: إن أَصْحَابنَا أجابوا عَنهُ بأجوبة مِنْهَا: أَنه مُرْسل؛ لأن الحسن لم يسمع من سَمُرة إِلا ثَلاثَة أَحَادِيث لَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

قلت: فَهَذَا مَذْهَب رَابِع، وَالله أعلم بِهِ»[٢].

- **القول الرابع: إثبات سماعه منه في الجملة.**

قال ابن المديني: «والحسن قد سمع من سَمُرة لأنه كان في عهد عثمان ابن أربع عشرة وأشهر، ومات سَمُرة في عهد زياد»[٣].

---

(١) البدر المنير (٤ / ٧٢).

(٢) البدر المنير (٤ / ٧٤).

(٣) العلل لابن المديني (رقم ٥٧). العلل.المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ).المحقق: محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: المكتب الإسلامي . بيروت. الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م.

قال ابن المديني: «وليس عن الحسن مروية صحيحة عن عمران بن حصين من وجه صحيح، أما أحاديث سَمُرة فهي صحاح»[1].

قال أبو عيسى الترمذي: «وأخبرني محمد بن إسماعيل: حدثنا علي بن عبد الله بن المديني، عن قريش بن أنس بهذا الحديث، قال محمد: قال علي: وسماع الحسن من سَمُرة صحيح. واحتج بهذا الحديث. وقال: قال أبو عيسىٰ: حديث سَمُرة حديث حسن صحيح، وسماع الحسن من سَمُرة صحيح، هكذا قال علي بن المديني وغيره»[2].

قال أبو عيسى الترمذي: وقال علي بن المديني: سماع الحسن من سَمُرة صحيح، وقد تكلم بعض أهل الحديث في رواية الحسن عن سَمُرة وقالوا: إنما يحدث عن صحيفة سَمُرة[3].

قال البخاري: قال علي: وسماع الحسن من سَمُرة صحيح. وأخذ بحديثه: من قتل عبده قتلناه[4].

وقال أبو عيسى الترمذي: «قلت للبخاري: قولهم إن الحسن لم يسمع من سَمُرة إلا حديث العقيقة؟ قال: قد سمع منه أحاديث كثيرة. وجعل روايته عن سَمُرة سماعًا وصححها»[5].

وقال الترمذي: «سألت البخاري عن حديث «من قتل عَبده قَتَلْنَاهُ». فقال: كان علي بن المديني يقول به، وأنا أذهب إليه، وسماع الحسن من سَمُرة عندي صحيح[6].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٢).

(٢) الجامع (١/ ٢٥٠).

(٣) الجامع (١٢٩٦).

(٤) التاريخ الكبير (٢/ ٢٩٠).

(٥) الاستذكار (٢/ ١٢). المؤلف: يوسف بن عبد البر. تحقيق: عبد المعطي قلعجي. دار قتيبة . الطبعة الأولىٰ. ١٤١٤هـ.

(٦) الاستذكار (٨/ ١٧٧).

وقال ابن الملقن: وصحح الترمذي حديثه في غير ما موضِع: منها حديث «نهىٰ عن بيع الحيوان نسيئة»، ومنها حديث «جار الدَّار أحق بالدَّار»، ومنها حديث «الصَّلاة الوسطىٰ صلاة العصر»، ومنها حديث «لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله»، ومنها حديث «الحسب المال والكرم التَّقوىٰ»، ومنها حديث «علىٰ اليد ما أخذت حتَّىٰ تؤدي». علىٰ ما نقله الشَّيخ تقيّ الدِّين في «إلمامه»، والذي وجدته في نسخه أَنه حسن فقط[1].

وقال أبو داود: «دلت هٰذه الصحيفة علىٰ أن الحسن سمع من سَمُرة»[2].

وقال الحاكم: «لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سَمُرة، فإنه قد سمع منه»[3].

وقال ابن الجوزي في «تحقيقه»: «وقول علي بن المديني إن أحاديث سَمُرة صحاح، يعني أنه قد سمعها منه- مقدمٌ علىٰ قول يحيى بن سعيد: إن أحاديثه عنه كتاب. وعلىٰ قول ابن حِبَّان: إنَّه لم يشافه سَمُرة»[4].

وقال الذهبيُّ: «قلت: اختلف النقاد في الاحتجاج بنسخة الحسن عن سَمُرة، وهي نحو من خمسين حديثًا، فقد ثبت سماعه من سَمُرة، فذكر أنه سمع منه حديث العقيقة»[5].

---

(١) البدر المنير (٤ / ٧٠).

(٢) سننه (١/ ٢٥٦). سنن أبي داود. تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي. تحقيق عزت عبيد دعاس. مكتبة محمد علي السيد - حمص. الطبعة الأولىٰ (١٣٨٩هـ).

(٣) المستدرك (١ / ٣٣٥).

(٤) البدر المنير (٤ / ٧٠).

(٥) السير (٤/ ٥٨٧).

الترجيح:

والذي يظهر لي صحة القول الرابع، وهو ثبوت سماع الحسن من سَمُرة في الجملة، وقد صرح الحسن نفسه بذلك، كما سبق[1].

وقال الذهبي: «وقد ثبت سماع الحسن من سَمُرة ولقيه بلا ريب، صرح بذلك في حديثين»[2].

ولكن الذي يظهر أنه لم يسمع كل ما في الصحيفة من سَمُرة، وإنما سمع بعضها، وبهذا يمكن الجمع بين أقوال النقاد.

قال الذهبي: «فإننا وإن ثبتنا سماعه من سَمُرة يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عن سَمُرة، والله أعلم»[3].

ومع هذا كله فقد قوى جمع من العلماء رواية الحسن عن سَمُرة وإن كانت وجادة.

قال ابن عبد البر: «الحسن عندهم لم يسمع من سَمُرة، وإنما هي فيما زعموا صحيفة»[4].

وقال ابن القيم - رحمه الله - في الرد على من طعن في سماع الحسن من سَمُرة: «وقد صح سماع الحسن من سَمُرة، وغاية هذا أنه كتاب، ولم تزل الأمة تعمل بالكتب قديمًا وحديثًا، وأجمع الصحابة على العمل بالكتب،

(١) ص (٢٤٢).

(٢) السير (٣/ ١٨٤).

(٣) السير (٤ / ٥٨٨).

(٤) التمهيد ٢٢/٢٨٦. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ). تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي أ محمد عبد الكبير البكري .الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب. عام النشر: ١٣٨٧ هـ

وكذلك الخلفاء بعدهم، وليس اعتماد الناس في العلم إلا على الكتب، فإن لم يعمل بما فيها تعطلت الشريعة، وقد كان رسول الله ﷺ يكتب كتبه إلى الآفاق والنواحي فيعمل بها من تصل إليه، ولا يقول هذا كتاب، وكذلك خلفاؤه بعده والناس إلى اليوم، فرد السنن بهذا الخيال البارد الفاسد من أبطلِ الباطل، والحفظ يخون والكتاب لا يخون»[1].

وقال العلائي: «وقال يحيى بن سعيد القطان وجماعة كثيرون: هي كتاب، وذلك لا يقتضي الانقطاع»[2].

وقال ابن حَجَر: «وفي سماع الحسن من سَمُرة اختلاف، وفي الجملة هو حديث صالح للحجة»[3].

٦- رواية مخرمة بن بكير عن أبيه.

جاء عن مخرمة نفسه التصريح بأنه لم يسمع من أبيه، وأنه إنما يروي من كتب أبيه.

قال موسى بن سلمة: أتيت مخرمة بن بكير، فقلت له: حدثك أبوك؟ قال: لم أدرك أبي، ولكن هذه كتبه[4].

وفي لفظ: أتيت مخرمة بن بكير بكتاب أعرضه عليه. قال: فقال لي: ما سمعت من أبي حرفًا[5].

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ٩٦).

(٢) جامع التحصيل (ص ١٦٥).

(٣) الفتح: (٥/ ٥٧).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٤)، ميزان الاعتدال (٦/ ٣٨٧)، الكامل لابن عدي (٦/ ٤٢٨).

(٥) الكامل لابن عدي (٦/ ٤٢٨).

وفي لفظ آخر: «أتيت مخرمة فسألته، فحدثني عن أبيه وقال: ما سمعت عن أبي شيئًا، إنما هٰذه كتب وجدناها عندنا عنه، ما أدركت أبي إلا وأنا غلام»[1].

وقال أحمد بن حنبل: «سمعته من حماد الخياط، قال: أخرج مخرمة بن بكير كتبًا، فقال: هٰذه كتب أبي لم أسمع من أبي شيئا»[2].

ونص على هذا جمع من النقاد:

قال ابن مَعِين: مخرمة ضعيف الحديث، ليس حديثه بشيء. يقولون: إن حديثه عن أبيه كتاب[3].

قال يحيى بن مَعِين: مخرمة بن بكير؛ يقال إنه وقع إليه كتاب أبيه ولم يسمعه[4].

وقال أبو طالب: «سألت أحمد بن حنبل عن مخرمة بن بكير فقال: هو ثقة، لم يسمع من أبيه شيئًا، إنما يروي عن كتاب أبيه»[5].

قال أبو عبد الرَّحمٰن النسائي: «مخرمة لم يسمع من أبيه شيئًا»[6].

ولكن يشكل على هذه النصوص نصوص أخرى جاء فيها إثبات سماع مخرمة من أبيه.

النص الأول:

قال علي بن المديني: سمعت معن بن عيسىٰ يقول: مخرمة سمع من أبيه، عرض عليه ربيعة أشياء من رأي سليمان بن يسار.

---

(١) الكامل لابن عدي (٦ / ٤٢٨)، ميزان الاعتدال (٦ / ٣٨٧).

(٢) العلل (١٩٠٧)، الإلزامات والتتبع (ص ١٦٧ و٢٨٣). الألزامات والتتبع. المؤلف: الدارقطني. دراسة وتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

(٣) ميزان الاعتدال (٦ / ٣٨٧).

(٤) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٣).

(٥) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٣).

(٦) السنن الصغرىٰ(٤٣٨).

قال علي: فلا أظن سمع من أبيه كتاب سليمان، لعله سمع الشيء اليسير، ولم أجد أحدًا بالمدينة يخبرني عن مخرمة أنه كان يقول في شيء: سمعت أبي[1].

النص الثاني:

قال إبراهيم بن المنذر: وحدثني ابن أبي أُوَيْس قال: قرأت في كتاب مالك بن أنس بخط مالك قال: وصلت الصفوف حتىٰ قمت إلىٰ جنب مخرمة بن بكير في الروضة فقلت له: إن الناس يقولون إنك لم تسمع هٰذه الأحاديث التي تروي عن أبيك، من أبيك. فقال: ورب هٰذا المنبر والقبر، لقد سمعتها من أبي، ورب هٰذا المنبر والقبر، لقد سمعتها من أبي. ثلاثًا[2].

وقال أبو حاتم: قال ابن أبي أُوَيْس: وجدت في ظهر كتاب مالك: سألت مخرمة عما يحدث به عن أبيه؛ سمعها من أبيه؟ فحلف لي وقال: ورب هٰذه البنية -يعنىٰ المسجد- سمعت من أبي.

قال أبو حاتم: إن كان سمعها من أبيه فكل حديثه عن أبيه، إلا حديثًا يحدث عن عامر بن عبد الله بن الزبير[3].

وأخرجه أبوزُرْعَة الدمشقي عن أحمد بن صالح المصري عن ابن أبي أُوَيْس بلفظ: رأيت في كتاب مالك بخطه: قلت لمخرمة في حديث: سمعته من أبيك؟ فحلف لسمعه من أبيه[4].

---

(١) الكامل لابن عدي (٦ / ٤٢٨)، ميزان الاعتدال (٦ / ٣٨٧).

(٢) المعرفة والتاريخ (١ / ٣٧١)، معرفة السنن والآثار (١٢ / ٣٦٧). معرفة السنن والآثار. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفىٰ: ٤٥٨هـ). المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة). الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

(٣) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٣).

(٤) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي ص٢٠٦.

ومن طريقه أخرجه ابن حِبَّان بلفظ: رأيت في كتاب مالك بخطه قلت لمخرمة بن بكير: ما حدثتني سمعته من أبيك؟ فحلف لسمعه من أبيه[1].

النص الثالث:

قال أبو داود: لم يسمع من أبيه إلا حديث الوتر[2].

الترجيح: والذي يظهر لي أنه سمع من أبيه في الجملة، فقد أثبت أبو داود سماعه لحديث الوتر، واستبعد ابن المديني سماعه من أبيه كتاب سليمان، ولم يستبعد سماعه منه الشيء اليسير، وأما كتب أبيه فإنه لم يسمعها من أبيه، كما نص هو على ذلك، وعلى هذا فيحمل نفي سماعه من أبيه على أنه أراد به كتب أبيه، ويحمل النص الآخر الذي جاء فيه إثبات سماعه من أبيه أنه أراد به أحاديث معينة، لاسيما وقد جاء في بعض ألفاظه بلفظ الخصوص، والله أعلم.

قال البيهقي: قال أحمد: وقد اعتمده مالك بن أنس فيما أرسل في الموطأ عن أبيه بكير، وإنما أخذه عن مخرمة. واعتمده مسلم بن الحجاج، فأخرج أحاديثه عن أبيه، في الصحيح ووثقه أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، فيحتمل أن يكون المراد بما حكي عنه من إنكاره سماع البعض دون الجميع، والله أعلم. قال البيهقي: ثم هب أن الأمر على ما حكي عنه من الإنكار، أليس قد جاء بكتب أبيه الرجل الصالح فإذا فيها تلك الأحاديث[3]؟

ومع ذلك فرواية مخرمة عن أبيه وجادة صحيحة، ولذلك أخذ الإمام مالك كتاب مخرمة ونظر فيه وروى منه.

---

(١) الثقات (٧/ ٥١٠).

(٢) جامع التحصيل (ص٢٧٥).

(٣) معرفة السنن والآثار (١٢ / ٣٦٧).

قال أبو الحسن الميموني: سمعت أبا عبد الله يقول: أخذ مالك كتاب مخرمة بن بكير، فنظر فيه، فكل شيء يقول: بلغني عن سليمان بن يسار، فهو من كتاب مخرمة[1].

قال أبو حاتم: سألت إسماعيل بن أبى أُوَيْس قلت: هٰذا الذى يقول مالك بن أنس: حدثنى الثقة. من هو؟ قال: مخرمة بن بكير بن الأشج[2].

ولما سأل الترمذيُ البخاريَ عن سماع محمد بن المنكدر من عائشة احتج برواية مخرمة بن بكير عن أبيه:

قال الترمذي: سألت مُحمدًا عن هٰذا الحديث وقلت له: محمد بن المنكدر سمع من عائشة؟ فقال: نعم، روىٰ مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن المنكدر قال: سمعت عائشة. أبواب الحج عن رسول الله (بسم الله الرحمٰن الرحيم، صلى الله علىٰ محمد وآله وسلم تسليمًا، ما جاء في ثواب الحج والعمرة[3].

وقال الشيخ المعلمي: أقول: قال أبو داود: لم يسمع من أبيه إلا حديثًا واحدًا وهو حديث الوتر، فقد سمع من أبيه في الجملة، فإن كان أبوه أذن له أن يروي ما في كتابه ثبت الاتصال، وإلا فهي وجادة، فإن ثبت صحة ذاك الكتاب قوي الأمر، ويدل علىٰ صحة الكتاب أن مالكًا كان يعتد به، قال أحمد: أخذ مالك كتاب مخرمة، فكل شيء يقول: بلغني عن سليمان بن يسار. فهو من كتاب مخرمة عن أبيه عن سليمان. وربما يروي مالك عن الثقة عنده عن بكير بن الأشج. وقد قال أبو حاتم: سألت إسماعيل بن أبي أُوَيْس قلت: هٰذا الذي يقول مالك: حدثني الثقة. من هو؟ قال: مخرمة بن بكير[4].

---

(١) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٢٧/ ٥٨٢٩).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٣).

(٣) ترتيب علل الترمذي (١ / ٤٧).

(٤) التنكيل (٢/ ٨٨٩).

وقال ابن القيم رادًّا على من طعن في رواية مخرمة عن أبيه: والجوابُ عن هذا من وجهين:

أحدهما: أن كِتابَ أبيه كان عنده محفوظًا مضبوطًا، فلا فرقَ فى قيامِ الحجة بالحديثِ بينَ ما حدَّثه به، أو رآه فى كتابه، بل الأخذُ عن النسخة أحوطُ إذا تيقَّن الراوى أنها نسخة الشيخ بعينها، وهذه طريقةُ الصحابة والسلف، وقد كان رسولُ الله ﷺ يبعث كتبه إلى الملوك، وتقوم عليهم بها الحجة، وكتب كتبه إلى عُماله فى بلاد الإسلام، فعملوا بها، واحتجوا بها، ودفع الصدّيق كتابَ رسول الله ﷺ فى الزكاة إلى أنسِ بن مالك، فحمله، وعَمِلَتْ به الأمةُ، وكذلك كتابُه إلى عمرو بن حزم فى الصدقات الذى كان عند آل عمرو، ولم يزل السلفُ والخلفُ يحتجُّون بكتابِ بعضهم إلى بعض، ويقول المكتوبُ إليه: كتب إلي فلان أن فلانًا أخبره. ولو بطل الاحتجاجُ بالكُتُب، لم يبق بأيدى الأمة إلا أيسرُ اليسير، فإن الاعتماد إنما هو على النَّسْخِ لا على الحفظ، والحفظ خَوَّان، والنسخة لا تخون، ولا يحفظ فى زمن من الأزمان المتقدِّمة أن أحدًا مِن أهل العِلْمِ رَدَّ الاحتجاج بالكتاب، وقال: لم يُشافهنى به الكاتبُ، فلا أقبلُه، بل كُلُّهم مجمعون على قبول الكتابِ والعمل به إذا صح عنده أنه كتابُه.

الجواب الثاني: أن قول من قال: لم يسمع من أبيه. مُعارَض بقول من قال: سمع منه. ومعه زيادةُ علم وإثبات، قال عبد الرحمن بن أبى حاتم: سئل أبى عن مخرمة بن بُكير؟ فقال: صالحُ الحديث. قال: وقال ابنُ أبى أُوَيْس: وجدت فى ظهر كتاب مالك: سألت مخرمة عما يُحدِّث به عن أبيه، سمعها مِن أبيه؟ فحلف لي: ورَبِّ هذه البَنِيَّةِ -يعنى المسجدَ- سمعتُ من أبي. وقال عليُ بن المديني: سمعتُ معن بن عيسى يقول: مخرمةُ سمع من أبيه، وعرض عليه ربيعة أشياء مِن رأي سليمان بن يسار.

وقال علي: ولا أظن مخرمَة سمع مِن أبيه كتابَ سليمان، لعلَّه سمع منه الشيءَ اليسير، ولم أجد أحدًا بالمدينة يخبرني عن مخرمة بن بكير أنه كان يقول في شيء من حديثه: سمعت أبي. ومخرمة ثقة.

ويكفى أن مالكًا أخذ كِتابه، فنظر فيه، واحتجَّ به في «موطئه»، وكان يقول: حدثنى مخرمة، وكان رجلًا صالحًا. وقال أبو حاتم: سألت إسماعيل بن أبى أُوَيْس، قلت: هٰذا الذي يقول مالك بن أنس: حدثني الثقة، من هو؟ قال: مخرمة بن بكير. وقيل لأحمد بن صالح المصري: كان مخرمة من ثقات الرجال؟ قال: نعم، وقال ابنُ عدي عن ابن وهب ومعن بن عيسىٰ عن مخرمة: أحاديثُ حِسانٌ مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به[1].

ولعل هذا هو سبب إخراج الإمام مسلم لمخرمة عن أبيه في الصحيح:

قال العلائي: أخرج له مسلم عن أبيه عدة أحاديث، وكأنه رأى الوجادة سببًا للاتصال، وقد انتقد ذٰلك عليه[2].

أمثلة على وجادات أخرى لم يقووها ولم يحتجوا بها:

١- رواية عبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: حدث سُفْيَان بحديث عبد الأعلىٰ فقال: كنا نرىٰ أنها من كتاب. قال أحمد: يعني حديث ابن الحنفية عن علي[3].

(١) زاد المعاد (٥ / ٢٢١). زاد المعاد في هدي خير العباد. المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفىٰ: ٧٥١هـ). الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت. الطبعة: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

(٢) جامع التحصيل (ص ٢٧٥).

(٣) المعرفة والتاريخ (٣ / ٨١٨).

وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي قال: عبد الاعلىٰ عن ابن الحنفية عن علي شبه الريح. كأنه لم يصححها. قلت لأبي: لم؟ قال أبي: وقع إليه كتاب الحارث الأعور[١].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: كل شيء يروي عبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن محمد بن الحنفية إنما هو كتاب لم يسمعه[٢].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عبد الأعلى الثعلبي فقال: ليس بقوي، يرویٰ عن محمد بن علي أبي جعفر، ومحمد بن علي ابن الحنفية يقال إنه وقع إليه صحيفة لرجل يقال له عامر بن هني، كان يروي عن ابن الحنفية، فقلت له فيما يروي عن ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه، قال: شبه ريح. لم يصححها، قلت له: لم؟ قال: وقع إليه كتاب الحارث الأعور[٣].

وقال الفسوي: وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن ابن الحنفية يضعف، يقولون: إنما هو صحيفة[٤].

وقال عبد الله: قال أبي: عبد الأعلى الثعلبي ضعيف الحديث[٥].

وقال البيهقي: وروايات عبد الأعلىٰ عن ابن الحنفيَّة ضعيفةٌ عند أهل الحديث[٦].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٣٥ - رقم ٥٨٥١).

(٢) تحفة التحصيل للعراقي (ص ١٩١). تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل . المؤلف: أبي زرعة العراقي: الحافظ ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين. ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله نوارة. الرياض: مكتبة الرشد. ١٤١٩هـ١٩٩٩م .

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢٦).

(٤) المعرفة والتاريخ (٣/ ٦٥).

(٥) العلل (٧٨٧).

(٦) السنن الكبرىٰ (٧/ ٥٩٨).

وقد بين الإمام أحمد وأبو حاتم أن عبد الأعلى لم يسمع من محمد ابن الحنفية عن علي، وإنما يروي من صحيفة، وهذه الصحيفة هي صحيفة الحارث الأعور، والحارث ضعيف، بل اتهمه غير واحد بالكذب[1].

٢- رواية خِلاس بن عمرو عن علي بن أبي طالب.

قال شُعبة: قال لي أيوب: لا ترو عن خِلاس فإنه صحفي. قال: ثم قال بعد: فإني أراه صحفيًا[2].

وقال عبد الله: سألت أبي عن خِلاس، عن علي؛ سمع منه شيئًا؟ فقال: يقول بعضهم قد سمع منه، وكان خِلاس في شرط علي في الشرطة[3].

وقال عبد الله: سمعتُ أَبي يقول: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن قتادة، عن خِلاس، عن علي شيئًا، وكان يحدث عن قتادة، عن خِلاس، عن غير علي، كأنه يتوقى حديث خِلاس عن علي وحده - يعني يقول: ليس هي صحاح، أو لم يسمع منه[4].

وقال الجوزجاني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان من شرط علي. وروايته عن علي يقال: كتاب[5].

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كان يحيى لا يحدث عن قتادة، عن خِلاس، عن علي شيئًا. يعني كأنه لم يسمع منه، وكان يحدث عن قتادة، عن خِلاس،

---

(١) ميزان الاعتدال (٢/ ١٧٠).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٧٣).

(٣) العلل (٩٥٤).

(٤) العلل (١٢٤٩).

(٥) أحوال الرجال (١٨٨). أحوال الرجال. المؤلف: إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (المتوفى: ٢٥٩هـ). المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي دار النشر: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان.

عن غيره، عن عمار[1].

وقال صالح بن أحمد: قال أبي: كان يحيى بن سعيد يوقى أن يحدث عن خِلاس، عن علي خاصة. قال: وأظن قد حدثنا عنه بحديث[2].

وقال أحمد بن حنبل: رواية خِلاس عن علي من كتاب[3].

وقال الآجري عن أبي داود: ثقة ثقة. قيل: سمع من علي؟ قال: لا.وقال في موضع آخر خِلاس لم يسمع من حذيفة. وقال أيضًا: كانوا يخشون أن يكون خِلاس يحدث عن صحيفة الحارث الأعور[4].

وقال الحاكم: قلت للدَّارَقُطْني: خِلاس بن عمرو؟ قال: هو صحفي، فما كان من حديثه عن أبي رافع، عن أبي هريرة احتمل، فأما عن علي وعثمان فلا[5].

وسبب عدم تقوية المحدثين لها أن روايته من صحيفة الحارث الأعور، والحارث ضعيف، بل اتهمه غير واحد بـالكذب[6].



(١) العلل (٤٢٦٨).

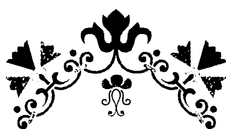
(٢) الجرح والتعديل ٣/ (١٨٤٤).

(٣) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٨ / ٣٦٥).

(٤) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٨ / ٣٦٥).

(٥) سؤالات الحاكم للدارقطني (رقم ٣١٤). سؤالات الحاكم للدارقطني. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ). تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الرياض. مكتبة المعارف. ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

(٦) ميزان الاعتدال (٢ / ١٧٠).





الفصل الرابع:
أمور في التثبت مشتركة بين طرق التحمل

وفيه سبعة عشر مبحثًا:

المبحث الأول: اليقظة والانتباه أثناء السماع والعرض.

المبحث الثاني: التلقي عن طريق السماع أو العرض دون التلقي عن طريق الصحف والكتب.

المبحث الثالث: أخذ الحديث الواحد عن الشيخ أكثر من مرة.

المبحث الرابع: أخذ الحديث الواحد عن أكثر من شيخ وطريق؛ لمعرفة الخطأ من الصواب.

المبحث الخامس: الحرص على التبكير إلى المجلس والقرب من الشيخ حتى يستمع جيدًا.

المبحث السادس: مطالبة الشيخ بالإسناد.

المبحث السابع: إيقاف الشيوخ الذين لا يصرحون بالسماع ومطالبتهم بالتصريح بالسماع.

المبحث الثامن: ملازمة الشيخ.

المبحث التاسع: الحرص على الصحيح ولو نزل إسناده.

المبحث العاشر: الحرص على أخذ المشهور من الحديث وعدم الانشغال بالغرائب.

المبحث الحادي عشر: الانتقاء في الأخذ والأداء.

المبحث الثاني عشر: ذكر صيغ الأداء كما أخذها عن شيوخه.

المبحث الثالث عشر: الحرص على التحديث بما يتحقق منه ويتقنه دون ما يشك فيه.

المبحث الرابع عشر: نهي التلاميذ من أن يأخذوا عنه في مجلس المذاكرة.

المبحث الخامس عشر: أداء متن الحديث كما أخذه من غير تصرف فيه.

المبحث السادس عشر: عدم قبول التلقين.

المبحث السابع عشر: الحرص على تثبيت ما يحفظه.



المبحث الأول: اليقظة والانتباه أثناء السماع والعرض.

ومن صور التثبت في الأخذ والأداء: أن يتيقظ الشيخ والطالب حال السماع والعرض؛ حتىٰ لا يعتريهما خلل.

ولذا نجد أن الأئمة تكلموا في جملة من الشيوخ والتلاميذ بسبب عدم تيقظهم أثناء السماع والعرض، ومن ذلك:

- من تُكلم فيه لأجل النوم.

قال أحمد بن حنبل: كان مالك إذا حدث من حفظه كان أحسن مما يعرضون عليه، يقرأون عليه الخطأ، وهو شبه النائم(١).

وقال إسحاق بن عيسى بن الطباع: لا أعد القراءة شيئًا بعد ما رأيت مالكًا يقرأ عليه وهو ينعس. وقد روي عن يحيى بن يحيىٰ قريبًا من هٰذا(٢).

لٰكن وُهَيْب بن خالد قد أثنىٰ على العرض علىٰ مالك، ولعل هٰذا حصل منه نادرًا.

وقد ذكر ابن الصلاح أنه في هٰذه المسائل يعفىٰ عن القدر اليسير(٣).

قال يحيى بن حسان: «كنا عند وُهَيْب بن خالد قال: حدثنا مالك وابن جريج، فقلت لصاحبي: اكتب ابن جريج ودع مالكًا. فسمعه وُهَيْب فقال: تقول اترك مالكًا واكتب ابن جريج؟ ما بشرقها ولا بغربها آمن على الحديث من مالك، ولَلعرض علىٰ مالك أثبت من الحديث من غيره، ولقد حدثنى شعبة أنه دخل المدينة بعد موت نافع بسنة ولمالك حلقة»(٤).

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي لابن رجب (١ / ٤١٨).

(٢) أدب الإملاء (ص ٨).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٤٩ - ١٥١).

(٤) المجروحين (١ / ٤٤).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: ورأيت عبد الله بن وهب بمكة، رأيته رجلاً خفيف اللحية. قال أبي: فذكرت أنه كان يعرض له على ابن عيينة وهو نائم، فتركته. قال أبي: وبلغني أنه كان لا يدخل في مصنفه من ذاك العرض شيئًا. قال أبي: ثم كتبت بعد عن رجل عنه[1].

وقال الحميدي: ورأيت بن وهب عند جرير الرازي، وجرير يحتبي نائم مثقل، وابن وهب نائم مثقل، وكاتبه الأصبغ بن فرج يقرأ علىٰ جرير ويمر مر السهم في القراءة، وجرير نائم وابن وهب نائم[2].

وقال أبو بكر الإسماعيلي: «أحمد بن محمد بن عبد الكريم الوزان، أبو محمد، جرجاني صدوق، ضعف في آخر عمره، كتبت عنه في صحته، ثم كنت أمر به يقرأ عليه، وهو نائم، أو شبه النائم»[3].

وقال القاضي عِيَاض: « حدثونا عن أحمد بن عمر العذري أن بعض شيوخه، وأراه أبا الحسن بن بُنْدَار القزويني، كان يكثر نومه حين السماع، فشق عليهم كثرة تنبيهه وإيقاظه، فعمد بعض السامعين وأعد قرطاسًا فيه قطع حلاوة شديدة العَقد صعبة علىٰ المضغ، فكان إذا رأى الشيخ يغازله النوم وتأخذه السِّنة أدخل في فيه قطعة من تلك القطع، فيشتغل الشيخ بلوكها وتوقظه حلاوتها وشدة مضغها، حتىٰ إذا فنيت ومضت مدة وغازله النوم ثانية فعل به مثل ذٰلك، فاستراحوا من تعب إيقاظه ومشقته عليه وعليهم بهٰذه الحيلة، ومن إفساد السماع بتركه ونومه، وشكرت هٰذه الفعلة لفاعلها واستنبل فيها[4].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ١٣٠ - رقم ٤٥٥٦).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٣).

(٣) سؤالات السهمي (١٣٩). سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الرياض: مكتبة المعارف. ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (١٤٤).

- من تُكلم فيه لأجل التحدث أثناء المجلس.

قال محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري: «جئت إلى شيخ عنده الموطأ، وكان يُقرأ عليه، ويتحدث الشيخ مع قوم، فلما فُرغ من القراءة قلت: أيها الشيخ، يُقرأ عليك وأنت تتحدث؟ فقال: كنت أسمع. فلم أرجع إليه»[1].

- من تُكلم فيه لأجل الخروج من المجلس أثناء التحديث.

قال ابن المديني: كان إسحاق بن إسماعيل الطالقاني معنا عند جرير، وكانوا ربما قالوا له: جئنا بتراب. وجرير يقرأ، فيقوم. وضعّفه[2].

- من تُكلم فيه لأجل النسخ وقت التحديث.

قال علي بن الحسن بن محمد الدقاق: «سمعت أبا الحسين بن سمعون وكانوا يقرؤون عليه الحديث، فرأى رجلاً ينسخ في حال القراءة فقال له: حضرت لتسمع أو لتنسخ؟ وقال: كن كأن رسول الله ﷺ جالس يحدثنا ونسمع حديثه. إذا فرغ من القراءة يقول الذي يكتب السماع فلان ينسخ أو يسمع»[3].

وقد شدد بعض المحدثين فقالوا بعدم صحة سماع من ينسخ أثناء التحديث بحجة أن القلب مشتغل عن ضبط ما يقرأ في تلك الحال.

فعن سليمان بن موسى قال: الذي يكتب ويسمع يقال له: جليس العالم[4].

وقال أبو العباس الفضل بن الحسين: «سمعت إبراهيم الحربي وسألته قلت: الرجل يسمع وهو يكتب يصح سماعه؟ قال: لا»[5].

---

(١) سؤالات السهمي (١١٢).

(٢) تهذيب التهذيب (١ / ٢٤٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٥) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

وعن محمد بن نعيم الضبي الحافظ قال: «سألت أبا بكر بن إسحاق -يعني الصبغي- عمن يكتب في السماع فقال: يقول حضرت ولا يقول ثنا ولا أخبرنا»[١].

وعن أبي القاسم بن عياد قال: «سألت أبا أحمد بن عدي الحافظ عن الرجل يسمع الحديث ويكتب في وقت سماعه؛ أيصح سماعه؟ فقال: لا. أو كما قال»[٢].

بينما صحح غيرهم سماع من ينسخ أثناء التحديث:

قال أبو القاسم بن بكير: «سألت موسى بن هارون عن الرجل يكتب في المجلس والمحدث يقرأ؟ قال: جائز»[٣].

وقد فعله غير واحد من السلف:

قال حسن بن علي: «سمعت علي بن المديني يقول: كنا عند جرير فجعلنا نتشدد في شيء من السماع، فقال: أنتم أفقه من ابن المبارك؟ لقد كنت أقرأ عليه وما ينظر في الكتاب وهو ينسخ شيئًا آخر»[٤].

وعن إسحاق الأزرق قال: «كنت عند جويبر أساله وهو يحدثني، وهُشَيم في ناحية المسجد، فما ظننته يريد السماع، فلما فرغت قال: هات سماعي»[٥].

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: كتبت عند عارم يعني محمد بن فضل وهو يقرأ، وكتبت عند عمرو بن مرزوق وهو يقرأ»[٦].

وقال القاضي عِيَاض: «قرأت بخط الشيخ الفقيه أبي عبد الله مكي بن عبد الرحمن

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٥) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

(٦) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).

القرشي كاتب الفقيه أبي الحسن القابسي قال: قعدت أنسخ، ونحن نسمع من الشيخ أبي الحسن، فحكى أن حمزة الكناني نهى بعضهم عن النسخ وهو يسمع، ثم سكت -يعني أبا الحسن- ولم ينهني ولم يأمرني بالتمادي[1].

وقال الأزهري: «بلغني أن الدَّارَقُطْني حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفار، فجلس ينسخ جزءًا كان معه، وإسماعيل يملي فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماعك وأنت تنسخ. فقال له الدَّارَقُطْني: فهمي للإملاء خلاف فهمك. ثم قال: تحفظ كم أملى الشيخ من حديث إلى الآن؟ فقال: لا. فقال الدَّارَقُطْني: أملى ثمانية عشر حديثًا. فعُدت الأحاديث فوُجدت كما قال، ثم قال أبو الحسن: الحديث الأول منها عن فلان عن فلان ومتنه كذا، والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا. ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها، فتعجب الناس منه. أو كما قال»[2].

ولعل هؤلاء رأوا أن النسخ لا يمنع السماع والفهم؛ فلذلك أجازوه وفعلوه، ولذلك فالراجح في هذه المسألة التفصيل، وإن كان التثبت عدم ذلك:

قال شاذ بن الفياض: «مخ السماع في العينين، هؤلاء الذين منعوا صحة السماع في حال الكتابة إنما ذهبوا إلى ذلك؛ لأن القلب مشتغل عن ضبط ما يقرأ في تلك الحال، فأما إذا لم تمنع الكتابة عن فهم ما يقرأ فالسماع صحيح»[3].

وقال ابن الصلاح: «وخير من هذا الإطلاق التفصيل، فنقول:

---

(١) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص١٤٣).

(٢) تاريخ بغداد (١٢ / ٣٦).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٨٧).




لا يصح السماع إذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يقرأ، حتىٰ يكون الواصل إلىٰ سمعه كأنه صوت غفل، ويصح إذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم»[١].

وقد يتساهل الطالب في التيقظ والانتباه لكونه قد سمع من الشيخ أكثر من مرة:

قال ابن حِبَّان في ترجمة إبراهيم بن بَشَّار الرمادي: «ومن زعم أنه كان ينام في مجلس ابن عيينة فقد صدق، وليس هٰذا ممن يجرح مثله في الحديث، وذاك أنه سمع حديث ابن عيينة مرارًا، والقائل بهٰذا رآه ينام في المجلس حيث كان يجيء إلىٰ سُفْيَان ويحضر مجلسه للاستيناس لا للاستماع، فنوم الإنسان عند سماع شيء قد سمعه مرارًا ليس مما يقدح فيه واحد»[٢].

وقال المعلمي: «وكان من عادة المكثرين أن يترددوا إلىٰ كبار الشيوخ ليسمعوا منهم، فربما جاء أحدهم إلىٰ شيخ قد سمع منه الكثير يرجو أن يسمع منه ما لم يسمعه من قبل، فيتفق أن يشرع الشيخ يتحدث لجزء قد كان ذاك المكثر سمعه منه قبل ذٰلك فلا يعتني باستماعه ثانيًا أو ثالثًا؛ لأنه يرىٰ ذٰلك تحصيل حاصل»[٣].

وقال ابن حَجَر: «وفي تاريخ الخطيب عن ابن خِراش قال: سمعت حجاج بن الشاعر يقول: رأيت إبراهيم بن سعيد -أي الجوهري- عند أبي نعيم، وأبو نُعَيْم يقرأ وهو نائم، وكان الحجاج يقع فيه.

قلت: وابن خِراش رافضي، ولعل الجوهري كان قد سمع ذٰلك الجزء من أبي نعيم قبل ذٰلك»[٤].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤/ ١٤٩ - ١٥١).

(٢) الثقات لابن حِبَّان (٨/ ٧٣).

(٣) التنكيل (١/ ٤٢).

(٤) تهذيب التهذيب (١/ ١٤٦).

وعلى العكس من هذا نجد أن الأئمة أثنوا على تيقظ وتوقي بعض الرواة في العرض:

قال أبو يُوسُف الفسوي: «وقد كان قدم مطرف مكة معتمرًا، وكان منزله قريبًا من منزل الحُمَيديّ، فمضيت إليه واستقبلني الحُمَيديّ فقال لي: إلىٰ أين؟ قلت: إلىٰ مطرف أقرأ كتاب الموطأ. فقَال: ولم تسمع الموطأ من عبد الله بن مسلمة بن قعنب؟ قلت: بلىٰ قد سمعته. فقَال: انصرف إلى الطواف ولا تشتغل به. فمشيت معه منصرفًا إلى المسجد، فقال: ابن قعنب كان يختار السماع على القراءة، فلما لم يمكنه ولم يتهيأ له فأقل أحواله أن يتثبت في العرض علىٰ مالك. وقلت أو قال لي: وهو الذي قرأ علىٰ مالك، وأهل المدينة يرون العرض مثل السماع ويتهاونون بالعرض أيضًا. قلت له: قد سمعت من وقف ابن أبي أُوَيْس، فقال له: أرأيت ما تقول فيه: حدثني مالك. سمعته منه؟ قَال: لا ولٰكن كان يقرأ عليه، لقد كنت أحيانًا أكون داخل الحجرة ويقرأ علىٰ مالك خارجًا من الحجرة فكان ذٰلك يجزئ. فقال الحُمَيديّ: هٰذا بذٰلك علىٰ ما قلت لك. فمنعني سماع الموطأ من مطرف لهٰذا الذي ذكرت»[1].

وقال أبو بكر الأثرم: «وسَمِعتُهُ، يعني أبا عبد الله أحمد بن حنبل، ذكر أبا القاسم بن أبي الزناد فأثنىٰ عليه، وقال: كتبنا عنه وهو شاب. قيل له: عمن يحدث؟ فقال: عن أفلح بن حميد وهٰؤلاء. وقال: كان أبو القاسم إذا عرض له فلم يتنوق في العرض خرق الكتاب»[2].



(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٧٧)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٠٨).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/ ٣٩٩).

المبحث الثاني: التلقي عن طريق السماع أو العرض دون التلقي عن طريق الصحف والكتب.

ومن صور التثبت أن يحرص الطالب على الأخذ عن طريق السماع أو العرض دون الأخذ عن طريق الصحف، ويدخل في الأخذ عن طريق الصحف باقي طرق التحمل وهي «المناولة، الكتابة، الإجازة، الإعلام، الوصية بالكتب، الوجادة».

وذلك لأن الأخذ عن الصحف يعتريه التصحيف والتحريف بخلاف الأخذ من الأفواه، لا سيما في تلك العصور التي ليس في نقط ولا تشكيل. ولذلك فضل السماع والعرض على سائر طرق التحمل.

قال الإمام أحمد: كان وكيع يحفظ عن المشايخ، وعن الثوري، ولم يكن يصحف، وكل من كتب يتكل على الكتاب فيصحف[1].

وقال الإمام مسلم: «وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هٰذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشىٰ علىٰ من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث، أو عرض عليه، فإذا كان أحد هٰذين - السماع أو العرض - فخليق ألا يأتي صاحبه التصحيف القبيح وما أشبه ذٰلك من الخطأ الفاحش، إن شاء الله»[2].

وقال الخطيب: «والتصحيف والإحالة يسبقان إلىٰ من أخذ العلم عن الصحف[3].

وقال الذهبي: ولا ريب أن الأخذ من الصحف وبالإجازة يقع فيه خلل، ولاسيما

(١) سؤالات ابن هانئ (٢٢٢٧).

(٢) كتاب التمييز للإمام مسلم (ص ٨١).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ١٩٤).

في ذٰلك العصر، حيث لم يكن بعدُ نقط ولا شكل، فتتصحف الكلمة بما يحيل المعنىٰ، ولا يقع مثل ذٰلك في الأخذ من أفواه الرجال، وكذٰلك التحديث من الحفظ يقع فيه الوهم، بخلاف الرواية من كتاب محرر[1].

وقال الذهبي أيضًا: وكان ابن جريج يروي الرواية بالإجازة، وبالمناولة ويتوسع في ذٰلك، ومن ثم دخل عليه الداخل في رواياته عن الزهري، لأنه حمل عنه مناولة، وهٰذه الأشياء يدخلها التصحيف.

ولا سيما في ذٰلك العصر لم يكن حدث في الخط بعد شكل ولا نقط[2].

وقال السخاوي: والحق أن الإجازة دون السماع لأنه أبعد عن التصحيف والتحريف[3].

وقال الخطيب في باب القول في ترجيح الأخبار: ويرجح أيضًا بأن يقول راويه: سمعت فلانًا. ويقول راوي الآخر: كتب إلي فلان. لأن المخبر عن السماع والتلقي إذا كان ضابطًا أبعد عن الغلط فيما سمعه والآخر يخبر عن كتاب يجوز دخول التحريف والغلط فيه[4].

والخوف من التصحيف والتحريف هو سبب من أسباب إقدام بعض المحدثين على دفن كتبهم:

قال الذهبي - بعد قول الحاكم: إن إسحاق وابن المبارك ومحمد بن يحيىٰ دفنوا كتبهم - قال: هٰذا فعله عدة من الأئمة، وهو دال علىٰ أنهم لا يرون نقل العلم وجادة،

---

(١) سير أعلام النبلاء (٧/ ١١٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٣١).

(٣) فتح المغيث (٢/ ٦٣).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٤٧٤).

فإن الخط قد يتصحف على الناقل، وقد يمكن أن يزاد في الخط حرف فيغير المعنىٰ ونحو ذٰلك، وأما اليوم فقد اتسع الخرق وقلّ تحصيل العلم من أفواه الرجال، بل ومن الكتب غير المغلوطة وبعض النقلة للمسائل قد لا يحسن أن يتهجىٰ[1].

ومن الأمثلة على وقوع التصحيف أو التحريف بسبب الأخذ عن الصحف:

قال الإمام مسلم: «ومن فاحش الوهم لابن لهيعة: حدثنا زهير بن حرب، ثنا إسحاق ابن عيسىٰ، ثنا ابن لهيعة قال: كتب إلي موسى بن عقبة يقول: حدثني بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد. قلت لابن لهيعة: مسجد في بيته؟ قال: مسجد الرسول ﷺ.

ثم قال: وهٰذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعًا. وابن لهيعة المصحف في متنه المغفل في إسناده. وإنما الحديث أن النبي ﷺ احتجر في المسجد بخوصة أو حصير يصلي فيها، وسنذكر صحة الرواية في ذٰلك، إن شاء الله.

حدثني محمد بن حاتم، ثنا بَهْز بن أسد، ثنا وُهَيْب، حدثني موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلىٰ رسول الله ﷺ فيها ليالي حتى اجتمع إليه أناس، ثم فقدوا صوته ليلة وظنوا أنه قد نام، فجعل بعضهم يتنحنح بأن يخرج إليهم. وساقه.

حدثنا محمد بن المثنىٰ، ثنا محمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن سعيد، ثنا سالم أبو النضر مولىٰ عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت قال: احتجر رسول الله ﷺ بخصفة أو حصير، فخرج رسول الله ﷺ»[2].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١ / ٣٧٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب ، باب (١/ ٥٣٩)، حديث رقم (٧٨١).

ثم قال:

الرواية الصحيحة في هٰذا الحديث ما ذكرنا عن وُهَيْب، وذكرنا عن عبد الله بن سعيد عن أبي النضر، وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث، أو عرض عليه، فإذا كان أحد هذين - السماع أو العرض - فخليق ألا يأتي صاحبه التصحيف القبيح وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش، إن شاء الله. وأما الخطأ في إسناد رواية ابن لهيعة فقوله: كتب إلي موسى بن عقبة يقول: حدثني بسر بن سعيد. وموسىٰ إنما سمع هٰذا الحديث من أبي النضر يرويه عن بسر بن سعيد[1].

وقال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث رواه معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قِلاَبَة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عبّاس، عن النّبيِّ ﷺ: «رأيتُ ربِّي عزّ وجلّ». وذكر الحديث في إسباغ الوضوء ونحوه.

قال أبِي: هٰذا رواه الوليد بن مسلم وصدقة، عن ابن جابر، قال: كنّا مع مكحول، فمرّ به خالد بن اللجلاج، فقال مكحول: يا أبا إبراهيم، حدّثنا. فقال: حدّثني ابن عائش الحضرمي، عن النّبيِّ ﷺ.

قال أبِي: وهٰذا أشبه، وقتادة يقال: لم يسمع من أبي قِلاَبَة إلاَّ أحرفًا، فإنه وقع إليه كتابٌ من كتب أبي قِلاَبَة، فلم يميزوا بين عبد الرّحمٰن بن عايش، وبين ابن عبّاس»[2].

وقال يعقوب بن سُفْيَان: سمعت علي بن المديني -وذكر حديث مجامرهم الألوة- قال: قلت لسُفْيَان: إن فلانًا قال: مجامرهم الألوة. فقال: إنما هٰذا رجل قرأ في كتاب.

---

(١) كتاب التمييز للإمام مسلم (ص ٧٩).

(٢) العلل (٢٦).

كأنه يقول: لم يسمع من أخي، إنما قرأه فلم يدر ما هو. قال: قلت: يا أبا محمد، إنه ليأم وإنه.

وسمعت غير علي يقول: هو يحيى بن سعيد القطان. قال علي: فقال ابن عيينة: ويحك سل العطارين يخبروك[1].

وقال أبو بكر بن أبي أُوَيْس: كنت أجالس عبد الله بن زياد بن سمعان وكنا نرىٰ أنه أخذ كتبًا عن غير سماع، فبينا هو يحدث إذ انتهىٰ بحديث لشهر بن حوشب فقال: حدثني شهر بن جوست. قلتُ: من هٰذا؟ قال: رجل من أهل خراسان، اسمه من أسماء العجم. فقلت: له لعلك تريد شهر بن حوشب. فعلمنا حينئذ أنه يأخذ الكتب[2].

وقال أبو علي صالح بن محمد: قال لي أبو زُرْعَة: يا أبا علي، نظرت في كتاب محمد بن إسماعيل هٰذا «أسماء الرجال» فإذا فيه خطأ كثير. فقلت له: بليته، إنه رجل كل من كان يقدم عليه من العراق من أهل بخارىٰ نظر في كتبهم، فإذا رأىٰ أعطىٰ، وليس عنده كتبه، وهم لا يضبطون، وتكون منقوطة فيضعه في كتابه خطأ... ثم قال أبو زُرْعَة: ورأيت محمد بن إسماعيل ببغداد يقرأ عليهم هٰذا الكتاب فقال: وإبراهيم بن شعيب روىٰ عنه ابن وهب. فقلت له: إنما هو إبراهيم بن شعيث. ثم قلت له: أنت تنظر في كتب الناس، فإذا مر بك اسم لا تعرفه أخذته والخطأ فيه من غيرك؛ لأنهم كانوا لا يضبطون[3].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٧٤٣).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤١٥).

(٣) مقدمة موضح أوهام الجمع (١ / ١٥). موضح أوهام الجمع والتفريق. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المعرفة – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ .

ولعل من هٰذا التصحيفَ الذي جاء عن سلامة بن روح في روايته عن عقيل بن خالد:

قال أحمد بن صالح: «سمعت سلامة يحدث عن عقيل بحديث السقيفة. فقال: ولا الذي بايع بعرة أن تفتلا. قلت: هو تغرة أن يقتلا. قال: لا. قلت: فما معناه؟ قال: البعرة تفتلها بيدك فتنتثر»(١).

فقد جاءت النصوص علىٰ أن روايته عن عقيل عن طريق كتب عقيل ولم يسمعها منه.

قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: «حدثني أحمد بن صالح قال: سألت بأيلة عن سلامة بن أخي عقيل غير واحد، فأخبرني رجل من ثقاتهم أن سلامة لم يسمع من عقيل، وحديثه عن كتب عقيل، قال: وقال لي عنبسة مثل ذٰلك في سلامة»(٢).

ولذا حذر المحدثون من الأخذ عن الصحفيين:

قال الخطيب في شرائط من يحدث من حفظه: ويجب أن يكون حفظه مأخوذًا عن العلماء لا عن الصحف(٣).

وقال أبو معاوية: «كان حجاج بن أَرْطَاة يقول لنا: إياكم وأصحاب الكتب فإنه لا يزال أحدهم قد جعل عمرًا عمر، وأشباهه»(٤).

وقال ثور بن يزيد: «لا يفتي الناس صحفي ولا يقرئهم مصحفي»(٥).

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦١).
(٢) الجرح والتعديل (٤ / ٣٠١).
(٣) الكفاية في علم الرواية ص ١٩٤.
(٤) علل أحمد (١ / ٤٢٨ - رقم ٩٤٧).
(٥) الكفاية في علم الرواية ص ١٩٤.

وقال سليمان بن موسى: «لا تقرأوا القرآن على المصحفيين، ولا تأخذوا العلم عن الصحفيين»[1].

وقال شعبة: «قال لي أيوب: لا ترو عن خِلاس فإنه صحفي. قَال: ثم قال بعدُ: فإني أراه صحفيًّا»[2].

وقال يحيى بن آدم: «ثنا الحسن بن صالح عن الحسن بن عبيد الله قال: ذكرت لإبراهيم شيئًا فقال: هٰذا وجدته في صحيفة؟ قال يحيىٰ: كانوا يضعفون ما يوجد في الكتب، قال شاعر من أهل البصرة يذكر رجلاً من أهلها:

لا تصل الحاء في القراءة بالخـ ... ـاء ولا لامها إلى الألف

ولا تضل العلوم عنك ولا ... يكون إسنادها من الصحف»[3]

ولأجل هذه كره جمع من السلف الرواية من الصحف التي ليست مسموعة:

قال الخطيب: «قد كره الرواية عن الصحف التي ليست مسموعة غير واحد من السلف. ثم ساق بإسناده هٰذه الآثار.

قال عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: إذا وجد أحدكم كتابًا فيه علم لم يسمعه من عالم فليدع بإناء وماء فلينقعه فيه حتىٰ يختلط سواده مع بياضه.

قال ابن عون: «قلت لابن سيرين: ما تقول في رجل يجد الكتاب يقرؤه أو ينظر فيه؟ قال: لا، حتىٰ يسمعه من ثقة.

قال عاصم: أردت أن أضع عند بن سيرين كتابًا من كتب العلم فأبىٰ أن يقبل وقال: لا يبيت عندي كتاب.

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤١٢)، الكامل لابن عدي (١/ ١٥٦ بلفظ: صحفي).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٧٣).

(٣) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٢١١ - رقم ١٠٢).

قال وكيع: لا ينظر في كتاب لم يسمعه، لا يأمن أن يعلق قلبه منه»[1].

وكان من تثبت بعض المحدثين الحرص على الأخذ عن طريق العرض أو السماع دون الصحف والكتب:

قال أبو معشر نَجِيح السندي: «أما سماعي من المشيخة، فأيام كنت أضرب بالإبرة في حانوت أستاذي كنت أرش الحانوت وأكنسه، فكان يجلس إليه محمد بن كعب، ومحمد بن قيس، وسعيد المقبري، فسمعت منهم مشافهة، وأما ابن سمعان، فإنما أخذ كتبه من الدواوين والصحف»[2].

وقال شعبة: «أتيت يعلى بن عطاء فقال لي: يا هذا، خذ حديثي واذهب. فقلت: لا، حتى أحفظه من فيك، فاختلفت إليه حتى قرع رأسي»[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «وسمعت سليمان التيمي قال: أخذها فلان وفلان - يعني صحيفة جابر - قالوا لي: خذها. قلت: لا»[4].

وقال يحيى بن سعيد: «قال سليمان التيمي: ذهبوا بصحيفة جابر بن عبد الله إلى الحسن البصري فأخذها -أو قال فرواها- وذهبوا بها إلى قتادة فرواها، وأتوني بها فلم أروها. يقول: رددتها»[5].

وقال أبو قتادة (عبد الله بن واقد الحراني): «كنت مع الوليد عند الأوزاعي. قال: فاستقبلته يومًا وبيده درج، فقال لي: يا أبا قتادة، لو سبقت قليلاً كنت قد أدركت هذا، رفعت هذا إلى الأوزاعي فنظر فيه البارحة فأجازه لي اليوم.

(١) الكفاية في علم الرواية (٣٨٩ - ٣٩١).
(٢) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ٢٩٢ - رقم ١٦٣١).
(٣) الجرح والتعديل (١ / ١٦١).
(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ١١).
(٥) جامع الترمذي (١٣١٢).

فقلت: لو حضرت ذا ما قبلته»[1].

وقال خلف بن تميم: أتيت حيوة بن شريح فسألته فأخرج إلى كتابًا قال: اذهب فانسخ هٰذا واروه عني. قلت: لا نقبله إلا سماعًا. قال: هٰكذا نفعل بغيرك، فإن أردته وإلا فذره. قال: فتركته[2].



(١) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٤٨٨).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).

المبحث الثالث: أخذ الحديث الواحد عن الشيخ أكثر من مرة.

ومن صور التثبت حرص بعض المحدثين على أخذ الحديث الواحد عن الشيخ أكثر من مرة:

وممن كان يفعل هذا:

- شعبة بن الحجاج.

قال شعبة: «ما رويت عن رجل حديثًا واحدًا إلا أثبته أكثر من مرة، والذي رويت عنه عشرة أحاديث أثبته أكثر من عشر مرات، والذي رويت عنه خمسين حديثًا أثبته أكثر من خمسين مرة، والذي رويت عنه مئة حديث أثبته أكثر من مئة مرة، إلا حيان البارقي فإني سمعت منه هٰذه الأحاديث ثم عدت إليه فوجدته قد مات»[1].

وقال يعقوب بن شيبة: «يقال إن شعبة كان إذا لم يسمع الحديث مرتين لم يعتد به؛ ضبطًا منه له وإتقانًا وصحة أخذ»[2].

وقال ابن حِبَّان: «فهٰذا كان دأب شعبة في تفتيش الأخبار والبحث عن سقيم الآثار، ولم يكن يعد السماع من الشيخ إلا بعد أن يسمعه مرارًا»[3].

وقال سُفْيَان: رأيت شعبة في صحراء عبد القيس، فقلت: أين تريد؟ قال: الأسود بن قيس؛ أستثبته أحاديث سمعتها منه[4].

بل كان يمتنع من التحديث بالحديث الذي لم يسمعه إلا مرة واحدة:

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٧٥)، العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٥٠٢ - رقم ٦١٥٧).

(٢) تاريخ بغداد (٩/ ٢٦٥).

(٣) المجروحين (١ / ٣٠).

(٤) الكامل لابن عدي (١ / ٧٦).

قال أبو الوليد: سألت شعبة عن حديث فقال: لا أحدثك، لأني سمعته من ابن عون مرة واحدة[1].

وعن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: سألت شعبة عن حديث، فلم يحدثني به، وقال لي: لم أسمعه إلا مرة واحدة[2].

ولذا كانوا يهابون مخالفة شعبة:

وقال حماد بن زيد: إذا خالفنا شعبة - كأنه قال: الصواب ما قال- فإنا كنا نسمع ونذهب، وكان شعبة يرجع ويسمع ويسمع[3].

وقال حماد بن زيد: إذا خالفني شعبة في شيء تركته؛ لأنه كان يكرر، ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة؛ لأن شعبة كان لا يرضىٰ أن يسمع الحديث مرة[4].

بل بلغ الحال ببعضهم أنهم كانوا يتبعونه إذا خالفهم، وربما كان قوله خطأ:

قال ابن حَجَر: «ذكر أبو داود في السنن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه أن أبا عوانة قال يومًا: حدثنا مالك بن عرفطة. فقال له عمرو الأغضف: هٰذا خالد بن علقمة، ولٰكن شعبة يخطئ فيه. فقال أبو عوانة: هو في كتابي خالد بن علقمة، ولٰكن قال لي شعبة: هو مالك بن عرفطة[5].

وقال أحمد ويحيىٰ: ما أشبه حديث أبي عوانة بحديث الثوري وشعبة. قال: وكان أمينًا ثقة، وكان أبو عوانة مع ثقته وأمانته يفزع من شعبة، فأخطأ شعبة في اسم خالد بن علقمة فقال: مالك بن عرفطة. وتابعه أبو عوانة علىٰ خطئه،

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٦٨)، المجروحين (١ / ٣٠).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤٥١).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣١).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ١٦١).

(٥) تهذيب التهذيب (٢ / ٥٢٦).

يعني بعد أن كان رواه على الصواب[١].

وقال عبد الله: حدثنى أبي قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن عمه أبي رزين.

قال أبي: الصواب ما قال حماد بن سلمة، وأبو عوانة، وسُفْيَان، قالوا: وكيع بن حدس. وكأن الخطأ عنده ما قال شعبة، وهُشَيم، وأظنه قال: هُشَيم كان يتابع شعبة[٢].

وقال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل قال: وَهْمُ هُشَيم أخذه من شعبة[٣].

- **عبد الله بن داود، أبو عبد الرحمن الخُرَيبِي.**

قال عبد الله بن أحمد: حدثني القواريري قال: قال لي وكيع، وذكر ابن داود -يعني عبد الله بن داود بن عامر الهمداني، أبو عبد الرحمن الخُرَيبِي- فقال: عافى الله أبا عبد الرحمن، ما كان يرضى حتى يعيد ويعيد[٤].

- **إبراهيم بن عبد الله الهروي، أبو إسحاق.**

قال إبراهيم بن عبد الله الهروي، أبو إسحاق: ما من حديث من حديث هُشَيم إلا وقد سمعته ما بين العشرين إلى الثلاثين مرة، وكنت أوقفه[٥].

ولذا نص أئمة الحديث على أن رواية الهروي عن هُشَيم أقوى الروايات عنه:

قال أبو زُرْعَة عبد الرحمن بن عمرو: سمعت رجلاً قال ليحيى بن مَعِين: عمن نكتب حديث هُشَيم؟ قال: عن إبراهيم الهروي وشريح بن يونس[٦].

---

(١) تهذيب التهذيب (٩ / ١٣٢).

(٢) العلل (٥٨٢٧).

(٣) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي٣٠/ (٦٦٩٦).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤٥٢ - رقم ٣٠١١).

(٥) تهذيب التهذيب (١ / ١٥٤).

(٦) تاريخ بغداد (٦ / ١١٨).

وقال أبو العباس عبد الله بن هبيرة بن الصلت: سألت يحيى بن مَعِين قلت: يا أبا زكريا، من أصحاب هُشَيم الذين يعتمد عليهم؟ فقال: إبراهيم الهروي ومحمد بن الصباح الدولابي[١].

- يزيد بن زُريع، أبو معاوية البصري.

قال أحمد بن حنبل: يزيد بن زُريع ما أتقنه وأحفظه! يالك من صحة الحديث، صدوق متقن، كان يعمل الخوص ويأكل، وكان أبوه زُريع والي البصرة، فلم يكن يأكل من ماله شيئًا، وكان يحدث بعدده للحفظ، ولكن كان فيه عجلة وكثرة كلام، شك يومًا في حديثه فقيل له: أشككت؟ قال: أنا أشك فلا أختلف إلى صاحبه كذا وكذا حتى أتقنه! وكل شيء روى عن سعيد فلا تبالي سمعته من أحد، سماعه من سعيد قديم، وكان يأخذ الحديث بتثبت[٢].

ولذا جاء عن أحمد بن حنبل قوله: يزيد بن زُريع إليه المنتهى في الثبت بالبصرة[٣].

- عبد الوارث بن سعيد التميمي.

قال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت علي بن المديني يقول: قال عبد الصمد: رأيت عند أبي أحاديث قال: هذه لم أسمعها إلا مرة واحدة. قال علي بن المديني: قال يحيى -يعنى ابن سعيد القطان-: عامة الحديث لا يسمع إلا مرة واحدة[٤].

- زهير بن معاوية، أبو خيثمة الجعفي.

قال حميد الرؤاسي: كان زهير بن معاوية إذا سمع الحديث من المحدث

---

(١) تاريخ بغداد (٦ / ١١٨).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣٩).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ١١١٣).

(٤) معرفة الرجال (٢ / ١٩٥ - رقم ٦٤٨).

مرتين كتب عليه: فرغتُ[1].

- **سُفْيَان بن عيينة.**

قال ابن أبي حاتم: باب ما ذكر من جودة أخذ بن عيينة للحديث

قال علي بن المديني: سمعت سُفْيَان يقول: كان أيوب إذا حدثني بالحديث رددته مرتين[2].

- **أحمد بن حنبل.**

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: كنت أرىٰ في كتاب أبي إجازة - يعني دارة - ثلاث مرات ومرتين، وواحدة أقله، فقلت له: أيش تصنع بها؟ فقال: أعرفه إذا خالفني إنسان، قلت له: قد سمعته ثلاث مرات[3].

- **زائدة بن قُدامة الثقفي.**

قال ابن حِبَّان في ترجمة زائدة بن قُدامة: كان من الحفاظ المتقنين، وكان لا يعد السماع حتىٰ يسمعه ثلاث مرات[4].

وقال ابن حِبَّان أيضًا: كان زائدة بن قُدامة إذا سمع الحديث مرة لم يجز عليه، فإذا سمعه مرة أخرىٰ لم يجز، فإذا سمعه ثالثة أجاز عليه، وقال: قد صح[5].

ولذا أثنى المحدثون على حديثه وإتقانه:

قال عبد الله بن أحمد: سألته (يعني أباه) قلت له: أيما أحب إليك؛ شريك عن أبي إسحاق عن البهي، أو زائدة عن السُّدِّي عن البهي؟ قال: زائدة عن السُّدِّي عن البهي أحب إلي، كان زائدة بن قُدامة إذا حدث بالحديث يتقنه،

(١) أدب الإملاء والاستملاء (ص ٩).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٥٤).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ١٥٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٣ / ١٣٢).

(٥) المجروحين (١ / ٣٠).

وكان شريك لا يبالي كيف حدث[1].

قال أحمد بن حنبل: حفاظ الحديث، أو المتثبتين في الحديث أربعة: سُفْيَان الثوري، وشعبة، وزهير، وزائدة[2].

وقال الميموني: ذكر أبو عبد الله زائدة فقدمه وفضله في التثبت والضبط[3].

وقال أحمد بن حنبل: إذا سمعت الحديث عن زائدة، وزهير، فلا تبال ألا سمعته عن غيرهما، إلا حديث أبي إسحاق[4].

- محمد بن علي بن عبد الله بن محمد الصوري.

قال الخطيب في ترجمة محمد بن علي بن عبد الله بن محمد الصوري: كان مع كثرة طلبه وكتبه صعب المذهب فيما يسمعه، ربما كرر قراءة الحديث الواحد علىٰ شيخه مرات[5].

وقد يفعل الطالب هذا، ليس فقط بغرض التثبت، بل بغرض أيضًا اختبار حفظ الشيخ، ومن ذلك:

قال أبو داود الطيالسي: سمعت شعبة يقول: سمعت من طلحة بن مصرف حديثًا واحدًا، وكنت كلما مررت به سألته عنه، فقيل له: لم يا أبا بسطام؟ قال: أردت أن أنظر إلىٰ حفظه فإن غير فيه شيئًا تركته[6].

---

(١) العلل (٢٦١١).

(٢) العلل للإمام أحمد (٣٨٥٥).

(٣) سؤالاته (٤١٤).

(٤) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي٩/ (١٩٥٠).

(٥) تاريخ بغداد (٣/ ١٠٣).

(٦) الكفاية في علم الرواية (ص ١٤١).

وعن عمارة بن القعقاع قال: قال لي إبراهيم النخعي: إذا حدثتني فحدثني عن أبي زُرْعَة بن عمرو بن جرير، فإنه حدثني مرة بحديث، ثم سألته بعد ذلك بسنين فلم يخرم منه حرفًا[١].

وقد يسمع التلميذ من شيخه الحديث أكثر من مرة بسبب طول الملازمة، وسيأتي في مبحث ملازمة الشيخ[٢].



(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤٣١).
(٢) ص (٣٣٢).

المبحث الرابع: أخذ الحديث الواحد عن أكثر من شيخ وطريق؛ لمعرفة الخطأ من الصواب.

ومن صور التثبت الحرص علىٰ أخذ الحديث الواحد عن أكثر من شيخ، لا سيما إذا كان الثاني أتقن من الأول؛ إذ الواحد يجوز عليه الخطأ والوهم بخلاف الاثنين فأكثر.

قال الذهبي في عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: وهو الذي سن للمحدثين التثبت في النقل، وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب، فروى الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسىٰ سلم علىٰ عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له، فرجع فأرسل عمر في أثره فقال: لم رجعت؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سلم أحدكم ثلاثًا فلم يُجَب، فليرجع». قال: لتأتيني علىٰ ذٰلك ببينة أو لأفعلن بك. فجاءنا أبو موسىٰ ممتقعًا لونه، ونحن جلوس، فقلنا: ما شأنك؟ فأخبرنا وقال: فهل سمع أحد منكم؟ فقلنا: نعم، كلنا سمعه. فأرسلوا معه رجلاً منهم حتىٰ أتىٰ عمر فأخبره. أحب عمر أن يتأكد عنده خبر أبي موسىٰ بقول صاحب آخر، ففي هٰذا دليل علىٰ أن الخبر إذا رواه ثقتان كان أقوىٰ وأرجح مما انفرد به واحد، وفي ذٰلك حض علىٰ تكثير طرق الحديث؛ لكي يرتقي عن درجة الظن إلىٰ درجة العلم؛ إذ الواحد يجوز عليه النسيان والوهم، ولا يكاد يجوز ذٰلك علىٰ ثقتين لم يخالفهما أحد[1].

وممن جاء عنه فعل هذا:

- أحمد بن حنبل:

قال أحمد بن حنبل: نحن كتبنا الحديث من ستة وجوه وسبعة، لم نضبطه،

---

(١) تذكرة الحفاظ (١ / ١١) طبعة دار الكتب العلمية.

فكيف يضبطه من كتبه من وجه واحد؟![1]

وقال أحمد أيضًا: سمعت الموطأ من محمد بن إدريس الشافعي، لأني رأيته فيه ثبتًا، وقد سمعته من جماعة قبله[2].

- عبد الله بن المبارك.

قال عبد الرزاق: سمعت ابن المبارك يقول: إني لأكتب الحديث من مَعْمَر، وقد سمعته من غيره، قال: وما يحملك على ذلك؟ قال: أما سمعت قول الراجز:

قد عرفنا خيركم من شركم[3].

- علي بن المديني:

قال علي بن المديني: قد كتبت كتب عبد الوارث عن عبد الصمد، يعني ابنه، وأنا أشتهي أن أكتبها عن أبي مَعْمَر[4].

- إبراهيم بن أُورمة:

جاء في ترجمة أحمد بن سنان، أبو جعفر الواسطي: قال إبراهيم بن أورمة: أعدنا عليه ما سمعناه منه من بُنْدَار وأبي موسى -يعني لإتقانه وحفظه[5].

- يحيى بن مَعِين:

قال ابن مَعِين: «لو لم نكتب الحديث من مئة وجه ما وقعنا على الصواب»[6].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١ / ١٨٧).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١١٦).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ١٤٧)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٩).

(٤) تاريخ بغداد (١٠ / ٢٤)، تهذيب التهذيب (٤ / ٤١٣).

(٥) تهذيب التهذيب (١ / ٦٥).

(٦) الإرشاد للخليلي (٢/ ٥٩٥). الإرشاد في معرفة علماء الحديث. المؤلف: أبي يعلى الخليلي. تحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس. الرياض: دار الرشد. ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

وعن مجاهد بن موسىٰ قال: «كان يحيى بن مَعِين يكتب الحديث نيّفًا وخمسين مرة»(١).

وقال ابن مَعِين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهًا ما عقلناه»(٢).

وقال يحيى بن مَعِين: «لما فارقت عبد الرزاق أتيت هشام بن يوسف، وكان علىٰ قضائها، وكان رجلاً له نبل يلبس الثياب فقال: من أنت؟ قلت: أنا يحيى بن مَعِين، قال: سمعت أنك أتيت أخانا عبد الرزاق فما تصنع عند ذاك؟ قلت: الحديث يكتب عن جماعة، فقال: سماعنا وسماع عبد الرزاق قريب من السواء. فأردته على الحديث فأبىٰ، وكان يصلي بهم في المسجد الصلوات كلها، فجئت إلىٰ مسجده فقعدت فيه، فكنت فيه ثلاثين يومًا لا أسأله شيئًا، إلا أنه إذا دخل وخرج سلمت عليه، فلما كان بعد ثلاثين يومًا بعث إلي فقال لي: يا هٰذا، إنما منعتك لأنظر أأنت من أصحاب الحديث أو لست من أصحاب الحديث. قال يحيىٰ: فقلت: والله أصلحك الله، هٰذا موضعي إلىٰ قابل أو تحدثني أو لا يبقىٰ معي شيء أتبلغ به. فقال: يا جارية، هاتي الزبل. فكانت تخرجها إلي فأقعد في المسجد فأكتب منها حاجتي، ثم يقرأ»(٣).

وقال ابن حِبَّان: «سمعت محمد بن إبراهيم بن أبىٰ شيخ الملطي يقول: جاء يحيى بن مَعِين إلىٰ عَفَّان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم، حدثني سبعة عشر نفسًا عن حماد بن سلمة. فقال: والله لا حدثتك.

---

(١) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٣١/ ٥٤٨-٥٤٩).

(٢) المجروحين لابن حِبَّان (١ / ٣٣).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٣١٥).

فقال: إنما هو درهم، وأنحدر إلى البصرة وأسمع من التبوذكي. فقال: شأنك. فانحدر إلى البصرة، وجاء إلىٰ موسى بن إسماعيل، فقال له موسىٰ: لم تسمع هٰذه الكتب عن أحد؟ قال سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفسًا وأنت الثامن عشر.

فقال: وماذا تصنع بهٰذا؟ فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا علىٰ شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا علىٰ شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه»(١).

وقال أبو بكر محمد بن إبراهيم بن حماد: «رحل معنا يحيى بن مَعِين إلىٰ أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، وسمع جامع حماد بن سلمة، وقد كان سمع من سبعة عشر نفسًا.

قال ابن أبي حاتم: أراد بذٰلك زيادة بعضهم علىٰ بعض، لأن حماد بن سلمة كان حدثهم من حفظه، فكان يذكر الشيء بعد الشيء فيحدثهم به، فقلَّ مَن سمع من حماد إلا وقع عنده ما ليس عند غيره»(٢).

- إبراهيم بن سعيد الجوهري:

قال عبدالله بن جعفر بن خاقان السلمي: «سألت إبراهيم بن سعيد الجوهري عن حديث من مسند أبىٰ بكر الصديق، فقال لجاريته: أخرجي لي الجزء الثالث والعشرين من مسند أبىٰ بكر.

(١) المجروحين (١ / ٣٢).
(٢) الجرح والتعديل (١ / ٣١٥).

فقلت: لا يصح لأبي بكر عشرون حديثًا، من أين ثلاثة وعشرون جزءا! فقال: كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم»[1].

وقد يتعمد الطالب عدم أخذ الحديث عن أكثر من شيخ؛ لثقة من أخذه عنه واعتمادًا عليه.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: كنت أسمع الحديث من ابن عيينة، فأقوم فأسمع شعبة يحدث به فلا أكتبه[2].

وقال الدُّورِي: سمعت يحيىٰ يقول: قال جرير: كنت آتىٰ مغيرة وقد سمعت من منصور، فيحدثني به مغيرة، فأمحو حديث منصور وأكتب حديث مغيرة. قلت ليحيىٰ: لم كان يفعل هٰذا؟ قال: كان حديث مغيرة أتمهما. أو نحو هٰذا من الكلام قاله يحيىٰ[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما أبالىٰ إذا كتبت الحديث عن سعيد أو هشام أو شعبة، لا أعيد حديث هٰذا علىٰ هٰذا، ولا حديث هٰذا علىٰ هٰذا[4].

قال أبو يوسف: وقد كان قدم مطرف مكة معتمرًا، وكان منزله قريبًا من منزل الحُمَيديّ فمضيت إليه، واستقبلني الحميديّ فقال لي: إلىٰ أين؟ قلت: إلىٰ مطرف أقرأ كتاب الموطأ. فقال: ولم تسمع الموطأ من عبد الله بن مسلمة بن قعنب؟ قلت: بلىٰ قد سمعته. فقَال: انصرف إلى الطواف ولا تشتغل به، فمشيت معه منصرفًا إلى المسجد، فقال: ابن قعنب كان يختار السماع على القراءة، فلما لم يمكنه ولم يتهيأ له فأقل أحواله أن يتثبت في العرض علىٰ مالك. وقلت أو

(١) ميزان الاعتدال (١ / ١٥٥)، تاريخ بغداد (٦ / ٩٤)، تهذيب التهذيب (١ / ١٤٦).

(٢) تاريخ بغداد (٩ / ١٨٠).

(٣) تاريخ ابن معين (٢٣٩٢).

(٤) معرفة الرجال برواية ابن مُحْرِزٍ (٢ / ١٥٩ - رقم ٥٠٢).

قال لي: وهو الذي قرأ علىٰ مالك، وأهل المدينة يرون العرض مثل السماع ويتهاونون بالعرض أيضًا. قلت له: قد سمعت من وقف ابن أبي أُوَيْس، فقال له: أرأيت ما تقول فيه «حدثني مالك» سمعته منه؟ قَال: لا، ولٰكن كان يقرأ عليه، لقد كنت أحيانًا أكون داخل الحجرة ويقرأ علىٰ مالك خارجًا من الحجرة فكان ذٰلك يجزئ. فقال الحُمَيديّ: هٰذا بذٰلك علىٰ ما قلت لك. فمنعني سماع الموطأ من مطرف لهٰذا الذي ذكرت[1].

وقال أبو حاتم: كنا إذا اجتمعنا عند محدث أنا وأبو زُرْعَة كنت أتولى الانتخاب، وكنت إذا كتبت حديثًا عن ثقة لم أعده، وكنت أكتب ما ليس عندي، وكان أبو زُرْعَة إذا انتخب يكثر الكتابة، كان إذا رأىٰ حديثًا جيدًا قد كتبه عن غيره أعاده[2].



(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٧٧).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٣٦١).

المبحث الخامس: الحرص على التبكير إلى المجلس والقرب من الشيخ حتى يستمع جيدًا.

ومن صور التثبت في الأخذ أن يحرص الطالب على التبكير إلى المجلس حتى لا يفوته شيء، وحتى يقترب من الشيخ فيستمع جيدًا.

قال السمعاني: وينبغي لمن أراد سماع الإملاء البكور، خوفًا من فوات المجلس بتأخير الحضور، وأن يتعذر عليه مع ذلك إعادته من قبل شيخ لعل التمنع عادته[1].

وقال السمعاني أيضًا: جرت العادة في الحديث بكراهة تكرير ماضيه واستثقال الإعادة لفائته ومتقضيه[2].

ومن الأمثلة على من كان عسرًا في إعادة الحديث:

وقال أبو حاتم في الحسين بن محمد المروروذي البغدادي التميمي المعلم أبو أحمد: أتيته مرارًا بعد فراغه من تفسير شيبان وسألته أن يعيد علي بعض المجلس، فقال: بَكِّر بكر. ولم أسمع منه شيئًا[3].

وقال الحارث بن أبي أسامة: كان يزيد بن هارون إذا جاءه من فاته المجلس قال: يا غلام، ناوله المنديل[4].

وقال رجل ليزيد بن هارون: يا أبا خالد، فاتني حديث المعراج والشفاعة، تعيده علي؟ فقال يزيد: من غاب خاب وأكل نصيبه الأصحاب[5].

---

(١) أدب الإملاء (ص ٧٩).

(٢) أدب الإملاء للسمعاني (ص ٨١ - ٨٤).

(٣) الجرح والتعديل (٣/ ٦٤).

(٤) أدب الإملاء للسمعاني (ص ٨١ - ٨٤).

(٥) أدب الإملاء والاستملاء (ص ٨١).

وقال أبو الحسن علي بن هبة الله بن عبد السلام الكاتب ببغداد: «حضرت عند الشيخ الزاهد أبي علي محمد بن محمد بن أحمد بن المسلمة في جامع القصر، فوجدت بعض أصحابه يقرأ عليه جزءًا من الحديث وقد فاتني منه أحاديث، فبعد فراغ القارئ من الجزء قلت له: أعد لي ما فاتني، فقال الشيخ أبو علي بن المسلمة: سمعت أبا الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي المقرئ رحمه الله يقول: كنت عند أبي بكر محمد بن الحسن النقاش المقرئ، وجاءه رجل وقد فاته بعض الجزء، فأراد إعادته، فسمعت النقاش يقول: سمعت إدريس بن عبد الكريم الحداد يقول: سمعت هارون بن معروف يقول: سمعت زيد بن هارون يقول: سمعت سُفْيَان الثوري يقول: من غاب خاب وأكل نصيبه الأصحاب. ولم يعد لحديثنا. يعني النقاش»[1].

وقال سُفْيَان ابن عيينة: «قالوا للزهري في حديث ذكره: أعده علينا. قال: إعادة الحديث أشد من نقل الصخر»[2].

وقال ابن عمار: «كان - أي حفص بن غِيَاث - عسرًا في الحديث جدًّا، لقد استفهمه إنسان حرفًا في الحديث فقال: والله لا سمعته مني، وأنا أعرفك»[3].

وقال ابن مُحْرِزٍ: «وسمعت أبا بكر - يعني عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - وأكثروا عليه الاستفهام والترداد فقال: هؤلاء يريدون أن يحدثوا بالسريانية أو بالفارسية»[4].

---

(١) أدب الإملاء (ص ٧٩).

(٢) الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع (١ / ١٩٧).

(٣) ميزان الاعتدال (١ / ٥٦٧)

(٤) معرفة الرجال (٢١٩).

وقال أيوب: «سألت سعيد بن جبير عن حديث بعد ما قام، فقال: ليس كل حين أحلب فأشرب»[1].

وقال إسماعيل بن جعفر: «قلت للفضيل بن عِيَاض: « إنك حدثت بأحاديث لم أعها عنك، أعدها علي. قال: عُدَّها فيما لم تسمع»[2].

وقد يتأخر الطالب فيجلس بعيدًا من الشيخ، فيكون ذلك عرضة لدخول الخلل على سماعه:

قال ابن عدىٰ في ترجمة سُويد بن سعيد: وروىٰ سُويد عن مالك الموطأ، فيقال إنه سمعه خلف حائط، فضُعّف في مالك، وهو إلى الضعف أقرب[3].

وقال ابن أبي حاتم: «حدثني أبي قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن شعبة، عن أشعث بن سليم، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أحب أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله». قال أبي: فقلت ليزيد: أي شيء اسم أبي ببلج؟ قال يحيى بن أبي سليم: قال يزيد: لقد سمعته من شعبة ببغداد، وكنت في آخر الناس، وأنا أشك فيه مذ سمعته. فرجع يزيد عنه وقال: اكتبوه عن رجل»[4].

وقد عدَّ نقادُ الحديث بُعد الطالب من الشيخ أثناء الأخذ من التساهل:

قال أبو يُوسُف الفسوي: وقد كان قدم مطرف مكة معتمرًا، وكان منزله قريبًا من منزل الحُمَيديّ، فمضيت إليه، واستقبلني الحُمَيديّ فقال لي: إلىٰ أين؟ قلت:

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (١ / ١٧٧ - رقم ١٢٤)، أدب الإملاء للسمعاني (ص ٨٢).

(٢) أدب الإملاء والاستملاء (ص ٨١).

(٣) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٤٦).

(٤) علل أحمد (١ / ٢٢٨ - رقم ٢٨٣).

إلىٰ مطرف أقرأ كتاب الموطأ. فقَال: ولم تسمع الموطأ من عبد الله بن مسلمة بن قعنب؟ قلت: بلىٰ قد سمعته. فقَال: انصرف إلى الطواف ولا تشتغل به، فمشيت معه منصرفًا إلى المسجد، فقال: ابن قعنب كان يختار السماع على القراءة، فلما لم يمكنه ولم يتهيأ له فأقل أحواله أن يتثبت في العرض علىٰ مالك. وقلت أو قال لي: وهو الذي قرأ علىٰ مالك، وأهل المدينة يرون العرض مثل السماع ويتهاونون بالعرض أيضًا. قلت له: قد سمعت من وقف ابن أبي أُوَيْس، فقال له: أرأيت ما تقول فيه «حدثني مالك» سمعته منه؟ قَال: لا، ولكن كان يقرأ عليه، لقد كنت أحيانًا أكون داخل الحجرة ويقرأ علىٰ مالك خارجًا من الحجرة، فكان ذلك يجزئ. فقال الحُمَيديّ: هذا بذلك علىٰ ما قلت لك، فمنعني سماع الموطأ من مطرف لهذا الذي ذكرت[1].

ولأجل هذا كانوا يحرصون على التبكير إلى المجالس، ومن ذلك:

قال عيسى بن موسى بن محمد المتوكل: مكثت ثلاثين سنة أشتهي أن أشارك العامة في أكل هريسة السوق، فلا أقدر علىٰ ذلك لأجل البكور إلىٰ سماع الحديث[2].

وقال جعفر بن درستويه: كنا نأخذ المجلس في مجلس علي بن المديني وقت العصر اليوم لمجلس غد، فنقعد طول الليل مخافة ألا نلحق من الغد موضعًا نسمع فيه، ورأيت شيخا في المجلس يبول في طيلسانه ويدرج الطيلسان حتىٰ فرغ، مخافة أن يؤخذ مكانه إن قام للبول، رحمه الله[3].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٧٧)، الكفاية في علم الرواية (ص ٣٠٨).

(٢) تاريخ بغداد (١١ / ١٧٨).

(٣) الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع للخطيب (٢ / ١٣٨).

وقال ليث ابن أبي سليم: إن كنت لأغدو إلى عطاء، فأجد عبد الله بن الحسن قد سبقني إليه[1].

وإذا لم يبكر الطالب إلى المجلس ولم يقترب من الشيخ فإن ذلك ربما يكون عرضة لأن يعتمد على التلاميذ.



(١) العلل برواية عبد الله (١١٩ و٢٨٦٤).

المبحث السادس: مطالبة الشيخ بالإسناد.

ومن صور التثبت في الأخذ: السؤال عن الإسناد.

إذ لا يمكن أن تعرف صحة الحديث من ضعفه إلا بمعرفة إسناده:

قال شعبة: إنما تعلم صحة الحديث بصحة الإسناد [١].

وقال عبد الله بن المبارك: الإسناد عندي من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له: من حدثك؟ بقي [٢].

وقال ابن المبارك: بيننا وبين القوم القوائم. يعني الإسناد [٣].

وقال القاضي عِيَاض: « فاعلم أولاً أن مدار الحديث على الإسناد فيه، فبه تتبين صحته ويظهر اتصاله [٤].

وقال ابن الأثير: «اعلم أن الإسناد في الحديث هو الأصل وعليه الاعتماد، وبه تعرف صحة الحديث وسقمه» [٥].

ولذا كانت معرفة الإسناد واجبة من واجبات الدين؛ لأجل حماية أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخطأ والدخيل.

قال محمد بن سيرين: «هٰذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم» [٦].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٠).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٥٩).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٥٩).

(٤) الإلماع، للقاضي عِيَاض، للقاضي عِيَاض (ص ١٩٤).

(٥) جامع الأصول (١ / ١٠٩). جامع الأصول في أحاديث الرسول.المؤلف : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ) . تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون. الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان . الطبعة : الأولى.

(٦) المعرفة والتاريخ (٣ / ٤٨).

وعن الأوزاعي قال: «ما ذهاب العلم إلا ذهاب الإسناد»[١].

وقال يحيى بن سعيد: «الإسناد من الدين»[٢].

وقال ابن حَجَر الهيتمي: «ولكون الإسناد يعلم به الموضوع من غيره كانت معرفته من فروض الكفاية»[٣].

ولذا نص المحدثون على أهمية الإسناد، وقد تنوعت عباراتهم في التركيز على أهميته:

فجعلوا الإسناد كرأس المال:

قال ابن إدريس: «ربما حدث الأعمش بالحديث، ثم يقول: بقي رأس المال: حدثني فلان قال: حدثنا فلان عن فلان»[٤].

وجعلوا الحديث بلا إسناد كالبعير بلا خطام ولا زمام.

قال الزهري: ما هذه الأحاديث التي يأتوننا بها، ليست لها خُطُم ولا أزِمَّة[٥].

وعن عتبة بن أبي حكيم أنه كان عند إسحاق بن أبي فروة، وعنده الزهري، قال: فجعل ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله ﷺ. فقال له الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة، ما أجرأك على الله عزوجل ألاّ تسند حديثك! تحدثنا بأحاديث ليس لها خُطُم ولا أزمّة[٦].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٠).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٠).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لملا علي قارئ (١ / ٢٨٢). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ). الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

(٤) المجروحين (١ / ٢٧).

(٥) الكامل لابن عدي (١ / ٥٧).

(٦) المجروحين (١ / ١٣١).

وجعلوا الإسناد كأركان البنيان:

قال حبان بن موسىٰ: ذكر لعبد الله بن مبارك حديثًا، فقال: يُحتاج لهٰذا أركانٌ من آجُرّ.

قال الترمذي: يعني: أنْ ضعُف إسنادُه[1].

وجعلوه أيضًا كقوائم الدابة:

قال ابن المبارك: «بيننا وبين القوم القوائم». يعني الإسناد[2].

وجعلوا المتن كالسطح والإسناد كالسلم.

قال سُفْيَان بن عيينة: «حدّث الزهري يومًا بحديث، فقلت: هاته بلا إسناد، فقال الزهري: أترقى السطح بلا سلّم؟»[3]

وقال ابن المبارك: «طلب الإسناد المتصل من الدين»[4].

وعن هلال بن العلاء، عن أبيه، سمع ابن عيينة، وقال له أخوه: حدّثهم بغير إسناد. فقال سُفْيَان: انظروا إلىٰ هٰذا، يأمرني أن أصعد فوق البيت بغير درجة![5]

وقال ابن المبارك: «مَثل الذي يطلب دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلّم»[6].

وقال أبو سعيد الحداد: «الإسناد مثل الدرج، مثل المراقي، فإذا زلت رجلك عن المرقاة سقطت»[7].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٥٩).
(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٥٩).
(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦١).
(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦١).
(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦١).
(٦) أدب الإملاء (ص ٦)، شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦١).
(٧) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦١).

وجعلوا المتن كالطائر والإسناد جناحيه:

قال بقية: «ذكرت لحماد بن زيد أحاديث، فقال: ما أجود أحاديثك لو كان لها أجنحة. يعني الأسانيد»[١].

وجعلوا الإسناد كسلاح المقاتل:

قال سُفْيَان الثوري: «الإسناد سلاح المؤمن، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل»[٢].

وجعلوا الحديث الذي ليس فيه إسناد كالشيء الذي لا قيمة له:

وقال شعبة: «كل حديث ليس فيه «سمعت قال سمعت» فهو خَلٌّ وبَقْلٌ»[٣].

ولذا كان من تثبت المحدثين مطالبة الشيخ بالإسناد:

ومن الأمثلة على ذلك:

قال الشافعي: «ذكر لمالك حديث، قال له: من حدثك؟ فذكر له إسنادًا منقطعا، قال له: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح»[٤].

وعن ابن عون قال: « ذكر أيوب لمحمد حديثًا عن أبي قِلَابَة. قال: فقال: أبو قِلَابَة إن شاء الله رجل صالح، ولكن عمن ذكره أبو قِلَابَة؟»[٥].

وقال محمد بن سيرين: إن الرجل ليحدثني بالحديث لا أتهمه، ولكن أتهم من حدثه، وإن الرجل ليحدثني بالحديث عن الرجل، فما أتهم الرجل ولكن أتهم من حدثني[٦].

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦١).
(٢) المجروحين (١ / ٢٧)، أدب الإملاء (ص ٨).
(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٤٨ - ٣٦٢).
(٤) المجروحين (١ / ٥٨).
(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٢).
(٦) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٢).

وكانوا يتواصون بالسؤال عن الإسناد:

قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ينبغي لكتبة الحديث أن يكون ثبت الأخذ ويفهم ما يقال له ويبصر الرجل - يعني المحدث- ثم يتعاهد ذلك منه - يعني نطقه- يقول حدثنا أو سمعت، أو يرسله، فقد قال هشام بن عروة: إذا حدثك رجل بحديث فقل عمن هذا؟ أو فممن سمعته؛ فإن الرجل يحدث عن آخر دونه - يعني دونه في الاتقان والصدق.

قال يحيى: فعجبت من فطنته[1].

بل إن العناية بالإسناد والسؤال عن الإسناد لم تقتصر على المحدثين، بل حتى الحكام وعوام الناس:

قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: كان عبد الله بن طاهر -حاكم خرسان- إذا سألني عن الحديث فذكرته بلا إسناد سألني عن إسناده ويقول: رواية الحديث بلا إسناد من عمل الذمي، فإن إسناد الحديث كرامة من الله عز وجل لأمة محمد ﷺ[2].

وبهذا أصبح المحدثون حماة وحراسًا لحديث رسول الله ﷺ.

قال يزيد بن زُريع: لكل دين فرسان، وفرسان هذا الدين أصحاب الإسناد[3].

وقال سُفْيَان الثوري، رحمه الله: الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأرض[4].

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٣٤).

(٢) أدب الإملاء (ص ٦).

(٣) جامع الأصول (١ / ١٠٩).

(٤) شرف أصحاب الحديث (ص ٤٤). شرف أصحاب الحديث. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي. الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.

وقال عبد اللّه بن داود الخُرِيبِي: سمعت أئمتنا ومَن فوقنا أن أصحاب الحديث وحملة العلم هم أمناء اللّه على دينه وحفاظ سنة نبيه، ما عملوا وعلّموا[١].

وقال أبو حاتم الرازي، رحمه الله: لم يكن فى أمة من الأمم منذ خلق الله آدم، أمناء يحفظون آثار الرسل إلا فى هذه الأمة. فقال له رجل: يا أبا حاتم، ربما رووا حديثًا لا أصل له، ولا يصح؟ فقال: علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم ذلك للمعرفة، ليتبين لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار وحفظوها[٢].

قال ابن حِبَّان: ولو لم يكن الإسناد وطلب هذه الطائفة له لظهر في هذه الأمة من تبديل الدين ما ظهر في سائر الأمم، وذاك أنه لم يكن أمة لنبى قط حفظت عليه الدين عن التبديل ما حفظت هذه الأمة، حتى لا يتهيأ أن يزاد في سنة من سنن رسول الله ﷺ ألف ولا واو، كما لا يتهيأ زيادة مثله في القرآن، فحفظت هذه الطائفة السنن على المسلمين، وكثرت عنايتهم بأمر الدين، ولولاهم لقال من شاء بما شاء[٣].

وقد كان للسؤال عن الإسناد بداية كما ذكر ابن سيرين:

قال محمد بن سيرين: لقد أتى على الناس زمان وما يُسأل عن إسناد حديث حتى وقعت الفتنة، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث ليُنظر مَن كان من أهل السنة أُخذ بحديثه، ومَن كان من أهل البدعة تُرك حديثه[٤].

وقد بين إبراهيم النخعي الفتنة التي قصدها ابن سيرين وهي أيام المختار بن أبي عبيد الذي استولى على الكوفة سنة ست وستين للهجرة، حتى قتله مصعب ابن الزبير سنة سبع وستين.

---

(١) شرف أصحاب الحديث (ص ٤٣).

(٢) تاريخ دمشق (٣٨/ ٣٠).

(٣) مقدمة المجروحين (١ / ٢٥).

(٤) الكامل لابن عدي (١ / ١٢١).

قال إبراهيم النخعي: إنما سئل عن الإسناد أيام المختار[1].

وعن خيثمة بن عبد الرحمٰن قال: لم يكن الناس يسألون عن الإسناد حتىٰ كان زمن المختار فاتهموا الناس[2].

وذلك بسبب ظهور الكذب أيام المختار:

قال ابن رجب: «وسبب هٰذا أنه كثر الكذب علىٰ عليّ في تلك الأيام، كما روىٰ شريك عن أبي إسحاق: سمعت خزيمة بن نصر العبسي أيام المختار وهم يقولون ما يقولون من الكذب، وكان من أصحاب علي قال: ما لهم قاتلهم الله، أي عصابة شانوا وأي حديث أفسدوا؟!

وروىٰ يونس عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر العبسي قال: قاتل الله المختار، أي شيعة أفسد وأي حديث شان! خرجه الجوزجاني وقال: كان المختار يعطي الرجال الألف دينار والألفين علىٰ أن يروي له في تقوية أمره حديثًا[3].

ومما يدل على أن للسؤال عن الإسناد بداية:

أن الإرسال وعدم ذكر الإسناد كانت عادة لهم قبل ذٰلك:

عن البراء بن عازب قال: ما كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه من رسول الله ﷺ، ولٰكن سمعناه، وحدثنا أصحابنا، ولٰكنا لا نكذب[4].

عن حميد الطويل أن أنس بن مالك حدث بحديث عن رسول الله ﷺ،

---

(١) العلل برواية عبد الله بن أحمد (٥٦٧٣).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (١ / ١٥٥).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ١٢٢).

(٤) العلل برواية عبد الله بن أحمد (٢٨٣٥).




فقال رجل: أنت سمعته من رسول الله؟ فغضب غضبًا شديدًا، وقال: والله ما كل ما نحدثكم سمعناه من رسول الله، ولكن كان يحدث بعضنا بعضًا ولا يتهم بعضنا بعضًا[1].

وقال سليمان بن موسى: طلب الناس الإسناد بعدما مات أصحابنا، ولو طلبوه منا وهم أحياء ثم التمسناه منهم لوجدناه عندهم قائمًا[2].

وقال أبو المليح: سمعت صالح بن مسمار وحدثني حديثًا عن الحسن فرفعه إلى أنس، وحدثني حديثًا عن الحسن فقلت له: أسنده؟ فقال: ما كان يسند، ربما سمعته يقول: حدث نبيكم عن ربكم عزوجل[3].

وقال مَعْمَر: كنا نجالس قتادة ونحن أحداث فنسأله عن السند فيقول مشيخة حوله: مه، إن أبا الخطاب سند. فيكسرونا عن ذلك[4].

وعن ابن عون قال: كان الحسن يحدثنا بأحاديث لو كان يسندها كان أحب إلينا[5].

قال الوليد بن مسلم: سمع الزهري أهل الشام يقولون: قال رسول الله ﷺ. قال: فقال: يا أهل الشام، ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمّة ولا خُطم؟ قال الوليد: وقبض يده وقال: تمسك أصحابنا بالأسانيد من يومئذ[6].

وجاء أن أول من أسند الزهري:

قال الإمام مالك: أول من أسند الحديث ابن شهاب الزهري[7].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١ / ١٠٩).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٤١١).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤٦٦ - رقم ٣٠٦٣).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٧٨).

(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٠).

(٦) تاريخ دمشق (٥٥ / ٣٣٣).

(٧) الجرح والتعديل (١ / ٢٠).

وجاء أن أول من سأل عن الإسناد ابن سيرين والشَّعْبِيّ:

قال علي بن المديني: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد، لا نعلم أحدًا أول منه، محمد بن سيرين[1].

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: ثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعْبِيّ، عن الربيع بن خثيم قال: من قال «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شئ قدير» فله كذا وكذا. وسمى من الخير. قال الشَّعْبِيّ: فقلت: من حدثك؟ قال: عمرو بن ميمون، وقلت: من حدثك؟ فقال: أبو أيوب صاحب رسول الله ﷺ. قال يحيى بن سعيد: وهٰذا أول ما فتش عن الإسناد[2].

ثم بعد فتنة المختار التزم الناس الإسناد والسؤال عنه:

قال المعلمي: فمن حينئذ التزم أهل العلم بالإسناد، فأصبح هو الغالب حتى استقر في النفوس[3].

كما أن هناك أسبابًا أخرى للإرسال وعدم ذكر الإسناد، ومنها أن يكون في مجلس فتوى أو مناظرة أو مذاكرة، وقد ذكر ابن حَجَر أسباب الإرسال في كتاب النكت على مقدمة ابن الصلاح[4].

ولأجل هذا تكلم علماء المصطلح على مسألة التلفيق والتوليف: وهي أن يذكر الشيخ المتن بلا إسناد ثم يسأله التلاميذ عن أسانيد الأحاديث التي حدث بها فيؤلفونها ويركبونها.

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٥٢).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٢٠٨).

(٣) الأنوار الكاشفة (ص ١٦٠).

(٤) (٢ / ٥٥٥).

وقد عقد الخطيب بابًا في هذه المسألة فقال: (باب ما جاء في إرسال الراوي للحديث وإذا سئل بعد ذلك عن إسناده فذكره)؛ هل يجوز لمن يسمعه أن يلفقه ويقدم الإسناد على المتن؟

مثاله:

قال مالك: كنا نجلس إلى الزهري وإلى محمد بن المنكدر، فيقول الزهري: قال ابن عمر كذا وكذا. فإذا كان بعد ذلك جلسنا إليه فقلت: الذي ذكرت عن ابن عمر من أخبرك به؟ قال: ابنه سالم[1].

وذكر الخطيب جوازه عن الإمام أحمد:

قال أبو داود السجستاني: سمعت أبا عبد الله سئل عن المحدث يذكر الحديث، يعني فيقال من دون فلان، فيقول: فلان. جائز؟ قال: نعم. قلت: يؤلفها -أعنى الذي يسمع هكذا- قال: نعم يؤلفه، وهل كان شريك يحدث إلا هكذا، كان يذكر الحديث فيقول فلان، فيقال: عمن؟ فيقول: عن فلان[2].



(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٢١١).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٢١١). وللاستزادة ينظر كتاب «قيمة الإسناد» وكتاب «نشأة الإسناد» وكلاهما للدكتور قاسم على سعد. دار البشائر . الطبعة الاولى .١٤٣١هـ ٢٠١٠م
وقد استفدت منهما في بعض الأمثلة.

المبحث السابع: إيقاف الشيوخ الذين لا يصرحون بالسماع ومطالبتهم بالتصريح بالسماع.

ومن صور التثبت في الأخذ إيقاف الشيخ ومطالبته بالتصريح بالسماع:

فالشيخ تارة يأتي بصيغة صريحة بالسماع أو عدمه، وتارة يأتي بصيغة محتملة كـ: عن أو قال أو ذكر أو حدث، وقد يحذف الصيغة بالكلية، وعند إيقافه قد يتبين عدم سماعه.

ومن الأمثلة على ذلك:

قال علي بن خشرم: كنا عند سُفْيَان بن عيينة في مجلسه، فقال: الزهري. فقيل له: حدثكم الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري. فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا، لم أسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق عن مَعْمَر عن الزهري[1].

وقال صالح بن محمد، ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن القاسم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري حديث مقتل عثمان، قال: فجهدت به كل الجهد أن يقول: حدثنا ابن أبي ذئب. فأبىٰ.

قال صالح: قال لي محمود ابن بنت محمد بن عيسىٰ: هو في كتاب جدي عن إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله عن ابن أبي ذئب. قال صالح: وإسماعيل بن يحيىٰ هٰذا يضع الحديث. قال ابن صالح: فحدثت بهٰذه القصة محمد بن يحيى الذهلي فقال: الله المستعان[2].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٩٧).

(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٦٧).

وقال يوسف بن خالد: قلت لعبيدة بن معتب: هٰذا الذى ترويه عن إبراهيم؛ سمعته منه؟ قال: سمعت البعض، وأنا أقيس على البعض. قلت: أنا أعرف بالقياس منك، فحدثني بما سمعته حتىٰ أقيس أنا، فأنا أقيس منك[1].

وقال يحيى بن مَعِين:حدثني غُنْدَر قال: وقفت أبا حرة علىٰ حديث الحسن فقال: لم أسمعها من الحسن. أو قال غُنْدَر: فلم يقف علىٰ شيء منها أنه سمعه من الحسن، إلا حديثًا أو حديثين[2].

لذا اهتم المحدثون بإيقاف الشيوخ، وكان بعضهم يوصي بعضًا بذلك:

قال الخطيب في معرض ذكره لشرائط مَن يحدث من حفظه: ويجب أن يكون ضابطًا لما سمعه وقت سماعه، متحفظًا علىٰ شيخه في روايته من أن يدلسه له إن كان ممن يعرف بالتدليس[3].

وقال شعبة: وقِّفوهم، تُصدقوا، أو تُكذبوا[4].

وقال يحيى بن سعيد القطان: ينبغي لكتبة الحديث أن يكون ثبت الأخذ ويفهم ما يقال له ويبصر الرجل - يعني المحدث - ثم يتعاهد ذٰلك منه - يعني نطقه - يقول: حدثنا أو سمعت، أو يرسله، فقد قال هشام بن عروة: إذا حدثك رجل بحديث فقل: عمن هٰذا؟ أو فممن سمعته؟ فإن الرجل يحدث عن آخر دونه - يعني في الإتقان والصدق.

قال يحيىٰ: فعجبت من فطنته[5].

---

(١) المجروحين (٢ / ١٧٣).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٥٩٥ - رقم ٣٨٢٣).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ١٩٦ - ١٩٧).

(٤) سير أعلام النبلاء (٧ / ٢١٦).

(٥) الجرح والتعديل (٢ / ٣٤).

وقال بَهْز بن أسد: لا تأخذوا الحديث عمن لا يقول حدثنا[1].

وقال غُنْدَر: جاء عبد الرحمٰن بن مهدي إلىٰ شعبة، فقال: اكتب لي إلىٰ سُفْيَان، فإني أريد أن أخرج إليه، فقال له شعبة: اني أخاف أن يحدثك بما لم يسمع. يعني يدلس[2].

وقال سُفْيَان بن عيينة: وكان عبد الكريم أول من جالسته قبل عمرو بن دينار، فكان كثيرًا من حديثه لا يقول فيه: سمعت. يقول: قال فلان. ففررت منه وذهبت إلىٰ عمرو بن دينار، وكان يقول: سمعت وحدثنا. قال سُفْيَان: وكان عبد الكريم إذا لقيني فهو يومي لا يفارقني يقول: هات حدثني ما سمعت. فأحدثه[3].

وقال أبو أحمد بن عدي: سمعت جعفر الفريابي يقول: أفادني أبو بكر الأعين بحضرة أبي زُرْعَة وخلق كثير، حين أردت أن أخرج إلىٰ سُويد وقال: وقّفه وثبت منه، هل سمع هٰذا الحديث من عيسى بن يونس؟ فقدمت علىٰ سُويد فسألته فقال: حدثنا عيسى بن يونس عن حَرِيز بن عثمان عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك، رفعه، قال: «**تفترق هذه الأمة بضعًا وسبعين فرقة، شرّها فرقة قوم يقيسون الرأي؛ يستحلون به الحرام ويحرمون به الحلال**». قال الفريابي: وقفت عليه سُويدا بعد ما حدثني، ودار بيني وبينه كلام كثير[4].

ولم يقتصر إيقافهم على الشيوخ الذين عرفوا بالتدليس، بل قد يقفون أيضًا غيرهم كما سيأتي في بعض الأمثلة[5].

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ١٤٨).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٦٩).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٦٩ - رقم ٦٠٠٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٣/ ٥٦٠).

(٥) انظر إيقاف شعبة لعبد الله بن دينار ص (٣١٥)، وإيقاف عَفَّان بن مسلم لشعبة بن الحجاج (ص ٣٢٥).

ومن عرف بإيقاف الشيوخ وطلب التصريح بالسماع:

- شعبة بن الحجاج:

جاء عنه أنه كان يوقف الشيوخ ولا يأخذ عنهم إلا بما صرحوا فيه بالتحديث:

قال أبو داود: سمعت أحمد، قال: جاء شعبة إلىٰ حميد الطويل فحدث بحديث، فقال: أسمعته؟ قال: فجعل حميد يقول هٰكذا، وجعل أحمد يقلب كفه، قال: فلما قام قال حميد: ما فيه حديث إلا سمعته، ولٰكنه شدد فشدد عليه(١).

وعن شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال في الأنصار: «لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا كافر، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله». قال شعبة: قلت لعدي: أنت سمعت هٰذا من البراء؟ قال: إياي حدث(٢).

وقال أبو داود: نا شعبة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة - فذكر الحديث، قال شعبة: فقلت لسماك بن حرب: إني أتقي أن أسأله عن الإسناد فسله أنت، قال: وكان في خلقه شيء، قال له سماك بعد ما حدث: أحدثك هٰذا أبوك عن عائشة؟ قال عبد الرحمٰن: نعم. فلما خرج قال لي سماك: يا شعبة، استوثقت لك منه(٣).

وقال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: حدثنا محمد بن جعفر المدائني قال: أخبرنا شعبة قال: سألت الحكم عن دية اليهودي والنصراني، فقال: قال سعيد بن المسيب: إن عمر جعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم، وجعل دية

---

(١) سؤلات أبي داود (٤٨١).

(٢) صحيح مسلم (١ / ٨٥).

(٣) الجرح والتعديل (٢ / ٣٥).

المجوسي ثمانمئة، فقلت للحكم: أنت سمعته من سعيد بن المسيب؟ فقال: لو شئت لسمعته، سمعته من ثابت الحداد. قال شعبة: فأتيت ثابتًا الحداد، فأخبرني به عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب بمثله[1].

وقال شعبة: «كنت أتفطن إلىٰ فم قتادة، فإذا قال «حدثنا» كتبت، وإذا قال «حدث» لم أكتب»[2].

وقال شُعبة: «كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، إذا جاء ما سمع يقول: حَدَّثَنَا أنس بن مالك، وحَدَّثَنَا الحسن، وثنا سعيد، وحَدَّثَنَا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، قال أبو قِلاَبَة»[3].

وقال ابن حَجَر: «وقد روى الخطيب في «الجهر بالبسملة» هٰذا الحديث من طريق أخرىٰ عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، ولفظه: إن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان، رضي الله عنهم، كانوا لا يستفتحون القراءة بـ»بسم الله الرحمٰن الرحيم».

قال شعبة: قلت لقتادة: أسمعته من أنس؟ قال: نعم، نحن سألناه عنه[4].

وقال ابن رجب: «وقال البرديجي أيضًا: أصح الناس رواية عن قتادة شعبة، كان يوقف قتادة على الحديث .

قلت: كأنه يعني بذٰلك اتصال حديث قتادة، لأن شعبة كان لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه «ثنا»، ويسأله عن سماعه»[5].

---

(١) العلل (٤٥٧).

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدارمي (ص ١٩٢). تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي). المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمٰن المري بالولاء، البغدادي (المتوفىٰ: ٢٣٣هـ). المحقق: د. أحمد محمد نور سيف.الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

(٣) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٠٩).

(٤) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٧٦٠).

(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٦٩٦).

وقال الحافظ ابن حَجَر: «وكان شعبة لا يأخذ عن شيوخه ما دلسوا فيه ولا ما لقنوا»(١).

وقال ابن حَجَر عن شعبة: «كان لا يأخذ عن أحد ممن وصف بالتدليس، إلا ما صرح فيه ذٰلك المدلس بسماعه من شيخه»(٢).

بل جاء أنه كان يحلفهم على السماع:

قال الآجري: « حدث أبو داود بحديث شعبة عن أبي زياد عن أبي هريرة، رأىٰ النبي ﷺ يشرب قائمًا. فقال أبو زياد الطحان: حلفه شعبة فقال: والرحمٰن، لقد سمعت من أبي هريرة»(٣).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي. وذكر حديث عبد الله بن دينار

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهىٰ عن بيع الولاء وعن هبته. قال شعبة: استحلفت عبد الله بن دينار؛ هل سمعتها من ابن عمر؟ فحلف لي.

قال أبي: كان شعبة بصيرًا بالحديث جدًّا، فَهِما فيه كان، إنما حلفه لأنه كان ينكر هٰذا الحديث، حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد، لم يرو عن ابن عمر أحد سواه علمنا(٤).

---

(١) التلخيص الحبير (٢/ ٤٣٢). التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفىٰ: ٨٥٢هـ).الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة: الطبعة الأولىٰ ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (١ / ٢٥٩).

(٣) سؤالات الآجري (٤ / الورقة ٢). نقلا من كتاب الجامع في الجرح والتعديل لمؤلفيه: السيد أبو المعاطي وحسن عبد المنعم وأحمد عبد الرزاق ومحمود محمد خليل. (٣ / ٣٧٣). عالم الكتب. بيروت. الطبعة الأولىٰ. ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٤) الجرح والتعديل (١ / ١٦٩).

لذا فإن عنعنة المدلسين مقبولة إذا كانت من رواية شعبة؛ لأنه لم يكن يقبل منهم إلا ما صرحوا به.

قال شعبة: «كل شيء حدثتكم به فذلك الرجل حدثني به أنه سمعه من فلان، إلا شيئًا أبينه لكم، قال ابن أبي حاتم: فذكرته لأبي قال: يعني أنه كان لا يدلس»[1].

وقال يحيى بن سعيد القطان: كل شيء يحدث شعبة عن رجل فلا تحتاج أن تقول عن ذاك الرجل أنه سمع فلانًا، قد كفاك أمره[2].

وقال ابن حَجَر عن شعبة: «وأما كونه كان يروي عن المدلسين، فالمعروف عنه أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما سمعوه، فقد روينا من طريق يحيى القطان عنه أنه كان يقول: كنت أنظر إلى فم قتادة، فإذا قال سمعت وحدثنا حفظته، وإذا قال عن فلان تركته، وروينا في المعرفة للبيهقي وفيها عن شعبة أنه قال: كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبو إسحاق وقتادة.

وهي قاعدة حسنة تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنوها»[3].

كما أن من قرائن ترجيح سماع الراوي من شيخه أن يأتي ذلك من طريق شعبة:

جاء في العلل لابن أبي حاتم أنه قال لأبيه: فأبو مالك سمع من عمار شيئا؟ فقال: ما أدري ما أقول لك، قد روى شعبة عن حصين عن أبي مالك، سمعت عمارًا. ولو لم يعلم شعبة أنه سمع من عمار ما كان شعبة يرويه[4].

وهذا يدل على أنه لم يكن يعتني فقط بسماع شيخه من شيخ شيخه وإنما يعتني بكل الإسناد.

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٧٣).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ١٦٢).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٦٣٠).

(٤) العلل (٣٤).

لذلك قال سُفْيَان لما روى حديثًا مسلسًا بالتصريح بالسماع قال: هذا الإسناد كان يعجب شعبة؛ «سمعت»، «أخبرني»، «سمعت»، «أخبرني».. كأنه اشتهى توصيله[1].

وقال عبد الله بن أحمد: حدثني أحمد (يعني ابن إبراهيم الدورقي)، قال: حدثنا أبو داود، عن أبي عوانة، قال: كنا يومًا عند الحكم. فذكر حديثًا ليس بمسند. فقال: ليس هذا من بابة شعبة. قال: فقال شعبة: لا ينبغي أن تروي عن الشامي كثيرًا[2].

وبهذا أصبحت عند شعبة قدرة على تمييز ما سمعه شيوخه مما لم يسمعوه:

قال يحيى بن سعيد: شعبة أعلم الناس بحديث قتادة؛ ما سمع منه وما لم يسمع منه، وهشام أحفظ، وسعيد أكثر[3].

ولأجل هذا كان شعبة إذا أوقف وطلب منه التصريح غضب:

قال أبو داود: رأيت رجلاً يقول لشعبة: قل «حدثني» أو «أخبرني»، فقال له شعبة: فقدتك وعدمتك، وهل جاء بهذا أحد قبلي[4]؟!

وقال ابن مُحْرِزٍ: «سمعت على بن المديني يقول: قال عبد الرحمن بن عبد الله، مولى بني هاشم، يعني أبا سعيد، سأل رجل شعبة عن حديث إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج، فقال له: سمعته من إسماعيل بن رجاء؟ قال: سمعته يا غلام من إسماعيل بن رجاء ثمانين مرة، ولا والله لا أحدثك به أبدًا[5].

---

(١) مسند الحميدي (١/ ٣١٦ - رقم ٣١١). مسند الحميدي. المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ). حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ. الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا. الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.

(٢) العلل (٥٨٠١).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٦٨).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ١٦٦).

(٥) معرفة الرجال (٢ / ٢١٠ - رقم ٧٠٣).

بل اعتبر يحيى القطان أن انتقاد عدم تصريح شعبة عيب يعاب به التلميذ:

قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: قال عَفَّان: قال يحيى بن سعيد: إن عبد الرحمٰن بن مهدي يقول: إن شعبة كان لا يقول حدثنا فلان الذي حدث عنه شعبة. قال أبي: وإنما أراد عَفَّان أن يعيب بهٰذا عبد الرحمٰن[1].

- سُفْيَان بن سعيد الثوري:

قال ابن أبي حاتم: باب ما ذكر من جودة أخذ سُفْيَان للحديث،

ثم ساق بإسناده إلىٰ عبد الرحمٰن، يعني بن مهدىٰ، قال: كنت مع سُفْيَان عند عكرمة بن عمار، فجعل يوقفه علىٰ كل حديث على السماع.

ثم ساق بإسناده إلىٰ عبد الرحمٰن قال: شهدت سُفْيَان عند العمري فجعل يوقفه في كل حديث توقيفًا شديدًا[2].

وقال يحيى القطان: شهدت سُفْيَان يقول لأبي الأشهب: قل سمعت، قل سمعت[3].

ولذٰلك قال يحيى بن سعيد: لم أكن أهتم لسُفْيَان أن يقول لمن فوقه «قال سمعت فلانًا»، ولٰكن كان يهمني أن يقول هو «سمعت فلانًا» و«حدثني فلان»[4].

وبهذا أصبحت عند سُفْيَان قدرة على تمييز ما سمعه شيوخه مما لم يسمعوه، وكان تلاميذ الأعمش يأتونه لأجل ذلك:

قال الحسين بن عيَّاش: كنا نأتي سُفْيَان إذا سمعنا من الأعمش فنعرضها عليه بالعشي، فيقول: هٰذا من حديثه، وليس هٰذا من حديثه[5].

---

(١) العلل (٥٤٧).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٦٨).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٨٢).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٣٦٣).

(٥) الجرح والتعديل (١ / ٧٠).

وقال أبو معاوية: كان سُفْيَان يأتيني ههنا فيذاكرني بحديث الأعمش، فما رأيت أحدًا أعلم بحديث الأعمش منه(١).

ولذا كان ما سُمع من سُفْيَان عن الأعمش أحب إلى يحيى القطان مما سُمع من الأعمش مباشرة:

قال يحيى بن سعيد القطان: ما سمعت من سُفْيَان عن الأعمش أحب إلي مما سمعت أنا من الأعمش؛ لأن الأعمش كان يمكن سُفْيَان ما لا يمكنني(٢).

- سُفْيَان بن عيينة.

قال سُفْيَان بن عيينة: ثنا مغيرة عن إبراهيم قال: قال رجل عند النبي ﷺ: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوىٰ. فقال النبي ﷺ: «لا تقل كذا، ولكن قل: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوي».

قال سُفْيَان للمغيرة: أسمعت ذا من إبراهيم؟ فقال: ما تريد إلىٰ ذا؟ وحاد عنه ولم يقل لي سمعته من إبراهيم ولا لم أسمعه، فلم أجالسه بعد. وقال ابن فضيل: قال مغيرة: وكنت سمعت من إبراهيم(٣).

وقال أبو بكر: قال سُفْيَان: وكل شيء سمعته من عمرو قال لنا فيه سمعت جابرًا، إلا هٰذين الحديثين - يعني لحوم الخيل والمخابرة- ولا أدري بينه وبين جابر فيهما أحد أم لا، وأما حديث الأسهم فإني أنا قلت: لو سمعت جابرًا علىٰ ما حدثكم(٤).

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٧١٦).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٨٤).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ٦٧٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٧٤٣).

وقال سُفْيَان ابن عيينة: وكان عبد الكريم أول من جالسته قبل عمرو بن دينار، فكان كثيرًا من حديثه لا يقول فيه سمعت، يقول: قال فلان. ففررت منه وذهبت إلىٰ عمرو بن دينار، وكان يقول «سمعت سمعت وحدثنا». قال سُفْيَان: وكان عبد الكريم إذا لقيني فهو يومي لا يفارقني يقول: هات حدثني ما سمعت. فأحدثه[1].

- **يحيى بن سعيد القطان.**

قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد، وذكر توقيف الرجال علىٰ سماع الحديث - يعني المحدثين- فقال: قلت ليحيى بن سعيد الأنصاري، وهو قاض، في حديث معاذ بن جبل: سمعته من سعيد بن المسيب؟ قال: نعم[2].

وقال القواريري عن ابن مهدىٰ: ما رأيت أحسن أخذًا للحديث ولا أحسن طلبًا له من يحيى القطان أو سُفْيَان ابن حبيب[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: جهد الثوري أن يدلس علي رجلاً ضعيفًا فما أمكنه، قال مرة: ثنا أبو سهل، عن الشَّعْبِيّ. فقلت له: أبو سهل محمد بن سالم؟ فقال: يا يحيىٰ، ما رأيت مثلك، لا يذهب عليك شيء[4].

وقال يحيى بن سعيد في مبارك بن فضالة: ولم أقبل منه شيئًا إلا شيئًا يقول فيه «حدثنا»[5].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٦٩ - رقم ٦٠٠٣).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٣٤).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٢٣٥).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ٢٣٦).

(٥) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢).

وقال أبو خيثمة: «كان يحيى بن سعيد يحدث عن حديث الحارث ما قال فيه أبو إسحاق «سمعت الحارث»»[1].

وقال ابن خلاد: «سمعت يحيىٰ يقول: كان في أطرافي عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشَّعْبِيّ عن عبد الله بن عمرو، كنت عنده فأردته عليه فأبىٰ، وكل شيء كتبت عن إسماعيل حدثنا عامر، إلا أن يسمىٰ رجلا دون الشَّعْبِيّ»[2].

وقال عبد الله: «قال أبي: كنت أسال يحيى بن سعيد عن أحاديث إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن شريح وغيره، فكان في كتابي: إسماعيل قال: حدثنا عامر، عن شريح، حدثنا عامر عن شريح. فجعل يحيىٰ يقول: إسماعيل عن عامر. فقلت إن في كتابي حدثنا عامر حدثنا عامر. فقال لي يحيىٰ: هي صحاح إذا كان يعني مما لم يسمعه إسماعيل من عامر أخبرته[3].

وقال عَلِيٌّ: «كان في كتاب يحيىٰ عن الأعمش: حَدَّثَنَا إبراهيم، قال إبراهيم، وثنا شقيق، وقال شقيق. قال عبد الله: هٰذا الصراط يحتضر. فسألت عنه سُفْيَان قَال: هٰذا حديث منصور[4].

وقال عبد الله: «قال أبي: كان معتمر لا يوقفه يقول: نأخذ عن كل سُفْيَان عن رجل، وسُفْيَان بلغه. ثم قال أبي: ليس مثل يحيىٰ يوقفه، قل حدثني، قل سمعت[5].

---

(١) تهذيب التهذيب (٢ / ١١٦).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢١٧ - رقم ٤٩٤٠).

(٣) علل أحمد (١ / ٥١٩ - رقم ١٢١٨).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٦٤٧).

(٥) العلل برواية عبد الله (٤٤٥٦).

وقال ابن خلاد: «سمعت يحيىٰ يقول: كتبت عن أبي حرة أحاديث يسيرة ما قال سمعت وسألت»[1].

وَقَالَ ابن مُحْرِزٍ: «سمعتُ يحيى بن مَعِين يقولُ: قَالَ يحيى بن سعيد القطان: كلُّ حَدِيث سمعتُه مِنْ سُفْيَان قَالَ «حدثني»، و«حدثنا»، إلا حديثين: سماك عَنْ عكرمة، ومغيرة عَنْ إبراهيم -ذكر يحيى بن مَعِين الحديثين فنسيتهما- وكل حَدِيث شُعْبة قَالَ: حدثني وأخبرني، وكل حَدِيث عبيد الله قَالَ: حدثني، وأخبرني. فإذا حدثتك عَنْ أحد منهم فلا تحتاج أن أقول لك: حدثني ولا أخبرني، ولا حدثنا ولا أخبرنا. فَقَالَ حبيشُ بن مبشر- يفسر ذٰلك بحضور ابن مَعِين: هٰذا بمنزلة رجل قَالَ: حدثنا يزيد بن هارون، قَالَ: حدثنا يحيى بن سعيد، فإذا قَالَ بعد ذٰلك: حدثنا يزيد بن هارون عَنْ يحيى بن سعيد لم يحتج أن يقول: حدثنا يزيد، قَالَ: حدثنا يحيى بن سعيد، وَقَالَ عبدالله بن رومي اليمامي- بحضرة يحيى بن مَعِين: هو أن يقول فيه قَالَ: حدثنا، قَالَ: حدثنا، إذا قَالَ فلان، عَنْ فلان كَانَ كله حدثنا[2].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «علي بن المبارك يروىٰ عن يحيىٰ أحاديث لم يسمعها، وإنما كتبنا عنه عن يحيىٰ ما سمعها»[3].

وقال الإسماعيلي: يحيى القطان لم يأخذ عن زهير إلا ما كان مسموعًا لأبي إسحاق[4].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٢٩ - رقم ٥٠٠١).

(٢) معرفة الرجال برواية ابن مُحْرِزٍ (٢/ ١٥٦ رقم ٤٩٤).

(٣) معرفة الرجال لابن معين (٢/ ١٩٥ - رقم ٦٤٧).

(٤) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢/ ٦٣١).

وقال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح - وجعل يحدثني بها ويقول ثنا ابن جريج قال حدثني ابن ابي مليكة. فقال في واحد منها: عن ابن ابي مليكة. فقلت: قل حدثني، قال: كلها صحاح[1].

وقال ابن عدي: سمعت أبا الطيب بن سلمة الفقيه يقول: ذكره عن بعض شيوخه فقال: لما قدم أبو البخترى الكوفة، يريد بغداد، حدثهم بكار بنسخة هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وبنسخة عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر، فحُملت النسختان إلىٰ يحيى بن مَعِين فنظر فيهما فقيل له: ما تقول؟ قال: كذاب، ولم يكن يبين منه كذب. فقيل له: رأيته أو رأيت له كتابًا قط؟ قال: قيل له: فرأيت في النسختين حديثًا منكرًا؟ قال: لا. فقيل له: فمن أين قلت له إنه كذاب؟ قال: لا، كل من كتب عن هشام بن عروة: قال هشام: يقول أبي عن عائشة، إلا يحيى القطان فكان يقول: أخبرك أبوك؟ فيقول له: أخبرني أبي. وكل من كتب عن عبيد الله: كان عبيد الله يقول نافع، إلا يحيى القطان فكان يقول لعبيد الله: أخبرني نافع. فيقول له: أخبرني نافع في كل حديث. فرأيت أبا البخترىٰ حدث بالنسختين أو كما حدث بهما يحيى القطان فقلت إنه كذاب[2].

ولذلك أصبحت عند يحيى قدرة على تمييز ما سمعه شيوخه مما لم يسمعوه، وكان التلاميذ يأتونه لأجل ذلك:

قال ابن المديني: الناس يحتاجون في حديث سُفْيَان إلىٰ يحيى القطان لحال الإخبار[3].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٤١).

(٢) الكامل لابن عدي (٨ / ٣٣٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص٤٠٠).

قال ابن عبد البر: يعني علي أن سُفْيَان كان يدلس، وأن القطان كان يوقفه على ما سمع وما لم يسمع(١).

وقال محمد بن إسماعيل البخاري: أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد، لأنه عرف صحيح حديثه من تدليسه(٢).

وقال أبو بكر بن خلاد: سمعت ابن مهدي يقول: لو كنت لقيت ابن أبي خالد لكتبت عن يحيى القطان عنه لأعرف صحيحها من سقيمها(٣).

ولذلك لما قال محمد بن الأزهر الجوزجاني للإمام أحمد بن حنبل: لم لا تقول ليحيى بن سعيد قل حدثنا؟ فقال: مثل يحيى يقال له: قل حدثنا(٤)؟

- عبد الرحمن بن مهدي.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كنا إذا وقفنا أبا الأشهب نقول له: قل سمعت الحسن. يقول: سمعت الحسن أو غيره(٥).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: لم نكتب للمبارك بن فضالة شيئًا إلا شيئًا يقول فيه: سمعت الحسن(٦).

- حماد بن سلمة.

قال حماد بن سلمة: كان ابن حماد بن أبي سليمان يختلف إلي يتعلم العربية مني، فقلت له: كلم أباك يحدثني. فكلمه، فقال حماد: ما ياتيني أحد أثقل علي منه.

---

(١) التمهيد (١ / ١٨).
(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١٠٠).
(٣) تهذيب التهذيب (١١ / ١٩٣).
(٤) الجرح والتعديل (١ / ٢٣٣).
(٥) علل أحمد (١ / ٢٦٦ - رقم ٣٩٦).
(٦) الضعفاء للعقيلي (٤ / ٢٢٤).

فكنت أقول له: قل «سمعت إبراهيم». فيقول: إن العهد قد طال بإبراهيم[1].

- سُليمان بن مَهْران الأعمش.

قال الأعمش: «قلت لإبراهيم: إذا حدثتني فأسند. قال: ما قلت «قال عبد الله» فهو ما سمعته من غير واحد من أصحابه، وما قلت «حدثني فلان» فحدثني وحده[2].

وقال الأعمش: ما كان إبراهيم يسند لأحد الحديث إلا لي، لأنه كان يعجبني»[3].

- عَفَّان بن مسلم.

قال حنبل: سألت أبا عبد الله عن عَفَّان فقال: عَفَّان، وحبان، وبَهْز، هؤلاء المتثبتون. قال: قال عَفَّان: كنت أوقف شعبة على الأخبار، قلت له: فإذا اختلفوا في الحديث يرجع إلى من منهم؟ قال: إلى قول عَفَّان، هو في نفسي أكبر، وبَهْز أيضًا، إلا أن عَفَّان أضبط للأسامي، ثم حبان[4].

وقال عَفَّان بن مسلم: «كان عمر بن علي المقدمي رجلاً صالحًا، ولم يكونوا ينقمون عليه شيئًا غير أنه كان مدلسًا، وأما غير ذلك فلا، ولم أكن أقبل منه حتى يقول حدثنا»[5].

- هشام بن عمار.

قال صالح بن محمد: ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن القاسم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، حديث مقتل عثمان. قال: فجهدت به كل الجهد أن يقول «حدثنا ابن أبي ذئب» فأبى.

---

(١) الكامل في الضعفاء لابن عدي (٢ / ٢٣٦).

(٢) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ٣٤٦ - رقم ٢٠٠٠).

(٣) الجرح والتعديل (٤ / ١٤٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٢/ ٢٧٣).

(٥) الطبقات الكبرى (٧ / ٢٩١).

قال صالح: قال لي محمود ابن بنت محمد بن عيسىٰ: هو في كتاب جدي عن إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله، عن ابن أبي ذئب. قال صالح: وإسماعيل بن يحيىٰ هٰذا يضع الحديث. قال ابن صالح: فحدثت بهٰذه القصة محمد بن يحيىٰ الذهلي فقال: الله المستعان[1].

وقال الحاكم أبو محمد: مستقيم الحديث، إلا أنه روىٰ عن ابن أبي ذئب حديثًا منكرًا، وهو حديث مقتل عثمان، ويقال: كان في كتابه عن إسماعيل بن يحيىٰ، عن ابن أبي ذئب، فأسقطه، وإسماعيل ذاهب الحديث[2].

- **بَهْز بن أسد.**

قال بَهْز بن أسد أبو الأسود العمي: وقفنا أبا الأشهب، فوقف لنا فقال: حدثنا الحسن[3].

- **أبو نُعَيْم الفضل بن دكين.**

قال أبو نُعَيْم: ما سمعت من أبي جناب الكلبي شيئًا، إلا شيئًا قال فيه: حدثنا[4].

- **يزيد بن زُريع.**

قال يزيد بن زُريع: ما منعني أن أحمل عن يونس -يعني ابن عبيد- أكثر مما حملت عنه إلا أني لم أكتب عنه إلا ما قال «سمعت» أو «سألت» أو «حدثنا الحسن»[5].

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٦٧).
(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٦٨).
(٣) علل أحمد (١/ ٢٦٦ - ٣٩٤).
(٤) الجرح والتعديل (٩/ ١٣٨).
(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٦٦).

- **حفص بن غِيَاث.**

قال ابن عمار: وقلت لحفص بن غِيَاث: مالكم حديثكم عن الأعمش إنما هو عن فلان عن فلان، ليس فيه «حدثنا» ولا «سمعت»؟ قال: فقال: حدثنا الأعمش قال: سمعت أبا عمار عن حذيفة يقول: ليأتين أقوام يقرؤون القرآن يقيمونه إقامة القدح لا يدعون منه ألفًا ولا واوًا لا يجاوز إيمانهم حناجرهم.

قال: وذكر حديثًا آخر مثله.

قال: وكان عامة حديث الأعمش عند حفص بن غِيَاث على الخبر والسماع[1].

وقال ابن حَجَر: «اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الأعمش؛ لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه، نبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر، وهو كما قال[2].

- **محمد بن جعفر (غُنْدَر).**

قال يحيى بن مَعِين: حدثني غُنْدَر قال: وقفت أبا حرة على حديث الحسن فقال: لم أسمعها من الحسن. أو قال غُنْدَر: فلم يقف على شيء منها أنه سمعه من الحسن، إلا حديثا أو حديثين[3].

- **عبد الله بن نمير:**

قال عبد الله بن نمير: «كل شيء حدثتكم أخبرنا به الأعمش، يعني أحاديث الأعمش»[4].

---

(١) تاريخ بغداد (٨ / ١٩٨).

(٢) مقدمة الفتح (١ / ٣٩٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٥٩٥ رقم ٣٨٢٣).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ٣٠٩ رقم ٥٣٧٧).

- إبراهيم بن عبد الله الهروي:

قال إبراهيم بن عبد الله الهروي، أبو أسحاق: ما من حديث من حديث هُشَيم إلا وقد سمعته ما بين العشرين إلى الثلاثين مرة، وكنت أوقفه[١].

- يحيى بن يحيى التميمي:

قال يحيى بن يحيىٰ -وسئل عن خارجة بن مصعب: «خارجة عندنا مستقيم الحديث، ولم يكن يُنكر من حديثه إلا ما كان يدلس عن غياث، فإنا كنا قد عرفنا تلك الأحاديث، فلا نعرض لها»[٢].

- إبراهيم بن أبي الليث.

قال ابن مَعِين: شهدت ابن أبي الليث، وقال لهُشَيم: إن قلت «أخبرنا»، وإلا لا كتبنا عنك حرفًا. فقلت له أنا بعض هٰذا الكلام. فقال يحيىٰ: أنا شاهد ذٰلك المجلس.

فقال له هُشَيم: غير مستوحشة منك الدار. فتركه وقام[٣].

- أحمد بن حنبل.

قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: حدثنا عبد الله بن رجاء قال: قال عبيد الله: قال نافع: قال ابن عمر: يمسح ما لم يخلع. وكان لا يؤقت في الخلع. قال أبي: فقلت لابن رجاء: قل حدثنا عبيد الله. قال أبي: وكان يقول: قال عبيد الله: قال نافع: قال ابن عمر كذا. كان يقول. قال أبي: وسمعت من ابن رجاء هٰذين الحديثين ولم أكتبهما[٤].

---

(١) تهذيب التهذيب (١/ ١٥٤).

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٣٧٦).

(٣) من كلام يحيى بن معين - رواية أبي خالد الدقاق (٣٢٤).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٣٣ رقم ٥٨٤١).

- يوسف بن خالد السّمْتِي.

قال يوسف بن خالد: قلت لعبيدة بن معتب: هٰذا الذىٰ ترويه عن إبراهيم سمعته منه؟ قال: سمعت البعض وأنا أقيس على البعض. قلت: أنا أعرف بالقياس منك، فحدثني بما سمعته حتىٰ أقيس أنا، فأنا أقيس منك[1].

وللشيوخ مع إيقاف التلاميذ له حالتين:

جماعة من الشيوخ إذا أوقفوا صرحوا، ومن ذلك:

قال العجلي في ترجمة إسماعيل بن أبي خالد: «وكان إسماعيل طحانًا ثبتًا في الحديث، رجلاً صالحًا ثقة، وكان ربما أرسل الشيء عن الشَّعْبِيّ، فإذا وقف أخبر»[2].

وقال العجلي في ترجمة مغيرة بن مِقْسَم الضبي: كان يرسل الحديث عن إبراهيم، وإذا أوقف أخبرهم عمن سمعه[3].

وجماعة من الشيوخ لا يرضون بالإيقاف، ومن ذلك:

قال أبو معاوية: قال لنا الحجاج بن أَرْطَاة: لا توقفوني على السماع[4].

وقال ابن مُحْرِزٍ: «وسمعت أبا بكر يقول: بلغنىٰ أن أبا جري كان عند الحجاج بن أَرْطَاة، فقال الحجاج: مكحول. فقال له أبو جري: يا أبا أَرْطَاة، قل «سمعت مكحول». فقال: مه، من هٰذا؟ ثم أشرف إليه فقال: متى اجترأت علي يا قصاب؟ يا قصاب، ما هٰذا حدثنىٰ مكحول؟ لا تعد إلىٰ مثلها»[5].

---

(١) المجروحين (٢ / ١٧٣).

(٢) الثقات (٨٧).

(٣) الثقات (١٤٠٥).

(٤) المجروحين (١ / ٢٢٧).

(٥) معرفة الرجال (٢ / ٢١٧ رقم ٧٣١).

وقال المروذي: "قل أبو عبد الله -يعني أحمد بن حنبل: أبو مريم، متروك الحديث، وقد كان يرمىٰ بالتشيع، وقد كتب عنه شعبة، كان يعرفه بالشبيبة قديمًا. قال شعبة: قال أبو مريم لرجل: حدثك يحيى بن وثاب، أن مسروقًا حدثهم، أن عبد الله حدثهم؟ قال: أبو مريم، ولو يقول له أحد: من حدثك أم كيف سمعت؟ للطم عينه"[1].



(١) سؤالات المروذي(١٣٥).

المبحث الثامن: ملازمة الشيخ.

ومن صور التثبت في الأخذ ملازمة الشيخ، فإن للملازمة أثرًا كبيرًا على التلميذ:

فبالملازمة تتكرر أحاديث الشيخ على الراوي، فيكون ذلك غالبًا سببًا لضبطها حفظًا أو كتابة:

ومن الأمثلة على هذا:

- ملازمة يونس بن يزيد للزهري.

قال أحمد بن صالح: تتبعت أحاديث يونس عن الزهري فوجدت الحديث الواحد ربما سمعه من الزهري مرارًا[1].

ولذلك قدم في الزهري على غيره:

قال أحمد بن صالح: نحن لا نقدم في الزهري على يونس أحدًا. قال أحمد: سمعت أحاديث يونس عن الزهري فوجدت الحديث الواحد ربما سمعه من الزهري مرارًا. قال أحمد: وكان الزهري إذا قدم أيلة نزل على يونس، وإذا سار إلى المدينة زامله يونس[2].

- ملازمة غُنْدَر لشعبة.

قال غُنْدَر: «لزمت شُعبة عشرين سنة، لم أكتب فيها عن أحد غيره»[3].

وقال يحيى بن مَعِين: قال لي غُنْدَر مرة: أنتم تقولون إن غُنْدَرا ضبط هذه الأحاديث عن شعبة لكثرة ما دارت عليه[4].

---

(١) الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٩).

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدارمي رقم ٢٤.

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠١).

(٤) معرفة الرجال (٢/ ٤١ رقم ٦٥).

ولذا قدم كتاب غُنْدَر في شعبة على غيره:

قال عبد الله بن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غُنْدَر حكم فيما بينهم[1].

وقال الفلاس: كان يحيىٰ وعبد الرحمٰن ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة رجعوا إلىٰ كتاب غُنْدَر فحكم عليهم[2].

وقال علي بن المديني: وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول لسليمان بن حرب: قال عبد الرحمٰن بن مهدي في حديث لشعبة اختلفوا فيه: كيف قال غُنْدَر؟ قال سليمان: يا مغفل، كان عبد الرحمٰن أنكد من أن يقول هٰذا، إنما قال: كيف في كتاب غُنْدَر؟ قال سليمان: إن غُنْدَرا كان يقول: سمعت حديث شعبة وقرأ عليه. قال سليمان: كان حديث كتابه صحيحًا فأما هو فكان كأنه أومأ به، كان لا يعقل هٰذا الأمر[3].

وقد وجد من الرواة من وثق في شيوخه الذين لازمهم دون غيرهم:

قال ابن رجب في حماد بن سلمة: وفصل القول في رواياته أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كثابت البناني وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثر ملازمتهم كقتادة وأيوب وغيرهما[4].

كما أن لقصر الملازمة وقلة الممارسة لحديث الشيخ أثرًا على الراوي:

مثاله:

- رواية سُفْيَان بن حسين عن الزهري:

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٧١).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٧٠٣).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٥٦).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤١٤).

سُفْيَان بن حسين لم يلازم الزهري ولم يمارس حديثه، وإنما سمع منه فقط في موسم الحج، وكان هذا سببًا لعدم ضبطه لحديث الزهري:

قال يحيى بن مَعِين: سُفْيَان بن حسين الواسطي ثقة، وكان يؤدب المهدىٰ، وهو صالح، حديثه عن الزهرىٰ فقط ليس بذاك، إنما سمع من الزهرىٰ بالموسم[1].

وقال ابن رجب: «يعني لم يصحبه، ولم يجتمع به غير أيام الموسم»[2].

وقال يحيى بن مَعِين فيه: ليس به بأس، هو صالح. حديثه عن الزهري فقط ليس بذاك[3].

وقال ابن حِبَّان فيه: يروىٰ عن الزهري المقلوبات، وإذا روىٰ عن غيره أشبه حديثه حديث الأثبات، وذاك أن صحيفة الزهري اختلطت عليه فكان يأتي بها على التوهم، فالإنصاف في أمره تنكب ما روىٰ عن الزهري والاحتجاج بما روىٰ عن غيره[4].

وقال ابن القيم فيه: ثقة صدوق، وهو في الزهري ضعيف لا يحتج به، لأنه إنما لقيه مرة بالموسم، ولم يكن له من الاعتناء بحديث الزهري وصحبته وملازمته له ما لأصحاب الزهري الكبار كمالك والليث ومَعْمَر وعقيل ويونس وشعيب[5].

وكم من راو يخطئ إذا حدث عن غير أهل بلده، ولعل من أسبابه قلة الممارسة لحديث الغرباء:

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٢٢٨).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٨٠٨).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٨٠٨).

(٤) المجروحين (١ / ٣٥٨).

(٥) الفروسية (ص ٢٣٩). الفروسية. المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفىٰ: ٧٥١هـ).المحقق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان. الناشر: دار الأندلس – السعودية – حائل الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤ – ١٩٩٣

ومن الأمثلة على هذا:

- رواية الوليد بن مسلم عن غير الشاميين:

قال أبو داود: كل منكر يجيء عن الوليد بن مسلم إذا حدث عن الغرباء، يخطئ[1].

- رواية بَقِيَّة بن الوليد عن غير الشاميين.

وقال الْبَرْذَعِي: وقال لي أبو زُرْعَة، في حديث أخطأ فيه بقية عن المسعودي: إذا نقل بقية حديث الكوفة إلىٰ حمص يكون هٰكذا[2].

وقد عقد ابن رجب بابًا بعنوان: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ. وذكر فيه عدة أمثلة[3].

ولذا كان من قرائن الترجيح عند الاختلاف: ملازمة الراوي لشيخه فرجحوا روايته على رواية من كان أقل منه ملازمة:

قال ابن القيم: «وهٰذه طريقة الحذاق من أصحاب الحديث، أطباء علله، يحتجون بحديث الشخص عمن هو معروف بالرواية عنه وبحفظ حديثه وإتقانه وملازمته له واعتنائه بحديثه ومتابعة غيره له، ويتركون حديثه نفسه عمن ليس هو معه بهٰذه المنزلة.

---

(١) سؤالات الآجري (٥ / الورقة ١٥). نقلا من كتاب الجامع في الجرح والتعديل لمؤلفيه: السيد أبو المعاطي وحسن عبد المنعم وأحمد عبد الرزاق ومحمود محمد خليل. (٣/ ٢٧٠).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي(٢ / ٤٤٩). أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق: كتابه الضعفاء وأجوبته علىٰ أسئلة الْبَرْذَعِي. المؤلف: سعدي الهاشمي. الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية . الطبعة: ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

(٣) انظر شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٢٥).

وهٰذه حال سُفْيَان بن حسين عند جماعتهم ثقة صدوق، وهو في الزهري ضعيف لا يحتج به؛ لأنه إنما لقيه مرة بالموسم، ولم يكن له من الاعتناء بحديث الزهري وصحبته وملازمته له ما لأصحاب الزهري الكبار كمالك والليث ومَعْمَر وعقيل ويونس وشعيب، فإذا تفرد مثل هٰذا بحديث عن هٰؤلاء مع ملازمتهم الزهري وحفظهم حديثه وضبطهم له وهو ليس مثلهم في الحفظ والإتقان لم يكن حجة عندهم.

هٰذا إذا لم يخالفوه فكيف إذا خالفوه فرفع ما قد وقفوه ووصل ما قطعوه وأسند ما أرسلوه؟

هٰذا مما لا يرتاب أئمة هٰذا الشأن في أن إلحاق الغلط به أولىٰ»[1].

وقال الفضل بن زياد: وسمعت أبا عبد الله وقيل له: حماد بن سلمة وحماد بن زيد إذا اجتمعا في حديث أيهما أحب إليك؟ فقال: ما فيهما إلا ثقة، إلا أن حماد ابن سلمة أقدم سماعًا، كتب عن أيوب في أول مرة، وحماد بن زيد أشد له معرفة لأنه كان يكثر مجالسته، ومات أيوب وحماد بن زيد سنه أربع وثلاثين، وكان حماد كثير المجالسة لأيوب وكان ألزم الناس له وأطولهم مجالسة[2].

وقال السيوطي: وقد سئل البخاري عن حديث «لا نكاح إلا بولي»، وهو حديث اختلف فيه علىٰ أبي إسحاق السبيعي؛ فرواه شعبة والثوري عنه عن أبي بردة عن النبي ﷺ مرسلاً، ورواه إسرائيل بن يونس في آخرين عن جده أبي إسحاق عن أبي بردة عن موسىٰ متصلاً. فحكم البخاري لمن وصله وقال: الزيادة من الثقة مقبولة. هٰذا مع أن من أرسله شعبة وسُفْيَان، وهما جبلان في الحفظ والإتقان،

(١) الفروسية (ص ٢٣٩).
(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣٣).

وقيل: لم يحكم البخاري بذلك لمجرد الزيادة، بل لأن لحذاق المحدثين نظرًا آخر، وهو الرجوع في ذلك إلى القرائن دون الحكم بحكم مطرد، وإنما حكم البخاري لهذا الحديث بالوصل لأن الذي وصله عن أبي إسحاق سبعة منهم إسرائيل حفيده، وهو أثبت الناس في حديثه لكثرة ممارسته له(١).

وقال الذهبي في إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق: ليس هو في التثبت كسُفْيَان وشعبة، ولعله يقاربهما في حديث جده، فإنه لازمه صباحًا ومساء عشرة أعوام، وكان عبدالرحمن بن مهدي يروي عنه ويقويه(٢).

وبالملازمة أيضًا يتمكن الطالب من أخذ كل أحاديث الشيخ، ويكون بذلك أروى وأعرف الناس به.

مثاله:

- ملازمة غُنْدَر لشعبة بن الحجاج.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كنا عند شعبة، ومعنا غُنْدَر، فحدث شعبة بحديث، فقال غُنْدَر هكذا، ومد عنقه يستمع، فقال له شعبة: مقتك، قد سمع حديثي كله وانظر كيف ينظر(٣).

وقال الفضل: وسألت أبا عبد الله -يعني أحمد بن حنبل: من تقدم من أصحاب شعبة؟ فقال: أما في العدد والكثرة فغُنْدَر. قال: صحبته عشرين سنة، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت، وكان غُنْدَر صحيح الكتاب، ولم يكن في كتبه تلك الأخبار(٤).

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٢٢٢).
(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٨).
(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٤٥٢ - رقم ٣٠١٠).
(٤) المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٠١ و٢٠٢.

ولذا قال أبو صالح والأعرج لملازمتهما لأبي هريرة: ليس أحد يحدث عن أبي هريرة إلا علمنا صادق هو أو كاذب[1].

قال المعلمي: يريدان أنه إذا حدث عن أبي هريرة بما لم يسمعاه منه علما أنه كاذب، لإحاطتهما بحديث أبي هريرة[2].

ولذا قد يستغربون إكثار غير الملازم:

قال خلاد بن يزيد الجعفي: جاءني سُفْيَان بن سعيد إلىٰ ههنا فقال: عمرو بن شيمر هٰذا أكثر عن جابر، وما رأيته عنده قط[3].

وهذا في الغالب، وذلك لأن الطالب قد يلازم شيخه ولا يتمكن من أخذ كل حديثه:

قال أبو قِلاَبَة: قدم علينا ابن جريج البصرة، فاجتمع الناس عليه فحدث عن الحسن البصري بحديث، فأنكره الناس عليه فقال: ما تنكرون علي فيه؟ لزمت عطاء عشرين سنة، ربما حدثني عنه الرجل بالشيء الذي لم أسمعه منه[4].

كما أن الطالب بالملازمة، قد يسمع من الشيخ ما لم يسمعه غيره.

قال الخطيب في الحسين بن فهم: وكان عسرًا في الرواية متمنعًا، إلا لمن أكثر ملازمته[5].

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٥٢).

(٢) التنكيل (٢ / ٨٦٥). التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. المؤلف: عبد الرحمٰن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ).مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة. الناشر: المكتب الإسلامي. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٧٨).

(٤) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٨/ ٢٥).

(٥) ميزان الاعتدال (١ / ٣٠٢).

ولذا كان تفرد الملازم ليس كتفرد غيره:

قال أبو أسامة: «لو أن عبد الرحمٰن بن مهدي أغرب عن سُفْيَان الثوري ألف حديث ما أنكرته عليه، وذٰلك أني دخلت علىٰ سُفْيَان الثوري، في مرضه بالبصرة، فرأيت عبد الرحمٰن يوصيه، يلي سفلته بيده»[1].

وقال ابن المديني: لا ينكر لمن سمع من شعبة -يعني حديثًا كثيرًا- أن ينفرد بحديث غريب[2].

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: سمعت أبي، وسأله رجل عن أبي صالح كاتب الليث، فقال: تسألني عن أقرب رجل إلى الليث؟ رجل معه في ليله ونهاره وفىٰ سفره وحضره، ويخرج معه إلى الريف وإلى السفر، ويخلو معه في أوقات لا يخلو معه أحد غيره، وكان صاحب الرجل، لا ينكر لمثل هٰذا أن يكون قد سمع منه كثرة ما أخرج عن الليث[3].

وقال صالح بن أحمد الهمداني: وسمعت القاسم بن أبي صالح يقول: سمعت إبراهيم بن الحسين ابن ديزيل يقول: سمعت حديث همام عن أبي جمرة، كنت أدفع الزحام عن ابن عباس عن عَفَّان عنه أربعمائة مرة، لأنه كان يسأل عنه. قال صالح: فمن يواظب هٰذه المواظبة ينكر عليه الإكثار عن مشائخه[4].

وروىٰ أحمد بن علي الأبار، عن أبي غسان زنيج قال: قال عمر بن هارون:

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ١١٠).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٦٤٨).

(٣) الجرح والتعديل (٥ / ٨٦).

(٤) لسان الميزان (١ / ٤٨). لسان الميزان. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م

ألقيت من حديثي سبعين ألفًا: لأبي جزء عشرين ألفًا، ولعثمان البري كذا وكذا. فقال: يا أبا غسان، ما كان حاله؟ قال: قال بَهْز: أرىٰ يحيى بن سعيد حسده، فقال: أكثر عن ابن جريج. من لزم رجلاً اثنتي عشر سنة، لا يريد أن يكثر عنه؟! قال: وبلغني أن أمه كانت تعينه على الكتاب[1].

وقال الذهبي معقبًا علىٰ قول ابن عدي في محمد بن يوسف الفريابي: صدوق، له إفرادات عن الثوري. قلت: لأنه لازمه مدة، فلا ينكر له أن ينفرد عن ذاك البحر[2].

ولذا اعتنى المحدثون بتلاميذ الشيوخ وقسموهم إلى طبقات ونصوا على الملازمين منهم:

ومن الأمثلة على هذا:

تلاميذ الزهري:

قال ابن رجب: «ونذكر لذٰلك مثالاً، وهو أن الطبقة الأولىٰ جمعت الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له، كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله ابن عمر، ومَعْمَر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وغيرهم. وهٰؤلاء متفق علىٰ تخريج حديثهم عن الزهري.

الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان، لٰكن لم تطل صحبتهم للزهري وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولىٰ، كالأوزاعي، والليث، وعبد الرحمٰن بن مسافر، والنعمان بن راشد، ونحوهم. وهٰؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري.

---

(١) تهذيب التهذيب (٦/ ١٠٩).

(٢) ميزان الاعتدال (٦/ ٣٧٥).

الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم، كسُفْيَان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم. وهؤلاء يخرج لهم أبو داود والترمذي والنسائي، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة.

الطبقة الرابعة: قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصباح، ونحوهم. وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم.

الطبقة الخامسة: قوم من المتروكين والمجهولين كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب، وبحر السقاء، ونحوهم. فلم يخرج لهم الترمذي، ولا أبو داود، ولا النسائي. ويخرج لبعضهم ابن ماجه، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب، ولم يعده من الكتب المعتبرة سوىٰ طائفة من المتأخرين»[1].

وينبه إلى أن الطالب قد يلازم الشيخ ويصبح من كبار أصحابه لكن لا يحدث عنه إلا القليل.

قال عثمان بن سعيد الدارمي: «قلت ليحيى بن مَعِين: عبد الله بن سلم يروىٰ عن ابن عون، ما حاله؟ قال: لا أعرفه.

قال عثمان ابن سعيد سمعت القواريرىٰ يقول: كان عبد الله من كبار أصحاب ابن عون، إلا أنه قلما كان يحدث»[2].

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢/ ٦١٣ - ٦١٥).
(٢) الجرح والتعديل (٥/ ٧٨).

المبحث التاسع: الحرص على الصحيح ولو نزل إسناده

لقد كان المحدثون يشتهون علو الإسناد وهو من الأمور المحببة إليهم، ولذا لما قيل ليحيى بن مَعِين في مرض موته: ما تشتهي؟ قال: بيت خال وإسناد عال.

وقال الإمام أحمد: طلب علو الإسناد من الدين[١].

وقال حرب بن إسماعيل الكرماني: سئل أحمد عن الرجل يطلب الإسناد العالي، قال: طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف؛ لأن أصحاب عبدالله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه[٢].

وقال ابن القيسراني: اعلم أن طلب العلو من الحديث من علو همة المحدث ونبل قدره وجزالة رأيه[٣].

وذموا أيضًا نزول الإسناد:

فقال ابن القيسراني: وقد ذم قوم النزول وأطنبوا في ذمه[٤].

قال يحيى بن مَعِين: الحديث بنزول كالقرحة في الوجه[٥].

وقال علي ابن المديني: النزول شؤم[٦].

---

(١) الرحلة في طلب الحديث للخطيب (١٣). الرحلة في طلب الحديث. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: نور الدين عتر. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٣٩٥هـ.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١١٧). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. محمود الطحان. الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

(٣) العلو والنزول (ص ٥١). مسألة العلو والنزول في الحديث. المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ). المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد. الناشر: مكتبة ابن تيمية - الكويت.

(٤) العلو والنزول (ص ٥٦).

(٥) العلو والنزول (ص ٥٥).

(٦) العلو والنزول (ص ٥٦).

ولذا كانوا يحرصون على أخذ الإسناد العالي:

عن أبي العالية الرِّياحي، قال: كنا نسمع الرواية عن أصحاب رسول الله ﷺ بالبصرة، فلم نرض حتىٰ ركبنا إلى المدينة، فسمعناها من أفواههم[1].

وقال أبو بكر الحميدي: وقال سُفْيَان في حديث تميم الداري أن النبي ﷺ قَال: «الدين النصيحة». قَال: كان عَمْرو بن دينار، حَدَّثَنَا أولاً عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، مرسلاً، فلقيت سهيلاً فقلت: لو سألته عنه لعله يحدثنيه عن أبيه، فأكون أنا وعَمْرو فيه سواء. فسألته، فقال سهيل: أنا سمعته من الذي سمعه منه أبي، أخبرنيه عطاء بن يزيد الليثي، صديق كان لأبي من أهل الشام[2].

وقال هُشَيم: «كان شعبة حدثنا بهٰذا الحديث عن سهم الفرائضي، عن أوس بن ثابت قال: فلما قدمت البصرة أُخبرت أنه حي، فأتيته فحدثني به أوس بن ثابت، عن حكيم بن عقال، أن امرأة ماتت وتركت ابني عمها. وقص الحديث»[3].

وكانوا يحرصون على من كان عالي الإسناد من الشيوخ:

قال على بن عمر الدَّارَقُطْني: كان أحمد بن محمد الأنباري المعروف بالياموري ثقة صدوقًا كثير الحديث واسع الكتابة، إلا أنه لم يكثر ما حدث به لأنه كان في وقته شيوخ كثيرون أعلىٰ إسنادًا منه، وإنما كان يكتب عنه نفر معدودون[4].

كما أن بعض الشيوخ كان إذا أراد أن يعاقب التلاميذ حدثهم بإسناد نازل:

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٢٢٤).
(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٧٠٦).
(٣) علل أحمد (١ / ١٣٨ رقم ٢١).
(٤) تاريخ بغداد ٤ / ٣٩٣.

قال عباس النرسي: أضجروا يومًا معتمرًا فحلف ألا يحدث إلا عن رجل حي، فحدث عن ابن عيينة، وابن المبارك، وعبد الرزاق(١).

ولأجل علو الإسناد أخرج مسلم لبعض الضعفاء؛ لأن ما يروونه محفوظ من طريق الثقات:

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان الْبَرْذَعِي: شهدت أبا زُرْعَة، وأنكر علىٰ مسلم تخريجه لحديث أَسْبَاط بن نصر، وقطن بن نسير، وروايته عن أحمد بن عيسىٰ المصري في كتابه الصحيح... في حكاية طويلة ذكرها.

قال: فلما رجعت إلىٰ نيسابور ذكرت ذٰلك لمسلم فقال: إنما أدخلت من حديث أَسْبَاط، وقطن بن نسير، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصر علىٰ أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات(٢).

ولأجل علو الإسناد رحل كثير من الأئمة النقاد والجهابذة الحفاظ إلى أقطار البلاد:

كان الراوي يسمع من شيخ حديثًا عن الشيخ، ويكون الشيخ هٰذا موجودًا حيًّا، لٰكن في بلد آخر، فيرحل ويسافر الشيخ إلىٰ هٰذا الراوي ليسمع منه.

قال ابن القيسراني: فقد أجمع أهل النقل علىٰ طلبهم العلو ومدحه؛ إذ لو اقتصروا علىٰ سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم.

ثم وجدنا الأئمة المقتدىٰ بهم في هٰذا الشأن سافروا الآفاق في سماعه، ولو اقتصروا على النزول لوجد كل واحد منهم ببلده من يخبره بذٰلك الحديث(٣).

---

(١) العلل برواية عبد الله بن أحمد (٣٩٦٥ و٣٩٦٦).

(٢) شرح العلل (١ / ٨٣١).

(٣) العلو والنزول (ص٥٤).

وقال القاضي الرامهرمزي: وفي الاقتصار على التنزل في الإسناد إبطال الرحلة وفضلها[1].

وقد لا يتمكن الطالب من طلب علو الإسناد لظرف من الظروف:

قال عبد الرزاق: «قيل للثوري: مالك لم ترحل إلى الزهري؟ قال: لم تكن عندي دراهم، ولكن قد كفانا مَعْمَر الزهريَّ، وكفانا ابنُ جريج عطاءً»[2].

وقال عبيد الله بن عمرو: «كان الزهري بالرصافة، وكانت أمي لا تأذن لي إليه، فكان مَعْمَر يقدم علينا، فنكتبها عن مَعْمَر عنه»[3].

وقد تقود شهوة علو الإسناد الطالب إلى التساهل في أخذ الحديث، ولذا كان من صور التثبت الحرص على الصحيح وهو نزل إسناده:

وقد عقد الخطيب بابًا بعنوان: اختيار النزول عن الثقات على العلو عن غير الثقات[4].

وقال علي بن معبد: سمعت عبيد الله بن عمرو، وذكر له قرب الإسناد، فقال: حديث بعيد الإسناد صحيح خير من حديث قريب الإسناد سقيم. أو قال: ضعيف[5].

وقال شعبة: لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يطلب الإسناد. يعني التعالي فيه[6].

---

(١) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (٢١٦ - رقم ١٠٦)

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٧٦).

(٣) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ٢٠٣ - رقم ١٠٧٤).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١ / ١٢٣).

(٥) الجرح والتعديل (٢ / ٢٤).

(٦) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ١٣٦).

وقال حفص بن سلم الأهوازي: ذكر للسيناني الفضل بن موسى قرب الإسناد، فقال: دير آى درست آى. ومعناه: يجيء متأخرًا يجيء صحيحًا[١].

وقال ابن المبارك: بُعد الإسناد أحب إلىٰ إذا كانوا ثقات؛ لأنهم قد تربصوا به، وحديث بعيد الإسناد صحيح خير من قريب الإسناد سقيم[٢].

وعن يحيى بن مَعِين قال: الحديث النزول عن ثبت خير من علو عن غير ذي ثبت[٣].

وقال ابن المبارك: ليس جودة الحديث في قرب الإسناد، ولكن جودة الحديث في صحة الرجال[٤].

وعن أبي بكر ابن الأنباري أنه أنشد:

علم النزول اكتبوه فهو ينفعكم... وتركُكم كتْبَه ضرب من العنت

إن النزول إذا ما كان عن ثبَتٍ... أعلىٰ لكم من علو غير ذي ثبَت[٥]

وقال الحافظ ابن حَجَر: «فإن كان في النزول مَزِيَّةٌ ليست في العلوِّ: كأنْ تكون رجاله أوثق منه، أو أحفظ، أو أفقه، أو الاتصال فيه أظهر، فلا تردُّدَ أنّ النزول، حينئذٍ، أولىٰ[٦].

ومن الأمثلة على تفضيل النازل على العالي إذا كان أقوى:

قال ابراهيم بن جنيد: قلت لابن مَعِين: أيما أحب إليك؛ أكتب جامع سُفْيَان

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٢٤).

(٢) الجرح والتعديل (٢ / ٢٥).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١ / ١٢٣).

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٣٦٣).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١ / ١٢٤).

(٦) نزهة النظر (ص ١٤٨).

عن فلان أو فلان؟ أو عن رجل عن المعافىٰ؟ فقال: عن رجل عن رجل حتىٰ عد خمسة أو ستة، عن المعافىٰ، أحب إلي[1].

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما سمعت من سُفْيَان عن الأعمش أحب إلي مما سمعت أنا من الأعمش؛ لأن الأعمش كان يمكن سُفْيَان ما لا يمكنني[2].

وقال أبو وهب محمد بن مزاحم: العجب ممن يسمع الحديث من ابن المبارك، عن رجل، ثم يأتي ذٰلك الرجل حتىٰ يحدثه به[3].

وقال عبد الرزاق: سألني ابن عيينة عن حديث فقلت له: حدثني الثوري عن رجل، وقد سمعته أنا من ذٰلك الرجل، فقال لي إن حديثك عن الثوري عن ذٰلك الرجل أحب إلي من حديثك عن ذٰلك الرجل[4].

وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: قلت لعبد الله: اذهب اكتب في المسجد عن هٰؤلاء الشيوخ حتىٰ تخف يدك. فذهب فكتب عن كامل بن طلحة، فأول حديث حدث به عن عبد الله بن عمر، أن النبي ﷺ كان إذا خرج إلى المصلىٰ يمضي في طريق ويرجع في أخرىٰ، فقال أحمد: لم نسمع بهٰذا قط. قال: فقلت: حديث مثل هٰذا مسند فيه حكم عن النبي ﷺ، لم أسمعه؟! فأتيت هارون بن معروف، فقلت: عندك عن ابن وهب، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر هٰذا الحديث؟ فقال: نعم، فكتبته عنه، قيل لإبراهيم: فلم لم يكتبه عن كامل بعلو؟ قال: لم يكن كامل عنده بمنزلة ابن وهب[5].

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٣٥).

(٢) الجرح والتعديل (١/ ٨٤).

(٣) تاريخ بغداد (١٠/ ١٦٦).

(٤) تاريخ بغداد (٩/ ١٦٩).

(٥) تاريخ بغداد (١٢/ ٤٨٦).




وقال عمر بن يزيد السياري: دخلت على حماد ابن زيد، وهو شاك، فقلت: حدثني بحديث غيلان بن جرير. فقال: يا بني، سألت غيلان بن جرير، وهو شيخ كبير، ولكني حدثني أيوب. قلت: حدثني به عن أيوب. قال: حدثنا أيوب، عن غيلان بن جرير، عن زياد بن رياح القيسي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها؛ لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس من أمتي، ومن خرج تحت راية عمية ليقاتل لعصبية أو يغضب لعصبية أو ينتصر لعصبية فقتل فقتلته جاهلية»[1].



(١) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ١٣٨).

المبحث العاشر: الحرص على أخذ المشهور من الحديث وعدم الانشغال بالغرائب.

لقد كان المحدثون يحذرون من الغرائب ويذمونها وينهون عن كتابتها وروايتها:

قال معروف بن خَرَّبُوذ، عن أبي الطفيل، عن علي قال: حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟!

فقال الذهبي معلقًا: فقد زجر الإمام علي، رضي الله عنه، عن رواية المنكر، وحث على التحديث بالمشهور، وهذا أصل كبير في الكف عن بث الأشياء الواهية والمنكرة من الأحاديث في الفضائل والعقائد والرقائق، ولا سبيل إلى معرفة هذا من هذا إلا بالإمعان في معرفة الرجال، والله أعلم(١).

وقال إبراهيم النخعي: لا تحدث الناس بأحسن ما عندك فيرفضوك(٢).

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث(٣).

وقال إبراهيم: كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يُخرج الرجل أحسن حديثه أو أحسن ما عنده(٤).

قال السمعاني: عني إبراهيم بالأحسن الغريب لأن الغريب غير المألوف يستحسن أكثر من المشهور المعروف، وأصحاب الحديث يعبرون عن المناكير بهذه العبارة، ولهذا قال شعبة بن الحجاج، فيما حدثنا أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الامام -إملاء بأصبهان- أنا أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن الطيوري ببغداد، أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد العتيقي،

---

(١) تذكرة الحفاظ (١ / ١٥) طبعة دار الكتب العلمية.

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٧٦٧).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٦٢٦).

(٤) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٧٦٥).

أنا أبو عمر محمد بن العباس بن حيويه الخزاز، ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، ثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، ثنا أمية بن خالد قال: قيل لشعبة: ما لك لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان، وهو حسن الحديث؟ فقال: مِن حُسنه فررتُ[1].

وقال مالك بن أنس: شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس[2].

وقال عبد الرزاق: كنا نرىٰ أن غريب الحديث خير، فإذا هو شر[3].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: لا يكون إمامًا من يسمع من كل أحد، ولا يكون إمامًا في الحديث من يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إماما في الحديث من يتبع شواذ الحديث، والحفظ هو الإتقان[4].

وقال زهير بن معاوية لعيسى بن يونس: ينبغي للرجل أن يتوقىٰ رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مائتي ركعة، ما أفسده عند الناس إلا روايته غرائب الحديث، ولقد أخذت منه كتاب زبيد الأيامي فانطلقت به إلىٰ زبيد، فما غير منه حرفًا، إلا أنه بلغني أنه كان يقول في أحاديث سمعها مني: حدثني عبد الرحمٰن بن آدم أو عبد الله بن آدم[5].

وقال خالد بن الحارث: جاءني يحيى الأصفر فقال: أخرج لي كتاب الأشعث لعلّي أجد فيه شيئًا غريبًا، فقلت: لو كان فيه شيء غريب لمحوته[6].

---

(١) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٢) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٣) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٤) الجرح والتعديل (٢ / ٣٦).

(٥) الكامل لابن عدي (١ / ١٥٤). المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٧٦٨).

(٦) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٧٦٩).

وقال أحمد بن حنبل: شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها[1].

وأنشد أبو سعد محمد بن الهيثم بن محمد السلمي بأصبهان:

لا ترو غير الواضح المشهور من ... قول النبي الأريحي الأبطحي

ودع الغرائب والمناكير التي ... في الحشر إن نوقشت فيها تستحي[2]

وكانوا يوصون التلاميذ أن ينظروا في الحديث إذا سمعوه؛ هل يُعرف أو لا؟

قال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فأنشده كما تنشد الضالة، فإن عُرف فخذه وإلا فدعه[3].

وكانوا يذمون الذين يتتبعون الغرائب:

قال أحمد بن حنبل: تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب، ما أقل الفقه فيهم[4].

وقال بُنْدَار: «من طلب الإغراب في الحديث، لم ينبل»[5].

وقال ابن عدي: «طلب غريب الحديث من علامة الكذب، والحراج في الكتابة من علامة الصدق»[6].

وقال أبو يوسف: «من تتبع غريب الحديث، كذب»[7].

وقال الخطيب: «وأكثر طالبى الحديث في هذا الزمان يغلب على إرادتهم كتب الغريب دون المشهور، وسماع المنكر دون المعروف، والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ من روايات المجروحين والضعفاء، حتى لقد صار الصحيح

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ١٧٢).

(٢) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٣) الجرح والتعديل (٢ / ١٩).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ١٧٢).

(٥) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٦) الكامل لابن عدي (١ / ٣٩).

(٧) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (رقم ٧٦٩).

عند أكثرهم مجتنبًا، والثابت مصدوفًا عنه مطّرحًا، وذلك كله لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومحلهم، ونقصان علمهم بالتمييز وزهدهم في تعلمه، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين والأعلام من أسلافنا الماضين»[1].

قال ابن رجب معلقًا على قول الخطيب: «وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيرًا ممن ينتسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة وبمثل مسند البزار، ومعاجم الطبراني، أو أفراد الدَّارَقُطْني، وهي مجمع الغرائب والمناكير»[2].

وذلك لأن الغرائب يكثر فيها الضعف والنكارة:

قال أحمد بن حنبل: إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب. أو: فائدة. فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسُفْيَان فإذا سمعتهم يقولون: هذا لا شيء. فاعلم أنه حديث صحيح[3].

وقال أحمد بن حنبل: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء[4].

ونقل السخاوي عن أحمد أنه سئل عن حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس: «تردين عليه حديقته». فقال: إنما هو مرسل. فقيل له: إن ابن أبي شيبة زعم أنه غريب. فقال أحمد: صدق، إذا كان خطأ فهو غريب[5].

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ١٧٢).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢/ ٦٢١ - ٦٢٤).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ١٧٢).

(٤) الكامل لابن عدي (١/ ٣٩).

(٥) فتح المغيث (٣/ ٣٥).

وقال ابن حِبَّان: ولست أعلم للمحدث إذا لم يحسن صناعة الحديث خصلة خيرًا له من أن ينظر إلىٰ كل حديث يقال له: إن هٰذا غريب ليس عند غيرك. أن يضرب عليه من كتابه ولا يحدث به؛ لئلا يكون ممن يتفرد دائمًا، لو أراد الحاسد أن يقدح فيه تهيأ له(١).

ولذلك كانوا يمدحون المشهور ويأمرون بكتابته وروايته:

قال شعبة: اكتبوا المشهور عن المشهور(٢).

وقال ابن المبارك: العلم ما يجيئك من هاهنا وهاهنا. يعني المشهور(٣).

وقال السمعاني: استحباب رواية المشاهير والعدول عن الغرائب والمناكير(٤).

ولذا افتخر أبو داود السجستاني بكون أحاديث سننه مشهورة معروفة:

قال أبو داود عن كتابه السنن: والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئًا من الأحاديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان غريبًا شاذًا، فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده علينا أحد(٥).

وقد جاء عن بعض المحدثين كتابة الغرائب والاهتمام بها، ومن ذلك:

---

(١) المجروحين (٣/ ٩٣).

(٢) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١ / ٤٧٨).

(٤) أدب الإملاء (ص ٥٧ - ٥٩).

(٥) رسالة أبي داود لأهل مكة (٢٩).

قال الإمام أحمد: خالد بن حيان قدم علينا، لم يكن به بأس، كان يروي عن جعفر بن برقان غرائب، كتبنا عنه غرائب(1).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: خرجت إلى الكوفة سنة ثلاثين ومئتين، فلما قدمت جعلت أعرض على أبي أحاديث أبي بكر بن أبي شيبة، عن شريك. فقال: فيها غرائب حسان، لو كان هاهنا سمعناها منه(2).

وقال البخاري: يُذكر عن أحمد، وسئل عن محمد بن الحسن الواسطي المزني، فقال: ليس به بأس، شيخ ضخم، وكان عبد الله بن خازم ضربه، كتبت عنه عن إسماعيل -يعني ابن أبي خالد- غرائب، كتبنا عنه أول سنة انحدرت إلى البصرة ولم ألقه في السنة الثانية، كان قد مات(3).

وقال المروذي: ذكرتُ لأبي عبد الله حديث محمد بن سلمة الحراني، عن أبي عبد الرحيم، حدثني زيد بن أبي أُنيسة، عن المِنهال، عن أبي عُبيدة، عن مسروق: ثنا عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: ﴿فِي ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠]؛ من العرش إلى الكُرسيّ». قال أبو عبد الله: هذا حديث غريب، لم يقع إلينا عن محمد بن سلمة. واستحسنه(4).

وقال أبو داود: فذكرته (حديث أبي العشراء عن أبيه: ذكرت العتيرة لرسول الله ﷺ فحسنها) لأحمد بن حنبل فاستحسنه، وقال: هذا حديث غريب.

---

(1) تاريخ بغداد (٨/ ٢٩٦).

(2) العلل (١٠٨٩ و٥٥٤٦).

(3) التاريخ الكبير (١٥٥).

(4) المنتخب من علل الخلال (١٦٦). المنتخب من علل الخلال. المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ). تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع.

وقال لي: اقعد. فدخل فأخرج محبرة وقلمًا وورقة، وقال: أمله علي. فكتبه عني، ثم شهدته يومًا آخر، وجاءه أبو جعفر بن أبي سمينة، فقال له أحمد بن حنبل: يا أبا جعفر، عند أبي داود حديث غريب، اكتبه عنه، فسألني، فأمليته عليه[1].

وقال أبو حاتم: كان عبد الرحمٰن بن عبد الملك بن شيبة يختلف إلىٰ عبد العزيز الأُوَيْسي، وهو شاب يكتب عنه، فرآه أبو زُرْعَة هناك، فذاكر أبا زُرْعَة بأحاديث غرائب لم تكن عنده، فسأله أن يحدثه فصار إليه ونظر في كتبه، وسمعت منه[2].

ولا تعارض بين النهي عن الغرائب وبين كتابتها:

فالنهي عن كتابة الغريب إنما هو نهي عن كتابة الغرائب المنكرة والباطلة؛ إذ ليس كل غريب منكر، وإن كان ذٰلك يكثر فيها.

قال الخطيب: «والغرائب التي كره العلماء الاشتغال بها وقطع الأوقات في طلبها إنما هي ما حكم أهل المعرفة ببطوله؛ لكون رواته ممن يضع الحديث أو يدعي السماع، فأما ما استغرب لتفرد راويه به وهو من أهل الصدق والأمانة، فذٰلك يلزم كتبه ويجب سماعه وحفظه»[3].

ثم إن أكثر من كتبها إنما هم النقاد الذين يميزون بين الصحيح والمنكر، فالنقاد ليسوا كسائر المحدثين:

وقد أشار ابن حِبَّان إلىٰ هٰذا المعنىٰ فقال: ولست أعلم للمحدث إذا لم يحسن صناعة الحديث خصلة خيرًا له من أن ينظر إلىٰ كل حديث يقال له:

---

(١) تاريخ بغداد (٩/ ٥٧ و٥٨).

(٢) الجرح والتعديل (٥ / ٢٥٩).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ١٦٠).

إن هٰذا غريب، ليس عند غيرك. أن يضرب عليه من كتابه ولا يحدث به؛ لئلا يكون ممن يتفرد دائمًا، لو أراد الحاسد أن يقدح فيه تهيأ له[1].

ثم أيضًا هناك فرق بين الكتابة وبين الرواية:

فقد كان بعض المحدثين يكتب كل شيء، فإذا أراد الرواية محص وميز الصحيح من غيره.

وسيأتي مزيد تفصيل لهٰذه المسألة في مبحث الانتقاء[2].



(١) المجروحين (٣/ ٩٣).

(٢) ص(٣٨٣).

المبحث الحادي عشر: الانتقاء في الأخذ والأداء.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: انتقاء الشيخ وعدم الأخذ عن كل أحد.

لقد حث المحدثون على انتقاء الشيوخ وعدم الأخذ عن كل أحد:

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: لا يكون إمامًا من يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إمامًا من يحدث عن كل أحد[1].

وقال عبد الله بن وهب: قال لي مالك بن أنس: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إمامًا أبدًا وهو يحدث بكل ما سمع[2].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن، الحكم والحديث. قال ابن أبي حاتم: يعني لا يستعمل حسن الظن في قبول الرواية عمن ليس بمرضي[3].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف، فإن أقل ما فيه أن يفوته بقدر ما يكتب من حديث أهل الضعف أن يفوته من حديث الثقات[4].

وقال شعبة: انظروا عمن تكتبون، اكتبوا عن قُرَّة بن خالد، وسليمان بن المغيرة، والأسود بن شيبان وابن عون[5].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢١٨ - رقم ٤٩٤٦).

(٢) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ٢٨٨ - رقم ١٥٩٤).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ٣٥).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٤٩).

(٥) المجروحين لابن حِبَّان (١/ ٨٤).

ولا يقف هذا الانتقاء عند الشيخ فقط، بل يتعداه إلى شيخ الشيخ وما بعده:

قال ابن مُحْرِزٍ: «حدثني بعض أصحابنا، عن زكريا بن عدي، عن ابن إسحاق الفَزارِيِّ قال: سألته عن إسماعيل بن عيَّاش فقال: إذا حدثك عمن تعرف فاكتب عنه. وقال: سألته عن بَقِيَّة بن الوليد فقال: إذا حدثك عمن تعرف وعمن لا تعرف فلا تكتب عنه[1].

وقال ابن مُحْرِزٍ: «وحدثنا بعض أصحابنا، عن علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان قال: ذكرت له حديثًا عن مروان الفَزارِيِّ، عن إسماعيل بن أبي خالد فاستحسنته فقلت له: يا أبا سعيد، أليس كنت -أي لا تأمر بالكتاب عنه؟ قال: لا، ليس هكذا، مروان إذا حدثك عن ثقة فهو ثقة، فاكتب عنه، وإن حدثك عمن لا تعرف فدعه، لا تكتب[2].

وقال القعنبي: سمعت مالكًا يقول لسُفْيَان الثوري: لا تكتب عن رجال فيهم بعض ما فيهم. فغضب. قال: فقال شعبة:لا تأخذوا عن سُفْيَان الثوري، إلا عن رجل تعرفون، فإنه لا يبالي عمن حمل الحديث[3].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي معشر، فقال: كنت أهاب حديث أبي معشر، حتى رأيت أحمد بن حنبل يحدث عن رجل عنه أحاديث، فتوسعت بعد في كتابة حديثه[4].

---

(١) معرفة الرجال (٢/ ٢٣٩ - رقم ٨٢٥).

(٢) معرفة الرجال (٢/ ٢٤٠ - رقم ٨٢٦).

(٣) ملخص مسند يعقوب بن شيبة (رقم ٦٠). ملخص من مسند أبي يوسف يعقوب بن شيبة من مسند عمر . لخصه: الشيخ أحمد بن أبي بكر الطبراني الكاملي. تحقيق: د.علي الصياح. دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى. ١٤٣٠هـ.

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٢٢٦٣).

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كنا نختلف إلىٰ بَهْز بن أسد أنا ويحيى بن مَعِين وعلي بن المديني، وكان الذي ينتقي علي، وكان بَهْز يخرج إلينا حديثه في غناديق وكراريس، فأخرج يومًا غنداقا -أو كراسة- في أولها عن حماد بن سلمة، وفي آخرها عن عبدالله بن جعفر، فلما رأىٰ يحيى بن مَعِين الفصل تطاول، ولمحته فعرفت ما يريد، فنكست حتىٰ مر الرجل، فلما انقضىٰ حديث حماد، قال يحيىٰ: يا أبا الحسن، تجاوزها تجاوزها.

فوضع الغنداق أو الكراسة من يده، وأخذ شيئًا آخر ينظر فيه.

قال عبدالله: قال أبي: ولحقني من ذٰلك حشمة، فلما قمنا أقبلت علىٰ يحيى بن مَعِين، فقلت: يا أبا زكريا، أين الرجل؟ وما كان يضرنا أن نكتب منها خمسة أحاديث أو ستة. فقال: ما كنت أكتب من حديثه شيئًا بعد أن تبينت أمره[1].

وقال محمد بن المثنىٰ: ما سمعت يحيى بن سعيد وعبد الرحمٰن بن مهدي يحدثان عن سُفْيَان عن سليمان بن يسير أبى الصباح شيئًا[2].

وقال هشام بن عمار: نظر يحيى بن مَعِين في حديثي كله، إلا حديث سُويد بن العزيز، فإنه قال: سُويد ضعيف[3].

وقال محمد بن المثنىٰ: ما سمعت يحيىٰ ولا عبد الرحمٰن حدثنا عن سُفْيَان، عن داود بن يزيد الأودي شيئًا قط[4].

- ومن أشهر من كان ينتقي الشيوخ:

- سعيد بن المسيب.

---

(١) الضعفاء الْعُقَيْلِي (٢/ ٢٣٩).

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ١٥٠).

(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ٦٠).

(٤) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢ / ٤٠).

قال يزيد بن أبي مالك: كنت عند سعيد بن المسيب فحدثني بحديث فقلت له: من حدثك يا أبا محمد بهذا؟ فقال: يا أخا أهل الشام خذ ولا تسأل، فإنا لا نأخذ إلا عن الثقات[١].

وقال ابن عبد البر: وأما الإرسال فكل من عرف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذلك لم يحتج بما أرسله، تابعيًّا كان أو من دونه، وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول، فمراسيل سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحاح، وقالوا: مراسيل عطاء والحسن لا يحتج بها؛ لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد، وكذلك مراسيل أبي قِلَابَة وأبي العالية[٢].

- محمد بن سيرين.

قال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن مَعِين: تعرف أحدًا من التابعين كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم؟ فقال برأسه، أي: لا[٣].

وقال العلائي: وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن مَعِين أنه قال: إذا روى الحسن ومحمد -يعني ابن سيرين- عن رجل فسمياه فهو ثقة[٤].

- عامر بن شَرَاحيل الشَّعْبِيّ.

قال يحيى بن مَعِين: إذا حدث الشَّعْبِيّ عن رجل فسماه فهو ثقة يحتج بحديثه[٥].

وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن مَعِين: متى يكون الرجل معروفًا؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشَّعْبِيّ، وهؤلاء أهل العلم،

---

(١) تهذيب التهذيب (٤/ ٨٧).

(٢) التمهيد (١/ ٣٠).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١/ ١٢٢).

(٤) جامع التحصيل (ص ٨٩).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٣).

فهو غير مجهول. قلت: فإذا روىٰ عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق؟ قال: هٰؤلاء يروون عن مجهولين[1].

وقال العجلي: مرسل الشَّعْبِيّ صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحًا[2].

- إبراهيم بن يزيد النخعي.

قال ابن عبد البر: وأما الإرسال فكل من عرف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذٰلك لم يحتج بما أرسله، تابعيًّا كان أو مَن دونه، وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول، فمراسيل سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحاح، وقالوا: مراسيل عطاء والحسن لا يحتج بها؛ لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد، وكذٰلك مراسيل أبي قِلاَبَة وأبي العالية[3].

- عبد الله بن عون بن أَرْطَبَان المزني.

قال عبد الله بن أحمد: حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، قال: سئل مالك بن أنس، عن عمير بن إسحاق، فقال: لا أعرفه، وقد حدث عنه رجل وحسبكم به. يعني ابن عون[4].

وقال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد لا نعلم أحدًا أول منه، محمد بن سيرين، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمٰن. قلت لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال: أخبرني سُفْيَان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال[5].

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٢٨).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٩٦).

(٣) التمهيد (١/ ٣٠).

(٤) العلل (٤٤٤٢ و٤٤٤٣).

(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٢٢).

- مالك بن أنس الأصبحي.

قال يعقوب الفسوي: ومَن كان من أهل العلم ونصح نفسه علِم أن كل من وضعه مالك في موطئه وأظهر اسمه ثقة، تقوم به الحجة[1].

وقال بشر بن عمر: سألت مالكًا عن شعبة مولى ابن عباس، فقال: لم يكن يشبه القراء. قال: وسألته عن صالح مولى التوأمة وأبي الحارث وأبي جابر البياضي. فقال: ليس هم بموضع. قال: وسألته عن ابن أبي يحيى الأسلمي فقال: ليس برضي في دينه. قال: وسألت عن رجل فقال: أترىٰ في كتبي عنه شيئًا، لو كنت أرضاه رأيت في كتبي عنه[2].

وقال أبو حاتم: مالك بن أنس ثقه إمام الحجاز وهو أثبت أصحاب الزهري، وإذا خالفوا مالكًا من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي الرجال نقي الحديث، وهو أنقىٰ حديثًا من الثوري والأوزاعي وأقوىٰ في الزهري من ابن عيينة وأقل خطأ منه وأقوىٰ من مَعْمَر وابن أبي ذئب[3].

وقال أحمد بن حنبل: كان مالك بن أنس من أثبت الناس في الحديث، ولا تبالي ألا تسأل عن رجل روىٰ عنه مالك بن أنس، ولا سيما مديني[4].

وقال سُفْيَان بن عيينة: ما كان أشد انتقاء مالك للرجال وأعلمه بشأنهم[5].

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبىٰ عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سُفْيَان

---

(١) المعرفة والتاريخ (١ / ٣٤٩).

(٢) المعرفة والتاريخ (٣ / ٣٣).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ١٧).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ١٧).

(٥) الجرح والتعديل (١ / ٢٣).

فقال: ثقة لا بأس به. قيل له: حجة؟ قال: إذا روىٰ عنه يحيى بن كثير ومالك بن أنس وأسامة بن زيد فهو حجة[1].

- **سُفْيَان بن عيينة.**

قال ابن أبي حاتم: حدثني أبي، نا ذؤيب بن عمرو السهمي المديني قال: سألت سُفْيَان بن عيينة؛ هل سمعت من صالح مولى التوأمة شيئًا؟ قال: نعم هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا. وأشار بيده - يعني يكثّره- سمعت منه ولعابه يسيل -يعني من الكبر- وما علمت أحدًا من أصحابنا يحدث عنه، لا مالك بن أنس ولا غيره.

قال ابن أبي حاتم: فقد بان أن ابن عيينة منتقد لرواة الآثار، فإني لا أعلمه روىٰ عن صالح مولى التوأمة شيئًا[2].

- **سليمان بن حرب.**

قال أبو حاتم: وكان سليمان قل من يرضىٰ من المشايخ، فإذا رأيته قد روىٰ عن شيخ فاعلم أنه ثقة[3].

- **أيوب بن أبي تَمِيمَة السَختياني**

قال أبو داود: قلت لأحمد: أبو يزيد المدني؟ قال: أي شيء يسأل عن رجل روىٰ عنه أيوب[4].

قال حماد بن زيد: قدم علينا البصرة حماد بن أبي سليمان، فلم يأته أيوب، فلم نأته، وكان إذا لم يأت أيوب أحدًا لم نأته.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ١٩٨).

(٢) الجرح والتعديل (١/ ٣٥).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٥).

(٤) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (١٦٣).

قال: وقدم علينا ليث بن أبي سليم فأتاه أيوب فأتيناه[1].

وقال مالك: لم يقدم علينا أحد من أهل العراق يشبه أيوب، قدم بلادنا فلم يسمع إلا من هو عندنا ثقة مأمون، وقد كان غيره يقدم فيسمع ممن لا تجوز شهادتهم على حُزمة كُرّاث، فعلمنا أن علمه في الموضع الذي يعرف أهله أنه نقي[2].

- زائدة بن قُدامة.

قال الحاكم عن زائدة: وقد عرف من مذهب زائدة أنه لا يحدث إلا عن الثقات [3].

- سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قال محمد بن أبي عمر: سمعت ابن عيينة عن مسعر قال: قال سعد بن إبراهيم: لا يحدث رسول الله ﷺ، إلا الثقات.

قال سُفْيَان: وكان سعد شديد الأخذ[4].

- شعبة بن الحجاج.

قال أبو زُرْعَة: لا أعلم أحدًا من أهل العلم طعن على حبيب بن صالح في معنى من المعاني، وهو مشهور في بلده بالفضل والعلم، وشعبة في انتقاده وتركه الأخذ عن كل أحد، يستعيد بقية حديث حبيب بن صالح[5].

---

(١) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٧/ ٢٥٠).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٦١).

(٣) المستدرك (١ / ٣٣٠ - رقم ٧٦٥).

(٤) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ٢٧١ - رقم ١٤٨٣).

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ١٠٤).

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن شهاب الذي روىٰ عن عمرو بن مرة؟ فقال: شيخ يرضاه شعبة بروايته عنه يُحتاج أن يسأل عنه؟[1]

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة، إلا نفرًا بأعيانهم. قيل لأبي: ألم يكن للثوري بصر بالحديث كبصر شعبة؟ قال: كان الثوري قد غلب عليه شهوة الحديث وحفظه، وكان شعبة أبصر بالحديث وبالرجال، وكان الثوري أحفظ، وكان شعبة بصيرًا بالحديث جدًّا، فَهِما له كأنه خلق لهٰذا الشأن[2].

وقال علي بن المديني: ذكرنا ليحيىٰ -يعني ابن سعيد القطان- القاسم بن عوف الشيباني، فقال يحيىٰ: قال شعبة: دخلت عليه -وحرك يحيىٰ رأسه- قلت ليحيىٰ: ما شأنه؟ فجعل يحيد. قلت ليحيىٰ: ضعفه في الحديث؟ قال: لو لم يضعفه لروىٰ عنه[3].

ولا يعترض علىٰ كون شعبة من المنتقين بقول أبي أسامة: وافقنا من شعبة طيب نفس فقلنا له: حدثنا، ولا تحدثنا إلا عن ثقة. فقال: قوموا[4].

فإنما عنىٰ به من كان في أعلىٰ درجة من الثقة، لا أنه يحدث عن الضعفاء.

ومثله قول يحيى بن سعيد القطان: لو لم أرو إلا عن كل من أرضىٰ لم أرو إلا عن خمسة.

فقد قال الحاكم معلقًا عليه: فيحيى بن سعيد في إتقانه وكثرة شيوخه يقول مثل هٰذا القول، ويعني بالخمسة الشيوخ الأئمة الحفاظ الثقات الأثبات[5].

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٣٦١).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ١٢٨).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ١٥٠).

(٤) مسند ابن الجعد (٨).

(٥) المدخل إلى الصحيح (ص ١١٣). المدخل إلى الصحيح.المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن

وقال أبو الوليد الباجي معلقًا عليه: لا خلاف أنه أراد بذلك النهاية فيما يرضيه؛ لأنه قد أدرك من الأئمة الذين لا يطعن عليهم أكثر من هذا العدد[1].

- **أسامة بن زيد الليثي.**

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن سالم بن سرج؟ فقال: قد روى عنه أسامة بن زيد[2].

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سُفْيَان فقال: ثقة لا بأس به. قيل له: حجة؟ قال: إذا روى عنه يحيى بن كثير ومالك بن أنس وأسامة بن زيد فهو حجة[3].

- **يحيى بن أبي كثير.**

قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سُفْيَان فقال: ثقة لا بأس به. قيل له: حجة؟ قال: إذا روى عنه يحيى بن أبي كثير ومالك بن أنس وأسامة بن زيد فهو حجة[4].

وقال أبو حاتم: يحيى بن أبي كثير إمام لا يحدث إلا عن ثقة[5].

- **بُكَيْر بن عبد الله بن الأشج.**

عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ). المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٤.

(١) التعديل والتجريح (١ / ٢٦٠). التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح. المؤلف : أبي الوليد سليمان الباجي. دراسة وتحقيق: أحمد لبزار. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في المملكة العربية السعودية. ١٤١١هـ ١٩٩١م.

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ١٨٨).

(٣) الجرح والتعديل (٥ / ١٩٨).

(٤) الجرح والتعديل (٥ / ١٩٨).

(٥) الجرح والتعديل (٩ / ١٤٢).

قال أحمد بن صالح المصري: إذا رأيت بُكَيْر بن عبد الله روىٰ عن رجل فلا تسأل عنه فهو الثقة الذي لا شك فيه[1].

وقال المعلمي: وعثمان بن الوليد ذكره ابن حِبَّان في الثقات، وذاك لا يخرجه عن جهالة الحال لما عرف من قاعدة ابن حِبَّان، لكن إن صحت رواية بكير بن الأشج عنه فإنها تقويه[2].

- عَفَّان بن مسلم.

قال أحمد بن حنبل: عَفَّان كان يرضىٰ عمرو بن مرزوق ومن يرضىٰ عَفَّان[3].

- عبد الرحمن بن مهدي.

قال ابن أبي حاتم: حدثني أبي قال: نا عمرو بن علي قال: سألت عبد الرحمٰن بن مهدي عن حديث لعبد الكريم المعلم فقال: هو عن عبد الكريم. فلما قام سألته فيما بيني وبينه قال: فأين التقوىٰ؟ قال أبو محمد: يعني أن التقوىٰ تحجزه عن الرواية عمن ليس بثقة عنده في السر والعلانية، وكان عبد الكريم المعلم عنده غير قوي، فكره أن يحدث عنه[4].

وقال أبو داود: سمعت أحمد، قال: أبان بن خالد، شيخ بصري، لا بأس به، كان عبد الرحمٰن يحدث عنه، وكان لا يحدث إلا عن ثقة[5].

وقال الأثرم: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا حدث عبد الرحمٰن بن مهدي عن رجل فهو حجة[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٨).

(٢) التنكيل (٢/ ٨٩٠)

(٣) الجرح والتعديل (٦ / ٢٦٣).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ٢٥٢).

(٥) سؤالاته (٥٠٣).

(٦) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٤٣).

وقد يعترض على هذا بقول ابن مَعِين: وكان ابن مهدي لا يبالي عمن روى[١].

ويمكن أن يجاب على هذا بجوابين:

لعل هٰذا كان من ابن مهدي في بداية الأمر، فقد ذكر الإمام أحمد أنه كان يتساهل ثم شدد.

قال الإمام أحمد: كان عبد الرحمٰن أولاً يتسهل في الرواية عن غير واحد ثم تشدد بعد، كان يروي عن جابر الجعفي ثم تركه[٢].

وأيضًا فإن ابن مهدي قد بين منهجه في انتقاء شيوخه:

وأنه لم يكن يترك من الضعفاء إلا من غلبت عليه أخطاؤه، أما من لم تغلب عليه فإنه يروي عنهم.

عن أبي موسىٰ محمد بن المثنىٰ قال: قال لي ابن مهدي: يا أبا موسىٰ، أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد! قلت: يا أبا سعيد، هم يقولون إنك تحدث عن كل أحد. قال: عمن أحدث؟! فذكرت له محمد بن راشد، فقال: احفظ عني: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهٰذا لا يختلف فيه، وآخر يهِمُ والغالب علىٰ حديثه الصحة فهٰذا لا يترك، لأنه لو ترك حديث هٰذا لذهب حديث الناس، وآخر يهم والغالب علىٰ حديثه الوهم، فهٰذا يترك[٣].

وهٰذا يعني أن الأئمة متفاوتون في درجة الانتقاء. وسيأتي تفصيل هٰذه المسألة[٤].

---

(١) الكامل لابن عدي (٦ / ٤٠٤).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص٩٢).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٩١).

(٤) ص(٣٩٤).

- يحيى بن سعيد القطان.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: سمعت شعبة يقول ليحيىٰ: أنت يا يحيىٰ أشد في الرجال من عبد الله بن عثمان. يعني صاحب شعبة(١).

وقال أبو داود: سمعت أحمد قال: عثمان بن غِيَاث ثقة. أو قال: لا بأس به، ولٰكنه مرجئ، حدث عنه يحيىٰ، ولم يكن يحدث إلا عن ثقة(٢).

- أحمد بن حنبل.

قال الهيثمي في ثابت بن الوليد: روىٰ عنه أحمد، وشيوخه ثقات(٣).

وقال محمد بن عبيد الله: كنت عند أحمد بن حنبل، فقال له إبراهيم بن خرزاذ: يا أبا عبد الله، إن ابن عرعرة يحدث. فقال: أف، لا يبالون عمن كتبوا. يعني إبراهيم بن عرعرة(٤).

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: رأيت قتيبة بمكة يجيء ويذهب ولا يكتب عنه، فقلت لأصحاب الحديث: كيف تغفلون عن قتيبة وقد رأيت أحمد بن حنبل في مجلسه؟ فلما سمعوا منىٰ أخذوا نحوه وكتبوا عنه(٥).

- علي بن المديني.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن فضيل بن سليمان فقال: ليس بالقوي، يُكتب حديثه، سئل أبو زُرْعَة عن فضيل بن سليمان فقال: لين الحديث، روىٰ عنه علي بن المديني وكان من المتشددين(٦).

---

(١) العلل برواية عبد الله (٢ / ٤٤٨ رقم - ٢٩٩٩).

(٢) سؤالات أبي داود (٤٦٩).

(٣) مجمع الزوائد (١/ ١٩٩).

(٤) تاريخ بغداد (٦/ ١٤٨).

(٥) الجرح والتعديل (١ / ٢٩٩).

(٦) الجرح والتعديل (٧ / ٧٣).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول - وسألته عن عبد الله بن جعفر المديني - فقال: منكر الحديث جدًّا، ضعيف الحديث، يحدث عن الثقات بالمناكير، يكتب حديثه ولا يحتج به، كان علي لا يحدثنا عن أبيه، وكان قوم يقولون: علي يعق أباه، لا يحدث عنه. فلما كان بأخرة حدث عنه[1].

- أبو سلمة الخزاعي منصور بن سلمة بن عبد العزيز والهيثم بن جَمِيل وأبو كامل مظفر بن مدرك الخرساني.

قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: لم يكن ببغداد من أصحاب الحديث، ولا يحملون عن كل إنسان، ولهم بصر بالحديث والرجال، ولم يكتبوا إلا عن الثقات، ولا يكتبون عمن لا يرضونه إلا: أبو سلمة الخزاعي، والهيثم بن جَمِيل، وأبو كامل، وكان أبو كامل بصيرًا بالحديث متقنًا يشبه الناس، لا يتكلم إلا أن يسأل فيجيب أو يسكت، له عقل سديد، والهيثم كان أحفظهم، وأبو سلمة الخزاعي كان من أبصر الناس بأيام الناس، لا تسأله عن أحد إلا جاءك بمعرفته، وكان يتفقه[2].

وكان من أثر هذا عليهم: تقوية مراسيلهم على مراسيل من يروي عن كل أحد وتقوية من يروون عنه من المجاهيل:

ومن أمثلة تقوية مراسيلهم:

قد بين الترمذي أن سبب تضعيف المرسل هو الرواية عن الضعفاء فقال: ومن ضعّف المرسل فإنه ضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وغير الثقات، فإذا روى أحدهم حديثًا وأرسله لعله أخذه من غير ثقة[3].

---

(١) الجرح والتعديل (٥ / ٢٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٨٠).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٩٦).

فإذا كان الراوي ينتقي الرواة فإن ذٰلك يقوي مرسله، وقد ذكر الإمام الشافعي الانتقاء من ضمن شروط تصحيح المرسل عندما قال: ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمىٰ من روىٰ عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوبًا عن الرواية عنه، فيستدل بذٰلك علىٰ صحته فيما روىٰ عنه(١).

ومن الأمثلة على تقوية وتضعيف بعض المراسيل بسبب الانتقاء:

قال ابن أبي حاتم: وسمعت أبا زُرْعَة، وسئل عن مرسلات الثوري ومرسلات شعبة فقال: الثوري تساهل في الرجال، وشعبة لا يدلس ولا يرسل. قيل له: فمالك مرسلاته أثبت أم الأوزاعي؟ قال: مالك لا يكاد يرسل إلا عن قوم ثقات، مالك متثبت في أهل بلده جدًّا، فإن تساهل فإنما يتساهل في قوم غرباء لا يعرفهم(٢).

وقال مهنا: قلت لأحمد: لم كرهت مرسلات الأعمش؟ قال: كان الأعمش لا يبالي عمن حدث(٣).

وقال ابن هانئ: وسئل (يعنىٰ أبا عبد الله) عن مراسيل يحيى بن أبي كثير، قال: لا تعجبني، لأنه روىٰ عن رجال ضعاف صغار(٤).

وقال ابن عبد البر: وأما الإرسال فكل من عرف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذٰلك لم يحتج بما أرسله، تابعيًّا كان أو من دونه، وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول، فمراسيل سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين

---

(١) الرسالة (ص ٤٦١). الرسالة. المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفىٰ: ٢٠٤هـ). المحقق: أحمد شاكر. الناشر: مكتبه الحلبي، مصر. الطبعة: الأولىٰ، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٧٩).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ٧٧).

(٤) سؤالاته (٢٢١٥).

وإبراهيم النخعي عندهم صحاح، وقالوا: مراسيل عطاء والحسن لا يحتج بها لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد، وكذٰلك مراسيل أبي قِلابَة وأبي العالية[1].

وقال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم بالحديث أن ابن سيرين أصح التابعين مراسل، وأنه كان لا يروي ولا يأخذ إلا عن ثقة، وأن مراسله صحاح كلها، ليس كالحسن وعطاء في ذٰلك، والله أعلم[2].

وقال ابن القيم: والمرسل إذا اتصل به عمل، وعضده قياس أو قول صحابي، أو كان مرسله معروفًا باختيار الشيوخ، ورغبته عن الرواية عن الضعفاء والمتروكين، ونحو ذٰلك مما يقتضي قوته، عُمل به، فبين أن المرسل لا يترك مطلقًا، وقد يقبل إذا وجد ما يعضده، أو يشهد له[3].

وقال ابن حَجَر: «صحح ابن عبد البر مراسيل محمد بن سيرين قال: لأنه كان يتشدد في الأخذ ولا يسمع إلا من ثقة[4].

وقال العلائي: وقد اتفقت كلمتهم علىٰ سعيد بن المسيب وأن جميع مراسيله صحيحة وأنه كان لا يرسل إلا عن ثقة من كبار التابعين أو صحابي معروف، قال معنىٰ ذٰلك بعبارات مختلفة جماعة من الأئمة منهم مالك ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن مَعِين وغيرهم[5].

وقال ابن رجب: «وقد ذكر أصحاب مالك أن المرسَل يقبل إذا كان مرسِله ممن لا يروي إلا عن الثقات[6].

---

(١) التمهيد (١/ ٣٠).

(٢) التمهيد (٨/ ٣٠١).

(٣) زاد المعاد (١ / ٣٦٧).

(٤) النكت (٢/ ٥٥٧)

(٥) جامع التحصيل (ص٨٩).

(٦) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ٢٠٠).

وقال السخاوي: المرسل مراتب أعلاها ما أرسله صحابي ثبت سماعه، ثم صحابي له رواية فقط ولم يثبت سماعه، ثم المخضرم، ثم المتقن كسعيد بن المسيب، ويليها من كان يتحرىٰ في شيوخه كالشَّعْبِيّ ومجاهد، ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن[1].

تنبيه: ذُكر يحيى بن أبي كثير وسُفْيَان بن عيينة فيمن ينتقون الشيوخ، ومع ذلك فقد قال عنها يحيى القطان: مرسلات أبي إسحاق عندي شبه لا شيء، والأعمش، والتيمي، ويحيى بن أبي كثير ومرسلات ابن عيينة شبه الريح.

ثم قال: أي والله وسُفْيَان بن سعيد[2].

فقد يقال إنه لا يلزم أن كل من ينتقي تقوىٰ مراسيله، وإنما هي مجرد قرينة، لكني قد وجدت نصوصًا تفيد روايتهما عن الضعفاء مما يعني التشكيك في كونهما ممن ينتقي الشيوخ.

قال ابن هانئ: وسئل (يعنىٰ أبا عبد الله) عن مراسيل يحيى بن أبي كثير، قال: لا تعجبني؛ لأنه روىٰ عن رجال ضعاف صغار[3].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: ألا تعجبون من سُفْيَان بن عيينة؟! لقد تركت لجابر الجعفي - بقوله لما روىٰ عنه - أكثر من ألف حديث، ثم هو يحدث عنه[4].

وقال ابن رجب معلقًا على القطان: وذكر الترمذي أيضًا كلام يحيى بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات أضعف من بعض، ومضمون ما ذكره عنه تضعيف مرسلات عطاء، وأبي إسحاق، والأعمش، والتيمي، ويحيى بن أبي كثير، والثوري،

---

(١) فتح المغيث (١ / ١٥٥).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٩٥).

(٣) سؤالات ابن هانئ (٢٢١٥).

(٤) الكامل لابن عدي (٢ / ١٤٤).

وابن عيينة، وأن مرسلات مجاهد، وطاووس، وسعيد بن المسيب، ومالك، أحب إليه منها.

وقد أشار إلىٰ علة ذٰلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضرب، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء، ولا ينتقي الرجال، وهٰذه العلة مطردة في أبي إسحاق، والأعمش، والتيمي، ويحيى بن أبي كثير، والثوري، وابن عيينة، فإنه عرف منهم الرواية عن الضعفاء أيضًا.

وأما مجاهد، وطاووس، وسعيد بن المسيب، ومالك، فأكثر تحريًا في رواياتهم، وانتقادًا لمن يروون عنه، مع أن يحيى بن سعيد صرّح بأن الكل ضعيف[١].

ومن الأمثلة على تقوية من يروون عنه من المجاهيل:

قال يحيى بن مَعِين: إذا حدث الشَّعْبِيّ عن رجل فسماه فهو ثقة يحتج بحديثه[٢].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفًا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زُرْعَة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوىٰ حديثه؟ قال: إي لعمري. قلت: الكلبىٰ روىٰ عنه الثوري. قال إنما ذٰلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبىٰ يتكلم فيه، قال أبو زُرْعَة: حدثنا أبو نُعَيْم، نا سُفْيَان، نا محمد بن السائب، وتبسم الثوري. قال أبو محمد: قلت لأبي: ما معنىٰ رواية الثوري عن الكلبىٰ وهو غير ثقة عنده؟ فقال: كان الثوري يذكر الرواية

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٩٤).
(٢) الجرح والتعديل (٦ / ٣٢٣).

عن الكلبىٰ على الإنكار والتعجب، فتعلقوا عنه روايته عنه ولم تكن روايته عن الكلبىٰ قبوله له[1].

وقال ابن أبي حاتم: محمد بن أبىٰ رزين روىٰ عن أمه، روىٰ عنه سليمان بن حرب، سمعت أبي يقول ذٰلك، نا عبد الرحمٰن قال: سئل أبي عنه فقال: شيخ بصري لا أعرفه، لا أعلم روىٰ عنه غير سليمان بن حرب، وكان سليمان قلّ مَن يرضىٰ من المشايخ، فإذا رأيته قد روىٰ عن شيخ فاعلم أنه ثقة[2].

وقال ابن عبد الهادي: لو روىٰ شعبة خبرًا عن شيخ له لم يعرف بعدالة ولا جرح، عن تابعي ثقة، عن صحابي، كان لقائل أن يقول: هو خبر جيد الإسناد، فإن رواية شعبة عن الشيخ مما يقوي أمره[3].

وقال ابن الحذاء في يزيد بن طلحة بن يزيد: وهو من الشيوخ المقلين الذين اجتزي من معرفتهم برواية مالك عنهم.

فتعقبه ابن حَجَر بقوله: وهو كلام فارغن وإنما يقال ذٰلك فيمن لم يعرف شخصه ولا نسبه ولا حاله ولا بلدهن وانفرد عنه واحدن وهو بخلاف ذٰلك كلهن والله المستعان[4].

وقال المعلمي وهو يتكلم عن طرق المحدثين في الحكم على الراوي:

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٣٦).

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ٢٥٥).

(٣) الصارم المنكي (ص ٩٩). الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي.المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفىٰ: ٧٤٤هـ). تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان.الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

(٤) تعجيل المنفعة (٢ / ٣٧٤). تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفىٰ: ٨٥٢هـ). المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق . الناشر: دار البشائر بيروت. الطبعة: الأولىٰ ١٩٩٦م

الطريقة الأولى: النظر فيمن روى عن الرجل، فإن لم يرو عنه إلا بعض المتهمين كابن الكلبي والهيثم بن عدي طرحوه ولم يشتغلوا به، وإن كان قد روى عنه بعض أهل الصدق نظروا في حال هذا الصدوق فيكون له واحدة من أحوال:

الأولى: أن يكون يروي عن كل أحد حتى من عرف بالجرح المسقط.

الثانية: كالأولى، إلا أنه لم يرو عمن عرف بالجرح المسقط.

الثالثة: كالأولى، إلا أنه لم يعرف بالرواية عمن عرف بالجرح، وإنما شيوخه بين عدول ومجاهيل، والمجاهيل في شيوخه كثير.

الرابعة: كالثالثة، إلا أن المجاهيل من شيوخه قليل.

الخامسة: أن يكون قد قال «شيوخي كلهم عدول» أو «أنا لا أحدث إلا عن عدل».

فصاحب الحال الأولى لا تفيد روايته عن الرجل شيئًا، وأما الأربع الباقية فإنها تفيد فائدة ما، تضعف هذه الفائدة في الثانية ثم تقوى فيما بعدها على الترتيب، فأقوى ما تكون في الخامسة[1].

وقال المعلمي: والحكم فيمن روى عنه أولئك المحتاطون أن يبحث عنه، فإن وجد أن الذي روى عنه قد جرحه تبين أن روايته عنه كانت على وجه الحكاية فلا تكون توثيقًا، وإن وجد غيره قد جرحه جرحًا أقوى مما تقتضيه روايته عنه ترجح الجرح، وإلا فظاهر روايته عنه التوثيق[2].

---

(١) الاستبصار في نقد رواة الأخبار (ص ٥٤). الاستبصار في نقد الأخبار. المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. تحقيق: سيدي محمد الشنقيطي. دار أطلس. الطبعة الأولى. ١٤١٧هـ.

(٢) التنكيل (٢/ ٦٦٠).

وقد يعترض ويقال: إن بعض من ذكر بالانتقاء قد روى عن الضعفاء، ومن ذلك:

قال سُويد بن عبد العزيز: قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير، وهو لا يحسن يصلي؟ وتأخذ عن أبان بن أبي عيَّاش، وإنما كان قتادة يروي عن أنس مائتي حديث وهو يروي ألفين؟ قال: ثم ذهب هو فأخذ عنهما[1].

وقال يحيى بن مَعِين: بلغنا عن مالك أنه قال: عجبًا من شعبة هذا الذي ينتقي الرجال وهو يحدث عن عاصم بن عبيد الله![2]

وقال أبو داود: حدث شعبة عن جماعة من الضعفاء، عن مسلم الأعور والعرزمي وعمرو بن عبيد وموسى بن عبيدة وجابر الجعفي والحسن بن عمارة، وكان شعبة يقول: لا يحل لي أن أحدث عن الحسن بن عمارة[3].

وقال أبو داود أيضًا: قد حدث يحيى -يعني القطان- عن مشايخ ضعفاء، على نقده للرجال: أجلح ومجالد وجعفر بن ميمون صاحب الأنماط، وكان يحدث عن عمرو بن عبيد ثم تركه بآخرة، وحدث عن موسى الأسواري ثم تركه[4].

وقبل الإجابة عن هذا الاعتراض وذكر أسباب وأعذار المنتقين في روايتهم عن الضعفاء أقدم بهذه المقدمات:

١ - لقد نص المحدثون على أن الانتقاء حكم أغلبي، ونصوا على أن بعض المنتقين قد رووا عن بعض الضعفاء.

---

(١) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٤١٧ - ٤١٩).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٢٢).

(٣) سؤالات الآجري لأبي داود (٢ / ١٣) طبعة مكتبة دار الاستقامة. دراسة وتحقيق: عبد العليم البستوي. الطبعة الأولى. ١٤١٨هـ

(٤) سؤالات الآجري لأبي داود (٢ / ١٥) طبعة مكتبة دار الاستقامة.

قال يحيى بن مَعِين: أتريد أن تسأل عن رجال مالك؟ كل من حدث عنه ثقة، إلا رجلاً أو رجلين[1].

وقال البخاري: ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني[2].

وقال النسائي: ما عندي بعد التابعين أنبل من مالك، ولا أجل منه، ولا أوثق ولا آمن على الحديث منه، ولا أقل رواية عن الضعفاء، ما علمناه حدث عن متروك إلا عبد الكريم[3].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفرًا بأعيانهم[4].

وقال الحافظ ابن عبد الهادي: إن الغالب على طريقة شعبة الرواية عن الثقات، وقد يروي عن جماعة من الضعفاء الذين اشتهر جرحهم والكلام فيهم الكلمة والشيء والحديث وأكثر من ذلك[5].

وقال الحافظ ابن عبد الهادي: فإن قيل: قد روى الإمام أحمد بن حنبل عن موسى بن هلال، وهو لا يروي إلا عن ثقة؟ فالجواب أن يقال: رواية الإمام أحمد عن الثقات هو الغالب من فعله، والأكثر من عمله، كما هو المعروف من طريقة شعبة ومالك وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم، وقد يروي الإمام أحمد قليلاً في بعض الأحيان عن جماعة نسبوا إلى الضعف

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٧).

(٢) العلل الكبير للترمذي (١ / ٢٧١).

(٣) تهذيب التهذيب (١٠ / ٨).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ١٢٨).

(٥) الصارم المنكي (ص٨٩-٩٠).

وقلة الضبط، علىٰ وجه الاعتبار والاستشهاد لا علىٰ طريق الاجتهاد والاعتماد، مثل روايته عن عامر بن صالح الزبيري، ومحمد بن القاسم الأسدي، وعمر بن هارون البلخي، وعلي بن عاصم الواسطي، وإبراهيم بن الليث صاحب الأشجعي، ويحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي، ونصر بن باب، وتليد بن سليمان الكوفي، وحسن بن حسن الأشقر، وأبي سعيد الصاغاني، ومحمد بن ميسر، ونحوهم ممن اشتهر الكلام فيه[1].

وقال السخاوي: من كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر: الإمام أحمد وبقي بن مخلد وحَرِيز بن عثمان وسليمان بن حرب وشعبة والشَّعْبِيّ وعبد الرحمٰن بن مهدي ومالك ويحيى بن سعيد القطان[2].

وقال العلائي معلقًا علىٰ قول يحيى القطان: ومالك عن سعيد بن المسيب أحب إلي من سُفْيَان -يعني الثوري- عن إبراهيم. قلت: لأن مالكًا لم يرو إلا عن ثقة عنده، ووافقه الناس علىٰ توثيق شيوخه إلا في النادر منهم كعبد الكريم بن أبي المخارق وعطاء الخراساني[3].

٢- هناك فرق بين الكتابة والرواية أو الأخذ والأداء:

وقد بين هٰذه المسألة وشرحها شرحًا وافيًا العلامة ابن رجب، وكان فيما قال: فرق بين كتابة حديث وبين روايته؛ فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها ولم يرووها... إلىٰ آخر ما قال[4].

(١) الصارم المنكي (ص ٢٨).
(٢) فتح المغيث (١ / ٣١٦).
(٣) جامع التحصيل (ص ٨٩).
(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).

فالمحدث قد يكون من طريقته الكتابة عن كل أحد، فإذا جاءت الرواية انتقى، كما قال ابن مَعِين: إذا كتبت فقمش[1]، وإذا حدثت ففتش[2].

وقد يكون من طريقته الانتقاء في الكتابة والرواية.

فكم من محدث أخبر أنه قد كتب عن شيوخ كثر ولم يرو إلا عن القليل منهم، وكم محدث أخبر أنه قد كتب عن شيخ ثم لم يرو عنه أو ضرب على حديثه أو خرقه.

ومن الأمثلة على هذا:

قال أبو مسعود أحمد بن الفرات: كتبت عن ألف وسبعمئة شيخ، أدخلت في تصانيفي ثلاثمئة وعشرة، وعطلت سائر ذلك[3].

وقال ابن المبارك: حملت العلم عن أربعة آلاف شيخ، فرويت عن ألف شيخ[4].

وقال أبو داود: إسحاق بن راهوية تغير قبل أن يموت بخمسة أشهر، وسمعت منه في تلك الأيام فرميت به[5].

وقال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: حملت عن محمد بن أبي حفصة؟ قال: نعم كتبت حديثه كله، ثم رميت به بعد ذلك. ثم قال: هو نحو صالح بن أبي الأخضر[6].

وقال محمد بن أبي حاتم: سئل محمد بن إسماعيل عن خبر حديث، فقال:

---

(١) التقميش هو: جمع الشيء من ها هنا وهنا. معجم مقاييس اللغة (٥ / ٢٧).

(٢) تاريخ بغداد (١ / ٤٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٨٣).

(٤) سير أعلام النبلاء (٨ / ٣٩٧).

(٥) تهذيب التهذيب (١ / ١٩١).

(٦) سير أعلام النبلاء (٧ / ٥٩).

يا أبا فلان، تراني أدلس؟ تركت أنا عشرة آلاف حديث لرجل فيه نظر، وتركت مثله أو أكثر منه لغيره لي فيه نظر[1].

وقال عروة بن الزبير: إني لأسمع الحديث فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أن يسمع سامع فيقتدي به؛ أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدثه عمن أثق، وأسمعه من الرجل أثق به قد حدث عمن لا أثق به[2].

وقال أحمد بن حنبل: أكثرت عن عمر بن هارون ولا أروىٰ عنه شيئًا، وهو من أهل بلخ، وعبد الرحمٰن بن مهدىٰ لم يكن له قيمة عنده، وبلغني أنه قال: حدثني بأحاديث، فلما قدم مرة أخرىٰ حدث بها عن إسماعيل بن عيَّاش عن أولئك، فترك حديثه[3].

وقال علي بن المديني: ضربنا علىٰ حديث عتاب بن بشير[4].

وقال عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل: فيما قال أبي: عبد الرحمٰن بن مالك بن مغول ليس بشيء، خرقنا حديثه منذ دهر من الدهر[5].

وقال عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل: سألت أبي عن محمد بن كثير الذي يحدث عن ليث والحارث بن حصيرة فقال: خرقنا حديثه ولم نرضه[6].

وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن أبي حفص العبدي، فقال: تركنا حديثه وخرقناه[7].

---

(١) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥).

(٢) الكامل لابن عدي (١/ ٥٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ١٤١).

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدارمي (ص ١٥٤).

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ٢٨٦).

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٦٨).

(٧) العلل (٥٣٣٣).

وقال الْبَرْذَعِي: قلتُ: قال ابن أبي شيبة: إذا رأيتني قد كتبت عن الرجل ولا أحدث عنه فلا تسأل عنه. وكان كتب عن الحكم ولم يحدث عنه[1].

وقال ابن المديني: سمعت سُفْيَان -يعني ابن عيينة- وذكر عمرو بن عبيد فقال: كتبت عنه كتابًا كثيرًا ووهبت كتابي لابن أخي عمرو بن عبيد[2].

وقال أبو إسحاق الطالقاني: سألت عبد الله -يعني ابن المبارك- عن حديث من حديث إبراهيم الخوزي فأبىٰ أن يحدثني عنه، فقال له عبد العزيز بن أبي رزمة: حدثه يا أبا عبد الرحمٰن. فقال: تأمرني أن أعود في ذنب تبت منه[3].

وقال المعلمي: بل عامة المحدثين يكتبون عن كل أحد، إلا أن منهم أفرادًا كانوا يتقون أن يرووا إلا عن ثقة، ويكتبون عن الضعفاء للمعرفة، كما مر في ترجمة الامام أحمد من نظره في كتب الواقدي[4].

والفرق بين الكتابة والرواية هو لأجل أن مقاصد الكتابة تختلف وتتنوع باختلاف درجة الراوي.

فالرواة على ثلاثة أقسام: إما الثقات فهؤلاء يكتب حديثهم للاحتجاج، وإما متروكون فيكتب حديثهم للمعرفة، وإما من كان بينهما فهؤلاء يكتب حديثهم للاعتبار.

ومن أقوالهم في تقرير هذه المسألة:

قال الثوري: إني لأكتب الحديث علىٰ ثلاثة وجوه؛ فمنه ما أتدين به، ومنه ما

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤٢٧).

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ٢٤٧).

(٣) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٥٤٤).

(٤) التنكيل (١ / ٣٧٦).

أعتبر به، ومنه ما أكتبه لأعرفه[1].

وقال أبو الوليد الباجي: واعلم أن أخذ الحديث يكون على وجهين: أحدهما للعمل به واتخاذه دينًا، فهذا يجب ألا يعتمد عليه إلا بعد أن يؤخذ عن الثقة، وذلك الثقة عن ثقة حتى يصل إلى النبي ﷺ. والثاني أن يؤخذ ليعلم أنه قد روي ويعلم وجه ضعفه، فهذا يجوز أن يؤخذ عن كل ضرب، وروي عن سُفْيَان الثوري أنه قال: أحب أن أكتب الحديث على ثلاثة أوجه: حديث أكتبه أريد أن أدين به، وحديث رجل أكتبه فأوقعه لا أطرحه ولا أدين به، وحديث رجل ضعيف أحب أن أعرفه ولا أعبأ به[2].

وقال الإمام أحمد، رحمه الله، مبينا أهمية الأخذ عن الضعيف وأنه قد يحتاج لروايته لأجل الاعتبار: قد يحتاج الرجل أن يحدث عن الضعيف مثل عمرو بن مرزوق، وعمرو بن حكام، ومحمد بن معاوية، وعلي بن الجعد، وإسحاق بن إسرائيل، ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم[3].

وقد سأل ابن هانئ الإمام أحمد: ترى أن نكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبدًا منكر. قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يُحتاج إليهم في وقت. كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأسًا[4].

وقال الخطيب: «وأما أحاديث الضعاف ومن لا يعتمد على روايته فتكتب للمعرفة وألا تقلب إلى أحاديث الثقات ويعتبر بها أيضًا غيرها من الروايات[5].

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١٥٨٢).
(٢) التعديل والتجريح (١ / ٢٦٦).
(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).
(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).
(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١٥٧٩).

وقال الخطيب أيضًا: وليس يعيب طالب الحديث أن يكتب عن الضعفاء والمطعون فيهم، فإن الحفاظ ما زالوا يكتبون الروايات الضعيفة والأحاديث المقلوبة والأسانيد المركبة؛ لينفروا عن واضعيها ويبينوا حال من أخطا فيها[1].

وقال ابن رجب: «وأما الذين كتبوا حديث الكذابين -من أهل المعرفة والحفظ- فإنما كتبوه لمعرفته، وهٰذا كما ذكروا أحاديثهم في كتب الجرح والتعديل.

ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم: لا يجوز ذكرها إلا ليبيّن أمرها أو معنىٰ ذٰلك.

وقد سبق عن أبي حاتم أنه يجوّز رواية حديث من كثرت غفلته في غير الأحكام، وأما رواية أهل التهمة بالكذب فلا تجوز إلا مع بيان حاله، وهٰذا هو الصحيح، والله أعلم[2].

وقال ابن رجب، مبينًا غرض الأئمة من الكتابة عن الضعفاء: وللأئمة في ذاك غرض ظاهر، وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به عدل أو مجروح[3].

ومن أمثلة الكتابة على الاعتبار:

قال الإمام أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيرًا مما أكتب أعتبر به ويقوي بعضه بعضًا[4].

وقال أحمد بن حنبل في عبد الله بن لهيعة: ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك،

(١) تاريخ بغداد (١ / ٤٣).
(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).
(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).
(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١٥٨٣).

وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني استدل به مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد[1].

ومن الأمثلة على الكتابة للمعرفة:

قال أبو غسان الكوفي: جاءني علي بن المديني، وكتب عني أحاديث إسحاق بن أبي فروة من حديث عبد السلام بن حرب، فقلت: ما تصنع بكتاب هٰذه؟ قال: نعرفها، لا تقلب علينا[2].

وقال أبو بكر الأثرم: رأىٰ أحمد بن حنبل، يحيى بن مَعِين بصنعاء في زاوية وهو يكتب صحيفة مَعْمَر عن أبان عن أنس، فإذا طلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد بن حنبل: تكتب صحيفة مَعْمَر عن أبان عن أنس، وتعلم أنها موضوعة؟ فلو قال لك قائل إنك تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه؟ فقال: رحمك الله، يا أبا عبدالله، أكتب هٰذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن مَعْمَر علىٰ الوجه، فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة، حتىٰ لا يجيء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتًا ويرويها عن مَعْمَر عن ثابت عن أنس بن مالك، فأقول له: كذبت، إنما هي عن مَعْمَر عن أبان لا عن ثابت[3].

وقال محمد بن رافع: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس يزيد بن هارون، ومعه كتاب زهير عن جابر وهو يكتبه، قلت: يا أبا عبد الله، أنت تنهانا عن جابر وتكتبه؟ قال: نعرفه[4].

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١٥٧٩).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١٥٨٠).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم ١٥٨١).

وقال محمد بن رافع: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس يزيد بن هارون، ومعه كتاب زهير عن جابر، وهو يكتبه. فقال: يا أبا عبد الله، تنهونا عن حديث جابر وتكتبونه؟ قال: نعرفه(١).

وقال يحيى بن مَعِين: كتبنا عن الكذابين وسجرنا به التنور وأخرجنا به خبزًا نضيجًا(٢).

وقال يحيى بن مَعِين: وأيّ صاحب حديث لا يكتب عن كذاب ألف حديث؟!(٣)

كما أن شهوة علو الإسناد قد تقود المحدث للكتابة عن المتروكين، لكن لا يعني ذلك بالضرورة روايتها أو من الممكن أن يرويها على وجه الإنكار والتعجب.

قال أحمد بن عبد الله الأصبهاني: لقيت عبد الله بن أحمد بن حنبل، فقال: أين كنت؟ فقلت: في مجلس الكديمي. فقال: لا تذهب إلىٰ ذاك، فإنه كذاب. فلما كان في بعض الأيام مررت به، وإذا عبد الله يكتب عنه، فقلت: يا أبا عبد الرحمٰن، أليس قلتَ: لا تكتب عن هٰذا فإنه كذاب؟ قال: فأومأ بيده إلىٰ فيه أن اسكت. فلما فرغ وقام من عنده، قلتُ: يا أبا عبد الرحمٰن، أليس قلتَ لا تكتب عنه؟ قال: إنما أردت بهٰذا ألا يجيء الصبيان، فيصروا معنا في الإسناد واحدًا، وإنما هو يحيي الموتىٰ، أسانيد قد مات أصحابها منذ سنين(٤).

وذكر ابن حِبَّان أن أخذ شعبة عن جابر الجعفي وروايته عنه كانت من هذا الباب:

قال ابن حِبَّان: وأما شعبة وغيره من شيوخنا فإنهم رأوا عنده أشياء لم يصبروا عنها وكتبوها ليعرفوها، فربما ذكر أحدهم عنه الشيء بعد الشيء علىٰ جهة التعجب،

---

(١) المجروحين لابن حِبَّان (١/ ٢٠٣).

(٢) تاريخ بغداد (١٤ / ١٨٤).

(٣) الكامل لابن عدي (١/ ١٢٤).

(٤) سؤالات السهمي للدَّارَقُطْني (رقم ٤٠٤).

فتداوله الناس، والدليل على صحة ما قلنا أن محمد بن المنذر قال: حدثنا أحمد بن منصور قال: حدثنا نُعيم بن حماد قال: سمعت وكيعًا يقول: قلت لشعبة: مالك تركت فلانًا وفلانًا، ورويت عن جابر الجعفي؟ قال: روى أشياء لم نصبر عنها[1].

لكن يشكل على هذا أنه قد جاء عن شعبة أنه كان يثني على جابر الجعفي ويوثقه:

قال شعبة: جابر صدوق في الحديث. وقال أيضًا: كان جابر إذا قال «حدثنا» و«سمعت» فهو من أوثق الناس[2].

وقد كان أئمة الجرح والتعديل يعتنون بهذه الأمور وينصون عليها عند الكلام على الرواة:

فيقولون في الراوي: متروك أو لا يكتب حديثه. ويقولون فيمن يكتب حديثه للاحتجاج: ثقة أو حجة أو يحتج بحديثه. ويقولون فيمن يكتب حديثه للاعتبار: يكتب حديثه، أو فلان يعتبر به، أو يكتب حديثه للاعتبار، أو يكتب حديثه ولا يحتج به. ويقولون فيمن يكتب حديثه للمعرفة: فلان لا يكتب حديثه إلا للمعرفة، أو لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب. إلى غير ذلك من العبارات التي تدل على هذه المعاني.

وعلى هذا يكون الاعتراض واردًا على مسألة الرواية، لا على مسألة الكتابة؛ لاختلاف مقاصد الكتابة.

كما أنه سيأتي في أسباب رواية المنتقين عن بعض الضعفاء أنهم قد يروون عنهم على سبيل الإنكار أو التعجب ويتحملها عنهم بعض التلاميذ فيروونها على سبيل الرواية لا الإنكار[3].

---

(١) المجروحين (١/ ٢٠٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٤١).

(٣) ص (٤٠٨).

٣ - اختلاف المحدثين في الحكم على الرواة.

أكثر من ينتقي الراوي من الشيوخ من يكون ثقة عنده وعند غيره، لكنهم قد يختلفون في الحكم على الراوي، فهم نقاد مجتهدون في أحكامهم غير مقلدين، فقد يرى الناقد ثقة راو، بينما يختار غيره ضعفه، أو يرىٰ أن الراوي لا يصل إلىٰ حد الترك، بينما يرىٰ غيره أنه متروك.

كما أن الانتقاء يحتاج إلىٰ ملكة نقد وتحرٍّ، وهم متفاوتون فيهما.

فالمحدث سينتقي الشيوخ بناء علىٰ نظره هو لا نظر غيره:

قال الذهبي معلقًا علىٰ قول الإمام مالك، عندما سأله بشر بن عمر الزهراني عن رجل، فقال: هل رأيته في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي.

قال: فهٰذا القول يعطيك بأنه لا يروي إلا عَمَّن هو عنده ثقة، ولا يلزم من ذٰلك أنه يروي عن كل الثقات، **ثم لا يلزم مما قال أن كل من روى عنه، وهو عنده ثقة، أن يكون ثقة عند باقي الحفاظ**، فقد يخفىٰ عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره، إلا أنه -بكل حال- كثير التَّحَرِّي في نقد الرجال[1].

وقال ابن حَجَر: «من عرف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإنه إذا روىٰ عن رجل **وصف بكونه ثقة عنده**، كمالك وشعبة والقطان وابن مهدي وطائفة ممن بعدهم[2].

وقد ذكر الترمذي، رحمه الله، أن الأئمة قد يختلفون في الحكم على الراوي فقال:

وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال، كما اختلفوا في سوىٰ ذٰلك من العلم.

ذكر عن شعبة أنه ضعّف أبا الزبير المكي، وعبد الملك ابن أبي سليمان،

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨ / ٧٢).

(٢) لسان الميزان (١ / ١٤).

وحكيم بن جبير، وترك الرواية عنهم، ثم حدث شعبة عمن دون هؤلاء في الحفظ والعدالة: حدث عن جابر الجعفي، وإبراهيم بن مسلم الهجري، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، وغير واحد ممن يضعفون في الحديث.

حدثنا محمد بن عمرو بن نبهان البصري، نا أمية بن خالد قال: قلت لشعبة: تدع عبد الملك بن أبي سليمان وتحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي؟ قال: نعم[1].

ومن الأمثلة على اختلافهم في الحكم على الرواة: بعض الرواة؛ مثل رواية شعبة عن قيس بن الربيع الأسدي وثنائه عليه، مع أنه قد تركه يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وقال ابن مَعِين: لا يكتب حديثه. وقال النسائي: متروك الحديث. وسئل أحمد لما ترك الناس حديثه؟ فقال: كان يتشيع ويخطئ في الحديث[2].

ومثل رواية يحيى القطان عن عبد الرحمن بن عثمان البكراوي وحسن رأيه فيه.

قال علي بن المديني: كان يحيى بن سعيد حسن الرأي فيه، وحدث عنه. قال علي: وأنا لا أحدث عنه، وكان يحيى ربما كلمني فيه يقول: إنكم لتحدثون عمن هو دونه[3].

وقال أحمد: طرح الناس حديثه. وقال ابن المديني: ذهب حديثه. وقال أبو داود: تركوا حديثه[4].

ومثل توثيق الإمام أحمد لأبي قتادة الحراني -عبد الله بن واقد- وروايته عنه، مع أن كثيرًا من أهل العلم قد تركوه.

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ٢٠١).

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٠).

(٣) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(١٧ / ٢٧٣).

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٦/ ٢٢٧).

قال البخاري: تركوه، منكر الحديث. وقال أبو زُرْعَة: تكلموا فيه، منكر الحديث، وذهب حديثه. وقال الجوزجاني: متروك الحديث(1).

ومثل توثيق الإمام أحمد وكتابته عن علي بن مجاهد، مع أن كثيرًا من أهل العلم قد تركه.

قال صالح بن محمد الحافظ: سمعت يحيى بن مَعِين، وسئل عن علي بن مجاهد فقال: كان يضع الحديث، وكان صنف كتاب «المغازي» وكان يضع للكلام إسنادًا.

وقال يحيى بن الضُّرَيْسِ وأبو جعفر الجمال: علي بن مجاهد كذاب(2).

ومثل توثيق الإمام أحمد وروايته عن بَشَّار بن موسى الخفاف، مع أن كثيرًا من أهل العلم قد تركه.

و قال أبو عبيد الآجرى: سألت أبا داود عنه، فقال: ضعيف، كان أحمد يكتب عنه، وكان فيه حسن الرأى، وأنا لا أحدث عنه.

وقال البخارى: منكر الحديث، قد رأيته وكتبت عنه، وتركت حديثه(3).

٤ - أن المنتقين متفاوتون في درجة الانتقاء.

لقد تفاوت المنتقون في درجة انتقاهم، وقد أشار بعض العلماء إلى هذا التفاوت، ومن ذلك:

قال علي بن المديني: إذا اجتمع يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي على

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٦ / ٦٧).

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٦ / ٦٧).

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١ / ٤٤٢). استفدت هذه الأمثلة من الدكتور إبراهيم اللاحم في كتابه الجرح والتعديل (ص ٢٧٤).

ترك رجل لم أحدث عنه، فإذا اختلفا أخذت بقول عبدالرحمن لأنه أقصدهما، وكان في يحيى تشدد[1].

وقال العلائي معلقًا على قول يحيى القطان: ومالك عن سعيد بن المسيب أحب إلي من سُفْيَان -يعني الثوري- عن إبراهيم. قلت: لأن مالكًا لم يرو إلا عن ثقة عنده، ووافقه الناس على توثيق شيوخه، إلا في النادر منهم كعبد الكريم بن أبي المخارق وعطاء الخراساني، وأما سُفْيَان الثوري فإنه روى عن جماعة كثيرين من الضعفاء مثل جابر الجعفي ونحوه، وشعبة متوسط بينهما في ذلك، ولهذا رجح جماعة من الأئمة مراسيله أيضًا ولم يكن يدلس أصلاً[2].

و يظهر هذا التفاوت جليًّا من خلال مناهجهم في ترك الرواة:

فمن المنتقين من لا يترك الراوي، إلا إذا كان متهمًا أو غلبت عليه أخطاؤه، ومنهم من يترك الراوي إذا كثرت أخطاؤه حتى وإن لم تغلب عليه.

فأكثرهم كان لا يترك الراوي إلا إذا كان متهمًا أو غلبت عليه أخطاؤه:

فعن أبي موسى محمد بن المثنى قال: قال لي ابن مهدي: يا أبا موسى، أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد! قلت: يا أبا سعيد، هم يقولون إنك تحدث عن كل أحد! قال: عمن أحدث؟! فذكرت له محمد بن راشد، فقال: احفظ عني: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك، لأنه لو ترك حديث هذا لذهب حديث الناس، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك[3].

---

(١) تاريخ بغداد (١ / ٢٤٣).

(٢) جامع التحصيل (ص ٨٩).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٩١).

وقال أحمد بن سنان: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهمًا بالكذب أو رجلاً الغالب عليه الغلط[1].

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا كان الغالب عليه الخطأ[2].

وقال ابن رجب: «والذي يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين والذين غلب عليهم الخطأ للغفلة وسوء الحفظ، ويحدث عمن دونهم في الضعف، مثل من في حفظه شيء أو يختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه. وكذلك كان أبو زُرْعَة الرازي يفعل[3].

وقال الإمام مسلم: فأما ما كان عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم. ثم قال: كذلك من كان الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، أمسكنا أيضًا عن حديثهم.

وعلامة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله[4].

وذكر ابن رجب أن هذا القول هو قول أكثر أهل العلم، وهو أيضًا رأي سُفْيَان، وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح[5].

بينما نجد أن بعضهم يترك الراوي إن كثرت أخطاؤه ولو لم تغلب عليه:

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ١٤٣).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٥).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٠).

(٤) مقدمة الصحيح (١ / ٦).

(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٤).

قال ابن مهدي: قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرف المعروفون، وإذا أكثر الغلط، وإذا اتهم بالكذب، وإذا روى حديثًا غلطًا مجتمعًا عليه فلم يتهم نفسه فيتركه طرح حديثه. وما كان غير ذلك فارووا عنه[1].

وكذا كان يحيى بن سعيد القطان.

قال الترمذي معلقًا على قول علي بن المديني: ولم يرو يحيى عن شريك ولا عن أبي بكر بن عيَّاش ولا عن الربيع بن صبيح ولا عن المبارك بن فضالة. قال: وإن كان يحيى بن سعيد القطان قد ترك الرواية عن هؤلاء، فلم يترك الرواية عنهم أنه اتهمهم بالكذب، ولكنهم تركهم لحال حفظهم.

وذكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة، تركه.

وقد حدث عن هؤلاء الذين تركهم يحيى بن سعيد القطان: عبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من الأئمة[2].

وذكر ابن رجب أقسام الرواة، وقال في القسم الرابع: وهم أيضًا أهل صدق وحفظ، ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيرًا، **لكن ليس هو الغالب عليهم، وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا، وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه ترك حديث هذه الطبقة**، وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضًا رأي سُفْيَان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح[3].

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٣٢).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٣).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٣٤).

وعلى هذا يكون حد الانتقاء أعم من كون الراوي ثقة، فهو يعني أن يكون الراوي صادقًا وفي حيز القبول، فلا يعنون به المعنى الاصطلاحي، وقد أشار إلى هذا عدد من العلماء:

قال ابن تيمية: والناس في مصنفاتهم منهم من **لا يروي عمن يعلم أنه يكذب،** مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمٰن بن مهدي وأحمد بن حنبل، فإن هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم، ولا يروون حديثًا يعلمون أنه عن كذاب، فلا يروون أحاديث الكذابين الذين يعرفون بتعمد الكذب، لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه، وقد يروي الإمام أحمد وإسحاق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم لاتهام رواتها بسوء الحفظ ونحو ذٰلك ليعتبر بها ويستشهد بها، فإنه قد يكون لذٰلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ، وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ، وقد يكون صاحبها كذبها في الباطن ليس مشهورًا بالكذب بل يروىٰ كثيرًا من الصدق فيروىٰ حديثه وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذبًا[1].

وقال السخاوي: من كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر: الإمام أحمد وبقي بن مخلد وحَرِيز بن عثمان وسليمان بن حرب وشعبة والشَّعْبِيّ وعبد الرحمٰن بن مهدي ومالك ويحيى بن سعيد القطان، وذٰلك في شعبة على المشهور، فإنه كان يتعنت في الرجال ولا يروىٰ إلا عن ثبت، وإلا فقد قال عاصم بن علي: سمعت شعبة يقول: لو لم أحدثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثة. وفي نسخة: ثلاثين.

---

(١) منهاج السنة النبوية (٧/ ٥٢). منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفىٰ: ٧٢٨هـ). المحقق: محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

وذلك اعتراف منه بأنه يروي عن الثقة وغيره، فينظر.

وعلى كل حال فهو لا يروي عن متروك ولا عمن أجمع على ضعفه[1].

وقال العلامة المعلمي: قول المصنف: شيوخي كلهم ثقات، أو شيوخ فلان كلهم ثقات **فلا يلزم من هذا أن كل واحد منهم بحيث يستحق أن يقال له بمفرده على الإطلاق هو ثقة**، وإنما إذا ذكروا الرجل في **جملة من أطلقوا عليهم ثقات فاللازم أنه ثقة في الجملة، أي له حظ من الثقة**، وقد تقدم في القواعد أنهم ربما يتجوزون في كلمة ثقة فيطلقونها على من هو صالح في دينه، وإن كان ضعيف الحديث، أو نحو ذلك. وهكذا قد يذكرون الرجل في الجملة من أطلقوا أنهم ضعفاء، وإنما اللازم أن له حظًّا ما من الضعف، كما تجدهم يذكرون في كتب الضعفاء كثيرًا من الثقات الذين تُكلم فيهم أيسر كلام[2].

كما ينبه أن لترك الأخذ والرواية عن الراوي أسبابًا أخرى غير مسألة الأخطاء:

كالخوف من أهل بلده؛ لكونهم لا يرضونه، أو من باب الزجر كالإصرار على الخطأ أو البدعة أو الدخول في عمل السلطان أو الإكثار من الفتوى بالرأي وغيرها[3].

- أسباب رواية المنتقين عن بعض الضعفاء.

وبعد ذكر هذه المقدمات يمكن أن نذكر أسباب وأعذار المنتقين في روايتهم عن بعض الضعفاء:

السبب الأول: عدم معرفة حاله.

---

(١) فتح المغيث (١ / ٣١٦).

(٢) التنكيل (٢ / ٥٨٧).

(٣) وقد فصل هذه الأسباب وذكر أمثلتها الدكتور إبراهيم اللاحم في كتابه «الجرح والتعديل» ص ٢٦٨ فلتراجع.

لقد ذكر علماء الحديث أن الراوي قد يخفىٰ عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره، ومن أقوالهم في هٰذا:

قال الذهبي معلقًا علىٰ قول الإمام مالك، عندما سأله بشر بن عمر الزهراني عن رجل، فقال: هل رأيته في كتبي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي.

قال: فهٰذا القول يعطيك بأنه لا يروي إلا عَمَّن هو عنده ثقة، ولا يلزم من ذٰلك أنه يروي عن كل الثقات، **ثم لا يلزم مما قال أن كل من روى عنه، وهو عنده ثقة، أن يكون ثقة عند باقي الحفاظ، فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره**، إلا أنه -بكل حال- كثير التَّحَرِّي في نقد الرجال[1].

وقال ابن حَجَر، رحمه الله: فإن قيل: إذا كان الحديث عنده عن الثقة، فلم يرويه عن الضعيف؟

فالجواب: يحتمل أنه لم يطلع علىٰ ضعف شيخه[2].

ونص أبو حفص الفلاس في ترجمة يحيى بن أبي أنيسة على أن المحدثين قد أجمعوا على ترك حديثه، إلا من لم يعرف حاله:

قال عمرو بن علي الفلاس: كان يحيى بن أبي أنيسة ضعيفًا في الحديث، واجتمع أصحاب الحديث علىٰ ترك حديثه إلا من لا يعلم[3].

وكم من راو خفي عليه أمر شيخه فأخذ عنه وروى عنه، ثم تبين له حاله فتركه:

قال الذهبي في عبد الغفار بن القاسم الأنصاري: وقد أخذ عنه شعبة، ولما تبين له أنه ليس بثقة تركه[4].

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ٧٢).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢/ ٧٨٥).

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ١٣٠).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/ ٦٤١).

وقال ابن المنادي في الحسن بن الفضل الزعفراني: أكثر الناس عنه، ثم انكشف ستره فتركوه، وخرق أخي كل شيء كتب عنه لأنه تبين له أمره[1].

وهذه أمثلة على إعذار المنتقي بخفاء حال الراوي عليه:

قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا تحل الرواية عندي عن موسى بن عبيدة. قلنا: يا أبا عبد الله، لا يحل؟ قال: عندي. قلت: فإن سُفْيَان وشعبة قد رويا عنه؟ قال: لو بان لشعبة ما بان لغيره ما روىٰ عنه[2].

وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: مالك أعرف بأهل بلاده، فأما عن غير أهل بلاده فقد حدث عن عبد الكريم أبي أمية، وحميد الأعرج، وحميد الطويل. قيل: احتملهم عن قلة نفر منهم؟ قال: نعم[3].

وقال ابن أبي حاتم: وسمعت أبا زُرْعَة، وسئل عن مرسلات الثوري ومرسلات شعبة، فقال: الثوري تساهل في الرجال، وشعبة لا يدلس ولا يرسل.

قيل له: فمالك مرسلاته أثبت أم الاوزاعي؟ قال: مالك لا يكاد يرسل إلا عن قوم ثقات، مالك متثبت في أهل بلده جدًّا، فإن تساهل فإنما يتساهل في قوم غرباء لا يعرفهم[4].

وقال أبو علي النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو أخذت الإسناد عن محمد بن حميد، فإن أحمد قد أحسن الثناء عليه! فقال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنىٰ عليه أصلاً[5].

---

(١) تاريخ بغداد (٧/ ٤٠١).

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ١٥٢).

(٣) سؤالات أبي داود (١٩٩).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٣ / ٧٩).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ١٨٠).

وقال الذهبي في ترجمة العوام بن حمزة البصري: فهٰذا ممن يروي عنه القطان من الضعفاء، وخفي عليه أمره[1].

وقال ابن حَجَر عن إخراج البخاري لحديث أسيد بن زيد الجمال في الصحيح: ويحتمل ألا يكون خبِر أمره كما ينبغي، وإنما سمع منه هٰذا الحديث الواحد[2].

السبب الثاني: انتقاء ما صح من حديثه دون ما أخطأ فيه.

وسيأتي تفصيل هٰذا العذر في المطلب التالي « الانتقاء من أحاديث الشيوخ المتكلم في حفظهم»[3].

السبب الثالث: الرواية عن الضعيف في الترغيب والترهيب ونحوهما، دون الحلال والحرام.

قد يروي بعض المنتقين عن بعض الضعفاء في باب الترغيب والترهيب ونحوهما، لا في باب الحلال والحرام، وهٰذا من جملة الأعذار التي يعتذر بها لهم، فقد كان أئمة الحديث يتساهلون في الكتابة والرواية أيضًا عمن لم يكن شديد الضعف إذا كان حديثه لا يتعلق بالحلال والحرام.

وقد بين جمع من العلماء حد هذا التساهل بأنه تساهل مع من لم يكن متهمًا بالكذب:

فعندما ذكر ابن أبي حاتم مراتب الرواة وجعلها على أربع مراتب، ذكر أن الذي يكتب حديثه في الترغيب والترهيب هو الصدوق الذي غلب عليه الوهم والخطأ، ثم ذكر بعدها الكذاب وذكر أنه يترك حديثه ويطرح:

---

(١) سير أعلام النبلاء (٦ / ٣٥٥).

(٢) الفتح (١١ / ٤٠٦).

(٣) ص (٤٢٠).

قال ابن أبي حاتم في ذكر مراتب الرواة: فمنهم الثبت الحافظ الورع المتقن الجهبذ الناقد للحديث، فهٰذا الذي لا يختلف فيه ويعتمد علىٰ جرحه وتعديله ويحتجُّ بحديثه وكلامه في الرجال.

ومنهم العدلُ في نفسه الثبت في روايته الصدوق في نقله الورعُ في دينه الحافظ لحديثه المتقن فيه، فذٰلك العدل الذي يحتجُّ بحديثه ويوثَّق في نفسه.

ومنهم الصدوق الورع الثبت الذي يهم أحيانًا وقد قبله الجهابذةُ النقاد، فهٰذا يحتجُّ بحديثه.

ومنهم الصدوقُ الورع المغفَّلُ الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو، فهٰذا يكتب من حديثه الترغيبُ والترهيبُ والزهدُ والآدابُ ولا يحتجُّ بحديثه في الحلال والحرام.

وخامسٌ قد ألصقَ نفسه بهم ودلَّسها بينهم، ممن ليس من أهل الصدق والأمانة، ومَن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكذبُ، فهٰذا يتركُ حديثُه ويطرحُ روايته[1].

وقال البيهقيُّ، رحمه الله: «وأما النوع الثاني من الأخبار، فهي أحاديث اتفق أهل العلم بالحديث علىٰ ضعف مخرجها، وهٰذا النوع علىٰ ضربين:

ضرب رواه من كان معروفًا بوضع الحديث والكذب فيه، فهٰذا الضرب لا يكون مستعملاً في شيء من أمور الدين إلا علىٰ وجه التليين».

وضرب لا يكون راويهِ متَّهمًا بالوضع، غير أنه عُرِفَ بسوء الحفظِ وكثرة الغلطِ في روايته، أو يكون مجهولاً لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يوجب القبول،

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٠).

فهٰذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملاً في الأحكام، كما لا تكون شهادة من هٰذه صفته مقبولةً عند الحكَّام. وقد يُستعمل في الدعوات، والترغيب والترهيب، والتفسير، والمغازي؛ فيما لا يتعلق به حكمٌ[1].

وقال ابن رجب: «وإنما يروىٰ في الترغيب والترهيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب، فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره[2].

ويظهر هذا جليًّا من خلال الأمثلة التي ذكروها -كما سيأتي- فإنهم لم يصلوا إلى حد التهمة أو الترك.

ومن أقوالهم في تقرير التساهل في غير باب الحلال والحرام:

قال سُفْيَان الثوري: لا تأخذوا هٰذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوىٰ ذٰلك من المشايخ[3].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد[4].

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي (١/ ٣٢ - ٣٣). دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفىٰ: ٤٥٨هـ). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ - ١٤٠٥ هـ

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٢٦).

(٣) الكامل لابن عدي(١ / ١٥٣).

(٤) المستدرك (١٨٠١).

وقال أحمد بن حنبل: أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها، حتى يجيء شيء فيه حكم[1].

وقال أبو زكريا العنبري: الخبر إذا ورد لم يحرم حلالاً، ولم يحل حرامًا، ولم يوجب حكمًا، وكان في ترغيب أو ترهيب، أو تشديد أو ترخيص، وجب الإغماض عنه والتساهل في رواته[2].

وقال الخطيب: «وينبغي للمحدث أن يتشدد في أحاديث الأحكام التي يفصل بها بين الحلال والحرام فلا يرويها إلا عن أهل المعرفة والحفظ، وذوي الإتقان والضبط، وأما الأحاديث التي تتعلق بفضائل الأعمال وما في معناها فيحتمل روايتها عن عامة الشيوخ[3].

ومن الأمثلة التطبيقية على استخدامهم هذا التفريق في أحاديث الضعفاء:

قال ابن عيينة: لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره[4].

وقال المروذي: وسئل -أي أحمد بن حنبل- عن النضر بن إسماعيل أبى المغيرة، فقال: قد كتبنا عنه، ليس هو بقوي يعتبر بحديثه، ولكن ما كان من رقائق، وكان أكثر حديثًا من ابن السماك[5].

وقال عبدة بن سليمان: قيل لابن المبارك، وروى عن رجل حديثًا، فقيل: هذا رجل ضعيف. فقال: يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء.

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ١٦٢).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ١٦٢).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٩١).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ٤١).

(٥) العلل (٢١٨).

قلت لعبدة: مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب، في موعظة، في زهد أو نحو هذا[1].

وقال عباس الدُّورِي: سمعت أحمد بن حنبل، وذكر محمد بن إسحاق، فقال: أما في المغازي وأشباهه فيكتب، وأما في الحلال والحرام فيحتاج الى مثل هذا. ومد يده وضم أصابعه[2].

وقال ابن مَعِين: إدريس بن سنان يكتب من حديثه الرقاق[3].

وقال أحمد بن حنبل في رشدين بن سعد: لا يبالي عمن روى، وليس به بأس في الرقاق. وقال: أرجو أنه صالح الحديث[4].

وقال الذهبي في ليث بن أبي سُليم: بعض الأئمة يحسن لليث، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب، فيروى في الشواهد والاعتبار، وفي الرغائب والفضائل، أما في الواجبات، فلا[5].

ومن الأمثلة على إعذار بعض المنتقين بهذا:

قال عبد الله بن أحمد: سئل أبي عن يحيى بن عبيد الله التيمي فقال: منكر الحديث. سأل يحيى بن سعيد يوما عنه؟ قال: من يحدث عنه؟! قيل لأبي: ابن المبارك روى عنه! فقال: في الرقائق. يعني الزهد[6].

السبب الرابع: الرواية عن الضعيف على وجه التعجب والإنكار، لا على وجه الرواية.

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٣٠).

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ١٩٣).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٣٦٦).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/ ٤٩).

(٥) سير أعلام النبلاء (٦ / ١٨٤).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٥٤ - رقم ٤١٣٩).

سبق الحديث عن الفرق بين الكتابة والرواية[1]، وأن الراوي قد يكتب كل شيء، فإذا جاءت الرواية محّص وميّز، وقد يروي ما لا يرتضيه علىٰ سبيل الإنكار والتعجب فيحملها عنه بعض تلاميذه، ويرويها علىٰ سبيل الرواية لا الإنكار والتعجب.

ومن الأمثلة على أن الشيخ قد يحدث على وجه الإنكار فيتحملها التلميذ ويرويها على سبيل الرواية:

قال الأعمش: حدثت بأحاديث على التعجب، فبلغني أن قومًا اتخذوها دينًا، لا عدتُ لشيء منها[2].

وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: ما معنىٰ رواية الثوري عن الكلبي وهو غير ثقة عنده؟ فقال: كان الثوري يذكر الرواية عن الكلبي على الإنكار والتعجب، فتعلقوا عنه روايته عنه ولم تكن روايته عن الكلبي قبوله له[3].

وقال ابن أبي حاتم: أنا أحمد بن سليمان الرهاوي، فيما كتب إلي، قال: سمعت زيد بن الحباب يقول: سمعت سُفْيَان الثوري يقول: عجبًا لمن يروي عن الكلبي! فذكرته لأبي وقلت له: إن الثوري يروي عن الكلبي. قال: لا، يقصد الرواية عنه ويحكي حكاية تعجبًا فيعلقه من حضره ويجعلونه رواية عنه[4].

وقال علي بن المديني: وكان يحيى بن سعيد حمل عن شريك قديمًا، وكان لا يحدث عنه، وكان ربما ذكرها على التعجب فكان بعضهم يحملها عنه[5].

---

(١) ص (٣٨٣).
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤١٦ - رقم ٢٨٥٧).
(٣) الجرح والتعديل (٢ / ٣٦).
(٤) الجرح والتعديل (١ / ٧٣).
(٥) تاريخ بغداد (٩ / ٢٨٤).

ومن الأمثلة على رواية بعض المنتقين عن بعض الضعفاء على سبيل التعجب والإنكار:

قال سُفْيَان الثوري: أبو بسطام -يعني شعبة- يحدث عن داود الأودي تعجبًا منه[1].

وقال أبو حاتم في ترجمة محمد بن عبيد الله العرزمي: روى عنه الثوري وشعبة على التعجب[2].

وقال أحمد بن محمد بن هانئ: قال أبو عبد الله: روى أبو مريم حديث عدي بن ثابت، عن البراء، عن خالد، فجاء بقصة طويلة، ذكر فيها أخذ المال، ما أحسن ما جاء به. فقلت له: عبد الغفار؟ فقال لي: نعم. قلت له: وتروي الرواية عنه؟ فضحك. قال: إنما ذكرت أنه رواه فحسنه. قلت: فإن شعبة قد روى عنه. قال: شعبة عرفه قديمًا، كان يقول: إنما كان ما نزل به بعدُ[3].

وحدث الأعمش بحديث عن موسى بن طريف عن أبيه عن علي: أنا قسيم النار. فقيل للأعمش: لِمَ رويت هذا؟ فقال: إنما رويته على الاستهزاء[4].

وقد يمتنع الشيخ من تحديث تلاميذه عن الضعيف، فيطلب منه التلاميذ أن يحدثهم عن الضعيف لأجل المعرفة فقط لا التحديث:

قال زكريا بن يحيى الحلواني: حدثنا أحمد بن سعيد بن أبي مريم قال: ذاكرت يحيى بن مَعِين يومًا وهو بمصر عن أبي مودود، عن سليمان بن يسار قال: مرضت

---

(١) علل أحمد (١ / ٥١٥ - رقم ١٢٠٩)، الجرح والتعديل (١ / ٧٤).

(٢) الجرح والتعديل (٨ / ٢).

(٣) الضعفاء الْعُقَيْلِي (١٠٧٥).

(٤) تاريخ دمشق (٤٢ / ٣٠٠).

فعادني ابن عمر في يوم مهين، قال أحمد: فأعجب يحيىٰ هٰذا الحديث وقال لي: أفدنيه عمن كتبته؟ قال: فصرت معه إلىٰ عبد المنعم فسأله يحيىٰ أن يخرج له أصل كتابه، فاعتل عليه في ذٰلك الوقت ووعده مخرجه بالعشي، قال أحمد: فلما اجتمعنا للمصير إليه بالعشي، ذكرت ليحيى بن مَعِين حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قضىٰ باليمين مع الشاهد، فقال لي يحيىٰ: ما خلق الله من هٰذا شيئًا. قلت: إنه عبد الله بن عمر العمري. قال: ليس يحتمل هٰذا كله، من حدثك به؟ قلت: هٰذا الشيخ الذي تريده، أعني عبد المنعم. قال: كفيتنا المؤنة، ارجعوا بنا، فرجع ولم يكتب عنه. قال أبو يحيىٰ: قيل لأبي جعفر أحمد بن سعيد: سمعت هٰذا من هٰذا الشيخ عن العمري؟ قال: نعم، وأبىٰ أحمد أن يحدثنا عن هٰذا الشيخ وقال: لا أحدث عنه، فقلنا له: إنما نريد أن نعلم أنه ضعيف. فحدثنا عند ذٰلك[1].

ويظهر من الأمثلة السابقة أن المنتقي نفسه قد ينص على أن روايته عن الضعيف كانت على وجه الإنكار، وقد ينص على ذلك أحد النقاد، وقد لا يوجد نص لكن تدل قرينة على ذلك، كما ذكر العلامة المعلمي أنه إذا وجد أن المنتقي قد جرح من روى عنه في موضع آخر، تبين أن روايته لم تكن على وجه الرواية، وإنما هي على سبيل الحكاية:

قال المعلمي: والحكم فيمن روىٰ عنه أحد أولئك المحتاطين أن يبحث عنه فإن وجد أن الذي روىٰ عنه قد جرحه تبين أن روايته عنه كانت علىٰ وجه الحكاية فلا تكون توثيقًا، وإن وجد أن غيره قد جرحه جرحًا أقوىٰ مما تقتضيه روايته عنه ترجح الجرح، وإلا فظاهر روايته عنه التوثيق[2].

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ١١٢).

(٢) التنكيل(٢/ ٤٢٤).

السبب الخامس: الرواية عن الضعيف أثناء المذاكرة دون مجلس التحديث، وكانوا يتساهلون بالمذاكرة.

بما أن المقصود من المذاكرة مراجعة المحفوظات وإظهار ما عند الشيخ من أحاديث وليس الرواية وإعطاء الحديث؛ فإن المحدثين كانوا يتساهلون فيها، ومن جملة هٰذا التساهل الرواية عن الضعيف، وسيأتي تفصيل هٰذا في مبحث «نهي التلاميذ من أن يأخذوا عنه في مجلس المذاكرة»[1].

السبب السادس: الاضطرار إلى الرواية عن الضعيف.

قد يضطر الراوي إلى الأخذ عن الضعيف أو الرواية عنه كأن يحتاج إلىٰ سماع حديث معين يرويه جمع من الرواة، لٰكنه لم يستطع سماعه إلا من الضعيف أو لغير ذٰلك من الأسباب:

قال المعلمي: المحدث قد يمتنع من الرواية عن شيخ ثم يضطر إلىٰ بعض حديثه[2].

ومثاله:

قال الخطيب في ترجمة محمد بن أحمد، أبو بكر المفيد: وكان شيخنا أبو بكر البرقاني قد أخرج في مسنده الصحيح عن المفيد حديثًا واحدًا، وكان كلما قرئ عليه اعتذر من روايته عنه، وذكر أن هٰذا الحديث لم يقع إليه إلا من جهته، فأخرجه عنه، وسألته عنه فقال: ليس بحجة[3].

---

(١) ص (٥٠٩).

(٢) التنكيل (٢/ ٩٢٦).

(٣) تاريخ بغداد (١ / ٣٤٧).

ومثل ما ذكر الإمام مسلم أن سبب أخذه وروايته عن سُويد بن سعيد هو أنه لم يقدر أن يسمع نسخة حفص بن ميسرة إلا من طريقه:

قال إبراهيم بن أبي طالب: قلت لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سُويد في «الصحيح»؟ قال: فمن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة؟[1]

ومن الأمثلة على الاضطرار: رواية الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى:

قال ابن حِبَّان عن رواية الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيىٰ: وأما الشافعي فإنه كان يجالسه في حداثته، ويحفظ عنه حفظ الصبي، والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر، فلما دخل مصر في آخر عمره فأخذ يصنف الكتب المبسوطة احتاج إلى الاخبار ولم تكن معه كتبه فأكثر ما أودع الكتب من حفظه، فمن أجله ما روىٰ عنه، وربما كنىٰ عنه ولا يسميه، في كتبه[2].

السبب السابع: الرواية عن الراوي قبل طروء الضعف عليه.

قد يكون الضعف طارئًا على الراوي وليس أصليًّا، وقد يروي المنتقي عنه قبل طروء الضعف عليه، ثم يطرأ الضعف عليه بعد ذٰلك ويُتكلم فيه، وهٰذا من جملة الأعذار التي يمكن أن يعتذر بها عن المنتقي:

ومثاله:

قال أحمد بن محمد بن هانئ: قال أبو عبد الله -يعني أحمد بن حنبل: روىٰ أبو مريم -يعني عبد الغفار بن القاسم- حديث عدي بن ثابت، عن البراء، عن خالد، فجاء بقصة طويلة، ذكر فيها أخذ المال، ما أحسن ما جاء به. فقلت له:

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١ / ٤١٨).

(٢) المجروحين (١ / ١٠٧).

عبد الغفار؟ فقال لي: نعم. قلت له: وترى الرواية عنه؟ فضحك. قال: إنما ذكرت أنه رواه فحسنه. قلت: فإن شعبة قد روىٰ عنه. قال: شعبة عرفه قديمًا، كان يقول: **إنما كان ما نزل به بعدُ**[1].

وقال إبراهيم بن أبي طالب: قلت لمسلم: قد أكثرت في «الصحيح» عن أحمد بن عبدالرحمٰن الوهبي، وحاله قد ظهر، فقال: **إنما نقموا عليه بعد خروجي من مصر**[2].

ـ من لا ينتقي الشيوخ من المحدثين.

وكما أن هناك من المحدثين من ينتقي الشيوخ، فإن هناك من لا ينتقي الشيوخ فيكتب عن كل أحد ويروي عن كل أحد، وقد ذم النقاد هؤلاء المحدثين ونصوا عليهم. وفي معرفتهم من الفوائد عكس ما في معرفة من ينتقي الشيوخ من الفوائد، فمراسيلهم من أضعف المراسيل، وروايتهم عن المجاهيل لا تنفعهم ولا تقويهم، لكن تركهم للراوي يعني أنه شديد الضعف.

ومن أشهر من كان يأخذ عن كل أحد:

- أهل بغداد عمومًا.

قال عبد الله بن أحمد: سئل يحيىٰ عن ابن داهر، رجل من أهل الري، فقال: ليس بشيء، ما يكتب عنه إنسان فيه خير. وذكر أهل بغداد، فقال: شر قوم، يكتبون عن كل أحد[3].

- عطاء بن أبي رباح.

(١) الضعفاء الْعُقَيْلِي (١٠٧٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٦٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٦٠٢ - رقم ٣٨٥٩).

قال يحيى بن سعيد القطان: مرسلات مجاهد أحب إلي من مرسلات عطاء بكثير، كان عطاء يأخذ عن كل ضرب[1].

وقال أحمد بن حنبل: وليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد[2].

- **قتادة بن دِعامة السدوسي.**

عن مغيرة قال: قيل للشعبي: رأيت قتادة؟ قال: نعم رأيته، حاطب ليل[3].

وقال أبو عمرو ابن العلاء: كان قتادة لا يغث عليه شيء، يروي عن كل أحد[4].

وقال إسماعيل بن أبي خالد: قلت للشعبي: رأيت قتادة؟ قال: نعم رأيته، فرأيت دروازة القماش[5].

- **سُفْيَان بن سعيد الثوري.**

قال شعبة: نعم الرجل سُفْيَان، لو لا أنه يقمش. يعني يأخذ من الناس كلهم[6].

وقال علي بن المديني: سمعت يحيىٰ -يعني القطان- يقول: كان زبرقان -يعنى السراج- ثقة. قلت ليحيىٰ: كان ثبتًا؟ قال: كان صاحب حديث. قلت ليحيى بن سعيد: إن سُفْيَان كان لا يحدث عن الزبرقان. قال: لم يره. ثم قال يحيىٰ: ليت كل من يحدث عنه سُفْيَان كان ثقة. يعني ثقة مثل الزبرقان[7].

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٤٣).

(٢) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٢٠/ ٣٩٣٣).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٧٧).

(٤) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٤١٧ - ٤١٩).

(٥) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٤١٧ - ٤١٩).

(٦) المعرفة والتاريخ (١/ ٧٢٨).

(٧) الجرح والتعديل (٣/ ٦١١).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة، إلا نفرا بأعيانهم. قيل لأبي: ألم يكن للثوري بصر بالحديث كبصر شعبة؟ قال: كان الثوري قد غلب عليه شهوة الحديث وحفظه، وكان شعبة أبصر بالحديث وبالرجال، وكان الثوري أحفظ، وكان شعبة بصيرًا بالحديث جدًّا فهما له كأنه خلق لهٰذا الشأن[1].

وقال ابن إدريس: قلت لشعبة: أي شيء تستطيع أن تقول في سُفْيَان الثوري؟ قال: قد روىٰ عن أبىٰ شعيب المجنون. قال ابن إدريس: يعني الصلت بن دينار[2].

وقال ابن حِبَّان: فإن الثوري ليس من مذهبه ترك الرواية عن الضعفاء، بل كان يؤدى الحديث علىٰ ما سمع لأن يرغب الناس في كتابة الأخبار ويطلبوها في المدن والأمصار[3].

وقال الآجري: قيل لأبي داود: أبو سعد البقال؟ قال: ليس بثقة وهو مولىٰ حذيفة بن اليمان، وكان من قراء الناس. قلت: لم ترك حديثه؟ قال: إنسان يرغب عنه سُفْيَان الثوري أيش يكون حاله؟! شعبة روىٰ عنه حديثًا[4].

- الحسن بن يسار البصري وأبو العالية (رفيع بن مهران).

قال محمد بن سيرين: ثلاثة كانوا يصدقون من حدثهم: أنس وأبو العالية والحسن البصري[5].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٢٨).

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ٤٣٧).

(٣) المجروحين (١ / ٢٠٩).

(٤) سؤالات الآجري (رقم ٩٩) طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٥) المعرفة والتاريخ (٢ / ٣٥).

وعن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال: لا تحدثني عن الحسن ولا عن أبي العالية بشيء، فإنهما لا يباليان عمن أخذا الحديث[1].

وقال الفضل بن زياد، عن أحمد بن حنبل: مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها، وليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد[2].

- **عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.**

قال أحمد بن حنبل: كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذه. يعني قوله «أُخبرت» و «حُدثت عن فلان»[3].

- **سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب الدمشقي، المعروف بابن بنت شرحبيل.**

قال أبو حاتم: سليمان ابن شرحبيل صدوق مستقيم الحديث، ولكنه أروىٰ الناس عن الضعفاء والمجهولين[4].

- **عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد.**

وقال أبو داود: سمعت أحمد، قيل له: عبد المجيد بن عبد العزيز؟ قال: كان عالمًا بابن جريج، ولم يكن يبالي عمن حدث، وله عند أهل مكة قدر. فقيل لأحمد: هو موضع للرواية؟ قال: لا أدري. قال: وسمعت أحمد حدث عنه[5].

- **عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي.**

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٣٥).

(٢) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٢٠/ ٣٩٣٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٥٥١ - رقم ٣٦١٠).

(٤) الجرح والتعديل (٤ / ١٢٩).

(٥) سؤالاته (٢٣٧).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي؟ فقال: صدوق. وأنكر على البخاري إدخال اسمه في كتاب الضعفاء، وقال: يحول منه، وقال: يروىٰ عن الضعفاء، يشبه ببقية في روايته عن الضعفاء[1].

- **بَقِيَّة بن الوليد الدمشقي.**

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي؟ فقال: صدوق وأنكر على البخاري إدخال اسمه في كتاب الضعفاء، وقال: يحول منه، وقال: يروىٰ عن الضعفاء **يشبه ببقية في روايته عن الضعفاء**[2].

وقال عبد الله بن أحمد: فقلت له (يعني أباه): أيما أحب إليك؛ هو -يعني ضمرة بن ربيعة- أو بقية؟ قال: لا، ضمرة أحب إلينا، بقية ما كان يُبالي عمن حدث[3].

وقال أبو إسحق الجوزجانىٰ: رحم الله بقية، ما كان يبالي إذا وجد خرافة عمن يأخذه، فإن حدث عن الثقات فلا بأس به[4].

وقال عبد الله بن المبارك: بقية صدوق اللسان، ولٰكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر[5].

- **محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي.**

وقال أحمد بن حنبل: قدم محمد بن إسحاق إلىٰ بغداد فكان لا يبالي عمن يحكي، عن الكلبي وغيره[6].

- **حفص بن غِيَاث النخعي.**

قال عباس الدُّورِي: سمعت يحيىٰ يقول: قيل ليحيى بن سعيد القطان: ما تقول

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ١٥٨).

(٢) الجرح والتعديل (٦/ ١٥٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٦٦ - رقم ٢٦٢٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (٨/ ٥٢٣).

(٥) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٩).

(٦) سؤالات المروذي (٥٥ و٥٦ و٥٧).

في بكير بن عامر؟ فقال: كان حفص بن غِيَاث يتركه، وحسبه إذا تركه حفص، وكان حفص يروي عن كل أحد؛ عن عبيدة وغيره[1].

- **رِشدِين بن سعد المصري.**

قال أحمد عن رِشدِين بن سعد: لا يبالي عمن روىٰ، وليس به بأس في الرقاق. وقال: أرجو أنه صالح الحديث[2].

وقال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني: سمعت أبا عبد الله يقول: رِشدِين ليس يُبالي عمن روىٰ، ولٰكنه رجل صالح، يوثقه هيثم بن خارجة، وكان في المجلس، فتبسم من ذٰلك أبو عبد الله، ثم قال أبو عبد الله: رشدين بن سعد ليس به بأس في أحاديث الرقاق[3].

- **محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.**

قال أبو داود: سمعت أحمد قال: كان ابن أبي ذئب ثقة صدوقًا، أفضل من مالك بن أنس، إلا أن مالكًا أشد تنقية للرجال منه، ابن أبي ذئب لا يبالي عمن يحدث. سمعت أحمد قال: مالك ما أصح حديثه عن كل[4].

- **يزيد بن هارون الواسطي.**

قال الوليد بن أبان الكرابيسي: قلت ليزيد بن هارون: يا أبا خالد، هٰذه المشيخة الضعفاء الذين تحدث عنهم؟ قال: أدركت الناس يكتبون عن كل، فإذا وقعت المناظرة حصلوا[5].

---

(١) تاريخ ابن معين (٤٤٨٢).
(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٤٩).
(٣) الضعفاء الْعُقَيْلِي (٥٠٩).
(٤) سؤالاته (١٩٢).
(٥) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٤١٧ - ٤١٩).

وقال ابن مَعِين: يزيد بن هارون ليس من أصحاب الحديث لأنه لا يميز ولا يبالي عن من روى[1].

- مَعْمَر بن راشد الأزدي:

قال أبو حفص: قال لي يحيى: لا تكتب عن مَعْمَر عن رجل لا يعرف، فإنه لا يبالي عمن روى[2].

- أحمد بن صالح المكي السواق.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زُرْعَة عن أحمد بن صالح المكي السواق، فقال: هو صدوق، ولكن يحدث عن المجهولين ويحدث عن الضعفاء[3].

المطلب الثاني: الانتقاء من أحاديث الشيوخ المتكلم في حفظهم.

من صور التثبت: الانتقاء من أحاديث الشيخ المتكلم في حفظه وعدم أخذ كل شيء منه:

فمن الرواة من كان ثقة ثبتًا، فهذا أهل لئلا يترك شيء من حديثه، كما قال الإمام أحمد في سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني: هو أهل ألا ندع له شيئًا[4].

ومن الرواة من هو متكلم في حفظه وله أخطاء، فهذا ينتقى من حديثه ما أصاب فيه، ولذا حث المحدثون على الانتقاء:

قال سليمان بن موسى: يجلس إلى العالم ثلاثة: رجل يأخذ كل ما سمع، ورجل

---

(١) التعديل والتجريح (٣/ ١٤٠٨).

(٢) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٤١٧ - ٤١٩).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ٥٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٣/ ٤٨٣).

لا يكتب ويسمع، فذاك يقال له: جليس العالم، ورجل ينتقي، وهو خيرهم[1].

وقال سليمان بن موسى: الذي يأخذ كل ما يسمع، ذاك حاطب ليل[2].

وقال عبد الرحمن بن مهدي: لا يكون إمامًا من يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إمامًا من يحدث عن كل أحد[3].

وقال ابن أبي ليلى: لا يفقه الرجل في الحديث حتى يأخذ منه ويدع[4].

وقال الأوزاعي: تعلم ما لا يؤخذ به كما تتعلم ما يؤخذ به[5].

وقال ابن أبي الثلج: سمعت أحمد بن حنبل، وسئل عن علي بن عاصم فقال: ماله؟ يُكتب حديثه؛ أخطأ يُترك خطؤه ويكتب صوابه، قد أخطأ غيره[6].

وقال وكيع: ...فعلي بن عاصم ما زلنا نعرفه بالخير. فقال له خلف بن سالم: إنه يغلط في أحاديث. قال: دعوا الغلط وخذوا الصحاح، فإنا ما زلنا نعرفه بالخير[7].

ثم إن للمتثبتين منهجين في أخذ الحديث:

فمنهم من ينتقي الحديث في أخذه وأدائه، ومنهم من يكتب كل شيء وينتقي في أدائه فقط.

ومن الأمثلة على الانتقاء في الأخذ والأداء:

قال أحمد في عبد الرحمن بن إسحاق العامري: أما ما كتبنا من حديثه فصحيح[8].

---

(١) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ١٣٣ - رقم ٥٩٩).

(٢) تاريخ أبي زُرْعَة الدمشقي (ص ١٣٣ - رقم ٥٩٩).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢١٨ - رقم ٤٩٤٦).

(٤) جامع بيان العلم (رقم ١١٠٧).

(٥) المحدث الفاصل، للرامهرمزي (ص ٤١٧ - ٤١٩).

(٦) الجرح والتعديل (٦/ ١٩٨).

(٧) تهذيب التهذيب (٥/ ٧٠٦).

(٨) تهذيب التهذيب (٥/ ٥٢).

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زُرْعَة عن حديث رواه إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، عن سعيد بن عبد الرحمٰن الجُمَحِي، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام....». الحديث. فقال أبو زُرْعَة: هٰذا خطأ، رواه مالك عن نافع عن ابن عمر، موقوفًا، وهو الصحيح، وأخبرت أن يحيى بن مَعِين انتخب علىٰ إسماعيل بن إبراهيم، فلما بلغ هٰذا الحديث جاوزه، فقيل له: كيف لا تكتب هٰذا الحديث؟ فقال يحيىٰ: فعل الله بي إن كتبت هٰذا الحديث[1].

وقال ابن المبارك: إني لأسمع الحديث فأكتبه، وما من رأيي أن أعمل به، ولا أحدث به، ولكني أتخذه عدة لبعض أصحابي، أشتهي إن عمل به أقول عمل بالحديث[2].

وقال الخطيب: «وليس يعيب طالب الحديث أن يكتب عن الضعفاء والمطعون فيهم، فإن الحفاظ ما زالوا يكتبون الروايات الضعيفة والأحاديث المقلوبة والأسانيد المركبة لينقروا عن واضعيها ويبينوا حال من أخطا فيها، وقد حفظ عن يحيي بن مَعِين كلام في نحو هٰذا المعنىٰ، من ذٰلك ما حدثني به الحسن بن أبي طالب قال: أنبأنا محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني قال: حدثني أبو ذر محمد بن يوسف بن عبيد الفقيه بورثان قال: حدثني العباس بن محمد بن حاتم قال: قال يحيي بن مَعِين: إذا كتبت فقمّش، وإذا حدثت ففتش[3].

ومن الأمثلة على الانتقاء في الأداء فقط:

قال مُطَيَّن - محمد بن عبد الله الحضرمي -: أوصىٰ أبو كريب بكتبه أن تدفن فدفنت.

---

(١) تاريخ بغداد (١٠ / ٩٨).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١٠٥).

(٣) تاريخ بغداد (١/ ٤٣).

فقال الذهبي معلقًا عليه: فعل هٰذا بكتبه من الدفن والغسل والإحراق عدة من الحفاظ؛ خوفًا من أن يظفر بها محدث قليل الدين، فيغير فيها ويزيد فيها، فينسب ذٰلك إلى الحافظ، أو أن أصوله كان فيها مقاطيع وواهيات ما حدث بها أبدًا، وإنما انتخب من أصوله ما رواه، وما بقي فرغب عنه، وما وجدوا لذٰلك سوى الإعدام.

فلهٰذا ونحوه دفن، رحمه الله، كتبه(١).

وهناك كثير من الأئمة بينوا أنهم لم يحدثوا بكل ما أخذوا، ولعل من أسباب هذا الانتقاء عند الأداء:

قال ابن وهب: قال لي مالك: إن عندي لحديثًا كثيرًا ما حدثت به قط، ولا أتحدث به حتىٰ أموت. قال: ثم قال لي: لا يكون العالم عالمًا حتىٰ يخزن من علمه(٢).

وقال عبد الله بن أحمد: كتب أبي ألف ألف حديث، وترك لقوم لم يرو عنهم مائتي ألف حديث!(٣)

وقال محمد بن إسماعيل البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح(٤).

وقال محمد بن إسماعيل: أخرجت هٰذا الكتاب -يعني الصحيح- من زهاء ستمائة ألف حديث(٥).

وقال الإمام مسلم: صنفت هٰذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة(٦).

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١/ ٣٩٦).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٩٠).

(٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ١٧٣).

(٤) تاريخ بغداد (٢ / ٢٥).

(٥) تاريخ بغداد (٢ / ٨).

(٦) صيانة صحيح مسلم (ص ٦٧). صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط.

وقال أبو داود: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هٰذا الكتاب -يعني كتاب السنن- جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه[1].

وقال الخطيب في ترجمة إبراهيم بن محمد بن سختونة المزكي: وكان عند البرقاني عنه سفط أو سفطان، ولم يخرج عنه في صحيحه شيئًا، فسألته عن ذٰلك فقال: حديثه كثير الغرائب، وفي نفسي منه شيء، فلذٰلك لم أرو عنه في الصحيح. فلما حصلت بنيسابور في رحلتي إليها سألت أهلها عن حال أبي إسحاق المزكي فأثنوا عليه أحسن الثناء وذكروه أجمل الذكر، ثم لما رجعت إلى بغداد ذكرت ذٰلك للبرقاني فقال: قد أخرجت في الصحيح أحاديث كثيرة بنزول، وأعلم أنها عندي تعلو عن أبي إسحاق المزكي، إلا أني لا أقدر على إخراجها لكبر السن وضعف البصر وتعذر وقوفي على خطي لدقته. أو كما قال[2].

وقال يعقوب بن شيبة: وسمعت أبا عبد الله وسأله أبو جعفر: أيما أحب إليك؛ موسى بن عبيدة أو محمد بن إسحق؟ قال: لا، محمد بن إسحق. قلت له: روى شعبة عن موسى بن عبيدة؟ قال: نعم. فقال أبو جعفر: يقول شعبة عن أبي عبد العزيز الربذي. قال: نعم، لم يرو عنه شعبة حديثًا منكرًا[3].

وأما عن كيفية انتقائهم للحديث، فإن النقاد ينظرون في الرواة الذين يخطئون، هل كانت أخطاؤهم من قبيل العمد أو الخطأ؟ وإذا كانت من قبيل الخطأ فهل

المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ). المحقق: موفق عبدالله عبدالقادر الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت . الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ .

(١) تاريخ بغداد (٩ / ٥٧).

(٢) تاريخ بغداد (٦ / ١٦٨).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٦٩).

وصل إلى حد الترك أم لا؟ فإذا لم يكن كذلك فهل يمكن تمييز صحيح حديثهم من سقيمه أو لا يمكن؟ وإذا كان ممكنًا فإنه ينتقى الصحيح من السقيم:

ولذا ذكر الإمام البخاري أنه يترك كل من لا يمكن تمييز صحيح حديثه من ضعيفه:

قال البخاري: كان أيوب لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه فلا أحدث عنه(١).

وقال البخاري: زمعة بن صالح ذاهب الحديث لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه، لا أروي عنه، وكل من كان مثل هذا فأنا لا أروي عنه(٢).

وقال البخاري: عبد الله بن مؤمل مقارب الحديث، وإسماعيل بن عبد الملك صدوق، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق إلا أنه لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه. وضعّف حديثه جدًّا(٣).

وقال البخاري: وأبو معشر المديني نَجِيح مولى بني هاشم ضعيف لا أروي عنه شيئًا ولا أكتب حديثه، وكل رجل لا أعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه ولا أكتب حديثه، ولا أكتب حديث قيس بن الربيع، وعنبسة بن عبد الواحد ضعيف ذاهب الحديث(٤).

وقال المعلمي شارحًا قول البخاري في ابن أبي ليلى: هو صدوق، ولا أروي عنه، لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئًا.

---

(١) ترتيب العلل الكبير (١ / ٣٥).

(٢) ترتيب العلل الكبير (١ / ٣٨٩).

(٣) ترتيب العلل الكبير (١ / ٣٩١).

(٤) ترتيب العلل الكبير (١ / ٣٩٤).

قال المعلمي: وهٰذه الحكاية تقتضي أن يكون البخاري لم يرو عن أحد إلا وهو يرىٰ أنه يمكنه تمييز صحيح حديثه من سقيمه؛ وهٰذا يقتضي أن يكون الراوي على الأقل صدوقًا في الأصل، فإن الكذاب لا يمكن أن يعرف صحيح حديثه.

فإن قيل: قد يعرف بموافقته الثقات، قلت: قد لا يكون سمع وإنما سرق من بعض أولئك الثقات؛ ولو اعتد البخاري بموافقة الثقات لروىٰ عن ابن أبي ليلىٰ ولم يقل فيه تلك الكلمة، فإن ابن أبي ليلىٰ عند البخاري وغيرِه صدوق، وقد وافق عليه الثقات في كثير من أحاديثه، ولٰكنه عند البخاري كثير الغلط بحيث لا يؤمن غلطه حتىٰ فيما وافق عليه الثقات.

وقريب منه من عُرف بقبول التلقين فإنه قد يلقن من أحاديث شيوخه ما حدثوا به ولٰكنه لم يسمعه منهم، وهٰكذا من يحدث على التوهم فإنه قد يسمع من أقرانه عن شيوخه ثم يتوهم أنه سمعها من شيوخه فيرويها عنهم.

فمقصود البخاري من معرفة صحيح حديث الراوي من شيوخه لا يحصل بمجرد موافقة الثقات، وإنما يحصل بأحد أمرين:

إما أن يكون الراوي ثقة ثبتًا فيعرف صحيح حديثه بتحديثه.

وإما أن يكون صدوقًا يغلط ولٰكن يمكن معرفة ما لم يغلط فيه بطريق أخرىٰ، كأن يكون له أصول جيدة، وكأن يكون غلطه خاصًّا بجهة، كيحيى بن عبد الله بن بكير، روىٰ عنه البخاري وقال في «التاريخ الصغير»: ما روىٰ يحيى بن عبد الله بن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فإني أتقيه. ونحو ذٰلك[1].

---

(١) التنكيل (١/ ٣٢١).

ويمكن تقسيم صور الانتقاء حسب الأمثلة التي وجدتها على النحو التالي:

- النوع الأول: الانتقاء من حديث من كان سيئ الحفظ في شيء دون شيء:

وهو على أقسام:

القسم الأول: الانتقاء ممن تكلم في روايته عن شيخ دون شيخ:

فينتقون من حديثه عن الشيوخ الذين لم يتكلم في روايته عنهم دون غيرهم.

ومن أقوال المحدثين في تقرير هذا:

قال ابن القيم: من الغلط أن يرى الرجل قد تكلِّم في بعض حديثه وضعِّف في شيخ أو في حديث فيجعل ذَٰلِكَ سببًا لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجد، كما يفعله بعض المتأخرين من أهل الظاهر وغيرهم، وهٰذا أَيْضًا غلط فإن تضعيفه فِي رجل أو فِي حديث ظهر فيه غلط لا يوجب التضعيف لحديثه مطلقًا. وأئمة الحديث عَلَى التفصيل والنقد واعتبار حديث الرجل بغيره والفرق بين ما انفرد به أو وافق فيه الثِّقَات. وهٰذه كلمات نافعة فِي هٰذا الموضع تبين كيف يكون نقد الحديث ومعرفة صحيحه من سقيمه ومعلوله من سليمه؛ (وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ)[1].

وقال ابن عبد الهادي: واعلم أن كثيرًا ما يروي أصحاب الصحيح حديث الرجل عن شيخ معين لخصوصيته به ومعرفته بحديثه وضبطه له، ولا يخرجون من حديثه عن غيره لكونه غير مشهور بالرواية عنه، ولا معروف بضبط حديثه، أو لغير ذٰلك[2].

---

(١) الفروسية (ص٢٤٢).

(٢) الصارم المنكي (١ / ١٩٦ - ١٩٧).

ومن الأمثلة على هذا الانتقاء:

- رواية خالد بن مخلد القطواني عن غير أهل المدينة.

قال ابن رجب: «ومنهم -أي من الضرب الثاني: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ- خالد بن مخلد القطواني، ذكر الغلابي في تاريخه قال: القطواني يؤخذ عنه مشيخة المدينة وابن بلال فقط. يريد سليمان بن بلال، ومعنى هذا أنه لا يؤخذ عنه إلا حديثه عن أهل المدينة وسليمان بن بلال منهم، لكنه أفرده بالذكر[(١)].

وقال ابن عبد الهادي: وهذا كما يخرج البخاري ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني عن سليمان بن بلال، وعلي بن مسهر وغيرهما، ولا يخرجان حديثه عن عبد الله بن المثنى، وإن كان البخاري قد روى لعبد الله بن المثنى من غير رواية خالد عنه[(٢)].

- رواية محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري

قال العجلي: قال لي بعض البغداديين: أخطا محمد بن يوسف في خمسين ومائة حديث من حديث سُفْيَان[(٣)].

وقال ابن هانئ: ثم ابتدأ (يعني أحمد بن حنبل) فذكر الفريابي، فقال: ما رأيت أكثر خطأً في الثوري من الفريابي[(٤)].

وقال ابن حَجَر: «محمد بن يوسف الفريابي نزيل قيسارية من سواحل الشام

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢/ ٧٧٦).

(٢) الصارم المنكي (١ / ١٩٦ - ١٩٧).

(٣) الثقات (٢ / ٢٥٧).

(٤) سؤالاته (٢٣٢٣).

من كبار شيوخ البخاري وثقه الجمهور وذكره بن عدي في الكامل فقال له إفراد وقال العجلي ثقة وقد أخطأ في مائة وخمسين حديثا وذكر له بن مَعِين حديثا أخطأ فيه فقال هٰذا باطل قلت اعتمده البخاري لأنه انتقىٰ أحاديثه وميزها[١].

- **يحيى بن عبد الله بن بكير المصري عن أهل الحجاز.**

قال ابن حَجَر: «وقال البخاري في تاريخه الصغير ما روىٰ يحيى بن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فإني أتقيه قلت: فهٰذا يدلك علىٰ أنه ينتقىٰ حديث شيوخه ولهٰذا ما أخرج عنه عن مالك سوىٰ خمسة أحاديث مشهورة متابعة ومعظم ما أخرج عنه عن الليث وروىٰ عنه بكر بن مضر ويعقوب بن عبد الرحمٰن والمغيرة بن عبد الرحمٰن أحاديث يسيرة وروىٰ له مسلم وبن ماجة[٢].

- **رواية هُشَيم عن الزهري.**

قال ابن حَجَر: «أن هُشَيما سمع من الزهري بمكة أحاديث ولم يكتبها، وعلق بحفظه بعضها فلم يكن من الضابطين عنه، ولذٰلك لم يخرج الشيخان من روايته عنه شيئا - والله أعلم[٣].

- **رواية جعفر بن برقان عن الزهري.**

وقال أبو بكر البرقاني: قلت لأبي الحسن الدَّارَقُطْني، وأبو الحسين بن المظفر حاضر: جعفر بن برقان؟ فقالا جميعًا: قال أحمد بن حنبل: يؤخذ من حديثه ما كان عن غير الزهري، فأما عنه فلا. قلت: لقد لقيه فما بلاؤه؟ قال الدَّارَقُطْني: ربما حدث الثقة، عن ابن برقان، عن الزهري، ويحدثه الآخر عن ابن برقان،

(١) الفتح (١ / ٤٤٢).
(٢) الفتح (١ / ٤٥٢).
(٣) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٦٧٦).

عن رجل، عن الزهري، أو يقول: بلغني عن الزهري، فأما حديثه عن ميمون بن مهران، ويزيد بن الأصم، فثابت صحيح[1].

- رواية أبي معشر نَجِيح السندي عن بعض شيوخه.

قال يحيى بن مَعِين: يكتب حديثه مما روىٰ عن محمد بن قيس وعن محمد بن كعب القرظي وعن مشايخه، وأما ما روىٰ عن المقبري، وعن نافع، وهشام، فهو فيه ضعيف، فلا يكتب[2].

- رواية عبد الواحد بن زياد عن الأعمش.

قال أبو داود الطيالسي في عبد الواحد بن زياد: ثقة عمد إلىٰ أحاديث كان يرسلها الاعمش فوصلها[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت عبد الواحد بن زياد يطلب حديثا قط بالبصرة ولا بالكوفة وكنا نجلس علىٰ بابه يوم الجمعة بعد الصلاة أذاكره حديث الأعمش فلا يعرف منه حرفا[4].

وقال الذهبي فيه: أحد المشاهير، احتجا به الصحيحين، وتجنبا تلك المناكير التىٰ نقمت عليه[5].

وقد يروون عن الثقة المضعف في بعض شيوخه عمن ضعف عنهم لكن بانتقاء ما توبع عليه:

كرواية حماد بن سلمة عن بعض شيوخه المضعف فيهم في صحيح مسلم.

---

(١) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(٥/ ٩٣٤).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ٣٥٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٦ / ٣٨٦).

(٤) تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي(١٨ / ٤٥٣).

(٥) ميزان الاعتدال (٤ / ٤٢٤).

قال ابن عبد الهادي: وكما يخرج مسلم حديث حماد بن سلمة عن ثابت في الأصول دون الشواهد، ويخرج حديثه عن غيره في الشواهد، ولا يخرج حديثه عن عبد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك وعامر الأحوال وهشام بن حسان وهشام بن زيد بن أنس بن مالك وغيرهم، وذلك لأن حماد بن سلمة من أثبت من روىٰ عن ثابت، أو أثبتهم، قال يحيى بن مَعِين: أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة[1].

وقال ابن رجب: «وقال مسلم في كتاب التمييز، اجتماع أهل الحديث من علمائهم علىٰ أن أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة، كذلك قال يحيىٰ القطان،ويحيى بن مَعِين، أحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة .

وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة وأيوب، وداود بن لأبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وأشباههم فإنه يخطئ في حديثهم كثيرًا، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم، كحماد بن زيد، وعبد الوارث،ويزيد بن زُريع .

ومع هذا فقد خرج مسلم في صحيحه لحماد بن سلمة عن أيوب، وقتادة، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ولم يخرج حديثه عن عمرو بن دينار، **ولكن إنما خرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات، ووافقوه عليه، لم يخرج له عن أحد منهم شيئًا تفرد به عنه**[2].

وقال الحاكم في المدخل: ما خرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت.وقد خرج له في الشواهد عن طائفة[3].

(١) الصارم المنكي (١ / ١٩٦ - ١٩٧).
(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٧٨٣).
(٣) ميزان الاعتدال (٢ / ٣٦٤).

القسم الثاني: الإنتقاء من حديث ممن تكلم فيه في مكان دون مكان أو في رواية أهل بلد عنه دون أهل بلد.

ومن الأمثلة على هذا:

- رواية ابن جريج في البصرة.

قال ابن حَجَر: «فإن الشيخين لم يخرجا من رواية همام عن ابن جريج شيئا، لأن أخذه عنه كان لما كان ابن جريج بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جريج بالبصرة في حديثهم خلل من قبله[1]».

- رواية مَعْمَر بن راشد عن العراقيين.

قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن مَعِين يقول: إذا حدثك مَعْمَر عن العراقيين فخفه إلا عن الزهري، وابن طاوس، فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئًا [2].

- رواية أهل العراق عن زهير بن محمد الخراساني.

قال ابن رجب: «زهير بن محمد الخراساني ثم المكي، يكنى أبا المنذر، ثقة، متفق على تخريج حديثه، مع أن بعضهم ضعفه.

وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه.

وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة، وقد بلغ (الإمام) أحمد بروايات الشاميين عنه إلى أبلغ من الإنكار، قال أحمد في رواية الأثرم: الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير، ثم قال: ترى هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا .

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٦٧٦).

(٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (ص ٣٢٨).

ثم قال: أما روايةً أصحابنا عنه فمستقيمة: عبد الرحمٰن بن مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح، وأما أحاديث أبي حفص التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة، أو نحو هٰذا أما بواطيل فقد قاله [١].

النوع الثاني: الانتقاء من حديث من كان سيئ الحفظ مطلقًا سواء كان ضعفه أصليًّا أو طارئًا.

كما قال وكيع في سعيد بن أبي عروبة بعدما اختلط: كنا ندخل علىٰ سعيد بن أبي عروبة فنسمع، فما كان من صحيح حديثه أخذناه، وما لم يكن صحيحًا طرحناه[٢].

ومن طرقهم في انتقاء حديث سيئ الحفظ مطلقًا، انتقاء ما لم ينص النقاد علىٰ نكارته، وما توبع عليه، أو ما له شواهد، أو الأخذ من كتابه إن كان له كتاب صحيح.

- انتقاء ما توبع عليه أو ما له شواهد:

ومن أقوال المحدثين في تقرير هذا:

قال الزيلعي: ومجرد الكلام في الرجل لا يسقط حديثه، ولو اعتبرنا ذٰلك لذهب معظم السنة، إذ لم يسلم من كلام الناس إلا من عصمه اللّٰه، بل خرج في «الصحيح» لخلق ممن تكلم فيهم، ومنهم جعفر بن سليمان الضبعي، والحارث بن عبد الأيادي، وأيمن بن نابل الحبشي، وخالد بن مخلد القطواني، وسُويد بن سعيد الحدثاني، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي، وغيرهم. ولٰكن صاحبا الصحيح رحمهما اللّٰه إذا أخرجا لمن تكلم فيه، فإنهم ينتقون من حديثه ما توبع عليه، وظهرت شواهده،

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٢ / ٧٧٧).

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٥٧).

وعلم أن له أصلاً، ولا يروون ما تفرد به، سيما إذا خالفه الثقات»[1].

وقال ابن القيم: وربَّما يظنُّ الغالط الذي ليس له ذوق القوم ونقدهم أَنَّ هَٰذَا تناقض مِنْهُم، فإنهم يحتجون بالرَّجل ويوثقونه فِي موضع، ثم يضعِّفونه بعينه ولا يحتجُّون به فِي موضع آخر. ويقولون إن كَانَ ثقة وجب قبول روايته جملة، وإن لم يكن ثقة وجب ترك الاحتجاج به جملة. وهٰذه طريقة فاسدة مجمع بين أهل الحديث عَلَىٰ فسادها، فإنهم يحتجُّون من حديث الرجل بما تابعه غيره عليه وقامت شهوده من طرق ومتون أخرىٰ، ويتركون حديثه بعينه إذا روىٰ ما يخالف الناس أوانفرد عنهم بما لا يتابعونه عليه؛ إذ الغلط فِي موضع لا يوجب الغلط فِي كل موضع، والإصابة فِي بعض الحديث أو فِي غالبه لا توجب العصمة من الخطأ فِي بعضه، ولا سيما إذا علم من مثل هٰذا أغلاط عديدة، ثم روىٰ ما يخالف الناس ولا يتابعونه عليه فإنه يغلب عَلَى الظن أو يجزم بغلطه[2].

وقال ابن رجب: «اعلم أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من تُكلم فيه إما متابعة واستشهادًا، وذٰلك معلوم، وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرىٰ، ولٰكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذٰلك الحديث إلا من طريقه، إما مطلقًا أو بعلو[3].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتكلم عن الصحيحين: وقد يروي أحدهم عن رجل فى المتابعات والشواهد دون الأصل، وقد يروي عنه ما عرف من طريق غيره ولا يروىٰ ما انفرد به، وقد يترك من حديث الثقة ما علم أنه أخطأ فيه، فيظن

---

(١) نصب الراية (١/ ٣٤١).

(٢) الفروسية (ص٢٤٢).

(٣) شرح العلل (٢/ ٨٣١).

من لا خبرة له أن كل ما رواه ذلك الشخص يحتج به أصحاب الصحيح، وليس الأمر كذلك[1].

وتعقب ابن القيم ابن القطان في قوله: وعيب على مسلم إخراج حديثه - يعني مطر الوراق- فقال: ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه؛ لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه. فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراج جميع حديث الثقة، ومن ضعف جميع حديث سيئ الحفظ، فالأولى: طريقة الحاكم، وأمثاله. والثانية: طريقة أبي محمد بن حزم، وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن، والله المستعان[2].

وقال ابن حجر: وأما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل، فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له؛ إن وجد مرويًّا عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط عُلم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق، وإن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله، وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء[3].

ومن الأمثلة على هذا الانتقاء:

- رواية سُويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة في صحيح مسلم.

قال ابن عبد الهادي: وكما يخرج مسلم أيضًا حديث سُويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة الصنعاني، مع أن سُويدا ممن كثر الكلام فيه واشتهر، لأن نسخة حفص ثابتة عن مسلم من طريق غير سُويد، لكن بنزول، وهي عنده من رواية سُويد بعلو،

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٤٢).

(٢) زاد المعاد (١/ ٣٥٣).

(٣) الفتح (١ / ٣٨٤).

فلذلك رواها عنه، قال إبراهيم بن أبي طالب: قلت لمسلم: كيف استخرجت الرواية عن سُويد في الصحيح؟ فقال: ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة؟ فليس لقائل أن يقول في كل حديث، رواه سُويد بن سعيد عن رجل روىٰ له مسلم من غير طريق سُويد عنه، هٰذا علىٰ شرط مسلم فاعلم ذٰلك.

ثم قال: وهٰكذا عاد مسلم غالبًا، إذا روىٰ لرجل قد تكلم فيه ونسب إلىٰ ضعفه وسوء حفظه وقلة ضبطه، إنما يروي له في الشواهد والمتابعات، ولا يخرج له شيئًا انفرد به ولم يتابع عليه[1].

وقال ابن القيم أيضًا في سُويد بن سعيد: وعِيبَ علىٰ مسلم إخراجُ حديثه، وهٰذه حالُه، ولٰكن مسلم روىٰ من حديثه ما تابعه عليه غيرُه، ولم ينفرِدْ به، ولم يكن منكرًا ولا شاذًا بخلاف هٰذا الحديث. والله أعلم[2].

وقال الذهبي في ترجمة سُويد بن سعيد: كان من أوعية العلم، ثم شاخ وأضر ونقص حفظه، فأتىٰ في حديثه أحاديث منكرة، فترىٰ مسلمًا يتجنب تلك المناكير ويخرج له من أصوله المعتبرة[3].

وقال العلامة ابن رجب: «وأما النسائي فشرطه - فذكره. وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه، لٰكنه يتحرىٰ في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال إنه مما وهم فيه[4].

وقال ابن حجر: فإن سُويد بن سعيد إنما احتج به مسلم فيما توبع عليه، لا فيما تفرد به.

(١) الصارم المنكي (١ / ١٩٦ - ١٩٧).

(٢) زاد المعاد (٤ / ٢٥٥).

(٣) تذكرة الحفاظ (٢ / ٣٢) طبعة دار الكتب العلمية.

(٤) شرح علل الترمذي (٢/ ٦١٣).

وقد اشتد إنكار أبي زرعة الرازي على مسلم في تخريجه لحديثه، فاعتذر إليه من ذلك بما ذكرناه من أنه لم يخرج ما تفرد به، وكان سُويد بن سعيد مستقيم الأمر، ثم طرأ عليه العمى فتغير، وحدث في حال تغيره بمناكير كثيرة، حتى قال يحيى بن مَعِين: لو كان لي فرس ورمح لغزوته[1].

- رواية جمهور بن منصور القرشي.

قال الْعُقَيْلِي: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: حدثنا جمهور بن منصور القرشي، قال: حدثنا وهب بن حكيم الأزدي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تحرم النار على كل هيّن ليّن سهل قريب». قال لنا الحضرمي: سألت بن نمير عن جمهور فقال: اكتب عنه، هذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد صالح[2].

- الانتقاء من كتاب الشيخ إن كان له كتاب صحيح أو الانتقاء من كتاب تلميذه إن كان قد كتب عن الشيخ من كتابه:

ومن الأمثلة على هذا الانتقاء:

- عبد الله بن يزيد المقرئ.

قال أحمد في عبد الله بن يزيد المقرئ: كان حفظ المقرئ رديئًا، وكنت لا أسمع منه إلا من كتاب[3].

- محمد بن معاوية بن أعين.

وقال محمد بن إدريس وراق الحميدي: ما كتبت عن محمد بن معاوية بن أعين إلا من أصله، وكان معروفًا بالطلب، وكان يحدث حفظًا فلعله يغلط[4].

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١ / ٢٧٥).

(٢) الضعفاء (٤ / ٣٢٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٧٤ - رقم ٦٠٢٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٧ / ٤٣٦).

- **سُويد بن سعيد الحدثاني.**

قال أبو زرعة في سُويد بن سعيد: أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله وأكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا[١].

- **زكريا بن إسحاق المكي.**

قال أبو الحسن الميموني، عن أحمد، عن عبد الرزاق، قال لي أبي: الزم زكريا بن إسحاق، فإني قد رأيته عند ابن أبي نَجِيح بمكان. قال: فأتيته فإذا هو قد نسي، وأتاه ابن المبارك فأخرج له كتابه[٢].

- **عبد الله بن لهيعة.**

قال أبو زرعة في ابن لهيعة: سماع الأوائل والأواخر منه سواء، إلا أن ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله، وليس ممن يحتج به[٣].

ولذا قال ابن مهدي: لا أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة، إلا سماع ابن المبارك ونحوه[٤].

وقد لا يتمكن الطالب من الكتابة من أصل الشيخ فيكتب عمن كتب من أصل الشيخ:

وقال قتيبة بن سعيد: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه، أو كتب ابن وهب، إلا ما كان من حديث الأعرج[٥].

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤٠٧).

(٢) تهذيب الكمال (٩/ ١٩٩٠)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٥٥).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٤١٩).

(٤) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٥٠).

(٥) سير أعلام النبلاء (٨ / ١٦)، شرح علل الترمذي (١ / ٤٢١).

وعن قتيبة قال: قال لي أحمد: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح! قلت: لأنا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب، ثم نسمعه من ابن لهيعة[(١)].

- **محمد بن جعفر الهذلي المعروف بغُنْدَر.**

محمد بن جعفر، متكلم في حفظه، وأما كتابه عن شعبة فهو من أصح الكتب:

قال علي بن المديني: وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول لسليمان بن حرب: قال عبد الرحمٰن بن مهدي في حديث لشعبة اختلفوا فيه: كيف قال غُنْدَر؟ قال سليمان: يا مغفل، كان عبد الرحمٰن أنكد من أن يقول هٰذا، إنما قال: كيف في كتاب غُنْدَر؟ قال سليمان: إن غُنْدَرا كان يقول: سمعت حديث شعبة وقرأ عليه. قال سليمان: كان حديث كتابه صحيحًا، فأما هو فكان كأنه أومأ به، كان لا يعقل هٰذا الأمر[(٢)].

ولذا قال أحمد بن حنبل: كل ما سمعنا من غُنْدَر من أصل كتابه قرأه علينا، إلا حديثًا واحدًا عن عبد الرحمٰن بن القاسم، طويل من حديث شعبة في بيعة أبي بكر[(٣)].

- **يونس بن يزيد الأيلي.**

يونس بن يزيد، متكلم في حفظه، وأما كتابه فهو من أصح الكتب:

قال أبو داود: سمعت أحمد قال: قال وكيع: رأيت يونس الأيلي، وكان سيئ الحفظ، سمع منه وكيع ثلاث أحاديث[(٤)].

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٤٢١).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٥٦).

(٣) علل أحمد (٢ / ١٧٥ - رقم ١٩١٥).

(٤) سؤالاته (٣٠٨).

وقال أحمد فيه: إذا حدث من حفظه يخطئ[1].

ولذا قال ابن مهدي: لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه من كتابه[2].

- محمد بن مصعب القُرْقُساني.

قال أبو علي بن أبي الخناجر: كنا على باب محمد بن مصعب، فأتاه يحيى بن مَعِين، ونحن حضور، فقال له: يا أبا الحسن، أخرج إلينا كتابًا من كتبك. فقال له: عليك بأفلح الصيدلاني. فقام غضبان، فقال له: لا ارتفعت لك راية معي أبدًا. قال له محمد بن مصعب: إن لم ترتفع إلا بك فلا رفعها الله[3].

- عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

عبد الرزاق بن همام الصنعاني، متكلم في حفظه، وأما كتابه فهو صحيح:

عن عبد الرزاق قال: قال لي وكيع: أنت رجل عندك حديث، وحفظك ليس بذاك، فإذا سئلت عن حديث فلا تقل: ليس هو عندي، ولكن قل: لا أحفظه[4].

وقال البخاري: عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر، مولى حمير اليماني، سمع الثوري وابن جريج، ومات سنة إحدى عشرة ومائتين، ما حدث من كتابه فهو أصح[5].

ولذا قال ابن مَعِين: ما كتبت عن عبد الرزاق حديثًا واحدًا إلا من كتابه كله[6].

---

(١) شرح علل الترمذي (ص٣٠٩).

(٢) الكامل لابن عدي (١/ ١٠٢).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٣٧٧).

(٤) سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٦٨).

(٥) التاريخ الكبير (٦/ ١٩٣٣).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٦٠٦ - رقم ٣٨٨٢).

وقال ابن مَعِين: قال لي عبد الرزاق: اكتب عني حديثًا واحدًا من غير كتاب. قلت: لا، ولا حرف[1].

وقال أحمد بن حنبل: ما كتبنا عن عبد الرزاق من حفظه إلا المجلس الأول، وذلك أنا دخلنا بالليل، فأملى علينا سبعين حديثًا[2].

- إسماعيل بن أبي أُوَيْس.

قال ابن حجر في إسماعيل بن أبي أُوَيْس: وروينا في مناقب البخاري، بسند صحيح، أن إسماعيل أخرج له أصوله، وأذن له أن ينتقي منها، وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به، ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح، من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه[3].

وقال ابن حجر في إسماعيل بن أبي أُوَيْس: وأما الشيخان فلا يظن بهما أنهما أخرجا عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات، وقد أوضحت ذلك في مقدمة شرحي على البخاري، والله أعلم[4].

وبهذا انتهى الكلام على مسألة الانتقاء[5].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٩ / ٥٦٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١ / ٢١٥).

(٣) الفتح (١ / ٣٩١).

(٤) تهذيب التهذيب (١ / ٢٧٣).

(٥) وللاستزادة من موضوع الانتقاء تراجع هذه الكتب: دراسة حديثية متعلقة بمن لا يروي إلا عن ثقة؛ لأبي عمر نور الدين السدعي، مكتبة ابن عباس، المنصورة، والدرر المتناسقة؛ لمحمد خلف سلامة، مجلة الحكمة العدد (١٢).، وكتاب انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني؛ لمحمد زهير المحمد، والجرح والتعديل للدكتور إبراهيم اللاحم ص ٢٤٤. الرياض: مكتبة الرشد . ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م .

المبحث الثاني عشر: ذكر صيغ الأداء كما أخذها عن شيوخه.

من صور التثبت أن يذكر الراوي كل صيغ الأداء كما أخذها، وألا يغيرها:

وصور تغيير ألفاظ الأداء عند المحدثين على نوعين:

النوع الأول: تغيير متعمد.

النوع الثاني: تغيير غير متعمد.

أما النوع الأول: التغيير المتعمد فهو على قسمين:

القسم الأول: اختصار الصيغة بإبدال «عن» بها.

ويمكن تقسيم الصيغ التي اختصرها الرواة بالعنعنة إلى ثلاثة صيغ:

- صيغ صريحة بالسماع كـ «سمعت وحدثنا وأخبرنا».

- صيغ صريحة بعدم السماع كـ «حُدثت وأُخبرت».

- صيغ محتملة للسماع وعدمه كـ «قال وحدث وذكر».

قال العلامة المعلمي، مبينًا أن العنعنة يمكن أن تكون بدلاً من إحدىٰ هٰذه الصيغ الثلاث، قال: اشتهر في هٰذا الباب العنعنة، مع أن كلمة «عن» ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي لفظ مَن دونه، وذٰلك كما لو قال همام: حدثنا قتادة، عن أنس. فكلمة «عن» من لفظ همام لأنها متعلقة بكلمة حدثنا، وهي من قول همام، ولأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخ فيقول فلان.. كما ترىٰ بعض أمثلة ذٰلك في بحث التدليس من «فتح المغيث» وغيره، ولهٰذا يكثر في كتب الحديث إثبات «قال» في أثناء الإسناد قبل «حدثنا و أخبرنا»، وذٰلك في نحو قول البخاري: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا يحيى بن سعيد. وكثيرًا ما تحذف فيزيدها الشراح أو قراء الحديث، ولا تثبت

قبل كلمة «عن»، وتصفح إن شئت «شرح القسطلاني على صحيح البخاري»، فبهذا يتضح أنه في قول همام: حدثنا قتادة عن أنس. لا يدري كيف قال قتادة، فقد يكون قال: حدثني أنس. أو: قال أنس. أو: حدث أنس. أو: ذكر أنس. أو: سمعت أنسًا. أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس، أو تحتمله، لكن لا يحتمل أن يكون قال: بلغني عن أنس. إذ لو قال هكذا لزم همامًا أن يحكى لفظه أو معناه، كأن يقول: حدثني قتادة عمن بلغه عن أنس. وإلا كان همام مدلسًا تدليس التسوية، وهو قبيح جدًّا، وإن خف أمره في هذا المثال لما يأتي في قسم التراجم في ترجمة الحجاج بن محمد[1].

واختصار الصيغة الصريحة بالسماع وإبدال العنعنة بها هو أمر شائع عند المحدثين، وذلك لأجل الاختصار والتخفيف:

قال الخطيب البغدادي مبينًا هذا الأمر: وإنما استجاز كتبة الحديث الاقتصار على العنعنة لكثرة تكرارها، ولحاجتهم إلى كتب الأحاديث المجملة بإسناد واحد، فتكرار القول من المحدث: ثنا فلان، عن سماعه من فلان. يشق ويصعب، لأنه لو قال: أحدثكم عن سماعي من فلان، وروى فلان عن سماعه من فلان، وفلان عن سماعه من فلان حتى يأتي على أسماء جميع مسندي الخبر، إلى أن يرفع إلى النبي ﷺ؛ وفي كل حديث يرد مثل ذلك الإسناد لطال وأضجر، وربما كثر رجال الإسناد حتى يبلغوا عشرة وزيادة على ذلك، وفيه إضرار بكتبة الحديث، وخاصة المقلين منهم، والحاملين لحديثهم في الأسفار، ويذهب بذكر ما مثلناه مدة من الزمان، فساغ لهم لأجل هذه الضرورة استعمال «عن فلان»[2].

(١) التنكيل (١ / ٢٧٣).

(٢) الكفاية (ص ٤٢٩).

وقال ابنُ محرز: سمعت يحيى بن مَعِين يقول: قال يحيى بن سعيد القطان: كلُّ حديث سمعتُه مِنْ سفيان قَالَ «حدثني، وحدثنا»، إلا حديثين: سماك عَنْ عكرمة، ومغيرة عَنْ إبراهيم -ذكر يحيى بن مَعِين الحديثين فنسيتهما- وكل حَدِيث شُعْبة قَالَ «حدثني وأخبرني»، وكل حَدِيث عبيد الله قَالَ «حدثني، وأخبرني»، فإذا حدثتك عَنْ أحد منهم فلا تحتاج أن أقول لك حدثني ولا أخبرني، ولا حدثنا ولا أخبرنا. فَقَالَ حبيشُ بن مبشر- يفسر ذلك بحضور ابن مَعِين: هذا بمنزلة رجل قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا يحيى بن سعيد. فإذا قال بعد ذلك: حدثنا يزيد بن هارون عَنْ يحيى بن سعيد لم يحتج أن يقول: حدثنا يزيد، قَالَ: حدثنا يحيى بن سعيد. وَقَالَ عبدالله بن رومي اليمامي -بحضرة يحيى بن مَعِين: هو أن يقول فيه: قال: حدثنا، قال: حدثنا. إذا قال: فلان، عنْ فلان. كان كله حدثنا[1].

ومن الأمثلة على اختصار الصيغة الصريحة بالسماع وإبدال العنعنة بها:

- اختصار الوليد بن مسلم لصيغ الأوزاعي الصريحة بالسماع.

قال الوليد بن مسلم: كان الأوزاعي إذا حَدَّثَنَا يقول: حَدَّثَنَا يحيى قَال: حَدَّثَنَا فلان، حَدَّثَنَا فلان. حتى ينتهي. قال الوليد: فربما حدثت كما حدثني، وربما قلت عن عن عن؛ تخففا من الأخبار[2].

- اختصار حفص بن غياث لصيغ الأعمش الصريحة بالسماع.

قال ابن عمار: وقلت لحفص بن غياث: مالكم حديثكم عن الأعمش إنما هو عن فلان عن فلان، ليس فيه «حدثنا» ولا «سمعت»؟ قال: فقال: حدثنا الأعمش قال: سمعت أبا عمار عن حذيفة يقول: ليأتين أقوام يقرؤون القرآن

---

(١) معرفة الرجال برواية ابن محرز (٢/ ١٥٦ رقم ٤٩٤).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٦٤).

يقيمونه إقامة القدح، لا يدعون منه ألفًا ولا واوًا، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم.

قال: وذكر حديثًا آخر مثله.

قال: وكان عامة حديث الأعمش عند حفص بن غياث على الخبر والسماع[1].

وينبه إلى أن شيوع الاختصار بين الرواة وإبدال العنعنة بالألفاظ هو سبب قول أبي داود للإمام أحمد، عندما سأله عن الاحتجاج بما لم يصرح فيه الأعمش بالتحديث: الأعمش متى تصاد له الألفاظ؟

ثم صعوبة الوقوف على ألفاظ الأعمش بسبب اختصار الرواة لها، واحتمال أن تكون مبدلة من ألفاظ صريحة بالسماع هو الذي جعل الإمام أحمد يجيبه بقوله: لا أدري. ثم قال: يضيق ذلك. وفسره أبو داود بقوله: أي أنك تحتج به.

ويعنى الإمام أحمد بهذا: أنك إذا كنت تريد ألا تحتج إلا بما صرح فيه الأعمش بالتحديث فسيضيق عليك ذلك، بسبب اختصار تلميذه لألفاظه، ولاحتمال أن يكون الاختصار بدلاً لصيغة صريحة بالسماع تحتج به.

مما يدل على أن اختصار الألفاظ الصريحة بالسماع أوجد إشكالاً في التعامل مع عنعنة المدلسين.

قال أبو داود: سمعت أحمد، سُئل عن الرجل يعرف بالتدليس، يحتج فيما لم يقل فيه «سمعت»؟ قال: لا أدري. فقلت: الأعمش، متى تصاد له الألفاظ؟ قال: يضيق هذا. أي أنك تحتج به[2].

- اختصار يحيى بن سعيد القطان لصيغ إسماعيل بن أبي خالد الصريحة بالسماع.

---

(١) تاريخ بغداد (٨/ ١٩٨).

(٢) سؤالاته (١٣٨).

قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كنت أسأل يحيى بن سعيد عن أحاديث إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن شريح وغيره، فكان في كتابي: إسماعيل قال: حدثنا عامر، عن شريح. حدثنا عامر، عن شريح. فجعل يحيىٰ يقول: إسماعيل عن عامر. فقلت: إن في كتابي: حدثنا عامر.. حدثنا عامر. فقال لي يحيىٰ: هي صحاح، إذا كان يعني مما لم يسمعه إسماعيل من عامر أخبرته(١).

- اختصار يحيى بن سعيد القطان لصيغ ابن جريج عن ابن أبي مليكة الصريحة بالسماع.

قال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح -وجعل يحدثني بها ويقول: ثنا ابن جريج قال: حدثني ابن أبي مليكة. فقال في واحد منها: عن ابن أبي مليكة. فقلت: قل حدثني. قال: كلها صحاح(٢).

وقد يكون الدافع لاختصار الراوي للصيغة الصريحة بالسماع وإبدال «عن» بها هو عدم ثبوتها عنده أو شكه في ثبوتها:

قال أحمد، في حديث زائدة، عن السُّدِّي، عن البهي، حدثتني عائشة: كان عبد الرحمٰن بن مهدي قد سمعه من زائدة، وكان يدع منه حدثتني عائشة، وينكره. يعني ينكر لحفظه حدثتني. قال أحمد: والبهي سمع عائشة، ما أرىٰ هٰذا شيئًا، إنما يروي عن عروة(٣).

قال أبو زرعة: سألت أحمد بن حنبل عن حديث أَسْبَاط، عن الشيباني، عن

---

(١) علل أحمد (١ / ٥١٩ - رقم ١٢١٨).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٢٤١).

(٣) تهذيب التهذيب (٦/ ١٨١).

إبراهيم قال: سمعت ابن عباس؟ قال: عن ابن عباس. فقلت: إن أَسْبَاطا هٰكذا يقول. فقال: قد علمت، ولٰكن إذا قلت «عن» فقد خلصته وخلصت نفسي. أو نحو هٰذا المعنىٰ[1].

ومن الأمثلة على اختصار الصيغة الصريحة بعدم السماع وإبدال العنعنة بها:

ما حكاه أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل؛ أنه سئل عن حديث المغيرة بن شعبة، أن النبي عليه السلام مسح أعلى الخف وأسفله. فقال: هٰذا الحديث ذكرته لعبدالرحمٰن بن مهدي فقال: عن ابن المبارك أنه قال: عن ثور: حُدثت عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة. وليس فيه المغيرة.

قال أحمد: وأما الوليد فزاد فيه عن المغيرة، **وجعله ثور عن رجاء، ولم يسمعه ثور من رجاء؛ لأن ابن المبارك قال فيه: عن ثور: حُدثت عن رجاء.**

قال ابن عبد البر:

ألا ترىٰ أن أحمد بن حنبل، رحمه الله، عاب على الوليد بن مسلم قوله «عن» **في منقطع**؛ ليدخله في الاتصال[2].

وقد يختصر الراوي صيغة فيها شك بالسماع وليست صريحة ويبدل «بالعنعنة» بها.

ومثاله:

اختصار محمد بن حماد الطهراني لصيغة حديث ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: أكبر علمي، والذي يخطر علىٰ بالي؛ أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة[3].

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٧٦٨)، طبقات الحنابلة (١ / ٢٠٣).

(٢) التمهيد (١ / ١٤).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٢٥٧).

فقد رواه الطهراني فأبدل الشك بالعنعنة.

قال ابن حجر: وقال عبد الحق في أوائل الأحكام: لا يحتج به، وأخطأ في حديث كذا. قال: واعتمد على قول ابن حزم في حديث ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة.

أخطأ فيه الطهراني، فإن مسلمًا أخرجه من هذا الوجه عن عمرو قال: والذي يخطر على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني... فذكره. قال الذهبي: ما أخطأ، إلا أنه اختصر صورة التحمل[1].

وقال ابن حجر أيضًا: وأما حديث ميمونة فأخرجه مسلم، لكن أعله قوم؛ لتردد وقع في رواية عمرو بن دينار، حيث قال: علمي والذي يخطر على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني... فذكر الحديث، وقد ورد من طريق أخرى بلا تردد، لكن راويها غير ضابط، وقد خولف، والمحفوظ ما أخرجه الشيخان بلفظ «أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد»[2].

واعتبر الذهبي هذا النوع من الاختصار تدليسًا؛ فقال عن فعل محمد بن حميد الطهراني: ما أخطأ، بل اختصر هذا التحمل، وقنع بـ«عن»، ودلس. والحديث في مسلم[3].

وكذا العلامة المعلمي حيث قال:......فبهذا يتضح أنه في قول همام: حدثنا قتادة عن أنس. لا يدري كيف قال قتادة، فقد يكون قال: حدثني أنس أو قال أنس أو حدث أنس أو ذكر أنس أو سمعت أنسًا أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ١١٦).

(٢) فتح الباري (١/ ٣٠٠).

(٣) ميزان الاعتدال (٦/ ١٢٤).

بسماعه من أنس أو تحتمله، لكن لا يحتمل أن يكون قال: بلغني عن أنس. إذ لوقال هكذا لزم همامًا أن يحكى لفظه أو معناه، كأن يقول: حدثني قتادة عمن بلغه عن أنس. وإلا كان همام مدلسًا تدليس التسوية، وهو قبيح جدًّا[1].

وقد ذم الإمام أحمد سنيدًا لما طلب من حجاج بن محمد أن يختصر بالعنعنة صيغًا صريحة بعدم السماع:

قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: رأيت سنيدًا عند حجاج بن محمد، وهو يسمع منه كتاب الجامع، يعني لابن جريج، فكان في الكتاب: ابن جريج قال: أخبرت عن يحيى بن سعيد، وأخبرت عن الزهري، وأخبرت عن صفوان بن سليم. فجعل سنيد يقول لحجاج: قل يا أبا محمد، ابن جريج عن الزهري، وابن جريج عن يحيى بن سعيد، وابن جريج عن صفوان بن سليم. فكان يقول له هٰكذا، ولم يحمده أبي فيما رآه يصنع بحجاج، وذمه علىٰ ذٰلك. قال أبي: وبعض هٰذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذه. يعني قوله: أُخبرت وحُدثت عن فلان[2].

وقد اعتنى المحدثون بالنص على من كان يؤدي الألفاظ، وفضلوهم على غيرهم، وفي المقابل اعتنوا أيضًا بالنص على من كان لا يؤديها ويختصرها، ونصوا على الجميع.

فمن الأمثلة على من كان يؤدي الألفاظ:

- أيوب بن أبي تَمِيمَة، وعبد الله بن عون، ويحيى بن عتيق يؤدون ألفاظ ابن سيرين.

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: يحيى بن عتيق في عداد أيوب وابن عون، كان يتبع ألفاظ محمد[3].

---

(١) التنكيل (١ / ٢٧٣).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٥٥١ - رقم ٣٦١٠).

(٣) سؤالاته (٤٨٤).

وقال البخاري: سلمة بن علقمة البصري سمع منه شعبة وحماد بن زيد، قال ابن أبي الأسود: حدثنا ابن عيينة: كان سلمة أحفظ لحديث محمد من خالد، وكان ابن عون يزيد اللفظ فيغلب، يقال التميمي أبو بشر(١).

وقال محمد بن عبد الرحمن: سألت عليًّا: من أثبت الناس في محمد بن سيرين؟ فقال: أيوب، ثم ابن عون، ثم سلمة بن علقمة، ثم حبيب بن الشهيد، ثم يحيى بن عتيق، ثم هشام بن حسان، وما قال يزيد بن إبراهيم التستري: سمعت محمد بن سيرين. أثبت عندي من خالد الحذاء، ألفاظ عاصم الأحول وخالد الحذاء في محمد واحدة، لا تشبه ألفاظهما ألفاظ أصحابهم(٢).

- شعبة بن الحجاج يؤدي الألفاظ.

قال عبد الله: قلت له (يعني لأبيه): أبو معاوية فوق شعبة، أعني في حديث الأعمش؟ فقال: أبو معاوية في الكثرة والعلم - يعني علمه بالأعمش. شعبة صاحب حديث، يؤدي الألفاظ والأخبار، أبو معاوية عن عن ، مع أن أبا معاوية يخطئ على الأعمش خطأ. قلت له: بعد أبي معاوية شعبة أثبت؟ فقال: شعبة أثبت في كل شيء(٣).

وقال أحمد: أبو معاوية فوق شعبة -أعني في الأعمش.

قال: أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش، وشعبة صاحبُ حديثٍ يؤدي الألفاظ والأخبار، وأبو معاوية: عن عن(٤).

- يحيى بن أبي بكير يؤدي الألفاظ عن شعبة.

---

(١) التاريخ الكبير (٢٠٣٤).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٥٩).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٣٧٧ - رقم ٢٦٨٠).

(٤) المنتخب من علل الخلال (ص ٣٢٣).

قال أبو بكر الأثرم: قال أبو عبد الله: كان يحيى بن أبي بكير كيسًا. ثم قال: قَلّ إنسان كتب عن شعبة إلا جاء بشيء، جاء بلفظه[1].

- عُقيل بن خالد ويونس بن يزيد يؤديان الألفاظ عن الزهري.

قال أبو داود: قلتُ لأحمد: عُقيل، هو ابن خالد، عندك أكبر من يونس، هو ابن يزيد الأيلي؟ قال: لا أدري، عُقيل ويونس يؤدون الألفاظ[2].

وقال عبد الله: قلت له (يعني لأبيه): أيما أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: لكل واحد منهم علة، إلا أن يونس وعقيلاً يؤديان الألفاظ، وشعيب بن أبي حمزة، وليس هم مثل معمر، معمر يقاربهم في الإسناد[3].

- عَفَّان بن مسلم يؤدي الألفاظ عن شعبة.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: ما رأيت أحدًا أحسن حديثًا عن شعبة من عَفَّان، يقول أبو إسحاق «أنبأنا»، والحكم «أنبأني»، وقتادة «أخبرني» و»أنبأني» عمرو بن مرة. قلت له: ولا يحيى بن سعيد؟ قال: ولا يحيى بن سعيد. وربما قال لي: أبو الاحوص هو أثبت من عبد الرحمن بن مهدي. يعني في حديث شعبة. فأقول له: نعم. قال: فيعجبه ذاك. قال يحيى بن سعيد: أحب إذا خولفت أن يوافقني عَفَّان[4].

وقال حنبل: سألت أبا عبد الله عن عَفَّان؟ فقال: عَفَّان، وحبان، وبَهْز، هؤلاء المتثبتون. قال: قال عَفَّان: كنت أوقف شعبة على الأخبار. قلت له: فإذا اختلفوا في الحديث يُرجع إلى مَن منهم؟ قال: إلى قول عَفَّان، هو في نفسي أكبر،

(١) تاريخ بغداد (١٤/ ١٥٧).

(٢) سؤالاته (٣٠٩).

(٣) علل أحمد (٢/ ٣٤٨ - رقم ٢٥٤٣).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٦٢ - رقم ٢٦٠٧).




وبَهْز أيضًا، إلا أن عَفَّان أضبط للأسامي، ثم حبان[1].

وقال ابن عدي: قال أحمد بن حنبل: كان يرىٰ أنه يكتب عنه ببغداد من قيام الإملاء. فقيل له: يا أبا عبد الله. فقال: ومن يصبر علىٰ ألفاظ عَفَّان، وأحمد أروىٰ الناس عن عَفَّان مسندًا وحكايات وكلامًا في الرجال مما حفظه من عَفَّان[2].

- الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُريَّ المعروف بـ «أبي عوانة» يؤدي الألفاظ.

قال عَفَّان بن مسلم: وأبو عوانة أكثر رواية عن أبي مبشر من شعبة وهشام في جميع الحديث، أبو عوانة كتابه صحيح، وأخبار يجيء بها[3].

- يحيى بن سعيد القطان يؤدي الألفاظ.

قال عبد الله بن أحمد: سمعتُ أَبي يقول: لم نسمع أحدًا يقول: حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة. غير يحيى بن سعيد، وإسماعيل بن إبراهيم، فإن إسماعيل يقول: حدثنا هشام، قال: حدثنا حماد. ويحيىٰ يقول: حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة[4].

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: وسمع يحيى بن سعيد القطان من مالك بن أنس، في حياة هشام بن عروة، في عامتها أخبار. حدثنا ابن شهاب: حدثنا نافع، قال يحيى بن سعيد: كان مالك يقول لي: أيش يحدثك هشام بن عروة[5].

وقال أحمد بن حنبل: يحيىٰ أحسن الناس حديثًا عن إسماعيل -يعني ابن أبي خالد. يقول: لأن فيها أخبارًا؛ حدثنا قيس: حدثنا حكيم بن جابر[6].

---

(١) تاريخ بغداد ١٢/ ٢٧٣.

(٢) الكامل (١٥٥٠).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٦٨).

(٤) العلل (٢٣٩٧).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٧٤ - رقم ٢٦٦٨).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٨٩ - رقم ٤٣١٩).

وذكر الإمام أحمد أن تأدية الألفاظ هي طريقة أهل البصرة:

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: ما رأيت قومًا سود الرؤوس في هٰذا الشأن مثل أهل البصرة، يعني الحديث والألفاظ، كأنهم تعلموه من شعبة[1].

ومن الأمثلة على من كان لا يؤدي الألفاظ:

- حفص بن غياث لا يؤدي الألفاظ عن الأعمش.

قال ابن عمار: وقلت له -يعني حفص بن غياث: ما لكم حديثكم عن الأعمش إنما هو عن فلان عن فلان، ليس فيه «حدثنا» ولا «سمعت»؟ قال: فقال: حدثنا الأعمش، قال: سمعت أبا عمار عن حذيفة يقول: ليأتين أقوام يقرؤون القرآن يقيمونه إقامة القدح، لا يدعون منه ألفًا ولا واوًا، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم.

قال: وذكر حديثا آخر مثله.

قال: وكان عامة حديث الأعمش عند حفص بن غياث على الخبر والسماع[2].

وقال المروذي: قال أبو عبد الله: كان ابن أبي زائدة إذا قال: قال ابن جريج، عن فلان، فلم يسمعه، وكان يحدث عن ابن جريج فلا يجيء بالألفاظ والأخبار، وكذا كان حفص بميزان يحيىٰ، كان يحيىٰ يقول: ابن جريج، سمعت أبا الزبير[3].

- محمد بن خازم الضرير المعروف بـ«أبي معاوية» لا يؤدي الألفاظ عن الأعمش.

قال عبد الله: قلت له (يعني لأبيه): أبو معاوية فوق شعبة، أعني في حديث الأعمش؟ فقال: أبو معاوية في الكثرة والعلم - يعني علمه بالأعمش- شعبة صاحب حديث، يؤدي الألفاظ والأخبار، أبو معاوية عن عن ، مع أن أبا معاوية يخطئ على الأعمش خطأ.

---

(١) سؤالاته (١٤٠).

(٢) تاريخ بغداد (٨/ ١٩٨).

(٣) سؤالاته (٤).

قلت له: بعد أبي معاوية شعبة أثبت؟ فقال: شعبة أثبت في كل شيء[1].

وقال أحمد: أبو معاوية فوق شعبة -أعني في الأعمش.

قال: أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش، وشعبة صاحبُ حديثٍ يؤدي الألفاظ والأخبار، وأبو معاوية: عن عن[2].

- معمر بن راشد الأزدي لا يؤدي الألفاظ عن الزهري.

قال أبو داود: قال أحمد: معمر كان يحفظ الألفاظ، لا يؤدي[3].

وقال الفضل: سَمِعْتُ أبا عبد الله -يعني أحمد- وقيل له: مُحَمد بن إسحاق وابن أخي الزُّهْرِيّ، أيهما أحب إليك في حديث الزُّهْرِيّ؟ فقَال: ما أدري.

فقال له أبو جعفر: فأيهم أحب إليك في حديث الزُّهْرِيّ؟ فقَال: مالك في قلة روايته، ثم معمر، ولست تضم إلىٰ معمر أحدًا إلاَّ وجدته فوقه، رحل في الحديث إلى اليمن، وهو أول من رحل. فقال له أبو جعفر: والشام؟ فقَال: لا، الجزيرة.

قَال: ويونس وهٰؤلاء يجيئون بألفاظ الأخبار، أصحاب كتب، وكان معمر يحدث حفظًا فيحرف، وكان أطلبهم للعلم[4].

- يحيى بن أبي زائدة لا يؤدي الألفاظ عن ابن جريج.

قال المروذي: قال أبو عبد الله: كان ابن أبي زائدة إذا قال: قال ابن جريج، عن فلان، فلم يسمعه، وكان يحدث عن ابن جريج فلا يجيء بالألفاظ والأخبار، وكذا كان حفص بميزان يحيىٰ، كان يحيىٰ يقول: ابن جريج، سمعت أبا الزبير[5].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٣٧٧ - رقم ٢٦٨٠).

(٢) المنتخب من علل الخلال (ص ٣٢٣).

(٣) سؤالاته (٣١٠).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠٠).

(٥) سؤالاته (٤).

وذكر المحدثون أن اختصار الصيغة هي عادة أهل العراق:

قال بشر بن بكر: ذهب أهل العراق بحلاوة الحديث، يقولون: عن فلان، عن فلان. ولا يقولون: ثنا ولا أخبرنا[1].

وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: أهل الكوفة ليس لحديثهم نور، لا يذكرون الأخبار[2].

القسم الثاني: تغيير من قبيل الرواية بالمعنى.

كإبدال حدثنا بـ«أخبرنا» وهكذا:

لقد جاء عن جمع من كبار المحدثين الأمر باتباع ألفاظ الشيوخ وعدم تغييرها:

قال علي بن المديني: قلت ليحيىٰ -وهو بن سعيد القطان: إنك تقول: فلان قال: حدثني فلان، وقال: حدثنا فلان. فحدثني وحدثنا عندك سواء؟

قال: لا ما هما سواء، إذا قال «حدثنا» فلا يعجبني أن أقول «حدثني»، وربما قال «حدثني» فأشك فأقول: قال حدثنا. فأما إذا قال «حدثنا» فلا أستجيز أن أقول: قال حدثني.

قال حنبل: سألت أبا عبد الله عن هٰذا الكلام؟ فقال أبو عبد الله: اتبع لفظ الشيخ في قوله حدثنا وحدثني وسمعت وأخبرنا، ولا تعده، فإذا كانت قراءة بينت القراءة وكذٰلك العرض، ولا تغير لفظ الشيخ، إنما تريد أن تؤدي لفظه كما تلفظ به، هو أسلم لك إن شاء الله تعالىٰ[3].

---

(١) الكفاية (ص ٢٨٩).

(٢) سؤالاته (١٤١).

(٣) الكفاية (ص ٣٢٩ - ٣٣٠).

وقال محمد بن الحسن الواسطي: ثنا عوف قال: سألت الحسن قلت: أقرأ عليك فأقول «حدثنا الحسن»؟ قال: نعم.

قال حنبل: «سألت أبا عبد الله عن ذلك، قال: لا، ولكن يقول: قرأت. وإذا قال الشيخ «حدثنا» قلتَ حدثنا، وإذا قال «أخبرنا» قلتَ أخبرنا، تتبع لفظ الشيخ فإنما هو دين تؤديه عنه، ولا تقل لأخبرنا حدثنا، ولا لحدثنا أخبرنا إلا على لفظ الشيخ، وهو أحب إلي»[1].

وقد التزم الإمام أحمد والإمام مسلم بهذا في أدائيهما:

قال السخاوي في الإمام أحمد: «ومشى على ذلك في مسنده وغيره من تصانيفه؛ فيقول مثلاً: فلان وفلان، كلاهما عن فلان، قال أولهما حدثنا وقال ثانيهما أنبأنا. وفعله مسلم في صحيحه أيضًا»[2].

وقد تكلم علماء المصطلح على هذا المسألة، وذكروا أن الراوي ليس له أن يبدل ألفاظ الشيخ؛ لاحتمال أن الشيخ لا يرى التسوية بينهما، فإن علم الراوي أن الشيخ يرى التسوية بينهما، فله الإبدال من باب الرواية بالمعنى، وأبى ذلك آخرون، وآخرون ذهبوا إلى أن جواز الإبدال إنما هو في غير الكتب المصنفة، أما في الكتب المصنفة فلا يجوز الإبدال[3].

وأما النوع الثاني: التغيير غير المتعمد، وهو ما كان من قبيل الخطأ والوهم.

إنَّ ضبط الألفاظ والصيغ ليس بالأمر السهل، فهي متعددة وكثيرة ومتنوعة،

---

(١) الكفاية (ص ٣٢٩ - ٣٣٠).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٤٦).

(٣) انظر الكفاية (ص ٣٢٩ - ٣٣٠)، مقدمة ابن الصلاح (٤ / ١٤٦)، التقييد والإيضاح (ص ١٧٦)، فتح المغيث (٢ / ٤٧)، شرح ألفية السيوطي (ص١٢٣-١٢٤).

فمنها الصريح بالتحديث، وهو قد يكون بصيغة الجمع كـ«حدثنا وأخبرنا وأنبأنا»، أو بصيغة المفرد كـ«حدثني وأخبرني وأنبأني»، ومنها الصريح بالانقطاع كـ«حُدثت وأُخبرت»، ومنها المحتمل كـ«عن أو قال أو حدث أو ذكر».

وقد يكون في الإسناد الواحد عدة ألفاظ من هذه، وقد يروي الشيخ في إسناد واحد عن أكثر من شيخ، ويكون لكل شيخ منهم لفظ وصيغة.

وقد يرزق الراوي من الحفظ ما يستطيع به ضبط الألفاظ وأدائها:

قال المنذر بن شاذان: ما أدركت أحدًا أحفظ من زكريا بن عدي، جاءه أحمد بن حنبل ويحيى بن مَعِين فقالا له: تخرج إلينا كتاب عبيد الله بن عمرو؟ فقال: ما تصنعون بالكتاب؟ خذوه حتىٰ أملي عليكم كله. وكان يحدث عن عدة من أصحاب الأعمش فيميز ألفاظهم[1].

لكن حفظها ليس بالأمر السهل، لذا فقد سجلت أخطاء كثيرة للرواة في صيغ الأداء.

قال ابن رجب، رحمه الله: وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول هو خطأ -يعني ذكر السماع- ثم ذكر أمثلة علىٰ هٰذا، ثم قال:

وحينئذ فينبغي التفطن لهٰذه الأمور، ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد[2].

ومن الأمثلة على من كان يخطئ كثيرًا في صيغ الأداء:

- المبارك بن فضالة يخطئ على الحسن البصري في التصريح بالتحديث بما لم يسمعه.

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٦٠٠).

(٢) شرح علل الترمذي (ص ٢١٧).

قال أحمد بن حنبل: كان مبارك يرفع حديثًا كثيرًا، ويقول في غير حديث: عن الحسن قال: حدثنا عمران، قال: حدثنا ابن مغفل. وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك÷ غيره[1].

- **محمد بن كثير العبدي.**

قال ابن الجنيد: وسئل يحيى بن مَعِين عن محمد بن كثير العبدي البصري، فقال: كان في حديثه ألفاظ: حدثنا أبو إسحاق. كأنه ضعفه[2].

بل إن بعض الثقات الكبار لم يسلموا من الخطأ في بعض ألفاظ الأداء:

قال ابن رجب: «ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا عليه غير شيء يذكر فيه الأخبار عن شيوخه ويكون منقطعًا[3].

وقال ابن مَعِين: أخطأ عبد الرحمن بن مهدي يومًا فقال: حدثنا هُشَيم، قال: حدثنا منصور. ولم يكن هُشَيم سمعه من منصور[4].

ويدخل في هذا النوع التغيير الذي هو من قبيل الغفلة وقلة التحقيق والتساهل وعدم معرفة هذه الألفاظ ودلالاتها:

فبعضهم كان التصريح بالسماع عنده سجية:

ومن الأمثلة:

- **جَرِير بن حازم الأزدي.**

قال بَهْز بن أسد: كان حماد بن زيد عند جَرِير بن حازم، قال: فجعل جرير يقول:

---

(١) الجرح والتعديل ٨/ (١٥٥٧)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٢).

(٢) سؤالات ابن الجنيد (٣٧٣).

(٣) شرح علل الترمذي (ص ٢١٩).

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤/ ١٤٥).

حدثني محمد، قال: سمعت شريحًا، وحدثني محمد، قال: سمعت شريحًا. فجعل حماد بن زيد يقول: يا أبا النضر، لا تقل كذا؛ إن محمدًا لم يكن يقول كذا، أو إن أصحابك لم يقولوا كذا(١).

وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كان سجيةً في جَرِير بن حازم يقول: حدثنا الحسن، قال: حدثنا عمرو بن تغلب، وأبو الأشهب يقول: عن الحسن قال: بلغني أن النبي ﷺ قال لعمرو بن تغلب(٢).

قال ابن رجب معلقًا: يريد أن قول جَرِير بن حازم: نا الحسن، نا عمرو بن تغلب. كانت عادة له لا يرجع فيها إلىٰ تحقيق(٣).

- **فِطْر بن خليفة المخزومي.**

قال عبد الله بن أحمد: كتب إلي ابن خلاد قال: حدثني يحيىٰ قال: حدثني فطر قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت صلة قال: سمعت عمارًا. وكان فطر صاحب ذا سمعت، والمسعودي أحفظ من فطر(٤).

وقال يحيى بن مَعِين: قلت ليحيى بن سعيد القطان في فطر بن خليفة: فتعمد علىٰ قوله: حدثنا فلان قال: حدثنا فلان موصول؟ قال: لا. قلت: كانت منه سجية؟ قال: نعم(٥).

وقال يحيى بن سعيد القطان في فطر بن خليفة: قال لي: حدثنا أبو الفضل في حصى الجمار. ثم أدخل بعد ذٰلك فقال: فيما بلغني بينهما رجلًا(٦).

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ١٧٩).

(٢) العلل (٣٩٨).

(٣) فتح الباري (٥/ ٤٧٩).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٣٧ - رقم ٥٠٤٣).

(٥) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤٦٥).

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٤٦٥).

- قُرَّة بن خالد السدوسي.

قال علي بن المديني: كان يحدثني عن الشيخ فيقول: قال حدثني، قال أخبرني. فأفرح به فيقول: تفرح بهٰذا؟ لم يكن ممن يعتمد عليه في هٰذا قرة -يعني قُرَّة بن خالد- سمعت الحسن قال: سمعت صعصعة يقول هٰكذا هو(١).

- يونس بن أبي إسحاق.

وقال سلم بن قتيبة: قدمت من الكوفة فقال لي شعبة: من لقيت؟ قلت: لقيت يونس بن أبي إسحاق. قال: ما حدثك؟ فأخبرته، فسكت ساعة، وقلت له: قال: حدثنا بكر بن ماعز. قال: فلم يقل لك: حدثنا ابن مسعود؟! قال ابن المديني: سمعت يحيىٰ يذكر يونس بن أبي إسحاق فقال: كانت فيه غفلة، كانت منه سجية، كان يقول: حدثني أبي، سمعت عدي بن حاتم: اتقوا النار ولو بشق تمرة. ثم قال: وهٰذا سفيان وشعبة يقولان: عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن معقل، عن عدي بن حاتم(٢).

وكما كان تلاميذ بَقِيَّة بن الوليد يأخذون عن بَقِيَّة بالعنعنة ويؤدونها بالتصريح بالسماع:

قال ابن أبي حاتم: وسمعتُ أبي روىٰ عن هشام بن خالد الأزرق، قال: حدَّثنا بَقِيَّة بن الوليد، قال: حديث ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عبَّاس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جامع أحدكم زوجته أَو جاريته فلا ينظر إلىٰ فرجها؛ فإنَّ ذٰلك يورث العمىٰ».

وعن ابن عبَّاس، قال: قال رسول الله ﷺ: «منْ أُصيبَ بمصيبة مِنْ سَقَمٍ أَو ذهَابِ مَالٍ، فاحتسب ولمْ يشكُ إلى النَّاس، كان حقًّا على الله أَنْ يغْفِر له».

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٧).

وقال رسول الله ﷺ: «لا تَأْكُلُوا بِهَاتَيْنِ: الإِبْهَامِ وَالْمُشِيرَةِ، ولكنْ كلوا بثلاث فإنَّها سُنَّةٌ، ولا تَأْكُلُوا بِخَمْسٍ فَإِنَّهَا أَكْلَةُ الأعراب».

قال أَبي: هٰذه الثَّلاثةُ الأحاديث موضوعة لا أصل لها، وكان بقيَّةُ يُدَلِّسُ، فظنُّوا هٰؤلاء أنَّه يقول في كلِّ حديث: حدَّثنا. ولمْ يفتقدوا الخبر منه»[1].

بل كان هذا عادة الشاميين والمصريين.

قال الإسماعيلي: فإن عادة الشاميين والمصريين جرت علىٰ ذكر الخبر فيما يروونه؛ لا يطوونه طي أهل العراق[2].

قال ابن رجب معلقًا علىٰ قول الإسماعيلي: يشير إلىٰ أن الشاميين والمصريين يصرحون بالتحديث في رواياتهم، ولا يكون الإسناد متصلاً بالسماع.

وقد ذكر أبو حاتم الرازي عن أصحاب بَقِيَّة بن الوليد أنهم يصنعون ذٰلك كثيرًا[3].

وقال ابن رجب أيضًا: وقد تقدم عن الإسماعيلي أنه قال في المصريين: إنهم يتسامحون في لفظة الإخبار، بخلاف أهل العراق، ولفظة السماع قريب من ذٰلك[4].

وقال أيضًا: وقد سبق ذكر ذٰلك، وما قاله الإسماعيلي في تسامح المصريين والشامين في لفظة «حَدَّثَنَا» وأنهم لا يضبطون ذٰلك[5].

---

(١) العلل (٢٣٩٤).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٢ / ٢٨٤)، فتح الباري في صحيح البخاري. المؤلف: أبي الفرج عبد الرحمٰن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب الحنبلي. تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. دار ابن الجوزي. الطبعة الثانية. ١٤٢٢هـ.

فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٩٨).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٢ / ٢٨٤).

(٤) فتح الباري لابن رجب (٣ / ٢٠٠).

(٥) فتح الباري لابن رجب (٤ / ٤٢).

وكذا كان تلاميذ هُشَيم بن بشير أيضًا:

وقال أبو بكر الأثرم: وسمعت أبا عبد الله، ذكر حديث هُشَيم، عن ابن شبرمة، عن الشعبي في الذي يصوم في كفارة، ثم يوسر فيسرد، فقال: لا أراه سمعه من ابن شبرمة. قيل لأبي عبد الله: عن أبي جعفر محمد بن عيسى أنه يقول فيه: قال: أخبرنا ابن شبرمة. فكأنه تعجب، ثم قال: هذا قال لي إنسان إنه لم يسمعه، وإنه عن رجل عن ابن شبرمة. قلت لأبي عبد الله: إنهم يغلطون عليه، ويقولون في كثير من حديثه، وقلت له: ألا إن أبا جعفر عالم بهذا؟ قال: نعم، أبو جعفر كيّس فَهِم[1].

وبما أن حفظ ألفاظ الأداء ليس بالأمر السهل؛ كان من صور تثبت بعض الرواة الحرص على كتابة ألفاظ الأداء:

وستأتي بعض الأمثلة على من حرص على كتابة الألفاظ.

ولذا نجد أن الإمام أحمد قد ذكر أن يونس بن يزيد كان يؤدي الألفاظ عن الزهري؛ بسبب كونه صاحب كتاب، بينما كان معمر لا يؤديها؛ لأنه كان يحدث من حفظه:

قال الفضل: سَمِعْتُ أبا عبد الله -يعني أحمد- وقيل له: مُحَمد بن إسحاق وابن أخي الزُّهْرِيّ؛ أيهما أحب إليك في حديث الزُّهْرِيّ؟ فقَال: ما أدري.

فقال له أبو جعفر: فأيهم أحب إليك في حديث الزُّهْرِيّ؟ فقَال: مالك في قلة روايته، ثم معمر، ولست تضم إلى معمر أحدًا إلاَّ وجدته فوقه، رحل في الحديث إلى اليمن، وهو أول من رحل. فقال له أبو جعفر: والشام؟ فقَال: لا، الجزيرة.

قَال: ويونس وهؤلاء يجيئون بألفاظ الأخبار، أصحاب كتب، وكان معمر يحدث حفظًا فيحرف، وكان أطلبهم للعلم[2].

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٣٩٥.

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠٠).

بل حتى كتابتها بعد مجلس التحديث لا تساوي كتابتها أثناء المجلس؛ ولذا ذكر الإمام أحمد أن في حديث يحيى القطان ترك لبعض الألفاظ، بسبب عدم تمكنه من الكتابة أثناء المجلس:

قال المروذي: قال أحمد بن حنبل: كان يحيى القطان، وخالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ، لا يكتبون عند شعبة، كان يحيىٰ يحفظ ويذهب إلىٰ بيته فيكتبها، وكان في حديثه بعض ترك الأخبار والألفاظ، وكان معاذ يقعد ناحية، في جانب، فيكتب ما حفظ، وكان في حديثه شيء، وكان خالد أيضًا يقعد في ناحية، فيكتب ما حفظ، لا يجتمعون[1].

وقد أثنى المحدثون على عدة كتب لكون أصحابها قد كتبوا بها ألفاظ الأداء:

- كتاب إسماعيل بن عُلَيَّة عن هشام الدستوائي.

قال أحمد بن حنبل: دخلنا يومًا أنا وابن لمحمد بن الحسن علىٰ أبي بشر إسماعيل بن عُلَيَّة، فسمعنا مجلسًا من حديث ليث، ورأيت كتابه، يعني كتاب ابن عُلَيَّة، كتابًا جيدًا، كتاب هشام الدستوائي، فإذا فيه: حدثنا هشام قال: حدثنا حماد قال: حدثنا إبراهيم. قال: وكان كتابه جيدًا[2].

- كتب بَهْز بن أسد ويحيى بن سعيد القطان وعَفَّان بن مسلم، عن شعبة، وفضلوهم على غيرهم في شعبة بسبب هذا:

قال الفضل: وسألت أبا عبد الله: من تُقدم من أصحاب شُعبة؟ فقَال: أما في العدد والكثرة فغُنْدَر. قال: صحبته عشرين سنة، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت،

(١) سؤالاته (١٠).

(٢) علل أحمد (٢/ ٣٤٤ - رقم ٢٥٢٨).

وكان غُنْدَر صحيح الكتاب، ولم يكن في كتبه تلك الأخبار، إلاَّ أن بَهْزا ويحيىٰ وعَفَّان هٰؤلاء كانوا يكتبون الألفاظ والأخبار. قال عَفَّان: كنت أنظر في حديث أبي إسحاق في كتاب كان معي. قيل له: شُعبة كان يدعهم يكتبون عنده؟ فقَال: كانوا يكتبون الشيء. ثم قَال: كان يحيىٰ وخالد بن الحارث ومعاذ يجتمعون ثلاثتهم عنده، فإذا قام شُعبة تنحىٰ خالد في رواية، ومعاذ في رواية، يكتبان ما سمعا، ويخرج يحيىٰ فيذهب. قلت: إن أبا الوليد قَال: قلت ليحيى بن سَعِيد: كم اختلفت إلىٰ شُعبة؟ قَال: عشرين سنة، وما حملت عن شُعبة في مجلس قط أكثر من عشرة أحاديث. فقال أبو عبد الله: نعم كان يحفظ[1].

- كتاب يحيى بن سعيد القطان عن الأعمش.

قال عَلِيٌّ: كان في كتاب يحيىٰ عن الأعمش: حَدَّثَنَا إبراهيم، قال إبراهيم، وثنا شقيق، وقال شقيق. قال عبد الله: هٰذا الصراط يحتضر. فسألت عنه سُفيان قَال: هٰذا حديث منصور[2].

- كتاب نوح بن يزيد المؤدب عن إبراهيم بن سعد.

قال أبو بكر الأثرم: ذكر لي أبو عبد الله نوح بن يزيد المؤدب، فقال: هٰذا شيخ كيّس، أخرج إليَّ كتاب إبراهيم بن سعد، فرأيت فيه ألفاظًا. قال أبو عبد الله: نوح لم يكن به بأس، كان مستثبتًا[3].

وانظر إلى ثنائهم على كتاب غُنْدَر بالصحة، إلا أنهم نبهوا على أنه لم تكن فيه الألفاظ والأخبار:

قال الفضل: وسألت أبا عبد الله: من تقدم من أصحاب شعبة؟ فقال: أما في

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠٢).
(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٤٧).
(٣) تاريخ بغداد ١٣/ ٣١٩، تهذيب التهذيب (٨/ ٥٦١).

العدد والكثرة فغُنْدَر، قال: صحبته عشرين سنة، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت، وكان غُنْدَر صحيح الكتاب، ولم يكن في كتبه تلك الأخبار[1].

كما ينبه إلى أن كتابة صيغ الأداء وحدها لا تكفي، حتى يلتزم الراوي بالتحديث من كتابه؛ فقد يكتب الرواي صيغ الأداء في كتابه، ولا يؤديها عند التحديث:

ومثاله: معمر بن راشد الأزدي.

سبق ذكره فيمن لا يؤدي الألفاظ[2]، مع أن النص قد جاء أنه كتبها في كتابه:

قال عَلِيٌّ: وكان يحيى يقول: حفص ثبت. فقلت له: إنه يهم؟ فقال: كتابه صحيح.

قال يحيى: لم أر بالكوفة مثل هؤلاء الثلاثة: حرام وحفص وابن أبي زائدة، كان هؤلاء أصحاب حديث.

قال عَلِيٌّ: فلما أخرج حفص كتبه كان كما قال يحيى، إذا فيها ألفاظ وأخبار، كما قال يحيى[3].

فالخلاصة: أن من صور التثبت أن يؤدي الراوي صيغ الأداء كما أخذها، وأن الراوي لا يمكنه ذلك إلا بثلاثة أمور:

١- معرفة وتمييز بمدلولات هذه الألفاظ ومعرفة الفرق بينها.

٢- الحرص على ضبطها عند الأخذ حفظًا، إن كان حافظًا، أو كتابة.

٣- الحرص على الالتزام بها عند الأداء.

وبهذا انتهى الكلام على هذا المبحث.



(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠١).

(٢) ص (٤٥٦).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٤٦).

المبحث الثالث عشر: الحرص على التحديث بما يتحقق منه ويتقنه دون ما يشك فيه.

ومن صور التثبت أن يحرص الراوي على ألا يحدث إلا بما يتحقق منه ويتقنه، دون ما يشك فيه، وقد حث المحدثون الراوي على أن يتقن الحديث وألا يروي إلا ما يضبطه ويتقنه:

قال القاضي عياض، مبينًا هذا الأصل، وأن الراوي يجب عليه ألا يروي إلا ما يتيقن منه: الذي ذهب إليه أهل التحقيق من مشايخ الحديث وأئمة الأصوليين والنظار أنه لا يجب أن يحدث المحدث إلا ما حفظه في قلبه أو قيده في كتابه وصانه في خزانته، فيكون صونه فيه كصونه في قلبه؛ حتى لا يدخله ريب ولا شك في أنه كما سمعه، وكذلك يأتي لو سمع كتابًا وغاب عنه ثم وجده أو أعاره، ورجع إليه وحقق أنه بخطه، أو الكتاب الذي سمع فيه بنفسه، ولم يرتب في حرف منه ولا في ضبط كلمة، ولا وجد فيه تغييرًا، فمتى كان بخلاف هذا أو دخله ريب أو شك لم يجز له الحديث بذلك؛ **إذ الكل مجمعون على أنه لا يحدث إلا بما حقق، وإذا ارتاب في شيء فقد حدث بما لم يحقق أنه من قول النبي ﷺ، ويخشى أن يكون مغيرًا فيدخل في وعيد من حدث عنه بالكذب، وصار حديثه بالظن، والظن أكذب الحديث.**

وقد هاب السلف الصالح من الصحابة، رضوان الله عليهم، الحديث بما سمعوه من فلق فيه وحفظوه عنه، مخافة تجويز النسيان والوهم والغلط على حفظهم، ولا تأثير في الشرع للتجويزات، فكيف بما لا يحقق ويبنى على الظن وسلامة الظاهر، ولهذا قال مالك، رحمه الله، فيمن يحدث من الكتب ولا يحفظ حديثه: لا يؤخذ عنه، أخاف أن يزاد في كتبه بالليل. وقد قال بمثل هذا جماعة من

أئمة الحديث وشددوا في الأخذ[1].

وقال الخطيب: «ويجب أن يتثبت في الرواية، حال الأداء، ويروي ما لا يرتاب في حفظه، ويتوقف عما عارضه الشك فيه[2].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدئ: يحرم على الرجل أن يروي حديثًا في أمر الدين حتىٰ يتقنه ويحفظه كالآية من القرآن وكاسم الرجل[3].

وقال أبو زرعة الدمشقي: رأيت أبا مسهر يكره للرجل أن يحدث إلا أن يكون عالمًا بما يحدث ضابطًا له[4].

وقال أبو بكر الأثرم: قال لي أبو عبد الله -يعنىٰ أحمد بن حنبل: الحديث شديد، فسبحان الله ما أشد. أو كما قال، ثمّ قال: يحتاج إلىٰ ضبط وذهن. وكلام يشبه هٰذا. ثمّ قال: لاسيّما إذا أراد أن يخرج منه إلىٰ غيره. قلت: أي شيء تعني بقولك: يخرج منه إلىٰ غيره؟ قال: إذا حدث. ثمّ قال: هو ما لم يحدث مستور، فإذا حدث خرج منه إلىٰ غيره. وكلام يشبه نحو هٰذا[5].

وقال خلف بن سالم: سماع الحديث هين، والخروج منه شديد. وقال أبو نعيم: صعب[6].

ولحرص المحدثين على ألا يحدثوا إلا بما يتحققون منه ويتقنونه، دون ما يشكون فيه، صور كثيرة.

---

(١) الإلماع (ص ١٣٥)

(٢) الكفاية (١٩٨ - ١٩٩).

(٣) الكفاية (١٩٨ - ١٩٩).

(٤) الكفاية (١٩٨ - ١٩٩).

(٥) الكفاية (١٩٨ - ١٩٩).

(٦) الكفاية (١٩٨ - ١٩٩).

ومن هذه الصور:

١ - الاستثبات عند الشك، سواء من شيخه أو من حفظ متقن أو كتابه.

وقد عقد الخطيب البغدادي بابًا بعنوان: باب في جواز استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو حفظه[١].

وكان من تثبتهم في الاستثبات اختيار من كان أهلاً للاستثبات:

وقد عِيب على قيس بن الربيع استثباته ممن لم يكن أهلاً للاستثبات.

قال ابن محرز: وسمعت ابن نمير يقول: قال أبو نعيم: كان قيس إذا أراد أن يحدث فشك فى الحديث قال: من حدثناه يا هلاه؟ قال: وما يغني عنه أهله فى الحديث؟![٢]

ومن دقتهم في طريقة الاستثبات ألا يذكر لمن يستثبت منه الشيء العارض له؛ لأنه ربما يلقنه الخطأ:

قال الخطيب: «وينبغي لمن أراد استثبات غيره في شيء عرض له الشك فيه ألا يذكر العارض، خوفًا من أن يكون خطأ فيلقنه المسؤول، ولكن يقول له: كيف حدثت كذا كذا؟ ويذكر طرف الحديث حسب[٣].

ومن الأمثلة على الاستثبات بهذه الطريقة:

قال وهب بن جرير: كان شعبة يجيء إلى أبي، وهو على حمار، فيقول: كيف سمعت الأعمش يحدث بحديث كذا وكذا؟ فيقول أبي: كذا وكذا. فيقول شعبة: هكذا والله سمعت الأعمش يحدث به. فيسأله عن أحاديث من أحاديث

(١) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).
(٢) معرفة الرجال (٢/ ٢٢٧ - رقم ٧٨٣).
(٣) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

الأعمش، فإذا حدثه أبي يقول: هٰكذا سمعت الأعمش يحدث به. ثم يضرب حماره ويذهب[1].

وقال العباس بن محمد الدُّورِي: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس روح بن عَبَّادة سنة خمس ومائتين يسأل يحيى بن مَعِين عن أشياء يقول له: يا أبا زكريا، كيف حديث كذا؟ وكيف حديث كذا؟ يريد أحمد أن يستثبته في أحاديث قد سمعوها، فكلما قال يحيىٰ كتبه أحمد[2].

ومن الأمثلة علىٰ الاستثبات من الشيخ نفسه:

قال الإمام مالك: رويت عن ابن شهاب أربعين حديثًا في مجلس، ثم شككت في إسناد حديث، فجئته أستثبته، فضجر علي، وقال: ما هٰكذا كنا[3].

ومن الأمثلة على الاستثبات من الحفاظ المتقنين:

قال ابن نمير: كان وكيع إذا كان في كتابه حديث ينكره أمسك عنه، لم يحدث به، فإذا جاء إليه بنو أبي شيبة والحفاظ ذاكرهم بشيء منه، فإن ذكروه وقالوا: نا به عن فلان. ذكره، وإن شكوا فيه أمسك عنه[4].

وقال ابن عمار: قال أبو معاوية: كان أهل خراسان يجيئون إلى الأعمش ليسمعوا منه فلا يقدرون، فكانوا ييجيئون فيسمعون من شعبة عن الأعمش، فكان شعبة لا يحدثهم حتىٰ يقعدني معه فيقول: يا أبا معاوية، أليس هو كذا وكذا؟ فإن قلت: نعم. حدثهم .

---

(١) الكفاية (ص ٢٥٢ – ٢٥٤).

(٢) الكفاية (ص ٢٥٢ – ٢٥٤).

(٣) المحدث الفاصل (ص ٥٦٨).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٧).

قال ابن عمار: إنما يراد من هذا أن أبا معاوية كان أثبت في الأعمش من شعبة[1].

وقال سفيان بن عيينة: رأيت عاصمًا -يعني الأحول- يأتي ابن أبي خالد يستثبته في حديث الشعبي[2].

وقال الزهري: ما استعدت حديثًا قط، ولا شككت في حديث، إلا حديثًا واحدًا، فسألت صاحبي، فإذا هو كما حفظت[3].

وقال ابن محرز: سمعت يحيى، وذكروا عنده هشام بن يوسف قاضي صنعاء، قال: كان رواية عن ابن عيينة. قال: أقام عليه سنة. قال: وقال لي ابن عيينة: اكتب لي حديث عمرو بن دينار في وصية علي، فإني سمعته من عمرو، ونسيته. فكتبته له[4].

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: ما رأيت أحدًا أوعى للعلم منه ولا أحفظ. يعني وكيع بن الجراح، قال أبي: ما رأيت وكيعًا قطُّ شك في حديث، إلا يومًا واحدًا. فقال: أين ابن أبي شيبة؟ كأنه أراد أن يسأله أو يستثبته، قال أبي: وما رأيت مع وكيع قط كتابًا ولا رقعة[5].

ومن الأمثلة على الاستثبات من الكتب الصحيحة:

قال القواريري: كان يحيى بن سعيد القطان إذا شك في حديث من حديث شعبة قال لي، أو قال لبعضنا: انظر ما يقول غُنْدَر[6].

وقال أبو عوانة: كنت أكتب عن قتادة. فقال: لا تكتب، فإنه أحفظ لك. فتركت، فإذا شككت الآن نظرت في كتاب سعيد بن أبي عروبة[7].

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٢٠).

(٢) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

(٣) العلل للإمام أحمد برواية عبد الله (١٦٠).

(٤) معرفة الرجال (رقم ٨٤٥).

(٥) علل أحمد (١ / ١٥٢ - رقم ٥٨).

(٦) الكامل لابن عدي (١ / ٩٩).

(٧) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

وقال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل، قال: قال ابن عيينة: شهدت أبا الزبير يقرأ عليه صحيفة. فقلت لأحمد: هي هٰذه الأحاديث، يعني صحيفة سليمان، وهو اليَشْكُرِيَّ، التي في أيدي الناس عنه؟ قال: نعم. قلت: أخذها أبو الزبير من الصحيفة؟ قال: كان أبو الزبير يحفظ -أشك في «يحفظ» كيف قاله أحمد- قالوا: ربما شك في الشيء فنظر فيه، سمعت أحمد، قيل له: شعبة ترك أبا الزبير لهٰذا؟ قال: لا، كانت معه قصة أخرىٰ[1].

وكان من تثبتهم في الأداء: بيان ما استثبت فيه غير شيخه عند الأداء، فيقول: حدثني فلان وثبتني فيه فلان.

قال الخطيب: «وكان بعض السلف يبين ما ثبته فيه غيره فيقول: حدثني فلان وثبتنیٰ فلان.

(باب ذكر بعض الروايات عمن قال ثنا فلان وثبتنیٰ فلان)[2].

ومن الأمثلة على هذا:

قال يزيد بن هارون: «أنا عاصم، وثبتنیٰ شعبة، عن عبد الله بن سرجس قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: «اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب، والحور بعد الكور[3]، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل»[4].

---

(١) سؤالاته (٢١٣).

(٢) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

(٣) أي من النقصان بعد الزيادة. وقيل: من فساد أمورنا بعد صلاحها. وقيل: من الرجوع عن الجماعة بعد أن كنا منهم. وأصله من نقض العمامة بعد لفها. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١/ ٤٥٨). تحقيق: محمود الطناحي وفيصل الحلبي. د.ت.

(٤) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

وقال إسحاق بن أحمد بن خلف الأزدي الحافظ: سمعت صالح بن مسمار يقول: ثنا شعيب بن حرب المدائني: قال إسحاق، وثبتني أبي، عن صالح، عن سعيد بن السائب، عن ابن يامين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «خذ حقك في عفاف، وافيًا وغير واف»[1].

وقال علي بن حرب: ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، وثبته معمر، عن ابن الصعير قال: أشرف النبي ﷺ على قتلى أحد، فقال: «إني قد شهدت على هؤلاء، فزمِّلوهم[2] بكلومهم[3] ودمائهم»[4].

ومن صور الاستثبات: الرجوع إلى أصله وكتابه إذا خولف أو أنكر عليه عند التحديث من حفظه:

ومن الأمثلة على هذا:

قال الحسين بن الحسن الْمَرْوَزِيّ: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: كنت عند أبي عَوَانة، فحدَّث بحديث عن الأعمش، فقلتُ: ليس هذا من حديثك. قال: بلى. قلت: بلى! قال: يا سلامة، هات الدَّرج. فأخرجت، فنظر فيه، فإذا ليس الحديث فيه. فقال: صدقت يا أبا سعيد، فمن أين أُتيت؟ قلت: ذوكرت به وأنت شاب، ظننت أنك سمعته[5].

---

(١) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

(٢) أي لفوهم، يقال: تزمل بنفسه وازَّمَّل -بتشديد الزاي والميم- أي: تلفف. طلبة الطلبة (ص١٤). طلبة الطلبة. المؤلف: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧هـ). الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد. تاريخ النشر: ١٣١١هـ.

(٣) الكلوم جمع كلم، وهو الجرح، وقد كَلَمَه يكلِمه، من باب ضرب، أي جرحه. المرجع السابق.

(٤) الكفاية (ص ٢٥٢ - ٢٥٤).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (١١١٦).

وقال يحيى بن مَعِين: «حضرتُ نُعيم بن حماد -بمصر- فجعل يقرأ كتابًا صنَّفه، فقال: حدثنا ابن المبارك، عن ابن عون. وذكر أحاديث. فقلت: ليس ذا عن ابن المبارك. فغضب، وقال: ترد عليَّ؟! قلت: إي، والله، أريد زَيْنَك. فأبىٰ أن يرجع، فلما رأيته لا يرجع، قلت: لا! والله، ما سمعت هٰذه من ابن المبارك، ولا سمعها هو من ابن عون قط! فغضب، وغضب من كان عنده، وقام فدخل، فأخرج صحائف، فجعل يقول -وهي بيده: أين الذين يزعمون أن يحيى بن مَعِين ليس بأمير المؤمنين في الحديث؟ نعم، يا أبا زكريا، غَلِطتُ، وإنما روىٰ هٰذه الأحاديث غير ابن المبارك، عن ابن عون»[1].

وقال ابن أبي حاتم: رأيت كتابًا كتبه عبد الرحمٰن بن عمر الأصبهاني المعروف بـ«رُوسْتَه»؛ من أصبهان، إلىٰ أبي زرعة -بخطه: وإني كنت رويت عندكم عن ابن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «أبردوا بالظُّهر؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم». فقلتَ: هٰذا غلط؛ الناس يروونه عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. فوقع ذٰلك من قولك في نفسي، فلم أكن أنساه، حتىٰ قدمت، ونظرت في الأصل، فإذا هو عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ؛ فإن خَفَّ عليك، فأعلِم أبا حاتم -عافاه الله- ومن سألك من أصحابنا؛ فإنك في ذٰلك مأجور، إن شاء الله؛ والعار خير من النار»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «نا أبو زرعة قال: سمعت نوح بن حبيب يقول: حضرنا عبد الرحمٰن بن مهدي، فحدثنا عن سفيان، عن منصور، عن أبي الضحىٰ في قوله عزوجل: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]. فقال له رجل حضر معنا: يا أبا سعيد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحىٰ.

---

(١) تاريخ دمشق (٦٢ / ١٦٦).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٣٣٦).

قال: فسكت عبد الرحمن، وقال له آخر: يا أبا سعيد، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى. قال: فسكت وقال: حافظان. ثم قال: دعوه. قال نوح: ثم أتوا يحيى بن سعيد فأخبروه أن عبد الرحمن بن مهدي حدث بهذا الحديث عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى، فأُخبر أنك تخالفه ويخالفه وكيع، فأمسك عنه وقال: حافظان. قال: فدخل يحيى بن سعيد ففتش كتبه، فخرج وقال: هو كما قال عبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور. قال نوح: فأخبر وكيع بقصة عبد الرحمن والحديث وقوله حافظان، فقال وكيع: عافى الله أبا سعيد، لا ينبغي أن يقبل الكذب علينا. قال ثم نظر وكيع فقال: هو كما قال عبد الرحمن، اجعلوه عن منصور»(١).

كما كان بعضهم إذا اضطر إلى التحديث من حفظه؛ لكونه بعيدًا عن كتبه، رجع إلى كتبه وأصوله بعد ذلك ليستثبت بما حدث به، ولينظر هل أخطأ أم لا؟ وإن رأى أنه قد أخطأ في شيء كتب به لمن حدثهم:

قال أبو يعلى: «حدث أبو معمر بالموصل بنحو ألفي حديث من حفظه، فلما رجع إلى بغداد كتب إليهم بما أخطأ فيه؛ نحو ثلاثين حديثًا»(٢).

وقال يونس بن حبيب الأصبهاني: «قدم علينا أبو داود، وأملى علينا من حفظه مائة ألف حديث، أخطأ في سبعين موضعًا، فلما رجع إلى البصرة كتب إلينا بأني أخطأت في سبعين موضعًا، فأصلحوها»(٣).

وقال الحفاظ أبو علي النيسابوري: «سمعت ابن أبي داود يقول: حدثت بأصبهان من حفظي بستة وثلاثين ألف حديث، ألزموني الوهم في سبعة أحاديث،

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٥٥).
(٢) تذكرة الحفاظ (٢/ ٤٥) طبعة دار الكتب العلمية، الكفاية (ص ١٧٨).
(٣) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٩٠)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٧٢).

فلما رجعت وجدت في كتابي خمسة منها على ما حدثتهم»[1].

- الإمساك عن التحديث بما يشك فيه.

لقد حث المحدثون الراويَ على أن يترك كل ما يشك فيه:

قال يحيى بن مَعِين: من لم يكن سمحًا في الحديث كان كذابًا. قيل له: وكيف يكون سمحًا؟ قال: إذا شك في حديث ما تركه[2].

وذكروا أن الحديث ليس فيه إحسان ظن، فمتى شك في شيء كان الشك معتبرًا:

قال عبد الرحمن بن مهدي: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن: الحكم والحديث[3].

وقد التزم كثير من الرواة بالتحديث بما يتقنونه فقط، دون ما يشكون فيه:

قال أبو العباس بن سعيد: وسمعت أحمد بن ملاعب يقول: ما أحدِّث إلا ما أحفظه مثل حفظي للقرآن. ورأيته يفصل بين الفاء والواو في الحديث[4].

وقال أحمد بن أبي رافع: كان زيد بن أبي الزرقاء يلقي ما في الحديث من غلط وشك، ويحدث بما لاشك فيه[5].

كما كان كثير منهم إذا شك في الحديث أمسك عن التحديث به، سواء شك في ضبطه هو للحديث أو في ثبوت الحديث:

قال عَفَّان بن مسلم: حدثنا عبد الصمد -يعني ابن كَيْسَان- عن حماد بن سلمة،

---

(١) ميزان الاعتدال (٤ / ١١٥).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١٢٣)، الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٣) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٤) تاريخ بغداد (٥ / ١٦٩).

(٥) تهذيب التهذيب (٣ / ٢٢٨).

عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «رأيت ربي تعالىٰ في صورة شاب أمرد عليه حلة حمراء». قال عَفَّان: فسمعت حماد بن سلمة سئل عن هٰذا الحديث، فقال: دعوه؛ حدثني به قتادة، وما في البيت غيري وغير آخر(١).

وقال يحيى القطان: عن سفيان قال: حدثني حكيم بن جبير، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه، عن بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله ما يغنيه كانت خدوشًا -أو كدوحًا- في وجهه يوم القيامة». فقال رجل: يا رسول الله، ماذا غناه؟ قال: «خمسون درهمًا أو قيمتها ذهبًا». قال يحيىٰ: فسألت شعبة عن هٰذا الحديث، فقال: قد سمعته من حكيم، إني أخاف الله أن أحدثه(٢).

وقال الْبَرْذَعِي: وقرأت علىٰ محمد بن يحيىٰ حديث عكراش بن ذويب، فلما بلغ آخر الحديث قوله: هٰكذا الوضوء مما غيرت النار. لم يقرأه علي. وقال: أستعظم أن أحدث مثل هٰذا عن رسول الله ﷺ وأهابه(٣).

وقال ابن محرز: وسمعت علي بن المديني، وقيل له في حديث سهيل هٰذا -يعني حديث الخلافة بعد النبي ﷺ- فقال: أنا أَفرَقه، كان أبو معاوية لا يقول فيه «حدثنا»(٤).

وقال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي، قال: قال عبد الرحمٰن بن مهدي: سألت عنه سفيان -يعني حديث حماد بن سلمة،عن حجاج، عن أبي بكر بن أبي الجهم، أن أهل الكوفة أمروه أن يسأل قبيصة بن ذؤيب عن ولد المعتقة عن دبر- فقال سفيان: قد سَمِعتُهُ من أبي بكر، ولا أجيء به كما أريد(٥).

---

(١) تاريخ بغداد (١١/ ٢١٤).

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٢٠٥).

(٣) سؤالاته (٢/ ٧٤٨).

(٤) معرفة الرجال (٢/ ٢٣١ - رقم ٧٩٥، ٧٩٦).

(٥) العلل (٢١٩ و١٨٣٦).

وقال عبد الله: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: سألت سفيان عن حديث هُشَيم، عن خالد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن الحارث، أن عثمان صلىٰ بالناس وهو جنب، فأعاد ولم يأمرهم أن يعيدوا. فقال: قد سَمِعتُهُ من خالد بن سلمة، ولا أجيء به كما أريد(١).

وقال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن شعبة، عن أشعث بن سليم، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أحب أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله». قال أبي: فقلت ليزيد: أي شيء اسم أبي ببلج؟ قال يحيى بن أبي سليم: قال يزيد: لقد سمعته من شعبة ببغداد، وكنت في آخر الناس، وأنا أشك فيه مذ سمعته. فرجع يزيد عنه وقال: اكتبوه عن رجل(٢).

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: كنت أسأل سُفيان فيقول: أخر هٰذا، أخر هٰذا، لم أطالع كتبي منذ أربع سنين، جهزني فجهزته، وطمعت أن يمكني من كتبه، فمات(٣).

وقال الدارقطني: صنفت لدعلج المسند الكبير، فكان إذا شك في حديث ضرب عليه، ولم أر في مشايخنا أثبت منه(٤).

وكان بعضهم ربما شك في كلمة واحدة فترك التحديث بالحديث كله:

قال الشافعي: كان مالك إذا شك في شيء من الحديث تركه كله(٥).

---

(١) العلل (١٧٢٨).

(٢) علل أحمد (١ / ٢٢٨ - رقم ٢٨٣).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢٣).

(٤) تاريخ بغداد (٨ / ٣٨٨).

(٥) الجرح والتعديل (١ / ١٤)، الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

وقال سعيد بن سَلاَّم العطار: سمعت أبي يقول: إني لأشك في الحرف الواحد من الحديث فأدعه رأسًا[1].

وقال حسان بن الحسن المجاشعي: سمعت عليًا -يعني ابن المديني- يقول: قال عَفَّان: ما سمعت من أحد حديثًا إلا عرضته عليه، غير شعبة، فإنه لم يمكني أن أعرض عليه، وذكر عنده عَفَّان فقال: كيف أذكر رجلاً يشك في حرف، فيضرب على خمسة أسطر؟![2]

وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يذكر يحيى بن يحيى، فأثنى عليه خيرًا، وقال: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله، كنا نسميه يحيى الشكاك؛ من كثرة ما كان يشك في الحديث[3].

قال الذهبي: يعني أنه كان كلما توقف في كلمة أبطل سماعه لذلك الحديث، ولم يروه[4].

وكان بعضهم إذا كان شك في حديث تركه، ولو كان محببًا إليه:

قال سفيان الثوري: ما رأيت أحدًا أورع في الحديث من شعبة؛ يشك في الحديث الجيد فيتركه[5].

وكان بعضهم من شدة توقيه يترك التحديث بمجموعة أحاديث؛ لأجل الشك في حديث واحد فقط:

قال الحسين بن حريث الْمَرْوَزِيّ: سألت علي بن الحسن الشقيقي: هل

(١) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٤٦٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٣٧ - رقم ٥٨٦١).

(٤) تذكرة الحفاظ (٢/ ٥) طبعة دار الكتب العلمية.

(٥) تاريخ بغداد (٩/ ٢٦٥).

سمعت كتاب الصلاة عن أبي حمزة؟ قال: الكتاب كله، إلا أنه نهق الحمار يومًا فخفي علي حديث أو بعض حديث، ثم نسيت أي حديث كان من الكتاب، فتركت الكتاب كله(١).

وقال أبو زكريا، وهو يحيى بن مَعِين: أتينا حاتم بن إسماعيل بشيء من حديث عبيد الله بن عمر، فلما قرأ علينا حديثًا قال: أستغفر الله، كتبت عن عبيد الله كتابًا فشككت في حديث منها، فلست أحدث عنه قليلاً ولا كثيرًا(٢).

وقال هيثم بن جَمِيل: سمعت من شعبة سبعمائة حديث، فشككت في واحد منها تركتها كلها(٣).

وقال الخطيب: «إذا شك في حديث واحد بعينه أنه سمعه وجب عليه اطراحه، وجاز له رواية ما في الكتاب سواه، وإن كان الحديث الذي شك فيه لا يعرفه بعينه لم يجز له التحديث بشيء مما في ذلك الكتاب»(٤).

كما كان بعضهم إذا غاب عنه كتابه، ثم رجع إليه، أمسك عن التحديث به:

قال الخطيب: «ويجب على صاحب الكتاب أن يحتفظ بكتابه الذي سمع فيه، فإن خرج عن يده وعاد إليه فقد توقف بعض العلماء عن جواز الحديث منه»(٥).

ومن الأمثلة على من أمسك عن التحديث من كتاب فقده، ثم رجع إليه:

قال ابن المبارك: سمعت أنا وغُنْدَر حديثًا من شعبة، فباتت الرقعة عند غُنْدَر، فحدثت به عن غُنْدَر عن شعبة(٦).

---

(١) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٢) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٣) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٤) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٥) الكفاية (ص ٢٧٠ - ٢٧١).

(٦) الكفاية (ص ٢٧٠ - ٢٧١).

وقال يعقوب بن سفيان: سمعت الأنصاري يقول: سمعت من داود بن أبي هند أحاديث، ذكر كثرة، وسمع معي إنسان، فأخذه لينسخ وطالت غيبته عني، فتركته ولم أروه[١].

وقال علي بن المديني: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة أبو علقمة -ما رأيت بالمدينة أثبت منه- كان سمع من نافع كتابًا زعموا، فغاب عنه، فتركه، كنت أشبه ببشر بن المفضل[٢].

وقال أبو نعيم الأصبهاني في ترجمة أحمد بن مهدي بن رستم: صاحب صلاة واجتهاد، افتقد من كتبه كتاب قبيصة، ثم رد عليه، فترك قراءته[٣].

وقال: أنا أبو بكر الإسماعيلى: أريت جدي إسماعيل بن العباس من كتبه كتابًا بخطه، فيه أمالي، فقلت له: أليس هذا خطك؟ قال: بلى. فقال: اقرأه علي. فذهبت أقول: حدثك فلان. لشيخه الذي حدثه، فقال: لا تقرأ هكذا، اقرأ ما في الكتاب؛ قال: ثنا. فقلت لوالدى: ما يضره أن أقرأ عليه وأسمي شيخه فيكون لي فائدة؟ فقال: كتب غابت عني، أين كانت هذا الكتب؟! فقرأت عليه بلا تسمية شيخه[٤].

ورخص بعضهم في التحديث من كتاب فقده، ثم رجع إليه، متى ما تيقن وسكنت نفسه واطمأن إلى أنه كتابه وأنه ليس فيه تغيير:

قال عمرو بن علي الفلاس: قلت ليحيى بن سعيد القطان: قال لي سالم بن نوح:

---

(١) الكفاية (ص ٢٧٠ - ٢٧١).

(٢) معرفة الرجال لابن معين (٢ / ١٨٦ - رقم ٦١٤).

(٣) أخبار أصبهان (١ / ١١٧). أخبار أصبهان. المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ). المحقق: سيد كسروي حسن. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

(٤) الكفاية (ص ٢٧٠ - ٢٧١).

ضاع مني كتاب يونس -يعني ابن عبيد- والجزري، فوجدتهما بعد أربعين سنة؛ أحدث بهما؟ قال يحيىٰ: وما بأس بذٰلك[1].

قال ابن رجب: «فإن غاب عنه كتابه، ثم رجع إليه، فكان كثير منهم يتوقىٰ الرواية منه؛ خشية أن يكون غُيِّر فيه شيء.

منهم: ابن مهدي، وابن المبارك، والأنصاري.

ورخص فيه بعضهم، منهم: يحيى بن سعيد.

وقال أحمد، في رجل يكون له السماع مع الرجل؛ أله أن يأخذه بعد سنين؟ قال: لا بأس به إذا عرف الخط .

قال أبو بكر الخطيب: «إنما يجوز هٰذا إذا لم ير فيه أثر تغيير حادث من زيادة أو نقصان أو تبديل، وسكنت نفسه إلىٰ سلامته، قال: وعلىٰ ذٰلك يحمل كلام يحيى بن سعيد.

قلت: وكذا إن كان له فهم ومعرفة بالحديث، وإن لم يكن يحفظه.

وقد قال أبو زرعة، لما رُدّ عليه كتابه ورأىٰ فيه تغيرًا: أنا أحفظ هٰذا، ولو لم أحفظه لم يكن يخفىٰ عليّ.

وقد قال أحمد في الكتاب قد طال على الإنسان عهده، لا يعرف بعض حروفه، فيخبره بعض أصحابه؛ ما ترىٰ في ذاك؟ قال: إذا كان يعلم كما في الكتاب فليس به بأس. نقله عنه ابن هانئ[2].

وقال القاضي عياض: لو سمع كتابًا وغاب عنه، ثم وجده، أو أعاره ورجع إليه،

---

(١) تهذيب التهذيب (٢ / ٢٥٤)، ميزان الاعتدال (٣ / ١٦٨).

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٥١٢).

وحقق أنه بخطه، أو الكتاب الذى سمع فيه بنفسه، ولم يَرْتَبْ في حرف منه ولا في ضبط كلمة، ولا وجد فيه تغييرًا، فمتىٰ كان بخلاف هٰذا أو دخله ريب أو شك لم يجز له الحديث بذٰلك[1].

ومن المحدثين من كان إذا حدث بما يشك فيه نهى التلاميذ عن كتابته:

قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: كان سفيان إذا حدثني بالحديث فلم يتقنه قال: لا تكتبه[2].

وقال أبو موسىٰ محمد بن المثنىٰ: سألت عبد الرحمٰن -يعني ابن مهدي- عن حديث، وعنده قوم، فساقه، فذهبت أكتبه، فقال: أي شيء تصنع؟ فقلت: أكتبه. فقال: دعه، فإن في نفسي منه شيئًا. فقلت: قد جئت به. فقال: لو كنت وحدك لحدثتك به، فكيف أصنع بهؤلاء؟! قال الخطيب: كان أبو موسىٰ من الملازمين لعبد الرحمٰن، فقوله: لو كنت وحدك لحدثتك به. أراد أنه متىٰ بان له أن الحديث علىٰ غير ما حدثه به أمكنه استدراكه لإصلاح غلطه، ولا يمكنه ذٰلك مع الغرباء الذين حضروا عنده، والله أعلم[3].

وكان بعضهم من شدة توقيه إذا أُنكر عليه أو خولف في حديث تركه أو نبّه على هذا عند روايته:

قال الخطيب: «استحب للراوي أن يدع المراء فيما خولف فيه، وإن كان محقًّا، فقد كان شَبَابَة بن سَوَّار يروي عن شعبة حديثًا عرف به واشتهر عند الناس أنه يتفرد بروايته، فرواه أبو داود الطيالسي عن شعبة، فأنكره أصحاب الحديث عليه،

(١) الإلماع (ص ١٣٥).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٦٧).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٦).

فأمرهم أن يتركوه، وتحمُّل أبي داود من العلم معروف، فهو بالحفظ والصدق موصوف، إلا أنه رأىٰ ترك ذٰلك الحديث أبعد من الظنة وأنفىٰ للتهمة، فتركه وقد قال رسول الله ﷺ: «دع ما يريبك لما لا يريبك، فإنك لن تجد فقد شيء تركته لله عز وجل»[1].

ومن الأمثلة على هذا:

قال أبو داود في إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي: كان عند إبراهيم حديث بخط إدريس، فحدث به، فأنكره عليه، فتركه.

قال ابن حجر معلقًا: وهٰذا يدل علىٰ شدة توقيه[2].

وقال عبد الله بن أحمد: كتب إلي ابن خلاد، قال: سمعت يحيىٰ يقول: كان ابن أبي عروبة إذا سئل عن حديث جويرية قال: يخالفوني فيه، دخل عليها النبي ﷺ، وهي صائمة يوم جمعة. كأنه يتقيه[3].

وروىٰ شعبة، عن الحكم، عن عبد الحميد، عن مقسم، عن ابن عباس، في الذي يأتى امرأته وهىٰ حائض قال: يتصدق بدينار أو نصف دينار. ثم قال: أما حفظي فمرفوع، وزعم فلان وفلان أن الحكم لم يرفعه، فقلت: يا أبا بسطام، حدثنا بحفظك، ودعنا من فلان وفلان. فقال: ما أحب أن عمري في الدنيا عمر نوح وأني حدثت بهٰذا. وسكت عن هٰذا[4].

وقال على بن الجعد: أنا شعبة، عن قتادة، عن داود السراج، عن أبي سعيد الخدري،

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٤٣).

(٢) تهذيب التهذيب (١ / ١٨٦).

(٣) العلل (٥٠٠٩).

(٤) الكفاية (ص ٢٢٤).

قال شعبة: وقال لي هشام، وكان أحفظ عن قتادة وأكثر مجالسة له مني: هو عن النبي ﷺ، قال: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، وإن دخل الجنة، يلبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو»[1].

وقال علي بن المديني: ثنا سفيان، حدثنا عاصم بن كليب، عن أبي بكر بن أبي موسىٰ، قال: أرسل علي إلىٰ أبي موسىٰ، وهو جالس في رحبة أبي موسىٰ، فدعاه فقال: نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل الخاتم في هٰذه أو هٰذه. وأشار سفيان إلى السبابة والوسطىٰ. قال سفيان: أنا أقول: عن أبي بكر بن أبي موسىٰ، وغيرىٰ يقول: عن أبىٰ بردة بن أبي موسىٰ[2].

وكان بعضهم إذا خالفه من هو أحفظ منه رجع إلى قوله، ولو كان لم يدخله شك:

قال الخطيب: «استحب للراوي أن يدع المراء فيما خولف فيه، وإن كان محقًّا»[3].

ومن الأمثلة على هذا:

قال حماد بن زيد: كان ابن عون يسألني: كيف قال أيوب كذا؟ فأخبره، فإن كان خالفه ترك ابن عون ذٰلك الحديث، فأقول له: لم تتركه؟ فيقول: إن أيوب كان أعلمنا بالحديث[4].

وقال حماد بن زيد: إن شعبة إذا خالفني تركت ما في يدي؛ لأنه لم يكن يرضىٰ أن يسمع الشيء مرة حتىٰ يعود فيه مرتين[5].

---

(١) الكفاية (ص ٢٢٤).

(٢) الكفاية (ص ٢٢٤).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٤٣).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٤٢).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٤٢).

وقال شعبة بن حجاج: إذا خالفني سفيان في حديث فالحديث حديثه[1].

وكان بعضهم إذا وجد في كتابه بخطه حديثًا فشك هل سمعه أم لا ترك التحديث به.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: وجدت في كتبي بخط يدي، عن شعبة، ما لم أعرفه، وطرحته[2].

وقال شعبة: وجدت مذ ثلاثة أيام في كتاب عندي، عن منصور، عن مجاهد قال: لم يحتجم النبي ﷺ، وهو محرم؛ ما أدرىٰ كيف كتبته، ولا أذكر أني سمعته[3].

وكان بعضهم من شدة توقيه إذا وجد في كتابه خلاف ما في حفظه بيّن ذلك عند الأداء:

ومن الأمثلة على هذا:

قال عَفَّان: ثنا همام، قال: ثنا قتادة، عن علي بن زيد، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن الحارث، عن النبي ﷺ أنه اشترىٰ. قال همام: في كتابي: ثوبًا، وفي حفظي: حلة بسبع وعشرين ناقة[4].

قال علي بن الجعد: أنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب رجل من أهل البصرة، عن ابن عباس، أن جارتين من بني عبد المطلب جاءتا تسعيان، ورسول الله ﷺ يصلي حتىٰ أخذتا بركبتيه. قال شعبة: وأنا أحفظ من فيه: ففرع بينهما، وفىٰ كتابي: ففرق بينهما، ولم يقطع صلاته[5].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٤٢).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١١١)، الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٣) الكفاية (ص ٢٦٨ - ٢٧٠).

(٤) الكفاية (ص ٢١٩).

(٥) الكفاية (ص ٢١٩).

قال محمد بن خلاد الباهلي: ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يجمع بين العشاء والمغرب إذا جد السير بعد ما يغيب الشفق، ويزعم أن النبي ﷺ كان يجمع بينهما. قال يحيى: حدثت بهذا الحديث ست عشرة سنة بمكة، فكنت أقول: قبل أن يغيب الشفق. ثم نظرت في كتابي، فإذا: بعد ما يغيب الشفق[١].

وكان بعضهم إذا نسي أو لم يضبط حديثًا سمعه من شيخ أخذه ورواه نازلاً عمن ضبطه عن ذلك الشيخ:

ومن الأمثلة على هذا:

روى شعبة، عن منصور، عن مجاهد، سمع حسان بن أبي وجزة، سمع عقار بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لم يتوكل من اكتوى أو استرقى». قال: وقد كان سمعه مجاهد من عقار فلم يحكم حفظه[٢].

وعن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث قال: سمعته يحدث، وحدثني عنه صاحب لي -قال: وأنا لحديث صاحبي أحفظ- قال: تزوجتُ أم يحيى بنت أبي إهاب، فدخلت علينا امرأة سوداء، فزعمت أنها أرضعتنا جميعًا، فأتيت النبي ﷺ فذكرت له ذلك، فأعرض عني، فتحولت وقلت: يا رسول الله، إنها كاذبة. قال: «كيف بها وقد قالت؟ دعها عنك»[٣].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي، قال: ثنا حجاج، قال: ثنا شعبة، عن منصور، عن حيان، عن سُويد بن غفلة، عن علي أنه سئل عن امرأة تركت زوجها وأمها، فجعل لزوجها النصف، ولأمها الثلث، ثم رد ما بقي على أمها.

---

(١) الكفاية (ص ٢١٩).

(٢) الكفاية (ص ٢٥٨ - ٢٥٩).

(٣) الكفاية (ص ٢٥٨ - ٢٥٩).

قال شعبة: وقد سمعته من حيان، فحدثت به سفيان، فذهب سفيان إلىٰ منصور، فحدثه، فنسيته، فسألت عنه منصورًا فأخبرني به، فحفظته من منصور، وما أرىٰ منصورًا سمعه من حيان. قال أبي: يقال له حيان صاحب الأنماط[1].

وتكلم علماء المصطلح على مَن سمع حديثًا من رجلين فحفظه عنهما، واختلط عليه لفظ أحدهما بالآخر؛ أنه لا يجوز إفراد روايته عن أحدهما.

قال علي بن عبد الله بن جعفر المديني: ثنا سفيان، قال: سمعت من عبدة بن أبي لبابة، وسمعته من عبد الملك بن عمير، سمعاه من وراد كاتب المغيرة بن شعبة، قال: كتب معاوية إلى المغيرة: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. وقد قال سفيان مرة: أي شيء كان رسول الله ﷺ يقول إذا قضىٰ صلاته؟ قال: كان يقول إذا قضى الصلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو علىٰ كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد». قال سفيان: سمعته من عبدة، منذ تسع وستين سنة، وسمعته من عبد الملك فاختلط علىٰ هٰذا من هٰذا.

قال الخطيب: «واستحب لمن أصابه مثل هٰذا أن يبينه، خوفًا من أن يفرق الطالب روايته عنه في موضعين، يفرده في كل واحد منهما عن أحد الشيخين، ظنًّا منه أنهما اتفقا في روايته علىٰ لفظ واحد»[2].

ويدخل في مسألة الإمساك عن التحديث بما يشك فيه: الإمساك عن التحديث أو التحديث من كتاب عند تغير الحفظ.

---

(١) الكفاية (ص ٢٥٨ - ٢٥٩).

(٢) الكفاية (ص ٤١٧ - ٤١٨).

فالحفظ معرض للتغير، لاسيما بعد طول العمر، ولقد كان من تثبت بعض الرواة الامتناع من التحديث عند تغير الحفظ، أو التزام التحديث من الكتاب بعد تغير الحفظ.

ومن الأمثلة على الإمساك عن التحديث بعد تغير الحفظ:

قال ابن مَعِين في سعيد بن عبد العزيز التنوخي: اختلط قبل موته، وكان يعرض عليه فيقول: لا أجيزها، لا أجيزها[١].

ومنهم من منعه أهله وأبناؤه من التحديث:

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: جَرِير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما خشوا ذٰلك منه حجبوه، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه شيئًا[٢].

وقال أبو داود: جَرِير بن حازم، وعبد الوهاب الثقفي، تغيرا، فحجب الناس عنهما[٣].

ولذا قال الذهبي في ترجمة عبد الوهاب الثقفي: لٰكنه ما ضر تغيره حديثه، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير[٤].

وقال ابن سعد في إبراهيم بن العباس السامري: أبو إسحاق الكوفي، كان اختلط في آخر عمره، فحجبه أهله في منزله حتىٰ مات[٥].

ولما كان طول العمر من أسباب تغير الحفظ تكلم علماء المصطلح في استحباب الإمساك عن التحديث في سن الثمانين:

---

(١) تهذيب التهذيب (٣/ ٣٥٠).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٥).

(٣) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٤٩).

(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٤).

(٥) تهذيب التهذيب (١/ ١٥٣).

قال القاضي الرامهرمزي: فإذا تناهى العمر فأحب إلي أن يمسك في الثمانين؛ لأنه حد الهرم، والتسبيح والذكر وتلاوة القرآن أولىٰ بأبناء الثمانين، إلا من كان ثابت العقل مجتمع الرأي محتسبًا في الحديث فأرجو له خيرًا[1].

وقال القاضي عياض مبينًا سبب الكراهية: وإنما كره من كره لأصحاب الثمانين الحديث؛ لأن الغالب علىٰ من بلغ هٰذه السن: اختلال الجسم والذكر، وضعف الحال، وتغير الفهم، وحلول الخرف، فحذر المتحري من الحديث في هٰذا السن؛ مخافة أن يبدأ به التغير والاختلال، فلا يفطن له إلا بعد أن جازت عليه أشياء[2].

لكن القاضي عياض قد اعترض على تحديد الإمساك بسن الثمانين، مبينًا أن المسألة ليست بالسن، وإنما بتغير الحفظ، واستدل على هذا بمن حدث من السلف بعد الثمانين ولم يعرف عنه اختلاط ولا تغير:

قال القاضي عياض: والحد في ترك الشيخ التحديث التغير وخوف الخرف، وإلا فأنس بن مالك وغيره من أصحاب رسول الله ﷺ قد حمل عنهم وحدثوا، وقد تَيَّقُوا علىٰ هٰذا العدد وقارب كثير منهم المائة، وبلغها بعضهم ونيف عليها؛ كعبد الله بن أبي أوفىٰ وواثلة بن الأسقع وسهل بن سعد الساعدىٰ وأبي الطفيل الكناني.

وكذٰلك من بعدهم من التابعين وأئمة المسلمين قد بلغ كثير منهم الثمانين وأكثر من ذٰلك، وماتوا وهم يحدثون، وكانوا يرون ذٰلك من أفضل أعمالهم، والناس من أقطار الأرض يرحلون إليهم من المتقدمين، والمتأخرين؛ كمالك بن أنس توفي وهو ابن نحو من سبع وثمانين، وقيل أكثر من هٰذا، وعطاء بن أبي رباح توفي وهو ابن ثمان وثمانين، والليث بن سعد نيّف علىٰ ثمانين،

---

(١) الإلماع (٢٠٤ - ٢٠٩).

(٢) الإلماع (٢٠٤ - ٢٠٩).

وكذٰلك عطاء الخراسانى ومجاهد والسبيعي وابن عيينة وسليمان بن حرب وأبو عمرو بن العلاء في عدد كثير، وشريك بن عبد الله توفي وقد نيّف على المائة، وكذٰلك القاضى شريح، وعلي بن الجعد توفي وهو ابن ست وتسعين، والأصمعى ومعمر بن المثنى توفيا وقد قاربا المائة، وأبو القاسم البغوي توفي وهو ابن نحو مائة سنة، وأبو إسحاق الهجيمى حدث وهو ابن مائة سنة وثلاث سنين، فيمن لا ينعدّ من أهل الشرق والغرب، وهلم جرا، إلى من عاصرناه ولقيناه ممن بلغ هٰذه الأعمار ولم تنقطع الرحلة إليه من الأقطار.

ثم قال عن تغير الحفظ في سن الثمانين: وليست هٰذه الحالة باللازمة لكل من بلغها، وقد اعترى ذٰلك من لم يبلغها(١).

ومن الأمثلة على من التزم التحديث من كتابه بعد تغير حفظه:

قال الْبَرْذَعِي: قلت لأبي زرعة: قرة بن حبيب تغيّر؟ فقال: نعم، كنا أنكرناه بأخرة، غير أنه كان لا يحدث إلا من كتابه، ولا يحدث حتى يحضر ابنه. ثم تبسم، فقلت: لم تبسمتَ؟ قال: أتيته ذات يوم وأبو حاتم فقرعنا عليه الباب، واستأذنا عليه، فدنا من الباب ليفتح لنا، فإذا ابنته قد خفّت، وقالت له: يا أبت، إن هٰؤلاء أصحاب الحديث، ولا آمن أن يُغلِّطوك أو يدخلوا عليك ما ليس من حديثك، فلا تخرج إليهم حتى يجيء أخي -تعني علي بن قرة- فقال لها: أنا أحفظ فلا أمكنهم ذاك. فقالت: لست أدعك تخرج، فإني لا آمنهم عليك، فما زال قرة يجتهد ويحتج عليها في الخروج، وهي تمنعه وتحتج عليه في ترك الخروج إلى أن يجيء علي بن قرة، حتى غلبت عليه ولم تدعه. قال أبو زرعة: فانصرفنا وقعدنا حتى وافى ابنه علي. قال أبو زرعة: فجعلت أعجب من صرامتها وصيانتها أباها(٢).

---

(١) الإلماع (٢٠٤ - ٢٠٩).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٥٧٦).

- تعمد الإنقاص من المتن أو إيقاف المرفوع أو إرسال الموصول.

قد يتعمد الراوي إنقاص المتن، أو إيقاف المرفوع، أو إرسال الموصول، عند الشك.

ويمكن تقسيم هذا الشك إلى قسمين:

القسم الأول: شك طارئ غير مستمر ولا عام.

وهٰذا القسم قد يطرأ لكل راوٍ، فقد يشك الراوي في متن معين فينقص منه، أو قد يشك في رفع حديث معين فيوقفه، أو في وصله فيرسله.

قال الذهبي: قال أبو أحمد بن عدي: كان المعمري كثير الحديث، صاحب حديث بحقه. كما قال عبدان: إنه لم ير مثله، وما ذكر عنه أنه رفع أحاديث وزاد في متون، قال: هٰذا شيء موجود في البغداديين خاصة، وفي حديث ثقاتهم، وأنهم يرفعون الموقوف، ويصلون المرسل، ويزيدون في الإسناد.

قلت (الذهبي): بئست الخصال هٰذه، وبمثلها ينحط الثقة عن رتبة الاحتجاج به، **فلو وقف المحدث المرفوع، أو أرسل المتصل، لساغ له، كما قيل: أنقص من الحديث ولا تزد فيه**[1].

وقال يحيى بن مَعِين: إذا خفت أن تخطئ في الحديث فأنقص منه ولا تزد[2].

وقال ابن رجب: «ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه، دون الزيادة، منهم: مجاهد، وابن سيرين، وروي أيضًا عن مالك أنه كان يترك منه كل ما شك فيه[3].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٣ / ٥١٣).

(٢) الكفاية (ص ١٨٩).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٤٣٠).

ومن الأمثلة على هذا:

قال يعقوب بن شيبة: هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش، يسند الحديث أحيانًا، ويرسله أحيانًا، لا أنه يقلب إسناده، كأنه على ما تذكر من حفظه. يقول عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ويقول عن أبيه، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم. إذا أتقنه أسنده، وإذا هابه أرسله[1].

كما أن الراوي قد لا يشك في ضبطه هو للحديث، وإنما يشك في ثبوت الحديث عن النبي ﷺ، فيهاب رفعه فيوثقه:

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة. وحجاج قال: حدثني شعبة. قال حجاج: قال: سمعت عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «فضل صلاة الرجل في الجميع على صلاته وحده خمس وعشرون درجة». قال حجاج: ولم يرفعه شعبة لي، وقد رفعه لغيري، قال: أنا أهاب أن أرفعه؛ لأن عبد الله قلما كان يرفع إلى النبي ﷺ[2].

أو يشك في ضبط الراوي الذي رفع الحديث فيوقفه:

قال عبد الرحمن بن مهدي: حدثنا شعبة، عن السُّدِّي، عن مرة، عن عبد الله: (وإن منكم إلا واردها). قال: يردونها، ثم يصدرون عنها بأعمالهم. قال عبد الرحمن: قلت لشعبة: إن إسرائيل يقول: عن النبي ﷺ. فقال شعبة: قد سمعته من السُّدِّي مرفوعًا، ولكني عمدًا أدعه[3].

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٩).

(٢) المسند (رقم ٤١٥٨). ط. الرسالة

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٢٧٧).

وقال المروذي: سألته (يعني أبا عبد الله) عن السُّدِّي، فقال: ليس به بأس، هو عندي ثقة، إلا أن عبد الرحمن بن مهدي قال: قال لي شعبة، في حديث حدث به عن السُّدِّي: رفعه، وأنا لا أرفعه. قال ابن مهدي: قلت: إن إسرائيل حدث به مرفوعًا. فأومأ شعبة برأسه أي نعم[1].

وكما كان بعضهم إذا لم يرض عن أحد الرواة في الإسناد أسقطه، وجعل الإسناد منقطعًا بعد أن كان موصولاً:

وقد كانت هذه عادة الإمام مالك:

قال الدارقطني وهو يتكلم عن الإمام مالك: أو تعمد إسقاط عاصم بن عبيدالله؛ فإن له عادة بهذا؛ أن يُسقط اسم الضعيف عنده في الإسناد؛ مثل عكرمة ونحوه[2].

وقال ابن كثير في الإمام مالك: يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم، ولهذا يرسل كثيرًا من المرفوعات ويقطع كثيرًا من الموصولات[3].

كما كان بعضهم إذا رأى أن الراوي أخطأ في زيادة في المتن تعمد إنقاصها:

مثاله:

قال الإمام مسلم: حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بَشَّار، واللفظ لابن المثنى،

---

(١) سؤالاته (٦٣).

(٢) العلل (٢ / ٩). العلل الواردة في الأحاديث النبوية.المؤلف: الدارقطني. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. دار طيبة. ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٤٠٥). تفسير القرآن العظيم. المؤلف: ابن كثير. تحقيق: قاسم بن أحمد النفيعي وقاسم بن عبده العديني. الرياض: دار الراية. ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غيلان بن جرير، سمع عبدالله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة الأنصاري، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ سئل عن صومه، قال: فغضب رسول الله ﷺ. فقال عمر، رضي الله عنه: رضينا بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولاً، وببيعتنا بيعة. قال: فسئل عن صيام الدهر، فقال: «لا صام ولا أفطر» (أو ما صام وما أفطر). قال: فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم؟ قال: «ومن يطيق ذٰلك؟». قال: وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين؟ قال: «ليت أن الله قوّانا لذٰلك». قال: وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم؟ قال: «ذاك صوم أخي داود (عليه السلام)». قال: وسئل عن صوم الإثنين؟ قال: «ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت (أو أنزل علي) فيه». قال: فقال: «صوم ثلاثة من كل شهر، ورمضان إلىٰ رمضان صوم الدهر». قال: وسئل عن صوم يوم عرفة، فقال: «يكفر السنة الماضية والباقية». قال: وسئل عن صوم يوم عاشوراء، فقال: «يكفر السنة الماضية».

وفي هٰذا الحديث من رواية شعبة قال: وسئل عن صوم يوم الإثنين والخميس، **فسكتنا عن ذكر الخميس؛ لما نراه وهمًا.**

وحدثنا عبدالله بن معاذ: حدثنا أبي، ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا شبابة، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا النضر بن شميل، كلهم عن شعبة بهٰذا الإسناد.

وحدثني أحمد بن سعيد الدارامي، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان العطار، حدثنا غيلان بن جرير، في هٰذا الإسناد بمثل حديث شعبة، غير أنه ذكر فيه الإثنين ولم يذكر الخميس[1].

---

(1) صحيح مسلم (رقم ١١٦٢).

القسم الثاني: شك مستمر وعام ناتج عن زيادة التوقي والاحتراز.

لقد كان المحدثون يهابون رفع الحديث إلىٰ رسول الله ﷺ؛ خوفًا من أن يخطئوا على النبي ﷺ:

قال الإمام البغوي مبينًا هٰذا: كره قوم من الصحابة والتابعين إكثار الحَدِيث عَن النبي صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم؛ خوفًا من الزيادة والنقصان، والغلط فيه، حتىٰ إنَّ من التابعين من كَانَ يهاب رفع المرفوع فيوقفه على الصحابي، ويقول: الكذب عليه أهون من الكذب علىٰ رسول الله صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم. ومنهم من يسند الحَدِيث حتىٰ إذا بلغ به النبي صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم قَالَ: قَالَ، ولم يقل: رسول الله صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم. ومنهم من يقول: رفعه. ومنهم من يقول: رواية. ومنهم من يقول: يبلغ به النبي صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم. وكل ذٰلك هيبة للحديث عَنْ رسول الله صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم، وخوفًا من الوعيد[1].

ومن الأمثلة العملية على الخوف من رفع الحديث إلى النبي ﷺ:

قال شعبة في عبد الله بن مسعود: عبد الله قلما كان يرفع إلى النبي ﷺ[2].

وقال شعبة بن الحجاج: لم أر أحدًا أصدق من سليمان التيمي، وكان إذا حدثنا بأحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ تغير وجهه[3].

وقال شعبة بن الحجاج: ما رأيت محدثًا أفضل من سليمان التيمي، كان إذا حدث بحديث يرفعه ترى الكراهية في وجهه[4].

---

(١) شرح السنة (١/ ٢٥٥). شرح السنة. المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفىٰ: ٥١٦هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

(٢) المسند (رقم ٤١٥٨). ط. الرسالة

(٣) الجرح والتعديل (١ / ١٤٢).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ١٤٢).

وقال عبد الله بن مسلمة بن قعنب: كان مالك يثني على مسلم بن أبي مريم، وقال: كان لا يكاد يرفع حديثًا إلى النبي ﷺ[1].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عمر بن الوليد الشني، فقال: ما أرى بحديثه بأسًا، ومن تثبت عمر أن عامة حديثه عن عكرمة فقط، ما أقل ما يجوز به إلى ابن عباس! لا يشبه شبيب بن بشر الذي جعل عامة حديثه عن عكرمة عن ابن عباس[2].

ولقد أوجدت هذه الهيبة والخوف الشديد من الخطأ كثرة الشك عند جمع من المحدثين حتى أصبح الشك عادة لهم:

ومن الأمثلة على هذا:

قال أبو نعيم: كان مسعر شكاكًا في حديثه، وليس يخطئ في شيء من حديثه إلا في حديث واحد[3].

وقال الفضل بن الحسن: قيل لِمِسْعَر بن كِدَام: ما أكثر تشكك؟! قال: تلك محاماة على اليقين[4].

وقال أبو نعيم الأحول: سمعت مِسْعَرًا يقول: أنا أشك في كل شيء إلا في الإيمان[5].

وقال شعبة: كان أيوب يشك في عامة حديثه. وقال شعبة: ما يسرني أني شككت وأنا لا أشك وأنّ لي كذا وكذا[6].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٩).

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ١٤٠).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٥ - رقم ١٢٢٥).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٧٤٢).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٧٤٣).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ٢٢٤ - رقم ٤٩٧٥).

وقال حماد بن زيد: سمعت أيوب يقول: إني لأقول «أحسب»، وما أشك؛ مخافة أن يكتب حديثي[1].

وقال ابن سيرين في عَبِيدة السلماني: ما رأيت رجلاً كان أشد توقيًا من عبيدة، وكل شيء روىٰ إبراهيم النخعي عن عبيدة سوىٰ رأيه فإنه عن عبد الله، إلا حديثًا واحدًا[2].

وقال الآجري: سألت أبا داود سليمان بن الأشعث، عن أبي جعفر السُويدي، فقال: ثقة، حدثنا عنه أحمد، كان صاحب شكوك في الحديث، رجع الناس من عند عبد الرزاق بثلاثين ألفًا، ورجع بأربعة آلاف[3].

وسُئِل الدارقطني عن حديث الأسود، عن عائشة: قلت: يا رسول الله، أيصدر النّاس بنسكين وأصدر بنسك واحد؟ فقال: «انتظري، فإذا طهرت فاخرجي إلىٰ التَّنعيم». وذكر حجَّة النَّبيِّ ﷺ.

فقال: يرويه ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، واختلف عنه؛ فرواه يزيد بن زُريع، وعبد الوهّاب بن عطاءٍ، وأَزهر، عن ابن عون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، وعن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ وخالفهم أبو أسامة، وحسين بن الحسن البصريُّ، روياهُ عن ابن عونٍ، عن إبراهيم، عن عائشة، مرسلاً، وقول يزيد بن زُريع صحيح، والخلاف فيه من قبل ابن عون، **لأنَّه كان كثير الشَّك**[4].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٢٤ - رقم ٤٩٧٦).

(٢) تاريخ بغداد (١١ / ١١٩).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٣٢٦).

(٤) العلل (٣٨٤٥).

وقد أثنىٰ أبو بكر البزار على ابن عون فقال: كان علىٰ غاية من التوقي[1].

وقال الآجري: سألت أبا داود عن خالد ومعاذ؟ فقال: معاذ صاحب حديث، وخالد كثير الشكوك. وذكر من فضله[2].

وقال معمر: قال رجل لابن سيرين: رأيت في المنام حمامة التقمت لؤلؤة، فخرجت منها أعظم مما دخلت، ورأيت حمامة أخرى التقمت لؤلؤة وخرجت منها أصغر مما دخلت، ورأيت حمامة أخرى التقمت لؤلؤة فخرجت مثل ما دخلت سواء. فقال ابن سيرين: أما الحمامة التي التقمت اللؤلؤة فخرجت أعظم مما دخلت فهو الحسن؛ يسمع الحديث فيجوده بمنطقه، وأما التي خرجت أصغر مما دخلت **فذاك محمد بن سيرين؛ يسمع الحديث فيشك فيه وينقص منه،** وأما التي خرجت كما دخلت فذاك قتادة؛ أحفظ الناس[3].

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: قال إبراهيم بن الحكم بن أبان: قدم علينا كادح بن جعفر، جاءنا يمشي إلىٰ عدن، فلما سمع هٰذه الشكوك - يعني شك الحكم بن أبان في الحديث- جعل يقول: رحم الله أباك. مرتين. قال أبي: كان شك الحكم بن أبان في الحديث يقول: علىٰ هٰذا استقرت رواتي، فإن كنت زدت، أو نقصت، فأنا أستغفر الله[4].

وعد المحدثون شك هؤلاء بأنه شك أشبه باليقين؛ لأنه لم يكن ناتجًا عن خفة ضبط، وإنما من زيادة توق واحتراز:

---

(١) تهذيب التهذيب (٤/ ٤٢٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٥٠٢).

(٣) العلل للإمام أحمد (٢/ ٣١٥ - رقم ٢٣٩٥).

(٤) العلل (٦٠٤).

قال وكيع: شكُّ مسعر كيقين رجل[١].

وقال شعبة: شكُّ ابن عون أصدق عندي من حديث آخر عندكم، صدوق صدوق[٢].

وقال شعبة: شكُّ ابن عون وسليمان التيمي يقين[٣].

وقال شعبة: لأن أسمع من ابن عون حديثًا يقول: أظن قد سمعت. أحب إليّ من أن أسمع من ثقة غيره يقول: قد سمعت[٤].

وقال عبد الله بن أحمد: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن محمد بن نصر، عن ابن المبارك، قال: ظنُّ أكثم -يعني أبا يحيى الْمَرْوَزِيّ- كيقين غيره[٥].

وقال ابن عيينة: قالوا للأعمش: إن مسعرًا يشك في الحديث؟ قال: شك مسعر أحب إليّ من يقين غيره[٦].

وقال المعلمي، رحمه الله، متكلمًا عنهم: وفي ثقات المحدثين من هو أبلغ تحريًا من هذا، ولكنهم يعلمون أن الحجة إنما تقوم بالجزم، فكانوا يجزمون فيما لا يرون للشك فيه مدخلاً، ويقفون عن الجزم لأدنى احتمال، روي أن شعبة سأل أيوب السَختياني عن حديث فقال: أشك فيه. فقال شعبة: شككك أحب إلي من يقين غيرك. وقال النضر بن شميل عن شعبة: لأن أسمع من ابن عون حديثًا يقول فيه: أظن أني سمعته. أحب إليَّ من أن أسمع من ثقة غيره يقول: قد سمعت.

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٥ - رقم ١٢٢٦).
(٢) التمييز للإمام مسلم (رقم ٢٣).
(٣) تهذيب التهذيب (٣/ ٤٨٦).
(٤) الجرح والتعديل (٥ / ١٣١).
(٥) العلل (١٦٣٣).
(٦) شرح علل الترمذي (١ / ٤٤٨).

وعن شعبة قال: شك ابن عون وسليمان التيمي يقين [1].

وجعل الإمام أحمد هذا الشك علامة على صدق الراوي:

قال عبد الله: قلت لأبي: كان يعقوب بن إسماعيل بن صبيح ذكر أن أبا قتادة الحراني كان يكذب، فعظم ذٰلك عنده جدًّا. قال: هٰؤلاء -يعني أهل حران- يحملون عليه، كان أبو قتادة يتحرى الصدق، لربما رأيته يشك في الشيء. وأثنىٰ عليه، وذكره بخير [2].

ولكثرة شك هؤلاء المحدثين أصبح تعمد إنقاص المتن أو إيقاف المرفوع أو إرسال الموصول عادة لهم؛ توقيًا واحتياطًا، وقد كان المحدثون يسمون هذا الفعل بـ«القصر».

قال محمد بن يعقوب الحافظ: سمعت مشايخنا يقولون: لو عاش يحيى بن يحيىٰ سنتين لذهب حديثه، فإنه إذا شك في حديث أرسله، هٰذا في بدء أمره، ثم صار إذا شك في حديث تركه، ثم صار يضرب عليه من كتابه [3].

وقال العلائي في ذكر شرائط تقوية المرسل: أن ينظر إلىٰ هٰذا الذي أرسل الحديث، فإن كان إذا شرك غيره من الحفاظ في حديث وافقه فيه ولم يخالفه دل ذٰلك علىٰ حفظه، وإن كان يخالف غيره من الحفاظ؛ **فإن كانت المخالفة بالنقصان، إما بنقصان شيء من متنه أو بنقصان رفعه أو بإرساله كان في هذا دليل على حفظه وتحريه،** كما كان يفعله الإمام مالك رحمه الله كثيرًا. قال الشافعي، رحمه الله: الناس إذا شكوا في الحديث ارتفعوا، ومالك إذا شك فيه انخفض.

---

(١) التنكيل (١ / ٢٤٢).

(٢) العلل (١٥٣٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٠ / ٥١٥).

يشير إلىٰ هٰذا المعنىٰ[1].

وقد نص جمع من نقاد الحديث وبينوا أن هؤلاء الرواة قد تعمدوا قصر الأحاديث:

قال المروذي: سألته (يعني أبا عبد الله أحمد بن حنبل) عن هشام بن حسان، فقال: أيوب وابن عون أحب إلي. وحسّن أمر هشام. وقال: قد روىٰ أحاديث رفعها أوقفوها، وقد كان مذهبهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه[2].

وقال يعقوب بن شيبة: حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة، وكلٌّ ثقة، غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع، كثير الشك بتوقيه، وكان جليلاً، لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحيانًا يذكر فيرفع الحديث، وأحيانًا يهاب الحديث ولا يرفعه[3].

وقال ابن عون: كان محمد لا يرفع من حديث أبي هريرة إلا ثلاثة أحاديث: إن النبي ﷺ صلىٰ إحدىٰ صلاتي العشاء، و: قام رجل فقال: يا رسول الله، أيصلي أحدنا في الثوب الواحد؟ فقال: «أو كلكم يجد ثوبين؟». و: افتخر الرجال والنساء أيهم أكثر في الجنة. قال سليمان في هٰذا: لا يجيء إلا بالرفع. وقال محمد بن سيرين: كل شيء حدثت عن أبي هريرة فهو مرفوع[4].

وقال الدارقطني: وقد عرفت عادة ابن سيرين أنه ربما توقف عن رفع الحديث توقيًا[5].

(١) جامع التحصيل (ص ٤٤).
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٧٨).
(٣) تهذيب التهذيب (٢/ ٤٢٣).
(٤) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٢).
(٥) العلل ١٨٣٠.

وهذه أمثلة عملية على تعمد إيقاف المرفوع أو إرسال الموصول، وأما إنقاص المتن فإني لم أجد مثالاً له سوى نص العلائي عليه:

سُئل الدارقطني عن حديث سعيد بن المسيب، عن معاذ: من صلىٰ في فلاة من الأرض فلم يثوّب بالصلاة صلىٰ معه ملكان، أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، وإن ثوّب صلىٰ معه من الملائكة أمثال الجبال. فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه فرواه الليث بن سعد عن يحيىٰ عن ابن المسيب عن معاذ، وخالفه مالك فرواه عن يحيىٰ عن ابن المسيب قوله، وقول الليث أصح، **ومن عادة مالك إرسال الأحاديث وإسقاط رجل**(١).

وقال الدارقطني في حديث سعيد بن المسيَّب، عن أَبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «قالت النّار: يا رب، مالي لا يدخلني إلاّ الجبارون والمتكبرون؟ وقالت الجنَّة: يا رب، مالي لا يدخلني إلاّ الفقراء والمساكين...». الحديث. قال: هٰذا الحديث معروفٌ برواية محمد بن سيرين، عن أَبي هريرة، حدَّث به عبد الله بن عون، واختلف عنه؛ فرواه خالد بن عبد الله، ومعاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أَبي هريرة، موقوفًا، ورواه محمد بن سواء، عن ابن عون وهشام، مرفوعًا، ووقفه يزيد بن إبراهيم التُّستري، عن ابن سيرين، عن أَبي هريرة. ورفعه عوف الأعرابيُّ، وأيوب، ويونس بن عبيد، وقتادة، وأبو هلال الرّاسبي، وعمران بن خالد الخزاعي، وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

والمرفوع أشبه، وعادة ابن سيرين التوقف(٢).

---

(١) العلل ٩٨٠.

(٢) العلل (١٦٩٠).

وقال النسائي: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل منه. قال سفيان: قالوا لهشام -يعني ابن حسان: إن أيوب إنما ينتهي بهذا الحديث إلىٰ أبي هريرة. فقال: إن أيوب لو استطاع ألا يرفع حديثًا لم يرفعه[1].

فقال السندي معلقًا: لو استطاع ألا يرفع حديثًا لم يرفعه؛ تعظيمًا للنسبة إلىٰ النبي صلى الله تعالىٰ عليه وسلم، وخوفًا من أن يقع منه فيها خطأ، فيقع في الكذب عليه، والله تعالىٰ أعلم. ومقصود هشام أن وقف أيوب لا يضر في الرفع إذا ثبت الرفع بطريق آخر علىٰ وجهه[2].

وسُئِل الدارقطني عن حديث عطية، عن أبي سعيد، قال رسول الله ﷺ: «إذا قال العبد: سبحان الله. قال الله: اكتبوا. وإذا قال: الحمد للَّه ولا إله إلاّ الله...» الحديث.

فقال: يرويه مسعر، عن عطية، واختلف عنه؛ فأسنده جَرِير بن عبد الحميد، عن مسعر، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. وتابعه الحسن بن قتيبة، وغيره يرويه عن مسعر موقوفًا، ومسعر كان ربما قصَّر بالإسناد طلبًا للتوقِّي، وربما أسنده[3].

وقال ابن رجب: «قال البرديجي: ابن عُلَيَّة أثبت مَن روىٰ عن أيوب. وقال بعضهم: حماد بن زيد. قال: ولم يختلفا إلا في حديث أوقفه ابن عُلَيَّة، ورفعه حماد،

---

(١) السنن الصغرىٰ (رقم ٤٠٠).

(٢) حاشية السندي على النسائي (١ / ١٩٨). حاشية السندي علىٰ سنن النسائي (مطبوع مع السنن). المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفىٰ: ١١٣٨هـ). الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

(٣) العلل (٢٢٩١).

وهو حديث أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ليس أحد منكم ينجيه عمله». قالوا: ولا أنت؟! قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل».

وليس وقف هذا الحديث مما يضره، فإن ابن سيرين كان يقف الأحاديث كثيرًا ولا يرفعها، والناس كلهم يخالفون ويرفعونها[1].

ولا شك في أن معرفة من كان عادته إنقاص المتون أو وقف المرفوع أو إرسال الموصول مهمة جدًّا في علم العلل واختلاف الروايات، فهي تعتبر قرينة من قرائن الجمع بين الروايتين المختلفتين، وقد استخدم علماء العلل هذه القرينة، كما ظهر ذلك في الأمثلة السابقة.

وفي ختام هذا المبحث ينبه إلى أن هناك صور وأسباب أخرى لقصر الحديث غير الشك؛ كالخطأ أو الكسل وعدم النشاط، وغير ذلك[2].



---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٠٠).

(٢) وينظر للاستزادة رسالة «الثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع أو إرسال الموصول» للدكتور علي بن عبد الله الصياح. دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى. ١٤٣٠هـ.

المبحث الرابع عشر: نهي التلاميذ عن أن يأخذوا عنه في مجلس المذاكرة.

مجلس التحديث والرواية يختلف عن المذاكرة؛ فالمذاكرة هي أن يجتمع حافظان، أو أكثر، يستذكران ويراجعان ما يحفظانه من أحاديث، إما على طريقة الأسانيد أو على طريقة المتون أو الأبواب، بغرض تذكر المحفوظ واستعادته، وأيضًا بغرض الاستزادة من المحفوظ، فربما يجد عند صاحبه حديثًا ليس عنده، فيسمعه منه، أو من شيخه إن كان حيًّا، ولما كان المقصود والغرض هو المذاكرة وليس الرواية والتحديث جرت عادة المحدثين على التساهل في المذاكرة.

ومن صور هذا التساهل:

١- المذاكرة بأحاديث رواة لا يرضونهم أو يضعفونهم.

قال سفيان الثوري: إذا جاءت المذاكرة جئنا بكل، وإذا جاء التحصيل جئنا بمنصور بن المعتمر(١).

ومن الأمثلة على روايتهم عمن لا يرضونه في المذاكرة.

قال المروذي: قلت (يعني لأبي عبد الله): يحيى القطان، أيش كان يقول في شريك؟ قال: كان لا يرضاه، وما ذكر عنه إلا شيئًا على المذاكرة؛ حديثين(٢).

وقال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي يقول: وقرأت على أبي زياد بن عبد الله البَكَّائِي قال: حدثنا حكيم بن جبير، عن الشعبي، قال: قال علي: خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر. ولو شئت أن أسمي الثالث، وقد كتبت عن يحيى بن سعيد عن شريك على غير وجه الحديث. يعني المذاكرة(٣).

---

(١) تهذيب الكمال (٢٨/ ٥٥٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٦٠).
(٢) سؤالاته (٢١٤).
(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٩٩ - رقم ٥٣٢٧).

وقال عبد الله بن أحمد: وقد سمعت أبي ذكر حديثًا عن عبد الرحمٰن بن مالك بن مغول، عن أبي حصين في المذاكرة، علىٰ غير وجه الحديث، فكتبته عنه. وكان سيئ الرأي فيه جدًّا(١).

وقال لي أبو زرعة: ذكرت لأبي جعفر النفيلي أن أحمد حدثنا عن أبي قتادة، فاغتمّ وقال: قد كتبت إليه ألا يحدث عنه. قال أبو زرعة: وإنما كان أحمد حدثنا عنه في المذاكرة(٢).

ولا يعني هذا التساهل: التساهل بالمذاكرة بأحاديث المتروكين والكذابين؛ فإن المحدثين كان لا يرضون بهذا:

قال أحمد بن سعد بن أبي مريم: قال لي غير يحيى بن مَعِين: اجتمع الناس علىٰ طرح هٰؤلاء النفر، ليس يذاكر بحديثهم، ولا يعتد بهم؛ منهم محمد بن الحسن(٣).

وقال الْبَرْذَعِي: قلتُ لأبي زرعة: داود بن الزبرقان؟ قال: متروك الحديث. قلتُ: ترىٰ أويذاكر عنه أو يكتب حديثه؟ قال: لا(٤).

٢- التساهل في الإسناد كالإرسال أو الوقف أو حذف بعض رجاله أو رواية ما يشك فيه أو ما لا يرضى به أو ما ليس من حديثه.

قال الخطيب مبينًا أن الراوي قد يتعمد الإرسال في المذاكرة: ومنهم من يكتبها مسندة، ويرويها مرسلة علىٰ معنى المذاكرة والتنبيه؛ ليطلب إسنادها المتصل

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٥٤ - رقم ٥٩٣١).
(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٣٤٨).
(٣) الكامل لابن عدي (٦/ ١٧٥).
(٤) سؤالات الْبَرْذَعِي لأبي زرعة (٢ / ٤٢٩).

ويسأل عنه، وربما أرسلوها اقتصارًا وتقريبًا على المتعلم؛ لمعرفة أحكامها، كما يفعل الفقهاء الآن في تدريسهم، فإذا أريد الاستعمال احتيج إلىٰ بيان الإسناد، ألا ترىٰ إلىٰ عروة بن الزبير لما أنكر علىٰ عمر بن عبد العزيز تأخير الصلاة، وأرسل له خبر أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ في صلاة جبريل، استثبته عمر بن عبد العزيز؛ لحاجته إلى استعمال الخبر، وقال له: اعلم ما تقول يا عروة. فأبان له إسناده ليقطع بذٰلك عذره، وكان ابتداء عروة عمر بالخبر علىٰ سبيل المذاكرة والتنبيه، ليسأل عمر عنه، فلما احتيج إلى استعماله استثبته عمر فيه، فأسنده له[1].

وقال الزركشي في ذكر أنواع التدليس: «جعل ابن حزم في كتابه «الأحكام» من أقسام التدليس أن يعمد الحافظ العدل إلىٰ حديث فيحدث به علىٰ سبيل المذاكرة، أو الفتيا، أو المناظرة، ولا يذكر له سندًا، وربما اقتصر علىٰ بعض رواته، وربما أسنده، وربما أرسله، قال: فهٰذا لا يضر رأيه وروايته شيئًا، وسواء قال «أخبرنا فلان» أو «عن»، وقد روينا عن عبد الرزاق قال: كان معمر يرسل لنا أحاديث، فلما قدم عليه عبد الله بن المبارك أسندها له، قال: وهٰذا النوع فعله جل أصحاب الحديث وأئمة المسلمين؛ كالحسن البصري وقتادة وعمرو بن دينار والأعمش وأبي إسحاق السبيعي والسفيانين وأبي الزبير. قال: وقد أدخل الدارقطني فيهم مالك بن أنس، وليس كذٰلك، ولم يوجد له هٰذا إلا في قليل من حديثه، أرسله مرة وأسنده أخرىٰ»[2].

ولما ذكر ابن حجر أسباب إرسال من لا يروي إلا عن ثقة ذكر منها المذاكرة فقال:

---

(١) الكفاية (ص ٤٣٤).

(٢) النكت على المقدمة للزركشي (٢ / ١٠٩).

ألا يقصد التحديث بأن يذكر الحديث علىٰ وجه المذاكرة، أو علىٰ جهة الفتوىٰ، فيذكر المتن، لأنه المقصود في تلك الحالة دون السند، ولا سيما إن كان السامع عارفًا بمن طوىٰ ذكره؛ لشهرته، أو غير ذٰلك من الأسباب(١).

وقال العلائي: إرسال الراوي لا ينحصر في كون شيخه ضعيفًا، بل يحتمل أنه سمعه مرسلاً، أو آثر الاختصار، أو كان في المذاكرة، أو وثق بمن أرسل عنه، كما تقدم، إلىٰ غير ذٰلك من الاحتمالات(٢).

وقال العلائي أيضًا: وجاز أن يكون ذكر المرسل علىٰ وجه المذاكرة، أو غير ذٰلك(٣).

ومن الأمثلة التطبيقية على هذا:

قال الْبَرْذَعِي: قلت لأبي زرعة: إن أحمد بن جعفر الزنجاني حدثنا عن يحيى بن مَعِين، عن رفدة بن قضاعة، بحديث الأوزاعي في الرفع، فقال: إن هٰذا يحتاج إلىٰ أن يحبس في السجن. قلت: إنه يقول: حدثنا يحيىٰ عن رفدة. فقال: لم يسمع يحيىٰ من رفدة شيئًا، ولم يسمع من هشام بن عمار شيئًا. فكتبت إلي ابن جعفر بذٰلك، فقال لي: إنما رأيت يحيىٰ يذاكر به ويقول: رواه رفدة، ولا أدري ممن سمعه(٤).

وقال الطحاويُّ: حدثنا يونس، أنبا ابن وهب، أخبرني سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسىٰ، عن نافعٍ، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، مثله.

---

(١) النكت (٢ / ٥٥٥).

(٢) جامع التحصيل (ص ٩٤).

(٣) جامع التحصيل (ص ٨٠).

(٤) سؤالاته (ص٥٧٨-٥٧٩).

قال الطحاويُّ: هكذا أملاه علينا -يعني يونس- ثم سمعتهُ بعد ذلك مذاكرةً يذكره عن سفيان نفسه. فقلت له: إنما كنت أمليته علينا عن ابن وهب، عن سفيان؟ فقال: وقد سمعتهُ من سفيان. قلتُ له: فإنه ليس في كتابك عن سفيان؟ فقال: قد علمتُ ذلك، وقد كان عندي كتابٌ آخر عن سفيان، هذا الحديث فيه، فاحترق، فعقلنا بذلك أن أيوب راوي هذا الحديث هو أيوب بن موسى[1].

وقال أبو الحسين أحمد بن جعفر عن حديث أنكره الإمام أحمد: وقد رواه عن يحيى بن أبي بكير يحيى بن مَعِين، إلا أنه لم يروه على أنه صحيح، وإنما رواه على المذاكرة، ثم عرف محله من الوهي فقال: ليس بشيء[2].

وقد جعل نقاد الحديث تعمد الإرسال في المذاكرة قرينة من قرائن الجمع بين اختلاف الروايات:

قال ابن الملقن: قال: «يقتل القاتل ويصبر الصابر». وقال الدَّارقطني: والإرسال في هذا الحديث أكثر. وتبعه عبد الحق، وتعقبهما ابن القطَّان فقال: أوهما بهذا القول ضعف الخبر، وهو عندي صحيح، فإن إسماعيل بن أميَّة من الثقات، فلا يعد رفْعُه مرّة وإرساله أخرى اضطرابًا، **إذ يجوز للحافظ أن يرسل الحديث عند المذاكرة، فإذا أراد التحميل أسنده**، وإنَّما يعد هذا اضطرابًا بمن لم نثق بحفظه، والثَّوري أحد الأئمَّة، وقد وصله غيره كما ذكر[3].

وليس من صور التساهل في المذاكرة رواية الموضوعات والمناكير والبواطيل، فقد كان النقاد لا يرضون بروايتها، حتى في المذاكرة.

---

(١) المشكل (٢/ ٣٧٥).

(٢) تاريخ بغداد (١/ ٣٦).

(٣) البدر المنير (٨/ ٣٦٣).

قال محمد بن داود المصيصي: كنا عند أحمد بن حنبل، وهم يتذاكرون، فذكر محمد بن يحيى النيسابوري حديثًا فيه ضعف، فقال له أحمد بن حنبل: لا تذكر مثل هذا. فكأن محمدًا دخلته خجلة، فقال أحمد: إنما قلت هذا إجلالاً لك يا أبا عبد الله(١).

وقال أبو الحسين أحمد بن جعفر عن حديث أنكره الإمام أحمد: وقد رواه عن يحيى بن أبي بكير: يحيى بن مَعِين، إلا أنه لم يروه على أنه صحيح، وإنما رواه على المذاكرة، ثم عرف محله من الوهي فقال: ليس بشيء(٢).

ولما حدث نصر بن حماد بحديث منكر لطمه شعبة، مع أنه في مجلس مذاكرة:

وقال نصر بن حماد: كنا بباب شعبة نتذاكر الحديث، فقلت: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر قال: كنا في عهد رسول الله ﷺ نتناوب رعاية الإبل، فرحت ذات يوم، ورسول الله ﷺ جالس وحوله أصحابه، فسمعته يقول: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم دخل المسجد فصلى ركعتين، واستغفر الله؛ غفر الله له». قال: فما ملكت نفسي أن قلت: بخٍ بخٍ. قال: فجذبني رجل من خلفي، فالتفت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا ابن عامر، الذي قال قبل أن تجيء أحسن. قلت: ما قال، فداك أبي وأمي؟ قال: قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فتحت له ثمانية أبواب من الجنة، من أيها شاء دخل». قال: فسمعني شعبة، فخرج إلي فلطمني لطمة، ثم دخل، ثم خرج، فقال: ما له يبكي؟ فقال عبد الله بن إدريس: لقد أسأت اليه. فقال: أما تسمع ما يحدث عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عطاء،

(١) بحر الدم (ص ١٤٤).
(٢) تاريخ بغداد (١/ ٣٦).

عن عقبة بن عامر. وأنا قلت لأبي إسحاق: أسمع عبد الله بن عطاء من عقبة بن عامر؟ قال: لا. وغضب، وكان مِسْعَر بن كِدَام حاضرًا فقال لي مسعر: أغضبت الشيخ. فقلت: ماله؟ ليصححن لي هٰذا الحديث أو لأسقطن حديثه. فقال مسعر: عبد الله بن عطاء بمكة. فرحلت إليه لم أرد الحج، إنما أردت الحديث، فلقيت عبد الله بن عطاء فسألته، فقال: سعد بن إبراهيم حدثني. فقال لي مالك بن أنس: سعد بن ابراهيم بالمدينة، لم يحج العام. فدخلت المدينة، فلقيت سعد بن إبراهيم، فسألته، فقال: الحديث من عندكم؛ زياد بن مخراق حدثني. فقلت: أي شيء هٰذا الحديث؟ بينا هو كوفي صار مكيًّا صار مدنيًّا صار بصريًّا! فدخلت البصرة فلقيت زياد بن مخراق، فسألته، فقال: ليس هٰذا من بابتك. قلت: بلىٰ. قال: لا تريده؟ قلت: أريده. قال: شهر بن حوشب حدثني، عن أبي ريحانة، عن عقبة بن عامر. قال: فلما ذكر لي شهرًا قلت: دمر علي هٰذا الحديث، لو صح لي هٰذا الحديث كان أحب إلي من أهلي ومن مالي ومن الدنيا كلها[1].

وها هو أحمد بن صالح المصري ذاكر الإمام أحمد، فلما ذكر له الإمام أحمد حديثًا استنكره؛ أنكر ذلك عليه حتى اعتذر له الإمام أحمد بأن رواته مقبولون:

قال أبو بكر بن زنجويه: قدمت مصر، فأتيت أحمد بن صالح، فسألني: من أين أنت؟ قلت: من بغداد. قال: أين منزلك من منزل أحمد بن حنبل؟ قلت: أنا من أصحابه. قال: تكتب لي موضع منزلك فإني أريد أن أوافي العراق، حتىٰ تجمع بيني وبين أحمد بن حنبل، فكتب له، فوافىٰ أحمد بن صالح سنة اثنىٰ عشرة إلىٰ عَفَّان، فسأل عني، فلقيني، قال: الموعد الذي بيني وبينك. فذهبت به إلىٰ أحمد بن حنبل، واستأذنت له، فقلت: أحمد بن صالح بالباب. فقال:

(١) المحدث الفاصل (ص ٣١٣ - رقم ٢٠٩).

ابن الطبري؟ قلت: نعم. فأذن له، فقام إليه ورحب به وقربه وقال له: بلغني عنك أنك جمعت حديث الزهري، فتعال حتىٰ نذكر ما روى الزهري عن أصحاب رسول الله ﷺ. فجعلا يتذاكران ولا يغرب أحدهما على الآخر، حتىٰ فرغا، وما رأيت أحسن من مذاكرتهما. ثم قال أحمد بن حنبل لأحمد بن صالح: تعال حتىٰ نذكر ما روى الزهري عن أولاد أصحاب رسول الله ﷺ. فجعلا يتذكران ولا يغرب أحدهما على الآخر، إلىٰ أن قال أحمد بن حنبل لأحمد بن صالح: عندك عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن بن عوف، قال النبي ﷺ: «ما يسرني أن لي حمر النعم وأن لي حلف المطيبين»؟. فقال أحمد بن صالح لأحمد بن حنبل: أنت الأستاذ وتذكر مثل هٰذا. فجعل أحمد بن حنبل يبتسم ويقول: رواه عن الزهري رجل مقبول، أو صالح، عبد الرحمٰن بن إسحاق. قال: من رواه عن عبد الرحمٰن بن إسحاق؟ فقال: حدثناه رجلان ثقتان؛ إسماعيل بن عُلَيَّة، وبشر بن المفضل. فقال أحمد بن صالح لأحمد بن حنبل: سألتك بالله إلا أمليته علي. فقال أحمد: من الكتاب. فقام فدخل وأخرج الكتاب وأملاه عليه، فقال أحمد بن صالح: لو لم أستفد بالعراق إلا هٰذا الحديث كان كثيرًا. ثم ودعه[1].

- **التصرف بالمتن؛ كالرواية بالمعنى أو الاختصار.**

قال ابن حِبَّان: الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه، وليس بفقيه، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأن الحفاظ الذين رأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون، **ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها**[2].

(١) الكامل لابن عدي (١ / ١٨١)، تاريخ بغداد (٤ / ١٩٨).

(٢) المجروحين (١ / ٩٣).

وقال القاضي عياض عن القول بجواز الرواية بالمعنىٰ: وجواز ذٰلك للعالم المتبحر معناه عندي علىٰ طريق الاستشهاد والمذاكرة والحجة، وتحريه في ذٰلك متىٰ أمكنه أولىٰ، كما قال مالك، وفى الأداء والرواية آكد[1].

وقال الْبَرْذَعِي: قلتُ لأبي زرعة: إذا سمعتك تذاكر بالشيء عن بعض المشيخة قد سمعته من غيرك، فأقول: حدثنا أبو زرعة وفلان، وإنما ذاكرتني أنت بالمعنىٰ والإسناد؟! فقال: أرجو. قلتُ: فإن كان حديثًا طويلاً؟ قال: فهٰذا أضيق.

قلتُ: فإن قلتُ: حدثنا فلان وأبو زرعة نحوه؟ فسكت[2].

وبما أن المذاكرة تكون من الحفظ والحفظ خوان فقد يقع فيها الوهم والغلط:

ومن الأمثلة على هذا:

قال علي بن المديني: كنت إذا قدمت إلىٰ بغداد منذ أربعين سنة كان الذي يذاكرني أحمد بن حنبل، فربما اختلفنا في الشيء، فنسأل أبا زكريا يحيى بن مَعِين، فيقوم فيخرجه، ما كان أعرفه بموضع حديثه![3].

وقال عبدالرحمٰن بن مهدي: ذاكرت عبيدالله بن الحسن حديثًا، وهو يومئذ قاض، فخالفني فيه، فدخلت عليه وعنده الناس سماطين، فقال لي: ذاك الحديث كما ذكرت وارجع صاغرًا[4].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: كنت عند والينا إبراهيم بن معروف، وحضر محمد بن مسلم فقال: يا أبا حاتم، ويا أبا عبد الله، لو تذاكرتما، فكنت

---

(١) الإلماع (ص١٨٠).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢/ ٧٧٠).

(٣) تاريخ بغداد (١٤ / ١٨٥).

(٤) حلية الأولياء (٩ / ٤١). المكتبة السلفية. دار الكتاب العربي. الطبعة الرابعة. ١٤٠٥هـ.

أسمع مذاكرتكما؟ فقلت: لا تتهيأ المذاكرة ما لم يجر شيء. فقال: أنا أجريه، قد حبب إلى الصدقة، فما تحفظون فيه؟ فقال محمد بن مسلم: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، عن عمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن عَبَّاد بن حبيس، عن عدي بن حاتم، قال: أتيت النبي ﷺ. فجعل يقص، فقلت: لم يسألك الأمير عن إسلام عدي بن حاتم. فقال: صدق، إنما سألتك عن فضل الصدقة. فقال: حدثنا أبو نعيم، نا سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قال: «إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه، وإن الرجل...» وذكر الحديث. فقلت: ليس إسناده كما ذكرت. قال: لم؟ قلت: ليس هو سالم بن أبي الجعد. فقال: هو عبيد بن أبي الجعد. قلت: ولا عبيد. فقال: من هو؟ وجعل يكرر: سالم بن أبي الجعد، عبيد بن أبي الجعد. فكرر: من من؟ فقال الأمير: لا تخبره. فسكت ساعة، فجعل يجهد أن يقع عليه فلم يقع عليه، فقال الأمير: أخبره الآن. قلت: عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان. قال: صدقت، هو عبد الله بن أبي الجعد[(١)].

وقال ابن حِبَّان: كان داود بن الزبرقان شيخًا صالحًا يحفظ الحديث ويذاكر به، ولكنه كان يهم في المذاكرة، ويغلط في الرواية، إذا حدث من حفظه، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم[(٢)].

ولما في المذاكرة من تساهل وحديث من الحفظ اعتبر المحدثون أحاديث المذاكرة في مرتبة نازلة:

قال ابن الصلاح: «وأحاديث المذاكرة قَلَّمَا يحتجون بها[(٣)].

(١) الجرح والتعديل (١ / ٣٥٩).
(٢) المجروحين (١ / ٢٩٢).
(٣) المقدمة (ص ٣٦).

وقال الذهبي: إذا قال: حدثنا فلان مذاكرةً، دلَّ علىٰ وهنٍ ما، إذ المذاكرة يُتسمح فيها[1].

وقال ابن تيمية: لكن ليس مَن قصَد تحديث غيره بمنزلة من تكلم لنفسه، فإن الرجل يتكلم مع نفسه بأشياء ويسترسل فى الحديث، فإذا عرف أن الغير يتحمل ذلك تحفظ، **ولهذا كانوا لا يروون أحاديث المذاكرة بذاك**، وكان الإمام أحمد يذاكر بأشياء من حفظه، فإذا طلب المستمع الرواية أخرج كتابه فحدث من الكتاب، فهنا ثلاث مراتب: أن يقصد استرعاءه الحديث وتحميله ليرويه عنه، وأن يقصد محادثته به لا ليرويه عنه، وألا يقصد إلا التكلم به مع نفسه[2].

ولأجل تعمد التساهل في المذاكرة، ولأن المذاكرة تكون حفظًا، والحفظ خوان، كان من صور تثبت المحدثين النهي من أن يأخذ عنهم الحديث في المذاكرة.

قال ابن الصلاح: «وكان جماعة من حفاظهم يمنعون من أن يُحمل عنهم في المذاكرة شيء؛ منهم عبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي؛ ورُوِّيناه عن ابن المبارك وغيره؛ وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع أن الحفظ خوان؛ ولذلك امتنع جماعة من أعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه، إلا من كتبهم، منهم أحمد بن حنبل، رضي الله عنهم أجمعين. والله أعلم[3].

ومن الأمثلة على مَن منع أن يؤخذ عنه في المذاكرة:

---

(١) الموقظة (ص ٦٤). الموقظة في علم مصطلح الحديث. المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفىٰ: ٧٤٨هـ). اعتنىٰ به: عبد الفتاح أبو غُدّة. الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب. الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.

(٢) مجموع الفتاوىٰ (١٨ / ٢٩).

(٣) المقدمة (ص٢١٠-٢١١).

قال أحمد بن محمد بن سليمان: سمعت أبا زرعة يقول: لا تكتبوا عني بالمذاكرة، فإني أخاف أن تحملوا خطأ، هٰذا ابن المبارك كره أن يُحمل عنه بالمذاكرة؛ وقال لي إبراهيم بن موسىٰ: لا تحملوا عني بالمذاكرة شيئًا[1].

وقال الخطيب: «إذا أورد المحدث في المذاكرة شيئًا أراد السامع له أن يدونه عنه، فينبغي له إعلام المحدث ذٰلك؛ ليتحرىٰ في تأدية لفظه وحصر معناه.

ثم قال: وكان عبد الرحمٰن بن مهدي يحرّج علىٰ أصحابه أن يكتبوا عنه في المذاكرة شيئًا.

ثم روىٰ بإسناده قول ابن مهدي: حرام عليكم أن تأخذوا عني في المذاكرة حديثًا؛ لأني إذا ذاكرت تساهلت في الحديث[2].

وقال أحمد بن محمد بن سليمان التستري: حدثني أبو زرعة الرازي، حدثني إبراهيم بن موسىٰ، نا عبد الرحمٰن بن الحكم الْمَرْوَزِيّ، عن نوفل بن المطهر، قال: قال لنا عبد الله بن المبارك: لا تحملوا عني في المذاكرة شيئًا. قال أبو زرعة: وقال إبراهيم: لا تحملوا عني في المذاكرة شيئًا. قال أحمد: وقال لي أبو زرعة: لا تحملوا عني في المذاكرة شيئًا[3].

وقال عبد الله بن إسحاق بن سيامرد: سمعت أبا زرعة، في منزل أبي حاتم يقول: أحرج علىٰ من كتب علي في المذاكرة شيئًا[4].

وقال القاسم بن معن بن عبد الرحمٰن: حدثني أبي، حدثني عبدالرحمٰن، قال:

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٨٠).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٦).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٧).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٧).

حدث عكرمة بحديث فقال: سمعت ابن عباس يقول كذا وكذا. قال: فقلت: يا غلام، هات الدواة. قال: أعجبك؟ فقلت: نعم. قال: تريد أن تكتبه؟ قلت: نعم. قال: إنما قلته برأيي.

فقال ابن حجر معلقًا: وأما قصة القاسم بن معن، ففيها دلالة على تحريه، فإنه حدثه في المذاكرة بشيء، فلما رآه يريد أن يكتبه عنه شك فيه، فأخبره أنه إنما قاله برأيه، فهذا أولى أن يحمل عليه من أن يظن به أنه تعمد الكذب على ابن عباس، رضي الله عنه[1].

وكانوا إذا أخذوا شيئًا في المذاكرة بينوا ذلك عند الأداء:

قال الخطيب: «واستحب لمن حفظ عن بعض شيوخه في المذاكرة شيئًا، وأراد روايته عنه أن يقول: حدثناه في المذاكرة. فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك[2].

وقال ابن الصلاح: «إذا كان سماعه على صفة فيها بعض الوهن فعليه أن يذكرها في حالة الرواية، فإنَّ في إغفالها نوعًا من التدليس، وفيما مضى لنا أمثلة لذلك؛ ومن أمثلته ما إذا حدثه المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فليقل: «حدَّثنا فلانٌ مذاكرةً»، أو «حدَّثَناه في المذاكرةِ»؛ فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك[3].

ولأجل أن المذاكرة تكون من الحفظ، والحفظ خوان، وأيضًا لما في المذاكرة من تساهل؛ فإن من قرائن معرفة الخطأ والترجيح بين الروايات أن تكون الرواية أخذت عن طريق المذاكرة.

---

(١) مقدمة الفتح (ص ٤٢٨).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٧).

(٣) المقدمة (ص ٢١٠-٢١١).

ومن الأمثلة على استعمال النقاد لهذه القرينة:

روى الترمذي حديثَ أبي كريب، عن أبي أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده، عن أبيه أبي موسىٰ، عن النبي صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «المؤمن يأكل في معىً واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء». ثم قال الترمذي: وسألتُ محمد بن إسماعيل عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة، لم نعرفه إلاَّ من حديث أبىٰ كريب عن أبىٰ أسامة. فقلتُ له: حدثنا غير واحد عن أبىٰ أسامة بهٰذا. فجعل يتعجَّب وقال: ما علمتُ أنَّ أحدًا حدَّث بهٰذا غير أبي كريب. وقال محمد: كنَّا نرىٰ أنَّ أبا كريبٍ أخذ هٰذا الحديث عن أبىٰ أسامة فى المذاكرة[1].

وقال ابن رجب: «وما حكاه الترمذي عن البخاري هاهنا أنه قال: كنا نرىٰ أن أبا كريب أخذ هٰذا عن أبي أسامة في المذاكرة. فهو تعليل للحديث، فإن أبا أسامة لم يرو هٰذا الحديث عنه أحد من الثقات، غير أبي كريب، والمذاكرة يحصل فيها تسامح، بخلاف حال السماع أو الإملاء، ولذٰلك لم يروه عن بريد غير أسامة»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، أن النبي ﷺ عطش حول الكعبة، فاستسقىٰ، فأُتي بشراب من السقاية، فشمه، فقطب، فقال: «علي ذنوبًا من زمزم». فصبه عليه، ثم شربه؟

قال أبو زرعة: هٰذا إسناد باطل عن الثوري، عن منصور؛ وهم فيه يحيى بن يمان، وإنما ذاكرهم سفيان عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، مرسل، فلعل الثوري إنما ذكره تعجبًا حين حدث بهٰذا الحديث مستنكرًا»[3].

---

(١) الجامع (٦ / ٢٥٦).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٦٤٧).

(٣) العلل (١٥٥٠).

وقال الحاكم: «وجدت أبا علي الحافظ سيئ الرأي في أبي القاسم اللخمي -يعني الإمام الطبراني- فسألته عن السبب، فقال: اجتمعنا على باب أبي خليفة، فذكرت طرف حديث: «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء». فقلت له: يحفظ شعبة عن عبد الملك بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس. قال: بلى، رواه غُنْدَر، وابن أبي عدي، فقلت: من عنهما؟ قال: حدثناه عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عنهما. فاتهمته إذ ذاك؛ فإنه ما حدث به غير عثمان بن عمر، عن شعبة»[1].

فقال الحافظ ضياء الدين، مدافعًا عن الإمام الطبراني: **هذا وهم فيه الطبراني في المذاكرة**، أما في جمعه حديث شعبة فلم يروه إلاّ من طريق عثمان بن عمر، ولو كان كل من وهم في حديث واحد اتهم لكان هذا لا يسلم منه أحد[2].

وقال ابن حجر: حديث أنه ﷺ قال: «إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم، فإنها مراوح الشيطان». رواه ابن أبي حاتم في كتاب العلل من حديث البختري بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وزاد في أوله: «إذا توضأتم فأشربوا أعينكم من الماء». ورواه ابن حِبَّان في الضعفاء في ترجمة البختري بن عبيد، وضعفه به، وقال: لا يحل الاحتجاج به.

ولم ينفرد به البختري، فقد رواه بن طاهر في صفة التصوف، من طريق بن أبي السري، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد الطائي، عن أبيه، عن أبي هريرة به، وهذا إسناد مجهول، **ولعل ابن أبي السري حدث به من حفظه في المذاكرة، فوهم في اسم البختري بن عبيد**، والله أعلم. وقال ابن الصلاح، في كلامه على الوسيط: لم أجد له أنا في جماعة اعتنوا بالبحث عن حاله أصلاً. وتبعه النووي[3].

وبهذا انتهى الكلام على هذا المبحث.

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (٢٦/ ٢٠٧).
(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٢٦/ ٢٠٧).
(٣) التلخيص الحبير (١/ ٢٩٦ - رقم ١١٤).

المبحث الخامس عشر: أداء متن الحديث كما أخذه من غير تصرف فيه.

لقد حث النبي ﷺ أمته على أداء حديثه كما سمعوه، ودعا لهم بالنضرة، فقال: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[1].

ومعنى «نضر الله امرأً»: حسنه ونعمه. قال أبو حفص الحلبي: ونَضَره الله ونضَّره، مخففًا ومثقلاً، أي: حسنه ونعمه[2].

ولا شك أن التزام ألفاظ النبي ﷺ هو أعظم امتثال وأرجى شيء لحصول دعوة النبي ﷺ.

ولذا حرص المحدثون من الصحابة ومَن بعدهم على أداء الحديث كما سمعوه. ومن صور هذا الحرص:

الحث على التزام ألفاظ الحديث:

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من سمع حديثًا فحدث به كما سمع فقد سلم.

قال الرامهرمزي: وروى نحوه عن عبد الله بن عمرو وزيد بن أرقم[3].

وعن الحسن أنه كان يستحب أن يحدث الرجل الحديث كما سمع[4].

وقال مالك بن أنس: كل حديث للنبي ﷺ يؤدى على لفظه، وعلى ما روى، وما كان عن غيره فلا بأس إذا أصاب المعنى[5].

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٥٧) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (رقم ٢٣٠). مشكاة المصابيح. المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: ٧٤١هـ). المحقق: محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥.

(٢) اللباب في علوم الكتاب (١٩ / ٥٦٥). اللباب في علوم الكتاب. المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ). المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨م.

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٧٠١).

(٤) الكفاية (٢٠٠ - ٢٠١).

(٥) الكفاية (ص ١٨٨).

وكان بعضهم يشدد في إبدال كلمة بكلمة، ولو كان المعنى واحدًا:

عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: بينما عبد الله بن عمر جالس مع أبي، وعندهم مغيرة بن حكيم؛ رجل من أهل صنعاء، إذ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما مثل المنافق مثل الشاة بين الربيضين من الغنم». فقال عبد الله بن عمر: ليس هٰكذا قال رسول الله ﷺ. فقال رجل: لو علمت علمه، إنه لم يقل إلا حقًّا ولم يتعمد الكذب. فقال: إنه لثقة، ولكني شاهد رسول الله ﷺ يوم قال هٰذا. فقال: فكيف قال يا أبا عبد الرحمٰن؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق مثل الشاة بين الغنمين»[1].

وعن الأسود، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل فدخل إلىٰ أهله، فألم بهم، ثم اضطجع -ولم تقل «نام»- فإذا جاء المؤذن وثب -ولم تقل قام- ثم أفاض علىٰ نفسه. ولم تقل اغتسل[2].

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علىٰ معتمدًا فليتبوأ مقعده من جهنم» أو «مقعده من النار»[3].

وكان بعضهم من شدة توقيه يشدد في تقديم كلمة على كلمة:

عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «بُني الإسلام علىٰ خمسة، علىٰ أن يوحد الله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج». فقال رجل: الحج وصيام رمضان، فقال: لا، صيام رمضان والحج؛ هٰكذا سمعته من رسول الله ﷺ[4].

---

(١) الكفاية (ص ١٧٤).

(٢) الكفاية (ص ١٧٤).

(٣) الكفاية (ص ١٧٤).

(٤) كتاب التمييز للإمام مسلم (رقم ٤)، الكفاية (ص ٢١٠).

وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل بيتي والأنصار عيبتي وكرشي، أو كرشي وعيبتي، فاقبلوا عن محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم»[1].

بل كان بعضهم يشدد حتى في تقديم حرف على حرف.

عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: إني لآخذٌ بخطام الناقة، حتى استوى رسول الله ﷺ عليها، وقال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا بصحبة، واقبلنا بذمة، اللهم ازو لنا الأرض، وسيرنا فيها، اللهم إني أعوذ بك من عوثاء السفر وكآبة المنقلب». قال أبو زرعة: وكان أبو هريرة رجلاً عربيًّا لو شاء أن يقول «وعثاء السفر» لقال[2].

وكان بعضهم يشدد في زيادة الحرف الواحد أو حذفه، وإن كان لا يغير المعنى.

عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلوا على القوم المعذبين -يعني حجر ثمود- إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم فيصيبكم -أو قال: يصيبكم- مثل ما أصابهم»[3].

وقال الحميدي: ثنا سفيان، قال: ثنا الزهري، أنه سمع أنس بن مالك يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت أن ينتبذ فيه. فقيل لسفيان: أن ينبذ فيه؟ فقال: لا، هكذا قاله لنا الزهري؛ ينتبذ فيه[4].

وكان بعضهم يشدد في إبدال حرف بحرف، وإن كانت صورتها واحدة.

عن معن بن عيسى قال: كان مالك بن أنس يتقي في حديث رسول الله ﷺ

---

(١) الكفاية (ص ٢١٠).

(٢) الكفاية (ص ١٧٩).

(٣) الكفاية (ص ١٧٧).

(٤) الكفاية (ص ١٧٧).

ما بين التي والذي ونحوهما[١].

وقال مَعْن: كان مالك يتحفظ من الباء والتاء والثاء، في حديث رسول الله صلى الله عليه[٢].

وكان بعضهم ربما سمع الحديث الواحد عن شيخين؛ فيه اختلاف بينهما في الشكل أو النقط، فالتزم أداء كل حديث عن كل شيخ، كما سمعه:

عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، ومعمر عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس الكذب من أصلح بين الناس فقال خيرًا أو نمى خيرًا». قال حماد: سمعت هذا الحديث من رجلين، فقال أحدهما: «نمى خيرًا» خفيفة، وقال الآخر: «نمى خيرًا» مثقلة[٣].

وقال محمد بن إسماعيل البخاري: ثنا علي بن عبد الله، قال: ثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له «كِركِرة»، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار». فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلّها. قال أبو عبد الله البخاري: قال ابن سلام: «كَركَرة»[٤].

بل بلغ من حرص بعضهم على أداء المتن كما سمعوه عدم تغيير المتن، ولو كان فيه لحن:

---

(١) الكفاية (ص ١٧٨).

(٢) الكفاية (ص ١٧٨).

(٣) الكفاية (ص ١٨٠).

(٤) الكفاية (ص ١٨١).




عن أشعث قال: كنت أحفظ عن الحسن وابن سيرين والشعبي، فأما الحسن والشعبي فكانا يأتيان بالمعنى، وأما ابن سيرين فكان يحكي صاحبه؛ حتى يلحن كما يلحن[1].

وقال أبو معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي: إني لأسمع الحديث لحنًا فألحن اتباعًا لما سمعت[2].

وقال إسماعيل بن أمية: كنا نرد نافعًا عن اللحن، فيأبى إلا الذي سمع[3].

كما كان بعضهم من شدة توقيه وحيطته يروي الحديث، ثم يقول بعده: نحوه أو مثله أو شكله؛ خوفًا من الخطأ فيه.

قال الخطيب: «وقد كان في الصحابة، رضوان الله عليهم، من يتبع رواياته الحديث عن النبي ﷺ بأن يقول: أو نحوه، أو شكله، أو كما قال رسول الله ﷺ. والصحابة أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفًا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر. والله أعلم[4].

عن أبي إدريس الخولاني قال: رأيت أبا الدرداء إذا فرع من الحديث عن رسول الله ﷺ قال: هذا، أو نحو هذا، أو شكله[5].

وعن محمد بن سيرين قال: كان أنس بن مالك إذا حدث حديثًا عن النبي ﷺ، ففرغ منه قال: أو كما قال رسول الله ﷺ[6].

---

(١) الكفاية (ص ١٨٧).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٧)، الإلماع (ص ١٨٥)، الكفاية (٢٢١)

(٣) الكفاية (ص ١٨٧).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٤).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٥).

(٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٦).

وعن عامر قال: كان عبد الله لا يقول: قال رسول الله. فاذا قال: قال رسول الله قال: هٰكذا، أو نحوًا من هٰذا، أو قريبًا من هٰذا. وكان يرتعد[١].

وكره بعضهم للراوي إذا ساق له شيخه حديثًا بسنده ومتنه، ثم ساق له سندًا آخر ولم يذكر متنه، وقال: مثله أو نحوه. كرهوا للراوي أن يسوق متن الإسناد الأول للإسناد الثاني مفردًا.

قال وكيع: سمعت سفيان الثوري يقول: مثله ونحوه. وقال شعبة: مثله ونحوه ليس بشيء[٢].

وعن قراد عن شعبة قال: فلان عن فلان؛ مثله. ليس بحديث[٣].

وقال محمود بن غيلان: سمعت وكيعًا يقول: قال سفيان: إذا قال: نحوه. فهو حديث، وقال شعبة: نحوه شك[٤].

وقال يحيى بن مَعِين: إذا كان حديث عن رجل، وحديث آخر عن رجل مثله، فلا بأس أن يرويه إذا كان مثله، إلا أن يقول: نحوه[٥].

وقال الخطيب عن هٰذه المسألة: كان شعبة بن الحجاج لا يجيز ذٰلك، وقال بعض أهل العلم: يجوز ذٰلك إذا عرف أن المحدث ضابط متحفظ، يذهب إلىٰ تمييز الألفاظ وعد الحروف، فإن لم يعرف منه ذٰلك لم يجز إفراد الإسناد الثاني، وسياق المتن فيه. وكان غير واحد من أهل العلم إذا روىٰ مثل هٰذا يورد الإسناد،

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٤).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٨٤٠).

(٣) الكفاية (ص ٢٤٨ - ٢٤٩).

(٤) الكفاية (ص ٢٤٨ - ٢٤٩).

(٥) الكفاية (ص ٢٤٨ - ٢٤٩).

ويقول: مثل حديث قبله متنه كذا وكذا. ثم يسوقه، وكذلك إذا كان المحدث قد قال: نحوه. وهذا هو الذي أختاره[1].

وقد التزم جماعة بأداء متن الحديث كما سمعوه من غير تصرف فيه:

قال المعلمي: وقد عرف منهم جماعة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه؛ كالقاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة[2].

- عبد الله بن عمر بن الخطاب:

قال محمد بن علي: كان ابن عمر إذا سمع الحديث لم يزد فيه، ولم ينقص منه، ولم يجاوزه، ولم يقصر عنه[3].

- أبو أمامة الباهلي.

قال حبيب بن عبيد: كان أبو أمامة الباهلي يحدث بالحديث؛ كالرجل الذي يؤدي ما سمع[4].

- طاوس بن كَيْسَان.

قال ليث بن أبي سليم: وكان طاوس يعد الحديث حرفًا حرفًا[5].

- محمد بن سيرين ورجاء بن حيوة والقاسم بن محمد بن أبي بكر.

قال ابن عون: كان ثلاثة يتبعون اللفظ: القاسم بن محمد، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة[6].

---

(١) الكفاية (ص ٢١٢).
(٢) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).
(٣) الكفاية (ص ١٧١).
(٤) الكفاية (ص ١٧٢).
(٥) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٣).
(٦) الجرح والتعديل (٣/ ٥٠١).

وقال ابن عون: لقيت منهم من كان يحب أن يحدث كما سمع، ومنهم من لا يبالي إذا أصاب المعنىٰ. قال: ومن الذين كانوا لا يبالون إذا أصابوا المعنىٰ: الحسن وعامر وإبراهيم النخعي، والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا: محمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة، والقاسم بن محمد[1].

وقال ابن عون: كان الحسن وإبراهيم والشعبي يحدثون بالحديث؛ مرة هٰكذا، ومرة هٰكذا. قال: فذكرت ذٰلك لابن سيرين. فقال: أما إنهم لو كانوا يحدثون كما سمعوه كان خيرًا لهم[2].

وقال ابن عون: أدركت ستة، منهم ثلاثة يشددون في الحروف، وثلاثة يرخصون في المعاني، وكان من أصحاب الحروف: القاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، ومحمد بن سيرين، وكان من أصحاب المعاني: الحسن، والشعبي، والنخعي[3].

- **محمد بن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبد الملك بن جريج.**

قال سفيان بن عيينة: محدثو الحجاز؛ ابن شهاب ويحيى بن سعيد وابن جريج، يجيئون بالحديث علىٰ وجهه[4].

وقال عمر بن عبد العزيز: ما رأيت أحدًا أحسن سَوقًا للحديث، إذا حدّث، من الزهري[5].

وعن عمرو بن دينار: ما رأيت أحدًا أنص للحديث من الزهري[6].

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٦٩١).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٩١ - رقم ٢٧٤٦).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٦٨).

(٤) الجرح والتعديل (١/ ٤٣).

(٥) الجرح والتعديل (٨/ ٧٢).

(٦) الكامل لابن عدي (١/ ٥٧).

- عبد الكريم الجزري.

قال عبد الكريم الجزري: إني لأحدث الحديث ما أترك منه كلمة[1].

- إبراهيم بن ميسرة الطائفي.

قال سفيان: «وكان عمرو بن دينار يحدث بالحديث على المعنىٰ، وكان إبراهيم بن ميسرة لا يحدثه إلا علىٰ ما سمع، ورأيت عمرًا يخضب بالحناء»[2].

- عبد الملك بن عمير الكوفي.

قال عبد الملك بن عمير: «والله إني لأحدث بالحديث فما أدع منه حرفًا»[3].

- عبد الرحمن بن مهدي.

قال أبو بكر الأثرم: «وقيل لأبي عبد الله: كان عبد الرحمٰن حافظًا؟ فقال: حافظ، وكان يتوقىٰ كثيرًا، كان يحب أن يحدث باللفظ»[4].

وقال صالح بن أحمد بن حنبل لأبي: «أيما أثبت عندك؛ عبد الرحمٰن بن مهدي أو وكيع؟ قال: عبد الرحمٰن أقل سقطًا من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثًا من حديث سفيان، وكان عبد الرحمٰن يجيء بها علىٰ ألفاظها، وكان لعبد الرحمٰن توق حسن»[5].

وقال المروذي: قال أحمد بن حنبل: «كان ابن مهدي يجيء بالحديث كما سمع»[6].

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٧١٧).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٩)، الكفاية (ص ٢٤٢).

(٣) علل أحمد (١ / ١٧٧ - رقم ١٢٥)، المعرفة والتاريخ (٢ / ٦٧٢). الكامل لابن عدي (١ / ٢٣)، الكفاية (٢٢٤).

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٤١).

(٥) شرح علل الترمذي (١ / ٤٦٨).

(٦) سؤالاته (٢٩).

- الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُرِيَّ المعروف بـ«أبي عوانة».

قال عَفَّان: «وأبو عوانة أكثر رواية عن أبي مبشر من شعبة وهشام في جميع الحديث، أبو عوانة كتابه صحيح، وأخبار يجيء بها، وطول الحديث بطوله، وهشام أحفظ، وإنما يختصر الحديث، وأبو عوانة يطوله، ففي جميع ماله أصح حديثًا عندنا من هشام، إلا أنه بأخرة كان يقرأ من كتب الناس فيقرأ الخطأ، فأما إذا كان من كتابه فهو ثبت»[1].

- وُهَيْب بن خالد، وعبد الوارث بن سعيد، ويزيد بن زُرَيع، وإسماعيل بن عُلَيَّة.

قال قتيبة: «كانوا يقولون: الحفاظ أربعة؛ إسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوارث ويزيد بن زُريع ووُهَيْب؛ كانوا هؤلاء يؤدون اللفظ. قال أبو رجاء قتيبة: وكان حماد بن زيد يحدث على المعنى، سئل عن حديث في النهار كذا وكذا، يغير اللفظ»[2].

وقال يزيد بن زُريع: «أنا لا أقدم ألفًا ولا واوًا، كان أيوب يختصر الحديث وأنا أكرهه»[3].

وسبب كون التزام الراوي للألفاظ من صور التثبت هو أن التصرف في الألفاظ قد يؤدي إلى تغيير المعنى، فالأسلم اتباعها.

قال عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: «من سمع حديثًا، فحدث به كما سمع، فقد سلم»[4].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٦٨).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٣).

(٣) الجرح والتعديل (٩ / ٢٦٤).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٧٠١).

وقال الشافعي في صفة المحدث: «... إذا حدث على المعنىٰ، وهو غير عالم بما يحتمل معناه، لا يدري لعله يحمل الحلال على الحرام، **فإذا أداه بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الحديث..**»(١).

وقال الخطيب في شرائط من يحدث من حفظه: «والمستحب له أن يورد الأحاديث بألفاظها لأن ذٰلك أسلم له»(٢).

وقال ابن رجب: «وقد روىٰ كثير من الناس الحديث بمعنىٰ فهموه منه، فغيروا المعنىٰ... »(٣).

وقال الخطيب: «وقد كان في الصحابة، رضوان الله عليهم، من يتبع رواياته الحديث عن النبي ﷺ بأن يقول: أو نحوه، أو شكله، أو كما قال رسول الله ﷺ. والصحابة أرباب اللسان، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذٰلك إلا تخوفًا من الزلل؛ **لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر**، والله أعلم»(٤).

ومن الأمثلة على تغير المعنى بسبب تغيير الألفاظ:

حديث: «لا يرث مسلمًا كافر». رواه هُشَيم عن الزهري بلفظ: «لا يتوارث أهل ملتين». وهو لفظ أعم من الذي سمعه.

قال ابن حجر: وبيان مخالفة هُشَيم أنه رواه عن الزهري بالإسناد المذكور، بلفظ: «لا يتوارث أهل ملتين».

وقد حكم النسائي وغيره علىٰ هُشَيم بالخطأ فيه، وعندي أنه رواه من حفظه،

---

(١) المحدث الفاصل (ص ٤٠٤).

(٢) الكفاية (٢٠٠ - ٢٠١).

(٣) شرح علل الترمذي (١/ ٤٣٣).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٤).

بلفظ ظن أنه يؤدي معناه، فلم يصب، فإن اللفظ الذي أتىٰ به أعم من الفظ الذي سمعه، وسبب ذٰلك أن هُشَيما سمع من الزهري بمكة أحاديث ولم يكتبها، وعلق بحفظه بعضها، فلم يكن من الضابطين عنه، ولذٰلك لم يخرج الشيخان من روايته عنه شيئًا. والله أعلم»[1].

مثال آخر:

حديث: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج...». رواه جمع عن شعبة بهٰذا اللفظ، وانفرد وهب بن جرير عن شعبة بلفظ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب».

وبنىٰ عليه بعض الفقهاء أن معنىٰ خداج هو عدم الإجزاء.

قال ابن حجر: «ومن الأحاديث التي رواها بعض الرواة بالمعنى الذي وقع له، وحصل من ذٰلك الغلط لبعض الفقهاء بسببه، ما رواه العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: إن النبي ﷺ قال: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ...» الحديث.

ورواه عنه سفيان بن عيينة، وإسماعيل بن جعفر، وروح بن القاسم وعبد العزيز الداروردي، وطائفة من أصحابه.

وهٰكذا رواه عنه شعبة، في رواية حفاظ أصحابه وجمهورهم. وانفرد وهب بن جرير عن شعبة بلفظ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب». حتىٰ زعم بعضهم أن هٰذه الرواية مفسرة للخداج الذي في الحديث، وأنه عدم الإجزاء.

وهٰذا لا يتأتىٰ له إلا لو كان مخرج الحديث مختلفًا»[2].

---

(١) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٦٧٦).

(٢) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٨٠٦).

مثال آخر:

قال إسماعيل بن عُلَيَّة: «روىٰ عني شعبة حديثًا واحدًا، فأوهم فيه، حدثته عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، أن النبي ﷺ نهىٰ أن يتزعفر الرجل. فقال شعبة: إن النبي ﷺ نهىٰ عن التزعفر.

قال الخطيب: «أفلا ترىٰ إنكار إسماعيل علىٰ شعبة روايته هٰذا الحديث عنه، علىٰ لفظ العموم، في النهىٰ عن التزعفر؟ وإنما نهىٰ عن ذٰلك للرجال خاصة، وكأن شعبة قصد المعنىٰ ولم يفطن لما فطن له إسماعيل، فلهٰذا قلنا إن رواية الحديث على اللفظ أسلم من روايته على المعنىٰ»[1].

وتغيير المعنىٰ بأن رواه بلفظ العموم وهو يشمل الرجال والنساء، والنهي إنما هو للرجال فقط.

مثال آخر:

قال الترمذي: «حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال: إن شاء الله. لم يحنث». سألت محمدًا عن هٰذا الحديث، فقال: جاء مثل هٰذا من قبل عبد الرزاق وهو غلط. إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قصة سليمان بن داود حيث قال: «لأطوفن الليلة علىٰ سبعين امرأة»[2].

وتغيير المعنى هو أنه رواه بلفظ العموم، مع أن لفظ الحديث كان خاصًّا بسليمان عليه السلام.

(١) الكفاية (٢٠٠ - ٢٠١).

(٢) علل الترمذي الكبير (٢ / ٦٥٦).

وقد نقل ابن حجر عن شيخه العراقي قوله: الذي جاء به عبد الرزاق في هٰذه الرواية ليس وافيًا بالمعنى الذي تضمنته الرواية التي اختصره منها، فإنه لا يلزم من قوله ﷺ: لو قال سليمان إن شاء الله لم يحنث. أن يكون الحكم كذٰلك في حق كل أحد غير سليمان، وشرط الرواية بالمعنىٰ عدم التخالف، وهنا تخالف بالخصوص والعموم»[1].

مثال آخر:

قال ابن حِبَّان: «وقد روىٰ أشعث، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهىٰ رسول الله ﷺ المهاجرين أن يصبغوا ثيابهم بالورس والزعفران عند الإحرام. ثناه الحسن بن سفيان، ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن أشعث. وهٰذا متن مقلوب، إنما هو عن نافع، عن ابن عمر، في حديثه الطويل: «وأن يلبس ثوبًا فيه ورس أو زعفران». فأما ذكره المهاجرين وخصوصيية إياهم، دون الأنصار وغيرهم من المسلمين، فهو كذب، لم يخص المصطفىٰ ﷺ بهٰذا الحكم أحدًا من المسلمين دون غيرهم، إلا النساء، وإنما حرم علىٰ من أحرم أن يلبس ثوبًا مصبوغًا بورس أو زعفران، فيشبه أن يكون أشعث أراد أن يختصر من الحديث شيئًا فإذا به قد أقلبه وغير معناه»[2].

مثال آخر:

قال ابن رجب: «وروىٰ بعضهم حديث: «إذا قرأ -يعني الإمام- فأنصتوا». بما فهمه من المعنىٰ، فقال: «إذا قرأ الإمام (ولا الضالين) فأنصتوا». فحمله علىٰ فراغه من القراءة، لا علىٰ شروعه فيها»[3].

---

(١) فتح الباري (١١ / ٦٠٥).

(٢) المجروحين (١ / ١٧٢).

(٣) شرح علل الترمذي (١/ ٤٣٣).

مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم: «وسمعت أبي يذكر حديث عبد الرّزّاق، عن معمر، عن الزُّهريِّ، عن أنس، أنَّ النّبي ﷺ أشار في الصّلاة بأُصبعه.

قال أبي: اختصر عبد الرزاق هٰذه الكلمة من حديث النبي ﷺ؛ أنّه ضعُف فقدّم أبا بكر يصلِّي بالناس، فجاء النّبيُّ ﷺ... فذكر الحديث.

قال أبي: أخطأ عبد الرّزّاق في اختصاره هٰذه الكلمة، **لأنّ عبد الرّزّاق اختصر هذه الكلِمة وأدخله في باب (من كان يشير بأُصبعه في التّشهّد)، وأوهم أنَّ النّبي ﷺ إنّما أشار بيده في التّشهُّد، وليس كذاك هو.**

قلتُ لأبي: فإشارةُ النّبيِّ ﷺ إلىٰ أبي بكر كان في الصّلاة، أو قبل دخول النّبِيِّ ﷺ في الصّلاة؟.

فقال: أمّا في حديث شعيب، عن الزهري لا يدلّ علىٰ شيء من هٰذا»[١].

مثال آخر:

قال ابن رجب: «وقد روىٰ كثير من الناس الحديث بمعنىٰ فهموه منه، فغيروا المعنىٰ، مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج؛ أن النبي صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال لها وهي حائض: «انقضي رأسك وامتشطي». وأدخله في أبواب غسل الحيض. وقد أنكر ذٰلك علىٰ من فعله لأنه يخل بالمعنىٰ، فإن هٰذا لم تؤمر به في الغسل من الحيض عند انقطاعه، بل في غسل الحائض إذا أرادت الإحرام وهي حائض»[٢].

وقال الحافظ ابن رجب، رحمه الله تعالىٰ: «وقد ذكر هٰذا الحديث المختصر

---

(١) العلل (رقم ٤٥٣).

(٢) شرح علل الترمذي (١/ ٤٣٣).

للإمام أحمد عن وكيع فأنكره. قيل له: كأنه اختصره من حديث الحج؟ قال: ويحل له أن يختصره؟! نقله عنه المروذي، ونقل عنه إسحاق بن هانئ أنه قال: هذا باطل. وقال أبوبكر الخلال: إنما أنكر أحمد مثل هذا الاختصار الذي يخل بالمعنى، لا أصل اختصار الحديث. قال: وابن أبي شيبة في مصنفاته يختصر مثل هذا الاختصار المخل بالمعنى. هذا ما قاله الخلال»[1].

مثال آخر:

اختصار شعيب بن أبي حمزة لحديث محمد بن المنكدر عن جابر: «قربت للنبي ﷺ خبزًا ولحمًا، فأكل، ثم دعا بوضوء، فتوضأ به، ثم صلى الظهر، ثم دعا بفضل طعامه، فأكل، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ». بقوله: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار».

قال ابن حِبَّان، رضي الله عنه: «هذا خبر مختصر من حديث طويل اختصره شعيب بن أبي حمزة، متوهما لنسخ إيجاب الوضوء مما مست النار مطلقًا، وإنما هو نسخ لإيجاب الوضوء مما مست النار خلا لحم الجزور فقط»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه علي بن عيَّاش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار؟ فسمعت أبي يقول: هذا الحديث مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفًا ولم يتوضأ، كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر، عن جابر. ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه فوهم فيه»[3].

---

(١) فتح الباري (٢/ ١٠٣-١٠٥).

(٢) صحيح ابن حِبَّان (٣/ ٤١٦).

(٣) العلل (رقم ١٦٨).

وقال أبو داود: «حدَّثنا إبراهيم بن الحسن الخثعميُّ، حدثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد اللّه يقول: «قربت للنبي ﷺ خبزًا ولحمًا، فأكل، ثم دعا بوضوء، فتوضأ به ثم صلى الظهر، ثم دعا بفضل طعامه فأكل، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ».

ثم قال: «حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملي، ثنا علي بن عيَّاش، ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار. قال أبو داود: هذا اختصار من الحديث الأول»(١).

وتغيير المعنى بأن جعل حادثة العين -وهي عدم وضوئه ﷺ بعد أكله اللحم- حكمًا عامًّا وناسخًا لنقض الوضوء من أكل جميع اللحوم التي مست النار، بما فيها أكل لحم الجزور.

وقد رخص بعض المحدثين بالتصرف بالمتن، كاختصاره بالاقتصار على بعضه دون بعض، أو تأدية معناه بألفاظ وجيزة من الراوي، أو تقديم أو تأخير، أو تبديل لبعض ألفاظه.

لكنهم في كل هذه الصور جعلوا له من الشروط ما تضمن التثبت فيه وعدم تغيير معناه:

قال الشافعي في صفة المحدث: «ويكون المحدث عالمًا بالسنة، ثقة في دينه، معروفًا بالصدق في حديثه، عدلاً فيما يحدث، عالمًا بما يحمل من معاني الحديث، بعيدًا من الغلط، أو يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه، كما سمعه، لا يحدث على المعنى؛ لأنه إذا حدث على المعنى، وهو غير عالم بما يحتمل

(١) السنن (رقم ١٩١، ١٩٢).

معناه، لا يدري لعله يحمل الحلال على الحرام، فإذا أداه بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الحديث»[1].

وقال الخطيب: «فإن كان ممن يروىٰ على المعنىٰ، دون اعتبار اللفظ، فيجب أن يكون توقيه أشد، وتحرزه أكثر؛ خوفًا من إحالة المعنى الذي به يتغير الحكم»[2].

وقال الربيع بن سليمان: «قال الشافعي، رضى الله عنه، حاكيًا عن سائل سأله: قد أراك تقبل شهادة من لا تقبل حديثه؟ فقلت: لكبر أمر الحديث وموقعه من المسلمين، ولمعنًى بيّن. قال: وما هو؟ قلت: تكون اللفظة تترك من الحديث فيختل معناه، أو ينطق بها بغير لفظ المحدث، والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث، فيحيل معناه، فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هٰذا المعنىٰ، وكان غير عاقل للحديث فلم يقبل حديثه؛ إذ كان يحمل ما لا يعقل، إن كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه، وكان يلتمس تأديته علىٰ معانيه، وهو لا يعقل المعنىٰ. قال: أفيكون عدلاً غير مقبول الحديث؟ قلت: نعم، إذا كان كما وصفت كان هٰذا موضع ظنة بيّنة يرد بها حديثه، وقد يكون الرجل عدلاً علىٰ غيره، ظنينًا في نفسه وبعض أقربيه، ولعله أن يخر من بعد أهون عليه من أن يشهد بباطل، ولٰكن الظنة لما دخلت عليه تركت بها شهادته، فالظنة فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه ولا يعقل معانيه أبينُ منها في الشاهد، لمن ترد شهادته له، فيما هو ظنين فيه»[3].

قال الخطيب: «ورواية حديث رسول الله ﷺ، وحديث غيره، على المعنىٰ، جائزة عندنا:

---

(١) المحدث الفاصل (ص ٤٠٤).
(٢) الكفاية (٢٠٠ - ٢٠١).
(٣) الكفاية (ص ٢٠٤).

-إذا كان الراوي عالمًا بمعنى الكلام وموضوعه.

- بصيرًا بلغات العرب ووجوه خطابها.

-عارفًا بالفقه واختلاف الأحكام.

- مميزا لما يحيل المعنىٰ وما لا يحيله.

- وكان المعنىٰ أيضًا ظاهرًا معلومًا.

وأما إذا كان غامضًا محتملاً فإنه لا يجوز رواية الحديث على المعنىٰ، ويلزم إيراد اللفظ بعينه وسياقه علىٰ وجهه»[1].

وقال القاضي عياض: «لا خلاف أن على الجاهل والمبتدئ، ومن لم يمهر في العلم ولا تقدم في معرفة تقديم الألفاظ، وترتيب الجمل، وفهم المعانىٰ، ألا يكتب ولا يروي ولا يحكي حديثًا إلا على اللفظ الذي سمعه، وأنه حرام عليه التعبير بغير لفظه المسموع؛ إذ جميع ما يفعله من ذٰلك تحكّم بالجهالة، وتصرّف علىٰ غير حقيقة في أصول الشريعة، وتقوّل على الله ورسوله ما لم يحط به علمًا»[2].

وقال الحافظ ابن حجر: «ولا يجوز تعمد تغيير صورة المتن مطلقًا، ولا الاختصار منه بالنقص، ولا إبدال اللفظ المرادف باللفظ المرادف له، إلا لعالم بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل المعاني...»[3].

وقال أبوبكر الخلال: «إنما أنكر أحمد مثل هٰذا الاختصار الذي يخل بالمعنىٰ، لا أصل اختصار الحديث»[4].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٤).

(٢) الإلماع (ص ١٧٤ - ١٨٢).

(٣) نزهة النظر (ص ١١٩).

(٤) فتح البارىٰ (٢/ ١٠٣-١٠٥).

وفي مسألة التقديم والتأخير اشترطوا عدم تغير المعنى:

قال الحسن بن أبي الحسن البصري: «لا بأس بالحديث أن تقدم أو تؤخر إذا أصيب المعنى»(١).

وقال ابراهيم النخعي: «لا بأس بتقديم الحديث وتأخيره إذا أصبت المعنى، ما لم تزد فيه»(٢).

وفي مسألة تقطيع الحديث والحذف منه اشترطوا ألا يكون ما ذكر من المتن متعلقًا من حيث المعنى بما حذف منه:

قال الخطيب: «وإن كان النقصان من الحديث شيئًا لا يتغير به المعنى؛ كحذف بعض الحروف والألفاظ، والراوي عالم واعٍ محصّل لما يغير المعنى وما لا يغيره من الزيادة والنقصان، فإن ذلك سائغ له، على قول من أجاز الرواية على المعنى، دون من لم يجز ذلك»(٣).

وقال الخطيب أيضًا: «قد تقدم القول في الباب الذي قبل هذا بإجازة تفريق المتن الواحد في موضعين، إذا كان متضمنًا لحكمين، وهكذا إذا كان المتن متضمنًا لعَبَّادات وأحكام لا تعلق لبعضها ببعض، فإنه بمثابة الأحاديث المنفصل بعضها من بعض، ويجوز تقطيعه»(٤).

وقال القاضي عياض: «وكذلك جوّزوا الحديث ببعض الحديث إذا لم يكن مُرتبطًا بشيء قبله ولا بعده ارتباطًا يخلّ بمعناه، وكذلك إن جمع الحديث حكمين أو أمرين؛ كلّ واحد مستقلٍ بنفسه، غير مرتبط بصاحبه، فله الحديث بأحدهما،

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٨)

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٧١٠).

(٣) الكفاية (٢٢٣ - ٢٢٧).

(٤) الكفاية (ص ٢٢٧ - ٢٢٨).

وعلىٰ هٰذا كافةُ النَاس ومذاهب الأئمة، وعليه صنَّفَ المصنفون كُتُبَهمْ فى الحَديث على الأبواب، وفصلوا الحديث الواحَد على الأجزاء بحكمها، واستخرجوا النكت والسنن من الأحاديث الطوال، وهو معنىٰ قول مسلم في هٰذا الفصل إلىٰ آخر كلامه، وعمله البخارىٰ كثيرًا فىٰ صحيحه»[1].

وقال الحافظ ابن حجر: «أما اختصار الحديث فالأكثرون علىٰ جوازه، بشرط أن يكون الذي يختصره عالمًا؛ لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلُّق له بما يبقيه منه، بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان، حتىٰ يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره علىٰ ما حذفه، بخلاف الجاهل، فإنه قد ينقص ما له تعلق كترك الاستثناء»[2].

ولأجل هذه الشروط والضوابط كان التصرف في المتن واختصاره علمًا يُتعلم؛ لأنه لا يستطيع ضبط شروطه كل أحد:

قال ابن المبارك: «علّمنا سفيان اختصار الحديث»[3].

ثم إن نصوص المرخصين تدل على أن هذا الترخيص ليس هو أصل يتبع، وباختيار الراوي، وإنما هو ترخيص للحاجة والضرورة، فإن الراوي إذا حدث من حفظه قد يذهل عن بعض الألفاظ، فيضطر إلى تأديتها بمعناها، أو قد يحتاج إلى اختصار حديث طويل فيختصره.

قال مكحول: «دخلت أنا وأبو الأزهر علىٰ واثلة بن الأسقع، فقلنا: يا أبا الأسقع،

---

(١) إكمال المعلم (١ / ٩٤). إكمال المعلم بفوائد مسلم. المؤلف: القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي. تحقيق: يحيىٰ إسماعيل. دار الوفاء. الطبعة الأولىٰ. ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٢) نزهة النظر (ص ١١٩).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٧١٦).

حدثنا بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، ليس فيه وهم ولا زيادة ولا نقصان. قال: هل قرأ أحد منكم من القرآن الليلة شيئًا؟ فقلنا: نعم، وما نحن بالحافظين له؛ حتىٰ إنا لنزيد الواو والألف. فقال: هٰذا القرآن مذ كذا بين أظهركم لا تألون حفظه، وإنكم تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون، فكيف بأحاديث بمعناها من رسول الله ﷺ، عسىٰ ألا يكون سمعناها منه، إلا مرة واحدة؟! حسبكم إذا حدثتكم بالحديث على المعنىٰ»[1].

وقال غيلان بن جرير: «قلت للحسن: يا أبا سعيد، الرجل يحدث بالحديث، فلا يألو في الزيادة والنقصان؟ فقال: وأينا يطيق ذٰلك»[2].

وقال جعفر بن محمد الصادق: «إن رجلين يأتيان من أهل الكوفة فيشددان علي في الحديث، فما أجىء به كما سمعته، إلا أن أجيء بالمعنىٰ»[3].

وقال عمرو بن مرة: «إنا لا نستطيع أن نحدثكم الحديث كما سمعناه، ولٰكن عموده ونحوه»[4].

وقال سفيان الثوري: «لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحديث واحد»[5].

وقال وكيع: «إن لم يكن المعنىٰ واسعًا فقد هلك الناس»[6].

---

(١) جامع بيان العلم (رقم ٣٦٩)، الكفاية (ص ٢٣٩، ٢٤٠).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٣٥٨ - رقم ٢٠٨٤)، الكفاية (ص ٢٤٣).

(٣) الكفاية (ص ٢٠٨).

(٤) الكفاية (ص ٢٠٨).

(٥) الكفاية (ص ٢٠٩).

(٦) العلل الصغير للترمذي (ص ٥٠). العلل الصغير. المؤلف: أبي عيسى الترمذي. توثيق: عادل عبد الشكور الزرقي. دار المحدث. الطبعة الآولىٰ. ١٤٢٥هـ.

ولذا نصّوا على أن شرط العلم بما يحيل المعنى هو شرط لمن يحدث من حفظه:

قال الشافعي في صفة المحدث: «ويكون المحدث عالمًا بالسنة، ثقة في دينه، معروفًا بالصدق في حديثه، عدلاً فيما يحدث، عالمًا بما يحمل من معاني الحديث، بعيدًا من الغلط، أو يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه، لا يحدث على المعنىٰ؛ لأنه إذا حدث على المعنىٰ، وهو غير عالم بما يحتمل معناه، لا يدري لعله يحمل الحلال على الحرام، فإذا أداه بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الحديث»(١).

وقال ابن حِبَّان: «لا يجور قبول الأخبار من الديّن الفاضل إذا كان لا يعلم ما يؤدي، ولا يعقل ما يحمل المعنىٰ، إذا حدث من حفظه، فأما إذا حدث من كتابته وحفظ في الكتابة فحجٌ يجوز قبول روايته إذا كان عدلاً عاقلاً»(٢).

وقال ابن حِبَّان: «وإنما تقبل المفاريد إذا كان رواتها عدولاً، فليس يعقلون ما يحدثون، عالمون بما يحيلون من معاني الأخبار وألفاظها، فأما الثقة الصدوق إذا لم يكن يعلم ما يحيل من معاني الأخبار، وحدث من حفظه، ثم انفرد بألفاظ عن الثقات لم يستحق قبولها منه؛ لأنه ليس يعقل ذٰلك، ولعله أحاله متوهمًا أنه جائز، فمن أجل من ذكرنا لم تقبل الزيادة في الإخبار إلا عمن سمينا من العدول، على الشرط الذىٰ وصفنا»(٣).

ويدل على هذا أنك تجد بعض المحدثين يرخّص بالرواية بالمعنى، ومع ذلك كان يلتزم التحديث بالألفاظ، ويستحب ذلك، وذلك أن الرواية بالمعنى قد تكون ضرورة أحيانًا:

---

(١) المحدث الفاصل (ص ٤٠٤).

(٢) المجروحين (٣/ ١٤٥).

(٣) المجروحين (٣/ ١٢٨).

مثاله: الحسن البصري.

قال الخطيب: «وكان الحسن ممن يذهب إلىٰ جواز الرواية على المعنىٰ، دون اللفظ، ورأيه مع هٰذا استحباب الأداء كما سمع»[1].

مثال آخر: الزهري.

كان يقول: «إذا أصبت المعنىٰ فلا بأس»[2].

ومع ذٰلك يقول عنه عمرو بن دينار: «ما رأيت أحدًا أنص للحديث من الزهري»[3].

كما نجد أن بعض الرواة كان يشدد في اللفظ، ومع ذلك وجد لهم بعض التغيير للألفاظ، وذلك أن ضبط الألفاظ ليس بالأمر السهل:

فها هو الإمام مالك كان يشدد في الألفاظ ويقول: «كل حديث للنبي ﷺ يؤدىٰ علىٰ لفظه، وعلىٰ ما روىٰ، وما كان عن غيره فلا بأس إذا أصاب المعنىٰ»[4].

ومع هٰذا وجد له بعض التصرف فيها.

قال ابن بكير: «ربما سمعت مالكًا يحدثنا بالحديث فيكون لفظه مختلفًا بالغداة وبالعشي»[5].

وقال ابن المديني: «وسمعت سليمان بن حرب يقدم أيوب السَختياني علىٰ جميع من روىٰ عن نافع، فقيل له: إن عبد الرحمٰن يقدم مالكًا. فقَال: إنما يقول ذٰلك؛

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ١٦).

(٢) العلم لأبي خيثمة (رقم ١٠٦). كتاب العلم. المؤلف: الحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي. حققه: محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الاولىٰ. ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٥٧).

(٤) الكفاية (ص ١٨٨).

(٥) الكفاية (ص ٢٠٩، ٢١٠).

لأنه سمع منه، فيريد أن يستوي مع حماد، وإن مالكًا لأهل لذلك، ولكن أيوب يؤدي الحديث بطوله كما يسمع، ومالك يختصر ويترك من الحديث ما لا يقول به، فأيوب أرجح من غيره»(١).

وبسبب أن الرواية بالمعنى كانت حاجة وضرورة أصبحت أمرًا سائغًا بينهم:

قال أحمد: «ما زال الحفاظ يحدثون بالمعنى»(٢).

وقال الترمذي: «فأما من أقام الإسناد وحفظه، وغير اللفظ، فإن هذا واسع عند أهل العلم، إذا لم يتغير به المعنى»(٣).

وبهذا يكون تصرف من يحدّث من حفظه بالمتون هو أحد أسباب تفضيل التحديث من الكتاب على التحديث من الحفظ.

وإذا وضعنا هذا الأمر بعين الاعتبار -وهو أن تغيير الألفاظ حاجة وضرورة لمن يحدث من حفظه- سنخلص إلى أن التصرف بالمتون لم يكن له كبير أثر على أحاديث النبي ﷺ.

وذلك لأمور:

١ - ليس كل الرواة يعتمدون على الحفظ:

كثير من الرواة كانوا يحرصون على الكتابة في أخذ الحديث من شيوخهم، وإذا كتبوا منهم من يتحفظ من كتابه ثم يمحوه، ومنهم من يبقي كتابه عنده يتعاهده ويتحفظ منه إذا أراد التحديث، ومنهم من كان لا يحدث إلا من كتابه، سواء في السماع أو في القراءة عليه، بأن يمسك أصله أثناء القراءة، كما أن بعض التلاميذ

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٣٧).
(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٤٣٣).
(٣) شرح علل الترمذي (١/ ٤٣١).

كانوا لا يرضون بالأخذ عن الشيخ إلا من كتابه، وإن كان حافظًا.

وقال المعلمي، وهو يتكلم عن التابعين: «... وكان غالبهم يكتبون ثم يتحفظون ما كتبوه، ثم منهم من يبقى كتبه- راجع ص٢٨ - ومنهم من إذا أتقن المكتوب حفظًا محا الكتاب، وهؤلاء ونفر لم يكونوا يكتبون، غالبهم ممن رزقوا جودة الحفظ وقوة الذاكرة كالشعبي والزهري وقتادة.

وقد عرف منهم جماعة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه؛ كالقاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة.

أما أتباع التابعين فلم يكن فيهم راوٍ مكثر إلا كان عنده كتب بمسموعاته يراجعها ويتعاهدها ويتحفظ حديثه منها. ثم منهم من لم يكن يحفظ، وإنما يحدث من كتابه، ومنهم من جرب عليه الأئمة أنه يحدث من حفظه فيخطئ، فاشترطوا لصحة روايته أن يكون السماع منه من كتابه. ومنهم من عرف الأئمة أنه حافظ، غير أنه قد يقدم كلمة أو يؤخرها، ونحو ذلك مما عرفوا أنه لا يغير المعنى، فيوثقونه ويبينون أن السماع منه من كتابه أثبت.

فأما من بعدهم فكان المتثبتون لا يكادون يسمعون من الرجل إلا من أصل كتابه. كان عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظًا، ومع ذلك لم يسمع منه أحمد بن حنبل، ويحيى بن مَعِين، إلا من أصل كتابه هذا....»[1].

وسيأتي تفصيل هذه الأمور في فصل» الحرص على الكتابة»[2].

٢ - أن الكثير من الرواة التزموا التحديث بألفاظ الحديث وتحاملوا على أنفسهم؛ ليأتوا بألفاظ الحديث كما سمعوها.

---

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).

(٢) ص (٦٨٨).

وقد سبق ذكر بعض الأمثلة لهم[1].

٣ - ثم إن تحديث الراوي من الحفظ لا يعني بالضرورة تغيير الألفاظ.

- فقد يرزق الراوي من الحفظ ما يستطيع به أداء الحديث كما سمعه.

- أو يكون له كتب يتعاهدها ويتحفظ منها ثم يحدث.

- أو يكون مع تلميذه نسخة أثناء تحديثه من حفظه.

ومن الأمثلة على من رزق من قوة الحفظ ما استطاع به أن يؤدي الحديث بألفاظه:

قال سفيان بن عيينة: «محدثو الحجاز؛ ابن شهاب ويحيى بن سعيد وابن جريج، يجيئون بالحديث على وجهه»[2].

وقال عمر بن عبد العزيز: «ما رأيت أحدًا أحسن سوقًا للحديث إذا حدث من الزهري»[3].

وعن عمرو بن دينار: «ما رأيت أحدًا أنص للحديث من الزهري»[4].

وقال بكر بن عبد الله: «من أراد أن ينظر ألى أحفظ مَن رأينا، ما رأينا الذي هو أحفظ منه، ولا أحرى أن يأتي بالحديث كما سمعه، فلينظر إلى قتادة»[5].

وقال معمر: «جاء رجل إلى بن سيرين فقال: إني رأيت في النوم كأن حمامة التقمت لؤلؤة، فخرجت كما دخلت سواء. قال ابن سيرين: هو قتادة، هو أحفظ الناس»[6].

---

(١) ص (٥٣٠).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٤٣).

(٣) الجرح والتعديل (٨ / ٧٢).

(٤) الكامل لابن عدي (١ / ٥٧).

(٥) الجرح والتعديل (٧ / ١٣٣).

(٦) الجرح والتعديل (٧ / ١٣٣).

وقال قتيبة: «كانوا يقولون: الحفاظ أربعة: إسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوارث ويزيد بن زُريع ووُهَيْب كانوا هؤلاء يؤدون اللفظ»(١).

وقال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عنه -علي بن الجعد- فقال: كان متقنًا صدوقًا، لم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري، ويحيى الْحِمَّانِي في شريك، وعلى بن الجعد في حديثه»(٢).

ومن الأمثلة على من كان يتحفظ من كتبه ثم يحدث:

قال أبو عمارة، يعني الْمَرْوَزِيّ: «سمعت وكيعًا يقول: وجدت في كتابي: وأما سفيان فكان يحفظ من كتابه، ثم يجيء فيحدثنا»(٣).

ومن الأمثلة على أن المحدث قد يحدث من حفظه وتلاميذ معهم نسخة:

قال أحمد بن حفص: «كنا عند وكيع بن الجراح، وكان يقرأ علينا، فكان الألفاظ تختلف، فقال لنا وكيع: كيف في كتابكم؛ حتى أقرأ كما في كتابكم؟ قال: وقال وكيع: لا تغيرو الألفاظ إذا كان المعنى واحدًا»(٤).

كما كان بعض الحفاظ يحدث من حفظه، لكن إذا كان الحديث طويلاً ويحتاج إلى ضبط وحفظ حدث به من كتب تلاميذه:

قال أبو داود: «قلت لأحمد: كان يحيى يحدثكم من حفظه؟ قال: ما رأينا له كتابًا، كان يحدثنا من حفظه، ويقرأ علينا الطوال من كتابنا»(٥).

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٣).

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ١٧٨).

(٣) الكفاية (ص ١٩٦).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٣).

(٥) «سؤالاته» (٥٢٦).

٤ - ثم إن التصرف بالمتن لا يعني دائمًا تغيير المعنى، فكم من راو تصرف بالمتن لكنه لم يغير المعنى، بشهادة المحدثين أنفسهم.

قال زُرَارَة بن أوفى: «لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ، فاختلفوا علي في اللفظ، واجتمعوا في المعنى»(١).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «لو رأى إنسان سفيان يحدث لقال: ليس هذا من أهل العلم، يقدم ويؤخر ويصحح، ولكن لو جهدت جهدك أن تزيله عن المعنى لن يفعل»(٢).

وقال هشام: «كان الحسن يحدثني اليوم بحديث ويعيده من الغد، فيزيد فيه وينقص منه، غير أن المعنى واحد»(٣).

وقال عمرو بن عبيد: «ما سمعت من الحسن حديثًا مرتين قط، إلا بلفظتين مختلفتين، والمعنى واحد»(٤).

وقال علي بن خشرم: «كان ابن عيينة يحدثنا، فإذا سئل عنه بعد ذلك حدثنا بغير لفظه الأول، والمعنى واحد»(٥).

وقال يحيى بن آدم: «ما رأيت أحدًا يختصر الحديث إلا وهو يخطئ، إلا ابن عيينة»(٦).

---

(١) المحدث الفاصل (ص ٥٣١).

(٢) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢٣).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٦٨٧).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٧).

(٥) الكفاية (ص ٢١٠).

(٦) أخبار المكيين لابن أبي خيثمة (رقم ٣٩٨). أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة. المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ). المحقق: إسماعيل حسن حسين. الناشر: دار الوطن - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.

وها هو ابن سيرين مع تشدده بالتزام اللفظ يشهد بأن العشرة كانوا يحدثونه بالحديث الواحد باختلاف الألفاظ، والمعنىٰ واحد، ولم يمنعه ذٰلك من الأخذ منهم.

قال محمد بن سيرين: «ربما سمعت الحديث عن عشرة، كلهم يختلف في اللفظ، والمعنىٰ واحد»[1].

قال المعلمي: «وكان ابن سيرين من المتشددين في ألا يروىٰ إلا باللفظ، ومع هٰذا شهد للذين سمع منهم أنهم، مع كثرة اختلافهم في اللفظ، لم يخطئ أحد منهم المعنىٰ. ولهٰذا لما ذكر له أن الحسن والشعبي والنخعي يروون بالمعنىٰ اقتصر علىٰ قوله: إنهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضل»[2].

ومن الأمثلة على التصرف الذي لم يغير المعنى:

سأل الأثرمُ الإمامَ أحمد عن حديث ابن أبي زائدة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «بادروا الصبح بالوتر». فقال: هٰذا أراه اختصره من حديث: «صلاة الليل مثنىٰ مثنىٰ، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة»، وهو بمعناه. قال: فقلت له: رواه أحد غيره؟ قال: لا[3].

مثال آخر:

قال ابن حجر في حديث ثلاثة النفر الذين أطبق عليهم الغار: «ووقع في رواية الباب، من طريق عبيد الله العمري، عن نافع، تقديم الأجير، ثم الأبوين، ثم المرأة. وخالفه موسى بن عقبة من الوجهين فقدم الأبوين، ثم المرأة، ثم الأجير.

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٠).

(٢) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٦ / ٢٣٧).

ووافقته رواية سالم، وفي حديث أبي هريرة؛ المرأة، ثم الأبوين، ثم الأجير. وفي حديث أنس؛ الأبوين، ثم الأجير، ثم المرأة. وفي حديث النعمان؛ الأجير، ثم المرأة، ثم الأبوين. وفي حديث علي وبن أبي أوفىٰ معًا؛ المرأة، ثم الأجير، ثم الأبوين. وفي اختلافهم دلالة علىٰ أن الرواية بالمعنىٰ عندهم سائغة شائعة وأن لا أثر للتقديم والتأخير في مثل ذٰلك»[1].

مثال على اختصار المتن إذا كان ذا جمل متعددة، كل واحدة لا علاقة لها بالأخرى:

قال ابن عبد البر: «قرأت علىٰ أبي عثمان سعيد بن نصر، أن قاسم بن أصبغ حدثه، قال: حدثنا ابن وضاح وأحمد بن يزيد، قالا: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا ابن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي موسىٰ، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن».

حدثنا سعيد، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي موسىٰ، عن ابن منبه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله، ﷺ: «من بدا جفا، ومن اتبع الصيد غفل».

إلىٰ ههنا انتهىٰ حديث وكيع، وكان يختصر الأحاديث ويحذفها كثيرًا»[2].

٥ - أن نقاد الحديث قد تتبعوا الرواة متابعة دقيقة، وعارضوا رواياتهم بروايات غيرهم، فعرفوا من يروي من كتبه، ومن يروي من حفظه، ومن إذا روى من حفظه التزم اللفظ، ومن لم يلتزم اللفظ مع عدم تغييره للمعنى، ومن لم يلتزم اللفظ مع تغييره للمعنى، ونصوا على هذا كله، ونقدوا الروايات، ولم يتركوا الأمر هملاً.

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٦ / ٥١١).

(٢) جامع بيان العلم (رقم ٦٩٩، ٧٠٠).

قال المعلمي رحمه الله: «.... وأن الأئمة اعتبروا حال كل راوٍ في روايته لأحاديثه في الأوقات المتفاوتة، فإذا وجدوه يروي الحديث مرة بما يحيل معناه في روايته له مرة أخرىٰ؛ جرحوه، ثم اعتبروا رواية كل راوٍ برواية الثقات، فإذا وجدوه يخالفهم بما يحيل المعنىٰ؛ جرحوه...». ثم قال: «من تدبر هٰذا ولم يعمه الهوىٰ؛ اطمأن قلبه بوفاء الله تعالىٰ بما تكفل به من حفظ دينه، وبتوفيقه علماء الأمة للقيام بذٰلك، ولله الحمد»[1].

وقال المعلمي أيضًا: «... وكان الأئمة يعتبرون حديث كل راو فينظرون كيف حدث به في الأوقات المتفاوتة، فإذا وجدوه يحدث مرة كذا ومرة كذا بخلاف لا يحتمل؛ ضعّفوه. وربما سمعوا الحديث من الرجل، ثم يدعونه مدة طويلة، ثم يسألونه عنه، ثم يعتبر حرف مروياته برواية مَن روىٰ عن شيوخه وعن شيوخ شيوخه، فإذا رأوا في روايته ما يخالف رواية الثقات حكموا عليه بحسبها. وليسوا يوثقون الرجل لظهور صلاحه في دينه فقط، بل معظم اعتمادهم علىٰ حاله في حديثه، كما مر، وتجدهم يجرحون الرجل بأنه يخطئ ويغلط، وباضطرابه في حديثه، وبمخالفته الثقات، وبتفرده، وهلم جرا. ونظرهم عند تصحيح الحديث أدق من هٰذا، نعم، إن هناك من المحدثين من يسهل ويخفف، لٰكن العارف لا يخفىٰ عليه هٰؤلاء من هٰؤلاء. فإذا رأيت المحققين قد وثقوا رجلاً مطلقًا، فمعنىٰ ذٰلك أنه يروي الحديث بلفظه الذي سمعه، أو على الأقل إذا روى المعنىٰ لم يغير المعنىٰ، وإذا رأيتهم قد صححوا حديثًا، فمعنىٰ ذٰلك أنه صحيح بلفظه، أو علىٰ الأقل بنحو لفظه، مع تمام معناه، فإن بان لهم خلاف ذٰلك نبهوا عليه، كما تقدم[2].

---

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).

(٢) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).

ومن الأمثلة على من ترخص بتغيير المتن إذا كان المعنى واحدًا:

- عائشة رضي الله عنها.

عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «قالت لي عائشة، رضى الله عنها: يا بنى إنه يبلغنى أنك تكتب عني الحديث، ثم تعود فتكتبه. فقلت لها: أسمعه منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره. فقالت: هل تسمع في المعنى خلافًا؟ قلت: لا. قالت: لا بأس بذلك»[1].

- أبو سعيد الخدري.

عن أبي سعيد قال: «كنا نجلس إلى النبي ﷺ، عسى أن نكون عشرة نفر، نسمع الحديث، فما منا اثنان يؤديانه، غير أن المعنى واحد»[2].

- واثلة بن الأسقع.

قال واثلة بن الأسقع: «إذا حدثتم بالحديث على المعنى فحسبكم»[3].

وقال مكحول: «دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع، فقلنا: يا أبا الأسقع، حدثنا بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، ليس فيه وهم ولا زيادة ولا نقصان، قال: هل قرأ أحد منكم من القرآن الليلة شيئًا؟ فقلنا: نعم، وما نحن بالحافظين له؛ حتى إنا لنزيد الواو والألف. فقال: هذا القرآن مذ كذا بين أظهركم لا تألون حفظه، وإنكم تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون، فكيف بأحاديث بمعناها من رسول الله ﷺ، عسى ألا يكون سمعناها منه إلا مرة واحدة؟! حسبكم إذا حدثتكم بالحديث على المعنى»[4].

---

(١) الكفاية (ص ٢٠٥).

(٢) الكفاية (ص ٢٠٥).

(٣) العلم لأبي خيثمة (رقم ١٠٤)، المحدث الفاصل (رقم ٦٨٥)، الكفاية (ص ٢٣٩، ٢٤٠).

(٤) جامع بيان العلم (رقم ٣٦٩). الكفاية (ص ٢٣٩، ٢٤٠).

وذكر عبد الرحمن بن حسان الفلسطيني الكناني، عمن سمع واثلة بن الأسقع، وسألوه أن يحدثهم حديثًا ليس فيه وهم ولا نقصان، فغضب واثلة، وقال: «المصاحف تديمون فيها النظر بكرة وعشيًّا، وأنتم تهمون وتزيدون وتنقصون»[١].

- عبد الله بن عباس.

قال الشعبي: «قلت لابن عباس: إنك تحدثنا بالحديث اليوم فإذا كان من الغد قلبته؟ قال: فقال وهو غضبان: أما ترضون أن نحفظ لكم معاني الحديث حتى تسألونا عن سياقتها؟!»[٢]

لكن ذكر ابن رجب أن في أسانيد ما جاء عن الصحابة نظر:

قال ابن رجب: «وقد روي إجازة ذلك أيضًا -يعني الرواية بالمعنى- عن عائشة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، وفي أسانيدها نظر»[٣].

- زُرَارَة بن أوفى.

قال زُرَارَة بن أوفى: «لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ فاختلفوا علي في اللفظ، واجتمعوا في المعنى»[٤].

- الحسن بن يسار البصري، وعامر الشعبي، وإبراهيم بن يزيد النخعي.

قال ابن عون: «كان الحسن والشعبي وإبراهيم يحدثون مرة هكذا، ومرة هكذا». قال ابن عون: «فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين، قال: أما إنهم لو جاءوا به كما سمعوه كان خيرًا لهم»[٥].

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٧١٢).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٠).

(٣) شرح علل الترمذي (ص ١١٠).

(٤) المحدث الفاصل (ص ٥٣١).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٦٨٩).

وقال ابن عون: «لقيت منهم من كان يحب أن يحدث كما سمع، ومنهم من لا يبالي إذا أصاب المعنىٰ. قال: ومن الذين كانوا لا يبالون إذا أصابوا المعنىٰ: الحسن وعامر وابراهيم النخعي، والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا: محمد بن سيرين ورجاء بن حيوة والقاسم بن محمد»[1].

وقال ابن عون: «أدركت ثلاثة يرخصون في الحروف، وثلاثة يشددون فيها، فالذين يرخصون فيها: الحسن البصري وإبراهيم والشعبي، والذين يشددون: محمد ورجاء والقاسم»[2].

وقال الحسن: «إذا أصبت معنى الحديث أجزأك»[3].

وقال هشام: «كان الحسن يحدثني اليوم بحديث ويعيده من الغد فيزيد فيه وينقص منه، غير أن المعنىٰ واحد»[4].

وعن شعيب بن الحبحاب، قال: «انطلقت أنا وغيلان بن جرير إلى الحسن، فقال له غيلان: يا أبا سعيد، الرجل يحدث بالحديث، يحدثه كما سمعه، يزيد فيه، وينقص؟ فقال الحسن: إنما الكذب علىٰ من تعمده»[5].

وعن الربيع بن صبيح، عن الحسن، قال: «قلنا: يا أبا سعيد، إنك تحدثنا بالحديث أنت أجود له سياقًا منا. قال: إذا كان المعنىٰ واحدًا فلا بأس»[6].

وقال أبو حمزة: «قلت لإبراهيم: إنا نسمع منك الحديث فلا نستطيع أن نجيء به كما سمعناه؟ قال: أرأيتك إذا سمعت تعلم أنه حلال من حرام؟ قال: نعم. قال:

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٦٩١).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٢).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٦٨٦).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٦٨٧).

(٥) الكامل لابن عدي (١ / ٥٣).

(٦) جامع بيان العلم (رقم ٣٦٦).

فهكذا كل ما نحدث»[1].

وذكر الحسن بن دينار عن الحسن، أنه كان لا يرىٰ بأسًا إذا حدث بالحديث أن يصيب المعنىٰ»[2].

وقال عمرو بن عبيد: «ما سمعت من الحسن حديثًا مرتين قط إلا بلفظتين مختلفتين، والمعنىٰ واحد»[3].

وقال الحسن بن أبي الحسن: «لا بأس بالحديث أن تقدم أو تؤخر، إذا أصيب المعنىٰ»[4].

وعن أشعث، عن الحسن والشعبي، «أنهما كانا لا يريان بأسًا بتقديم الحديث وتأخيره، وكان ابن سيرين يتكلفه كما يسمع»[5].

وقال إبراهيم: «لا بأس بتقديم الحديث وتأخيره إذا أصبت المعنىٰ، ما لم تزد فيه»[6].

- عمرو بن مرة.

عن عمرو بن مرة قال: «إنا لا نستطيع أن نحدثكم الحديث كما سمعناه، ولكن عموده ونحوه»[7].

- محمد بن شهاب الزهري.

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٦٨٨).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٨).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٧).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٨).

(٥) جامع بيان العلم (رقم ٣٧٠).

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٧١٠).

(٧) الكفاية (ص ٢٠٨).

قال الزهري: «إذا أصبت المعنىٰ فلا بأس»[(١)].

- عمرو بن دينار.

قال ابن عيينة: «كان عمرو بن دينار يحدث بالمعاني، وإبراهيم بن ميسرة يحدث كما سمع، وكان عمرو فقيها»[(٢)].

- جعفر بن محمد الصادق.

عن جعفر بن محمد قال: «إن رجلين يأتيان من أهل الكوفة فيشددان علي في الحديث، فما أجيء به كما سمعته، إلا أن أجيء بالمعنىٰ»[(٣)].

- أبو عثمان النهدي:

قال عاصم الأحول: «قلنا لأبي عثمان النهدي: تحدثنا بالحديث، ثم تغيره علينا؟ قال: فقال: عليك بالسماع الأول»[(٤)].

- سفيان بن سعيد الثوري.

قال سفيان الثوري: «إنما نحدثكم بالمعاني»[(٥)].

وقال عبد الرزاق: «قلت لسفيان الثوري: حدثنا بحديث أبي الزعراء كما سمعت؟ قال: يا سبحان الله! ومن يطيق ذٰلك؟ إنما نجيئكم بالمعنىٰ»[(٦)].

وقال سفيان الثوري: «لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحديث واحد»[(٧)].

---

(١) العلم لأبي خيثمة (رقم ١٠٦).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٤٣٥ - رقم ٢٩٢٠).

(٣) الكفاية (ص ٢٠٨).

(٤) معرفة الرجال برواية ابن محرز (٢/ ٢٢٨ - رقم ٧٨٤).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٤).

(٦) الكفاية (ص ٢٠٩).

(٧) الكفاية (ص ٢٠٩).

وقال سفيان الثوري: «إن قلت إني أحدثكم كما سمعت فقد كذبت»[1].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «ولو رأىٰ إنسان سفيان يحدث لقال: ليس هٰذا من أهل العلم، يقدم ويؤخر ويثبّج، ولٰكن لو جهدت أن تزيله عن المعنىٰ لم يفعل»[2].

وسيأتي معنىٰ قوله «يثبّج» في الكلام علىٰ وكيع بن الجراح[3].

- **حماد بن زيد:**

قال أبو رجاء قتيبة - يعني ابن سعيد - : «وكان حماد بن زيد يحدث علىٰ المعنىٰ؛ سئل عن حديث في النهار كذا وكذا، يغير اللفظ»[4].

- **سفيان بن عيينة.**

قال علي بن خشرم: «كان ابن عيينة يحدثنا، فإذا سئل عنه بعد ذٰلك حدثنا بغير لفظه الأول، والمعنىٰ واحد»[5].

- **هُشَيم بن بشير الواسطي:**

قال إبراهيم الحربي: «كان هُشَيم يحدث بالمعنىٰ»[6].

وقال عَفَّان بن مسلم: «وأبو عوانة أكثر رواية عن أبي مبشر من شعبة وهُشَيم في جميع الحديث، أبو عوانة كتابه صحيح، وأخبار يجيء بها، وطول الحديث بطوله، وهُشَيم أحفظ، وإنما يختصر الحديث، وأبو عوانة يطوله، ففي جميع ماله أصح حديثًا عندنا من هُشَيم، إلا أنه بأخرة كان يقرأ من كتب الناس فيقرأ الخطأ،

---

(١) علل أحمد (١ / ٥٥٠ - رقم ١٣٠٩).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٣).
(٣) ص (٥٦٤).
(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ٣٣).
(٥) الكفاية (ص ٢١٠).
(٦) تهذيب التهذيب (٩ / ٦٨).

فأما إذا كان من كتابه فهو ثبت»[١].

- يحيى بن سعيد القطان:

قال يحيى بن سعيد: «أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ، لأن القرآن أعظم حرمة، ووُسّع أن يُقرأ على وجوه؛ إذا كان المعنىٰ واحدًا»[٢].

وقال أزهر بن جميل: «كنا عند يحيى بن سعيد، ومعنا رجل يتشكك، فقال له يحيىٰ: يا هٰذا، إلىٰ كم هٰذا؟ ليس في يد الناس أشرف ولا أجل من كتاب الله تعالىٰ، وقد رخص فيه علىٰ سبعة أحرف»[٣].

- سليمان بن حرب:

قال الآجري: «سمعت أبا داود يقول: كان سليمان بن حرب يحدث بحديث، ثم يحدث به كأنه ليس ذاك. قال الخطيب: قلت: كان سليمان يروي الحديث علىٰ المعنىٰ فتتغير ألفاظه في روايته»[٤].

- وكيع بن الجراح:

قال محمد بن نصر الـمَرْوَزِيّ: «كان يحدث بأخرة من حفظه (وكيع)، فيغير ألفاظ الحديث، كأنه كان يحدث بالمعنىٰ، ولم يكن من أهل اللسان»[٥].

وقال المروذي: «قال أحمد بن حنبل: كان وكيع يجتهد أن يجيء بالحديث كما سمع، فكان ربما قال في الحرف أو الشيء: يعني كذا»[٦].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٦٨).

(٢) الكفاية (ص ٢١٠).

(٣) الكفاية (ص ٢١٠).

(٤) تاريخ بغداد (٩ / ٣٦).

(٥) تهذيب التهذيب (٩ / ١١٤).

(٦) سؤالاته (٢٩).

وقال أحمد بن حنبل: «كان خالد بن الحارث يجيء بالحديث كما سمع، ويقول: نحو هٰذا أو شبه هٰذا. وكان ابن مهدي يجيء بالحديث كما سمع، وكان وكيع يجهد أن يجيء بالحديث كما سمع، فكان ربما قال في الحرف أو الشيء: يعني كذا»(١).

وقال أحمد بن حفص: «كنا عند وكيع بن الجراح، وكان يقرأ علينا، فكان الألفاظ تختلف، فقال لنا وكيع: كيف في كتابكم حتىٰ أقرأ كما في كتابكم؟ قال: وقال وكيع: لا تغيرو الألفاظ إذا كان المعنىٰ واحدًا»(٢).

وهذا هو معنى قول أحمد في وكيع بن الجراح: يثبّج الحديث. يعني لا يأتي به على وجهه؛ بسبب تحديثه من حفظه.

فقد روىٰ وكيع حديث التطبيق في الصلاة، بإسناده عن عبد الله بن مسعود: «علمنا رسول الله ﷺ الصلاة، فكبر ورفع يديه، ثم ركع وطبق يديه وجعلهما بين ركبتيه. فبلغ سعدًا، فقال: صدق أخي، قد كنا نفعل ذٰلك، ثم أمرنا بهٰذا وأخذ بركبتيه».

فقال بعد قوله «فكبر»: فرفع يده في أول. ومرة قال: فصلىٰ فلم يرفع يده إلا مرة. ومرة قال: كان يرفع يده فىٰ أول الصلاة ثم لا يعود.

وقد أنكر عليه الإمام أحمد ذٰلك، وبين سبب اختلاف ألفاظه، بعد أن ذكر الرواية الصحيحة فقال: **هذا لفظ غير لفظ وكيع، وكيع يثبّج الحديث، لأنه كان يحمل نفسه في حفظ الحديث**(٣).

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ١٧).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٣٣).
(٣) العلل (٧٠٩- ٧١٤).

وقال الشيخ المعلمي معلقًا على قول معمر بن راشد في إسماعيل بن شروس: «كان يثبّج الحديث». قال: «أي لا يأتي به على وجهه»[1].

وقد ذكر علماء اللغة هذا المعنى لهذه المادة:

قال ابن فارس: «قولهم ثبّج الكلامَ تثبيجًا فهو ألا يأتي به على وجهه»[2].

وقال ابن منظور: «...وثَبَّجَ الكتابَ والكلامَ تَثْبيجًا؛ لم يبينه، وقيل: لم يأْت به على وجهه. والثَّبَجُ اضطرابُ الكلام وتَفَنُّنُه، والثَّبَجُ تَعْمِيَةُ الخَط وتَرْكُ بيانه...»[3].

- الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل:

وقال أبو داود: «قيل لأحمد: فروح؟ قال: روح لم يكن به بأس، لم يكن متهمًا بشيء من هذا. وكان جرى ذكر الكذب.

سمعت أحمد، قيل له: روح أحب إليك، أو أبو عاصم؟ قال: كان روح يخرج الكتاب، وأبو عاصم يثبّج الحديث.

قيل له: ابن سواء أحب إليك، أو روح، في سعيد؟ قال: ما أقربهما. قلت: الخفاف؟ قال: الخفاف، إلا أنه كان أقدم منهما، وأعلم بسعيد»[4].

وقد سبق الكلام على لفظة: « يثبّج الحديث »[5].

- محمد بن مصعب القُرْقُساني.

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٣١٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة (١ / ٣٩٩).

(٣) لسان العرب (٢ / ٢١٩).

(٤) سؤالاته (٥٣٣).

(٥) ص (٥٦٣).

قال سعيد بن رحمة الأصبحي: «كان محمد بن مصعب القُرْقُساني يقول: أيش تشددون علىٰ أنفسكم؟ إذا أصبتم المعنىٰ فحسبكم»[1].

ولا شك أن في معرفة من يلتزم المتون ممن يتصرف فيها فائدة عظيمة، فهي قرينة من قرائن الترجيح بين اختلاف المتون:

قال المعلمي، رحمه الله، وهو يتكلم عن الرواية بالمعنىٰ: «الذين قالوا: لا تجوز. إنما غرضهم ما ينبغي أن يعمل به في عهدهم وبعدهم، فأما ما قد مضىٰ فلا كلام فيه، لا يطعن في متقدم بأنه كان يروىٰ بالمعنىٰ، ولا في روايته، **لكن إن وقع تعارض بين مرويه ومروي من كان يبالغ في تحري الرواية باللفظ، فذلك مما يرجح الثاني. وهذا لا نزاع فيه**»[2].

وقال المعلمي في ترجمة الحجاج بن أَرْطَاة: «وحاصل كلامهم في حديثه أنه صدوق مدلس يروي بالمعنىٰ، وقد لخص ذٰلك محمد بن نصر الْمَرْوَزِيّ قال: «والغالب علىٰ حديثه الإرسال والتدليس وتغيير الألفاظ».

فإذا صرح بالسماع فقد أمنا تدليسه، وهو فقيه عارف، لا يخشىٰ من روايته بالمعنىٰ، **لكن إذا خالفه في اللفظ ثقة يتحرى الرواية باللفظ، وكان بين اللفظين اختلاف ما في المعنى قدم فيما اختلفا فيه لفظ الثقة الآخر**»[3].



(١) المحدث الفاصل (رقم ٦٩٦).
(٢) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).
(٣) التنكيل (١ / ٤٣٤).

المبحث السادس عشر: عدم قبول التلقين.

من صور التثبت ألا يقبل الراوي تلقينا من أحد، وصور التلقين متعددة وأشهرها:

أن يُلقى على الراوي ما ليس من حديثه، أو من حديثه، لكنه تصرف فيه، فيقر به أو يحدث به.

وهذا الإلقاء على صور متعددة:

- إلقاء على صورة سؤال واستفهام:

ومثاله:

قال حماد بن سلمة: «كنت أسمع أن القُصّاص لا يحفظون حديثهم، فأتيت ثابتًا البناني فقلبت عليه حديثه، فكنت أقول له: كيف حديث أنس في كذا وكذا؟ لحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، فيقول: لا، هذا حديث عبد الرحمن. فأقول لحديث أنس: كيف حديث ابن أبي ليلى في كذا وكذا؟ فيقول: هذا حديث أنس»[1].

- إلقاء على صورة عرض على الشيخ:

ومثاله:

قال إسحاق بن أبي إسرائيل: «كان أصحاب الحديث يلقنون عبد الرزاق من كتبهم، فيختلفون في الشيء، فيقول لي: كيف في كتابك؟ فإذا أخبرته صار إليه لما يعرف أن كنت أتعب في تصحيحها»[2].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٩٠).

(٢) الكفاية (ص ٢٩٤ - ٢٩٥).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي ذكر لي أبو تقي عبد الحميد بن إبراهيم، فقال: كان في بعض قرىٰ حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع كتب عبد الله بن سالم عن الزبيدي، إلا أنها ذهبت كتبه، فقال: لا أحفظها. فأرادوا أن يعرضوا عليه، فقال: لا أحفظ. فلم يزالوا به حتىٰ لان، ثم قدمت حمص بعد ذٰلك بأكثر من ثلاثين سنة، فإذا قوم يروون عنه هٰذا الكتاب، وقالوا: اعرض عليه كتاب بن زِبْرِيق. ولقنوه، فحدثهم بهٰذا، وليس هٰذا عندي بشيء، رجل لا يحفظ، وليس عنده كتب»[1].

- إلقاء على صورة أمر:

ومثاله:

قال أبو حاتم: «كان عَفَّان يروي عن قيس ويتكلم فيه، فقيل له: تتكلم فيه؟ فقال: قدمت عليه فقال: حدثنا الشيباني، عن الشعبي. فيقول له رجل: ومغيرة. فيقول: ومغيرة. فقال له: وأبو حصين. فقال: وأبو حصين»[2].

وقال يحيى بن سعيد: «كنا عند شيخ من أهل مكة أنا وحفص بن غياث، وإذا أبو شيخ جارية بن هرم يكتب عنه، فجعل حفص يضع له الحديث ويقول: حدثتك عائشة بنت طلحة، عن عائشة، بكذا. فيقول: حدثتني عائشة بنت طلحة، عن عائشة بكذا.

ثم يقول له: وحدثك القاسم بن محمد، عن عائشة بكذا. فيقول: حدثنا القاسم، عن عائشة، بكذا. ويقول: حدثك سعيد بن جبير، عن ابن عباس بمثله. فيقول: حدثنى سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(١) الجرح والتعديل (٦ / ٨).

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ٩٨).

فلما فرغ ضرب حفص بيده إلىٰ ألواح جارية فمحاها، فقال: تحسدوني؟ فقال له حفص: لا، ولٰكن هٰذا كذب. فقلت ليحيىٰ: من الرجل؟ فلم يسمه.

فقلت له يومًا: يا أبا سعيد، لعل عندي عن هٰذا الشيخ ولا أعرفه. قال: هو موسى بن دينار»[1].

- إلقاء بأن يُدفع إليه كتاب:

ومثاله:

قال ابن مَعِين: «قال لي أبو جعفر السُويدي: جاؤوا إلىٰ عبد الرزاق بأحاديث كتبوها، ليس هىٰ من حديثه، فقالوا له: اقرأها علينا؟ قال: لا أعرفها. فقالوا: اقرأها علينا، ولا تقل فيه «حدثنا». فقرأها عليهم»[2].

وقال يحيى بن حسان: «جاء قوم، ومعهم جزء، فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة. فنظرت فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة، فقمت فجلست إلىٰ ابن لهيعة، فقلت: أي شيء ذا الكتاب الذىٰ حدثت به؟ ليس ها هنا في الكتاب حديث من حديثك، ولا سمعتها أنت قط. قال: ما أصنع بهم؟ يجيئون بكتاب فيقولون: هٰذا من حديثك. فأحدثهم به»[3].

وقال مجاهد بن موسى المخرمي: «دخلنا على ابن مهدىٰ، فدفع إليه حارث النقال رقعة فيها حديث مقلوب، فجعل يحدثه، حتىٰ كاد أن يفرغ، ثم فطن فنقده، ورمىٰ به، وقال: كاذب والله، كاذب والله»[4].

(١) المجروحين (١ / ٦٨).
(٢) الجرح والتعديل. ٦ / ٣٩.
(٣) المجروحين (١ / ٦٨).
(٤) ميزان الاعتدال (٢ / ١٦٩).

- **إلقاء على صورة تصحيح خطأ في حفظه أو في كتابه:**

مثاله:

قال أبو زرعة: «كنا عند أبي بكر بن أبي شيبة، ومعنا كيلجة، فقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أنس، أنه قال: يتبع الميت ثلاث.

فقال كيلجة: هو عن عبيد الله بن أبي بكر. فقال: عن عبيد الله بن أبي بكر. فقلت: يا أبا بكر، تركت الصواب وتلقنت الخطأ، إنما روىٰ هو عن عبد الله بن أبي بكر، وسفيان لم يلق عبيد الله بن أبي بكر، فقال: لقنني هٰذا. فقلت: كلما لقنك هٰذا تريد أن تقبله؟»[1].

وقال أبو حاتم في عثمان بن الهيثم: «صدوق غير أنه كان بأخرة يلقن».

قال الذهبي معلقًا: «يعني أنه كان يحدثهم بالحديث، فيتوقف فيه، ويتغلط، فيردون عليه، فيقول. ومثل هٰذا غض عن رتبة الحفظ لجواز أن فيما رد عليه زيادة أو تغييرًا يسيرًا، والله أعلم»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: سألني يحيى بن مَعِين عن ابن حميد، من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أي شيء تنقمون عليه؟ فقلت: يكون في كتابه الشيء فنقول: ليس هٰذا هٰكذا، إنما هو كذا وكذا. فيأخذ القلم فيغيره علىٰ ما نقول. قال: بئس هٰذه الخصلة، قدم علينا بغداد فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي، ففرقنا الأوراق بيننا، ومعنا أحمد بن حنبل، فسمعناه، ولم نر إلا خيرًا»[3].

---

(١) الجرح والتعديل. ١ / ٣٣٨.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٠ / ٢١٠).

(٣) الجرح والتعديل (٧ / ٢٣٢).

وقال يحيى بن سعيد القطان: «إذا كان الشيخ يثبت على شيء واحد، خطأً كان أو صوابًا، فلا بأس به، وإذا كان الشيخ كل شيء يقال له يقول، فليس بشيء»[1].

وقال يعقوب بن شيبة: «ولم أسمع في روح شيئًا أشد عندي من شيء دفع إلى محمد بن إسماعيل صاحبنا كتابًا بخطه، نسخت منه فكان فيه: حدثنا عَفَّان، قال: حدثني غلام من أصحاب الحديث يقال له عمارة الصيرفي، أنه كان يكتب عن روح بن عَبَّادة هو وعلي بن المديني، وحدثهم بشيء، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم. قال: فقلت له: هذا عن الحكم. قال: فقال روح لعلي بن المديني: ما تقول؟ قال: صدق، هو عن الحكم. قال: فأخذ روح قلمًا فمحى منصور وكتب الحكم. قال عَفَّان: فسالت علي بن المديني، وعمارة معي، فقال: صدق، قد كان هذا. قال عَفَّان: فلما كان بعد ذلك سألت عليًّا عما أخبرني، فقال: لا، ما أحفظه. فقلت له: أنت حدثتني، فما ينفعك جحودك الآن»[2].

ورواة الحديث متفاوتون في قبول التلقين بحسب درجتهم في الحفظ والتثبت:

قال الإمام مسلم مبينًا تفاوت رواة الحديث في هذا: فإن الناس متباينون في حفظهم لما يحفظون، وفي نقلهم لما ينقلون:

فمنهم الحافظ المتقن الحفظ، المتوقي لما يلزمه توقيه فيه، ومنهم المتساهل المشيب حفظه بتوهم يتوهمه، أو تلقين يلقنه من غيره فيخلطه بحفظه، ثم لا يميزه عن أدائه إلى غيره. ومنهم من همه حفظ متون الأحاديث دون أسانيدها، فيتهاون بحفظ الأثر، يخرصها من بعد فيحيلها بالتوهم على قوم غير الذين أدي إليه عنهم.

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٩٩)، الكفاية (ص ١٨٠).

(٢) تاريخ بغداد (٨ / ٤٥٨).

و كل ما قلنا من هٰذا في رواة الحديث ونقال الأخبار، فهو موجود مستفيض.

و مما ذكرت لك من منازلهم في الحفظ، ومراتبهم فيه، فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلىٰ زماننا هٰذا، وإن كان من أحفظ الناس، وأشدهم توقيًا وإتقانًا لما يحفظ وينقل؛ إلا الغلط، والسهو ممكن في حفظه ونقله، فكيف بمن وصفت لك ممن طريقه الغفلة والسهولة في ذٰلك»[1].

فمن الرواة من كان حافظًا متقنًا لا يقبل التلقين:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن أبىٰ نعيم الفضل بن دكين، فقال: ثقة، كان يحفظ حديث الثوري ومسعر حفظًا جيدًا، كان يحزر حديث الثوري ثلاثة آلاف وخمسمائة حديث، وحديث مسعر نحو خمسمائة حديث، كان يأتىٰ بحديث الثوري عن لفظ واحد لا يغيره، وكان لا يلقن، وكان حافظًا متقنًا»[2].

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن سعيد الأصبهاني: «كان حافظًا يحدث من حفظه، ولا يقبل التلقين، ولا يقرأ من كتب الناس، ولم أر بالكوفة أتقن حفظًا منه»[3].

ومنهم من كان في حفظه شيء، وربما لقن، ومنهم من كان لا يحفظ بالكلية.

ومع ذلك فالخطأ لم يسلم منه أحد، لاسيما إذا كان بطريق التلقين، فإن التلقين أسهل طريقة لإيقاع الراوي في الخطأ، حتى إن بعض الثقات الحفاظ لم يسلم من الخطأ عند تلقينه، فالتلقين مظنة الخطأ.

ومن الأمثلة على هذا:

(١) التمييز (ص ٣٨).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٦٢).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٥).




قال مجاهد بن موسى المخرمي: «دخلنا على ابن مهدي، فدفع إليه حارث النقال رقعة فيها حديث مقلوب، فجعل يحدثه حتى كاد أن يفرغ، ثم فطن فنقده ورمى به، وقال: كاذب والله، كاذب والله»(١).

وقال حماد بن زيد: «سألت سلمة بن علقمة عن شيء، فرفع ثم نظر إلي، فقال: إن سرك أن يكذب صاحبك فلقنه. ثم رجع»(٢).

وقال ابن مَعِين: «ما أخطأ عَفَّان قطُّ إلا مرة، أنا لقنته إياه، فاستغفر الله»(٣).

ولذلك كان النقاد يستخدمون التلقين وسيلة لاختبار ضبط الراوي:

قال المعلمي: «التلقين القادح في الملقِّن هو أن يوقع الشيخ في الكذب ولا يبيّن، فإن كان إنما فعل ذلك امتحانًا للشيخ، وبيّن ذلك في المجلس لم يضره، وأما الشيخ فإن قبل التلقين وكثر منه ذلك فإنه يسقط»(٤).

وقال عمرو الناقد: «ما كان في أصحابنا أعلم بالإسناد من يحيى بن مَعِين؛ ما قدر أحد يقلب عليه إسنادًا قط»(٥).

وقال حماد بن سلمة: «كنت أسمع أن القُصاص لا يحفظون حديثهم، فأتيت ثابتًا البناني فقلبت عليه حديثه، فكنت أقول له: كيف حديث أنس في كذا وكذا؟ لحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، فيقول: لا، هذا حديث عبد الرحمن. فأقول لحديث أنس: كيف حديث ابن أبي ليلى في كذا وكذا؟ فيقول: هذا حديث أنس»(٦).

---

(١) ميزان الاعتدال (٢ / ١٦٩).

(٢) الكفاية (ص ١٤٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٥ / ٥٩٩).

(٤) التنكيل (١/ ٤٣٨).

(٥) تهذيب التهذيب (٩ / ٣٠٠).

(٦) المعرفة والتاريخ (٢ / ٩٠).

وقال يحيى بن سعيد: «كنا عند شيخ من أهل مكة أنا وحفص بن غياث، وإذا أبو شيخ جارية بن هرم يكتب عنه، فجعل حفص يضع له الحديث ويقول: حدثتك عائشة بنت طلحة، عن عائشة، بكذا.

فيقول: حدثتني عائشة بنت طلحة، عن عائشة بكذا.

ثم يقول له: وحدثك القاسم بن محمد، عن عائشة بكذا. فيقول: حدثنا القاسم، عن عائشة، بكذا. ويقول: حدثك سعيد بن جبير، عن ابن عباس بمثله. فيقول: حدثنى سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

فلما فرغ ضرب حفص بيده إلى ألواح جارية فمحاها، فقال: تحسدوني؟ فقال له حفص: لا، ولكن هذا كذب. فقلت ليحيى: من الرجل؟ فلم يسمه.

فقلت له يومًا: يا أبا سعيد، لعل عندي عن هذا الشيخ ولا أعرفه. قال: هو موسى بن دينار»(١).

وهذه أمثلة على بعض الأحاديث التي وقع فيها الخطأ بسبب قبول التلقين:

قال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث «النار جبار»، فقال: هذا باطل، ليس من هذا شيء. ثم قال: ومن يحدث به عن عبد الرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبويه. قال: هؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يلقن فلقنه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعدما عمي»(٢).

مثال آخر:

وقال ابن حِبَّان: «أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: سمعت الشافعي يقول: حدثنا ابن عيينة، قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد، بمكة،

---

(١) ميزان الاعتدال (١ / ١٠٩).

(٢) تهذيب الكمال (١٨/ ٣٤١٥).

عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلىٰ، عن البراء بن عازب، قال: رأيت النبي عليه الصلاة والسلام إذا افتتح الصلاة رفع يديه. قال سفيان: فلما قدم يزيد الكوفة سمعته يحدث بهٰذا الحديث، وزاد فيه: «ثم لم يعد». فظننت أنهم لقنوه».

قال أبو حاتم: «هٰذا خبر عوّل عليه أهل العراق في نفي رفع اليدين في الصلاة عند الركوع، وعند رفع الرأس منه، وليس في الخبر: «ثم لم يعد». وهٰذه الزيادة لقنها أهل الكوفة يزيد بن أبي زياد في آخر عمره، فتلقن، كما قال سفيان بن عيينة إنه سمعه قديمًا بمكة يحدث بهٰذا الحديث، بإسقاط هٰذه اللفظة».

ومن لم يكن العلم صناعته لا يذكر له الاحتجاج بما يشبه هٰذا من الاخبار الواهية»[1].

وقال يعقوب بن سفيان: «حدثنا أبو بكر، ثنا سفيان، حدثنا يزيد بن أبي زياد، بمكة، أنه سمع عبد الرحمٰن بن أبي ليلىٰ يحدث عن البراء بن عازب، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه. ثم قدمت الكوفة فلقيته بها، فسمعته يحدثه، فزاد فيه: «ثم لا يعود». فظننت أنهم لقنوه، وكان بمكة حين لقيته أحفظ منه حين لقيته بالكوفة؛ إذ حفظه قد ساء، أو قال: قد تغير»[2].

مثال آخر:

قال الإمام مسلم: «حدثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا حجاج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق نصيبًا له في عبد ضمن لأصحابه في ماله، إن كان موسرًا، وإن لم يكن له مال بذل العبد».

وروىٰ غير واحد هٰذه الرواية عن نافع، في استسعاء العبد فاعتق. والدليل

---

(١) المجروحين (٣/ ١٠٠).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٧١١).

على خطئه اتفاق الحفاظ من أصحاب نافع على ذكرهم في الحديث المعنى الذي هو ضد السعاية. وخلاف الحفاظ المتقنين لحفظهم يبين ضعف الحديث من غيره، وسنذكر، إن شاء الله، ما روى الحفاظ من أصحاب نافع، بخلاف من قدمنا روايته في هذا الخبر.

وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق شركًا له في عبد، فكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوّم عليه قيمة العدل، فأعطى شركاه حصصهم وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما أعتق».

وروى عبيد الله عن نافع بهذا.

وأيوب، ويحيى بن سعيد، وجَرِير بن حازم، والليث، وابن جريج، ومعمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر.

وسفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سالم.

وحبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.

وعبد العزيز عن أهل مكة، عن ابن عمر.

قد ذكرنا جملة من رواة هذا الخبر عن ابن عمر، وليس في حديث واحد منهم ذكر السعاية، إلا الذي قدمنا حديثهم من قبل.

وفيما ذكر مالك، وعبيد الله، وأيوب، وجَرِير بن حازم، في حديثهم: «فإن لم يكن له مال عتق منه» بيان أن السعاية ساقطة عن العبد.

وليس حجاج، وأشعث، والدالاني عن الصائغ بشيء يعتبر بهم من الرواية من أحد هؤلاء إذا خالفوه، فكيف بهم جميعًا، وقد أطبقوا على الخلاف لهم؟.

فأما ابن أبي ذئب فلم يذكر ابن أبي فديك السعاية عنه في خبره، وهو سماع الحجازيين، **فلعل ابن أبي بكير حين ذكر عنه السعاية كان قد لقن اللفظ؛ لأن سماعه عن ابن أبي ذئب بالعراق، فيما نرى، وفي حديث العراقيين عنه كثير»**[1].

مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم: وسُئِل أبو زرعة عن حديث رواه ليث بن سعد؛ فاختلف عن ليث: فروىٰ أبو الوليد، عن ليث، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقّاص، عن النبي ﷺ.

ورواه يحيى بن بكير، عن ليث، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن».

قال أبو زرعة: في كتاب اللّيث، في أصله: سعيد بن أبي سعيد، ولكن لقِّن بالعراق عن سعد[2].

مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن حديث؛ رواه هشام بن عمَّار، عن مروان الفَزارِيِّ، عن إسماعيل بن أَبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «منْ يَتَزَوَّدْ فِي الدُّنْيَا يَنْفَعْهُ فِي الآخِرَةِ».

قال أبي: هٰذا حَديث باطل، إنما يروىٰ عن قيس، قولَه.

قلت: ممَّن هو؟ قال: من هشام بن عمَّار، كان هشام بأخرة كانوا يلقنونه أشياء، فيلقن، فأرىٰ هٰذا منه»[3].

---

(١) التمييز (ص ٩٠).

(٢) العلل (رقم ٥٣٨).

(٣) العلل (رقم ١٨٩٩).

وقد يكثر الراوي من قبول التلقين حتى يعرف به، وقد نص المحدثون على جملة من الرواة عرفوا بقبول التلقين:

ومن الأمثلة على هؤلاء:

- أبان بن أبي عيَّاش.

قال عَفَّان: «أول من أهلك أبان بن أبي عيَّاش أبو عوانة؛ أنه جمع حديث الحسن عامته من البصرة، فجاء به إلىٰ أبان. قال: فقرأه عليه»[1].

وقال أبو عوانة: «ما بلغني عن الحسن إلا أتيت به أبان بن أبي عيَّاش، فقرأه عليّ»[2].

- عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

قال عبد الله بن أحمد: «قلت ليحيىٰ: عبد الرزاق كبير السن؟ فقال: أما حيث رأيناه فما كان بلغ ثمانين، نحوًا من سبعين بلغ. ثم قال يحيىٰ: أخبرني أبو جعفر السُويدي، أنه وقومًا من الخراسانية، وقومًا من أصحاب الحديث، جاؤوا إلىٰ عبد الرزاق بأحاديث للقاضي هشام، وتلقطوا أحاديث عن معمر، من حديث هشام، وابن ثور. قال يحيىٰ: وكان ابن ثور هٰذا ثقة، فجاؤوا بها إلىٰ عبد الرزاق، فنظر فيها، فقال: هٰذه بعضها سَمِعتُهُا، وبعضها لا أعرفها، أو لم أسمعها. قال: فلم يفارقوه، حتىٰ قرأها، فلم يقل لهم: حدثنا ولا أخبرنا. قال أبو زكريا: أخبرني بهٰذه القصة أبو جعفر السُويدي، صاحب لنا»[3].

- هشام بن عمار.

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٥٣٧ - رقم ٣٥٤٤).
(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٩٠).
(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٦٠٥ - رقم ٣٨٨٠).

قال أبو حاتم: «... كان هشام بأخرة كانوا يلقنونه أشياء فيلقن...»[1].

- حجاج بن نصير الفساطيطي.

قال العجلي: «حجاج بن نصير الفساطيطي، كان معروفًا بالحديث، ولكنه أفسده أهل الحديث بالتلقين، كان يلقن، وأدخل في حديثه ما ليس منه، فتُرك»[2].

- عبد الرحمن بن حرملة.

قال علي بن المديني: «قال يحيى القطان: ومحمد بن عمرو أعلىٰ من سهيل بن أبي صالح، وهو عندي فوق عبد الرحمٰن بن حرملة».

قال علي: «فقلت ليحيىٰ: ما رأيت من عبد الرحمٰن بن حرملة؟ قال: لو شئت أن ألقنه لفعلت. قلت: كان يلقن؟ قال: نعم»[3].

- مُجالد بن سعيد.

وقال يحيى بن سعيد في مجالد بن سعيد: «لو شئت أن يجعلها لي مجالد كلها عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله، فعل. قال ابن رجب: «يشير إلىٰ أنه كان يقبل التلقين»[4].

- خالد بن طهمان.

قال ابن مَعِين في خالد بن طهمان: «خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذٰلك ثقة. وكان في تخليطه كلما جاءوه به قرأه»[5].

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (رقم ١٨٩٩).

(٢) الثقات (٢٧٠).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٣٩٦).

(٤) شرح علل الترمذي (١ / ٤١٩).

(٥) ميزان الاعتدال (١ / ٤١٤).

- **سُويد بن عبد العزيز.**

قال ابن أبي حاتم: «حدثني أبي، قال: سمعت دحيمًا، وقيل له: سُويد بن عبد العزيز ممن إذا دفع إليه من غير حديثه قرأه على ما في الكتاب؟ فقال: نعم»[١].

- **رِشدِين بن سعد.**

وقال البخاري: «رشدين بن سعد أبو الحجاج المهوي، عن عقيل ويونس. قال قتيبة: كان لا يبالي ما دفع إليه فيقرؤه»[٢].

- **الوليد بن محمد الموقري.**

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن الوليد بن محمد الموقري فقال: ضعيف الحديث، كان لا يقرأ من كتابه، فإذا دفع إليه كتاب قرأه»[٣].

- **عثمان بن الهيثم بن جهم.**

وقال أبو حاتم في عثمان بن الهيثم بن جهم المؤذن، أبي عمرو البصري، العبدي، مؤذن مسجد جامع البصرة: «كان صدوقًا، غير أنه بأخرة كان يتلقن ما يلقن»[٤].

- **عبد العزيز بن أبان.**

قال الْبَرْذَعِي: «قلتُ -يعني لأبي زرعة: عبد العزيز بن أبان؟ فقال: سمعت ابن نمير يقول: ما مات عبد العزيز حتى قرأ ما ليس من حديثه»[٥].

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٢٣٨). - رقم (٣٤٧٨).

(٢) الضعفاء الصغير رقم (١٢٢). الضعفاء الصغير. المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ). المحقق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي - حلب. الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ.

(٣) الجرح والتعديل (٩ / ١٥).

(٤) الجرح والتعديل (٦ / ١٧٢).

(٥) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٣٣٣).

وهؤلاء الذين عرفوا بقبول التلقين؛ منهم من كان قبول التلقين طارئًا عليه لسبب من الأسباب، ومنهم من عرف به قديمًا:

فبعضهم كان يحدث من كتابه ولا يقبل تلقينًا، لكنه أصابه عمى أو ضاع كتابه، فأصبح لا يستطيع التحديث من كتابه، فقبل التلقين.

وبعضهم كان حافظا متقنًا فلما تغير حفظه تلقن.

أمثلة على من ذهب بصره فتلقن:

قال أبو حاتم في إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة القرشي أبي يعقوب: «كان صدوقًا، ولكنه ذهب بصره، فربما لقن الحديث، وكتبه صحيحة، وكتب أبي وأبو زرعة عنه ورويا عنه»[1].

وقال البخاري: «توفي سُويد بن سعيد بالحديثة، أول شوال سنة أربعين ومائتين، فيه نظر، كان عمي فلقن ما ليس من حديثه»[2].

وقال يعقوب بن شيبة في سُويد بن سعيد: «صدوق، مضطرب الحفظ، ولا سيما بعد ما عمي. وقال صالح بن محمد في سُويد بن سعيد: صدوق، إلا أنه كان عمي، فكان يلقن أحاديث ليست من حديثه»[3].

وقال الخطيب: «وكان سُويد بن سعيد قد كف بصره في آخر عمره، فربما لقن ما ليس من حديثه، ومن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن»[4].

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٢٣٣).

(٢) التاريخ الأوسط (٢ / ٣٧٣). التاريخ الأوسط (وقد طبع خطأ باسم التاريخ الصغير). المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ). المحقق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي | مكتبة دار التراث - حلب | القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧.

(٣) تهذيب التهذيب (٣ / ٥٦٠).

(٤) تاريخ بغداد (٩ / ٢٢٩).

وقال ابن هانئ: «قال أبو عبد الله: كانوا يلقنونه -يعني عبد الرزاق بن همام- بعدما ذهب بصره»(١).

أمثلة على من ذهبت كتبه فتلقن:

قال سعيد بن عبد العزيز: «عبد الرزاق بن عمر، ذهبت كتبه، وكان قد سمع من الزهري، فأدخل عليه الأحداث أشياء فاضطرب»(٢).

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي ذكر لي أبا تقي عبد الحميد بن إبراهيم، فقال: كان في بعض قرىٰ حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع كتب عبد الله بن سالم عن الزبيدي، إلا أنها ذهبت كتبه، فقال: لا أحفظها. فأرادوا أن يعرضوا عليه، فقال: لا أحفظ. فلم يزالوا به حتىٰ لان، ثم قدمت حمص بعد ذٰلك بأكثر من ثلاثين سنة، فإذا قوم يروون عنه هٰذا الكتاب، وقالوا: اعرض عليه كتاب بن زِبْرِيق. ولقنوه، فحدثهم بهٰذا، وليس هٰذا عندي بشيء؛ رجل لا يحفظ وليس عنده كتب»(٣).

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبىٰ عن محمد بن جابر، فقال: ذهب كتبه في آخر عمره، وساء حفظه، وكان يلقن، وكان عبد الرحمٰن بن مهدىٰ يحدث عنه، ثم تركه بعد، وكان يروىٰ أحاديث مناكير، وهو معروف بالسماع، جيد اللقاء، رأوا في كتبه لحقًا، وحديثه عن حماد فيه اضطراب، روىٰ عنه عشرة من الثقات»(٤).

وقال ابن حجر: «محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي أبو عبد الله، أصله من الكوفة، صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيرًا، وعمي فصار يلقن، ورجحه أبو حاتم على ابن لهيعة»(٥).

---

(١) سؤالاته (٢١٠٦).

(٢) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٥٤).

(٣) الجرح والتعديل (٦ / ٨).

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ٢١٩).

(٥) التقريب (٥٧٧٧).

أمثلة على من تلقن بسبب تغير الحفظ لكبر السن:

قال أبو داود في عبيد بن هشام أبي نعيم الحلبي: «ثقة، إلا أنه تغير في آخر أمره، لقن أحاديث ليس لها أصل، لقن عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن أنس حديثًا منكرًا»(١).

وقال ابن حِبَّان: «كان يزيد بن أبي زياد صدوقًا، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، فكان يتلقن ما لقن، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه، وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه، فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلقن سماع ليس بشيء»(٢).

وقال العجلي: «عطاء بن السائب بن زيد، يكنىٰ أبا زيد، كوفي، تابعي، جائز الحديث». وقال مرة: «كان شيخًا قديمًا ثقة، روىٰ عن ابن أبي أوفىٰ، ومن سمع من عطاء قديمًا فهو صحيح الحديث، منهم سفيان الثوري، فأما من سمع منه بأخرة فهو مضطرب الحديث، منهم هُشَيم وخالد بن عبد الله الواسطي، إلا أن عطاء كان بأخرة يتلقن إذا لقنوه في الحديث، لأنه كان كبر، صالح الكتاب، وأبوه تابعي، ثقة، قلت: وأملاه علي بن المديني فيمن يسمىٰ عطاء، وهو ثقة»(٣).

ومن كان التلقين طارئًا عليه لا يعامل كمن كان قد عرف به قديمًا:

قال الحميدي: «... وكذٰلك من لقن فتلقن، التلقين يرد حديثه الذي لقن فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه، إذا علم أن ذٰلك التلقين حادث في حفظه، لا يعرف به قديمًا، فأما من عرف به قديمًا في جميع حديثه فلا يقبل حديثه، ولا يؤمن أن

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٧١).
(٢) المجروحين (٣/ ١٠٠).
(٣) الثقات (١٢٣٧).

يكون ما حفظ مما لقن»[1].

وقال ابن حجر في يزيد بن أبي زياد: «... يزيد، وإن ضعفه بعضهم من قبل حفظه، وبكونه كان يلقن فيتلقن في آخر عمره؛ فلا يلزم من شيء من ذلك أن يكون كل ما يحدث به موضوعًا»[2].

وكان من تثبت بعض المحدثين عدم الأخذ عمن عرف بالتلقين أو الأخذ مما يحدث به ابتداء من حفظه، لا تلقينًا، أو الأخذ من كتابه، لا مما لقن به:

وقد كان جماعة من المتثبتين يفعلون هذا:

قال محمد بن يحيى الخزاز السوسي: «سألت يحيى بن مَعِين عن سُويد بن سعيد، فقال: ما حدثك فاكتب عنه، وما حدث به تلقينا فلا»[3].

وقال ابن عيينة في عبد الله بن محمد بن عقيل: «كان في حفظه شيء، فكرهت أن ألقنه»[4].

وقال شعبة: «كانوا يقولون لسماك: عكرمة عن ابن عباس؟ فيقول: نعم. فأما أنا فلم أكن ألقنه»[5].

وقال الحافظ ابن حجر: «وكان شعبة لا يأخذ عن شيوخه ما دلسوا فيه ولا ما لقنوا»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٣٣).

(٢) القول المسدد (ص ٤٠). القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٠١ هـ.

(٣) تهذيب التهذيب (٤ / ٢٤٠).

(٤) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٧٥).

(٥) ميزان الاعتدال (٣ / ٣٢٦).

(٦) التلخيص الحبير (٢/ ١٩٧).

وقال أبو زرعة في سُويد بن سعيد: «أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله وأكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا»[(١)].

وقال المعلمي: «عبد الله بن صالح أُدخلت عليه أحاديث عديدة، فلا اعتداد إلا بما رواه المتثبتون عنه، بعد اطلاعهم عليه في أصله الذي لا ريب فيه، وعلىٰ هٰذا حُمل ما علقه عنه البخاري»[(٢)].

ولذا كان وجود أصل لمن كان يقبل التلقين وسيلة لكشف صحيح حديثه مما لقن به:

قال يحيى بن حسان: «كان خالد المدائني يأتي الليث بن سعد بالرقاع فيها أحاديث قد وصلها، فيدفعها إلى الليث، فيقرأها له. قال يحيى بن حسان: قلت له: لا تفعل، فإن هٰذه عاقبته راجعة عليك، هٰذا إنما هو صاحب كتاب، فمن نظر في كتابه فلم يجد لهٰذه الأحاديث أصلاً رجع عاقبة ذٰلك عليك»[(٣)].

وقال عبدان: «كنت عند هشام بن عمار، فقرأ عليه بعض أصحاب الحديث شيئًا ليس من حديثه، فقال هشام: يا أصحاب الحديث، لا تفعلوا فإن كتبي قد نظر فيها يحيى بن مَعِين وأبو عبيد. قال هشام: وقد نظر يحيى بن مَعِين في حديثي كله، إلا في حديث سُويد بن عبد العزيز، وقال: سُويد ضعيف»[(٤)].

وقال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أبي عن حديث رواه هشام بن عمّار، عن حاتم بن

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤٠٧).

(٢) الفوائد المجموعة (ص٢٤٤). الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفىٰ: ١٢٥٠هـ) . المحقق: عبد الرحمٰن بن يحي المعلمي اليماني. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٣) المجروحين (١ / ٢٨٣).

(٤) الكامل لابن عدي (٤ / ٤٩٠).

إسماعيل، عن عبد الرّحمٰن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، قال: سئل رسول الله ﷺ، أيُّ الأجلين قضىٰ موسىٰ؟ قال: «قضىٰ أوفاهُما».

قال أبي: رأيت هٰذا الحديث قديمًا في أصل هشام بن عمّار، عن حاتم، هٰكذا مرسلاً، ثم لقنوه بأخرة، عن جابر، فتلقن، وكان مغفلا»[1].

وكل هذه الأمور يجب مراعاتها عند الحكم على الراوي الذي يقبل التلقين، فينظر هل كان قبوله للتلقين قليلاً أو كثيرًا؟ وهل كان طارئًا عليه أم عرف به قديمًا؟ وهل يمكن تمييز ما لقن به مما لم يلقن به؟ وينظر في الراوي عنه: هل هو من المتثبتين أو لا؟

ومتى ما كثر قبول التلقين من الراوي، ولم يكن طارئًا عليه، أو لم يكن هناك وسيلة لكشف ما لقن به مما لم يلقن به، ولم يكن الراوي عنه أحد المتثبتين؛ سقطت روايته:

قال المعلمي: «التلقين القادح في الملقِّن هو أن يوقع الشيخ في الكذب ولا يبين، فإن كان إنما فعل ذٰلك امتحانًا للشيخ وبين ذٰلك في المجلس لم يضره؛ وأما الشيخ فإن قبل التلقين وكثر منه ذلك فإنه يسقط»[2].

وقال ابن حِبَّان: «ومنهم من كان يجيب عن كل شيء يسأل، سواء كان ذٰلك من حديثه أو من غير حديثه، فلا يبالىٰ أن يتلقن ما لقن، فإذا قيل له: هٰذا من حديثك. حدث به من غير أن يحفظ.

فهٰذا وأحزابه لا يحتج بهم؛ لأنهم يكذبون من حيث لا يعلمون»[3].

وبما أن التلقين من أسهل طرق إيقاع الراوي بالغلط كان طريق السلامة من الغلط هو عدم قبول التلقين، مهما يكن حفظ الراوي، وذلك بأن يقتصر على التحديث ابتداء من حفظه، لا من تلقين، أو أن يقتصر على التحديث من كتابه:

---

(١) العلل (١٧٤٣).

(٢) التنكيل (١/ ٤٣٨).

(٣) المجروحين (١ / ٦٨).

قال عبد الله بن الزبير الحميدي: «...من اقتصر على ما في كتابه فحدث به، ولم يزد فيه ولا ينقص منه ما يغير معناه، ورجع عما يخالف فيه، بوقوف منه عن ذلك الحديث أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد، ولم يغيره؛ فلا يطرح حديثه، **ولا يكون ضارًّا ذلك له في حديثه، إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزق غيره، إذا اقتصر على كتابه، ولم يقبل التلقين...**»[1].

وقال عبد الله بن محمد بن سيار: «كان هشام بن عمار يلقن، وكان يلقن كل شيء ما كان من حديثه.

فكان يقول: أنا قد أخرجت هذه الأحاديث صحاحًا.

وقال الله تعالى: ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ﴾[البقرة: ١٨١].

قال: وكان يأخذ على كل ورقتين درهمًا،

ويشارط ويقول: إن كان الخط دقيقًا، فليس بيني وبين الدقيق عمل.

وكان يقول: وذاك أني قلت له: **إن كنت تحفظ فحدث، وإن كنت لا تحفظ فلا تلقن ما يلقن، فاختلط من ذلك،** وقال: أنا أعرف هذه الأحاديث.

ثم قال لي بعد ساعة: إن كنت تشتهي أن تعلم، فأدخل إسنادًا في شيء، فتفقدت الأسانيد التي فيها قليل اضطراب، فجعلت أسأله عنها، فكان يمر فيها؛ يعرفها»[2].

وقد كره جمع من المحدثين القراءة على الشيخ الذي لا يحفظ، ولو كان التلميذ متثبتًا في النسخة التي يقرأها، وكرهوا للشيخ أن يلقن من غيره، ولو وثق بمن يلقنه.

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٢٧).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١ / ٤٢٧).

وقد سبق الكلام على هذه المسائل في مبحث «معرفة الشيخ لما يعرض عليه»[1]؛ إما أن يكون حافظًا في صدره، أو أن يمسك بكتابه أثناء العرض عليه.

- صور أخرى للتلقين.

وهناك صورة أخرى تدخل في التلقين، وهي: أن يستعين الراوي بكتابة غيره أو حفظه على الكتابة أو التحفظ.

ولها عدة صور:

١ - أن يحضر التلميذ مجلس التحديث ولا يحفظ ولا يكتب ولا يسمع مع غيره، ثم يأخذ عمن كتب.

التلميذ عند أخذه للحديث من الشيخ على حالتين:

الحالة الأولى: أن يأخذ حفظًا.

الحالة الثانية: أن يأخذ كتابة.

والأخذ كتابة على صور:

الصورة الأولى: ألا يكتب التلميذ في المجلس، ليعطيه الشيخ النسخة بعد المجلس فينسخها، وطريقة التثبت في هذه الصورة أن ينظر التلميذ مع الشيخ في النسخة التي يحدث منها الشيخ، أثناء المجلس، وقد سبق الكلام على هذه المسألة في مبحث «النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه[2]».

الصورة الثانية: أن يكتب أثناء المجلس بنفسه.

الصورة الثالثة: أن يسمع مع غيره.

---

(١) ص (١٧٦).

(٢) ص (١٦٩).

ومعنىٰ يسمع مع غيره: أن يكتب أحد التلاميذ الحديث، وهو ينظر معه فيما يكتب، ثم يأخذ الكتاب لينسخه، أو يكون أحد التلاميذ قد أتىٰ بنسخة يعرضها على الشيخ أو يصححها أثناء السماع من الشيخ، فينظر معه من أراد نسخها منه، ثم يأخذها لينسخها، هٰذه هي طريقة التثبت في الكتابة. وقد سبق الكلام علىٰ هٰذه المسألة في مبحث «النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه»[1] .

ومتىٰ حضر التلميذ المجلس، ثم لم يأخذ حفظًا ولم يكتب بنفسه ولم يسمع مع أحد، ثم أخذ ما كتبه غيره؛ فقد وقع في التساهل.

وذلك أن هذا الأمر قد يكون مدخلاً من مداخل الوهم عليه، فقد يخطئ الكاتب فيما يكتب، ثم يأتي من اعتمد على كتابته فيتابعه على الخطأ:

مثاله:

قال أبو يُوسُف الفسوي: «حَدَّثَنَا الحُمَيديّ، حَدَّثَنَا سُفيان، حَدَّثَنَا عَمْرو ما لا أحصي، أنه سمع عبد الله بن صفوان بن أمية، أخبرني يزيد بن شيبان الأزدي؛ رجل من أخواله، قَال: كنا وقوفًا بعرفة خلف الموقف، فكان يباعده عَمْرو من موقف الإمام، فأتانا ابن مربع الأنصاري فقَال: أمر رسول الله ﷺ إليكم، يقول: «كونوا علىٰ مشاعركم هٰذه، علىٰ إرث من أثر إبراهيم قديمًا».

وربما قال سُفيان: «اثبتوا» مكان «كونوا»، وربما قَال: «إبراهيم عليه السلام». وروى ابن المبارك، عن سُفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن عَمْرو بن عبد الله بن صفوان، عن عبد الله بن يزيد، قَال: كنا وقوفًا.

قال أبو يُوسُف: فذكرت ذٰلك لصدقة بن الفضل، فقال: هٰذا من ابن المبارك غلط فيه. فقلت له: فإن علي بن الحسن بن شقيق قال: سَمِعْتُه من سُفيان، مثله.

---

(١) ص (١٦٩).

فقال صدقة: اتكل على سماع غيره»[1].

كما أن التلاميذ قد يكون بينهم اختلاف في السماع، فإذا اعتمد على كتابة غيره؛ فإنه قد يكتب ما سمع وما لم يسمع:

مثاله:

قال رَوَّاد بن الجَرَّاح في مصعب بن ماهان: «كان سيئ الأخذ، كان لا يكتب عند سفيان الثوري، ثم يجيء فيكتب ما سمع وما لم يسمع»[2].

وقال أحمد بن أبي الحواري: «قال لنا رَوَّاد بن الجَرَّاح: كان مصعب بن ماهان يحضر معنا، فكتبت له ما سمع وما لم يسمع». قال أحمد: «كان أميًّا لا يكتب»[3].

وكان من تثبت جمع من المحدثين الحرص على الكتابة بنفسهم وعدم الاستعانة بغيرهم:

ومن ذلك:

قال عبد الرحمن بن مهدي: «حضرت سفيان بمكة، يكتب عن عكرمة بن عمار، وهو جاث على ركبتيه، وجعل يوقفه: سمعت فلانًا سمعت فلانًا؟ قال: فقلت: يا أبا عبد الله، أكتب لك؟ قال: لا، ليس يكتب سماعي غيري»[4].

وقال الأزهري: «سمعت أبا عبد الله بن بكير يقول: سمعت أبا عمرو بن السماك يقول: ما استكتبت شيئًا قط، غير جزء واحد». قال الأزهري: «وكان كل ما عنده بخطه»[5].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢١٠).

(٢) تاريخ دمشق (١ / ٢٧٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٨ / ١٩٣).

(٤) تاريخ بغداد (١٢ / ٢٥٨).

(٥) تاريخ بغداد (١١ / ٣٠٣).

وقال ابن مَعِين في إسحاق بن أبي إسرائيل (واسمه إبراهيم بن كامجرا): «من ثقات المسلمين، ما كتب حديثًا قط عن أحد من الناس، إلا ما خطه هو في الواحة أو كتابه»(١).

وقال ابن محرز: «سمعت أبا بكر -يعني ابن أبي شيبة- وحدثنا بأحاديث عن ابن عيينة، قال: هٰذه كلها علقتها بيدىٰ من في سفيان بن عيينة»(٢).

وقال يحيى بن مَعِين: «وكان صدقة بن خالد يكتب عند المحدثين في ألواح، وأهل الشام لا يكتبون عند المحدثين، يسمعون ثم يجيئون إلى المحدث، فيأخذون سماعهم منه»(٣).

وقال الميموني: «سَمِعتُهُ يقول (يعني أحمد بن حنبل)، وذكر الشاميين، فقال: صدقة بن خالد، ثقة مأمون، ما بلغني أن أحدًا من الشاميين كان يكتب حديثه بيده غيره، فذاك بيّن في حديثه»(٤).

وقد ذم المحدثون الراوة الذين استعانوا بكتابة غيرهم من غير تثبت، فذموا من لا يكتب، ثم يأخذ من غيره، من غير أن يسمع معه:

قال الدُّورِي: «سئل يحيىٰ عن الحميدي صاحب ابن عيينة، قال: كان يجيء إلىٰ سفيان ولا يكتب. قلت ليحيىٰ: فما كان يصنع؟ قال: كان إذا قام أخذها. يعني يحيىٰ أنه كان يتسهل في السماع»(٥).

وقال رَوَّاد بن الجَرَّاح في مصعب بن ماهان: «كان سيئ الأخذ، كان لا يكتب

---

(١) تاريخ بغداد (٦ / ٣٥٩)، تهذيب التهذيب (١ / ٢٤٢).
(٢) معرفة الرجال (٢ / ٢٢٠ - رقم ٧٤٨).
(٣) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (رقم ٥٢٨٦).
(٤) سؤالاته (٥١١).
(٥) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٥٥٦).

عند سفيان الثوري، ثم يجيء فيكتب ما سمع وما لم يسمع»[1].

وقال أحمد بن أبي الحواري: «قال لنا رَوَّاد بن الجَرَّاح: كان مصعب بن ماهان يحضر معنا، فكتبت له ما سمع وما لم يسمع». قال أحمد: «كان أميًّا لا يكتب»[2].

وقال يزيد بن زُريع: «كان هشام بن حسان لا يملي على أحد، فكلمناه أن يملي علينا، قال: جيئوا بأطراف. فأتيت أنا وإسماعيل بن عُلَيَّة وهارون الشامي بن أبي عيسى، وكان كاتبًا، وأبو عوانة معنا، وسلام بن أبى مطيع وأبو جري القصاب، فقلنا لهشام: حدثنا ما كان عن ابن سيرين وحفصة ومشيختك، وما كان عن الحسن فاتركها. فجعل هشام يملي على هارون، وأنا على يمين هارون قاعد، وإسماعيل عن يساره يغير الحرف ويسقط الشيء، وأبو عوانة ناحية، وسلاَّم بن أبى مطيع وأبو جري ينامان نومًا جيدًا، ثم يقومان فينسخان من كتابنا»[3].

وذموا رواية محمد بن كثير المصيصي عن معمر؛ لأنه سمع منه ولم يكتب عنه، ثم بعث إلى اليمن أن يدفعوا إليه كتاب معمر، فبعث إليه فحدث منه:

قال صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل: «قال أبي: محمد بن كثير، لم يكن عندي ثقة، بلغني أنه قيل له: كيف سمعت من معمر؟ قال: سمعت منه باليمن، بعث بها إلي إنسان من اليمن»[4].

وقال البخاري: «ضعفه أحمد، وقال: بعث إلى اليمن، فأتي بكتاب بعد، فأخذه فرواه»[5].

---

(١) تاريخ دمشق (١ / ٢٧٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٨ / ١٩٣).

(٣) المجروحين (١ / ٣٤١).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٣٠٩).

(٥) التاريخ الكبير (١/ ٦٨٤).

وكان هذا الأمر سببًا لروايته المناكير:

قال ابن رجب: «محمد بن كثير الصنعاني

حديثه عن معمر منكر، قاله أحمد وغيره.

قال أحمد: سمع من معمر، ثم أرسل إلى اليمن، أخذ كتبه فحدث منها.

وقد وصل عن معمر، لم يصله غيره، في تفسير سورة «سبحان» من التفسير»[1].

وقال الترمذي: «حدثنا الحسن بن الصباح، حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين إلى يوم القيامة**». وأومأ بيده إلى الشام. سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر، خطأ، إنما هو قتادة عن مطرف، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ. قال محمد: وكان أحمد بن حنبل يحمل على محمد بن كثير ويقول: كتب إلى اليمن، حتى حمل إليه كتاب معمر، فرواه. قال محمد: وهو قريب مما قال: يروي مناكير»[2].

وقد لا يكتب التلميذ أثناء المجلس، وينتظر ما يكتب غيره من حفظه بعد المجلس، فيأخذه منه ثم ينسخه:

ومثاله:

قال علي -يعني ابن المديني: «قلت ليحيى: أخبرني عن ابن أبي ذئب ومن كنت تحفظه عنه، كيف كان يصنع فيه؟ يعني عبد الله بن سلمة الأفطس، قال: كنت اتحفظها وأكتبها، ثم ينسخها من كتابي»[3].

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٨١٢).

(٢) علل الترمذي الكبير (٢ / ٨١٨).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٢٤٨).

وقال ابن المديني: «قلت ليحيى بن سعيد القطان: إن عبد الله بن سلمة الأفطس يزعم أنه كان يسأل المحدثين. فقال يحيىٰ: ما سأل عند أحد وأنا معه، وأنا كنت أسأل وأكتب، ثم ينسخها مني»(١).

وقال محمد بن إبراهيم: «نا عمرو بن علي، سمعت عبد الله بن سلمة الأفطس يقول: حدثنىٰ عثمان بن حكيم. فذكرته ليحيى بن سعيد فقال: قدمنا الكوفة وقد مات.

وسمعته يحدث عن جعفر بن محمد أحاديث، فذكرته ليحيىٰ فقال: أنا كتبت بيدي ما سمعنا من جعفر له، وبعثت بها إليه، ولم تكن هٰذه الأحاديث فيها.

قال عمرو بن علي: وهو متروك الحديث»(٢).

وقد يستعين الراوي بمن يكتب له أثناء المجلس؛ لكونه أميًّا أو أعمى أو بطيء الكتابة:

ومن الأمثلة على من استعان بكتابة غيره لكونه أعمى:

قال عقبة بن خالد: «رأيت أبا معاوية عند هشام بن عروة، ومعه رجل يكتب»(٣).

ولم تكن هذه عادة لأبي معاوية مع كل شيوخه، بل كان يأخذ عن بعضهم حفظًا:

قال يحيى بن مَعِين: «سمعت أبا معاوية يقول: ما كتبت عن الأعمش حرفًا واحدًا، كلها حفظتها من فيه»(٤).

وكان من تثبت أبي معاوية الضرير أنه كان يميز عند الأداء بين ما حفظه من فم الشيخ وبين ما استعان فيه بغيره في ألفاظ الأداء:

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٦٩).

(٢) الجرح والتعديل (٥/ ٧٠).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢٤٧).

(٤) معرفة الرجال (رقم ٩٢٥).




قال ابن عمار: «سمعت أبا معاوية الضرير يقول: كل حديث أقول فيه «حدثنا» فهو ما حفظته من في المحدث، وما قلت «وذكر فلان» فهو ما لم أحفظ من فيه، وقرئ علي من كتاب، فعرفته، فحفظته مما قرئ علي»[١].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: قد كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي يرىٰ أنه لم يحفظه يقول: في كتابنا. أو: في كتابي، عن أبي إسحاق الشيباني. فلا يقول «ثنا» ولا «سمعت». قلت: فالأمي؟ قال: هو كذلك بهذه المنزلة، إلا ما حفظ من المحدث»[٢].

وقد سبق كلام أئمة الحديث في الضرير، وأنه عليه ألا يحدث إلا بما أخذ حفظًا من فم الشيخ. وسبق الكلام على مسألة الضرير وتلقينه واستعانته بغيره بالتفصيل في مبحث «معرفة الشيخ لما يعرض عليه»[٣]؛ إما أن يكون حافظًا في صدره، أو أن يمسك بكتابه أثناء العرض عليه.

ومن الأمثلة على من استعان بكتابة غيره لكونه أميًّا:

قال يحيى بن مَعِين: «كان أبو عوانة أميًّا يستعين بإنسان يكتب له، وكان يقرأ الكتب»[٤].

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يذكر عن إسماعيل بن عُلَيَّة، أنه كان يعيب أبا عوانة، قال: رأيت هارون الأعور يكتب له»[٥].

وقد جعل الإمام أحمد الأمي مثل الضرير، وأن عليه ألا يحدث إلا بما أخذ من الشيخ حفظًا.

---

(١) تاريخ بغداد (٥/ ٢٤٧).

(٢) الكفاية (ص ٢٦٤).

(٣) ص (١٨٠).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ٤١).

(٥) علل أحمد (١/ ٤٦٠ - رقم ١٠٥٠).

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبي، قلت: ما تقول في سماع الضرير البصر؟ قال: إذا كان يحفظ من المحدث فلا بأس، وإذا لم يكن يحفظ فلا.

قال أبي: قد كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي يرىٰ أنه لم يحفظه يقول: في كتابنا. أو: في كتابي، عن أبىٰ إسحاق الشيباني، فلا يقول «ثنا» ولا «سمعت». قلت: فالأمي؟ قال: هو كذلك بهذه المنزلة، إلا ما حفظ من المحدث»[1].

لكن الذي يظهر لي أن الأمي على نوعين:

النوع الأول: لا يقرأ ولا يكتب.

قال ابن مَعِين: «كان جعفر بن برقان أميًّا لا يقرأ ولا يكتب، وكان رجل صدق»[2].

فهذا بحكم الأعمى، فعليه ألا يحدث إلا بما يحفظ من فم الشيخ.

النوع الثاني: لا يكتب ولكنه يقرأ.

مثاله:

قال يحيى بن مَعِين: «كان أبو عوانة أميًّا يستعين بإنسان يكتب له، وكان يقرأ الكتب»[3].

وقال ابن مَعِين: «حماد بن خالد الخياط ثقة، وهو مدني، وكان أميًّا لا يكتب، وكان يقرأ الحديث»[4].

فهذا يمكنه أن يستعين بمن يكتب له، ويتثبت بأن ينظر فيما يكتب له، أثناء الكتابة، ثم يمكنه التحديث من كتابه؛ لأنه يعرف القراءة.

---

(١) الكفاية (ص ٢٦٤).

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٥٠٦٧).

(٣) الجرح والتعديل (٩ / ٤١).

(٤) الجرح والتعديل (٣ / ١٣٦).




ولعل هذا هو سبب ثناء المحدثين على كتب أبي عوانة وتصحيحها:

قال عَفَّان: «كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، كان لثبتًا»(١).

وقال ابن محرز: «وسمعت يحيىٰ وقيل له: أبو عوانة أثبت أو شريك؟ قال: أبو عوانة أصح كتابًا. وكان أبو عوانة يقرأ ولا يكتب»(٢).

وقال أبو زرعة: «ثقة إذا حدث من كتابه»(٣).

وقال أبو حاتم: «كتبه صحيحة، وإذا حدث من حفظه غلط كثيرًا، وهو صدوق ثقة، وهو أحب إلي من أبي الأحوص ومن جرير، وهو أحفظ من حماد بن سلمة»(٤).

وقال يعقوب بن شيبة: «وأبو عوانة ثبت صحيح الكتاب، وحفظه صالح»(٥).

ومن هذا يظهر أثر الأمية على الراوي، فإن الراوي الأمي؛ إما أن يأخذ عن شيوخه حفظًا، ويحدث من حفظه، أو يستعين بغيره في أخذه أو تحديثه، مما يدل على أن الأمية قد تكون سببًا في الإدخال على الشيخ:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن محمد بن ميمون الخياط، فقال: كان أميًّا مغفلاً، ذكر لي أنه روىٰ عن أبي سعيد مولىٰ بني هاشم، عن شعبة، حديثًا باطلاً، وما أبعد أن يكون وضع للشيخ، فإنه كان أميًّا»(٦).

وقال أحمد بن أبي الحواري: «قال لنا رَوَّاد بن الجَرَّاح: كان مصعب بن ماهان يحضر معنا، فكتبت له ما سمع وما لم يسمع». قال أحمد: «كان أميًّا لا يكتب»(٧).

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٦٨).
(٢) معرفة الرجال (رقم ٥٧٦).
(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ١٣٢).
(٤) تهذيب التهذيب (٩ / ١٣٢).
(٥) تاريخ بغداد (١٣ / ٤٩٥).
(٦) الجرح والتعديل (٨ / ٨٢).
(٧) تهذيب التهذيب (٨ / ١٩٣).

ومن الأمثلة على من استعان بكتابة غيره لكونه بطيء الكتابة:

فقد ذكر المحدثون أن صاحب الحديث يحتاج إلى سرعة الخط:

قال الحُنَيْنيّ: «ثلاثة أشياء لا يستغنى عنها أصحاب الحديث: سرعة المشي، وسرعة الأكل، وسرعة الخط»[١].

وقال ابن حِبَّان: «وجدت في كتاب أبي بخط يده: قال أبو زكريا: زعم أبو خيثمة عن علي بن المديني، قال: كنا نجلس إلى ابن عيينة ويجيء أبو سلمان فيقعد خلفنا، فيعلق جميع ما يمر لابن عيينة، فإذا قمنا إلى البيت قرأها علينا من ألواحه، فلا يسقط حرفًا واحدًا. قال أبو زكريا: وقد رأيت أبا سلمان هذا، كان مولى لهارون الرشيد، وكان أبوه سنديًّا، وكان منزله مدينة أبي جعفر، وكان خفيف اليد، لا يفوته شيء، وكان يخدم بمكة الغرباء أصحاب الحديث»[٢].

وذلك أن الراوي قد لا يتمكن من الكتابة عن الشيخ إذا كان بطيء الكتابة، فيضطر إلى الاعتماد على كتابة غيره:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: حضرت آدم بن أبي إياس، وقال له رجل: سمعت أحمد بن حنبل، وسئل عن شعبة: كان يملي عليهم ببغداد أو يقرأ؟ قال: كان يقرأ، وكان أربعة أنفس يكتبون آدم وعلى النسائي، فقال آدم: صدق، كنت سريع الخط، وكنت أكتب، وكان الناس يأخذون من عندي، وقدم شعبة بغداد، فحدث فيها أربعين مجلسًا، في كل مجلس مائة حديث، فحضرت أنا منها عشرين مجلسًا، سمعت ألفى حديث، وفاتني عشرون مجلسًا»[٣].

---

(١) أدب الإملاء (ص ١١٥).

(٢) تاريخ بغداد (١٤ / ٤٠٧).

(٣) الجرح والتعديل (٢ / ٢٦٨).

ولا مانع من هذا إذا تثبت ونظر فيما يكتب أثناء الكتابة، كما سبق ذلك في مبحث «النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه»[1].

٢- التحديث من كتب الناس:

وتحديث الراوي من كتب الناس يشمل التحديث بكل ما لم يكن من كتبه، كأن تكون كتب أقرانه الذين سمعوا معه من نفس الشيوخ، أو كتب التلاميذ التي يأتونه بها ليحدثهم منها، أو كتب بعض الذين كتبوا عنه. وقد يأخذها الراوي بنفسه، وقد يأتيه أحد تلاميذه بها.

ومن الأمثلة على هذه الصور:

التحديث من كتب أقرانه الذين سمعوا معه من نفس الشيوخ:

فهناك جماعة من الرواة كانوا يستعيرون كتب أقرانهم الذين سمعوا معهم من نفس الشيوخ، وينسخونها، ثم يحدثون منها:

منهم: منجاب بن الحارث.

قال ابن محرز: «سمعت ابن نمير يقول: كان منجاب -يعني ابن الحارث- يأخذ كتب الناس فينسخها ويحدث بها»[2].

ومنهم: أبو أسامة حماد بن أسامة الكوفي.

قال أبو داود: «قال وكيع: قد نهيت أبا أسامة أن يستعير الكتب، وكان دفن كتبه»[3].

---

(١) ص (١٦٩).

(٢) معرفة الرجال (٢/ ٢٢٥ - رقم ٧٧٢).

(٣) سؤالات الآجري (٢٣٥) سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني في الجرح والتعديل. تحقيق: محمد علي قاسم العمري. مكتبة ابن تيمية. الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

وقال أبو داود: «دفن أبو أسامة كتبه فما أخرجها، وكان بعد ذلك يستعير الكتب»[1].

وذكر سفيان بن وكيع أن هذا الفعل من أبي أسامة كان على وجه السرقة، ورواية ما لم يسمع:

فقد حكى الأزدي، في الضعفاء، عن سفيان بن وكيع، قال: كان أبو أسامة يتتبع كتب الرواة، فيأخذها وينسخها، قال لي ابن نمير: إن المحسن لأبي أسامة يقول إنه دفن كتبه، ثم تتبع الأحاديث بعد من الناس. قال سفيان بن وكيع: إني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة! كان أمره بينًا، وكان من أسرق الناس لحديث جيد»[2].

وهذا الكلام من سفيان بن وكيع غير مقبول؛ فأبو أسامة أحد الثقات الصادقين، وقد رد هذا القول الذهبي وابن حجر، رحمهما الله.

قال الذهبي: «وذكر الأزدي، عن سفيان الثوري، بلا إسناد، قال: إني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة! كان أمره بينًا، كان من أسرق الناس لحديث جيد.

قلت: أبو أسامة لم أورده لشيء فيه، ولكن ليعرف أن هذا القول باطل.

قد روى عنه أحمد، وعلي، وابن مَعِين، وابن راهويه، وقال أحمد: ثقة، من أعلم الناس بأمور الناس وأخبارهم بالكوفة، وما كان أرواه عن هشام، وما كان أثبته! لا يكاد يخطئ»[3].

قال ابن حجر: «حكى الذهبي أن الأزدي قال هذا القول عن سفيان الثوري،

---

(١) تهذيب الكمال (٨/ ٤٥٩).

(٢) مقدمة الفتح (ص ٣٩٦).

(٣) ميزان الاعتدال (١/ ٥٨٨).

وهٰذا كما ترىٰ لم ينقله الأزدي إلا عن سفيان بن وكيع، وهو به أليق، وسفيان بن وكيع ضعيف»[1].

وقال ابن حجر: «... وسفيان بن وكيع هٰذا ضعيف، لا يعتد به، كما لا يعتد بالناقل عنه، وهو أبو الفتح الأزدي، مع أنه ذكر هٰذا عن ابن وكيع بالإسناد، وسقط من النسخة التي وقف عليها الذهبي من كتاب الأزدي ابن وكيع، فظن أنه حكاه عن سفيان الثوري، فصار يتعجب من ذٰلك، ثم قال إنه قول باطل، وأبو أسامة قد قال أحمد فيه: كان ثبتًا، ما كان أثبته! لا يكاد يخطئ، وروىٰ له الجماعة»[2].

فأبو أسامة أحد الثقات، وله كتب صحيحة، وقد أثنى المحدثون عليها، قال أحمد: «كان أبو أسامة ثبتًا صحيح الكتاب»[3].

وقد حدث من كتبه فترة طويلة، ثم لما دفن كتبه اضطر للاستعانة بكتب غيره ممن شاركه في السماع من نفس شيوخه، لا أنه أخذ ما لم يسمعه فرواه.

وهذا عبد الرزاق بن عمر الدمشقي كتب عن الزهري، ثم فقد كتابه، فتتبع أحاديث الزهري من كتب من اشترك معه في السماع من الزهري، ولأجل هذا ضعفه الأئمة:

قال عبد الرحمٰن بن إبراهيم: «كان عبد الرزاق بن عمر قد كتب عن الزهري، فضاع كتابه، فجمع حديث الزهري من هاهنا وهاهنا، وليس حديثه بشيء، قال فلان: قال لي عبد الرزاق: قد جمعت حديث الزهري»[4].

---

(١) تهذيب التهذيب (٢/ ٤١٦).
(٢) مقدمة الفتح (ص ٣٩٦).
(٣) العلل (١/ ٣٩٠ - رقم ٧٧٢).
(٤) المعرفة والتاريخ (٣/ ٥٣).

وقال أبو مسهر: «عبد الرزاق بن عمر، سمع من الزهري، فذهب كتابه، فتتبع حديث الزهري من كتب الناس، فرواها، فتركوه»[١].

وقال أبو زرعة الدمشقي: «حدثنا أبو مسهر قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال: نزل يعيش بن الوليد على مكحول، فأكرمه، وهيأ له طعامًا، فأطعمه، وأطعم الناس، فكان يزيد بن يزيد بن جابر ممن يخدم ذلك اليوم توقيرًا لمكحول، وسألت أبا مسهر، قلت: ما تقول في عبد الله بن راشد؟ فقال: ثقة عاقل من العابدين. فقلت له: فسمع من يونس بن ميسرة بن حلبس؟ قال: قد أدركه، وسمع من عروة بن رويم.

قلت لأبي مسهر -أو قيل له: فعبد الرزاق بن عمر؟ فأخبرنا أنه سمع سعيد بن عبد العزيز يقول: ذهبت أنا وعبد الرزاق إلى الزهري فسمعنا منه. فحدثنا أبو مسهر أن عبد الرزاق بن عمر أخبره -من بعدما أخبرهم سعيد ما أخبرهم من حضوره معه عند الزهري- أنه ذهب سماعه من الزهري.

قال أبو مسهر: ثم لقيني عبد الرزاق بعد فقال: قد جمعتها. من بعد ما أخبره أنها ذهبت، فقال لنا أبو مسهر: فيترك حديثه عن الزهري، ويؤخذ عنه ما سواه.

قلت لأبي مسهر: يحدث عن إسماعيل بن عبيد الله؟ فقال: ثقة. يعني في إسماعيل بن عبيد الله وغيره، خلا الزهري. يعني لذهابها، ولأنه تتبعها بعد ذهابها»[٢].

وقال أبو عبيد الآجري: «حدثنا أبو داود، عن كثير بن عبيد، عن الوليد بن مسلم، عن أبي بكر الثقفي، فسألته عن أبي بكر، فقال: عبد الرزاق بن عمر صاحب الزهري، وهو ضعيف الحديث، سرقت كتبه، وكانت في خرج، وكان يتتبع حديث الزهري»[٣].

---

(١) الجرح والتعديل (٦ / ٣٩).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٦٥ - رقم ٨٢٨، ٨٢٩).

(٣) تهذيب الكمال (١٨ / ٤٩).

وهذا خالد بن شوذب الذي طلب من محمد بن أبي بكر المقدمي أن يأتيه بكتاب يونس بن عبيد عن الحسن البصري حتى يحدثه منه عن الحسن:

قال المقدمي: «قلت لخالد بن شوذب: مالك لا تحدث عن الحسن، كما يحدث عنه يونس؟ قال: ما جالس يونس الحسن أكثر مما جالسته، جئني بكتاب يونس حتىٰ أقرأه عليك. قال: فلم أرجع إليه بعد، أو لم آته بعد هٰذا. معنىٰ كلامه، أو كما قال»(1).

وقد لا يأخذ الشيخ كتاب غيره بنفسه، ويأتيه التلميذ به، فيحدث الشيخ منه، ومن الأمثلة على هذا:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي ذكر لي أبا تقي عبد الحميد بن إبراهيم، فقال: كان في بعض قرىٰ حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع كتب عبد الله بن سالم عن الزبيدي، إلا أنها ذهبت كتبه، فقال: لا أحفظها. فأرادوا أن يعرضوا عليه. فقال: لا أحفظ. فلم يزالوا به حتىٰ لان، ثم قدمت حمص بعد ذٰلك بأكثر من ثلاثين سنة، فإذا قوم يروون عنه هٰذا الكتاب، وقالوا: اعرض عليه كتاب بن زِبْرِيق. ولقنوه، فحدثهم بهٰذا، وليس هٰذا عندي بشيء، رجل لا يحفظ، وليس عنده كتب»(2).

وقال ابن أبي حاتم: «سألت محمد بن عوف الحمصي عن أبي تقي عبد الحميد بن إبراهيم، فقال: كان شيخًا ضريرًا لا يحفظ، وكنا نكتب من نسخة الذي كان عند إسحاق بن زِبْرِيق لابن سالم، فنحمله إليه، ونلقنه، فكان لا يحفظ الإسناد، ويحفظ بعض المتن، فيحدثنا، وإنما حملنا الكتاب عنه شهوة الحديث، وكان إذا حدث عنه

---

(1) العلل (٢٩٣٢).

(2) الجرح والتعديل (٦ / ٨).

محمد بن عوف قال: وجدت في كتاب ابن سالم: ثنا به أبو تقي»[1].

وقال ابن حِبَّان: «يعلى بن الأشدق، شيخ كان بالرقة، يروىٰ عن عبدالله بن جواد، روىٰ عنه هاشم بن القاسم الحراني، كان شيخًا كبيرًا، لقىٰ عبدالله بن جراد، فلما كبر اجتمع عليه من لا دين له، فدفعوا له شبيهًا بمائتي حديث، نسخة عن عبدالله بن جراد، عن النبي عليه الصلاة والسلام، وأعطوه إياها، فجعل يحدث بها وهو لا يدري، وقد قال بعض مشايخ أصحابنا: أي شيء سمعت عبدالله بن جراد؟ قال: هٰذه النسخة، وجامع سفيان الثوري. لا يحل الرواية عنه بحال، ولا الاحتجاج به بحيلة، ولا كتابته، إلا للخواص عند الاعتبار»[2].

وقال أحمد بن الواضح المصري: «كان محمد بن خلاد الإسكندراني رجلاً صالحًا، ثقة، ولم يكن فيه اختلاف، حتىٰ ذهبت كتبه، فقدم علينا رجل يقال له أبو موسىٰ، في حياة ابن بكير، فدفع إليه نسخة ضمام بن إسماعيل ونسخة يعقوب، فقال: أليس قد سمعت النسختين؟ قال: نعم. قال: فحدِّثني بها. قال: قد ذهبت كتبي ولا أحدث به.

قال: فما زال به هٰذا الرجل حتىٰ خدعه، وقال: النسخة واحدة، فحدث بها. فكل من سمع منه قديمًا قبل ذهاب كتبه فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعد ذٰلك فحديثه ليس بذاك»[3].

وقد يحدث الشيخ من كتب تلاميذه الذين كتبوا عنه، ومن الأمثلة على تحديث الشيخ من كتب تلاميذه الذين كتبوا عنه:

---

(١) الجرح والتعديل (٦ / ٨).

(٢) المجروحين (٣ / ١٤١).

(٣) المجروحين (١ / ٧٥).

- ابن جريج يحدث من كتب تلميذه أبي عاصم الضحاك بن مخلد:

قال الأثرم: «قال أبو عبدالله: كان يحيى بن سعيد يقول: كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظ. يشير إلىٰ أنه كان يحدث من كتب غيره، قال: وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه. قال: فقال له إنسان: فلعل ابن جريج حدثكم شيئًا حفظه من كتب الناس.

ثم قال أبو عبد الله: كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس، سماع أبي عاصم. وذكر غيره، قال: إلا أيام الحج، فإنه كان يخرج كتاب المناسك فيحدثهم به من كتابه»[(١)].

- محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، فقَد كتبه، فحدث من كتب غلامه:

وقال أبو بكر الأثرم أحمد بن محمد: «سمعت أبا عبد الله يقول: ما كان يضع الأنصاري عند أصحاب الحديث إلا النظر في الرأي، وأما السماع فقد سمع. وذكر الحديث الذي رواه الأنصاري، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، احتجم وهو صائم، فضعفه، وقال: كانت كتب الأنصاري ذهبت في فتنة، أظنه قال: المصيبة، فكان بعد يحدث من كتب غلامه أبي حكيم. أراه قال: فكان هٰذا من ذاك»[(٢)].

- محمد بن بكر البرساني، سرقت كتبه، فنسخها من كتب تلميذه محمد بن عمرو بن جبلة:

قال أبو داود: «أخذ اللصوص كتب محمد بن بكر البرساني، فنسخها من كتب محمد بن عمرو بن جبلة»[(٣)].

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٦٨٣).

(٢) الضعفاء الْعُقَيْلِي (١٦٤٤).

(٣) الكفاية (ص ٢٥٧).

وقد أثنى المحدثون على جمع من الرواة لعدم التحديث من كتب الناس:

قال أبو حاتم في محمد بن سعيد الأصبهاني: «كان حافظًا يحدث من حفظه، ولا يقبل التلقين، ولا يقرأ من كتب الناس، ولم أر بالكوفة أتقن حفظًا منه»[1].

وقال ابن حِبَّان في ترجمة محمد بن المثنى: «كان صاحب كتاب، لا يقرأ إلا من كتابه»[2].

وقال محمد بن أبي الفوارس في أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن عتاب السقطي: «وكان ثقة لا يقرأ إلا من كتابه»[3].

كما قد ذم المحدثون جمعًا من الرواة بسبب تحديثهم من كتب الناس:

قال أبو حاتم في سعيد بن كثير بن عفير أبي عثمان المصري: «لم يكن بالثبت، كان يقرأ من كتب الناس، وهو صدوق»[4].

وقال مسلمة بن قاسم في يحيى بن عثمان السهمي: «يتشيع، وكان صاحب وراقة، يحدث من غير كتبه، فطُعن فيه لأجل ذٰلك»[5].

وقال الفضل: «سمعت أبا عبد الله يقول: كان حديث المقرئ حسنًا عن سعيد بن أبي أيوب، وعن حيوة بن شريح، ولٰكن كان يحدث من كتب الناس، وكان يحفظ حديث موسى بن أيوب الغافقي وحرملة بن عمران وحبان، وما أصح حديثه عن ابن لهيعة»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٢٥).

(٣) تاريخ بغداد (٨/ ٨).

(٤) الجرح والتعديل (٤/ ٥٦).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٢٧٤).

(٦) المعرفة والتاريخ (٢/ ١١٢).

وقال يعقوب الفسوي: «حَدَّثَنَا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي كاتب ابن لهيعة، وكان ثقة، وسمعت أحمد بن صالح أبا جعفر، وكان من خيار المتقنين، يثني عليه، وقال لي: كتبت حديث أبي الأسود في الرق، فاستفهمته فقال لي: كنت أكتب عن المصريين وغيرهم مَن يخالجني أمره، فإذا ثبت لي حولته في الرق. وكتبت حديثًا لأبي الأسود في الرق، وما أحسن حديثه عن ابن لهيعة! فقلت له: يقولون سماع قديم وسماع حديث؟ فقال لي: ليس من هٰذا شَيء، ابن لهيعة صحيح الكتابة، كان أخرج كتبه، فأملىٰ على الناس، حتىٰ كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه، فمن وقع علىٰ نسخة صحيحة فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة ما لم تضبط جاء فيه خلل كثير. ثم ذهب قوم، فكل من روىٰ عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروىٰ عن رجل، وعن رجلين، وعن ثلاثة، عن عطاء، فتركوا مَن بينه وبين عطاء، وجعلوه عن عطاء»[(١)].

وقال عبد الرحمٰن ابن مهدي: «أربعة أمرهم في الحديث واحد: جرير والثقفي ومعتمر وعبد الأعلىٰ؛ يحدثون من كتب الناس، ولا يحفظون»[(٢)].

وجاء في ترجمة إسماعيل بن أبي أُوَيْس: «وقال أحمد بن أبي خيثمة، عن ابن مَعِين: صدوق، ضعيف العقل، ليس بذاك. يعني أنّه لا يحسن الحديث، ولا يعرف يؤدّيه، أو يقرأ من غير كتابه»[(٣)].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١١٠).

(٣) تهذيب التهذيب (١ / ٣٢٢).

وكم كان التحديث من كتب الناس سببًا لدخول الوهم على الراوي وتضعيفه:

ومن الأمثلة على هؤلاء:

- عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي.

قال أبو طالب: «سئل أحمد بن حنبل، عن عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي، فقال: كان معروفًا بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمري، يرويه عن عبيد الله بن عمر»[1].

وقال يعقوب بن سفيان: «سمعت الحميدي يقول: قدمت المدينة فبدأت بعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، فجاء جماعة من أهل المدينة يلومونني يقولون: تركت شيخنا أن تبدأ به وتأتيه؟! قال: يلومونني فيما فعلت، إنما أتيت الدَّرَاوَرْدِي لأسلم عليه وأكتب عنه شيئًا، ويكون اعتمادي على ابن أبي حازم، إن شاء الله. وبلغ الدَّرَاوَرْدِي اجتماع من اجتمع إلي، فلما رجعت إليه قال: يا قرشي، قد بلغني الذي كان، وقد عزمت أن أخرج إليك كتبي وأصولي لتكتبها وأقرأها عليك. قال: فأخرج إلي أصوله وإذا هو كتب صحاح وأحاديث مستقيمة. قال: **وقد كان يؤتى بالأحاديث فيقرأ عليه، فإن كان من حديثه الذي حملوا عنه خللاً فإنما جاء مما أعلمتكم أنه كان يقرأ من كتبه الناس**، وقد كان يذاكر بالحديث مما ليس عنده فيتهاون به، ويقول: هٰذا مما لم يكن في كتبه. ويذاكر بالشيء المرفوع، فيقول: هٰذا في أصل كتابه، منقطع.

وحدثني الفضل قال: سمعت أبا عبد الله، وذكر سليمان بن بلال فقال: كان ثقة، وكان كاتب يحيى بن سعيد، وقد كان علىٰ سوق المدينة.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/ ٣٩٥).

وسمعت أبا عبد الله يقول: كان الدَّرَاوَرْدِي كتابه أصح من حفظه، وكان معروفًا بطلب العلم والحديث.

وسمعت أبا عبد الله، وذكر له هشام، عن أبيه، عن عائشة: كان يُستعذب للنبي ﷺ الماء من بيوت السقيا. فقال: ما رواه إلا الدَّرَاوَرْدِي، ولم يكن في أصل كتابه.

حدثنا أبو طالب، عن أبي عبد الله، وسئل عن عبد العزيز بن أبي حازم، وعبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي، فقال: الدَّرَاوَرْدِي معروف بالحديث والطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس أوهم، وكان يقرأ على الناس من كتبهم فكان يخطئ، وربما قلب أحاديث عبد الله العمري؛ يرويها عن عبيد الله بن عمر، قيل له: لعل قد رواها عبيد الله؟ قال: عبيد الله كان أثبت من ذلك. وإذا قرأ في كتابه كان صحيحًا»[1].

- **أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد.**

قال السهمي: «سأل الشيخ أبو سعد الإسماعيلي أبا الحسن الدارقطني، عن أبي بكر أحمد بن سلمان النجاد، فقال الشيخ أبو الحسن: قد حدث أحمد بن سلمان من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله». (١٧٧).

وقال الخطيب معلقًا على قول الداقطني: «كان قد عمي في الآخر، فلعل بعض الطلبة قرأ عليه ذلك»[2].

- **الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُرِيَّ المعروف بـ«أبي عوانة».**

قال عَفَّان بن مسلم: «وأبو عوانة أكثر رواية عن أبي مبشر من شعبة وهشام في جميع الحديث، أبو عوانة كتابه صحيح، وأخبار يجيء بها، وطول الحديث بطوله،

---

(١) المعرفة والتاريخ (١ / ٤٢٨).

(٢) ميزان الاعتدال (١ / ٢٣٨).

وهشام أحفظ، وإنما يختصر الحديث، وأبو عوانة يطوله، ففي جميع ما له أصح حديثًا عندنا من هشام، إلا أنه بأخرة كان يقرأ من كتب الناس فيقرأ الخطأ، فأما إذا كان من كتابه فهو ثبت»[1].

- الوليد بن محمد الموقري.

قال علي بن حجر: «كان -أي الوليد بن محمد الموقري- كثير الغلط، وكان لا يقرأ من كتابه، فإذا دُفع إليه كتاب قرأ، عنده مناكير»[2].

- عبد الله بن لهيعة.

قال يعقوب الفسوي: «سمعت ابن أبي مريم يقول: كان ابن لهيعة يقرأ من كتب الناس، ولقد حج قوم من أهل مصر فقدموا وصاروا إلى ابن لهيعة، وذاكرهم فقال: هل كتبتم حديثًا طريفًا؟ فقال له بعضهم: حديث القاسم العمري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم الحريق فكبروا». فقال ابن لهيعة: هٰذا حديث طريف. قال فرأيت بعد يجيء الرجل فيسأله: حدثك عمرو بن شعيب؟ فيقول: لا، إنما حدثنا بعض أصحابنا -يسميه- قال: ثم وضعوا في حديثه عن عمرو بن شعيب، فكان يقول، كم شاء الله إذا مروا بهٰذا الحديث: هٰذا حديث بعض أصحابنا عن عمرو. قال: ثم سكت، فكانوا يضعون عليه في جملة حديث عمرو بن شعيب، فغيروها.

قال سعيد: وشيء آخر؛ كان حيوة أوصىٰ إلىٰ وصي، وكانت كتبه عند الوصي، فكان من لا يتقي الله يذهب فيكتب من كتب حيوة حديث الشيوخ الذين قد شاركه ابن لهيعة فيهم، ثم يحمل إليه فيقرأ عليهم»[3].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٦٨).

(٢) التاريخ الأوسط (٢/ ١٩٤).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ٤٣٥).

وقال الخطيب: «وكان عبد الله بن لهيعة سيئ الحفظ، واحترقت كتبه، وكان يتساهل في الأخذ، وأي كتاب جاؤوا به حدث منه، فمن هناك كثرت المناكير في حديثه»(١).

وهؤلاء الذين حدثوا من كتب الناس؛ منهم من كان التحديث من كتب الناس طارئًا عليه، لسبب من الأسباب، ومنهم من عرف به قديمًا:

قال ابن حِبَّان: «ومنهم من كتب الحديث ورحل فيه، إلا أن كتبه قد ذهبت، فلما احتيج إليه صار يحدث من كتب الناس، من غير أن يحفظها كلها، أو يكون له سماع فيها كابن لهيعة وذويه»(٢).

ومن الأمثلة على من كان طارئًا عليه:

- محمد بن خلاّد الإسكندراني.

قال أحمد بن الواضح المصري: «كان محمد بن خلاد الإسكندراني رجلاً صالحًا، ثقة، ولم يكن فيه اختلاف حتىٰ ذهبت كتبه، فقدم علينا رجل يقال له أبو موسىٰ في حياة ابن بكير، فدفع إليه نسخة ضمام بن إسماعيل ونسخة يعقوب، فقال: أليس قد سمعت النسختين؟ قال: نعم. قال: فحدثني بها. قال: قد ذهبت كتبي، ولا أحدث به.

قال: فما زال به هٰذا الرجل حتىٰ خدعه، وقال: النسخة واحدة فحدث بها. فكل من سمع منه قديمًا قبل ذهاب كتبه فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعد ذٰلك فحديثه ليس بذاك»(٣).

---

(١) الكفاية (ص ١٨٣).

(٢) المجروحين (١ / ٧٥).

(٣) المجروحين (١ / ٧٥).

- **محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري.**

قال أبو بكر الأثرم أحمد بن محمد: «سمعت أبا عبد الله يقول: ما كان يضع الأنصاري عند أصحاب الحديث إلا النظر في الرأي، وأما السماع فقد سمع، وذكر الحديث الذي رواه الأنصاري، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم. فضعفه، وقال: كانت كتب الأنصاري ذهبت في فتنة، أظنه قال: المصيبة، فكان بعد يحدث من كتب غلامه أبي حكيم. أراه قال: فكان هذا من ذاك»[1].

- **صخر بن جويرية.**

قال ابن مَعِين: «صخر بن جويرية ليس حديثه بالمتروك، إنما يتكلم فيه لأنه يقال إن كتابه سقط»[2].

وقال يحيى بن مَعِين في صخر بن جويرية: «ذهب كتابه، فبُعث إليه من المدينة»[3].

وقال يعقوب الفسوي: «حدثني محمد، قال: سمِعْتُ عليًّا يقول: أثبت الناس في نافع أيوب ثم عُبَيد الله. فقلت له: صخر؟ قال: قال يحيى بن سعيد: ذهب كتابه، فبعث به إليه من المدينة، وليس به بأس، هو أحب إلي من غيره. قال عَلِيٌّ: إنما قرأه على نافع ليث بن سعد»[4].

- **محمد بن بكر البرساني.**

قال أبو داود: «أخذ اللصوص كتب محمد بن بكر البرساني، فنسخها من كتب محمد بن عمرو بن جبلة»[5].

---

(١) الضعفاء الْعُقَيْلِي (١٦٤٤).

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٣٦).

(٣) تهذيب الكمال (١٣ / ١١٨).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٤٢)

(٥) الكفاية (ص ٢٥٧).

- أبو أسامة حماد بن أسامة.

قال أبو داود: «قال وكيع: قد نهيت أبا أسامة أن يستعير الكتب، وكان دفن كتبه»(١).

وقال أبو داود: «دفن داود الطائي كتبه، ودفن أبو أسامة كتبه، فما أخرجها، وكان بعد ذلك يستعير الكتب، ودفن أبو إبراهيم الترجماني كتبه»(٢).

- عبد الرزاق بن عمر الدمشقي.

قال عبد الرحمن بن إبراهيم: «كان عبد الرزاق بن عمر قد كتب عن الزهري، فضاع كتابه، فجمع حديث الزهري من هاهنا وهاهنا، وليس حديثه بشيء، قال فلان: قال لي عبد الرزاق: قد جمعت حديث الزهري»(٣).

وقال أبو مسهر: «عبد الرزاق بن عمر سمع من الزهري، فذهب كتابه، فتتبع حديث الزهري من كتب الناس، فرواها، فتركوه»(٤).

وقال أبو زرعة الدمشقي: «حدثنا أبو مسهر قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال: نزل يعيش بن الوليد على مكحول، فأكرمه وهيأ له طعامًا، فأطعمه، وأطعم الناس، فكان يزيد بن يزيد بن جابر ممن يخدم ذلك اليوم توقيرًا لمكحول. وسألت أبا مسهر قلت: ما تقول في عبد الله بن راشد؟ فقال: ثقة، عاقل، من العابدين. فقلت له: فسمع من يونس بن ميسرة بن حلبس؟ قال: قد أدركه، وسمع من عروة بن رويم.

---

(١) سؤالات الآجري (٢٣٥) طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٢) تهذيب الكمال (٨/ ٤٥٩).

(٣) المعرفة والتاريخ (٣/ ٥٣).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٣٩).

قلت لأبي مسهر -أو قيل له: فعبد الرزاق بن عمر؟ فأخبرنا أنه سمع سعيد بن عبد العزيز يقول: ذهبت أنا وعبد الرزاق إلى الزهري، فسمعنا منه. فحدثنا أبو مسهر أن عبد الرزاق بن عمر أخبره -من بعدما أخبرهم سعيد ما أخبرهم من حضوره معه عند الزهري- أنه ذهب سماعه من الزهري.

قال أبو مسهر: ثم لقيني عبد الرزاق بعد فقال: قد جمعتها. من بعد ما أخبره أنا ذهبت، فقال لنا أبو مسهر: فيترك حديثه عن الزهري، ويؤخذ عنه ما سواه.

قلت لأبي مسهر: يحدث عن إسماعيل بن عبيد الله؟ فقال: ثقة. يعني في إسماعيل بن عبيد الله وغيره، خلا الزهري، يعني لذهابها، ولأنه تتبعها بعد ذهابها»[1].

وقال أبو عبيد الآجري: «حدثنا أبو داود، عن كثير بن عبيد، عن الوليد بن مسلم، عن أبي بكر الثقفي، فسألته عن أبي بكر؟ فقال: عبد الرزاق بن عمر صاحب الزهري، وهو ضعيف الحديث، سرقت كتبه، وكانت في خرج، وكان يتتبع حديث الزهري»[2].

- محمد بن إسماعيل الوراق.

قال محمد بن أبي الفوارس في أبي بكر محمد بن إسماعيل الوراق: «متيقظ حسن المعرفة، وكان كتبه ضاعت، واستحدث من كتب الناس، فيه بعض التساهل»[3].

ومنهم من سافر وليست معه كتبه، فحدث من كتب الناس:

مثل أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر البزار.

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٦٥ - رقم ٨٢٨، ٨٢٩).

(٢) تهذيب الكمال (١٨ / ٤٩).

(٣) تاريخ بغداد (٢ / ٥٤).

قال الحاكم أبو عبد الله: «سمعت الدارقطني يقول عن أبي بكر البزار: يخطئ في الإسناد والمتن، حدث بالمسند بمصر حفظًا، ينظر في كتب الناس، ويحدث من حفظه، ولم يكن معه كتب، فأخطأ في أحاديث كثيرة»[1].

وكان من تثبت بعض المحدثين أنهم لما فقدوا كتبهم لم يعتمدوا على كتب غيرهم:

قال أبو مسهر: «حدثني الهقل وابن شعيب والوليد، قالوا: احترقت كتب الأوزاعي، قلنا له: يا أبا عمرو، إن نسخها عند أبي الأسود. وكان أبو الأسود رجلاً فاضلاً، وكان قد كتب كتب الأوزاعي وصححها مرارًا، ومنزله ببيروت عند قبلة الجامع، فقال الأوزاعي: بل نحدث بما حفظنا منها. وما حدث بحرف من ذلك إلا ما كان يحفظه»[2].

وقال معمر: «سقطت مني صحيفة الأعمش، فإنما أتذكر حديثه وأحدث من حفظي»[3].

وكان من تثبت بعض التلاميذ إذا رأو الشيخ يحدث من كتب الناس تركوا الأخذ عنه أو لم يأخذوا إلا من حفظه:

قال المقدمي: «قلت لخالد بن شوذب: مالك لا تحدث عن الحسن كما يحدث عنه يونس؟ قال: ما جالس يونس الحسن أكثر مما جالسته، جئني بكتاب يونس حتىٰ أقرأه عليك. قال: فلم أرجع إليه بعد، أو لم آته بعد هٰذا. معنىٰ كلامه، أو كما قال»[4].

(١) تاريخ بغداد (٤ / ٣٣٤)، ميزان الاعتدال (١ / ٢٦٧).
(٢) تاريخ دمشق (٦٦ / ١٢).
(٣) المعرفة والتاريخ (٣ / ٢٩).
(٤) العلل (٢٩٣٢).

وقال علي بن عبد الله المديني: سألت يحيىٰ عن حبيب بن أبي حبيب صاحب عمرو بن هرم، قلت: كتبت عنه شيئًا؟ قال: **نعم، أتيته بكتابه، فقرأه علي، فرميت به.** ثم قال: كان رجلاً من التجار، ولم يكن بذاك في الحديث»[1].

وقال الأثرم: «قال أبو عبدالله: كان يحيى بن سعيد يقول: كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظ. يشير إلىٰ أنه كان يحدث من كتب غيره، قال: **وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه**، قال: فقال له إنسان: فلعل ابن جريج حدثكم شيئًا حفظه من كتب الناس.

ثم قال أبو عبد الله: كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس، سماع أبي عاصم. وذكر غيره، قال: إلا أيام الحج، فإنه كان يخرج كتاب المناسك فيحدثهم به من كتابه»[2].

وكان بعضهم من تثبته لا يحدث من كتب غيره، بل ولا ينظر فيها، حتى لا يعلق بقلبه شيء فيلقن:

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: «نظرت في كتاب أبي عوانة، وأنا أستغفر الله»[3].

وقال الحسين بن حريث: «سمعت وكيعًا يقول: لا ينظر رجل في كتاب لم يسمعه، لا يأمن أن يعلق قلبه منه»[4].

وقد يكون عند الشيخ من الحفظ ما يستطيع به تمييز حديثه من غيره، فلا تضره القراءة من كتب الناس:

---

(١) ميزان الاعتدال (١ / ١٩١).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٦٨٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٩٢ - رقم ٤٣٢٩).

(٤) الكفاية (ص ٣٥٢).

قال بشر بن الحارث: «كان عيسى بن يونس يعجبه خطي، فكان يأخذ القرطاس، فيقرؤه علي. قال: كتبت من نسخة قوم شيئًا ليس من حديثه. قال: كأنهم لما رأوا إكرامه لي، أدخلوا عليه في حديثه. قال: فجعل يقرأ علي، ويضرب علىٰ تلك الأحاديث، فغمني ذٰلك، فقال: لا يغمك، لو كان واوًا ما قدروا أن يدخلوه علي. أو قال: لو كان واوًا لعرفته»[1].

وقال مسلمة بن القاسم: «كان الْعُقَيْلِي من أتاه من المحدثين قال: اقرأ من كتابك. ولا يخرج أصله، فتكلمنا في ذٰلك وقلنا: إما أن يكون أحفظ الناس، أو أكذب الناس. فاتفقنا علىٰ أن نكتب أحاديث منه رواية، ونزيد فيها وننقص، فأتيناه لنمتحنه، فقال لي: اقرأ. فقرأتها، فلما أتيت بالزيادة والنقص فطن لذٰلك، فأخذ مني الكتاب، وأخذ القلم فأصلحها من حفظه، فانصرفنا، وقد طابت أنفسنا، وقد علمنا أنه أحفظ الناس»[2].

وقال عبدالله بن محمد بن سيار أيضًا: «أبو موسىٰ وبُنْدَار ثقتان، وأبو موسىٰ أحج؛ لأنه كان لا يقرأ إلا من كتابه، وبُنْدَار يقرأ من كل كتاب».

قال الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب: «وإن كان يقرأ من كل كتاب فإنه كان يحفظ حديثه»[3].

وقال يحيى بن مَعِين في عبد الله بن مسلمة القعنبي: «القعنبىٰ ثقة مأمون، لا يسأل عنه، لو ضاع كتابه، ثم أخذه ممن سمع معه في المثل كان جائزًا، هو رجل صدق»[4].

---

(١) تهذيب التهذيب (٦ / ٣٥٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٣٧).

(٣) تاريخ بغداد (٢ / ١٠٤).

(٤) معرفة الرجال (رقم ٤٤٥).

وقال الخطيب: «قرأت في كتاب صاحبنا محمد بن محمد بن زيد العلوي، بخطه: سألت أبا بكر البرقاني عن عمر بن نوح البجلي، فقال: ذاك في قياس أبي علي بن الصواف في الفضل والثقة. وقال لي -يعني البرقاني: حضرت يومًا عنده لأسمع منه، وقد قرئ عليه بعض جزء، فسمعت باقيه، فلما كان بعد ذلك أخذته من أبي منصور بن الكرخي لأقرأ فواتي منه، فجئت إليه، وكان قد أضر، فقلت له: يا سيدي، أريد أن أقرأ فواتي من الجزء الفلاني، ومعي نسخة أبي منصور بن الكرخي؛ لعلمي أنه كان يثق إلى ضبطه. فقال: اقرأ فقرات. فبلغت إلى حديث، فقال: ليس هذا الحديث كذا. فقلت: ما أشك فيه، وهذا نقل أبي منصور بن الكرخي. فقال: يا جارية، امضي إلى السفط الفلاني فجيئيني بالرزمة الفلانية. فجاءت بها، فلم يزل يخرج جزءًا جزءًا، ويتأمل قدودها، إلى أن قال: اقرأ هذه الترجمة. فقرأت تراجم، إلى أن وجدنا الجزء. فقال: أخرج الحديث. فأخرجته، فإذا هو كما قال، فقلت: يا سيدي، من أين لك هذا، مع طول العهد؟ فقال: إني خرجت في بعض السنين إلى بعض القرى، فأخذت سماعاتي، فنظرت فيها، فحفظت منها شيئًا»[1].

وينبه إلى أن هناك حالة لا يضر فيها الاستعانة بكتب الغير، وهي إذا تشارك الراويان في الطلب، وكان سماعهما وضبطهما للكتب واحد:

قال عبدان: «سمعت عباس بن عبد العظيم، يقول: هي كتب أمية بن خالد. يعني: التي يحدث بها هدبة».

فقال الذهبي معلقًا: «رافق هدبة بن خالد أخاه أمية بن خالد في الطلب، وتشاركا في ضبط الكتب، فساغ له أن يروي من كتب أخيه»[2].

---

(١) تاريخ بغداد (١١ / ٢٥٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١ / ٩٩).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: قلت لأبي سلمة موسى بن إسماعيل: كتب عمرو بن مرزوق الحديث مع أبي داود الطيالسي؟ فغضب وقال: أبو داود كان يطلب الحديث مع عمرو بن مرزوق[1].

وقال الأزدي: كان سماع أبي داود وعمرو بن مرزوق من شعبة شيئًا واحدًا، وكان ابن مَعِين يطري عمرو بن مرزوق، ويرفع ذكره»[2].

وقال مسلم بن إبراهيم: «كانت الكتب التي عند أبي داود لعمرو بن مرزوق، وكان عمرو رجلاً غزّاءً يغزو في البحر، فكانت الكتب عند أبي داود إلىٰ أن مات أبو داود، فلما مات أبو داود حولها عمرو بن مرزوق»[3].

وهناك صورة أيضًا لا تدخل في موضوع التحديث من كتب الناس، وهي: ما يفعله بعض الحفاظ المتقنين من مراجعة حفظهم من كتب غيرهم الصحيحة المتقنة، فهم حفاظ متقنون، وقصدهم مراجعة ما يحفظون، لا أخذ ما لم يسمعوه، ثم إن الكتب التي يراجعون فيها كتب صحيحة متقنة.

قال عبد الواحد الحداد: «كان شعبة لا يحدث من حديثه إلا بما يحفظ، وإن كان مكتوبًا في كتابه، قال: وكان يبعثني إلىٰ أبي عوانة فآتيه بكتاب الشيوخ، فينظر فيه، فقلت: يا أبا بسطام، أنت لا تحدث من حديثك إلا بما حفظت، وتنظر في كتاب أبي عوانة؟ فقال لي: إذا نظرت إليه عاد إلي حفظي، كأني سمعته من المحدث»[4].

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٢٦٤).

(٢) ميزان الاعتدال (٥/ ٣٤٥).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢٦٤).

(٤) الكامل لابن عدي (١/ ٦٩).

وقال الدُّورِي: «سمعت يحيىٰ يقول: حدثنا الأشجعي، قال: حججت، فقدمت، وقد كنت سمعت من شبل، فقال لي سفيان الثوري: جئنىٰ بكتاب شبل. فجئته به، فنظر فيه، ثم جعل يحدث به عن بن أبي نَجِيح، نفسه. قلت ليحيىٰ: كان شبل يروىٰ عن بن أبىٰ نَجِيح؟ قال: نعم. فجعل سفيان يحدث بها عن بن أبىٰ نَجِيح، نفسه. فكنت ربما ذهبت أكتب إذا حدث سفيان، فيقول لي: هٰذا من ذيك».

قال أبو الفضل الدُّورِي: ووجه هذا عندي أن سفيان قد سمع من بن أبي نَجِيح، وإنما أخذ كتاب شبل يتذكر به حديث بن أبي نَجِيح، ولم يكن ليحدث عن ابن أبى نَجِيح إلا بشيء قد أتقن علمه»[1].

وكان أبو معاوية يجلس إلى يزيد وقطبة ابنا عبد العزيز بن سياه ليسمع منهما حديث الأعمش، فيراجعه، وهما صاحبا كتاب:

قال عبد الله بن أحمد: «كان أبي يتبع حديث قطبة بن عبد العزيز، وسليمان بن قرم، ويزيد بن عبد العزيز بن سياه، وقال: هٰؤلاء قوم ثقات، وهم أتم حديثًا من سفيان وشعبة، هم أصحاب كتب، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم»[2].

قال الآجري: «سألت أبا داود عن يزيد بن عبد العزيز، فقال: ثقة هو وأخوه قطبة، سمعت أحمد يقول: كان أبو معاوية يجلس إليهما يتذكر حديث الأعمش»[3].

وقال يحيى بن آدم: «كان أبو معاوية يجلس إلىٰ هٰذين يتحفظ حديث الأعمش، يعني يزيد بن عبد العزيز وقطبة بن عبد العزيز»[4].

---

(١) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (١٧٧٥).

(٢) تهذيب الكمال ٢٣/ (٤٨٨٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ٣٦١).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤٧٣ - رقم ٣١٠٠).

ومثل هذا ما كان يفعله الحفاظ؛ إذا اختلفوا في شعبة رجعوا إلى كتاب غُنْدَر، وحكموا بما فيه، لأنه كتاب صحيح متقن:

قال يحيى بن مَعِين: «كان أصح الناس كتابًا، وأراد بعض الناس أن يخطئ غُنْدَرا، فلم يقدر»[1].

وقال عبد الله بن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غُنْدَر حكم فيما بينهم»[2].

وقال الفلاس: «كان يحيىٰ وعبد الرحمٰن ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة؛ رجعوا إلىٰ كتاب غُنْدَر، فحكم عليهم»[3].

وهناك صورة أخرى لا علاقة لها بهذا الموضوع، ولا تدخل في التحديث من كتب الناس، وهي: أن يأخذ التلميذ نسخة أحد تلاميذ من يريد السماع منه وينسخها، ثم يذهب إلى الشيخ للسماع منه، فهذه كانت طريقة مشهورة بينهم، لكن إن كان الشيخ سيحدثه منها فيشترط أن يكون الشيخ حافظًا متقنًا، وإن كان سيعرضها هو على الشيخ فيشترط أن يكون الشيخ حافظًا متقنًا أو ماسكًا لأصله، وإن كان الشيخ لن يحدث منها، ولن تعرض عليه كأن يكون الشيخ يحدث من كتبه أو من حفظه، فيشترط أن يتابعه التلميذ منها أثناء السماع ليصلحها، إن كان بها شيء، وسيأتي مزيد تفصيل في مسألة الإصلاح أثناء السماع[4].

قال أبو زرعة: «لما أتيت محمد بن عائذ، وكان رجلاً جافيًا، ومعي جماعة، فرفع صوته فقال: من أين أنتم؟ قلنا: من بلدان مختلفة، من خراسان، من الري،

---

(١) سير أعلام النبلاء (٩ / ٩٩٩).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٢٧١).

(٣) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٠٣).

(٤) ص (٧٢٠).

من كذا وكذا. قال: أنتم أمثل من أهل العراق. قال: ما تريدون؟ ورفع صوته، قلنا: شيئًا من حديث يحيى بن حمزة، فلم أزل أرفق به وأداريه حتى حدثني بما معي، ثم قال: خذ الكتاب فانظر فيه. فأعطاني كتابه، فنظرت فيه، وكتبت منه أحاديث، ثم قال: خذ الكتاب فاذهب به معك. قال أبو زرعة: فدعوت له وشكرته على ما فعل. قلت: أنا أجل كتابك عن حمله، **وأنا أصيب نسخة هذا عند أصحابنا، فذهبت فأخذت من بعض أصحاب الحديث، فنسخته على الوجه**... »[1].

وقد تكلم ابن مَعِين في رواية الأوزاعي عن الزهري، بسبب أخذه كتاب الزهري من الزُّبَيْدي:

قال ابن مَعِين: «الأوزاعي في الزهري ليس بذاك، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي. ذكره يعقوب بن شيبة من طريق أبي داود عنه، ثم قال يعقوب: الأوزاعي ثقة ثبت، إلا روايته عن الزهري خاصة؛ فإن فيها شيئًا»[2].

وقال يحيى بن مَعِين: «الأوزاعي ثقة، وهو أحب إلي من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وعبد الرحمن بن يزيد ثقة، والأوزاعي في الزهري ليس بذاك، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي»[3].

لكن ابن مَعِين نفسه بيّن أن الأوزاعي أخذ كتاب الزهري من الزُّبَيدي، ثم سمعه من الزهري:

قال يحيى بن مَعِين: «الأوزاعي يقال إنه أخذ الكتب من الزُّبَيدي، كتاب الزهري، وسمعه من الزهري »[4].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٣٤٣).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٦٧٥).

(٣) ملخص مسند يعقوب بن شيبة (رقم ١٠٩).

(٤) الجرح والتعديل (٥ / ٢٦٧).

ولعل ابن مَعِين قصد بذلك مقارنة الأوزاعي بغيره من أصحاب الزهري:

فأصحاب الزهري ليسوا على درجة واحدة؛ فهناك من أخذ عن الزهري إملاء، كيونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن الوليد الزُّبَيدي:

قال أبو حاتم: «الزُّبَيدي أتقن من معمر في الزهري وحده، فإنه سمع من الزهري إملاء، ثم خرج، إلى الرصافة فسمع أيضًا منه»(١).

قال يحيى بن مَعِين: «يونس شهد الإملاء من الزهري للسلطان، وشعيب شهده أيضًا»(٢).

لكن الأوزاعي أخذ كتاب الزُّبَيدي، ثم عرضه على الزهري، ومع ذلك فقد قال ابن المديني عن روايته عن الزهري: «مقارب الحديث».

قال علي بن المديني: «أثبت الناس في الزهري سفيان بن عيينة وزياد بن سعد، ثم مالك ومعمر، ويونس من كتابه. وقال: الأوزاعي مقارب الحديث. وقال: ليث بن سعد إنما أخذ كتابه. وقال علي: أصحاب الزهري صالح بن كَيْسَان وعامتهم إنما عرضوا عليه»(٣).

وكما أن من الرواة من كان يستعين بكتب الغير فإن منهم أيضًا من يستعين بحفظ غيره أيضًا:

فقد يفقد الراوي كتابه ثم يتحفظ من حفظ غيره:

قال ابن المديني: «كان أبو عوانة في قتادة ضعيفًا، ذهب كتابه، وكان يتحفظ من سعيد، وقد أغرب فيها أحاديث»(٤).

---

(١) العلل (٢٦٠٩).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٧٣).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٣٨).

(٤) سير أعلام النبلاء (٨/ ٢٢١).

وقال أبو عوانة: «كان قتادة يقول لي: لا تكتب عني شيئًا. فسمعت منه، وحفظت، ثم نسيت بعد، فجلست إلىٰ سعيد فجعل يحدث عن قتادة ما أعرف. أو نحو هٰذا»(١).

وكان من تثبت شعبة أنه لم يحدث إلا بما حفظه بنفسه، ولم يستعن فيه بأحد:

قال أبو داود: «سمعت شعبة يقول: ليس شيء أحدثكموه إلا شيئًا حفظته أنا لم يُعِنّي عليه أحد»(٢).

وهناك صورة لا تدخل في الاستعانة المذمومة، وهي ما يفعله بعض الحفاظ المتقنين من مراجعة حفظهم من الأثبات المتقنين، فقصدهم مراجعة ما يحفظون، لا أخذ ما لم يسمعوه:

قال يحيى بن مَعِين: «كان داود بن قيس -يعني الفراء- صالح الحديث، ثقة، وداود بن قيس أحب إلي من هشام بن سعد، وكان داود يجلس إلىٰ محمد بن عجلان فيحفظ عنه، كأنه يتذكر حديث نفسه، لا أنه يأخذ عنه ما لم يسمع»(٣).

- تصحيح كتبه من كتاب غيره أو حفظه:

من صور الإستعانة بالغير ما يفعله بعض الرواة إذا كتب عن شيخ أصلح وصحح كتابه من أحد التلاميذ:

وقد أنكر هذا على جمع من الرواة:

تُكلم في نُعيم بن حماد بسبب هذا، فقيل إنه أصلح كتبه من كتب علي العسقلاني، فسأله ابن مَعِين عن هذا، فبين أنه لم يصحح منها، وإنما قد اندرست من كتابه بعض الكلمات، فنظر في كتاب علي العسقلاني، فما عرفه، ووافق رسم ما في كتابه كتبه.

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٦٩٤).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ١٦٢).

(٣) الجرح والتعديل (٣ / ٤٢٣).




قال ابن الجنيد: سمعت يحيىٰ، وسئل عن نُعيم بن حماد، فقال: ثقة. قلت: إن قومًا يزعمون أنه صحح كتبه من علي العسقلاني الخراساني، فقال لي يحيىٰ: أنا سألته. فقلت: أخذت كتب علي العسقلاني وصححت منها؟ فأنكر وقال: إنما كان شيء قد درس، فنظرت، فما عرفت ووافق كتابي غيرت. قلت ليحيىٰ: فما تقول في علي هٰذا العسقلاني؟ قال: ليس بشيء، كان أيام ابن المبارك غلامًا»[1].

وقال علي بن حسين بن حبان: «قال أبو زكرياء: نُعيم بن حماد صدوق ثقة، رجل صدق، أنا أعرف الناس به، كان رفيقي بالبصرة، وقد قلت له قبل خروجي من مصر: هٰذه الأحاديث التي أخذتها من العسقلاني؟ فقال: إنما كانت معي نسخ أصابها الماء، فدرس بعضها، فكنت أنظر في كتابه، في الكلمة تشكل علي، فأما أن أكون كتبت منه شيئًا قط فلا. قال ابن مَعِين: ثم قدم عليه ابن أخيه بأصول كتبه، إلا أنه كان يتوهم الشيء فيخطئ فيه، وأما هو فكان من أهل الصدق»[2].

ووهّن ابن مَعِين رواية إسماعيل بن عُلَيَّة عن ابن جريج؛ لأجل أن إسماعيل قد صحح كتبه من عبد المجيد بن عبد العزيز.

قال الترمذي: «وحديث عائشة في هٰذا الباب، عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي». حديث عندي حسن، رواه ابن جريج، عن سليمان بن موسىٰ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، ورواه الحجاج بن أَرْطَاة وجعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وروي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله. وقد تكلم بعض أصحاب الحديث في حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ؛ قال ابن جريج: ثم لقيت الزهري،

(١) سؤالات ابن الجنيد (٥٦٤).

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٥٢٧).

فسألته، فأنكره، فضعفوا هذا الحديث من أجل هذا، وذكر عن يحيى بن مَعِين أنه قال: لم يذكر هذا الحرف عن ابن جريج إلا إسماعيل بن إبراهيم. قال يحيى بن مَعِين: وسماع إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جريج ليس بذاك، إنما صحح كتبه على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، ما سمع من ابن جريج. وضعّف يحيى رواية إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جريج»[1].

وقال جعفر الطيالسي: سمعت يحيى بن مَعِين يوهن رواية ابن عُلَيَّة، عن ابن جريج، أنه أنكر معرفة حديث سليمان بن موسى، وقال: لم يذكره عن ابن جريج غير ابن عُلَيَّة، وإنما سمع ابن عُلَيَّة من ابن جريج سماعًا، ليس بذاك، إنما صحح كتبه على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز. وضعف يحيى بن مَعِين رواية إسماعيل عن ابن جريج جدًّا»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «قرئ على العباس بن محمد الدُّورِي، قال: سمعت يحيى بن مَعِين يقول: ابن عُلَيَّة عرض كتب بن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد فأصلحها له. فقلت ليحيى: ما كنت أظن أن عبد المجيد هكذا! قال يحيى: كان أعلم الناس بحديث ابن جريج، ولكن لم يكن يبذل نفسه للحديث»[3].

وقال الأثرم: «قلت لأبي عبد الله: حديث الولي، الكلام الذي يزيد فيه إسماعيل؟ فقال: نعم لم أسمعه من أحد غيره. قال أبو عبد الله: إسماعيل إنما سمع هذا بالبصرة، فكيف هذا -كالمنكر له- إن شاء الله؟ قلت له: فذاك حديث ثبت عندك؟ فقال: ما أدري، أخبرك، قال أبو بكر معنى هذا الكلام أن ابن جريج روى عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ،

---

(١) الجامع (رقم ١١٠٢).

(٢) تاريخ دمشق (٢٢ / ٣٧٤).

(٣) الجرح والتعديل (٦ / ٦٤).

قال: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل». فرواه إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جريج، فزاد فيه. قال ابن جريج: فسألت الزهري عنه فلم يعرفه، فكأنه أنكر هذه الزيادة. قيل لأبي عبد الله: كان إسماعيل حمل على ابن جريج؟ فنفض يده وأنكر ذلك. وقال: من قال هذا؟ كيف وهو قد سمع من ابن جريج، فقدم مكة، فأراد أن يصحح سماعه، فقال: مَن أعلمَ مِن ها هنا ابنَ جريج؟ فقيل له: عبد المجيد بن أبي رَوَّاد. فعرضها عليه»[(١)].

قال الْبَرْذَعِي: «حدثني أبو حاتم، قال: سمعت علي بن محمد، قال: قال رجل لوكيع: إن عبد الرحمن بن مهدي يزعم أنك تخطئ وتغلط في كذا حديثًا. فقال: وأحصاها؟ لقد قدمت البصرة، فعُرض على عبد الرحمن حديث سفيان فصححها له يحيى بن مَعِين وأحمد بن حنبل، ارفق يا أبا سفيان»[(٢)].

وقد كان بعض المحدثين يحرصون على عرض ما كتبوه على الحفاظ الأثبات، لكنهم لم يكونوا يصححون منهم، وإنما ربما كتبوا ما سقط عليهم، وكانوا إذا خولفوا لم يصححوا كتبهم، وإنما يضربون على الحديث بالكلية من كتبهم، وهذا من التثبت لا التلقين:

قال ابن مَعِين: «قال عَفَّان: جاءني رجل -يعني أتى رجل من أهل الحديث، ورفع يحيى شأنه، يعني حَبّان بن هلال- يعرض علي حديثه، فكنت إذا خالفته في شيء، ضرب عليه من كتابه، ولم يكن يصحح شيئًا. وكان عَفَّان يروي عن شعبة ألفي حديث»[(٣)].

---

(١) تاريخ دمشق (٢٢ / ٣٧٣).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٦٩٧).

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدقاق (ص ١١٩).

وقال الدُّورِي: «قلت ليحيى بن مَعِين: فزائدة بن قُدامة؟ قال: هو أثبت من زهير. فقلت له: إنهم يقولون إن زائدة عرض كتبه على سفيان؟ فقال يحيى: وما بأس بذاك، كان يلقي السَّقْط ولا يقبل منه شيئًا يزيده في كتبه. أو نحو هذا من الكلام قاله يحيى»(١).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «عرض زائدة كتبه على سفيان، فقلت: كأن في هذا ضعفًا. قال: لا، لم يختلفا إلا في قدر عشرة أحاديث»(٢).

وقال قبيصة بن عقبة: «رأيت زائدة يعرض كتبه على سفيان الثوري، ثم التفت إلى رجل في المجلس، فقال: مالك لا تعرض كتبك على الجهابذة كما نعرض؟»(٣)

وقال يحيى بن سعيد: «قال لي سفيان بن سعيد: ائتني بكتبك أنظر فيها. فقلت له: تريد أن تصنع بي كما صنعت بزائدة؟ قال: وما ضر زائدة؟ قال يحيى: لوددت أني كنت فعلت»(٤).

وقال يحيى بن سعيد القطان: «قال لي سفيان: اعرض علي كتابك. قلت: تريد أن ألقى منك ما لقي زائدة؟ قال: وما لقي زائدة؟ أصلحت له كتبه، وذكرته حديثه»(٥).

وستأتي هذه المسألة بالتفصيل في مبحث خاص.

- الاستعانة بالوراقين في كتابة النسخ، ثم التحديث منها من غير تصحيح ومقابلة.

الوراق هو: الشخص الذي يشتغل بالورق والكتابة وصناعة الكتب والنسخ مقابل الأجرة.

---

(١) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٢١٦٣، ٢١٦٤).

(٢) الجرح والتعديل (١/ ٨٠).

(٣) المجروحين (١ / ٥٠).

(٤) الجرح والتعديل (١/ ٨٠).

(٥) تاريخ بغداد (١٤ / ١٣٦).

ومن صور الاستعانة بكتابة الغير الاستعانة بالوراقين في كتابة النسخ، ثم التحديث منها من غير تصحيح ومقابلة:

وذلك لأن الاعتماد على الوراقين قد يكون مدخلاً من مداخل الغلط:

ومثاله:

قال الْبَرْذَعِي: «ذكرت لأبي زرعة عن مسدد، عن محمد بن حمران، عن سلم بن عبد الرحمن، عن سوادة بن الربيع: «الخيل معقود في نواصيها». فقال لي: راوي هذا كان ينبغي لك أن تكبر عليه، ليس هذا من حديث مسدد، كتبت عن مسدد أكثر من سبعة آلاف، وأكثر من ثمانية آلاف، وأكثر من تسعة آلاف، ما سمعته قط ذكر محمد بن حمران.

قلتُ له: روى هذا الحديث يحيى بن عبدك، عن مسدد. فقال: يحيى صدوق، وليس هذا من حديث مسدد. فكتبت إلى يحيى فكتب إلي: لا جزى الله الوراق عني خيرًا، أدخل لي أحاديث المعلى بن أسد في أحاديث مسدد، ولم أميزها منذ عشرين سنة، حتى ورد كتابك، وأنا أرجع عنه. فقرأت كتابه على أبي زرعة، فقال: هذا كتاب أهل الصدق»[1].

ولا مانع من أن يكتب للراوي الوراقون، فهذا أمر مشهور بينهم:

قال يحيى بن مَعِين: قال لي عبد الوهاب أخو عبد الرَّزَّاق بن همَّام -وقد كتب عنه الناس: إنما كتب لنا هذه الكتب الوراقون»[2].

وقال عبد الله بن شيرويه: «قال لي بُنْدَار: يا ابن شيرويه، اعرض علي ما كتبته عني، فقد أكثرت عني. قال: فجمعت ما كتبته عنه في أسفاط، وحملتها إليه على

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢/ ٥٧٩).

(٢) التاريخ (٣/ ١٢٩).

ظهر حمّال، فنظر فيها وقال: أفلستني وأفلسك الوراقون»[1].

قال الأزهري: «بلغني أنّ يعقوب -هو ابن شيبة السدوسي- كان في منزله أربعون لحافًا، أعدها لمن كان يبيت عنده من الوراقين لتبييض المسند ونقله»[2].

لكن المانع هو ألا يختار الراوي وراقًا جيدًا، ثم يحدث مما كتبه له من غير تصحيح ومقابلة:

وقد تُكلم في بعض الرواة بسبب هذا:

مثاله:

- علي بن عاصم.

قال يعقوب بن شيبة: «سمعت علي بن عاصم، على اختلاف أصحابنا فيه؛ منهم من أنكر عليه كثرة الخطأ والغلط، ومنهم من أنكر عليه تماديه في ذلك وتركه الرجوع عما يخالفه الناس فيه، ولجاجته فيه وثباته على الخطأ، ومنهم من تكلم في سوء حفظه واشتباه الأمر عليه في بعض ما حدث به من سوء ضبطه **وتوانيه عن تصحيح ما كتب الوراقون له**، ومنهم من قصته عنده أغلظ من هذه القصص، وقد كان -رحمة الله علينا وعليه من أهل الدين والصلاح والخير البارع- شديد التوقي، وللحديث آفات تفسده»[3].

وقال عَبَّاد بن العوام في علي بن عاصم: «ليس ينكر عليه أنه لم يسمع، ولكنه كان رجلاً موسرًا، وكان الوراقون يكتبونه له، فنراه أُتي من كتبه التي كتبوها»[4].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤ / ١٦٧).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/ ٢٨١).

(٣) تهذيب التهذيب (٥ / ٧٠٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٥ / ٧٠٦).

- سفيان بن وكيع بن الجراح.

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: جاءني جماعة من مشيخة الكوفة فقالوا: بلغنا أنك تختلف إلىٰ مشايخ الكوفة تكتب عنهم، وتركت سفيان بن وكيع، أما كنت ترعىٰ له في أبيه؟ فقلت لهم: إني أوجب له وأحب أن تجرىٰ أموره علىٰ الستر، وله وراق قد أفسد حديثه. قالوا: فنحن نقول له أن يبعد الوراق عن نفسه. فوعدتهم أن اجيئه، فأتيته مع جماعة من أهل الحديث وقلت له: إن حقك واجب علينا في شيخك وفىٰ نفسك، فلو صنت نفسك وكنت تقتصر علىٰ كتب أبيك لكانت الرحلة إليك في ذٰلك، فكيف وقد سمعت؟ قال: ما الذىٰ ينقم علي؟ فقلت: قد أدخل وراقك في حديثك ما ليس من حديثك. فقال: فكيف السبيل في ذٰلك؟ قلت: ترمي بالمخرجات وتقتصر على الأصول، ولا تقرأ إلا من أصولك، وتنحىٰ هٰذا الوراق عن نفسك، وتدعو بابن كرامة وتوليه أصولك، فإنه يوثق به. فقال: مقبول منك. وبلغني أن وراقه كان قد أدخلوه بيتًا يتسع علينا، فما فعل شيئًا مما قاله، فبطل الشيخ، وكان يحدث بتلك الأحاديث التىٰ قد أدخلت بين حديثه، وقد سرق من حديث المحدثين»[(١)].

وقال محمد بن يعقوب الحافظ: «سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، وقيل له: لِمَ رويت عن أحمد بن عبد الرحمٰن بن وَهْب، وتركت سفيان بن وكيع؟ فقال: لأن أحمد بن عبد الرحمٰن لما أنكروا عليه تلك الأحاديث، رجع عنها عن آخرها، إلا حديث مالك، عن الزهري، عن أنس: «إذا حضر العشاء»؛ فإنه ذكر أنه وجده في درج من كتب عمه في قرطاس، وأما سفيان بن وكيع، فإن ورَّاقه أدخل عليه أحاديث، فرواها، وكلمناه، فلم يرجع عنها، فاستخرت الله، وتركت الرواية عنه»[(٢)].

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٢٣١).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٤٠).

٥- الاعتماد على إملاء بعض تلامذة الشيخ، سواء من حفظه أو كتابه.

قد لا يتمكن التلميذ من الكتابة أثناء المجلس، لسبب من الأسباب، كأن يكون الشيخ يمنع من الكتابة أو لا يملي ويقرأ سريعًا، ولا يمكن التلميذ من الكتابة معه، فيلجأ التلميذ إلى الاعتماد على إملاء أحد التلاميذ بعد المجلس، كأن يكون سريع الحفظ، أو أمكنه الكتابة في المجلس.

وهذه بعض الأمثلة:

- سفيان بن عيينة كان لا يملي، فلجأ من لم يتمكن من الكتابة عنه إلى الاعتماد على المستملي.

قال ابن محرز: «قيل ليحيى بن مَعِين: ابن عيينة كيف كان يحدثهم؟ قال: كان المستملى يسأل، فيقرأ سفيان، فمن علق كتب، ومن لم يعلق ذهب إلى العقبة، فكتب من المستملي»[1].

- حجاج بن أَرْطَاة كان لا يملي، فلجأ من لم يتمكن من الكتابة عنه إلى الاعتماد على أحد إملاء أحد التلاميذ.

قال عمر بن حفص بن غياث: «سمعت أبي يقول: كان الحجاج بن أَرْطَاة لا يملي علينا، وكان يعقوب أبو يوسف يسأله؛ فإذا قام الحجاج قام الناس إلى يعقوب فأملى عليهم عن ظهر قلب. قال حفص: وكنت أنا لا أكتب إلا ما وقع في ألواحي»[2].

- شعبة بن الحجاج كان يمنع من الكتابة، وكان لا يملي، فلجأ الكثير من تلاميذه إلى إملاء أحدهم:

---

(١) معرفة الرجال (٢ / ٧٥).

(٢) أخبار القضاة لأبي بكر بن حيان (٣ / ٢٥٥).

قال عَفَّان بن مسلم: «كنا عند شعبة، وكان قاعدًا في المحراب، فتحول إلى موضع المنارة، فقالوا له: حدثنا. فسمع وقع الأقلام، فقال: لئن كتبتم لا أحدثكم»[1].

وقال يحيى القطان: «جاء خارجة بن مصعب إلى شعبة، وليس عنده أحد، فأخرج رقعة، فجزع شعبة، فقلت: إنما هي أطراف. فلم يقل شيئًا»[2].

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن مَعِين، وقيل له: شعبة كيف كان يحدثهم؟ قال: قراءة، ما أملى عليهم حديثًا قط بالبصرة ولا ببغداد»[3].

وقال علي بن المديني: «ذكرت ليحيى أصحاب شعبة، فقال: أنا لا أسمي لك أحدًا، كان عامتهم يمليها عليهم رجل، إلا خالد ومعاذ. قال: كنا إذا قمنا من عند شعبة جلس خالد ناحية، ومعاذ ناحية، فكتب كل واحد منهما بحفظه، وأما أنا فكنت لا أكتب حتى أجيء البيت»[4].

وقال يحيى بن سعيد: «كان سهيل -أي ابن صبرة العجلي- يخرج من عند شعبة، فيجيء، فيجلس، فيملي عليهم ما حدث به شعبة»[5].

وقال سليمان بن حرب: «كان شعبة إذا قام من المجلس أملى عليهم أبو داود. أي ما مر لشعبة»[6].

- سفيان بن سعيد الثوري، كان لا يملي، ولذا لجأ بعض تلاميذه إلى الكتابة عن أحدهم.

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٨١٨).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٤٠ - رقم ٥٠٥٥).

(٣) معرفة الرجال (٢/ ٧٥ - رقم ١٦٠).

(٤) الجرح والتعديل (١/ ٢٤٨).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٦٢ - رقم ٥٩٦٩).

(٦) تاريخ بغداد (٩/ ٢٥)، ميزان الاعتدال (٣/ ٢٩٠).

قال أبو نعيم: «ما رأيت أحدًا يكتب بين يدي سفيان في صحيفة، ولا ألواح، غير مرة، فإنه أملىٰ علينا في القدر»[1].

وقال ابن مَعِين: «وسمعت ابن عبد الوهاب الثقفي صاحب الرأي قال: كان أبو حنيفة تابعًا لأبي، وسمع من سفيان مع أبي، وأخذ سماعه مني بعد موت أبي. قال: وبلغني عن يحيى بن مَعِين قال: كان سفيان لا يملي الحديث، إنما أملىٰ عليهم حديثين؛ حديث الدجال وحديث خطبة ابن مسعود. قيل له: فأهل اليمن؟ قال: قد أملىٰ علىٰ أهل اليمن، كانوا عنده ضعافًا -أو قال: ضعفىٰ- فأملىٰ عليهم»[2].

وقال يحيى بن يمان: «ما حملت إلىٰ سفيان ألواحًا قط، كنت أقوم من عنده بالسبعين ونحوها، ويقومون من عند سفيان، فيطلبون إلي فأملي عليهم، فذكر لوكيع قول يحيىٰ، فقال: صدق، كان إذا كتبها نسيها»[3].

- سُليمان بن مَهْران الأعمش، كان لا يملي، ولذا لجأ الكثير من تلاميذه إلى إملاء أحدهم.

قال عبد الله بن أحمد: «حدثني أبي عن أبي معاوية قال: كنا إذا قمنا من عند الأعمش كنت أمليها عليهم. قال أبي: مثل الأحدب ويعلىٰ، وهؤلاء -يعني الصغار- وزعم جرير الرازي قال: كنا نرقعها عند الأعمش، يكتب ذا من ذا، وذا من ذا»[4].

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «قال أبو معاوية: كنا إذا قمنا من عند الأعمش كنت أمليها عليهم. قال أبي: أبو معاوية من أحفظ أصحاب الأعمش. قلت له:

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٥ - رقم ١٢٢٥).

(٢) المعرفة والتاريخ (١ / ٧١٧).

(٣) تاريخ بغداد (١٤ / ١٢٢).

(٤) علل أحمد (١ / ٢٣٤ - ٢٩٨).

مثل سفيان؟ قال: لا، سفيان في طبقة أخرىٰ. مع أن أبا معاوية يخطئ في أحاديث من أحاديث الأعمش»(١).

وقال داود بن حماد: «سمعت أبا معاوية، وقيل له: إن حفص بن غياث يخالفك في بعض الحديث. فقال: لو أخبر حفص بأنا نخالفه لرجع إلىٰ قولنا، لقد رأيتهم كلهم يجيئون إلىٰ بابي هٰذا فأملي عليهم ما سمعوا من الأعمش»(٢).

وقال محمد بن فضيل: «كنا نأتي الأعمش، وكان عنده رجل أعمىٰ، أحفظ من أبي معاوية، فكنا إذا قمنا يمليها علينا». قال ابن فضيل: «إلا أنا كنا نعرفها»(٣).

وقال يعقوب بن سفيان: «حَدَّثَني ابن نمير قال: قال محمد بن فضيل: كنا نأتي الأعمش فيحَدَّثَنَا، فاذا قام الأعمش اجتمعنا إلىٰ فلان. قال: إنسانًا مكفوفًا أظنه قد سماه ابن نمير،قال: فأملىٰ علينا علىٰ ما حَدَّثَنَا به الأعمش»(٤).

- أيوب بن أبي تَمِيمَة السَختياني، كان يمنع من الكتابة، فلجأ بعض تلاميذه إلى إملاء أحدهم.

قال جَرِير بن حازم عن أيوب: «قلت له: كنت تكره أن تكتب الأحاديث عنك، ثم أراهم اليوم يعرضون الكتب عليك فتقومها؟ فقال: إني علىٰ رأيي الأول، ولٰكن لما كتبوا عني كان أن يعرضوها علي فأقومها لهم أحب إلي من أن أدعها في أيديهم. يعني يقول: لا يكتبون عني الخطأ»(٥).

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٧١٧).

(٢) تاريخ بغداد (٥/ ٢٤٥).

(٣) علل أحمد (١/ ٢٣٤- رقم ٢٩٧).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٩).

(٥) علل أحمد (١/ ١٧٥ - رقم ١٢٠).

وقال حاتم بن وردان: «كان يحيىٰ وإسماعيل ووُهَيْب وعبد الوهاب يجلسون إلىٰ أيوب، وإذا قاموا جلسوا كلهم حول إسماعيل يسألونه: كيف قال؟ قال: وابن عُلَيَّة يرد»[1].

وقد ذم المحدثون بعض التلاميذ بسبب الاعتماد على إملاء أحدهم:

قال معاذ بن معاذ: كتبت عنه، يعني محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، ورغبت عنه. قيل لمعاذ: لم؟ قال: رأيته يأتي أشعث بن عبد الملك، فإذا قمنا جلس إلىٰ صبيان فأملوها عليه. قال فقلت لمعاذ: من هٰذا يا أبا المثنىٰ؟ قال: محمد بن أبي حفصة»[2].

ولا شك أن درجة الاعتماد يختلف حكمها باختلاف درجة المعتمد عليه، فالاعتماد علىٰ إملاء حافظ مشهور بسرعة الحفظ ليس كالإعتماد علىٰ صبيان لا يعرف درجة حفظهم، كما في المثال السابق، وإن كان التثبت هو ترك الاعتماد على الغير مهما كانت درجته.

وقد كان جمع من التلاميذ إذا لم يتمكنوا من الكتابة في المجلس كتبوا بعد المجلس من حفظهم ولم يعتمدوا على إملاء غيرهم من التلاميذ، وهذا من التثبت:

قال علي -يعني ابن المديني: ذكرت ليحيىٰ أصحاب شعبة فقال: أنا لا أسمي لك أحدًا، كان عامتهم يمليها عليهم رجل، إلا خالد ومعاذ. قال: كنا إذا قمنا من عند شعبة جلس خالد ناحية، ومعاذ ناحية، فكتب كل واحد منهما بحفظه، وأما أنا فكنت لا أكتب حتىٰ أجيء البيت»[3].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٧ / ١١٤).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٢٤٨).

وقال عمر بن حفص بن غياث: «سمعت أبي يقول: كان الحجاج بن أَرْطَاة لا يملي علينا، وكان يعقوب أَبو يوسف يسأله؛ فإذا قام الحجاج قام الناس إلىٰ يعقوب فأملىٰ عليهم عن ظهر قلب. قال حفص: وكنت أنا لا أكتب إلا ما وقع في ألواحي»[1].

وذلك أن اعتماد الراوي على إملاء أحد التلاميذ قد يكون سببًا في روايته المناكير والبواطيل، فقد يبتلى بتلميذ يملي عليه ما لم يسمع:

مثاله:

خالد بن نَجِيح المصري، اعتمد بعض الرواة على إملائه، وقد كان يملي عليهم ما لم يسمعوا:

قال الْبَرْذَعِي: «قلت لأبي زرعة: رأيت بمصر أحاديث لعثمان بن صالح، عن ابن لهيعة -يعني منكرة- فقال: لم يكن عثمان عندي يكذب، ولٰكن يسمع الحديث مع خالد بن نَجِيح، وكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملىٰ عليهم ما لم يسمعوا، فبُلوا به، وبُلي أبو صالح أيضًا -يعني كاتب الليث بن سعد عبد الله بن صالح- وكان خالد يضع في كتب الشيوخ ما لم يسمعوا»[2].

وقال أبو حاتم: «الأحاديث التي أخرجها أبو صالح في آخر عمره التي أنكروا عليه نرىٰ أن هٰذا مما افتعل خالد بن نَجِيح، وكان أبو صالح يصحبه، وكان سليم الناحية، وكان خالد بن نَجِيح يفتعل الحديث، ويضعه في كتب الناس، ولم يكن وزن أبي صالح وزن الكذب، كان رجلاً صالحًا»[3].

وقال محمد بن إسماعيل البخاري: «قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن

---

(١) أخبار القضاة لأبي بكر بن حيان (٣/ ٢٥٥).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤١٧).

(٣) الجرح والتعديل (٥ / ٨٧).

الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبته مع خالد المدائني». قال محمد بن إسماعيل: «وكان خالد المدائني هٰذا يدخل الأحاديث على الشيوخ»[1].

وقال الخطيب: «لم يرو حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن الليث غير قتيبة، وهو منكر جدًّا من حديثه، ويرون أن خالدًا المدائني أدخله على الليث، وسمعه قتيبة معه، والله أعلم»[2].

وقال ابن حجر: «عثمان بن صالح السهمي، أبو يحيى المصري، من شيوخ البخاري، وثّقه ابن مَعِين والدارقطني، وقال أبو حاتم: شيخ. وقال أبو زرعة: كان يكتب مع خالد بن نَجِيح، وكان خالد يملي عليهم ما لم يسمعوا من الشيخ، فبلوا به. قلت: هٰذا بعينه جرىٰ لعبد الله بن صالح كاتب الليث، وخالد بن نَجِيح هٰذا كان كذابًا، وكان يحفظ بسرعة، وكان هٰؤلاء إذا اجتمعوا عند شيخ فسمعوا منه وأرادوا كتابة ما سمعوه اعتمدوا في ذٰلك علىٰ إملاء خالد عليهم، إما من حفظه أو من الأصل، فكان يزيد فيه ما ليس فيه، فدخلت فيهم الأحاديث الباطلة من هٰذه الجهة، وقد ذكر الحاكم أن مثل هٰذا بعينه وقع لقتيبة بن سعيد معه، مع جلالة قتيبة»[3].

وهذه المسألة من جملة المسائل التي تدل على أن التلاميذ الذين يطلب الراوي معهم الحديث قد يكون لهم الأثر السيئ عليه، وقد سبق ذلك في مسألة ما إذا كان الذي يعرض على الشيخ سيئ العرض[4]، ومثلها إذا كان المستملي سيئ الاستملاء[5]:

---

(١) السنن الكبرىٰ للبيهقي (رقم ٥٥٢٩).

(٢) تاريخ بغداد (١٢ / ٤٦٧).

(٣) فتح الباري (١ / ٤٢٣).

(٤) ص (١٨٩).

(٥) ص (١٦١).

ومن النصوص التي تدل على أثر الرواة الذين يطلب معهم الراوي الحديث:

قال عبيد الله العبسي: «قال شعبة لأبي عوانة: كتابك صالح وحفظك لا يساوي شيئًا، مع من طلبت الحديث؟ قال: مع منذر الصيرفي. قال: منذر صنع بك هٰذا»[1].

وقال علي بن معبد المصري: «قيل لعبيد الله بن عمرو بلغني أن عندك من حديث بن عقيل كثيرًا لم تحدث عنه، لم ألقيته؟ قال: لأن ألقيه أحب إلي من أن يلقيني الله عز وجل. وزعم أنه سمع بعض ذٰلك الكتاب مع رجل لم يثق به»[2].

كما قد يكون لبعضهم الأثر الحسن على الراوي:

قال أبو حامد بن الشرقي: ليس في مشائخنا أحسن حديثًا من أبي بكر بن إسماعيل بن مهران الإسماعيلي، وذاك أنه كتب مع أبي زكرياء الأعرج»[3].

وقال سهل بن عثمان: «سمعت وكيعًا، ونظر في حديث عبد الرحيم بن سليمان الرازي، فقال: ما أصح حديثه! كان عبد الرحيم وحفص بن غياث يطلبان الحديث معًا»[4].

وذكر الإمام أحمد أن السماع مع يحيى بن مَعِين شفاء لما في الصدور:

قال أحمد بن حنبل: «السماع مع يحيى بن مَعِين شفاء لما في الصدور»[5].

ويدخل في هذه المسألة أيضًا مسألة الأخذ عن طريق الترقيع: وهي أن يذكر الشيخ السند، فيذكر أحد تلاميذه المتن أو العكس.

---

(١) تاريخ بغداد (١٣ / ٤٩٤).

(٢) الجرح والتعديل (٥ / ٣٢٨).

(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ٢٢٩).

(٤) الجرح والتعديل (٥ / ٣٣٩).

(٥) سير أعلام النبلاء (١١ / ٧٩)، تهذيب التهذيب (٩ / ٣٠١).

قال إبراهيم بن موسى الفراء الصغير: «سمعت جريرًا يقول: ليس هٰذه الأحاديث التي أحدثكم عن الأعمش سمعتها كما أحدثكم، إنما كان الأعمش يذكر الإسناد، فيقول بعض أصحابه: خبر هٰذا كذا، وخبر هٰذا كذا. فنكتبه عنهم، ويذكر الخبر، فيقول بعض أصحابه: إسناد هٰذا كذا وكذا. فنكتبه عنهم. قال إبراهيم: فلما سمعت ذٰلك منه لم أكتب عنه عن الأعمش شيئًا. قال إبراهيم الحربي: فحدثت بذٰلك بن نمير، فقال: هٰكذا ينبغي أن يكون سماع أبي وابن فضيل ووكيع ونظرائهم مرقعًا، ولٰكن هٰؤلاء كتموا ذٰلك، وذاك تكلم به»(١).

- **الاعتماد على المذاكرة الجماعية بعد المجلس في الكتابة.**

قد لا يتمكن التلاميذ من الكتابة أثناء المجلس لسبب من الأسباب، كأن يكون الشيخ يمنع من الكتابة، أو لا يملي، ويقرأ سريعًا، فيلجأ التلاميذ إلى الكتابة الجماعية بعد المجلس، وهٰذه الصورة أسهل من التي قبلها، فليس فيها اعتماد علىٰ أحد التلاميذ، بل هي كتابة جماعية، والجميع حفاظ، وقد جعل المحدثون لها ضابطًا، وهو: أن يجتمع قولهم علىٰ كل ما يكتبونه، فإن ذكر أحدهم شيئًا وخالفوه فيه فعليهم أن يرووه عن التلاميذ لا عن شيخهم:

قال الأوزاعي: «إذا سمع القوم جميعًا، فأذكر بعضهم بعضًا؛ فلا بأس أن يحدثوا به. وإن أذكروه، فلم يذكروه تحدثوا به عمن أذكرهم»(٢).

ومن الأمثلة على الكتابة الجماعية:

قال هشام الدستوائي: «كنا نجلس إلىٰ قتادة فيحدثنا، فإذا نهض أخذ بعضنا علىٰ بعض»(٣).

---

(١) الكفاية ص ٩٣.

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٤ - رقم ١٢١٥).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٤ - رقم ١٢١٥).

وقال بشر بن الأزهر: «كان جَرِير بن عبد الحميد إذا حدث حديث الأعمش يقول: ديباج الأعمش، إلا أنه مرقع. ثم كنا نتذاكر بيننا ويصحح بعضنا من بعض أو نحو هٰذا»[1].

وقال جَرِير بن عبد الحميد: «وسمعنا حديث الأعمش، فكنا نرفعها، فإن شئتم فخذوها، وإن شئتم فلا تأخذوها. وكان إذا حدث عن الأعمش قال: هٰذا الديباج الخسرواني»[2].

قال يعقوب بن شيبة: «قال لي محمد بن المنهال: قال لي يزيد بن زُريع: قال لي حماد بن زيد: سمعت حديث عمرو بن دينار بيننا مراجعة. قال محمد بن المنهال: مراجعة: تذاكر بينهم، يذكر هٰذا نصف الحديث وهٰذا نصفه، يسمعون من عمرو بن دينار فيحفظ بعضهم نصفا، وبعضهم ثلثًا، فيتذاكرونها بينهم، ثم يكتبونها. قال محمد بن المنهال: بلغ هٰذا سليمان بن حرب فقال: قولوا لأبي عبد الله لا يذكر هٰذا الحرف»[3].

وقال سمعت سليمان بن حرب قال: «قدم يحيى بن سعيد عندنا، فكان يحدثهم، وكان أصحابنا لا يكتبون، فلما كان بعد كتبوا. قال: قال حماد: قال لي جَرِير بن حازم وغيره: إنا هممنا أن نكتب حديث يحيى بن سعيد، فلو حضرتنا؟ قال حماد: فحضرتهم، وتذاكرنا حديثه بعدُ، فكتبوا»[4].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٦٧٨).

(٢) المحدث الفاصل (٤٩٤ - ٤٩٦).

(٣) مسند عمر بن الخطاب ليعقوب بن شيبة (ص ٣٩). مسند عمر بن الخطاب. المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصَّلْت بن عُصْفور السدوسي بالولاء البصري (المتوفى: ٢٦٢هـ). المحقق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٩).

وقد كان من تثبت بعض الرواة عدم الأخذ بهذه الطريقة:

قال يزيد بن زُريع أبو معاوية العائشي: «كان يحيى بن سعيد الأنصاري لا يملي، فلما قدم علينا البصرة أتيناه، فكان لا يملي علينا، وكان يحدث، فإذا خرجنا من عنده قعدنا على باب الدار فتذاكرنا بيننا؛ ذا عن ذا، وذا عن ذا. قَال: قلت: أراني آخذ ديني عنكم، فتركتها فلم آخذ منها شيئًا، فرواه أصحابنا كلهم.

قال يزيد: قال لي حماد بن زيد: سمعت حديث عَمْرو بن دينار بيننا مراجعة»[١].

وقد تكون هذه الكتابة الجماعية لشيء دارس في الكتاب لا لكل شيء:

قال العباس الدُّورِي: «ووجهني خلف، أي ابن هشام، إلى يحيى فقال: كانت عندي كتب حماد بن زيد، فحدثت بها، وبقي عندي رقاع، بعضها دارس، فاجتمعت عليه أنا وأصحابنا، فاستخرجناها، فهل ترى أن أحدث بها؟ قال: فقال لي: قل له حدث بها يا أبا محمد، فإنك صدوق الثقة»[٢].

وهناك صورة أخرى تدخل في التلقين، وهي: الاستفهام من غير الشيخ إذا فاته شيء، أو إذا لم يسمع جيدًا.

من صور التثبت في الأخذ ألا يستفهم الطالب غير الشيخ، كالمستملي أو التلاميذ، لأن هذا نوع من التلقين، وربما يكون مدخلاً من مداخل الوهم عليه:

قال حنبل بن إسحاق: «سمعت أبا عبد الله يقول: ورقاء من أهل خراسان. قال: وقال حجاج: كان يقول لي: كيف هذا الحرف عندك؟ فأقول له كذا وكذا. قال أبو عبد الله: وهو يصحف في غير حرف، وكأن أبا عبد الله ضعفه في التفسير»[٣].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٣/ ١٢١).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٥٧٤).

(٣) تاريخ بغداد ١٣/ ٤٨٥ و٤٨٦.

ولذلك كان بعضهم لا يأخذ عن المستملي ولا يستفهم أحدًا غير الشيخ:

قال محمد بن عبد الله الموصلي: «ما كتبت قط من في المستملي، ولا التفت إليه، ولا أدري أي شيء يقول، إنما أكتب عن في المحدث»[1].

وقال أحمد بن أبي الحواري: «استفهمت عبد الله بن إدريس كلمة من حديث، فأفهمنيها بعض أصحاب الحديث، فقلت: إني أحب أن أسمعها من فيه. قال عبد الله: هو كما قال؛ كنا يأخذ بعضنا على بعض»[2].

ولهذا شدد جماعة من أهل العلم فيه، وذهبوا إلى أنه ليس للمستفهم التحديث بما استفهمه إلا عن المفهم.

قال السخاوي: «وكل ذا -أي رواية ما لم يسمعه إلا من رفيقه أو المستملي عن لفظ الشيخ- تساهل عن فعله، ولذا كان أبو نعيم الفضل وغيره، كما تقدم، لا يرون له التحديث بما استفهمه إلا عن المفهم»[3].

وقال خلف بن تميم: «كتبت من سفيان الثوري عشرة آلاف حديث، أو نحوها، فكنت أستفهم جليسي، فقلت لزائدة: يا أبا الصلت، إني كتبت عن سفيان عشرة آلاف حديث أو نحوها. فقال لي: لا تحدث منها إلا بما تحفظ بقلبك وتسمع أذنك. قال: فألقيتها»[4].

وقال أبو زرعة: «ثنا أحمد بن يونس، قال: ثنا حبان، قال: ثنا الأعمش، قال: كنا نجلس إلى إبراهيم، فتتسع الحلقة، فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من

---

(١) الكفاية (ص ٩١).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٤ - رقم ١٢١٦).

(٣) فتح المغيث (٢/ ٥٥).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٨٦٧).

تنحىٰ عنه، فيسأل بعضهم بعضًا عما قال، ثم يروونه عنه وما سمعوه منه. قال أبو زرعة: فرأيت أبا نعيم لا يعجبه هٰذا ولا يرضىٰ به لنفسه، وأخبرنا فيما سقط عنه من الحرف الواحد والاسم مما سمعه من سفيان والأعمش، فيستفهمه من أصحابه، رواه عن أصحابه، لا يرىٰ غير ذٰلك واسعًا له، ورأيت أبا مسهر يفعل ذٰلك فيما حمل عن سعيد بن عبد العزيز، ورأيته يكره للرجل أن يحدث إلا أن يكون عالمًا بما يحدث ضابطًا له»[1].

وقال الْبَرْذَعِي: «حدثنا محمد بن مسلم قال: قلتُ لأبي الوليد: أرأيت الرجل من المحدثين يكون في كتابه الكلمة غير معجمة، فتكلم على الهجاء في خطأ، فيلقنه بعض من يحضره فليقنه، فيقول.

قال محمد بن مسلم: وأردت بهٰذا جلوسًا كان عند أبي سلمة قديمًا، وكان لعلي فيه تلك الأيام رأي، فكان علي والعباس -يعني ابن عبد العظيم العنبري- وعثمان بن طالوت يحبون مراجعتي، وكان محمد بن يحيى النيسابوري لا يرىٰ معاودته دوني، وكان أيضًا أن أراجعه، فسألت أبا الوليد، وأنا أريد أبا سلمة، فذكرت لعلي بن المديني ما سألت أبا الوليد عنه، وأنا عند ذٰلك كأنني أحب الاحتجاج علىٰ علي فيما يحب من مراجعتي، من جفوتي، فقال لي علي: أبا عبد الله، تحب أن تجعل للناس مثل أبي الوليد؟ فقد كتبنا عن قوم كانوا يفعلون هٰذا، لٰكن ولا يكون مثلهم حجة.

قال علي: وقال سفيان، وسمعت سفيان يقول: إنما مثل التلقين لمن يحفظ مثل رجل قيل له: تعرف فلانًا؟ قال: لا. قيل له: ابن فلان بن فلان بن فلان، منزله في موضع كذا. قال: نعم.

---

(١) الكفاية (ص ٩١).

قال لي محمد بن مسلم: ومما يحقق قول علي عن ابن عيينة قول الله -يعني: (فتذكر إحداهما الأخرىٰ)- فإنما هو من التذكير، فإذا ذُكِّر ذكر.

سمعت محمد بن مسلم يقول: سمعت الفريابي، وسئل عن الرجل يحضر المجلس فتسقط عنه كلمة من سماعه، فقال: يرويه عن غيره»[1].

وكان بعض المحدثين إذا استفهم غير الشيخ بين ذلك فيقول: حدثني فلان، وثبتني فيه فلان، أو أفهمني فيه فلان.

قال الخطيب: «قد أجاز غير واحد من الأئمة الاستفهام من المستملي ونحوه، إلا أن المستحب عندي أن يبين ما حصل الاستثبات فيه»[2].

ومن الأمثلة على ذلك:

قال يحيى بن عبيد الله التيمي: «حدثني أبي، وثبتني ابن جريج، قال: قلت لعطاء: لم لا تلبس الخاتم؟ قال: ما أنا بقاضٍ ولا سلطان»[3].

وقال محمد بن الحسين بن شاهان: «ثنا سهيل بن إبراهيم الجارودي، ثنا محمد النجار، وثبتني في هٰذا الحديث أبي، قال: قرأت في كتاب ميسرة، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصابته مصيبة فخرق جيبًا، فقد خرق دينه»[4].

وقال البخاري في صحيحه: «حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد، أن أهل قريظة نزلوا

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢/ ٧٤٠).

(٢) الكفاية (ص ٩١).

(٣) المحدث الفاصل (٤٩٤ - ٤٩٦).

(٤) المحدث الفاصل (٤٩٤ - ٤٩٦).

على حكم سعد، فأرسل النبي ﷺ إليه، فجاء فقال: «قوموا إلى سيدكم». أو قال: «خيركم». فقعد عند النبي ﷺ، فقال: «هؤلاء نزلوا على حكمك». قال: فإني أحكم أن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم. فقال: «لقد حكمت بما حكم به الملك»(١).

قال أبو عبد الله البخاري: «أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد، من قول أبي سعيد «على حكمك»»(٢).

وقال أبو داود: «ثنا أبو موسى الأنصاري، قال: سمعت هذا الحديث من سفيان بن عيينة، وقرأته عليه، قال سفيان: سمعته من الزهري، وثبتني في بعضه معمر، عن عبيد الله بن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: كنت أقرئ عبد الرحمن بن عوف القرآن، في خلافة عمر. وذكر حديث السقيفة»(٣).

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: «أملى إسحاق بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري على جماعة من أصحابنا، وأنا حاضر المجلس، وكتبته بخطي، غير أني أخاف أن أكون أخذت بعض الألفاظ من المستملي، أملى علينا، عن أنس بن عياض، قال: ثنا عبيد الله بن عمر، أخبرني نافع مولى عبد الله، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله تعالى ليس بأعور، إلا أن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبة طافية»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان، باب قول النبي ﷺ: قوموا إلى سيدكم(٨/ ٥٩)، حديث رقم (٦٢٦٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب جَوَازِ قِتَالِ من نَقَضَ الْعَهْدَ وَجَوَازِ إِنْزَالِ أَهْلِ الْحِصْنِ على حُكْمِ حَاكِمٍ عَدْلٍ أَهْلٍ لِلْحُكْمِ (٣/ ١٣٨٨)، حديث رقم (١٧٦٨).

(٢) صحيح البخاري (٥/ ٥٩).

(٣) المحدث الفاصل (٤٩٤ - ٤٩٦).

(٤) الكفاية (ص ٩١).

بينما رخص بعض المحدثين في استفهام غير الشيخ وروايته عن الشيخ نفسه، ولعل هذا من باب اغتفار الكلمة والكلمتين، ولكونه حضر المجلس معه:

قال عبد الرحمن بن إبراهيم: «سمعت شعيب بن إسحاق يقول في استفهام الشيء الذي يسقط عن الحديث، فقال: إذا حضر المجلس أجزأه»(١).

وقال الأعمش: «كنا نجلس إلى إبراهيم، فتتسع الحلقة، فربما تحدث بحديث فلا يسمعه من تنحى عنه، فيسأل بعضهم بعضًا عما قال، ثم يروونه عنه، وما سمعوه منه»(٢).

وقال حماد بن سلمة: «ربما خفي علينا الحرف، فنسأل أصحابنا: ما كان؟ فيخبروننا، فنكتبه»(٣).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «كنا عند حماد بن زيد، فسأله رجل فقال: يا أبا إسماعيل، كيف قلت؟ فقال: استفهم من يليك»(٤).

وقال مجاهد بن موسى: «سمعت هُشَيما، وازدحمنا عليه، يقول: كان بعضهم يأخذ من بعض»(٥).

بينما تضيق الإمام أحمد هذا الجواز بأن تكون الكلمة المستفهمة مجمعًا عليها، وأن يستبين ذلك للمستفهِم:

قال زكريا بن يحيى: «سمعت أحمد بن حنبل، وسأله رجل فقال: يا أبا عبد الله، الكلمة تسقط علي أستفهمها من المستملي؟ قال: إذا كانت كلمة مجتمعًا عليها فلا بأس»(٦).

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٤ - رقم ١٢١٧)، المحدث الفاصل (رقم ٨٦٣)، الكفاية (٩١).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٤ - رقم ١٢١٨).

(٣) الكفاية (ص ٩١).

(٤) الكفاية (ص ٩١).

(٥) الكفاية ص (٩١).

(٦) الكفاية (ص ٩١).

وقال ابن هانئ: «قلت (يعني لأبي عبد الله): الكتاب قد طال على الإنسان عهده، لا يعرف بعض حروفه، فيخبره بعض أصحابه؛ ما ترىٰ فىٰ ذٰلك؟ قال: إذا كان يعلم أنه كما في الكتاب، فليس بذٰلك بأس»[1].

قال البيهقي مفسرًا قول الإمام أحمد: «يعني يوقفه على الصواب، فينظر في الكتاب، ويعلم أنه كما قال»[2].

ولذا رخص الإمام أحمد للراوي في حالة إذا لم يسمع الشيخ جيدًا مع فهمه لما أراد الشيخ أن يرويه على الصواب.

قال صالح بن أحمد بن حنبل: «قلت لأبي: الشيخ يدغم الحرف يعرف أنه كذا وكذا، ولا يفهم عنه، ترىٰ أن يروىٰ ذٰلك عنه؟ قال: أرجو ألا يضيق هٰذا»[3].

وكذا رخص في إصلاح الكتاب إذا كان الخطأ واضحًا، وكان الراوي يعرف الصواب:

قال أبو داود: «قلت لأبي عبد الله، يعني أحمد بن حنبل: وجدت في كتاب حجاج عن «جريج»، عن أبي الزبير، عن جابر؛ يجوز لي أن أصلحه «بن جريج»؟ قال: أرجو أن يكون هٰذا لا بأس به»[4].



---

(١) سؤالاته (١٩٢٧).

(٢) فتح المغيث (٢ / ٥٤).

(٣) الكفاية للخطيب (ص ٦٩).

(٤) الكفاية (ص ٢٥١).

المبحث السابع عشر: الحرص على تثبيت ما يحفظه

وقد استخدم المحدثون عدة أساليب للحفظ وتثبيته، ومن هذه الأساليب:

ـ استيداع ما يحفظه عند الحفاظ:

قال أبو معاوية: «كان ابن إسحاق من أحفظ الناس، وكان إذا كان عند الرجل خمسة أحاديث أو أكثر، جاء فاستودعها محمد بن إسحاق، وقال: احفظها علي؛ فإن نسيتها كنت قد حفظتها علي»(١).

ـ تعاهد الكتب والنظر فيها.

قال ابن المبارك: «من أحب أن يستفيد، فلينظر في كتبه»(٢).

ومن الأمثلة على تعاهد الكتب:

قال الحسن البصري: «إن لنا لكتبا نتعاهدها»(٣).

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين يقول لليامي أبي محمد: تحفظ هٰذا عن هشام ابن عروة، عن أبيه قال: قالت عائشة: «البغيض النافع التلبينة»؟ فقال له: من حدثكم بهٰذا أبو معاوية؟ فقال: «نعم الساعة رأيته في كتابي»(٤).

وقال الزبير بن بكار: «دخل علي أبي، وأنا أروي في دفتر ولا أجهر، أروي فيما بيني وبين نفسي، فقال لي: «إنما لك من روايتك هٰذه ما أدىٰ بصرك إلىٰ قلبك، فإذا أردت الرواية فانظر إليها واجهر بها؛ فإنه يكون لك ما أدىٰ بصرك إلىٰ قلبك، وما أدىٰ سمعك إلىٰ قلبك»(٥).

---

(١) تاريخ بغداد (١/ ٢٢٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٦).

(٢) تقييد العلم (ص ١٤٠).

(٣) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٢٧).

(٤) معرفة الرجال (٢/ ٦٨ رقم ١٣٥).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٦٧).

ـ تكرير المحفوظ حتى يستقر:

قال محمد بن القاسم بن خلاّد: «قيل: الاحتفاظ بما في صدر الرجل أولىٰ من درس دفتره، وحرف تحفظه بقلبك أنفع لك من ألف حديث في دفاترك»[1].

وقال أبو نعيم: «لا ينبغي أن يؤخذ الحديث إلا عن ثلاثة: حافظ له أمين عليه، عارف بالرجال، ثم يأخذ نفسه بدرسه وتكريره حتىٰ يستقر له حفظه»[2].

وقال أبو العباس أحمد بن يحيىٰ: «قيل للأصمعي: كيف حفظت ونسي أصحابك؟ قال: درست وتركوا»[3].

ومن الأمثلة على تكرير المحفوظ حتى يستقر:

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: «قال رجل لسليمان بن المغيرة: كيف سمعت هٰذه الأحاديث الطوال من حميد بن هلال؟ قال: «خضت فيها الرداغ». وقال مرة: «كنت أخوض فيها الرداغ[4]»[5].

وقال جعفر المراغي: «دخلت مقبرة بتستر، فسمعت صائحا يصيح: «والأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، والأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ساعةً طويلة، فكنت أطلب الصوت إلىٰ أن رأيت ابن زهير وهو يدرس مع نفسه من حفظه حديث الأعمش»[6].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٦٥).

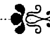
(٢) الكفاية (ص ١٩٧).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٦٧).

(٤) الرداغ: جمع ردغة، وهو الوحل الكثير. المحكم والمحيط الأعظم (٥/ ٤٦٤). تحقيق: شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولىٰ. ١٤٠٨ هـ.

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٥٣٧ رقم ٣٥٤٧).

(٦) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٦٧). .

وقال عبد الرزاق: «كان سفيان الثوري عندنا ليلة، قال: وسمعت قرأ القرآن من الليل وهو نائم، ثم قام يصلي، فقضىٰ جزأه من الصلاة، ثم قعد فجعل يقول: الأعمش، والأعمش، والأعمش، ومنصور، ومنصور، ومنصور، ومغيرة ومغيرة ومغيرة، قال: فقلت له: يا أبا عبد الله، ما هٰذا؟ قال: هٰذا جزئي من الصلاة، وهٰذا جزئي من الحديث»[1].

- رفع الصوت بالحفظ:

قال الحسن بن عبد الله العسكري: «وينبغي للدارس أن يرفع صوته في درسه؛ حتىٰ يسمع نفسه، فإن ما سمعته الأذن رسخ في القلب، ولهٰذا كان الإنسان أوعىٰ لما يسمعه منه لما يقرأه. وإذا كان المدروس مما يفسح طريق الفصاحة، ورفع به الدارس صوته، زادت فصاحته. وحكي لي عن بعض المشايخ أنه قال: رأيت في بعض قرى النبط فتىٰ فصيح اللهجة، حسن البيان، فسألته عن سبب فصاحته مع لكنة أهل جلدته، فقال: «كنت أعمد في كل يوم إلىٰ خمسين ورقة من كتب الجاحظ، فأرفع بها صوتي في قراءتها، فما مر لي إلا زمان قصير، حتىٰ صرت إلىٰ ما ترىٰ.

وحكي لي عن أبي حامد أنه كان يقول لأصحابه: «إذا درستم فارفعوا أصواتكم، فإنه أثبت للحفظ، وأذهب للنوم. وكان يقول: «القراءة الخفية للفهم، والرفيعة للحفظ والفهم»[2].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٦٥).

(٢) الحث علىٰ طلب العلم للعسكري (ص ٧٢). الحث علىٰ طلب العلم والاجتهاد في جمعه. المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفىٰ: نحو ٣٩٥هـ). المحقق: د. مروان قباني. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

وقال الزبير بن بكار: «دخل علي أبي وأنا أروي في دفتر ولا أجهر، أروي فيما بيني وبين نفسي، فقال لي: «إنما لك من روايتك هٰذه ما أدىٰ بصرك إلىٰ قلبك، فإذا أردت الرواية، فانظر إليها واجهر بها، فإنه يكون لك ما أدىٰ بصرك إلىٰ قلبك وما أدىٰ سمعك إلىٰ قلبك»[(١)].

ـ العمل بالمحفوظ:

قال وكيع والشعبي: «كنا نستعين علىٰ حفظ الحديث بالعمل به، وكنا نستعين علىٰ طلبه بالصوم»[(٢)].

وقال إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر: «كان يستعان علىٰ حفظ الحديث بالعمل به»[(٣)].

وقال سفيان بن عيينة: «أول العلم الاستماع، ثم الإنصات، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر»[(٤)].

وقال محمد بن النضر الحارثي: «أول العلم الصمت، ثم الاستماع له، ثم العمل به، ثم حفظه، ثم نشره»[(٥)].

وأنشد أبو الفتح محمد بن علي بن إبراهيم النطنزي:

يا طالبا للعلم كي تحظىٰ به ... دينا ودنيا حظوة تعليه
اسمعه ثم احفظه ثم اعمل به ... لله ثم انشره في أهليه[(٦)]

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٢٦٧).
(٢) جامع بيان العلم (ص ٢٥٩).
(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٢٩ رقم ٥٨٠).
(٤) الإلماع (ص ٢٢١).
(٥) أدب الإملاء (ص ١٤٣).
(٦) أدب الإملاء (ص ١٤٣).

- سماع حديثه من تلاميذه:

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: « قال: كان يقول: «يا سعيد، اخرج بنا إلىٰ النخل». ويقول: «يا سعيد، حدث». قلت: «أحدث وأنت شاهد؟». قال: «إن أخطأت فتحت عليك »[1].

- الحرص على التحديث بما يحفظه:

قال إبراهيم النخعي: « من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به، ولو أن يحدث به من لا يشتهيه، فإنه إذا فعل ذٰلك، كان كالكتاب في صدره»[2].

وقال إبراهيم: «اذكر الحديث عند من يشتهيه وعند من لا يشتهيه، حتىٰ تدرسه، ثم تحفظه كأنه إمام»[3].

وقال ابن عبد البر: «فإن قال قائل: إن بعض الحكماء كان يحدث بعلمه صبيانه وأهله، ولم يكونوا لذٰلك بأهل؟ قيل له: إنما فعل ذٰلك من فعله منهم لئلا ينسىٰ»[4].

ومن الأمثلة على الحرص على التحديث بما يحفظ:

عن ابن شهاب: «أنه كان يسمع العلم من عروة وغيره، فيأتي إلىٰ جارية له وهي نائمة فيوقظها، فيقول: اسمعي، حدثني فلان كذا، وفلان كذا، فتقول: مالي وما لهٰذا الحديث؟ فيقول: قد علمت أنك لا تنتفعين به، ولٰكن سمعته الآن، فأردت أن أستذكره»[5].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٢ رقم ١٨٣٨).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي (رقم ١٨٣٤).
(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٢ رقم ١٨٣٥).
(٤) جامع بيان العلم (ص ١٥٤).
(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٣ رقم ١٨٣٦).

وقال زياد بن سعد: «ذهبنا مع الزهري إلىٰ أرضه بالشغب، قال: «فكان الزهري يجمع الأعاريب فيحدثهم يريد الحفظ»[1].

وقال سعيد بن عبد العزيز: «قال أصحابنا: «كان خالد بن يزيد إذا لم يجد أحداً يحدثه، حدث جواريه ثم يقول: إني لأعلم أنكن لستن له بأهل»[2].

وقال سعيد بن عبد العزيز: «كان عطاء الخراساني إذا لم يجد أحداً يحدثه، أتىٰ المساكين فحدثهم»[3].

وعن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء: أنه كان يأتي صبيان الكتاب فيجمعهم فيحدثهم؛ كي لا ينسىٰ حديثه[4].

وقال الحارث بن يزيد الحضرمي: «دخلت علىٰ علي بن رباح، وهو في الشمس، وعنده جارية- لا أعلم إلا أنه قال: «عِلْجة- وهو يقول: قال عمرو بن العاص، قال فلان، قال فلان. قلت له: تحدث -شك- هٰذه بهٰذه الأحاديث؟! فقال: ليست هي بي، إنما أستذكر حديثي»[5].

وقال إبراهيم: «إنه ليطول عليّ الليل حتىٰ أصبح، فألقاهم، فربما أدسه بيني وبين نفسي أو أحدث به أهلي». وقال أبو أسامة: «يعني بقوله: «أدسه» يقول: «أحفظه»[6].

ـ الحرص على أخذ القليل من الحديث في كل مجلس حتى يمكنه حفظه:

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ١٠٣ رقم ١٨٣٦).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٥٦ رقم ٧٥٤). .

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٥٦ رقم ٧٥٢).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٦١٠)، المحدث الفاصل (ص ١٩٤ رقم ٦٩).

(٥) تاريخ دمشق (٤١ / ٤٨٢).

(٦) جامع بيان العلم (رقم ٤٦٠).

قال شعبة: «كنت آتي قتادة فأسأله عن حديثين، فيحدثني، ثم يقول: «أزيدك؟ فأقول: لا! حتىٰ أحفظهما وأتقنهما»[1].

وقال عمرو بن سَوَّاد: «قال لي ابن وهب: سمعت من ثلاثمائة وسبعين شيخا، فما رأيت أحفظ من عمرو بن الحارث، وذلك أنه كان جعل علىٰ نفسه أن يحفظ في كل يوم ثلاثة أحاديث»[2].

وقال الفضل: «وسألت أبا عبد الله -يعني أحمد-: من تقدم من أصحاب شُعبة؟ فقال: أما في العدد والكثرة فغُنْدَر، قال: صحبته عشرين سنة، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت، وكان غُنْدَر صحيح الكتاب، ولم يكن في كتبه تلك الأخبار، إلاَّ أن بَهْزا ويحيىٰ وعَفَّان هؤلاء كانوا يكتبون الألفاظ والأخبار. قال عَفَّان: كنت أنظر في حديث أبي إسحاق في كتاب كان معي. قيل له: شُعبة كان يدعهم يكتبون عنده؟ فقال: كانوا يكتبون الشيء. ثم قَال: كان يحيىٰ وخالد بن الحارث ومعاذ يجتمعون ثلاثتهم عنده، فإذا قام شُعبة، تنحىٰ خالد في زاوية ومعاذ في زاوية يكتبان ما سمعا، ويخرج يحيىٰ فيذهب. قلت: إن أبا الوليد قَال: قلت ليحيى بن سعيد: كم اختلفت إلىٰ شُعبة؟ قَال: عشرين سنة، وما حملت عن شُعبة في مجلس قط أكثر من عشرة أحاديث. فقال أبو عبد الله: نعم، كان يحفظ»[3].

وكان بعض المحدثين إذا كان الحديث طويلا، ولم يمكنه أن يحفظه في مجلس واحد، قسمه إلى مجلسين، ليتمكن من حفظه.

قال مطرف: «كان قتادة إذا سمع الحديث يختطفه اختطافا، وكان إذا سمع

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (رقم ٤٤٩)..

(٢) ميزان الاعتدال (٤ / ٢٢٤)..

(٣) المعرفة والتاريخ(٢/ ٢٠٢).

الحديث لم يحفظه أخذه العويل والزويل[1] حتى يحفظه، وإن كان الحديث طويلا بحيث لا يمكن حفظه في مجلس واحد، حفظ نصفه، ثم عاد في مجلس آخر، فحفظ بقيته»[2].

كما أن بعض الشيوخ كان عسرًا، لا يحدث إلا بالقليل من الحديث مما يساعد التلميذ على الحفظ:

قال أبو بكر بن عيَّاش: «كان الأعمش إذا حدث بثلاثة أحاديث قال: قد جاءكم السيل. قال أبو بكر: وأنا اليوم مثل الأعمش »[3].

وقال صالح بن محمد الأسدي: «كان علي بن الجعد يحدث بثلاثة أحاديث لكل إنسان عن شعبة، وكان عنده عن مالك ثلاثة أحاديث، كان يقول: إنه سمعها من مالك في ثلاثة أعوام »[4].

وقال خالد الحذاء: «كنا نأتي أبا قِلابَة، فإذا حدثنا بثلاثة أحاديث، قال: قد أكثرت»[5].

وقال الحسن بن المثنى: «كان أبو الوليد – يعني هشام بن عبد الملك– يحدثنا بثلاثة أحاديث إذا صرنا إليه، لا يزيدنا على ثلاثة»[6].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «لزمت شعبة عشرين سنة، فما كنت أرجع من عنده إلا بثلاثة أحاديث، وعشرة أكثر ما كنت أسمع منه في كل يوم»[7].

---

(١) العويل هو : صوت الصدر بالبكاء. النهاية في غريب الحديث (٣ / ٣٢٢). والزَّوِيل: الزَّمَاع والقلق، وهو أن لا يستقر على المكان. غريب الحديث للخطابي (٣ / ١٥٤).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (رقم ٤٦١).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (رقم ٣٧٤). .

(٤) تهذيب التهذيب (٥ / ٦٥٦).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٨٢٣).

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٨٢٤). .

(٧) تاريخ بغداد (١٤ / ١٣٦).

وقال ابن محرز: «سمعت أبا بكر يقول: كان عبد السلام -يعني ابن حرب الملائي- يحدث كل إنسان بحديث شريف»(١).

ـ العقد باليد أو بخيط:

وقد كان بعض المحدثين يستعين علىٰ حفظ الحديث بأن يعقد بيده أو في خيط، ومن الأمثلة علىٰ هٰذا:

قال ابن عيينة: «حدثنا ابن أبي نَجِيح قال: «رأيت طاوساً لقي أبي، فسأله عن حديث، فرأيته يعقد بيده، كأنه يريد أن يحفظه»(٢).

وقال أحمد بن حنبل: «كان سفيان يحدث بالكوفة ثلاثمائة حديث في اليوم من حفظه، ولم يكن له كتاب، فكان الحفاظ يحفظون، ثم يقومون فيكتبون، وكان يحيى بن يمان يأخذ حفظاً، فإذا حدث بحديث عقد في الخيط عقدة، فإذا قام من عند سفيان، حل عقدة، وكتب حديثاً، وحل عقدة وكتب حديثاً. وكان أبو نعيم يكتب في الألواح، فكان يحمل عنه ما وقع في ألواحه. وكان الأشجعي لا يحمل عنه إلا أن يكتب كتاباً، فهو أصح ما يكون»(٣).

وقال أبو داود سليمان بن الأشعث: «سمعت أحمد بن حنبل. قال: قال وكيع: وكنا نعدها عند سفيان، ثم نكتب في البيت، وكان يحيى بن يمان يعقد خيطاً، يعني يعد به الحديث عند سفيان، ثم يذهب إلى البيت فيحل عقدة، ويكتب حديثًا، ولٰكن عنده تخليط. وقال مرة: فأيش خلط، يعني ابن اليمان»(٤).

---

(١) معرفة الرجال (٢/ ٢١٦ رقم ٧٢٨).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٥٣ رقم ١٣٧٥).

(٣) المعرفة والتاريخ (١/ ٧٢١).

(٤) تاريخ بغداد ١٤/ ١٢٢.

وقال معاذ بن معاذ: « كنا بباب ابن عون، فخرج علينا شعبة وقد عقد بيديه جميعا فكلمه بعضنا، فقال: «لا تكلمني؛ فإني قد حفظت عن ابن عون عشرة أحاديث، أخاف أن أنساها»[1].

ـ الحرص على مذاكرة حديثه مع الحفاظ:

ومن الأساليب التي استخدمها المحدثون لتثبيت الحفظ المذاكرة مع الحفاظ، ولقد جاءت نصوصهم كثيرة في الحث عليها وبيان أهميتها:

قال علي بن أبي طالب-رضي الله عنه-: « تذاكروا هذا الحديث، وتزاوروا، فإنكم إن لم تفعلوا يدرس»[2].

وقال أبو سعيد الخدري: «تذاكروا الحديث؛ فإن الحديث يهيج بعضه بعضا»[3].

وقال عبد الله بن مسعود: «تذاكروا الحديث؛ فإن حياته المذاكرة»[4].

وعن عطاء عن ابن عباس قال: «إذا سمعتم مني حديثا فتذاكروه بينكم؛ فإنه أجدر وأحرىٰ ألا تنسوه»[5].

وقال ابن عباس: «تذاكروا الحديث، لا يتفلت منكم؛ إنه ليس بمنزلة القرآن، إن القرآن محفوظ مجموع»[6].

وقال علقمة النخعي: «تذاكروا الحديث؛ فإن ذكره حياته»[7].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١ / ٢٣٨).

(٢) سنن الدارمي (رقم ٦٥٠).

(٣) علل الإمام أحمد (١ / ١٣٨ رقم ٢٠).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٣٧٦ رقم ٢٦٧٥).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٧٢٨).

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٧٢٩).

(٧) العلم لأبي خيثمة (رقم ٧١)، المحدث الفاصل (رقم ٧٢٥).

وقال سعيد بن عبد العزيز - يعاتب أصحاب الأوزاعي -: «ما لكم لا تجتمعون؟ ما لكم لا تتذاكرون؟»[1].

وقال طلق بن حبيب: «تذاكروا الحديث؛ فإن الحديث يهيج الحديث»[2].

وقال الزهري: «إنما يذهب العلم النسيان وقلة المذاكرة»[3].

وقال الشعبي: «إن من أحبكم إلي لمن ذكرني، يعني حديثه»[4].

وقال عبد الرحمن بن مهدي، قال: كان الرجل من أهل العلم إذا لقي من هو فوقه في العلم، فهو يوم غنيمته، سأله وتعلم منه، وإذا لقي من هو دونه في العلم، علَّمه وتواضع له، وإذا لقي من هو مثله في العلم، ذاكره ودارسه»[5].

وقال أبو بكر الخلال: «ينبغي لأهل العلم أن يتخذوا للعلم المعرفة له، والمذاكرة به، ومع ذلك كثرة السماع وتعاهده والنظر فيه»[6].

وقال القاضي الرامهرمزي: «والحديث لا يضبط إلا بالكتاب، ثم بالمقابلة والمدارسة، والتعهد والتحفظ، والمذاكرة والسؤال، والفحص عن الناقلين، والتفقه بما نقلوه»[7].

وقال الخطيب: «ثم يعتزل الذين حضروا الدرس، فيتذاكرونه، ويعيد بعضهم على بعض: أنا عبد العزيز بن علي الوراق، أنا محمد بن أحمد المفيد، نا أحمد بن عبد الرحمن السقطي، نا يزيد بن هارون، أنا نوح بن قيس، نا يزيد الرقاشي، عن

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٥٨ رقم ٧٧٥).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٧٣٠).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٥٩).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤٥٤ رقم ٣٠٢٢).

(٥) المحدث الفاصل (ص ٢٠٦).

(٦) طبقات الحنابلة (٢ / ١٣).

(٧) المحدث الفاصل (ص ٣٨٥ رقم ٣٨١).

أنس بن مالك، قال: « كنا نكون عند النبي ﷺ، وربما كنا نحوا من ستين إنسانا، فيحدثنا رسول الله ﷺ، ثم يقوم فنتراجعه بيننا، هٰذا وهٰذا وهٰذا، فنقوم، وكأنما قد زرع في قلوبنا »(١).

وقال الخطيب: «وليس يثبت الحفظ إلا دوام المذاكرة بالمحفوظ»(٢).

وكم كانت المذاكرة طريقة لتصحيح المحفوظات واستذكارها:

عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلىٰ قال: «إحياء الحديث مذاكرته. فقال له عبد الله بن شداد: رحمك الله، كم من حديث حسن قد ذكرتنيه»(٣).

وقال حماد بن زيد: «سمعت أيوب ويحيى بن عتيق وهشامًا يتذاكرون حديث محمد، فذكروا حديثا فقال أيوب: هو كذا. وخالفه هشام ويحيىٰ، ثم لم يقوما حتىٰ رجعا إلىٰ حفظ أيوب. قال: فأراد أيوب أن يضع من نفسه، فقال: وما الحفظ؟ وأيش الحفظ؟ هٰذا فلان يحفظ. قال حماد: رجل رأيته يضحك به»(٤).

ولأهمية المذاكرة كان بعضهم يستأثرها على نوافل العبادات:

قال عبد الله: «لما قدم أبو زرعة، نزل عند أبي، فكان كثير المذاكرة له، فسمعتُ أَبي يوماً يقول: «ما صليت غير الفرض، استأثرت بمذاكرة أبي زرعة علىٰ نوافلي»(٥).

---

(١) الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٦٣). الفقيه و المتفقه. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: أبو عبد الرحمٰن عادل بن يوسف الغرازي. الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية. الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٦٥).

(٣) العلم لأبي خيثمة (رقم ٧٢)، المحدث الفاصل (رقم ٧٢٧)، المعرفة والتاريخ (٢ / ٥٧٩).

(٤) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٣٠٥٩).

(٥) تاريخ بغداد ١٠/ ٣٢٧.

وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: «تذاكر العلم بعض ليلة أحب إليَّ من إحيائها»[1].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «ما رأيت رجلا أفضل من سفيان، لو لا الحديث كان يصلي ما بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء صلاة، فإذا سمع مذاكرة الحديث ترك الصلاة وجاء»[2].

ومنهم من جعل مذاكرة الحديث كتلاوة القرآن:

عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه قال: «كنا أنا وأبو عثمان النهدي وأبو نضرة وأبو مجلز الأبح، نتذاكر الحديث والسنة. فقال بعضهم: لو قرأنا سورة؟ فقالوا: ما نرىٰ أن قراءة سورة أفضل مما نحن فيه»[3].

وهذه أمثلة على بعض المذاكرات:

قال عطاء بن أبي رباح: «كنا نكون عند جابر بن عبد الله، فيحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، قال: فكان أبوا لزبير أحفظنا للحديث»[4].

وقال محمود بن آدم الْمَرْوَزِيّ: «رأيت وكيعا وبشر بن السري يتذاكران ليلة من العشاء إلىٰ أن نودي بالفجر، فلما أصبحنا قلنا لبشر: كيف رأيت وكيعا؟ قال: «ما رأيت أحفظ منه. «[5].

وقال يزيد بن عبد الله الأصبهاني: «سمعت أحمد بن عمرو. قال: «سمعت أبا مسعود الأصبهاني، قال: «كنا نتذاكر الأبواب. قال: «فخاضوا في باب، فجاءوا بخمسة أحاديث. قال: «فجئتهم أنا بآخر، فصار سادسًا. قال: «فنخس أحمد بن

---

(١) مصنف عبد الرزاق (رقم ٢٠٤٦٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٦٧).

(٣) المحدث الفاصل (٢٩).

(٤) علل أحمد (١/ ١٣٩ رقم ٢٢).

(٥) الجرح والتعديل (١/ ٢٢١).

حنبل في صدري، يعني لإعجابه به»[1].

وقال علي بن الحسن بن شقيق: «قمت مع ابن المبارك ليلة باردة ليخرج من المسجد، فذاكرني عند الباب بحديث، وذاكرته، فما زال يذاكرني حتىٰ جاء المؤذن فأذن للفجر»[2].

وقال أبو معاوية: «كان سفيان يأتيني ههنا فيذاكرني حديث الأعمش، فما رأيت أحدا اعلم بحديث الأعمش منه»[3].

وقال الإمام أحمد: «كنت أذاكر وكيعا بحديث الثوري، وكان إذا صلى العشاء الآخرة خرج من المسجد إلىٰ منزله، فكنت أذاكره، فربما ذكر تسعة، عشرة أحاديث، فأحفظها، فإذا دخل قال لي أصحاب الحديث: أمل علينا. فأملها عليهم»[4].

وقال قتيبة بن سعيد: «كان وكيع إذا كانت العتمة ينصرف معه أحمد بن حنبل، فيقف على الباب فيذاكره، فأخذ وكيع ليلة بعضادتي الباب ثم قال: «يا أبا عبد الله، أريد أن ألقي عليك حديث سفيان. قال: «هات. قال: تحفظ عن سفيان، عن سلمة بن كهيل كذا؟ قال: نعم. ثنا يحيىٰ. فيقول: سلمة كذا وكذا، فيقول: ثنا عبد الرحمٰن. فيقول: وعن سلمة كذا كذا. فيقول: أنت حدثتنا. حتىٰ يفرغ من سلمة، فيقول أحمد: فتحفظ عن سلمة كذا وكذا؟ فيقول وكيع: لا. ثم يأخذ في حديث شيخ، شيخ. فلم يزل قائما حتىٰ جاءت الجارية فقالت: قد طلع الكوكب. أو قالت: الزهرة»[5].

---

(١) تاريخ بغداد ٤/ ٣٤٣.

(٢) تذكرة الحفاظ (١ / ٢٠٣) طبعة دار الكتب العلمية.

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٦٤).

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (١٨ / ٦٨).

(٥) تاريخ الإسلام للذهبي (١٨ / ٦٨).

وقال محمود بن آدم الْمَرْوَزِيّ: «رأيت وكيعا وبشر بن السري يتذاكران ليلة من العشاء إلىٰ أن نودي بالفجر، فلما أصبحنا قلنا لبشر: كيف رأيت وكيعا؟ قال: ما رأيت أحفظ منه.»[1].

ولما كان حفظ الحديث يحتاج إلى كل هذه الأساليب حتى يثبت ويستقر، كان الانشغال عن علم الحديث بغيره سبباً من أسباب تغير الحفظ؛ ولذلك قيل عن علم الحديث: إنه علم لا يقبل الشركة.

قال الخطيب -وهو يتكلم عمن يستحق وصف الحافظ- قال: «.. ويكون قد أنعم النظر في حال الرواة بمعاناة علم الحديث، دون ما سواه؛ لأنه علم لا يعلق إلا بمن وقف نفسه عليه، ولم يضم غيره من العلوم إليه»[2].

وقال الربيع بن سليمان: «مر الشافعي بيوسف بن عمرو بن يزيد، وهو يذكر شيئا من الحديث، فقال: يا يوسف، تريد أن تحفظ الحديث وتحفظ الفقه؟ هيهات!»[3].

وقال القاضي أبو يوسف: «العلم شيء لا يعطيك بعضه حتىٰ تعطيه كلك، وأنت إذا أعطيته كلك من إعطائه البعض علىٰ غرر»[4].

وقال أبو أحمد نصر بن أحمد العياضي: «لا ينال هٰذا العلم إلا من عطل دكانه، وخرب بستانه، وهجر إخوانه، ومات أقرب أهله إليه، فلم يشهد جنازته»[5].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «إنما مثل صاحب الحديث بمنزلة السمسار، إذا غاب عن السوق خمسة أيام، تغير بصره»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٢١).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ١٧٣).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ١٧٣).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ١٧٣).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ١٧٣).

(٦) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٢٧٨).

وأثنوا على رواة لكونهم لم ينشغلوا عن الحديث بغيره:

قال يعقوب بن سفيان:سمعت علياً - وذكر من طلب الحديث - فقال: «لم يكن من أصحابنا ممن طلبه وعني به وحفظه، وأقام عليه حتىٰ حدث، ولم يزل فيه إلا ثلاثة: يحيى بن سعيد، وسفيان بن حبيب، ويزيد بن زُريع، هٰؤلاء لم يدعوه منذ طلبوه، لم يشتغلوا، ولم يزالوا فيه إلىٰ أن حدثوا، وكان إسماعيل بن إبراهيم حفظه ثم نسي. قال علي: قال عبد الرحمٰن: أعطاني إسماعيل أطرافاً لابن أبي نَجِيح، فلقيته وهو جاءٍ من عند عبيد الله بن الحسن، فسألته، فما حفظ منها إلا حديثاً أو حديثين، ثم حفظها بعد»(١).

قال علي بن عبدالله: «من المحدثين قوم لم يزالوا في الحديث، لم يشغلوا عنه، نشأوا فطلبوا ثم صنفوا، ثم حدثوا، منهم روح بن عَبَّادة»(٢).

ومن الرواة من انشغل بالفقه فتغير حفظه، ومنهم من انشغل بالقضاء فتغير حفظه، ومنهم من انشغل بالزهد والعبادة فتغير حفظه، ومنهم من انشغل بالقراءات فتغير حفظه.

ـ الانشغال بالفقه.

قال ابن رجب -رحمه الله تعالى-:

«قاعدة: الفقهاء المعتنون بالرأي حتىٰ يغلب عليهم الاشتغال به، لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيده، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتون بالمعنىٰ، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه،

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٣/ ١١٩).

وربما يأتون بالألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم. وقد اختصر شريك حديث رافع في المزارعة، فأتى به بعبارة أخرى، فقال: « من زرع في أرض قوم بغير إذنهم، فليس له من الزرع شيء، وله نفقته». وهذا يشبه كلام الفقهاء.

وكذلك روى حديث أنس: أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كان يتوضأ برطلين من ماء».

وهذا رواه بالمعنى الذي فهمه، فإن لفظ الحديث أنه كان يتوضأ بالمد، والمد عند أهل الكوفة رطلان.

وكذلك سليمان بن موسى الدمشقي: الفقيه، يروي الأحاديث بألفاظ مستغربة.

وكذلك فقهاء الكوفة، ورأسهم: «حماد بن أبي سليمان وأصحابه وأتباعهم.

وكذلك: الحكم بن عتيبة، وعبد الله بن نافع الصايغ صاحب مالك، وغيرهم.

قال شعبة: كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ . وقال ابن أبي حاتم: كان الغالب عليه الفقه، ولم يرزق حفظ الآثار. وقال شعبة أيضاً: كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم، يعني مع سوء حفظ حماد للآثار كان أحفظ من الحكم.

وقال عثمان البتي: «كان حماد إذا قال برأيه أصاب، وإذا قال: (قال إبراهيم) أخطأ.

قال أبو حاتم الرازي: حماد صدوق لا يحتج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار، شوش، وكان حماد إذا سئل عن شيء من الرأي سرّ به،، فإذا سئل عن الرواية ثقلت عليه، وربما كان يسأل عن شيء من حديث إبراهيم فيقول: قد طال العهد بإبراهيم . قال حماد بن سلمة: كنت أسأل حماد بن أبي سليمان عن أحاديث مسنده، وكان الناس يسألونه عن رأيه، فكنت إذا جئت قال: لا جاء الله بك.

وقال ابن حِبَّان: « الفقيه إذا حدث من حفظه وهو ثقة في روايته، لا يجوز

عندي الاحتجاج بخبره؛ لأنه إذا حدث من حفظه، فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد.

وهٰكذا أكثر من جالسناه من أهل الفقه، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه، وإذا ذكروه أول أسانيدهم يكون قال رسول الله- صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم-، فلا يذكرون بينهم وبين النبي -صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم- أحداً.

فإذا حدق الفقيه من حفظه، ربما صحف الأسماء، وأقلب الأسانيد، ورفع الموقوف، وأوقف المرسل، وهو لا يعلم، لقلة عنايته به، وأتىٰ بالمتن علىٰ وجهه، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب، أو يوافق الثقات في الأسانيد.

قلت-أي ابن رجب-: «هٰذا إن كان الفقيه حافظاً للمتن، فأما من لا يحفظ متون الأحاديث بألفاظها من الفقهاء، فإنما يروي الحديث بالمعنىٰ، فلا ينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتون، إلا بما يوافق الثقات في المتون، أو يحدث به من كتاب موثوق به.

والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهما من المعنىٰ، وأفهام الناس تختلف؛ ولهٰذا ترىٰ كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث (الصحيحة) بتأويلات مستبعدة جداً، بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذٰلك المعنى الذي تأوله (به) غير مراد بالكلية، فقد يروي الحديث علىٰ هٰذا المعنى الذي فهمه. وقد سبق أن شريكاً روىٰ حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنىٰ، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه في ذٰلك»[1].

ومن الأمثلة أيضا: الحكم بن عبدالله، أبو مطيع البلخي الفقيه، صاحب أبىٰ حنيفة، جاء في ترجمته: «وكان بصيرا بالرأي، علامة كبير الشأن، ولٰكنه واه في ضبط الأثر»[2].

---

(١) شرح العلل (٢/ ٨٣٦).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٣٣٩).

ـ الانشغال بالقضاء:

ومن أسباب تغير الحفظ الانشغال بالقضاء؛ ولذلك نجد أنهم أثنوا على حفظ معاذ بن معاذ العنبري، مع كونه منشغلا بالقضاء:

قال محمد بن عيسى بن الطباع: «ما علمت أن أحدا قدم بغداد إلا وقد تعلق عليه في شيء من الحديث، إلا معاذ العنبري، فإنه ما قدروا أن يتعلقوا عليه في شيء مع شغله بالقضاء»[1].

وهذه أمثلة على من تغير حفظه بسبب الانشغال بالقضاء:

ـ مُحَمَّد بن عَبْد الرحمان بن أبي ليلى.

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن ابن أبي ليلى فقال: «محله الصدق، كان سيئ الحفظ، شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يتهم بشيء من الكذب، إنما ينكر عليه كثرة الخطأ، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وابن أبي ليلى وحجاج بن أَرْطَاة ما أقربهما! »[2].

ـ شريك بن عَبْد الله النخعي الْقَاضِي، أبو عبد الله:

قال صالح جزرة في شريك: «صدوق، ولما ولي القضاء اضطرب حفظه»[3].

وقال ابن حِبَّان في شريك بن عبد الله: «وولي القضاء بواسط سنة خمسين ومائة، ثم ولي الكوفة بعد ذلك، ومات بالكوفة سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة، وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط؛ مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة»[4].

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٢٨).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٣٢٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٣/ ٦٢٦).

(٤) الثقات (٦/ ٤٤٤).

وقال ابن رجب: «وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي، قاضي الكوفة، وكان كثير الوهم، ولاسيما بعد أن ولي القضاء، وكان فيه أيضاً في تلك الحال تيه وكبر، واحتقار للأئمة والصالحين. وقد خرج حديثه مسلم مقروناً بغيره»(١).

وقال ابن رجب: «شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة، قال يعقوب بن شيبة وغيره: كتبه صحاح، وحفظه فيه اضطراب . وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ: شريك، كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، قال: ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق. وقد قيل: إن أصوله كان فيها الخطأ، فذكر محمد بن يحيى ابن سعيد القطان عن أبيه قال: نظرت في أصول شريك، فإذا الخطأ في أصوله.

وفرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء، فضعفوه؛ لاشتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث، وبين ما حدث به قبل ذلك فصححوه:

قال أحمد في رواية الأثرم -وذكر سماع أبي نعيم من شريك- فقال: سماع قديم، وجعل أحمد يصححه. وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله: قال لي حجاج بن محمد: كتبت عن شريك نحواً من خمسين حديثاً عن سالم، قبل القضاء. يعني قبل أن يلي القضاء»(٢).

ـ حفص بن غِياث:

قال أبو زرعة: «حفص بن غِياث ساء حفظه بعد ما استقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا»(٣).

---

(١) شرح علل الترمذي (١/ ٤٠٥).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٥٩).

(٣) الجرح والتعديل (٣/ ١٨٦).

وقال صالح بن محمد: «حفص لما ولي القضاء جفا كتبه، وليس هذا الحديث في كتبه»[1].

ـ قيس بن الربيع الأسدي:

قال أبو الحسن بن القطان: «هو ضعيف عندهم، كابن أبي ليلى، وشريك. اعتراه من سوء الحفظ لما ولي القضاء ما اعتراهما. وقال محمد بن عبيد: ما زال أمره مستقيما حتى استقضي، فقتل رجلا»[2].

ـ الانشغال بالعبادة:

ومن أسباب تغير الحفظ الانشغال بالعبادة؛ ولذا جاء عن المحدثين ذم حديث الصالحين والزهاد، وأنه يكثر فيه الخطأ والوهم:

قال ابن حِبَّان في أجناس الضعفاء: «ومنهم من كبر، وغلب عليه الصلاح والعبادة، وغفل عن الحفظ والتمييز، فإذا حدث رفع المرسل، وأسند الموقف، وقلب الأسانيد، وجعل كلام الحسن عن أنس عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وما شبه هذا، حتى خرج عن حد الاحتجاج به، كأبان بن أبى عباس، ويزيد الرقاشي وذويهما»[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «لم نجد الصالحين أكذب منهم في الحديث»[4].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «آتمن الرجل على مائة ألف، ولا آتمنه على حديث»[5].

---

(١) تهذيب التهذيب (٢ / ٣٨٠).

(٢) ميزان الاعتدال (٥ / ٤٧٩).

(٣) المجروحين (١ / ٦٧).

(٤) المجروحين (١ / ٦٧).

(٥) الكفاية (ص ١٩٠).

وقال أبو الزناد: «أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال: ليس من أهله»[1].

وقال مالك بن أنس: «أدركت مشايخ بالمدينة أبناء سبعين وثمانين، لا يؤخذ عنهم، ويقدم ابن شهاب وهو دونهم في السن، فتزدحم الناس عليه»[2].

وقال مالك بن أنس: «لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سوىٰ ذٰلك: لا يؤخذ من رجل صاحب هوىٰ يدعو الناس إلىٰ هواه، ولا من سفيه معلن بالسفه، وإن كان من أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب علىٰ رسول الله ﷺ، ولا من رجل له فضل وصلاح وعَبَّادة، لا يعرف ما يحدث»[3].

وقال ابن مهدي: «فتنة الحديث أشد من فتنة المال وفتنة الولد، ولا تشبه فتنته فتنة، كم من رجل يظن به الخير قد حمله فتنة الحديث على الكذب».

قال ابن رجب معلقاً علىٰ قول ابن مهدي: «يشير إلىٰ أن من حدث من الصالحين من غير إتقان وحفظ، فإنما حمله علىٰ ذٰلك حب الحديث، والتشبه بالحفاظ، فوقع في الكذب على النبي -صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم- وهو لا يعلم، ولو تورع واتقى الله، لكف علىٰ ذٰلك فسلم»[4].

وقال علي بن المديني: «سئل يحيى بن سعيد القطان عن مالك بن دينار ومحمد بن واسع وحسان بن أبي سنان؟ قال: ما رأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث؛ لأنهم يكتبون عن كل من يلقون، لا تمييز لهم فيه»[5].

---

(١) الكفاية (ص ١٩٠).

(٢) الكفاية (ص ١٩١).

(٣) الكفاية (ص ١٩٢).

(٤) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ٣٩٠).

(٥) الإرشاد للخليلي (١ / ١٧٢).

وقال عمرو الناقد: «سمعت وكيعا يقول -وسأله رجل فقال: يا أبا سفيان، تعرف حديث سعيد بن عبيد الطائي، عن الشعبي في رجل حج ثم حج؟ -قال: من يرويه؟ قلت: وهب بن إسماعيل. قال: ذاك رجل صالح، وللحديث رجال»(١).

وقال الْبَرْذَعِي: «حدثنا أيوب بن إسحاق بن سافري قال: قلتُ لعلي بن المديني: إن أبا ربيعة له صلاح وفضل، فقال: ربما رأيت الرجل يلزم الصف الأول خمسين سنة، وهو يكذب في الحديث»(٢).

وقال مالك: «أدركت بهذا البلد مشيخة من أهل الصلاح والعبادة، محدثون ما سمعت من واحد منهم حديثا قط. قيل: ولم يا أبا عبدالله ؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدثون»(٣).

وقال أيوب السَختياني: « إن لي جاراً، ثم ذكر من فضله، ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة «(٤).

وقال أبو عاصم النبيل: « ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث»(٥).

وقال أبو أسامة: « إن الرجل يكون صالحاً، ويكون كذاباً، يعني يحدث بما لا يحفظ»(٦).

وقال يحيى بن سعيد: « رب رجل صالح لو لم يحدث كان خيراً له، إنما هو أمانة، تأدية الأمانة في الذهب والفضة أيسر منه في الحديث «(٧).

---

(١) المجروحين (١ / ٦٧).
(٢) السؤالات (٢ / ٤٥٦).
(٣) المجروحين (١ / ٤١).
(٤) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ٣٩٠).
(٥) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ٣٩٠).
(٦) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ٣٩٠).
(٧) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ٣٩٠).

وقال أبو عبد الله بن منده: « إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد، فاغسل يدك منه»[1].

وقال ابن تيمية: «لكن كثير من العباد لا يحفظ الأحاديث، ولا أسانيدها، فكثيرا ما يغلطون في إسناد الحديث أو متنه؛ ولهذا قال يحيى بن سعيد: ما رأينا الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث. يعني على سبيل الخطأ. وقال أيوب السَختياني: إن من جيراني لمن أرجو بركة دعائهم في السحر، ولو شهد عندي على جزرة بقل، لما قبلت شهادته .

ولهذا يميزون في أهل الخير والزهد والعبادة بين ثابت البناني والفضيل بن عياض ونحوهما، وبين مالك بن دينار وفرقد السبخي وحبيب العجمي وطبقتهم، وكل هؤلاء أهل خير وفضل ودين، والطبقة الأولى يدخل حديثها في الصحيح...»[2].

وقال المعلمي في رده على أبي رية: «وذكر ص٣٣٦ قول يحيى القطان: ما رأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث. ففسر الصالحين بالمرائين، والمعروف عند أهل الحديث أنهم أناس استغرقوا في العبادة والتقشف، وغفلوا عن ضبط الحديث، فصاروا يحدثون على التوهم، كأبان بن أبي عيَّاش ويزيد بن أبان الرقاشي، وصالح المري وغيرهم»[3].

وقال ابن رجب: «وهؤلاء المشتغلون بالتعبد الذين يترك حديثهم على قسمين:

---

(١) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ٣٩٠).

(٢) الاستقامة (١ / ٢٠١). الاستقامة. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ). المحقق: د. محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.

(٣) الأنوار الكاشفة (ص ٢٩٢).

منهم من شغلته العبادة عن الحفظ، فكثر الوهم في حديثه، فرفع الموقوف، ووصل المرسل، وهؤلاء مثل أبان بن أبي عيَّاش، ويزيد الرقاشي، وقد كان شعبة يقول في كل واحد منهما: لأن أزني أحب إليّ من أن أحدث عنه!! ومثل جعفر بن الزبير، ورشدين ابن سعد، وعَبَّاد بن كثير، وعبد الله بن محرر، والحسن بن أبي جعفر وغيرهم.

ومنهم من كان يتعمد الوضع ويتعبد بذلك، كما ذكر عن أحمد بن محمد بن غالب غلام خليل، وعن زكريا بن يحيى الوقار المصري..»[(١)].

وقال ابن رجب أيضا: «قاعدة: الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط، وقد قال أبو عبد الله بن منده: إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد، فاغسل يدك منه. وقال يحيى بن سعيد: ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث. وقد ذكرنا ذلك مستوفى فيما تقدم، والحفاظ منهم قليل، فإذا جاء الحديث من جهة أحد منهم، فليتوقف فيه حتى يتبين أمره»[(٢)].

وهذه أمثلة على من تكلم في حفظه لانشغاله بالعبادة:

ـ موسى بن عبيدة:

قال البزار: «وموسى بن عبيدة أحد العباد، ولم يكن حافظا للحديث؛ لتشاغله بالعبادة فيما نرى، والله أعلم»[(٣)].

وقال أبو بكر البزار: «موسى بن عبيدة رجل مفيد، وليس بالحافظ، وأحسب إنما قصر به عن حفظ الحديث شغله بالعبادة»[(٤)].

---

(١) شرح العلل (١ / ٣٨٧ ـ ٣٩٠).

(٢) شرح العلل (٢ / ٨٣٣).

(٣) مسند البزار (١٢ / ٢٩٦).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠ / ٣٢٠).

ـ عبد الرحمن بن زياد الأفريقي:

قال أبو الحسن بن القطان في عبد الرحمٰن بن زياد الأفريقي: «كان من أهل العلم والزهد بلا خلاف بين الناس، ومن الناس من يوثقه، ويربأ به عن حضيض رد الرواية، والحق فيه أنه ضعيف؛ لكثرة روايته المنكرات، وهو أمر يعتري الصالحين»[1].

ـ أبان بن أبي عيَّاش:

قال الترمذي: «وأبان بن أبي عيَّاش - وإن كان قد وصف بالعبادة والاجتهاد - فهٰذه حاله في الحديث، والقوم كانوا أصحاب حفظ، فرب رجل - وإن كان صالحـًا - لا يقيم الشهادة ولا يحفظها»[2].

ـ يزيد بن أبان الرقاشي:

قال ابن حِبَّان في يزيد بن أبان: «.. وكان من خيار عَبَّاد الله من البَكَّائِين بالليل في الخلوات، والقائمين بالحقائق في السبرات. ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظها، واشتغل بالعبادة وأسبابها، حتىٰ كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي عليه الصلاة والسلام، وهو لا يعلم، فلما كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات، بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلا علىٰ سبيل التعجب»[3].

ـ داود بن المُحَبَّر:

قال العباس بن محمد الدُّورِي: «سمعت يحيى بن معين يقول: داود بن المُحَبَّر ليس بكذاب. قال يحيىٰ: وقد كتبت عن أبيه المحبر بن قحذم، وكان داود ثقة، ولٰكنه جفا الحديث ثم حدث»[4].

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ٨٨).

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٤).

(٣) المجروحين (٣/ ٩٨).

(٤) تاريخ بغداد (٨ / ٣٦٠).

وقال ابن رجب: «وأما ولد المحبّر فلا يعرف منهم سوىٰ داود، وهو ضعيف جداً، وسئل عنه أحمد فضحك، وقال: « شبه لا شيء، كان يدري ذٰلك، أيش الحديث يقوله أحمد على الإنكار. وقال ابن معين عنه: «لم يكن كذاباً. وكان قد سمع الحديث بالبصرة، ثم صار إلىٰ عَبَّادان، فصار مع الصوفية، فنسي الحديث وجفاه، ثم قدم بغداد فجاءه أصحاب الحديث، فجعل يخطئ في الحديث؛ لأنه لم يجالس أصحاب الحديث»[1].

ـ رَوَّاد بن الجَرَّاح:

قال ابن عدي في رَوَّاد بن الجَرَّاح: « عامة ما يرويه لا يتابعه الناس عليه، وكان شيخا صالحا، وفي حديث الصالحين بعض النكرة، إلا أنه يكتب حديثه»[2].

ـ صالح بن بشر المري:

قال ابن حِبَّان في الضعفاء: «صالح بن بشر المري كان من عَبَّاد أهل البصرة وقرائهم، وهو الذي يقال له: صالح بن بشير المري الناجي، وكان من أحزن أهل البصرة صوتا، وأرقهم قراءة، غلب عليه الخير والصلاح، حتىٰ غفل عن الإتقان في الحفظ، وكان يروي الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن ونحو هٰؤلاء علىٰ التوهم، فيجعله عن أنس، فظهر في روايته الموضوعات التي يرويها عن الأثبات، فاستحق الترك عند الاحتجاج، كان يحيى بن معين شديد الحمل عليه»[3].

ـ بكر بن خُنيس:

قال ابن عدي عن بكر بن خُنيس: «وهو ممن يكتب حديثه، ويحدث بأحاديث مناكير عن قوم لا بأس بهم، وهو في نفسه رجل صالح، إلا أن الصالحين يشبه عليهم الحديث،

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٨٨٠).
(٢) تهذيب التهذيب (٣ / ١١٥).
(٣) تهذيب التهذيب (٤ / ٦).

وربما حدثوا بالتوهم، وحديثه في جملة الضعفاء، وليس ممن يحتج بحديثه»[1].

ـ الحسن بن أبي جعفر:

قال ابن حِبَّان عن الحسن بن أبي جعفر: «من خيار عَبَّاد الله، الخُشّن، ضعفه يحيىٰ، وتركه أحمد، وكان من المتعبدين المجابين الدعوة، ولـٰكنه ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه، فإذا حدث وهم وقلب الأسانيد وهو لا يعلم، حتىٰ صار ممن لا يحتج به، وإن كان فاضلا»[2].

ـ الانشغال بالقراءات:

ومن أسباب تغير الحفظ الانشغال بعلم القراءات:

قال الذهبي: «وكذٰلك جماعة من القراء أثبات في القراءة دون الحديث؛ كنافع في الحديث، والكسائي وحفص، فإنهم نهضوا بأعباء الحروف وحرروها ولم يصنعوا ذٰلك في الحديث، كما أن طائفة من الحفاظ أتقنوا الحديث، ولم يحكموا القراءة، وكذا شأن كل من برز في فن، ولم يعتن بما عداه. والله أعلم»[3].

وقال الخطيب: «إلا أن العلماء قد احتجوا في التفسير بقوم لم يحتجوا بهم في مسند الأحاديث المتعلقة بالأحكام، وذٰلك لسوء حفظهم الحديث، وشغلهم بالتفسير، فهم بمثابة عاصم بن أبي النجود؛ حيث احتج به في القراءات دون الأحاديث المسندات؛ لغلبة علم القرآن عليه، فصرف عنايته إليه»[4].

وجاء في ترجمة مبشر بن عبيد الحمصي: «وقيل: «كان من قراء القرآن، فشغل عن ضبط الحديث[5].

---

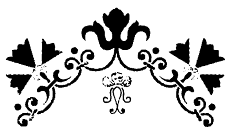
(١) تهذيب التهذيب (١ / ٥٠٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٢ / ٢٤٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (١١ / ٥٤٣).

(٤) الجامع (٢ / ١٩٤).

(٥) الميزان (٦ / ١٧).





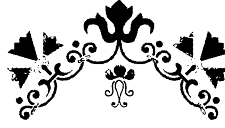


الباب الثاني:

الكتاب ودوره في التثبت

وفيه ثمانية فصول:





الفصل الأول:

الحرص على الكتابة.

الفصل الثاني:

مقابلة ومعارضة المكتوب.

الفصل الثالث:

عرض ما سمعه أو ما كتبه على نقاد الحديث.

الفصل الرابع:

حفظ ما كتبه في صدره.

الفصل الخامس:

حفظ ما كتبه وصيانته من أن يعبث فيه.

الفصل السادس:

الكتابة بالنقط والشكل.

الفصل السابع:

وضع الفواصل بين الأحاديث .

الفصل الثامن:

التحديث من كتاب وعدم التحديث من الحفظ





تمهيد



سبق أن ذكرنا بعض الظواهر التي تسهم الكتابة فيها تثبت الحفاظ في سماعهم وأدائهم، ولكن دور الكتاب بما فيه من مباحث كثيرة وواسعة يحتاج إلىٰ عقد هٰذا الباب.

وكما ننبه إلىٰ أن هناك مسائل تتعلق بالكتابة قد سبق الحديث عنها، فلا نحتاج إلىٰ ذكرها مرة أخرىٰ وهي:

مسألة نظر جماعة السامعين في النسخة وقت قراءة المحدث لها إذا كان سيعطيهم إياها لينسخوها من غير حفظ.

وقد سبق الحديث عن هٰذا المسألة في مسألة النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه(١).

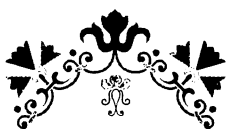
ومسألة النظر مع من يكتب إذا كان يكتب لهم أحدهم.

وقد سبق الحديث عن هٰذا المسألة في مسألة النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه(٢).



(١) ص (١٦٩)

(٢) ص (١٦٩)










الفصل الأول:
الحرص على الكتابة



لقد حث المحدثون على الكتابة، وأمروا بها:

قال ابن رجب: " وقد كان السلف الصالح -مع سعة حفظهم وكثرة الحفظ في زمانهم- يأمرون بالكتابة للحفظ .... "(١).

فعن أنس بن مالك أنه كان يأمر بنيه أن يقيدوا العلم بالكتاب(٢).

وقال ابن عباس: «قيدوا العلم بالكتاب، من يشتري مني علما بدرهم؟»(٣).

وقال الشعبي: «الكتاب قيد العلم»(٤). وقال أيضًا: «إذا سمعت شيئا فاكتبه، ولو في الحائط»(٥).

وقال ابن جريج: «قيدوا العلم بالكتاب»(٦).

وقال معتمر بن سليمان بن طرخان: «كتب إلي أبي وأنا بالكوفة أن اشتر الصحف واكتب العلم؛ فإن المال يذهب والعلم يبقى»(٧).

وقال الحسن البصري: «ما قيد العلم بمثل الكتاب»(٨).

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٣٤٦).
(٢) العلم لأبي خيثمة (رقم ١٢٠)، المحدث الفاصل (رقم ٣٢٦).
(٣) علل أحمد (١ / ٢١٣ رقم ٢٣٢).
(٤) المحدث الفاصل (رقم ٣٥٠).
(٥) علل أحمد (١ / ٢١٦ رقم ٢٤٣).
(٦) المحدث الفاصل (رقم ٣٥٧).
(٧) المحدث الفاصل (رقم ٣٥١).
(٨) المحدث الفاصل (رقم ٣٥٢).

وقال الضحاك: «إذا سمعت شيئًا فاكتبه، ولو في حائط»[1].

وقال معاوية بن قرة: «من لم يكتب العلم لم يعد علمه علما»[2].

وقال معمر بن راشد: «حدثت يحيى بن أبي كثير بأحاديث فقال لي: اكتب لي حديث كذا وكذا. فقلت: إنا نكره أن نكتب العلم يا أبا نصر. فقال: اكتب لي؛ فإن لم تكن كتبت، فقد ضيعت أو قال عجزت»[3].

وكان بعض الشيوخ يأمر تلاميذه بالكتابة:

قال ابن عيينة: «قال محمد بن عمرو: لا والله لا أحدثكم حتىٰ تكتبوه؛ أخاف أن تغلطوا علي»[4].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «قلت لزائدة بعَبَّادان: حدثني. قال: اذهب فجيء بألواح حتىٰ أحدثك. قلت حدثني فإني أحفظ. قال: فقال: لا، اذهب فجيء بألواح حتىٰ أحدثك، أملي عليك ثم تعرضها علي بعد ذٰلك»[5].

وقال الشعبي: «اكتبوا ما سمعتم مني، ولو علىٰ جدار»[6].

وقال عتبة بن أبي حكيم الهمداني: «كنت عند عطاء بن أبي رباح، ونحن غلمان، فقال: يا غلمان، تعالوا اكتبوا، فمن كان منكم لا يحسن كتبنا له، ومن لم يكن معه قرطاس أعطيناه من عندنا»[7].

---

(١) جامع بيان العلم (رقم ٣١٢).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٣٤١).

(٣) تقييد العلم (ص ١١٠). تقييد العلم. المؤلف الخطيب البغدادي . تحقيق: يوسف العش. الناشر: دار إحياء السنة النبوية.

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٣٨٩)، الكامل لابن عدي (١ / ٢٣).

(٥) معرفة الرجال برواية ابن محرز(٢ / ١٩٣ رقم ٦٤٠).

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٣٥٤)، المعرفة والتاريخ (٣/ ٨٣).

(٧) المحدث الفاصل (رقم ٣٤٤).




وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «كان زائدة يخرج إليهم فيقول: اكتبوا اكتبوا قبل أن أنسىٰ»[1].

وقد بين المحدثون أهمية الكتابة، وأنها أسلم وأفضل من حفظ الصدر؛ فحفظ الصدر عرضة للتغير والنسيان، وقد استدلوا على ذلك بالواقع، فإن الواقع أن من يحدث من كتابه أتقن ممن يحدث من حفظه:

قال أبو صالح الفراء: «سألت ابن المبارك عن كتاب الحديث؟ فقال: لولا الكتاب ما حفظنا»[2].

وقال أبو قِلابَة: «الكتابة أحب إليّ من النسيان»[3].

وقال الخلال: «أخبرني الميموني أنه قال لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل-: قد كره قوم كتاب الحديث بالتأويل؟ قال: إذا يخطئون إذا تركوا كتاب الحديث. قال ابن حنبل: حدثونا قوم من حفظهم، وقوم من كتبهم فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن»[4].

وقال إسحاق بن منصور: «قلت لأحمد: من كره كتابة العلم؟ قال: كرهه قوم كثير، ورخص فيه قوم. قلت: لو لم يكتب ذهب العلم. قال أحمد: ولولا كتابته أي شيء كنا نحن؟»[5].

وقال إسحاق بن منصور: «وسألت إسحاق بن راهوية، فقال كما قال أحمد سواء»[6].

---

(١) جامع بيان العلم (رقم ٤٥٤).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٣٦٠)، شرح علل الترمذي (١ / ٣٤٦).

(٣) تقييد العلم (ص ١٠٣)، شرح علل الترمذي (١ / ٣٤٦).

(٤) تقييد العلم (ص ١١٥)، شرح علل الترمذي (١ / ٣٤٦).

(٥) تقييد العلم (ص ١١٥).

(٦) جامع بيان العلم (رقم ٣٣٩).

وقال رجاء بن حيوة: «كتب هشام بن عبد الملك يسألني عن حديث، فكنت قد نسيته لولا أنه كان عندي مكتوباً»[1].

وقال الميموني: «سئل أحمد عن الحكم بن عطية؟ فقال: لا أعلم إلا خيراً، فقال له رجل: حدثني فلان عنه، عن ثابت، عن أنس قال: (كان مهر أم سلمة متاعًا قيمته عشرة دراهم)، فأقبل أبو عبد الله يتعجب، وقال: هؤلاء الشيوخ لم يكونوا يكتبون، إنما كانوا يحفظون، ونُسبوا إلى الوهم، أحدهم يسمع الشيء فيتوهمّ فيه»[2].

وقد اعترف بعض من لم يكتب بأن من كتب هو أتم حديثًا منه، أو أكثر حديثا منه:

قال منصور بن المعتمر: «قلت لإبراهيم: سالم بن أبي الجعد أتم حديثا منك؟ قال: إن سالما كان يكتب»[3].

وقال العجلي: «سالم بن أبي الجعد الغطفاني كوفي تابعي ثقة، حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن منصور قال: قلت لإبراهيم: إنك إذا حدثت تجزم، وسالم بن أبي الجعد يتم؟ قال: كان سالم يكتب وأنا لا أكتب»[4].

وقال أبو هريرة -رضي الله عنه-: «ما أحد من أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- أكثر حديثا مني عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب، وأنا لا أكتب»[5].

وقد تندم الكثير ممن لم يكتبوا على عدم الكتابة:

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٥٩ رقم ٧٩٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٢ / ٣٩٧).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٣٤٩).

(٤) الثقات (٥٣٨).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٣٢٨).

كان يحيى بن سعيد يقول: «لأن أكون كتبت ما كنت أسمع، أحب إلي من أن يكون لي مثل مالي»[1].

وقال الشعبي: «ما كتبت سوداء في بيضاء قط، ولا حدثني رجل بحديث فأحببت أن يعيده عليَّ، ولقد نسيت من الأحاديث ما لو حفظها إنسان كان بها عالمًا»[2].

وقال الأصمعي: «سمعت ابن أبي الزناد يحدث عن عروة قال: لأن تكون كتب لي عندي أحب إلي من كذا وكذا، كنا نسمع ونقول: لا نتخذ مع كتاب الله كتابا، قد والله استمر كتاب الله لمريرة لا يخلطه شيء أبدا»[3].

ولذا كان من صور التثبت أن يحرص الراوي على كتابة الحديث:

وقد حرص جمع من المحدثين على الكتابة، حتى بلغ من حرص بعضهم عليها أنهم كانوا إذا لم يجدوا ما يكتبون عليه، كتبوا على أكفهم أو نعالهم:

قال عبد الله بن حنش: «رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب عند البراء»[4].

وقال سعيد بن الجبير: «كنت أكتب عند ابن عباس في ألواحي حتى أملأها، ثم أكتب في نعلي»[5].

وكان بعضهم يحرص على الكتابة، ولو كان في موضع لا يسمح بالكتابة:

قال بَقِيَّة بن الوليد: «ربما سمع مني أَرْطَاة الحديث ونحن نمشي في السوق، فيقول أمله علي، فأقول: في وسط الطريق؟ فيقول: أو في غير الله نحن؟»[6].

---

(١) المعرفة والتاريخ (١ / ٦٤٩).

(٢) جامع بيان العلم (رقم ٢٩٦).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٣٥٣).

(٤) علل أحمد (١ / ٢١٣ رقم ٢٣١).

(٥) علل الحديث (١ / ٢٣١ رقم ٢٨٩)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٣١٦ رقم ١٧٧١)، المحدث الفاصل (رقم ٣٣٦).

(٦) تقييد العلم (ص ١١٠).

وكان بعضهم يحرص على الكتابة ولو كان قوي الحافظة:

قال أبو زرعة: «سمعت من بعض المشايخ أحاديث، فسألني رجل من أصحاب الحديث فأعطيته كتابي، فرد علي الكتاب بعد ستة أشهر، فأنظر إلى الكتاب، فإذا إنه قد غير في سبعة مواضع . فأخذت الكتاب وصرت إلىٰ عنده، فقلت: ألا تتقي الله، تفعل مثل هٰذا؟ فأوقفته علىٰ موضع موضع، وأخبرته، وقلت له: أما هٰذا الذي غيرت فإنه هٰذا الذي جعلت عن ابن أبي فديك، فإنه عن أبي ضمرة مشهور، وليس هٰذا من حديث ابن أبي فديك، وأما هٰذا فإنه كذا وكذا، فإنه لا يجيء عن فلان، وإنما هٰذا كذا، فلم أزل أخبره حتىٰ أوقفته علىٰ كله، ثم قلت له: فإني حفظت جميع ما فيه في الوقت الذي انتخبت على الشيخ، ولو لم أحفظه لكان لا يخفىٰ علي مثل هٰذا، فاتق الله عز وجل يا رجل»(١).

وكان بعضهم إذا كتب عن الشيخ كتابا ثم فقده، ذهب إلى الشيخ مرة أخرى ليكتبه عنه مرة ثانية.

قال مهران الرازي: «كتبت عن سفيان الثوري أصنافه، فضاع مني كتاب الديات، فذكرت ذٰلك له، فقال: إذا وجدتني خاليًا فاذكر لي حتىٰ أمله عليك. فحج، فلما دخل مكة، طاف بالبيت، وسعىٰ، ثم اضطجع فذكرته، فجعل يملي علي الكتاب، بابا في إثر باب، حتىٰ أملاه جميعه من حفظه»(٢).

وقال يعقوب بن سفيان: «سمعت أصحابنا يقولون: إن عبد الوهاب بن عبد المجيد كتب عن يحيى بن سعيد، فذهبت كتبه، فخرج إليه قاصداً فكتب عنه»(٣).

---

(١) تاريخ دمشق (٣٨/ ٢٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٤٧).

(٣) المعرفة والتاريخ (١/ ٦٥٠).

كما كان بعضهم إذا فاته كتابة شيء طلب من الشيخ بعد المجلس أن يعيده عليه حتى يكتبه:

قال أحمد: «حدثنا هُشَيم بحديث أبي الجهم عن الزهري عن أبي سلمة كان عنده حجاج بن محمد وإسحاق بن الطباع، وسأل إسحاق بن الطبّاع هُشَيما يومئذ عن حديث ذي القرنين حديث الفضل بن عطية، فحدثنا به يومئذ، وحدثنا يومئذ أيضا بحديث العوام عن جبلة بن سحيم، عن مؤثر بن عفازة، عن ابن مسعود، فرأيت حجاجًا يكتب، وجعل لا يلحق، وكان يكتب في قرطاس، ثم قام بعد المجلس فأصلح ما سقط عليه، سأل هُشَيما عنه»[1].

وكان بعضهم يحرص على الكتابة ولو كان شيخه يمنع منها:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سمعت أبي يقول: كانت .... سفيان بن عيينة لا يبصر بها، قال: وكنت أجلس مما يليها حتى لا يراني أكتب، قال: وكانت معه عصا، وكان إذا رأى أحدًا يكتب أشار بها إليه فيجيء فيمنعه، قال: وما رأيت سفيان أملى علينا إلا حديثًا واحدًا، حديث أبي سعد البقال، فإنه أملاه علينا إملاء. قلت: لم؟ قال: لضعف أبي سعد عنده»[2].

وقال ابن المثنى: «سمعت الأنصاري يقول: من لم يزعم من أصحاب الأشعث ممن كان يلزم الأشعث أنه كان يراني إلى جنبه فهو من الكذابين. قال: وكنت أكتب عند الأشعث أقول بيدي هكذا، وأكتب من تحت ثوبي، فضرب بيده علي فقال: ما هذا؟ وغضب، قال: فلما كان الغد لم آته، قال: فلقيني قريش بن أنس فقال لي: إن الأشعث قد افتقدك. قال: أما إنه لم يجئ؟ فقلت:

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٦٧ رقم ٢٦٢٩).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٣٨٣ ٥٦٨٣).

لقد هممت أن أعرض حديثه على عمرو بن عبيد. قال: فطلب إلي فأتيته، قال: وكان الأشعث يقول لنا: أنتم في رجيع»(١).

كما كان بعضهم إذا كان شيخه يمنع من الكتابة، ذهب فكتب عن أحد تلاميذه الذين كتبوا عنه ثم ذهب بالكتاب ليسمع من الشيخ به:

قال قراد أبي نوح: «كنت آتي عبد الله بن عثمان -يعني صاحب شعبة- فأكتب حديث شعبة، ثم آتي شعبة فأسأله فيحدثني كما أملى علي»(٢).

وهذه أسماء جملة من الشيوخ الذين يمنعون من كتابة حديثهم:

- فِطر بن خليفة القرشي المخزومي، مولاهم أبو بكر الحناط الكوفي.

قال ابن سعد في فطر بن خليفة الحناط: «... وكان لا يدع أحدًا يكتب عنده، وكانت له سن عالية، ولقاء، وروى عن أبي وائل وغيره «(٣).

- أيوب بن أبي تَمِيمَة السَختياني.

كان أيوب يمنع من الكتابة، ومع ذلك لما كتبوا عنه، قوَّم لهم حديثهم:

قال جَرِير بن حازم عن أيوب: قلت له: كنت تكره أن تكتب الأحاديث عنك، ثم أراهم اليوم يعرضون الكتب عليك فتقومها لهم؟ فقال: إني على رأيي الأول، ولكن لما كتبوا عني كان أن يعرضوها علي فأقومها لهم، أحب إلي من أن أدعها في أيديهم. يعني يقول: لا يكتبون عني الخطأ»(٤).

وقال هشام بن حسان: «رأيت أيوب يقوِّم لهم كتبهم بيده»(٥).

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٣٦٧).
(٢) علل أحمد (١ / ٢٦١ رقم ٣٨٠).
(٣) الطبقات الكبرى (٦ / ٣٦٤).
(٤) علل أحمد (١ / ١٧٥ رقم ١٢٠).
(٥) المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٣٨).




ولأجل منعه من الكتابة اضطر بعض تلاميذه للكتابة من حفظهم بعد السماع منه كما سيأتي ذلك في حالات الكتابة[1].

ولأجل منعه من الكتابة أيضا اضطر بعض تلاميذه للأخذ عن أحدهم:

قال حاتم بن وردان: «كان يحيىٰ وإسماعيل ووُهَيْب وعبد الوهاب يجلسون إلىٰ أيوب، وإذا قاموا جلسوا كلهم حول إسماعيل يسألونه كيف قال؟ قال: وابن عُلَيَّة يرد»[2].

وقد جاء أن حماد بن سلمة كتب عن أيوب:

قال الفضل بن زياد: «وسمعت أبا عبد الله وقيل له: حماد بن سلمة وحماد بن زيد إذا اجتمعا في حديث أيهما أحب إليك ؟ فقال: ما فيهما إلا ثقة، إلا أن حماد بن سلمة أقدم سماعـًا، كتب عن أيوب في أول مرة، وحماد بن زيد أشد له معرفة؛ لأنه كان يكثر مجالسته، ومات أيوب وحماد بن زيد سنه أربع وثلاثون، وكان حماد كثير المجالسة لأيوب، وكان ألزم الناس له وأطولهم مجالسة»[3].

ـ سفيان بن عيينة.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سمعت أبي يقول: كانت.... سفيان بن عيينة لا يبصر بها، قال: وكنت أجلس مما يليها، حتىٰ لا يراني أكتب، قال: وكانت معه عصا، وكان إذا رأىٰ أحدًا يكتب أشار بها إليه فيجيء فيمنعه. قال: وما رأيت سفيان أملىٰ علينا إلا حديثًا واحدا، حديث أبي سعد البقال، فإنه أملاه علينا إملاء. قلت: لم؟ قال: لضعف أبي سعد عنده[4].

---

(١) ص (٧٣٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣٠).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣٣).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ٣٨٣ ٥٦٨٣).

وقال يحيى بن يوسف الذمي: «كنا عند سفيان بن عيينة، فجاءه رجل من أهل بلخ، فجعل يكتب، فسمع سفيان وقع الميل على اللوح، فالتفت إليه فأخذ لوحه...»(١).

وقد جاء أن بعض تلاميذه تمكن من الكتابة عنه:

قال ابن محرز: «سمعت أبا بكر -يعني عبد الله بن محمد بن أبي شيبة وحدثنا بأحاديث عن ابن عيينة قال: هٰذه كلها علقتها بيدي من في سفيان بن عيينة».

وقال ابن حِبَّان: «وجدت في كتاب أبي بخط يده قال أبو زكريا: زعم أبو خيثمة عن علي بن المديني قال: كنا نجلس إلى ابن عيينة، ويجيء أبو سلمان فيقعد خلفنا، فيعلق جميع ما يمر لابن عيينة، فإذا قمنا إلى البيت قرأها علينا من ألواحه، فلا يسقط حرفا واحدا. قال أبو زكريا: وقد رأيت أبا سلمان هٰذا، كان مولىٰ لهارون الرشيد، وكان أبوه سنديا، وكان منزله مدينة أبي جعفر، وكان خفيف اليد، لا يفوته شيء، وكان يخدم بمكة الغرباء أصحاب الحديث»(٢).

ـ حجاج بن أَرْطَاة.

قال عبيد الله بن عبد الله بن الأسود الحارثي: «كان الحجاج بن أَرْطَاة يقيم علىٰ رؤوسنا غلاما أسود، فيقول: كل من رأيته يكتب فجر برجله، فقام إليه رجل فقال: سوأة لك يا أبا أَرْطَاة، يأتيك نظراؤك وأبناء نظرائك من أبناء القبائل، ثم تأمر هٰذا الأسود بما تأمره؟ قال: فلم يكن يأمره بعد»(٣).

ـ شعبة بن حجاج:

قال عَفَّان: «كنا عند شعبة، وكان قاعدا في المحراب، فتحول إلىٰ موضع المنارة،

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٨١٧).

(٢) تاريخ بغداد (١٤ / ٤٠٧).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٨٢١).




فقالوا له: حدثنا، فسمع وقع الأقلام، فقال: لئن كتبتم لا أحدثكم»[1].

وقال يحيى القطان: «جاء خارجة بن مصعب إلى شعبة، وليس عنده أحد، فأخرج رقعة، فجزع شعبة، فقلت: إنما هي أطراف، فلم يقل شيئا»[2].

وقد تمكن بعض تلاميذه من الكتابة عنه أثناء المجلس:

فقد جاء أن ستة أنفس أو سبعة كانوا يكتبون عند شعبة -ومنهم آدم بن أبي إياس- قال أحمد بن حنبل: جلس شعبة ببغداد، وليس في مجلسه أحد يكتب إلا آدم بن أبي إياس، وهو يستملي ويكتب وهو قائم»[3].

وقال العجلي: «آدم بن أبي إياس يكنى بأبي الحسن، خراساني، نشأ ببغداد، سكن عسقلان، ثقة، يقال إنه كان ممن يكتب عند شعبة، وكان يقرئ القرآن»[4].

وقال أحمد بن حنبل: «كان آدم أحد من يكتب عند شعبة»[5].

وقال أحمد بن حنبل: «كان مكينًا عند شعبة، وكان من الستة الذين كانوا يضبطون الحديث عند شعبة»[6].

وقال أحمد في آدم بن أبي إياس: «كان من الستة أو السبعة الذين يضبطون الحديث عند شعبة»[7].

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: حضرت آدم بن أبي إياس، وقال له رجل: سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن شعبة: كان يملي عليهم ببغداد أو يقرأ ؟

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٨١٨)..

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢٤٠ رقم ٥٠٥٥).

(٣) الجامع لاخلاق الراوي (٢ /٥٦)، أدب الإملاء (ص ١٥).

(٤) تاريخ بغداد (٧/ ٢٨)..

(٥) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٢٤ رقم ٥٥٠).

(٦) تاريخ الإسلام للذهبي (١٥/ ٦٠).

(٧) تهذيب التهذيب (١/ ١١٦)..

قال: كان يقرأ، وكان أربعة أنفس يكتبون: آدم وعلي النسائي؟ فقال آدم: صدق، كنت سريع الخط، وكنت أكتب، وكان الناس يأخذون من عندي، وقدم شعبة بغداد فحدث فيها أربعين مجلسا، في كل مجلس مائة حديث، فحضرت أنا منها عشرين مجلسا، سمعت ألفي حديث، وفاتني عشرون مجلسـًا»(١).

- منصور بن المعتمر.

قال جَرِير بن عبد الحميد: «كان منصور إذا رأىٰ معي رقعة، يقول: لا تكتب عني، فأتركه، وآتي مغيرة»(٢).

وقال سُفيان بن عيينة: «رأيت منصورًا وسمع وقع الألواح قام»(٣).

وقال جَرِير بن عبد الحميد: «ما كتبت عند منصور شيئـًا»(٤).

وقال الدُّورِي: «سمعت يحيىٰ يقول: سمعت جريرا يقول: ما كتبت عند منصور شيئـًا،كنت أجيء بأطراف، فأقعد إليه فأسأله عنها، فإذا نظر إلي حككت رأسي، ومسحت وجهي»(٥).

- إبراهيم بن يزيد النخعي.

عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «لا تخلدن عني كتابا»(٦).

وقال إبراهيم: «كانوا يكرهون الكتاب»(٧).

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٢٦٨)..

(٢) سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٠٦).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٣٧)، العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٦٧ رقم ٥٩٩٤).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٧٩).

(٥) تاريخ ابن مَعِين برواية الدُّورِي (١٤٥٨)..

(٦) تقييد العلم (ص ٤٧).

(٧) العلم لأبي خيثمة (رقم ١٦٠)، تقييد العلم (ص ٤٧).

وعن منصور عن إبراهيم: أنه كان يكره الكتاب[1].

وقال ابن عون: «رأيت حمادا يسأل إبراهيم في رقعة، فقال له إبراهيم: ألم أنهَ عن هٰذا ؟ فقال: إنما هي أطراف»[2].

عمرو بن دينار:

قال سفيان بن عيينة: «قيل لعمرو: إن سفيان بن عيينة إذا ذهب البيت يكتب عنك. فاستلقىٰ عمرو علىٰ فراشه في المسجد فبكىٰ، فقال: أحرج بالله علىٰ كل مسلم يكتب عني شيئًا. وقال لي عمرو: يا غلام أنا حين كنت مثلك لا أنسىٰ شيئًا أسمعه. وقال سفيان: ذُكر لي أن عمراً قال: يكتبون عني خطايا»[3].

ـ عَبِيدة السلماني:

قال محمد بن سيرين: «قلت لعبيدة: أكتب منك ما أسمع ؟ قال: لا. قلت: وجدت كتابًا أنظر فيه ؟ قال: لا»[4].

وقال إبراهيم: «كنت أكتب عند عبيدة، فقال: لا تخلدن عني كتابا»[5].

ـ محمد بن سيرين:

قال يونس بن عبيد: «كان الحسن يَكْتُبُ ويُكْتِب، وكان ابن سيرين لا يَكْتُب ولا يُكْتِب»[6].

---

(١) تقييد العلم (ص ٤٨).

(٢) العلل معرفة الرجال (٢ / ٤٣٧ رقم ٢٩٢٨)، المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٨٥).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ١٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٨٨). وأخرجه الخطيب في تقييد العلم (ص ٤٥) بنحوه وفيه قال ابن عون: فكان محمد والقاسم وأصحابنا لا يكتبون.

(٥) علل أحمد (١ / ٢١٤ رقم ٢٣٧).

(٦) سنن الدارمي (رقم ٤٨٤). مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي). المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفىٰ: ٢٥٥هـ). تحقيق:

وقال علي بن المديني: «أتاني رجل من ولد محمد بن سيرين بكتاب محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، فكانت هٰذه الأحاديث يحدث بها هشام مرفوعة، كانت عنده مرفوعة، كان أولها: هٰذا ما حدثنا أبو هريرة، قال أبو القاسم كذا، وقال أبو القاسم كذا، وكان فيه. قال: كان كتاب في رق عتيق، وكان عند يحيى بن سيرين، كان محمد لا يرىٰ أن يكون عنده كتاب، وكان في أسفل حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ منه: هٰذا حديث أبي هريرة، بينهما فصل، قال أبو هريرة كذا، وقال: في فصل كل حديث عاشرة حوله نقط كما تدور، وكان محمد لا يدلس».

قال سفيان عن عاصم قال: «أتيت ابن سيرين بكتاب فقلت: انظر فيه، فقلت: يبيت عندك ؟ فأبىٰ، كأنه كان يكره أن يكون عنده كتاب»[1].

وجاء عن ابن سيرين أنه كان يأذن بالكتابة إذا كانت لأجل الحفظ فقط، لا لإبقاء الكتاب:

قال يحيى بن عتيق: «عن محمَّد بن سيرين أنه كان لا يرىٰ بكتاب الحديث بأسـًا، فإذا حفظه محاه»[2].

وقال هشام بن حسان: «ما كتبت حديثا قط، إلا حديثا واحدا أملىٰ علي ابن سيرين فقال: إذا حفظته فامحه»[3].

ـ أشعث بن عبد الملك الحُمْراني:

قال ابن المثنىٰ: سمعت الأنصاري يقول: من لم يزعم من أصحاب الأشعث ممن

حسين سليم أسد الداراني. الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية. السعودية. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٥٤).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٣٧١).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٢١).

كان يلزم الأشعث أنه كان يراني إلى جنبه فهو من الكذابين، قال: وكنت أكتب عند الأشعث أقول بيدي هكذا، وأكتب من تحت ثوبي، فضرب بيده علي، فقال: ما هذا؟ وغضب، قال: فلما كان الغد لم آته، قال: فلقيني قريش بن أنس، فقال لي: إن الأشعث قد افتقدك، قال: أما إنه لم يجئ. فقلت: لقد هممت أن أعرض حديثه على عمرو بن عبيد، قال: فطلب إلي فأتيته، قال: وكان الأشعث يقول لنا: أنتم في رجيع»[1].

وقال يحيى بن سعيد: «كان الأشعث الحُمْراني لا يملي علينا، إنما كنا نحفظ عنه»[2].

ولأجل منعه من الكتابة اضطر بعض تلاميذه للأخذ عن بعضهم:

قال معاذ بن معاذ: «كتبت عنه -يعني محمد بن أبي حفصة- عن الزهري، ورغبت عنه. قيل لمعاذ: لم؟ قال: رأيته يأتي أشعث بن عبد الملك، فإذا قمنا جلس إلى صبيان فأملوها عليه. قال: فقلت لمعاذ: من هذا يا أبا المثنى؟ قال: محمد بن أبي حفصة»[3].

وللرواة الذين يكتبون عدة أحوال:

الحالة الأولى: أن يكتب أثناء المجلس بنفسه.

وهذه الحالة هي أعلى الحالات، وهاهو عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي كان يكتب في أثناء السماع من سفيان:

قال أبو داود: «قلت لأحمد: الأشجعي؟ قال: كان يكتب في المجلس، فمن ذاك صح حديثه»[4].

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٣٦٧).

(٢) علل أحمد (١ / ٤٩٤ رقم ١١٤٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٧ / ١١٤).

(٤) تاريخ بغداد ١٠/ ٣١٢.

لذلك أصبح كتاب الأشجعي من أصح الكتب عن سفيان، ومرجعًا عند الاختلاف وذاك لأن السماع من سفيان كان شديدًا؛ لأنه كان لا يملي ويقرأ سريعا. وسيأتي بيان صحة كتاب الأشجعي مع جملة الكتب التي أثنى عليها المحدثون في فصل» التحديث من الكتاب وعدم التحديث من الحفظ»(١).

وقد ذكر ابن أبي حاتم في مناقب أبيه أنه كان يكتب أثناء السماع من الشيخ:

قال ابن أبي حاتم: «باب ما ذكر من كتابة أبي ما كان يقرأ المحدث من الحديث في وقت قراءته. ثم قال: سمعت أبي يقول: كتبت عند عارم يعني محمد بن الفضل وهو يقرأ، وكتبت عند عمرو بن مرزوق وهو يقرأ»(٢).

وأثنى الإمام أحمد وابن مَعِين على صدقة بن خالد؛ لكونه يكتب في المجلس بنفسه:

قال يحيى بن مَعِين: «وكان صدقة بن خالد يكتب عند المحدثين في ألواح، وأهل الشام لا يكتبون عند المحدثين، يسمعون ثم يجيئون إلى المحدث، فيأخذون سماعهم منه»(٣).

وقال الميموني: «سمِعتُهُ يقول -يعني أحمد بن حنبل- وذكر الشاميين. فقال: صدقة بن خالد، ثقة مأمون، ما بلغني أن أحداً من الشاميين كان يكتب حديثه بيده غيره، فذاك بين في حديثه(٤).

الحالة الثانية: أن يسمع مع غيره.

ومن نصوصهم التي فيها إطلاق هذا المصطلح:

قال محمد بن العباس: «قرئ عليَّ ابن المنادي، وأنا أسمع، قال: مات أبو

---

(١) ص (٨٩٧).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٣٦٧).

(٣) تاريخ ابن مَعِين برواية الدُّورِي (رقم ٥٢٨٦).

(٤) سؤالاته (٥١١).

صالح المطرز، وكان من المبرزين في الصلاح، ولم يحدث، وقد كان يحضر معنا مجلس عباس الدُّورِي كثيرا يسمع ولا يكتب، ولا يسمع مع أحد»[1].

قال يحيى بن سعيد القطان: «يزعم الناس أني سمعت مع عبد الرحمن بن مهدي، وما سمعت معه إلا حديثين، فرأيت كتابه صالحا»[2].

والسماع مع الغير له صورتان:

الصورة الأولى: أن يكتب أحد التلاميذ أثناء المجلس للحضور، ثم يأخذونها منه لينسخوها.

مثالها:

قال عبد الرزاق بن همام: «لما قدم علينا سفيان قال لنا: ائتوني برجل يكتب خفيف الكتاب. فأتيناه بهشام بن يوسف، فكان هو يكتب ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتى ننسخه»[3].

وقال معمر بن راشد: «اجتمعت أنا وشعبة والثوري وابن جريج، فقدم علينا شيخ، فأملى علينا أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب، فما أخطأ إلا في موضعين، لم يكن الخطأ منا ولا منه، إنما كان الخطأ من فوق، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب فوضعناه تحت رؤوسنا، وكان الكاتب شعبة، ونحن ننظر في الكتاب، وكان الرجل طلحة بن عمرو»[4].

وقال سلمة بن شبيب: «قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، عبد الرزاق أعجب إليك أم هشام بن يوسف؟ فقال: لا، بل عبد الرزاق. قلت: إني سمعت عبد الرزاق

---

(١) تاريخ بغداد (١٣ / ١٧٠).

(٢) تاريخ ابن مَعِين برواية الدُّورِي (٣٦٣٤).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢١).

(٤) الكامل لابن عدي (١ / ٢٣).

يقول: كان هشام بن يوسف يكتب لنا عند الثوري، ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختم الكتاب. فقال أحمد بن حنبل: إن الرجل ربما نظر مع الرجل في الكتاب وهو أعلم بالحديث منه»(١).

الصورة الثاني: أن يأتي أحد التلاميذ بنسخة يعرضها على الشيخ، أو يصححها أثناء السماع من الشيخ، ثم يأخذها التلاميذ منه لينسخوها.

مثالها:

قال يعقوب بن سفيان: «سمعت سليمان بن حرب، وقال له بعض البصريين بمكة: إن عارم يعني محمد بن الفضل فكر أنك سمعت من حماد بن سلمة معي ؟ فاختلط سليمان فقال: أنا اسمع مع أبي النعمان؟ ثم سكت. ثم قَال: وأبو النعمان أهل أن أسمع معه. ولٰكن الحق أحق ما قيل، إنما كان كلم جَرِير بن حازم حماد بن سلمة أن يحدث وهبا، فاجتمعنا وانتخبنا هٰذه الأحاديث واختلفنا، وكان الكتاب بيدي أغير فيه وأصحح، وهم ينظرون معي(٢).

وقال ابن الجنيد: «وسألت يحيىٰ عن حفص بن ميسرة، فقال: «لا بأس به، سماعه من زيد بن أسلم عرض، أخبرني من سمع حفص بن ميسرة يقول: كان عَبَّاد بن منصور يعرض علىٰ زيد بن أسلم ونحن نسمع معه»، قال يحيى بن مَعِين: «ما أحسن حاله إن كان سماعه كله عرضـًا».كأنه يقول مناولة»(٣).

وطريقة التثبت في الصورتين:

١ـ أن ينظر من أراد النسخ أثناء السماع مع الكاتب في كتابته أو في الكتاب:

---

(١) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٦٨).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٦٩).

(٣) السؤالات (٣١١).




وقد سبق الكلام على هذه المسألة في مبحث « النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه»[1].

٢ـ أن ينسخ مباشرة، ولا يترك الكتاب حتى يغيب عنه:

وقد كان جمع من المحدثين يحرصون على النسخ مباشرة، وكان من تثبتهم إذا سمعوا وانتهى المجلس ختموا الكتاب، حتى لا يتصرف فيه، ووضعوه عندهم، ثم نسخوه مباشرة:

قال معمر بن راشد: «اجتمعت أنا وشعبة والثوري وابن جريج، فقدم علينا شيخ، فأملى علينا أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب، فما أخطأ إلا في موضعين، لم يكن الخطأ منا ولا منه، إنما كان الخطأ من فوق، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب فوضعناه تحت رؤوسنا، وكان الكاتب شعبة، ونحن ننظر في الكتاب، وكان الرجل طلحة بن عمرو»[2].

وقال عبد الرزاق بن همام: «لما قدم علينا سفيان قال لنا: ائتوني برجل يكتب خفيف الكتاب. فأتيناه بهشام بن يوسف، فكان هو يكتب ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتى ننسخه»[3].

وقد ذم المحدثون من يحضر ويسمع مع غيره ثم لا ينسخ سماعه:

قال الإمام أحمد: «محفوظ بن أبي توبة كان معنا باليمن، إلا أنه لم يكن يكتب كل ذلك، كان يسمع مع إبراهيم أخي أبان، ولم يكن ينسخ، وضعف أمره جدا»[4].

---

(١) ص (١٦٩).

(٢) الكامل لابن عدي(١ / ٢٣).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢١).

(٤) تاريخ بغداد (١٣ / ١٩٢).

وذموا أيضًا من يسمع مع غيره، ثم لا ينسخ مباشرة، ويترك سماعه حتى يغيب عنه، ثم ينسخه بعد ذلك:

قال يعقوب بن سفيان: «ومسلم بن خالد، ولقبه زنجي، مكي، سمعت مشايخ مكة يقولون: كان له حلقة أيام ابن جريج، وكان يطلب ويسمع ولا يكتب، وجعل سماعه سفتجة، فلما احتيج إليه وحدث، كان يأخذ سماعه الذي قد غاب عنه، وكان علي بن المديني يضعفه. وخرج يومًا من منزله، وصار إلى المسجد، فدخل المسجد قوم من أصحاب الحديث يتذاكرون حديثه، فقال: لا عليكم أن تشتغلوا بغيره، أو كلام نحو هذا»(١).

وقد كان من تثبت بعض المحدثين أنهم إذا غاب عنهم سماعهم، ثم رجع إليهم، امتنعوا من التحديث به:

قال ابن المبارك: «سمعت أنا وغُنْدَر حديثًا من شعبة، فباتت الرقعة عند غُنْدَر، فحدثت به عن غُنْدَر عن شعبة»(٢).

وقد رخص الإمام أحمد للمحدث أن يأخذ سماعه من غيره بعد مدة، لكن بشرط أن يثق بالخط، ويتقن أنه سماعه:

قال أبو بكر الخلال: «أخبرني أحمد بن الحسين بن حسان، أن أبا عبد الله -وهو أحمد بن حنبل- سئل عن الرجل يكون له السماع مع الرجل: أله أن يأخذه بعد سنين؟ قال: لا بأس إذا عرف الخط»(٣).

ومن الأمثلة على من أخذ سماعه بعد مدة:

---

(١) المعرفة والتاريخ (٣/ ٥١).

(٢) الكفاية (ص ٢٣٥).

(٣) الكفاية (ص ٢٧٠ ٢٧١).

قال ابن مَعِين: «وسمعت ابن عبد الوهاب الثقفي صاحب الرأي قال: كان أبو حنيفة تابعـًا لأبي، وسمع من سفيان مع أبي، وأخذ سماعه مني بعد موت أبي»(١).

ومن مساوئ السماع مع الغير أنه قد يُمنع الراوي من أخذ سماعه لينسخه:

ومن الأمثلة على هذا:

قال عبدان الأهوازي: «ابن عقدة قد خرج عن معاني أصحاب الحديث، ولا يذكر حديثه معهم، يعني لما كان يظهر من الكثرة والنسخ، وتكلم فيه مطين بأخرة لما حبس كتبه عنه»(٢).

وقال أحمد بن صالح: «صنف ابن وهب مائة ألف وعشرين ألف حديث، فعند بعض الناس منها الكل يعني حرملة، وعند بعض الناس النصف يعني نفسه.

قال ابن عدي: وقول أحمد بن صالح في هذه الحكاية (فعند بعض الناس منها الكل، وعند بعض الناس منها النصف) كان قد سمع في كتب حرملة، فمنعه حرملة، ولم يدفع إليه السماع إلا نصفها، فكان أحمد بن صالح بعد كل من بدأ بحرملة إذا وافى مصر لم يحدثه أحمد».(٣)

وقال أبو بكر بن أبي داود» قلت لعلي بن خشرم لما أخبرني أن سماعه وسماع بشر بن الحارث بن عيسى واحد، قلت: فأين حديث أم زرع؟ فقال: سماعي معه، وكتبت إليه أن يوجه به إلي، فكتب إلي: هل عملت بما عندك حتى تطلب ما ليس عندك. قال علي: وكان بشر يتفتى في أول أمره»(٤).

---

(١) المعرفة والتاريخ (١ / ٧١٧).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٢٠٦).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ١٨٢).

(٤) تهذيب التهذيب (١ / ٤٦٥).

كما أن من مساوئ السماع مع الغير على صاحب الكتاب أنه معرض لإعارة كتابه لمن سمع معه لأجل النسخ.

وقد كان من تثبت بعض المحدثين أنهم إذا أعاروا كتابهم لمن سمع معهم، وغاب عنهم، امتنعوا من التحديث به:

قال يعقوب الفسوي: «وسمعت الأنصاري يقول: سمعت من داود بن أبي هند أحاديث، ذكر كثرة، وسمع معي إنسان، فأخذ لينسخ، فطالت غيبته عني، فتركته ولم أروه»[1].

وكان بعضهم إذا طلب منه من سمع معه الكتاب لينسخه أخرجه له لينسخه أمامه، ولا يعيره إياه:

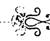
قال أحمد بن علي الأبار: «سمعت عبد الرحمٰن بن المبارك يقول: سمعت مع عبدالرحمٰن بن مهدي من حماد بن زيد، فقلت: يا أبا سعيد، أعطني النسخة، فقال: يا صبي، أنا أدفع إليك كتابي! قال: فاستشفعت عليه بإمام الحي، فجاء فجلس حتىٰ نسخته وأخذه»[2].

وفي بداية الأمر كان مجرد سماع الراوي مع غيره ثم أخذه سماعه لينسخه، أمرًا كافيًا لجواز الرواية، ثم زاد المحدثون مسألة السماع مع الغير حيطة وتوقيًا، فأصبحت عادتهم أنهم يكتبون في آخر ما سمعوه من كتاب على شيخ أسماء من سمع هذا الكتاب على الشيخ، فمن وجد سماعه مثبتًا على الكتاب، كان له أخذه ونسخه والرواية منه، ومن لم يكن سماعه مثبتًا، فليس له النسخ ولا الراوية منه.

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٤٧).

(٢) الكفاية (ص ٢٣٥).

قال المعلمي مبينا هٰذا الأمر: «**واعلم أن المتقدمين كانوا يعتمدون على الحفظ**، فكان النقاد يعتمدون في النقد عدالة الراوي واستقامة حديثه، فمن ظهرت عدالته، وكان حديثه مستقيماً، وثقوه، ثم صاروا يعتمدون الكتابة عند السماع، فكان النقاد إذا استنكروا شيئاً من حديث الراوي طالبوه بالأصل، **ثم بالغوا في الاعتماد على الكتابة وتقييد السماع، فشدد النقاد، فكان أكثرهم لا يسمعون من الشيخ حتى يشاهدوا أصله القديم الموثوق به المقيد سماعه فيه**، فإذا لم يكن للشيخ أصل، لم يعتمدوا عليه، وربما صرح بعضهم بتضعيفه، فإذا ادعى السماع ممن يستبعدون سماعه منه، كان الأمر أشد. ولا ريب أن في هٰذه الحال الثالثة احتياطاً بالغاً ... »[1].

وقال المعلمي أيضا: «جرت عادتهم بكتابة السماع وأسماء السامعين في كل مجلس، فمن لم يسمع له في بعض المجالس، دل ذٰلك علىٰ أنه فاته، فلم يسمعه، فإذا ادعىٰ بعد ذٰلك أنه سمعه ارتابوا فيه؛ لأنه خلاف الظاهر، فإذا زاد فألحق اسمه أو تسميعه بخط كاتب التسميع الأول، قالوا: زور»[2].

ومن الأمثلة على من تكلم فيه لأجل تحديثه من كتب ليس عليها سماعه أو إلحاقه سماعه عليها:

ما قاله الخطيب: «سألت البرقاني عن أبي العباس ختن الصرصري؟ فقال: تكلم فيه أبو بكر بن البقال وغيره، فذٰلك الذي زهدني فيه. وسألته عنه مرة أخرىٰ فقال: كان عندي أنه ثقة حتىٰ حدثني أبو بكر بن البقال أنه غلط في روايته، وروىٰ من كتاب لم يكن سماعه فيه صحيحاً، كان السماع محكوكا، فأنا لا أروي عنه إلا مضموناً مع غيره»[3].

---

(١) التنكيل (١/ ٤٠٧).

(٢) التنكيل (١ / ٤٤٤).

(٣) تاريخ بغداد (٥ / ١٢٣).

وقال ابن خيرون في محمد بن محمد بن علي الشريف أبو الحسن الحسيني العقدي: «وحدث عن أبي الفرج الأصبهاني الطيالسي من غير أصل، ولا وجد سماعه في شيء قط»[1].

وقال الخطيب في الحسن بن الحسين بن العباس بن الفضل بن المغيرة أبو علي المعروف بابن دوما النعالي: «وكان كثير السماع، إلا أنه أفسد أمره بأن ألحق لنفسه السماع في أشياء لم تكن سماعه»[2].

وقال يحيى بنْ منده في عبد الرحمن بن أبي بكر محمد بن أحمد، أبي القاسم الذكواني الأصبهاني: «تكلموا في سماعه؛ لأنه ألحق سماعه بسماع جماعة»[3].

وقد كان من تورع بعض المحدثين وتثبتهم: أنهم إذا وجدوا سماعهم مثبتًا على كتب، ولم يذكروا أنهم سمعوها، امتنعوا من التحديث بها:

قال عبد الغافر بن سلامة أبو هاشم الحضرمي: «توفي أبي وأنا صغير، وظهرت لي كتب بحمص فيها سماعي عن عمرو بن عثمان وغيره من الشيوخ، فيها سمع أب سعيد بن أزهر وابنه، فلم أحفظ أني سمعت مع أبي شيئا، إنما سمعت مع عمي، فلم أحدث بها»[4].

وقال أبو القاسم التنوخي: «سئل ابن شاذان: أسمعت من محمد بن محمد الباغندي شيئا؟ فقال: لا أعلم أني سمعت منه شيئا، ثم وجد سماعه من الباغندي، فسألوا أن يحدث به، فلم يفعل»[5].

---

(١) تاريخ الاسلام للذهبي (٢٩/ ٤٤١).

(٢) تاريخ بغداد (٧/ ٣٠٠).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/ ٥٨٨).

(٤) تاريخ دمشق (٣٦/ ٣٨٤).

(٥) تاريخ بغداد (٤/ ١٨).




الحالة الثالثة: كتابة ما يريد أن يسمعه من الشيخ قبل المجلس من أصل الشيخ أو نسخة مصححة عنه، كأن يعطيه الشيخ كتابه لينسخه، ثم يعرضه على الشيخ أو يسمع به، أو أن يأخذ التلميذ نسخة من أحد تلاميذ الشيخ، ثم يعرضها على الشيخ أو يسمع بها:

قال العلامة المعلمي: «(تاريخ الخطيب) قرئ عليه في حياته، ورواه جماعة، ويظهر أنها أخذت منه عدة نسخ في حياة الخطيب على ما جرت به عادة المثرين من طلبة العلم والمجتهدين منهم: أن يستنسخ كل منهم الكتاب قبل أن يسمعه على الشيخ، ثم يسمع في كتاب نفسه، ويصحح نسخته، وكثير منهم يستنسخ قبل كل مجلس القطعة التي يتوقع أن تقرأ في ذلك المجلس، إلى أن يتم الكتاب»[1].

أمثلة على إعطاء الشيخ كتابه للتلميذ حتى ينسخه قبل السماع ثم يحدثه به:

قال أبو زرعة: «أتينا شيخًا ببغداد يقال له عمر بن إسماعيل بن مجالد، فأخرج إلينا كراسة لأبيه فيها أحاديث جياد عن مجالد وبيان والناس، فكنا نكتب إلى العصر فيقرأ علينا...»[2].

وقال سعيد بن منصور: «كنت أخذت منه بعض كتبه أي رشدين بن سعد لأكتبه وأسمع منه، ثم كسلت عن ذلك، فكان يجيء إلى القيسارية فيقول لأصحابنا: إنسان منكم أخذ لنا كتاباً، وليس يرده علينا، وذكر عنه سلامة وعقل»[3].

وقال أبو نعيم: «كان عبيد الله بن إياد بن لقيط ثقة، وكان عريف قومه، وكانوا قد صيروا إليه حفر الخندق بالكوفة، فكان يجيء فيحفرون قدامه، وكانت له

(١) التنكيل (١/ ٣٠٢).
(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢/ ٥٢١).
(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٦).

صحيفة فيها أحاديثه، فإذا جاءه إنسان رمىٰ إليه بتلك الصحيفة، فكتب منها ما أراد، وقرأ عليه»[1].

مثال على أخذ التلميذ لنسخة أحد التلاميذ حتى يعرضها على الشيخ:

قال أبو اليمان: «كتبت كُتُب إسماعيل بن عيَّاش، ولم أدع شيئًا منها في القراطيس، وقدم خراساني، وكلم إسماعيل أن يحتال له في نسخة تشترىٰ ويقرأ عليه. قال: فدعاني إسماعيل فقال: يا حكم، إنك لم تحج، فهل لك أن تبيع الكتب من هٰذا الخراساني وتحج وترجع، فتكتب وأقرأ عليك ؟ فقلت: فلعلك تموت. فقَال: استخر الله، وإن قبلت مني فعلت ما أقول لك. قال: فبعت الكتب منه، وكانت في قراطيس، بثلاثين دينارًا، وحججنا، ورجعت، وكتبت الكتب بدريهمات، وقرأها علي»[2].

مثال على أخذ التلميذ لنسخة أحد التلاميذ حتى ينسخها ثم يعرضها على الشيخ:

وقال أحمد بن صالح: «ابن لهيعة صحيح الكتابة، كان أخرج كتبه فأملىٰ علىٰ الناس حتىٰ كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا ولم ير له كتاب، **وكان من أراد السماع منه، ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه**، فمن وقع علىٰ نسخة صحيحة فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة ما لم تضبط جاء فيه خلل كثير»[3].

---

(١) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (رقم ١٣٠٥).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٢٣).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤).




وطريقة التثبت في هذه الحالة أن يصحح النسخة ويغير فيها أثناء تحديث الشيخ.

وقد حث المحدثون على هذا:

قال أبو زرعة الدمشقي: «سمعت عَفَّان يقول: سمعت حماد بن سلمة يقول لأصحاب الحديث: ويحكم غيروا يعني قيدوا واضبطوا ورأيت عَفَّان يحض أصحاب الحديث على الضبط والتغيير ليصححوا ما أخذوا عنه من الحديث»[1].

وأثنوا على الكتاب الذي فيه إصلاح وتغيير:

قال أبو نعيم: «إذا رأيت كتاب صاحب الحديث مسحجًا -يعني كثير التغيير- فأقرب به من الصحة»[2].

وقال الشافعي: «إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح، فاشهد له بالصحة»[3].

وأثنوا على من كان يصلح ويغير أثناء السماع:

قال النسائي في محمد بن المثنىٰ: «لا بأس به، كان يغير في كتابه»[4].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي في حديث قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير. قال أبي: هو عزرة الأعور. وقال ورقاء يعني ابن إياس ـ: رأيته يختلف إلىٰ ابن جبير معه التفسير يغيره في دواة. قال أبي: حدثناه عبد الرحمان بن مهدي، عن عبد الواحد بن زياد، عن ورقاء. قال: رأيت عزرة يختلف إلىٰ سعيد بن جبير معه التفسير يغير في دواة»[5].

---

(١) الكفاية (ص ٢٧٨ ٢٧٩).

(٢) الكفاية (ص ٢٧٨ ٢٧٩).

(٣) الكفاية (ص ٢٧٨ ٢٧٩).

(٤) تهذيب التهذيب (٧/ ٤٠٢)، ميزان الاعتدال (٦/ ٣١٨).

(٥) العلل (٢٨٩٤).

بينما ذموا الراوي الذي لا يصلح كتابه ولا يغير فيه:

قال يحيى بن مَعِين في إبراهيم بن منصور الرمادي: «رأيت الرمادي ينظر في كتاب، وابن عيينة يقرأ ولا يغير شيئا، ليس معه ألواح ولا دواة»(١).

وقد كان بعض الشيوخ يمنعون التلاميذ من الإصلاح أثناء التحديث:

قال يحيى بن مَعِين: «كان ابن مبارك لا يدعهم يصلحون عنده، فكان يقرؤه عليهم مرتين وثلاثة وأربعة، ولا يضبطونها جيدا، وكان علي بن الحسن بن شقيق يشبه أن يكون قد ضبطها»(٢).

ومع ذلك كان المحدثون يحتالون لأجل أن يصلحوا أثناء المجلس:

قال يحيى بن مَعِين: «قال حجاج: كنت أقرأ عليه -يعني على ابن أبي ذئب- فإذا ذهبت أصلح كتابي أمسك بيدي، فكنت أقوم فأصلحه خلف الأسطوانة. قال يحيى بن مَعِين: وهذا أشد ما يكون من العسر. قال يحيى بن مَعِين: وقال -يعني حجاج-: قرأ علينا شعبة كتاب حماد في مجلس، فتشوش علي، فقلت: آه آه! ثم قمت، قلت: أبول، فخرجت من المجلس، فقال شعبة: لا والله ما به بول، ولكنه خرج ينظر في كتابه»(٣).

وقال يحيى بن مَعِين: «قال لي حجاج الأعور: كنت أجيء إلى ابن أبي ذئب ببغداد، أعرض عليه ما سمعت منه لأصححه، فما أجترئ أن أصلح بين يده حتى أقوم فأتوارى بأسطوانة، أو بشيء فأصلح، ثم أعود إليه»(٤).

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٢٦٦).

(٢) معرفة الرجال (٢ / ٧٧ رقم ١٦٩).

(٣) معرفة الرجال (٢ / ٧٧ رقم ١٦٩، ١٧٠، ١٧١).

(٤) تاريخ بغداد (٢ / ٢٩٧).

وقد لا يحتاج الراوي لإصلاح النسخة والتغيير فيها أثناء التحديث؛ لكونه قد قابلها وصححها قبل السماع:

قال الخطيب في ترجمة محمد بن العباس بن أحمد بن محمد بن الفرات: «قال أبو القاسم الأزهري: ولم يكن لابن الفرات بالنهار وقت يتسع للنسخ؛ لأن مجالسه التي كان يقرأ فيها على الشيوخ كانت متصلة في كل يوم غدوة وعشية، وكان يحضر كتابه الذي قد نسخه من أصل الشيخ بعد الفراغ من تصحيحه ومقابلته، وذلك أن جارية له كانت تعارضه بما يكتبه، فلا يحتاج أن يغير كتابه وقت قراءته على الشيخ، أو كما قال الأزهري»[(١)].

الحالة الرابعة: أن لا يكتب التلميذ أثناء السماع؛ لأجل أن الشيخ سيعطيه الكتاب بعد المجلس لينسخه.

مثالها:

قال يحيى بن مَعِين: «قدم علينا إسماعيل بن عيَّاش، فنزل شارع عمرو الرومي، فقعد على روشن، وقرأ على الناس صحيفة ورمى بها إليهم، فلم آخذ منها شيئا؛ لأني لم أكن أنظر فيها»[(٢)].

وقال محمد بن عبيد الطنافسي: «قدم علينا عبيد الله بن عمر العمري، فقعد فوق بيت، ثم قرأ صحيفة على الناس، وليس ينظرون فيها، ثم رمى بها فقعدوا فنسخوها»[(٣)].

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ١٢٣).

(٢) تاريخ بغداد (٦/ ٢٠٠).

(٣) تاريخ ابن مَعِين برواية الدوردي (٢٤٨١).

وطريقة التثبت في هذه الحالة أن ينظر التلميذ مع الشيخ في الكتاب الذي يحدث منه، ثم يعطيه الشيخ الكتاب لينسخه، وقد سبق الكلام على هٰذه المسألة في مبحث «النظر في الكتاب الذي يعرض على الشيخ أثناء عرضه»[1].

وظاهر كلام الإمام أحمد وابن مَعِين في أهل الشام أنهم كانوا يتساهلون في السماع، فكانوا يحضرون ويسمعون، ولا يكتبون ولا ينظرون مع الشيخ في كتابه، ولا يأخذون سماعهم بعد المجلس مباشرة، فكانوا يذهبون ثم يرجعون بعد ذلك إلى الشيخ ليأخذوا سماعهم منه:

قال يحيى بن مَعِين: «وكان صدقة بن خالد يكتب عند المحدثين في ألواح، وأهل الشام لا يكتبون عند المحدثين؛ يسمعون ثم يجيئون إلى المحدث فيأخذون سماعهم منه»[2].

وقال الميموني: «سمِعتُهُ يقول -يعني أحمد بن حنبل- وذكر الشاميين، فقال: صدقة بن خالد، ثقة مأمون، ما بلغني أن أحداً من الشاميين كان يكتب حديثه بيده غيره، فذاك بين في حديثه»[3].

الحالة الخامسة: الكتابة بعد السماع بزمن قريب أو بعيد:

ذكر الترمذي أن الذين كتبوا من الماضين إنما كانوا يكتبون بعد السماع:

قال أبو عيسى الترمذي: «ويروىٰ عن ابن أبي ليلىٰ نحو هٰذا غير شيء، وكان يروي الشيء مرة هٰكذا ومرة هٰكذا يُغيِّر الإسناد، وإنما جاء هٰذا من قبل حفظه؛ لأن أكثر من مضىٰ من أهل العلم كانوا لا يكتبون، ومن كتب منهم إنما كان يكتب بعد السماع»[4].

(١) ص (١٦٩).

(٢) تاريخ ابن مَعِين برواية الدُّورِي (رقم ٥٢٨٦).

(٣) سؤالاته (٥١١).

(٤) شرح علل الترمذي (١ / ٤١٥).




وقد كان بعض المحدثين يحثون الراوي أن يأخذ حفظا، وإذا أراد أن يكتب فليكتب بعد المجلس؛ حتى لا يذهب حفظه ويتكل على الكتاب:

قال عبد الله بن إدريس بن يزيد: «كان أبي يقول لي: احفظ، وإياك والكتاب، فإذا جئت فاكتب، فإن احتجت يوماً أو شغلك قلبك، وجدت كتابك. وما كتبت عن ليث ولا عن أشعث ولا الأعمش حديثاً قط»[1].

ولا شك أن الكتابة بعد المجلس لا تساوي الكتابة أثناء السماع، وذلك لأنها كتابة من الحفظ، والحفظ يعتريه الخطأ والوهم:

قال سليمان بن حرب: «حماد بن زيد في أيوب أكثر من كل من روىٰ عن أيوب. قال: أما عبد الوارث فقد قال: كتبت حديث أيوب بعد موته بحفظي، ومثل هذا يجيء فيه ما يجيء. وكان يثني علىٰ وُهَيْب بن خالد، إلا أنه يعرض به أنه كان تاجراً قد شغله سوقه»[2].

وقال الْمروذي: قال أحمد بن حنبل: «كان يحيى القطان وخالد بن الحارث ومعاذ بن معاذ، لا يكتبون عند شعبة، كان يحيىٰ يحفظ ويذهب إلىٰ بيته فيكتبها، وكان في حديثه بعض ترك الأخبار والألفاظ ، وكان معاذ يقعد ناحية ، في جانب، فيكتب ما حفظ، وكان في حديثه شيء، وكان خالد أيضًا يقعد في ناحية ، فيكتب ما حفظ لا يجتمعون»[3].

ومع ذلك فالمحدثون متفاوتون في درجة حفظهم وذاكرتهم، فمنهم من كانت عادته الكتابة بعد المجلس، ومع ذلك لم يؤثر هذا عليه لقوة حفظه:

(١) المعرفة والتاريخ (٣/ ٣١).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٣١).

(٣) (سؤالاته) (١٠).

مثاله: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري .

قال محمد بن الأزهر السجزي: «كنت بالبصرة في مجلس سليمان بن حرب، والبخاري جالس لا يكتب، فقلت لبعضهم: ما لأبي عبد الله لا يكتب؟ فقال: يرجع إلىٰ بخارىٰ فيكتب من حفظه»(١).

وقال أحيد بن أبي جعفر والي بخارىٰ: «قال محمد بن إسماعيل يومًا: رب حديث سمعته بالبصرة كتبته بالشام، ورب حديث سمعته بالشام كتبته بمصر. فقلت له: يا أبا عبد الله بكماله؟ قال: فسكت»(٢).

وقال محمد بن أبي حاتم الوراق: «سمعت حاشد بن إسماعيل وآخر يقولان: كان أبو عبد الله البخاري يختلف معنا إلىٰ مشايخ البصرة، وهو غلام، فلا يكتب، حتىٰ أتىٰ علىٰ ذٰلك أيام، فكنا نقول له: إنك تختلف معنا ولا تكتب، فما تصنع ؟ فقال لنا يومًا بعد ستة عشر يومًا: إنكما قد أكثرتما علي وألححتما، فاعرضا علي ما كتبتما.

فأخرجنا إليه ما كان عندنا، فزاد علىٰ خمسة عشر ألف حديث، فقرأها كلها عن ظهر القلب، حتىٰ جعلنا نحكم كتبنا من حفظه. ثم قال: أترون أني أختلف هدرا، وأضيع أيامي؟ ! فعرفنا أنه لا يتقدمه أحد»(٣).

والكتابة بعد المجلس قد تكون بعده بزمن قريب، وقد تكون بعده بزمن بعيد:

أمثلة على الكتابة بعد المجلس بزمن قريب:

قال يحيى بن سعيد القطان: «كنت أنا وخالد - يعني ابن الحارث - ومعاذ - يعني ابن معاذ - وما تقدماني في شيء قط يعني من العلم ـ، وكنت أذهب

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ١٧٧).

(٢) تاريخ بغداد (٢ / ١١).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٠٨)، تاريخ بغداد (٢ / ١٤).




أنا ومعاذ وخالد بن الحارث إلى ابن عون، فيخرج فيقعدان ويكتبان، وأجيء، فأكتبها في البيت»[1].

وقال هُشَيم بن بَشير: «ما كتبت حديثا قط في مجلس، كنت أسمعه ثم أجيء إلى البيت فأكتبه»[2].

وقال وكيع: «ما كتبت عن الثوري حديثاً قط؛ كنت أحفظه، فإذا رجعت إلىٰ المنزل كتبته»[3].

أمثلة على من كتب بعد المجلس بزمن بعيد:

قال أحمد: «كان هُشَيم سمع من عوف، فلم يكتبها حتىٰ جاء إلىٰ واسط، فكتبها»[4].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: وسمعت من ابن رجاء هٰذين الحديثين، ولم أكتبهما، وسمعت من عبد الله بن داود الخُريبِي حديثين، ولم أكتبهما، وسمعت من عاصم بن علي حديثين، ولم أكتبهما، وسمعت من يحيى بن سليم حديثا واحدا، ثم رأيت أبي بعد سنين كتب هٰذه الأحاديث أو بعضها، كتبها من حفظه، فظننت أنه خاف أن ينساها فكتبها»[5].

وقال الآجري: «قلت لأبي داود: إسحاق بن منصور بن حيان الأسدي؟ قال: هٰذا من خيار الناس، مات وهو شاب، كان لا يكتب الحديث، كان يحضر المجالس يتحفظ ثم كتب بأخرة»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٤٨)، الكامل لابن عدي (١ / ١٠٠).
(٢) المحدث الفاصل (٣٨٥).
(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٧١٦).
(٤) علل أحمد (٢ / ٣٢٠ رقم ٢٤١٩).
(٥) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ٤٣٤ رقم ٥٨٤٢).
(٦) سؤالات الآجري (١٨) طبعة مكتبة ابن تيمية.

وقال عبد الله: «قال أبي: سمعت من عمرو بن عاصم، ببغداد حديث جندب، عن حذيفة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه» ، ولم أكتبه حتىٰ خرج - يعني من بغداد»(١).

والكتابة بعد المجلس قد تكون بسبب اتكال التلميذ على الحفظ، وقد تكون بسبب أن شيخه لا يملي أو يمنع من الكتابة.

أمثلة على الكتابة بعد المجلس بسبب اتكال التلاميذ على الحفظ:

قال الآجري: «قلت لأبي داود: إسحاق بن منصور بن حيان الأسدي ؟ قال: هٰذا من خيار الناس مات وهو شاب كان لا يكتب الحديث كان يحضر المجالس يتحفظ ثم كتب بأخرة»(٢).

وقال أبو جعفر الفراء: «كان الأعمش يسمع من أبي إسحاق، ويجيء فيكتبها في شيء. قال: وقال لي الأعمش: تعال انظر في كتاب عندي»(٣).

وقال ابن إدريس: «ما كتبت عند الأعمش، ولا عند حصين، ولا عند ليث، ولا عند أشعث؛ إنما كنت أحفظ ثم أجيء فأكتب في البيت»(٤).

وقال حماد بن سلمة: «كنت أمر بالشيخ فأسمع الأحاديث العشرة وأقل وأكثر، فأحفظها ثم أجيء فأكتبها»(٥).

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: وسمعت من ابن رجاء هٰذين الحديثين، ولم أكتبهما، وسمعت من عبد الله بن داود الخُرِيبي حديثين ولم أكتبهما، وسمعت

---

(١) (العلل) (١٤٤٦).

(٢) سؤالات الأجري (١٨) طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٣) علل أحمد (١ / ٣٤٥ رقم ٦٣٨)، المحدث الفاصل (رقم ٣٧٧).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٨).

(٥) تقييد العلم (ص ١١١).

من عاصم بن علي حديثين ولم أكتبهما، وسمعت من يحيى بن سليم حديثا واحدا، ثم رأيت أبي بعد سنين كتب هذه الأحاديث أو بعضها، كتبها من حفظه؛ فظننت أنه خاف أن ينساها فكتبها»(١).

أمثلة على الكتابة بعد المجلس بسبب أن الشيخ لا يملي، أو يمنع من الكتابة:

وقد سبق ذكر بعض الأمثلة على الذين لا يملون(٢)، والذين يمنعون من الكتابة في المجلس(٣).

ـ عبد الله بن عون:

عبد الله بن عون كان من مذهبه كراهية الكتابة؛ ولذا اضطر بعض تلاميذه للكتابة بعد المجلس.

قال يحيى بن سعيد القطان: «كنت أنا وخالد - يعني ابن الحارث - ومعاذ - يعني ابن معاذ - وما تقدماني في شيء قط يعني من العلم ـ، وكنت أذهب أنا ومعاذ وخالد بن الحارث إلى ابن عون، فيخرج فيقعدان ويكتبان، وأجيء فأكتبها في البيت»(٤).

ـ شعبة بن الحجاج:

كان شعبة يمنع من الكتابة؛ ولذا اضطر بعض تلاميذه للكتابة بعد المجلس:

قال علي بن المديني: «ذكرت ليحيىٰ أصحاب شعبة، فقال: أنا لا أسمي لك أحداً، كان عامتهم يمليها عليهم رجل إلا خالد ومعاذ، قال: كنا إذا قمنا من عند

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٣٤ رقم ٥٨٤٢).

(٢) ص (١٤٤).

(٣) ص (٦٩٧).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ٢٤٨)، الكامل لابن عدي (١ / ١٠٠).

شعبة جلس خالد ناحية، ومعاذ ناحية، فكتب كل واحد منهما بحفظه، وأما أنا فكنت لا أكتب حتىٰ أجيء البيت»[1].

- سفيان بن سعيد الثوري:

سفيان الثوري كان لا يملي؛ ولذا اضطر بعض تلاميذه للكتابة بعد المجلس:

قال أبو داود سليمان بن الأشعث: «سمعت أحمد بن حنبل قال: قال وكيع: وكنا نعدها عند سفيان، ثم نكتب في البيت، وكان يحيى بن يمان يعقد خيطًا، يعني يعد به الحديث عند سفيان، ثم يذهب إلى البيت فيحل عقدة، ويكتب حديثًا، ولكن عنده تخليط. وقال مرة: فأيش خلط، يعني ابن اليمان»[2].

وقال وكيع: «ما كتبت عن الثوري حديثًا قط؛ كنت أحفظه، فإذا رجعت إلىٰ المنزل كتبته»[3].

وقال أحمد بن حنبل: «كان سفيان يحدث بالكوفة ثلاثمائة حديث في اليوم من حفظه، ولم يكن له كتاب، فكان الحفاظ يحفظون ثم يقومون فيكتبون، وكان يحيى بن يمان يأخذ حفظًا، فإذا حدث بحديث عقد في الخيط عقدة، فإذا قام من عند سفيان حل عقدة، وكتب حديثًا، وحل عقدة وكتب حديثًا. وكان أبو نعيم يكتب في الألواح، فكان يحمل عنه ما وقع في ألواحه. وكان الأشجعي لا يحمل عنه إلا أن يكتب كتابًا، فهو أصح ما يكون»[4].

- عمرو بن دينار:

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٤٨).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/ ١٢٢).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٧١٦).

(٤) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢١).

كان عمرو بن دينار يمنع من الكتابة؛ ولذا اضطر بعض تلاميذه للكتابة بعد المجلس:

قال سفيان بن عيينة: «قيل لعمرو: إن سفيان بن عيينة إذا ذهب البيت يكتب عنك. فاستلقىٰ عمرو علىٰ فراشه في المسجد، فبكىٰ، فقال: أحرج بالله علىٰ كل مسلم يكتب عني شيئًا. وقال لي عمرو: يا غلام، أنا حين كنت مثلك لا أنسىٰ شيئًا أسمعه. وقال سفيان: ذكر لي أن عمراً قال: يكتبون عني خطايا»(١).

ـ أيوب بن أبي تَمِيمَة السَختياني:

كان أيوب يمنع من الكتابة؛ ولذا اضطر بعض تلاميذه للكتابة من حفظهم بعد السماع منه:

قال عَلِيٌّ: «قال عبد الصمد: إني لم أكتب عن أيوب بمداد، يعني بالحبر، حتىٰ مات، إنه كان يلفظ بألفاظ، فلما مات كتبتها بمداد، يعني حبر»(٢).

وقال سليمان بن حرب: «حماد بن زيد في أيوب أكثر من كل من روىٰ عن أيوب. قال: أما عبد الوارث فقد قال: كتبت حديث أيوب بعد موته بحفظي، ومثل هٰذا يجيء فيه ما يجيء. وكان يثني علىٰ وُهَيْب بن خالد، إلا أنه يعرض به أنه كان تاجراً قد شغله سوقه»(٣).

وقال ابن محرز: «وسمعت يحيى بن مَعِين يقول: لم يكتب عبد الوارث بن سعيد وإسماعيل -يعني ابن عُلَيَّة- عن أيوب حرفا قط، إلا بعد ما مات أيوب، يعني أنهم حفظوها وهو حي»(٤).

---

(١) المعرفة والتاريخ (١ / ١٩).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٣٠).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣١).

(٤) معرفة الرجال (٢ / ٢٣٧ رقم ٨١٥).

ولعل كتابة عبد الوارث بن سعيد بعد المجلس بزمن بعيد، هي سبب وجود بعض الأخطاء في كتابه:

قال الأَرُزِيِّ: «سمعت علي بن المديني يقول: في كتاب عبد الوارث بن سعيد خطأ كثير. قلت: في الحديث؟ قال: في الإسناد وأسماء الرجال»[1].

ومثله يحيى بن اليمان عن سفيان الثوري لم يكن يكتب بالمجلس، وكان يكتب بعده؛ ولذا وجد عنده تخليط:

قال يحيى بن يمان: «ما حملت إلى سفيان ألواحا قط، كنت أقوم من عنده بالسبعين ونحوها، ويقومون من عند سفيان، فيطلبون إلي فأملي عليهم، فذكر لوكيع قول يحيى، فقال: صدق، كان إذا كتبها نسيها»[2].

وقال أبو داود سليمان بن الأشعث: «سمعت أحمد بن حنبل. قال: قال وكيع: وكنا نعدها عند سفيان، ثم نكتب في البيت، وكان يحيى بن يمان يعقد خيطًا، يعني يعد به الحديث عند سفيان، ثم يذهب إلى البيت فيحل عقدة، ويكتب حديثًا، ولكن عنده تخليط. وقال مرة: فأيش يخلِّط، يعني ابن اليمان»[3].

وقال زكريا بن يحيى الساجي: «يحيى بن يمان ضعفه أحمد بن حنبل. قال: حدث عن الثوري بعجائب، لا أدري لم يزل هكذا، أو تغير حين لقيناه، أو لم يزل الخطأ في كتبه، وروى من التفسير عن الثوري عجائب»[4].

---

(١) تصحيفات المحدثين (ص ٤٦). أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (المتوفى: ٣٨٢هـ). المحقق: محمود أحمد ميرة. الناشر: المطبعة العربية الحديثة - القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ.

(٢) تاريخ بغداد (١٤ / ١٢٢).

(٣) تاريخ بغداد ١٤/ ١٢٢.

(٤) تاريخ بغداد ١٤/ ١٢٤.

وبهذا يعرف أحد أسباب وجود بعض الأخطاء في بعض الكتب، فقد يكون الكتاب قد كتبه التلميذ من حفظه بعد المجلس، لا أثناء السماع، وسيأتي تفصيل هذه المسألة في فصل « التحديث من الكتاب وعدم التحديث من الحفظ »[1].

ولهذا كان بعض من كتب كتابه من حفظه لا يرى لكتابه ميزة على حفظه؛ لأنه إنما كتبه من حفظه:

قال أحمد بن حنبل: «قال لي يحيى بن سعيد القطان: اكتب عن أبي الوليد حديث شعبة، وعن سليمان بن حرب حديث حماد بن زيد. فجئت أنا وعلي بن المديني إلىٰ سليمان، فقلنا له: يا أبا أيوب، تحدثنا بحديث حماد بن زيد من الكتاب. قال: ليس إلى الكتاب سبيل، إنما كتبت كتابي من حفظي، وحفظي أصح من كتابي»[2].

وقال سفيان بن عيينة: «جاءني أبو خيثمة -يعني زهير بن معاوية- منذ أكثر من خمسين سنة، فقال: أخرج إلينا كتابك؟ فقلت: أنا أحفظ من كتابي، إنما كتبت هٰذا من حفظي»[3].

ويدخل في الكتابة بعد المجلس من كتب عن الشيخ في المجلس، ثم فقد كتابه فكتب من حفظه كتابا آخر:

ومن الأمثلة على من حصل له هذا:

قال ابن رجب: «وذكر الأثرم أيضـًا عن أحمد أنه أنكر حديثـًا، قيل له: رواه علي بن مسهر! فقال: «إن علي بن مسهر كانت كتبه قد ذهبت، فكتب بعد، فإن كان روىٰ هٰذا غيره، وإلا فليس بشيء يعتمد»[4].

---

(١) ص (٩٣٦).

(٢) الكفاية (ص ٢٧٧ ٢٧٨).

(٣) الكفاية (ص ٢٧٧ ٢٧٨).

(٤) شرح علل الترمذي (١ / ٢٩٧).

وقال ابن هانئ: «قلت لأبي عبد الله: تحفظ عن عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «الحلال بين، والحرام بين؟»[1]. فقال: هٰذا حديث منكر، ما أرىٰ هٰذا بشيء. وقال لي أبو عبد الله: إن ابن رجاء هٰذا زعم أن كتبه كانت ذهبت، فجعل يكتب من حفظه، ولعله توهم هٰذا»[2].

وجاء في ترجمة ابن أبي عاصم الشيباني: «وقيل ذهبت كتبه بالبصرة في فتنة الزنج، فأعاد من حفظه خمسين ألف حديث»[3].

الحالة السادسة: منهم من يكتب، فإذا حفظه محاه:

ومنهم من كان يكتب لأجل أن يحفظ ما كتبه في صدره، لا ليبقيه، فإذا حفظه محاه:

قال مالك -رحمه الله-: «ولم يكن القوم يكتبون، إنما كانوا يحفظون، فمن كتب منهم الشيء، فإنما كان يكتبه ليحفظه، فإذا حفظه محاه»[4].

وعن محمد بن سيرين أنه كان لا يرىٰ بكتاب الحديث بأسا، فإذا حفظه محاه[5].

وهذه بعض الأمثلة على من فعل هذا:

قال عبد الرحمٰن بن سلمة الجُمَحِي: «سمعت عبد الله بن عمرو يحدث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حديثا، فكتبته، فلما حفظته محوته. قال: «قد أفلح من أسلم، وكان رزقه كفافا، وصبر عليه»[6].

(١) سيأتي تخريجه في ص (١٠٠٠)

(٢) الضعفاء للعقيلي (رقم ٩١٦).

(٣) تذكرة الحفاظ (٢ / ١٥٨) طبعة دار الكتب العلمية.

(٤) جامع بيان العلم (ص ٩٠).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٣٧١).

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٠).




وعن عقبة بن أبي حفصة، عن أخيه، عن عاصم بن ضمرة، أنه كان يسمع الحديث ويكتبه، فإذا حفظه دعا بمقراض فقرضه(١).

وقال إبراهيم: «قال علقمة لمسروق: اكتب لي النظائر. قال: أما علمت أن الكتاب يكره؟ قال: إنما أنظر فيه ثم أمحوه. قال: لا بأس»(٢).

وقال هشام بن حسان: «ما كتبت حديثا قط إلا حديث الأعماق، فلما حفظته محوته»(٣).

وقال هشام بن حسان أيضًا: «ما كتبت حديثا قط، إلا حديثا واحدا أملىٰ علي ابن سيرين. فقال: إذا حفظته فامحه»(٤).

وقال أيوب: «لم أكتب عن مُحَمد إلَّا حديث البرذون، فلما حفظته محوته»(٥).

وقال خالد الحذاء: «ما كتبت شيئا قط إلا حديثا واحدا، فلما حفظته محوته»(٦).

وقال الفضل بن عنبسة الواسطي: «لم يكن عند حماد بن سلمة كتاب، إنما كتب حديث قيس بن سعد علىٰ باب، قال: يعني ثم محاه»(٧).

وقال عَفَّان: «حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، قَال: كان قتادة يحَدِّثُنَا فيقول: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول كذا وكذا، وبلغنا أن عمر...، لا يسنده. حتىٰ قدم علينا حماد بن أبي سليمان. قال: فأتيناه. قال: فقلنا: حَدِّثَنَا عن إبراهيم بكذا وكذا. فقَال: حَدَّثَنَا الحسن، وثنا أنس، وحَدَّثَنَا زُرَارَة، وسألت سعيدًا. قَال:

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٢).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٥٥).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٣)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٣٨).

(٤) الكامل لابن عدي (١/ ٢١).

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٣٢).

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٤).

(٧) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٥).

فصب علينا الإسناد. قَال: فكنا لا نستطيع أن نحفظها. قَال: فكنت أحفظ سبعة عن ثمانية عشر. قَال: فكنت أجيء فأكتب الحديث على الباب، فإذا حفظته، محوته»(١).

وبهذا انتهى الحديث عن حالات الكتابة عند المحدثين.

ومن المحدثين من كانت عادته ومنهجه عدم الكتابة، وقد ذكر الترمذي أن أكثر الذين مضوا كانوا لا يكتبون:

قال أبو عيسى الترمذي: «ويروىٰ عن ابن أبي ليلىٰ نحو هٰذا غير شي، وكان يروي الشيء مرة هٰكذا، ومرة هٰكذا يغيِّر الإسناد، وإنما جاء هٰذا من قبل حفظه؛ لأن أكثر من مضىٰ من أهل العلم كانوا لا يكتبون، ومن كتب منهم إنما كان يكتب بعد السماع»(٢).

وقال المعلمي مبيناً هٰذا الأمر: «واعلم أن المتقدمين كانوا يعتمدون على الحفظ، فكان النقاد يعتمدون في النقد عدالة الراوي، واستقامة حديثه، فمن ظهرت عدالته، وكان حديثه مستقيماً، وثقوه، ثم صاروا يعتمدون الكتابة عند السماع، فكان النقاد إذا استنكروا شيئاً من حديث الراوي، طالبوه بالأصل، ثم بالغوا في الاعتماد على الكتابة وتقييد السماع، فشدد النقاد، فكان أكثرهم لا يسمعون من الشيخ حتى يشاهدوا أصله القديم الموثوق به المقيد سماعه فيه، فإذا لم يكن للشيخ أصل، لم يعتمدوا عليه، وربما صرح بعضهم بتضعيفه، فإذا ادعى السماع ممن يستبعدون سماعه منه، كان الأمر أشد. ولا ريب أن في هٰذه الحال الثالثة احتياطاً بالغاً ... »(٣).

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٨٢).
(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٤١٥).
(٣) التنكيل(١/ ٤٠٧).




وهذه أمثلة على المحدثين الذين لم يكونوا يكتبون:

أبو سفيان طلحة بن نافع:

قال أبو بشر: «قلت لأبي سفيان: ما لي لا أراك تحدث عن جابر كما يحدث سليمان اليَشْكُريَّ؟ قال: إن سليمان كان يكتب، وإني لم أكن أكتب»(١).

ـ سعيد بن المسيب:

قال مالك: «ولقد هلك ابن المسيب، ولم يترك كتاباً، ولا القاسم بن محمد، ولا عروة بن الزبير، ولا ابن شهاب»(٢).

ـ يحيى بن سعيد الأنصاري:

قال يحيى بن سعيد: «أدركت الناس يعيبون الكتب، حتىٰ لو كان حديثاً، ولو كنا نكتب يومئذ، لكتبنا من علم سعيد بن المسيب ورأيه شيئاً كثيراً.

وقال الليث بن سعد: إن أول ما أتي يحيى بن سعيد بكتب علمه يعرض عليه، استكثر كثرته؛ لأنه لم يكن له كتاب، وكان يجحده، حتىٰ قيل له: نعرضه عليك، فما عرفت أجزته، وما لم تعرف رددته. قال: فعرفه كله.

وكان يحيى بن سعيد يقول: لئن أكون كتبت ما كنت أسمع، أحب إلي من أن يكون لي مثل مالي»(٣).

ـ إبراهيم بن يزيد النخعي:

قال إبراهيم: «ما كتبت شيئًا قط»(٤).

---

(١) علل أحمد (٢ / ٢٤٨ رقم ٢١٤١).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٥٤ رقم ١٣٨١).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٦٤٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٦٠٩)، المحدث الفاصل (رقم ٣٦٧).

وقال الذهبي في إبراهيم النخعي: «وكان يحفظ، فإنه قال: ما كتبت حديثا قط»[١].

- طاووس بن كَيْسَان:

قال سفيان: «وحدثنا عمرو بن إبراهيم، أن طاوسـاً كان يقول: ما مسكت الورق. وكان عمرو يقول فيه: بلغني عن طاوس»[٢].

- عامر بن شَرَاحيل الشعبي:

قال الشعبي: «ما كتبت سوداء في بيضاء قط، ولا حدثني رجل بحديث فأحببت أن يعيده علي، ولا حدثني رجل بحديث إلا حفظته»[٣].

وقال الشعبي: «ما كتبت سوداء في بيضاء قط، ولا حدثني رجل بحديث فأحببت أن يعيده علي، ولقد نسيت من الأحاديث ما لو حفظها إنسان كان بها عالمًا»[٤].

وقال أبو حصين: «لم يوجد للشعبي كتاب بعد موته إلا الفرائض والجراحات»[٥].

- رُفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي:

قال أبو خلدة: «قلت لأبي العالية: أعطني بعض كتبك . قال: ما كتبت شيئًا ، ولو كنت كتبت شيئًا، لأعطيتك وأكرمتك ، إنما كتبت ثلاثة أشياء: تحية الصلاة ، وأبواب الطلاق ، ومناسك الحج»[٦].

وعن حميدان بكر بن عبد الله: بعث إلىٰ أبي العالية أن يكتب له حديثا، قال:

---

(١) ميزان الإعتدال (٣/ ٢١٨).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٠٠).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٣)، المحدث الفاصل (رقم ٣٦٥).

(٤) جامع بيان العلم (رقم ٢٩٦).

(٥) تاريخ بغداد (١٢/ ٢٣٢).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٤١)، رقم (٥٨٧٥).

فجاء أبو العالية فقال: مرحبا بك! فقال: لو كنت أكتب لأحد لكتبته لك، فحدثه حتىٰ حفظه»(١).

- محمد بن سيرين:

قال أحمد بن حنبل: «كان مذهب ابن سيرين، وأيوب، وابن عون ألا يكتبوا»(٢).

وقال ابن عون: «قال محمد بن سيرين: ما كتبت شيئا قط»(٣).

وقال يونس بن عبيد: «كان الحسن يَكْتُبُ ويُكْتِب، وكان ابن سيرين لا يَكْتُب ولا يُكْتِب»(٤).

وقد يعترض على هذه النصوص بهذا النص الذي يفيد أن لابن سيرين كتابا:

قال علي بن المديني: «أتاني رجل من ولد محمد بن سيرين بكتاب محمد بن سيرين عن أبي هريرة، فكانت هٰذه الأحاديث يحدث بها هشام مرفوعة، كانت عنده مرفوعة، كان أولها: هٰذا ما حدثنا أبو هريرة، قال أبو القاسم كذا، وقال أبو القاسم كذا، وكان فيه. قال: كان كتاب في رق عتيق، وكان عند يحيى بن سيرين، كان محمد لا يرىٰ أن يكون عنده كتاب، وكان في أسفل حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ منه: هٰذا حديث أبي هريرة، بينهما فصل، قال أبو هريرة كذا، وقال في فصل كل حديث عاشرة حوله نقط كما تدور، وكان محمد لا يدلس.

قال سفيان عن عاصم قال: أتيت ابن سيرين بكتاب فقلت: انظر فيه، فقلت: يبيت عندك ؟ فأبىٰ، كأنه كان يكره أن يكون عنده كتاب»(٥).

---

(١) تقييد العلم (ص ٤٧).

(٢) سؤالات المروذي (١٤٠ و٢٦٣)..

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٣٦٨).

(٤) سنن الدارمي (رقم ٤٨٤).

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٤).

ويمكن الجواب عليه بأن يقال: لعله كتاب كتب عنه، أو لعل ابن سيرين كتبه للحفظ، ثم لم يبقه عنده؛ لأنه كان ممن يرخص بالكتابة لأجل الحفظ ثم المحو.

ـ هشام بن حسان البصري:

قال إبراهيم بن المغيرة الْمَرْوَزِيّ: «قلت لهشام بن حسان: أخرج إليَّ بعض كتبك. قال: ليس لي كتب»[1].

وقال هشام بن حسان: «لم أكتب عن محمد إلاَّ حديث الأعناق، فلما حفظته محوته»[2].

ـ محمد بن شهاب الزهري:

قال مالك -رحمه الله-: «لم يكن مع ابن شهاب كتاب إلا كتاب فيه نسب قومه. قال: ولم يكن القوم يكتبون إنما كانوا يحفظون، فمن كتب منهم الشيء فإنما كان يكتبه ليحفظه فإذا حفظه محاه»[3].

وقال مالك: «ولقد هلك ابن المسيب، ولم يترك كتاباً، ولا القاسم بن محمد، ولا عروة بن الزبير، ولا ابن شهاب»[4].

وقال مالك: «لقد أخذت بلجام ابن شهاب، وهو على بغلته، فسألته عن حديث، فقال الذي أعجبني منه: قد حدثتكه. قلت: أجل. قال مالك: وأعجبني منه ما قال. قلت له: فأعده علي. قال: لا. فقلت - وأنا أريد أن أخصمه -: أما كنت تكتب؟ قال:

(١) ميزان الإعتدال (٧/ ٧٩).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٣٨).

(٣) جامع بيان العلم (ص ٩٠).

(٤) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٥٤ رقم ١٣٨١).

لا. فقلت: ولا تسأل أن يعاد عليك الحديث ؟ فقال: لا. فأرسلت الحديث»[1].

وقال قرة بن عبد الرحمٰن بن حيويل: «لم يكن للزهري كتاب إلا كتاباً فيه نسب قومه»[2].

وقال يونس: «قلت للزهري: قد عرفت خدمتي وانقطاعي وميلي إليك؟ قال: نعم، فما تشاء؟ قال: قلت: أعطني كتبك. قال: يا جارية، أخرجي كتبي. قال: فأخرجت إضبارة كتب، فقال لي: خذها. قال: فنظرت فيها، فإذا هي كتب إخوانه إليه. قال: قلت: ليس هٰذه الكتب أريد، إنما أريد كتب العلم. قال: ما كتبت حديثا قط»[3].

وعن يونس بن يزيد، قال: «قلت للزهري: أخرج إليَّ كتبك، فأخرج إليَّ كتبًا فيها شعر»[4].

وجاءت بعض النصوص التي تفيد أنه كان يكتب أيام السماع:

قال أبو الزناد: «كنت أطوف أنا وابن شهاب، ومع ابن شهاب الألواح والصحف. قال فكنا نضحك به»[5].

وقال سليمان بن داود: «سمعت معمرا يقول: إن الزهري ربما كتب الحديث في ظهر نعله مخافة أن يفوته»[6].

وقال صالح بن كَيْسَان: اجتمعت أنا والزهري - ونحن نطلب العلم - فقلنا:

---

(١) المعرفة (١ / ٦٢٢).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٨٧ رقم ٩٥٢).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٨٦ رقم ٦٠٨١).

(٤) جامع بيان العلم (رقم ٣٤٩).

(٥) المعرفة والتاريخ (١/ ٦٤٠)، علل أحمد (١ / ١٧١ رقم ١٠٨)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٨٨ رقم ٩٦٦).

(٦) تقييد العلم (ص ١٠٧).

نكتب السنن، فكتبت ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة. قال: قلت أنا: ليس بسنة فلا نكتبه. قال: فكتب ولم أكتب فأنجح وضيعت.

وقال الزهري: «لولا أحاديث تأتينا من قبل المشرق ننكرها لا نعرفها، ما كتبت حرفًا، ولا أذنت في كتابته»(١).

وقال أبو الزناد: «كنا نكتب الحلال والحرام، وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع، فلما احتيج إليه، علمت أنه أعلم الناس»(٢).

والظاهر أن أكثر أحواله عدم الكتابة وإنما كان يكتب الشيء القليل ليحفظه ثم يمحوه ويدل على هذا:

قال عكرمة: «كنا نأتي الأعرج، ويأتيه ابن شهاب، قال: فنكتب ولا يكتب ابن شهاب. قال: فربما كان الحديث فيه طول. قال: فيأخذ ابن شهاب ورقة من ورق الأعرج - وكان الأعرج يكتب المصاحف، فيكتب ابن شهاب ذلك الحديث في تلك القطعة، ثم يقرؤه ثم يمحو مكانه، وربما قام بها معه فيقرؤها ثم يمحوها»(٣).

وقد يعترض على عدم وجود كتب للزهري بقول الإمام مالك بن أنس رحمه الله: «مات يوم مات الزهري، وإن كتبه حملت على البغال، ما لم يخرجها»(٤).

والظاهر أن هذه الكتب هي ما كتبت عنه فإنه كان لا يأذن لتلاميذه بالكتابة عنه حتى أكرهه الأمراء على الكتابة فأذن للجميع بأن يكتبوا عنه:

---

(١) المعرفة والتاريخ (١ / ٦٣٧).
(٢) جامع بيان العلم (رقم ٣٢٦).
(٣) المعرفة (١ / ٦٣٣).
(٤) الكامل لابن عدي (١ / ٥٨).




قال مرزوق بن أبي الهذيل: «كان الزهري لا يترك أحدًا يكتب بين يديه، قال: فأكرهه هشام بن عبد الملك، فأملىٰ علىٰ بنيه، فلما خرج من عنده دخل المسجد، فأسند إلىٰ عمود من عمده، ثم نادىٰ: يا طلبة الحديث، قال: فلما اجتمعوا إليه قال: إني كنت منعتكم أمرا بذلته لأمير المؤمنين آنفًا، هَلُمَّ فاكتبوا. قال: فكتب عنه الناس من يومئذ»[1].

وقال عبد الرزاق: «أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: كنا نكره كتاب العلم، حتىٰ أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء، فرأينا ألا نمنعه أحدًا من المسلمين»[2].

وقال ابن شهاب: «كنا لا نرى الكتاب شيئًا، فأكرهتنا عليه الأمراء، فأحببنا أن نواسي بين الناس»[3].

وقال خالد بن نزار: «أقام هشام بن عبد الملك كاتبين يكتبان عن الزهري، فأقاما سنة يكتبان عنه»[4].

وقال معمر: «كنا نرىٰ أن قد أكثرنا عن الزهري، حتىٰ قتل الوليد، فإذا الدفاتر قد حملت على الدواب من خزائنه من علم الزهري»[5].

ـ سُليمان بن مَهْران الأعمش:

قال العجلي: « سُليمان بن مَهْران الأعمش يكنىٰ أبا محمد ثقة كوفي وكان محدث أهل الكوفة في زمانه يقال أنه ظهر له أربعة آلاف حديث ولم يكن له كتاب ...»[6].

---

(١) تاريخ دمشق (٥٥ / ٣٣٣).

(٢) تقييد العلم (ص ١٠٧).

(٣) المعرفة (١ / ٦٣٣).

(٤) جامع بيان العلم (رقم ٣٤٩).

(٥) جامع بيان العلم (رقم ١٢٥٨).

(٦) الثقات (٦٧٦).

وجاء عنه أنه كان يكتب بعد المجلس:

وقال أبو جعفر الفراء: «كان الأعمش يسمع من أبي إسحاق، ويجيء فيكتبها في شيء. قال: وقال لي الأعمش: تعال انظر في كتاب عندي»[1].

ولعله كان يكتب للحفظ ثم يمحوه أو أنه أبقى كتبه لكنه لم يحدث منها ولم يخرجها لأحد.

ـ سفيان بن عيينة:

قال ابن محرز: «سمعت يحيى بن مَعِين يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما كتبت حديثا قط؛ إنما كنا نأتي المحدث وقد حفظناه، فإن زاد فيه كليمة عرفناها، ليس نحن صحفيين إلا أبو بكر بن عيَّاش، فإني لا أدري ما هو»[2].

وقال أحمد بن عبد الله العجلي في سفيان بن عيينة: «...وكان حديثه نحوًا من سبعة آلاف، ولم يكن له كتب»[3].

وجاءت عنه النصوص التي تفيد أنه كتب بعد المجلس:

قال سفيان بن عيينة: «قيل لعمرو: إن سفيان بن عيينة إذا ذهب البيت يكتب عنك. فاستلقى عمرو على فراشه في المسجد، فبكى، فقال: أحرج بالله على كل مسلم يكتب عني شيئًا. وقال لي عمرو: يا غلام، أنا حين كنت مثلك لا أنسى شيئًا أسمعه. وقال سفيان: ذكر لي أن عمراً قال: يكتبون عني خطايا»[4].

وقال سفيان بن عيينة: «جاءني أبو خيثمة -يعني زهير بن معاوية- منذ أكثر من

---

(١) علل أحمد (١ / ٣٤٥ رقم ٦٣٨)، المحدث الفاصل (رقم ٣٧٧).

(٢) معرفة الرجال (٢ / ١٣٥ رقم ٤٢٠).

(٣) تاريخ بغداد (٩ / ١٧٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (١ / ١٩).

خمسين سنة، فقال: أخرج إلينا كتابك؟ فقلت: أنا أحفظ من كتابي، إنما كتبت هٰذا من حفظي»[1].

وقال ابن عيينة: «ما كتبت شيئا قط إلا شيئا حفظته قبل أن أكتبه»[2].

وعلى هذا يكون المراد بنفيه للكتابة هو الكتابة في المجلس لا بعده.

ـ عبد الله بن عون:

قال أحمد بن حنبل: «كان مذهب ابن سيرين، وأيوب، وابن عون ألا يكتبوا»[3].

قال ابن عون: «قال محمد بن سيرين: ما كتبت شيئا قط. وقال ابن عون: وأنا ما كتبت شيئا قط»[4].

ـ أيوب بن أبي تَمِيمَة السَختياني:

قال أحمد بن حنبل: «كان مذهب ابن سيرين، وأيوب، وابن عون ألا يكتبوا»[5].

قال أيوب: «لو كنت كاتبـًا عن أحد، لكتبت عن ابن شهاب»[6].

وقال أيوب: «لم أكتب عن محمد إلَّا حديث البرذون، فلما حفظته محوته»[7].

قال ابن رجب: «وسئل ابن مَعِين وابن عون عن أحاديث أيوب: اختلاف ابن عليه وحماد بن زيد ؟ فقال: إن أيوب كان يحفظ، وربما نسي الشيء. قال يحيىٰ: وأخبرني عبد الصمد بن عبد الوراث، عن أبيه، عن أيوب أنه كان إذا قدم البصرة يقول: (خلوها رطبة قبل أن تتغير) . ولم يكن يكتب ولا يكتب.

---

(١) الكفاية (ص ٢٧٧ ٢٧٨).

(٢) تاريخ بغداد (٩/ ١٧٩).

(٣) سؤالات المروذي (١٤٠ و٢٦٣).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٣٦٨).

(٥) سؤالات المروذي (١٤٠ و٢٦٣).

(٦) المعرفة والتاريخ (١/ ٦٣١).

(٧) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٣٢).

قيل ليحيىٰ: كان شعبة هم أن يترك حديث أيوب؟ قال: كان أيوب خيراً من شعبة، ولكن لحال أنه كان يتحفظ، ولم يكن يكتب»[1].

وقد جاءت عنه بعض النصوص التي قد يفهم منها أنه كتب:

قال حماد بن زيد: «سمعت أيوب، وسئل عن عكرمة كيف هو؟ قال: لو لم يكن عندي ثقة لم أكتب عنه»[2].

وقال سفيان: «قلت لأيوب السَختياني. أتريد أن أكتب لك من أحاديث عمرو بن دينار؟ قال: نعم. فكتبت له، وقلت له: سله فقال: لا أجترئ عليه أسأله، إلا أن تكون عندي، قال: فذهبت إلىٰ منزله، فدخلنا عليه، فجلست أسأله عن الحديث»[3].

ويمكن الجواب عنها بحمل النص الأول على أن المراد بلفظ الكتابة الأخذ والسماع، وحمل النص الثاني على أنها كتابة أطراف؛ ليسأل الشيخ عنها.

- منصور بن المعتمر بن عبد الله، أبو عتاب الكوفي:

قال منصور: «وددت أني كتبت، وأن علي كذا وكذا، قد ذهب مثل علمي»[4].

وقال إسحاق بن اسماعيل الطالقاني: «قلت لجرير -يعني ابن عبد الحميد-: كان منصور يكره كتاب الحديث؟ قال: نعم، منصور ومغيرة والأعمش كانوا يكرهون كتاب الحديث»[5].

---

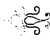
(١) شرح العلل (١ / ١٦١).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٨).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢١١ رقم ١١٣٤).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٠٩).

(٥) تقييد العلم (ص ٤٨).




وقال منصور: «ما كتبت، ولوددت أني كتبت، وما حفظت نصف ما سمعت»[1].

وقال منصور: «ما كتبت حديثاً قط، إني كنت أحفظ»[2].

ـ **شعبة بن الحجاج:**

شعبة بن الحجاج لم يكتب إلا الشيء اليسير.

قال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يقول: كان شعبة يحفظ، لم يكتب إلا شيئاً قليلاً، وربما وهم في الشيء»[3].

وقال شعبة: «إذا رأيتموني أتنحنح في الحديث، فاعلموا أنه عندي في كتاب، فأنا أتطلع للكتاب، فلا أفلح فيه أبدا»[4].

وقال شبابة: «سمعت شعبة، يقول: إذا رأيتموني أثج الحديث، فاعلموا أني تحفظته من كتاب»[5].

وقال عبد الواحد الحداد: «كان شعبة لا يحدث من حديثه إلا بما يحفظ، وإن كان مكتوبا في كتابه، قال: وكان يبعثني إلىٰ أبي عوانة فآتيه بكتاب الشيوخ، فينظر فيه، فقلت: يا أبا بسطام، أنت لا تحدث من حديثك إلا بما حفظت، وتنظر في كتاب أبي عوانة؟ فقال لي: إذا نظرت إليه عاد إلي حفظي، كأني سمعته من المحدث»[6].

---

(١) المحدث الفاصل (ص ٤٠٠ رقم ٤١٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٤١).

(٣) تاريخ بغداد ٩/ ٢٥٩.

(٤) الكامل لابن عدي (١ / ٦٩).

(٥) جامع بيان العلم (رقم ٣٣٣).

(٦) الكامل لابن عدي (١ / ٦٩).

وقال الخطيب: «أخبرنا أبو بكر البرقاني، قال: قرئ على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي وأنا أسمع: حدثكم زنجويه بن محمد بن الحسن اللباد أبو محمد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، حدثنا عبد الرحيم بن هارون الغساني، حدثنا إسماعيل المكي، عن داود بن شابور، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قلت للنبي ﷺ: إني أسمع منك الشيء فأكتبه، قال: اكتبه. قال: قلت: إنك تغضب وترضى؟ قال: إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقًّا[1]. قال عبدالرحيم: فحدثت به شعبة بن الحجاج، فقال: سمعته كما سمع إسماعيل من داود بن شابور، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مثله، ولكني حفظت علما عن الحكم وحماد، فأما الذي كتبته فنسيته، وأما الذي لم أكتبه فحفظته»[2].

وقال وهب بن جرير: «حدثنا شعبة بحديث ثم قال: هذا وجدته مكتوبًا عندي في الصحيفة»[3].

وقال أبو داود الطيالسي: «كنا عند شعبة بن الحجاج في البيت، وجراب معلق، فالتفت فإذا هو في السقف، فقال: ترون ذلك الجراب؟ والله لقد كتبت فيه عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ، لو حدثتكم به لرقصتم»[4].

- عمرو بن قيس المُلائِي:

قال عمرو بن قيس: «ما سمعت شيئا من حديث رسول الله ﷺ إلا أني أحفظه،

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (رقم ٦٩٣٠).

(٢) تقييد العلم (ص ٧٨).

(٣) جامع بيان العلم (رقم ٣٣٣).

(٤) تاريخ بغداد (٩ / ٢٦٠).




ولا كتبت حديثا قط، ولا سمعت من كتاب قط إلا شيئا من حماد، ثم تركته»[1].

- هُشَيم بن بَشير الواسطي:

قال يحيى بن أيوب العابد: «قال هُشَيم: من سمعت منه خمسين حديثا أو نحوها ما كتبتها قط. قال يحيىٰ: يعني أني كنت أحفظها»[2].

وقال إسحاق الأزرق: «ما رأيت مع هُشَيم قط لا ألواحًا ولا غيره، إنما يجيء فيسمع ثم يقوم»[3].

وقد سبق ذكر هُشَيم مع من كان يكتب بعد المجلس[4] فلعل الجواب علىٰ هٰذا أن يقال: أنه كان لا يكتب أثناء المجلس مطلقا وقد يكتب بعد المجلس لٰكن عمن أخذ منه الكثير لا القليل من الحديث.

- سعيد بن أبي عروبة:

قال قريش بن أحمد: «حلف لي سعيد بن أبي عروبة أنه ما كتب عن قتادة شيئا قط، إلا أن أبا معشر كتب إليه أن يكتب له تفسير قتادة، فقال: تريد أن تكتب عني التفسير»[5].

وقال أحمد بن حنبل: «لم يكن لسعيد بن أبىٰ عروبة كتب، إنما كان يحفظ ذٰلك كله، وزعموا أن سعيدا قال: لم أكتب إلا تفسير قتادة، وذٰلك أن أبا معشر كتب إلي أن أكتبه»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٢٥٤).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/ ٩٠).

(٣) الكامل لابن عدي (١/ ٩٣).

(٤) ص (٧٢٨).

(٥) الضعفاء الصغير رقم ١٣٨، المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٨٥).

(٦) الجرح والتعديل (٤/ ٦٥).

ـ حَرِيز بن عثمان، أبو عثمان الحمصي:

قال الخطيب: «ولم يكن لحريز كتاب، وكان يحفظ حديثه، وكان ثقة ثبتا»[1].

وقال ابن حجر: «قال صاحب تاريخ الحمصيين: لم يكن له كتاب، إنما كان يحفظ، لا يختلف فيه، ثبت في الحديث»[2].

ـ يونس بن عبيد العبدي وخالد بن مهران الحذاء:

قال يونس بن عبيد: «ما كتبت شيئًا قط. وقال خالد الحذاء: ما كتبت شيئًا قط إلَّا حديثًا طويلاً، فلما حفظته محوته»[3].

ـ سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي:

قال سعيد بن عبد العزيز: «ما كتبت قط»[4].

وقال سعيد بن عبد العزيز: «ما لي كتاب»[5].

ـ حماد بن زيد:

قال عبد الرحمن بن مهدي: «ما رأيت أحدًا لم يكتب الحديث أحفظ من حماد بن زيد. وقال سليمان بن حرب: سمعت حماد بن زيد يحدث بالحديث، فيقول: سمعته منذ خمسين سنة، ولم أحدث به قبل اليوم، ولم يكن له كتب إلا كتاب ليحيى بن سعيد، يعني الأنصاري»[6].

وقال الميموني: «قال لي أبو عبد الله: كان ابن مهدي إذا ذكر حماد بن زيد قال:

(١) تاريخ بغداد (٨/ ٢٦٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٢/ ٢١٩).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٣٧)، المحدث الفاصل (رقم ٣٦٧).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٠٩).

(٥) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٥٩ رقم ٧٨٧).

(٦) الجرح والتعديل (١/ ١٧٨).




قال شيخنا، وشيخنا كان ثبتًا في السنة . قال أبو عبد الله: ولم يكن له كتاب، حديثه حفظ كله»(1).

وقال يعقوب بن شيبة: «حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة، وكل ثقة غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد، ويوقف المرفوع، كثير الشك بتوقيه، وكان جليلا، لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحيانا يذكر فيرفع الحديث، وأحيانا يهاب الحديث ولا يرفعه»(2).

وقال ابن مهدي: «لم يكن عنده كتاب إلا جزء ليحيى بن سعيد، وكله يخلط فيه».

وذكر ابن حِبَّان وغيره أنه كان ضريراً، وكان يحفظ حديثه كله. وقال العجلي في حماد بن زيد: «... وكان حديثه أربعة آلاف حديث، يحفظها ولم يكن له كتاب»(3).

وقال ابن رجب: «ولم يكتب عبد الوارث ولا ابن عُلَيَّة حديث أيوب حتى مات أيوب. وأما حماد بن زيد، فكان ضريراً، وكان يحفظ، ولم يكن عنده كتاب لأيوب بالكلية»(4).

ـ حماد بن سلمة:

قال أبو داود: «لم يكن لحماد بن سلمة كتاب غير كتاب قيس بن سعد - يعني كان يحفظ علمه»(5).

---

(1) سؤالاته (٣٦٥).
(2) تهذيب التهذيب (٣/ ١٠).
(3) الثقات (٣٥٣).
(4) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٠٢).
(5) ميزان الإعتدال (٢/ ٣٦٢).

وقد كان ممن يكتب ثم يمحو ما كتبه:

قال الفضل بن عنبسة الواسطي: «لم يكن عند حماد بن سلمة كتاب؛ إنما كتب حديث قيس بن سعد على باب، قال: يعني ثم محاه»[1].

وقال حماد بن سلمة: «كان قتادة يحَدِّثنَا فيقول: بلغنا أن رسول الله ﷺ كان يقول كذا وكذا، وبلغنا أن عُمَر..، لا يسنده. حتى قدم علينا حماد بن أبي سليمان. قال: فأتيناه. قال: فقلنا: حَدثَنَا عن إبراهيم بكذا وكذا. فقَال: حَدَّثَنَا الحسن، وثنا أنس، وحَدَّثَنَا زُرَارَة، وسألت سعيدًا. قَال: فصب علينا الإسناد. قَال: فكنا لا نستطيع أن نحفظها. قَال: فكنت أحفظ سبعة عن ثمانية عشر. قَال: فكنت أجيء فأكتب الحديث على الباب، فإذا حفظته من الباب، محوته»[2].

وقد اعتبر ابن حجر شهرة حماد بعدم الكتابة من الأدلة التي يستدل بها على ضعف الرواية التي تقول: إن حماد بن سلمة كان يُدَس في كتبه:

قال ابن حجر: «وقال الدولابي: ثنا محمد بن شجاع البلخي، حدثني إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي، قال: كان حماد بن سلمة لا يعترف بهذه الأحاديث التي في الصفات، حتى خرج مرة إلى عَبَّادان، فجاء وهو يرويها، فسمعت عَبَّاد بن صهيب يقول: إن حمادا كان لا يحفظ، وكانوا يقولون: إنها دُست في كتبه، وقد قيل: إن ابن أبي العوجاء كان ربيبه، فكان يدس في كتبه.

قرأت بخط الذهبي: ابن البلخي ليس بمصدق على حماد وأمثاله، وقد اتهم.

قلت: وعَبَّاد أيضا ليس بشيء، **وقد قال أبو داود: لم يكن لحماد بن سلمة كتاب غير كتاب قيس بن سعد، يعني كان يحفظ علمه**»[3].

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٥).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٨٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٢ / ٤٢٦).

ويلاحظ أن أكثر الذين لا يكتبون من الذين رزقوا قوة الحفظ:

قال المعلمي: «ونفر لم يكونوا يكتبون، غالبهم ممن رزقوا جودة الحفظ وقوة الذاكرة؛ كالشعبي والزهري وقتادة»(١).

وقال ابن عبد البر: « من ذكرنا قوله في هٰذا الباب، فإنما ذهب في ذٰلك مذهب العرب؛ لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ، مخصوصين بذٰلك، والذين كرهوا الكتاب -كابن عباس، والشعبي، وابن شهاب، والنخعي، وقتادة، ومن ذهب مذهبهم وجُبل جبلتهم- كانوا قد طبعوا على الحفظ، فكان أحدهم يجتزئ بالسمعة، ألا ترىٰ ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول: إني لأمر بالبقيع فأسد آذاني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا، فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيته.

وجاء عن الشعبي نحوه.

وهٰؤلاء كلهم عرب، وقال النبي ﷺ: «نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب».

وهٰذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ، كان أحدهم يحفظ أشعار بعض في سمعة واحدة.

- وقد جاء أن ابن عباس -رضي الله عنه- حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة:

أمن آل نعم أنت غاد فمبكر

في سمعة واحدة علىٰ ما ذكروا، ...»(٢).

كما أن أكثرهم من المتقدمين الذين كانت الأسانيد في عهدهم قريبة:

قال القاضي الرامهرمزي: «قال أبو زرعة الرازي أو غيره وذكر الحفظ، فقال:

---

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٨٠).

(٢) جامع بيان العلم (ص ٩٦ ٩٨).

يزعمون أن حمادًا قلت كتبه، وأن هشاما الدستوائي ما كتب شيئا، وأن الزهري قال: ما خططت سوداء في بيضاء إلا نسب قومي. **وما كان الزهري يصنع بالكتاب وبينه وبين كبراء الصحابة كثير من التابعين سوى من لقي ممن تأخرت وفاته من صحابة النبي ﷺ، فحفظ عنه ما حفظ،** فألا وعىٰ نسب قومه كما وعىٰ غيره، واستغنىٰ عن كتبه؟ وهٰكذا سبيل الحفاظ المتقدمين مثل أصحاب عبد الله ومن بعدهم من ذكر أنه كان يحفظ ولا يكتب، بل الحافظ ابن راهوية وابن وارة ونظراؤهما ممن هو في حدود سنة أربعين وما بعدها، وعلىٰ أن من اعتمد علىٰ حفظه كثر وهمه، وإنما الحفظ للمشاهدة ولصاحبه التقدم والرياسة عند المذاكرة، ولا خير في علم يودع الكتب ويهمل كما قال بعض القوال ...

لا خير في علم وعى القمطر ... ما العلم إلا ما وعاه الصدر »[1]. **ويمكن إرجاع سبب عدم الكتابة إلى مسألة كراهية الكتابة التي كانت في الصدر الأول.**

وقد ذكر العلماء الذين تكلموا على هذه المسألة أن سبب كراهية الكتابة ثلاثة أسباب:

١ خوف الانكباب على درس غير القرآن.

٢ خوف الاتكال على الكتاب وترك الحفظ.

٣ خوف صيران العلم إلى غير أهله.

قال الخطيب -رحمه الله-: «فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهي بكتاب الله تعالىٰ غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواه، ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ، لأنه لا يعرف حقها من باطلها وصحيحها من فاسدها، مع أن القرآن كفىٰ منها وصار مهيمنا عليها، ونهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقلة الفقهاء في ذٰلك الوقت والمميزين بين الوحي وغيره؛ لأن

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٣٨٢).

أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن اشتملت عليه كلام الرحمن..

بئس المستودع العلم القراطيس..

وأمر الناس بحفظ السنن، إذ الإسناد قريب، والعهد غير بعيد، ونهي عن الاتكال على الكتاب؛ لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب الحفظ حتى يكاد يبطل وإذا عدم الكتاب قوي لذلك الحفظ الذي يصحب الإنسان في كل مكان..»[1].

وقال القاضي الرامهرمزي: «وإنما كره الكتاب من كره من الصدر الأول؛ لقرب العهد، وتقارب الإسناد، ولئلا يعتمده الكاتب فيهمله، أو يرغب عن تحفظه والعمل به، فأما والوقت متباعد، والإسناد غير متقارب، والطرق مختلفة، والنقلة متشابهون، وآفة النسيان معترضة، والوهم غير مأمون، فإن تقييد العلم بالكتاب أولى وأشفى، والدليل على وجوبه أقوى، وحديث أبي سعيد (حرصنا أن يأذن لنا رسول الله ﷺ في الكتاب فأبى) أحسب أنه كان محفوظا في أول الهجرة، وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن»[2].

وقال السمعاني: «كراهية كتابة الأحاديث إنما كانت في الابتداء؛ كي لا تختلط بكتاب الله، فلما وقع الأمن عن الاختلاط، جاز كتابه، وكانوا يكرهون الكتابة أيضا لكي لا يعتمد العالم على الكتاب بل يحفظه»[3].

وقال الذهبي: «والظاهر أن النهي كان أولا؛ لتتوفر هممهم على القرآن وحده، وليمتاز القرآن بالكتابة عما سواه من السنن النبوية، فيؤمن اللبس، فلما زال

(١) تقييد العلم (٤٩ ٦٣).
(٢) المحدث الفاصل (رقم ٣٨١).
(٣) أدب الإملاء (ص ١٤٦).

المحذور واللبس، ووضح أن القرآن لا يشتبه بكلام الناس، أذن في كتابة العلم، والله أعلم»[1].

ثم انعقد بعد ذلك الإجماع على جواز الكتابة:

قال القاضي عياض: «وقد روي كتابة العلم عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة، وروي إجازة ذلك وفعله عن عمر وعلي وأنس وجابر وابن عباس وعبد الله بن عمرو والحسن وعطاء وقتادة وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير في أمثالهم ومن بعد هؤلاء ممن لا يعد كثرة. ووقع عليه بعد هذا الاتفاق والإجماع من جميع مشايخ العلم وأئمته وناقليه، وكان فيه في الصدر الأول خلاف لأحاديث وردت في ذلك»[2].

وقال الذهبي: «وكتب عبد الله بن عمرو بن العاص الكثير بإذن النبي ﷺ وترخيصه له في الكتابة، بعد كراهيته للصحابة أن يكتبوا عنه سوى القرآن، وسوغ ذلك. ثم انعقد الإجماع بعد اختلاف الصحابة -رضي الله عنهم- على الجواز والاستحباب لتقييد العلم بالكتابة»[3].

وقد انتشرت الكتابة بعد الصدر الأول بسبب طول الأسانيد وتشعب الروايات وقلة الحفظ:

قال الخطيب: «إنما اتسع الناس في كتب العلم، وعولوا على تدوينه في الصحف بعد الكراهة لذلك؛ لأن الروايات انتشرت، والأسانيد طالت، وأسماء الرجال وكناهم وأنسابهم كثرت، والعبارات بالألفاظ اختلفت، فعجزت القلوب

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ٨٠). وانظر تفصيل مسألة كراهية الكتابة في تقييد العلم للخطيب (٤٩ ٦٣)، جامع بيان العلم (ص ٨٩)، أدب الإملاء (ص ١٤٦)، الإلماع (ص ١٤٧).

(٢) الإلماع (ص ١٤٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (٣/ ٨٠).

عن حفظ ما ذكرنا، وصار علم الحديث في هٰذا الزمان أثبت من علم الحافظ، مع رخصة رسول ﷺ لمن ضعف حفظه في الكتاب وعمل السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين بذٰلك»(١).

وقال السمعاني: «فلما طالت الأسانيد، وقصرت الهمم، رُخص في الكتابة»(٢).

وقال القاضي عياض: «والحال اليوم داعية للكتابة؛ لانتشار الطرق، وطول الأسانيد، وقلة الحفظ، وكلال الأفهام»(٣).

وقال أحمد بن أبي الحواري: «سمعت مروان يقول: ثلاثة ليس لصاحب الحديث عنها غنىٰ: الحفظ، والصدق، وصحة الكتب، فإن أخطأ واحدة، وكانت فيه ثنتان لم يضره، إن أخطأ الحفظ، ورجع إلىٰ صدق، وصحة كتب، لم يضره، قال: وقال مروان: طال الإسناد، وسيرجع الناس إلى الكتب»(٤).

حتى أصبحوا يعتمدون على الكتابة وأصبح لكل راو منهم كتاب، وكانوا إذا استنكروا حديثا طالبوا الراوي بكتابه:

قال المعلمي مبينا هٰذا الأمر: «واعلم أن المتقدمين كانوا يعتمدون على الحفظ، فكان النقاد يعتمدون في النقد عدالة الراوي واستقامة حديثه، فمن ظهرت عدالته وكان حديثه مستقيماً، وثقوه، ثم صاروا يعتمدون الكتابة عند السماع، فكان النقاد إذا استنكروا شيئاً من حديث الراوي طالبوه بالأصل، ثم بالغوا في الاعتماد على الكتابة وتقييد السماع، فشدد النقاد، فكان أكثرهم لا يسمعون من الشيخ حتى يشاهدوا أصله القديم الموثوق به المقيد سماعه فيه، فإذا لم يكن للشيخ أصل، لم يعتمدوا عليه،

(١) تقييد العلم (ص ٢٩).

(٢) أدب الإملاء (ص ١٤٧).

(٣) الإلماع (ص ١٤٧).

(٤) الكامل لابن عدي (١ / ١٥٩)، الكفاية (ص ٢٦٥).

وربما صرح بعضهم بتضعيفه، فإذا ادعى السماع ممن يستبعدون سماعه منه، كان الأمر أشد. ولا ريب أن في هٰذه الحال الثالثة احتياطًا بالغًا»[1].

ومن الأمثلة على هذا مطالبة الراوي بإخراج كتابه عند استنكار حديثه:

قال سعيد بن عمرو الْبَرْذَعِي: «سألت أبا زرعة عن حديث بريد بن أبي بردة، عن أبىٰ موسىٰ «المؤمن يأكل في معىٰ واحد؟» فقال: حدثنا به أبو كريب، حدثنا أبو أسامة. فقلت له: حدثنا به أبو السائب سلم بن جنادة السوائي، عن أبىٰ أسامة. فقال: أبو السائب روىٰ هٰذا؟ قلت: نعم هو حدثنا به. فقال: هٰذا حديث أبي كريب. وقال لي أبو زرعة: كان أبو هشام الرفاعي يرويه أيضا. **فسألت أبا هشام أن يخرج إلي كتابه**، ففعل، قال أبو زرعة: فرأيته في كتابه بين سطرين بخط غير الخط الذي في الكتاب، ثم قال لي: ما ظننت أن أبا السائب يروي مثل هٰذا أو نحو ما قال أبو زرعة، وأعاد علي غير مرة هٰذا حديث أبي كريب»[2].

وقال الْبَرْذَعِي: «قلتُ لأبي زرعة: حديث رواه محمد بن أيوب بن سُويد الرملي، عن أبيه، عن الأوزاعي قال: حديث «بارك لأمتي في بكورها؟» قلتُ: نعم، قال: مفتعل، ثم قال: كنت بالرملة، فرأيت شيخا جالسا بحذائي، إذا نظرت إليه سبح، وإذا لم أنظر إليه سكت، فقلت في نفسي: هٰذا شيخ هو ذا يتصنع لي، فسألت عنه، فقالوا: هٰذا محمد بن أيوب بن سُويد. فقلت لبعض أصحابنا: اذهب بنا إليه فأتيناه فأخرج إلينا كتب أبيه أبوابا مصنفة بخط أيوب بن سُويد وقد بيض أبوه كل باب وقد زيد في البياض أحاديث بغير الخط الأول، فنظرت فيها، فإذا الذي بخط الأول أحاديث صحاح، وإذا الزيادات أحاديث موضوعة، ليست من حديث أيوب بن سُويد.

---

(١) التنكيل(١/ ٤٠٧).

(٢) تاريخ بغداد (٩ / ١٤٨).




قلتُ: هٰذا الخط الأول خط من هو؟ فقال: خط أبي. فقلت: هٰذه الزيادات خط من هو؟ قال: خطي. قلتُ: فهٰذه الأحاديث من أين جئت بها؟ قال: أخرجتها من كتب أبي.

قلتُ: لا ضير، أخرج إلي كتب أبيك التي أخرجت هذه الأحاديث منها.

قال أبو زرعة: فاصفار لونه، وبقي، وقال: الكتب ببيت المقدس.

فقلت: لا ضير، أنا أكتري، فيجاء بها إلي، فأوجه إلىٰ بيت المقدس، واكتب إلي من كتبك معه حتىٰ يوجهها فبقي، ولم يكن له جواب. فقلت له: ويحك! أما تتقي الله؟ ما وجدت لأبيك ما تفقه به سوىٰ هٰذا؟ أبوك عند الناس مستور، وتكذب عليه، أما تتقي الله؟ فلم أزل أكلمه بكلام من نحو هٰذا ولا يقدر لي علىٰ جواب»[1].

وقد كان إخراج الراوي لكتابه حجة وبرهانا له على ما حدث به:

قال أبو داود: «سمعت الحلواني يقول: أول من أظهر كتابه روح بن عُبَادة وأبو أسامة. قال الخطيب: يعني أنهما رويا ما خولفا فيه، فأظهرا كتبهما حجة لهما علىٰ مخالفيهما»[2].

وقال حسين بن حبان: «قلت ليحيى بن مَعِين: ما تقول في رجل حدث بأحاديث منكرة، فردها عليه أصحاب الحديث، إن هو رجع عنها، وقال: ظننتها، فأما إذ أنكرتموها ورددتموها عليَّ فقد رجعت عنها؟ فقال: لا يكون صدوقا أبدا، إنما ذٰلك الرجل يشتبه له الحديث الشاذ والشيء فيرجع عنه، فأما الأحاديث المنكرة التي لا تشتبه لأحد فلا. فقلت ليحيىٰ: ما يبرئه؟ قال: يخرج كتابا عتيقا فيه هٰذه الأحاديث، فإذا أخرجها في كتاب عتيق، فهو صدوق، فيكون شبه له فيها،

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢/ ٣٨٩).

(٢) تاريخ بغداد (٨/ ٤٠٢).

وأخطأ كما يخطئ الناس، فيرجع عنها. قلت: فإن قال: قد ذهب الأصل، وهي في النسخ؟ قال: لا يقبل ذلك منه. قلت له: فإن قال: هي عندي في نسخة عتيقة، وليس أجدها؟ فقال: هو كذاب أبدًا حتى يجيء بكتابه العتيق، ثم قال: هذا دين، لا يحل فيه غير هذا»[1].

وقد كان بعض التلاميذ يمتنع من الأخذ عن الشيخ الذي ليس له كتب:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت عمر بن شبة النميري البصري يقول: حدثني عَفَّان، قال: أخبرني وُهَيْب، قال: سألت ختن أشعث الحُمْراني: هل له كتب؟ قال: لا، فتركته وخفت أن لا يكون يحفظ حديثه، وتلك المسائل. قال: فلما مات أشعث أخبرني ختنه قال» قد وجدنا له كتابا»[2].

وكان كثير من التلاميذ لا يأخذون من الشيوخ إلا من كتبهم، وقد سبق ذكر هذا في مبحث» الحرص على السماع من الكتب، وليس مما يحفظه الشيخ في صدره»[3].



(١) الكفاية (ص ١٤٦).
(٢) الجرح والتعديل (٢ / ٢٧٥).
(٣) ص (١٥١).



الفصل الثاني:
مقابلة ومعارضة المكتوب



من صور التثبت أن يحرص الراوي على مقابلة المكتوب ليصحح ما قد يحصل فيه من سقط أو خطأ.

ومعنى المقابلة والمعارضة:

يقال قابل الكتاب بالكتاب جعل فيه كل ما في الآخر.

قال الزركشي: «قال النحاس في «صناعة الكتاب»: ويقال: قابل بالكتاب قبالا ومقابلة ؛ أي جعله قبالته، وجعل فيه كل ما في الآخر، ومنه: منازل القوم تتقابل، أي يقابل بعضها بعضا، وهو بمعنى المعارضة؛ يقال: عارضت بالكتاب الكتاب، أي جعلت ما في آخرها مثل ما في الآخر، مأخوذ من عارضته بالثوب، إذا أعطيته وأخذت غيره»[1].

قال السخاوي وهو يتكلم عن المقابلة: «ويقال لها أيضا المعارضة؛ لقول: قابلت الكتاب قبالا ومقابلة، أي جعلته قبالته، وصيرت في أحدهما كل ما في الآخر، ومنه: منازل القوم تتقابل، أي تقابل بعضها بعضا، وعارضت بالكتاب الكتاب، أي جعلت ما في أحدهما مثل ما في الآخر، مأخوذ من عارضت بالثوب إذا أعطيته وأخذت ثوبا غيره»[2].

والأصل في المعارضة حديثان:

قال الزركشي: «في الباب حديثان:

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٨٢).

(٢) فتح المغيث (٢/ ١٦٤).

أحدهما: رواه أبو بكر بن السني في كتاب «رياضة المتعلمين» من حديث أبي الطاهر بن السرح، قال: وجدت في كتاب خالي أبي رجاء عبد الرحمن بن عبد الحميد بن سالم المهري، عن عقيل، حدثني سعيد بن سليمان، عن أبيه سليمان بن زيد، عن جده زيد بن ثابت -رضي الله تعالى عنه-: « كنت أكتب الوحي عند رسول الله ﷺ، فأكتب وهو يملي علي، فإذا فرغت قال: « اقرأه »، فأقرؤه، فإن كان فيه سقط أقامه، ثم أخرج به إلى الناس» .

والثاني: ذكره ابن السمعاني في أدب الاستملاء من حديث عطاء بن يسار

قال: « كتب رجل عند النبي ﷺ فقال له: « كتبت ؟» قال: نعم؟ قال: «عرضت؟» قال: لا. قال: « لم تكتبه حتى تعرضه، فيصح». وهذا مرسل»[1].

قال السيوطي: «الحديث الأول رواه الطبراني في الأوسط بسند رجاله موثوقون»[2].

ـ صور المعارضة والمقابلة.

وللمقابلة والمعارضة عدة صور:

الصورة الأولى: معارضة ما كتبه بأصل الشيخ، أو نسخة مصححة عليه، أو أصل أصل الشيخ الذي قوبل عليه أصل الشيخ.

قال السخاوي: «ويحصل العرض إما **بالأصل** الذي أخذه عن شيخه بسائر وجوه الأخذ الصحيحة، ولو كان الأخذ إجازة، أو **بأصل أصل الشيخ** الذي أخذ الطالب عنه المقابل به أصله، أو **بفرع مقابل بالأصل** مقابلة معتبرة موثوقا بها، أو بفرع قوبل كذلك على فرع، ولو كثر العدد بينهما؛ إذ الغرض المطلوب أن يكون

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٣/ ٥٨٠).
(٢) تدريب الراوي (١/ ٥٠٨).

كتاب الطالب مطابقا لأصل مرويه وكتاب شيخه، فسواء حصل بواسطة فأكثر، أو بدونها»[1].

وهي إما أن يتولاها الطالب بنفسه أو مع الشيخ، أو مع من يثق به.

قال السخاوي -وهو يتكلم عن المعارضة-: «وكذا يحصل إن كان الأصل بيد الشيخ أو ثقة يقظ غيره، تولاه الطالب بنفسه أو ثقة يقظ غيره، رفع حالة السماع أم لا، أمسك الأصل معه غيره أم كانا معا بيده»[2].

وقد ذهب أبو الفضل الهروي إلى أن أفضل المعارضة ما تولاها صاحب الكتاب بنفسه:

قال أبو الفضل الجارودي الحافظ الهروي: «أصدق المعارضة مع نفسك»[3].

وذكر القاضي عياض أن هناك من اشترط هذا، وأنه لا تصح المعارضة إلا إذا عارض بنفسه:

قال القاضي عياض: «وأما مقابلة النسخة بأصل السماع ومعارضتها به، فمتعينة لا بد منها، ولا يحل للمسلم التقي الرواية، ما لم يقابل بأصل شيخه أو نسخة تحقق، ووثق بمقابلتها بالأصل، وتكون مقابلته لذٰلك مع الثقة المأمون ما ينظر فيه، فإذا جاء حرف مشكل، نظر معه حتىٰ يحقق ذٰلك. وهٰذا كله علىٰ طريق من سامح في السماع، وعلىٰ من يجيز إمساك أصل الشيخ عليه عند السماع؛ إذ لا فرق بين إمساكه عند السماع أو عند النقل؛ لأنه تقليد لهٰذا الثقة لما في كتاب الشيخ.

---

(١) فتح المغيث (٢ / ١٦٦).

(٢) فتح المغيث (٢ / ١٦٦).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ٢٢٤).

وأما على مذهب من منع ذلك من أهل التحقيق، فلا يصح مقابلته مع أحد غير نفسه، ولا يقلد سواه، ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة، كما لا يصح ذٰلك عنده في السماع، فليقابل نسخته من الأصل بنفسه حرفًا حرفًا، حتىٰ يكون علىٰ ثقة ويقين من معارضتها به، ومطابقتها له، ولا ينخدع في الاعتماد علىٰ نسخ الثقة العارف دون مقابلة، نعم ولا علىٰ نسخ نفسه بيده ما لم يقابل ويصحح؛ فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو، والنظر يزيغ، والقلم يطغىٰ»[1].

وذهب ابن الصلاح أيضاً إلى أن أفضل المعارضة ما كانت مع الشيخ أثناء تحديثه من كتابه:

قال ابن الصلاح: «ثم إن أفضل المعارضة: أن يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه إياه من كتابه؛ لما يجمع ذٰلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين. وما لم تجتمع فيه هٰذه الأوصاف، نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها. وما ذكرناه أولىٰ من إطلاق أبي الفضل الجارودي الحافظ الهروي قوله: أصدق المعارضة مع نفسك»[2].

وفصل ابن دقيق العيد في ذلك، وانتهى إلى أن المقابلة قبل التحديث أولى:

قال ابن دقيق العيد: «والأفضل أن تكون في حالة السماع حين يُحدِّث الشيخ، أو يُقرأ عليه، إن كان ذٰلك متيسراً، لتثبُّت الراوي في القراءة، وإلَّا فتقديم المُقابلة أولىٰ.

بل أقول: إنه أولىٰ مطلقـاً؛ لأنه إذا قوبل أولاً، كان حالة السماع أيسر.

وأيضـاً إذا وقع إشكال، كشف عنه، وضبط، فقُرِئَ على الصحة، وكم من

---

(١) الإلماع (ص ١٥٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ٢٢٤).

جزءٍ قرئ بغتةً، فوقع فيه أغاليط وتصحيفات، لم يتبين صوابها إلاَّ بعد الفراغ، فأُصلحت، وربماكان ذٰلك علىٰ خلاف ما وقعت القراءة عليه، فكان كذباً، إن قال: قرأت؛ لأنه لم يقرأ علىٰ ذٰلك الوجه»[1] .

واختار ابن دقيق العيد في مسألة تفضيل تولي الطالب المعارضة بنفسه أو مع غيره التفصيل:

قال ابن دقيق العيد: «وعندي أن ذٰلك يختلف باختلاف الشخص، فمن كان من عادته أن لا يسهو عند نظره في الأصل والفرع، فهٰذا يقابل بنفسه. ومن عادته لقلَّة حفظه أن يسهو، فمقابلته مع الغير أولىٰ، أو أوجب»[2].

ووافقه السخاوي فقال: «والحق كما قال ابن دقيق العيد، أن ذٰلك يختلف؛ فرب من عادته -يعني لمزيد يقظته وحفظه- عدم السهو عند نظره فيهما، فهٰذا مقابلته بنفسه أولىٰ، أو عادته -يعني لجمود حركته، وقلة حفظه- السهو، فهٰذا مقابلته مع غيره أولىٰ»[3].

مثال على من كان يعارض بنفسه ولا يثق بأحد:

قال السِّلَفِي: «سألت أبا عامر العبدري عن حمد الحداد؟ فقال: كتبنا عنه، قل من رأيت مثله في الثقة، كان يقابل، ولا يثق بغيره»[4].

مثال من كان يعارض مع من يثق به:

---

(١) الاقتراح (ص ٤٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح. المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفىٰ: ٧٠٢هـ).الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.، النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣/ ٥٨٣).

(٢) الاقتراح (ص ٤٤)، النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح للزركشي(٣/ ٥٨٣).

(٣) فتح المغيث (٢/ ١٦٦).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٩/ ٢١).

قال الخطيب في ترجمة محمد بن العباس بن أحمد بن محمد بن الفرات: «قال أبو القاسم الأزهري: ولم يكن لابن الفرات بالنهار وقت يتسع للنسخ؛ لأن مجالسه التي كان يقرأ فيها على الشيوخ كانت متصلة في كل يوم غدوة وعشية، وكان يحضر كتابه الذي قد نسخه من أصل الشيخ بعد الفراغ من تصحيحه ومقابلته، وذلك أن جارية له كانت تعارضه بما يكتبه، فلا يحتاج أن يغير كتابه وقت قراءته على الشيخ، أو كما قال الأزهري»[1].

الصورة الثانية: مقابلة الكتاب بعرضه على الشيخ نفسه:

ومن المحدثين من كان إذا كتب عن الشيخ، حرص على عرض ما كتبه على الشيخ ليصححه له.

ومن الأمثلة على هذا:

قال أبو مجلز: «كان بَشِيرِ بن نَهِيك يكتب حديث أبي هريرة مما يسمع منه، فلما أراد بشير أن يرتحل من عنده، أتاه بما كتب عنه، فقرأ عليه، فقال: نعم»[2].

وقال يحيى بن مَعِين: «كل ما كان غُنْدَر يحدث فما كان قد سمعه ثم عرضه على المحدث قال فيه: (حدثنا)، وإن كان قد سمع الحديث من المحدث، ولم يكن يعرضه عليه يقول: (فلان)، ولا يقول: (حدثنا)، وإذا كان في كتابه ما قد سمعه من المحدث ثم عرض عليه كان في كتابه عين»[3][4].

قال يعقوب الفسوي: «وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول لسليمان بن حرب: قال عبد الرحمن بن مهدي في حديث لشعبة اختلفوا فيه: كيف قال غُنْدَر ؟

(١) تاريخ بغداد (٣/ ١٢٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١١٩).

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي(٤١٨٤)، العلل ومعرفة الرجال (٣/ ١٨٦ رقم ٤٨٠٢).

(٤) يعني بقوله: في كتابه عين. أي أنه يكتب عليه حرف العين دلالة على أنه سمعه وعرضه على شيخه.

قال سليمان: يا مغفل كان عبد الرحمٰن أنكد من أن يقول هٰذا إنما قال كيف في كتاب غُنْدَر. قال سليمان: إن غُنْدَراً كان يقول: سمعت حديث شعبة وقرأ عليه. قال سليمان: «كان حديث كتابه صحيحاً، فأما هو فكان كأنه أومأ به، كان لا يعقل هٰذا الأمر»[1].

وقال بشر بن عمر الزهراني: «ثنا هشام بن سعد، وسمعته، وقرأته عليه وَقَوَّمَه»[2].

وقال حماد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلي: «قال لي أبي: قلت ليحيى بن خالد: أريد أن تكلم لي سفيان بن عيينة ليحدثني أحاديث. فقال: نعم، إذا جاءنا فأذكرني. قال: فجاءه سفيان بن عيينة، فلما جلس أومأت إلىٰ يحيىٰ، فقال له: يا أبا محمد، إسحاق بن إبراهيم من أهل العلم والأدب، وهو مكره علىٰ ما تعلمه منه، فقال سفيان: ما تريد بهٰذا الكلام؟ فقال: تحدثه بأحاديث. قال: فتكرَّه ذٰلك، فقال يحيىٰ: أقسمت عليك إلا ما فعلت. قال: نعم، فليبكر إليَّ. قال: فقلت ليحيىٰ: افرض لي عليه شيئا، فقال له: يا أبا محمد، افرض له شيئا. قال: نعم، قد جعلت له خمسة أحاديث. قال: زده. قال: قد جعلتها سبعة. قال: هل لك أن تجعلها عشرة؟ قال: نعم. قال إسحاق: فبكرت إليه، واستأذنت، ودخلت، فجلست بين يديه، وأخرج كتابه، فأملىٰ علي عشرة أحاديث، فلما فرغ قلت له: يا أبا محمد، إن المحدث يسهو ويغفل، والمحدث أيضا كذٰلك، فإن رأيت أن أقرأ عليك ما سمعته منك؟ قال: اقرأ فديتك، فقرأت عليه، وقلت له أيضاً: إن القارئ ربما أغفل طرفه الحرف، والمقروء عليه ربما ذهب عنه الحرف، فأنا في حل أن أروىٰ جميع ما سمعته منك؟ قال: نعم فديتك، أنت والله فوق أن تستشفع أو يشفع لك،

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٥٦).

(٢) الكفاية (ص ٢٧٦).

فتعال كل يوم، فلوددت أن سائر أصحاب الحديث كانوا مثلك»[1].

وقال أبو علي الحسن بن علي بن بُنْدَار الزنجاني: «قرأ يحيى بن يحيىٰ النيسابوري الحافظ كتاب الموطأ علىٰ مالك، فلما فرغ منه قال لمالك: ما سكن قلبي إلىٰ هٰذا السماع. قال: ولم؟ قال: لأني خشيت أنه سقط منه بعيي، فقرأ مالك، فلما فرغ قال: ما سكن قلبي إليه؛ لأني أخشىٰ أنه سقط من أذني شيء. قال: فما تريد؟ قال: أقرؤه أنا ثانيًا فتسمعه، فقرأه فتم له سماع ثلاث مرات»[2].

وقد كان بعض الشيوخ يأمر تلاميذه بأن يعرضوا عليه ما كتبوه عنه؛ حتى يقوِّمه لهم ويصححه:

قال ابن محرز: «سمعت عليا يقول: قال عبد الرحمٰن: قلت لزائدة بعَبَّادان: حدثني. قال: اذهب فجئ بألواح حتىٰ أحدثك. قلت: حدثني فإني أحفظ. قال: فقال: لا، اذهب فجئ بألواح حتىٰ أحدثك، أملي عليك ثم تعرضها عليَّ بعدَ ذٰلك»[3].

وقال طلحة بن عبد الملك -رحمه الله-: «أتيت القاسم، وسألته عن أشياء، فقلت: أكتبها؟ قال: نعم. فقال لابنه: انظر في كتابه، لا يزيد علي شيئا. قلت: يا أبا محمد، إني لو أردت أن أكذب لم آتك. قال: إني لم أرد، إنما أردت إن أسقطت شيئا يعدله لك»[4].

وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يكتب العلم للناس، ويعارضه لهم[5].

---

(١) تاريخ بغداد (٦/ ٣٣٩).

(٢) أدب الإملاء (ص ٨).

(٣) معرفة الرجال (٢/ ١٩٣ رقم ٦٤٠).

(٤) المحدث الفاصل (رقم ٧٠٤).

(٥) أدب الإملاء للسمعاني (ص ٧٩).

وقال جَرِير بن حازم، عن أيوب: «قلت له: كنت تكره أن تكتب الأحاديث عنك، ثم أراهم اليوم يعرضون الكتب عليك، فتقومها لهم؟ فقال: إني على رأيي الأول، ولكن لما كتبوا عني كان أن يعرضوها عليَّ فأقومها لهم، أحبُّ إلي من أن أدعها في أيديهم. يعني يقول: لا يكتبون عني الخطأ»[1].

وقال هشام بن حسان: «رأيت أيوب يقوم لهم كتبهم بيده»[2].

وقال نافع بن أبي نعيم: «قلت لنافع - مولى ابن عمر-: إنهم كتبوا حديثك، قال: فليأتوني به حتى أقيمه لهم»[3].

ولم يكن العرض على الشيخ بعد السماع مقتصرًا على عرض الكتب، فقد يعرض التلميذ من حفظه على شيخه ما سمعه منه حتى يقومه له:

وهذه أمثلة على هذا:

قال القُرْقُساني: «كنت آتي الأوزاعي فيحدث بثلاثين حديثا، فإذا تفرق الناس عرضتها عليه، فلا أخطئ فيها، فيقول الأوزاعي: ما أتاني أحفظ منك»[4].

وقال الوليد بن شجاع: «ذهبت مع سفيان إلى هشام بن عروة، فجعل سفيان يسأل هشامًا، وهشام يحدثه، حتى إذا فرغ، قال له سفيان: أعيدها عليك؟ فأعادها عليه، ثم قام سفيان، وأذن لأصحاب الحديث، فدخلت معهم، فجعل إذا حدث أرادوا الإملاء، فقال لهم هشام: احفظوا كما حفظ صاحبكم. قالوا: لا نقدر أن نحفظ كما حفظ»[5].

---

(١) علل أحمد (١ / ١٧٥ رقم ١٢٠).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٣٨).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ١٤٨).

(٤) المحدث الفاصل (ص ٣٩٩ رقم ٤٠٩).

(٥) التمييز للإمام مسلم (رقم ٢٦).

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعته -يعني أباه- يقول: ابن أبي ذئب اسمه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، وكان قوالا بالحق. قلت: كيف سماع من سمع منه؟ قال: كان لا يملي عليهم، إنما كانوا يتحفظون، فمن حفظ حفظ، إلا أن حجاجا قال: سمعت من ابن أبي ذئب ثم عرضتها عليه»(١).

وقال عَفَّان بن مسلم: «ما سمعت من أحد حديثاً إلا عرضته عليه، غير شعبة، فإنه لم يمكنني أن أعرض عليه»(٢).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «أتينا أبا عوانة فقال: من على الباب؟ فقلنا: عَفَّان وبَهْز وحبان، فقال: هؤلاء بلاء من البلاء، قد سمعوا يريدون أن يعرضوا»(٣).

وقال أحمد بن حنبل: «كان عَفَّان يسمع بالغداة، ويعرض بالعشي»(٤).

وقال عَفَّان بن مسلم: «ما سمعت من حماد بن سلمة حديثا قط في المجلس إلا أتيته في منزله حتى أقرأه عليه»(٥).

وقال الخلال: «أخبرني العباس بن محمد الدُّورِي، قال: ثنا جعفر الطيالسي، قال: سمعت يحيى يقول: لما قرأ علينا جرير الرازي عامة الكتب، قال لي عليُّ بن المديني: أريد أن أسأله: كيف كان سماعه من منصور؟ فقلت له: لا تفعل، أكرمنا الرجل. فقال: لا بد من أن أسأله.

فقال له: كيف سمعتَ هذه الأحاديث من منصور؟

فقال: وما سؤالك؟

(١) علل أحمد (١ / ٥١١ رقم ١١٩٥).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٤٦٣).
(٣) الجامع لاخلاق الراوي (٤٦٣).
(٤) تاريخ بغداد ١٢/ ٢٧٤.
(٥) تاريخ ابن مَعِين برواية الدُّورِي (١٨١٩).

فقال: أريد أن أعلم ذاك.

فقال: لا، أوْ تخبرني.

فقال له عليّ: سمعت عبد العزيز بن أبان يقول: سمعت سفيان، يقول: إنما عرض جرير على منصور عرضـاً.

فقال جرير: إن كان كاذبـاً فسوَّد الله وجهه في الدنيا والآخرة !

كنت أتحفظ الأحاديث عن منصور عشرةً أو اثني عشر أو خمسة عشر، ثم آتِي منصوراً، فأسأله عنها، فيحدثني بها، ثم أقرؤها عليه بعدُ.

سمعت عبد الله: سمعت أبي يقول: فأظنه أستُجيبَ له فيه»[١].

الصورة الثالثة: المعارضة مع المستملي بعد الكتابة من إملاء الشيخ:

قال السمعاني: «وإذا فرغوا من الكتابة، يقرأ المستملي الإملاء، والطلبة يعارضون كتابهم»[٢].

الصورة الرابعة: المعارضة مع التلاميذ الذين كتبوا معه بعد المجلس:

مثاله:

قال ابن عيينة: «كنت أختلف إلى الزهري وأنا حديث السن، ولي ذؤابتان، فأملى يومـاً حديثا عن أبي سلمة وسعيد، فلما فرغنا جلسنا نقابل، فاختلف القوم، فقال بعضهم: عن أبي سلمة، وقال بعضهم: عن سعيد، وابن شهاب يسمع، فقال: ما تقول أنت يا صبي؟ فقلت: عن كلاهما، فضممت الكاف، فجعل يعجب من ضبطي ويضحك من لحني»[٣].

---

(١) المنتخب من علل الخلال (ص ٣١٨).

(٢) أدب الإملاء (ص١٧٤).

(٣) المحدث الفاصل (ص١٩٦ رقم ٧١).

ولأهمية المعارضة جاءت نصوص المحدثين كثيرة في الحث عليها:

ومن ذلك:

قال هشام بن عروة: «قال أبي: كتبت؟ قلت: نعم. قال: عارضت؟ قلت: لا. قال: لم تكتب»[1].

وقال يحيى بن أبي كثير: «من كتب ولم يعارض، كان كمن خرج من المخرج، ولم يستنج»[2].

وقال الأوزاعي: «مثل الذي يكتب ولا يعارض، مثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي»[3].

وقال أبو محمد أفلح بن بسام: «كنت عند القعنبي، فكتبت عنه، فقال لي: كتبت؟ قلت: نعم. قال: عارضت؟ قلت: لا. قال: لم تصنع شيئا»[4].

وقال الأخفش: «إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض، خرج أعجميًا»[5].

وقال الخلال الحنبلي: «من لم يعارض لم يدر كيف يضع رجله»[6].

وقال عبد الرزاق: «سمعت معمرًا يقول: لو عورض الكتاب مائة مرة، ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقط، أو قال: خطأ»[7].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤٥٣ رقم ٣٠١٥)، الكفاية (ص ٢٧٣)، المحدث الفاصل (رقم ٧١٩)، أدب الإملاء (ص ٧٩)..

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٧١٩)، أدب الإملاء (ص ٧٨، ٧٩).

(٣) الإلماع (ص ١٦٠).

(٤) الكفاية (ص ٢٧٣).

(٥) الكفاية (ص ٢٧٣).

(٦) فتح المغيث (٢ / ١٦٥).

(٧) جامع بيان العلم (رقم ٣٥٣).

وقال القاضي عياض: «ولبعض الشعراء في هذا:

المح كتابك حين تكتبه واحرسه من وهم ومن سقط
واعرضه مرتابا بصحته ما أنت معصوما من الغلط»[١]

وأنشد أبو حفص عمر بن عثمان بن الحسين الجنزي:

عَـارِضْ كِتَابَكَ بَعْدَمَا حَرَّرْتَـهُ فَالْخَطُّ غَيْرَ مُعَارَضٍ لَمْ يُكْتَبِ
وَإِذَا كَتَبْـتَ مُقَابِـلا وَمُصَحِّحًـا سَهُلَتْ تِلاوَتُهُ عَلَى الْغِرِّ الْغَبِي[٢]

وقد امتنع بعض المحدثين من الأخذ عن الشيخ الذي لم يقابل ويعارض كتبه:

قال الخطيب: «سمعت محمد بن عمر الدُّورِي يقول: سمعت ابن شاهين يقول: أنا أكتب ولا أعارض، وحدثنا البرقاني قال: قال ابن شاهين: جميع ما خرجته وصنفته من حديثي لم أعارضه بالأصول، يعني ثقة بنفسه فيما ينقله. قال البرقاني: فلذلك لم أستكثر منه زهدا فيه»[٣].

وقد نص المحدثون على وجوب معارضة الكتاب ومقابلته:

قال الخطيب: «يجب على من كتب نسخة من أصل بعض الشيوخ أن يعارض نسخته بالأصل، فإن ذلك شرط في صحة الرواية من الكتاب المسموع»[٤].

وقال الخطيب: «ويجب أن يكون الكتاب الذي يحدث منه قد قوبل بأصل الشيخ الذي يرويه عنه»[٥].

(١) الإلماع (ص ١٦١).
(٢) أدب الإملاء (ص٧٩).
(٣) تاريخ بغداد (١١ / ٢٦٨).
(٤) الجامع لأخلاق الراوي (١ / ٢٧٥).
(٥) الكفاية (ص ٢٧٣).

وقال السخاوي: «ثم بعد تحصيل الطالب للمروي بخطه أو بخط غيره، عليه العرض وجوبا، كما صرح به الخطيب، وقال: إنه شرط في صحة الرواية، وكذا قال عياض إنه متعين لا بد منه وهو مقتضى قول ابن الصلاح إنه لا غنى لمجلس الإملاء عن العرض»[1].

وقال السخاوي: «والظاهر أن محل الوجوب حيث لم تثق بصحة كتابته أو نسخته، أما من عرف بالاستقراء ندور السقط والتحريف منه، فلا، لا سيما وقد روى ابن عبد البر في جامع العلم عن معمر أنه قال: لو عرض الكتاب مائة مرة، ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقط أو قال خطأ، ولكنه قد بالغ، كما أن قول القائل: الأصل عدم الغلط معارض بقول غيره، بل الأصل عدم نقل كل ما كان في الأصل. نعم لا يخلو الكاتب من غلط، وإن قل، كما هو معروف من العرف والتجربة؛ ولذا قال بعضهم: ما قرمطنا[2] ندمنا، وما انتخبنا ندمنا، وما كتبناه بدون مقابلة ندمنا[3].

واختلفوا في جواز رواية الراوي من كتابه الذي لم يُعارَضْ:

فذهب القاضي عياض إلى عدم جواز رواية الكتاب الذي لم يعارض بالأصل:

قال القاضي عياض: «وأما مقابلة النسخة بأصل السماع ومعارضتها به، فمتعينة لا بد منها، ولا يحل للمسلم التقي الرواية ما لم يقابل بأصل شيخه، أو نسخة تحقق ووثق بمقابلتها بالأصل»[4].

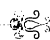
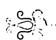
بينما ذهب أبو إسحاق الإسفراييني وأبو بكر الإسماعيلي وأبو بكر الباقلاني وابن

(١) فتح المغيث (٢/ ١٦٤).

(٢) القرمطة: هي مقاربة الحروف و السطور. المعجم الوسيط (٢ / ٧٣٠).

(٣) فتح المغيث (٢ / ١٦٦).

(٤) الإلماع (ص ١٥٨).

الصلاح إلى جواز الرواية من الكتاب الذي لم يعارض بالأصل، لكن وضعوا لها من الشروط ما تضمن التثبت:

قال ابن الصلاح: «أما إذا لم يعارض كتابه بالأصل أصلا: فقد سئل الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني عن جواز روايته منه، فأجاز ذلك. وأجازه الحافظ أبو بكر الخطيب أيضا، وبين شرطه، فذكر أنه يشترط أن تكون نسخته نقلت من الأصل، وأن يبين عند الرواية أنه لم يعارض. وحكى عن شيخه أبي بكر البرقاني أنه سأل أبا بكر الإسماعيلي: هل للرجل أن يحدث بما كتب عن الشيخ، ولم يعارض بأصله؟ فقال: نعم، ولكن لا بد أن يبين أنه لم يعارض. قال: وهذا هو مذهب أبي بكر البرقاوي؛ فإنه روى لنا أحاديث كثيرة قال فيها (أخبرنا فلان، ولم أعارض بالأصل).

قلت: ولا بد من شرط ثالث، وهو: أن يكون ناقل النسخة من الأصل غير سقيم النقل، بل صحيح النقل، قليل السقط، والله أعلم»[1].



(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ٢٢٦).





الفصل الثالث:
عرض ما سمعه أو ما كتبه على نقاد الحديث

من صور التثبت أن يعرض التلميذ ما سمعه على نقاد الحديث؛ لينظروا فيه ويصوبوه له:

قال الأوزاعي: «كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا، كما يعرض الدرهم الزائف، فما عرفوا منه أخذنا به، وما أنكروا تركنا»[1].

وقال يزيد بن أبي حبيب: «إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة، فإن عرف فخذه، وإلا فدعه»[2].

وقد يعرض التلميذ ما سمعه من شيخه على أقران شيخه الذين سمعوه معه من نفس شيوخه:

قال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن سعيد بن زكريا المدائني؟ فقال: كتبنا عنه أحاديث زمعة، وعرضتها على أبي داود الطيالسي بعد، فأجاب فيها إلا شيئا يسيرا: أربعة أحاديث أو خمسة، أو أقل أو أكثر، ما به بأس إن شاء الله»[3].

وقال أبو زكريا يحيى بن مَعِين: «ربما عارضت أحاديث يحيى بن يمان بأحاديث الناس، فما خالف ضربت عليه، وقد أتيت بحديثه وكيعا فقال وكيع: ليس هذا سفيان الذي سمعنا نحن منه، أنكرها جدا»[4].

---

(١) المحدث الفاصل (ص٣١٨ رقم ٢١٧).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ١٩).

(٣) تاريخ بغداد (٩/ ٧٠).

(٤) تاريخ بغداد (١٤/ ١٢٢).

وقال ابن محرز: «سمعت أبا بكر بن أبي شيبة يقول: مصعب بن سلام تركنا حديثه، وذلك أنه جعل يملي علينا عن شعبة أحاديث حدثنا شعبة، حدثنا شعبة. فذهبت إلى وكيع فألقيتها عليه، قال: من حدثك بهذا؟ فقلت: شيخ ههنا. قال: هذه الأحاديث كلها حدثنا بها الحسن بن عمارة، فإذا الشيخ قد نسخ حديث الحسن بن عمارة في حديث شعبة»(١).

وقال أحمد بن حنبل: «عرضت على ابن مهدي أحاديث الهيثم بن عبد الغفار، عن همام بن يحيى، وغيره، فقال: هذا يضع الحديث. وسألت الأقرع - وكان صاحب حديث - عن الهيثم، فذكر نحوه»(٢).

وقال الْبَرْذَعِي: «وقال لي أبو زرعة في عمرو بن مرزوق: أنا أخبرك بأمره، سئل أبو الوليد عنه، فأثنى عليه خيرا، فذهبوا إليه فسمعوا منه أحاديث لزائدة وعرضوها على أبي الوليد، فقال أبو الوليد: إنما سمع هو من زائدة بعَبَّادان. قال أبو زرعة: روى ثلاثة آلاف عن شعبة»(٣).

وقال الْبَرْذَعِي: ذكرنا عند أبي زرعة سُويد بن عبد العزيز فقال: قال إبراهيم بن موسى: كان سُويد بن عبد العزيز يحدث عن مغيره عن إبراهيم «إذا أفاق المجنون توضأ أو اغتسل»، فقيل له: أين سمعت هذا من مغيرة؟ قال: مع هُشَيم -فذكر ذلك لهُشَيم- فقال: لم أسمعه من مغيرة»(٤).

وقد يعرض التلميذ ما سمعه من شيخه على شيخ شيخه، إن كان حيًّا.

ومن الأمثلة على هذا:

---

(١) معرفة الرجال (٢ / ٢١٣ رقم ٧١٢).

(٢) ميزان الإعتدال (٧ / ١١٠).

(٣) سؤالاته (٢ / ٤٠٦).

(٤) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤٩٨).

قال ابن أبي حاتم: «خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط، أبو بكر المعروف بشَبَاب العصفري، روىٰ عن يزيد بن زُريع، وبشر بن المفضل، ومعتمر بن سليمان، سمعت أبي يقول ذٰلك. وسألته عنه فقال: لا أحدث عنه، هو غير قوي، كتبت من مسنده أحاديث ثلاثة عن أبي الوليد، فأتيت أبا الوليد وسألته عنها، فأنكرها وقال: ما هٰذه من حديثي. فقلت: كتبتها من كتب شَبَاب العصفري. فعرفه وسكن غضبه»[1].

وقال الليث بن سعد: «قدم علينا شيخ من الأسكندرية يروي عن نافع - ونافع يومئذ حي - قال: فأتيناه، فكتبنا عنه فُنداقين[2] عن نافع، فلما خرج الشيخ أرسلنا بالفنداقين إلىٰ نافع، فما عرف منها حديثا واحدا، فقال أصحابه: ينبغي أن يكون هٰذا من الشياطين الذين حُبسوا»[3].

وقد يعرض التلميذ ما سمعه من شيخ على أقرانه تلاميذ شيخه:

ومن الأمثلة على هذا:

قال ابن أبي حاتم: «قرئ على العباس بن محمد الدُّورِي، قال: سمعت يحيى بن مَعِين يقول: ابن عُلَيَّة عرض كتب ابن جريج علىٰ عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، فأصلحها له. فقلت ليحيىٰ: ما كنت أظن أن عبد المجيد هٰكذا! قال يحيىٰ: كان أعلم الناس بحديث ابن جريج، ولٰكن لم يكن يبذل نفسه للحديث»[4].

---

(١) ميزان الاعتدال (٢ / ٤٥٧).

(٢) الفُنداق هو: صحيفة الحساب. لسان العرب (١٠ / ٣٢٤).

(٣) المجروحين (١ / ٦٣).

(٤) الجرح والتعديل (٦ / ٦٤).

وقال الحسين بن عيَّاش: «كنا نأتي سفيان إذا سمعنا من الأعمش، فنعرضها عليه بالعشي، فيقول: هٰذا من حديثه، وليس هٰذا من حديثه»(١).

وقال زائدة بن قُدامة: «كنا نأتي الأعمش، ثم نأتي سفيان، فنعرض عليه ما سمعنا، فيقول لبعضنا: ليس هٰذا بشيء. فنقول: إنا سمعناه من الأعمش الآن. فيقول: اذهبوا إليه فأخبروه، فنذهب إليه فنقول له، فيقول: صدق سفيان، فيُمحاه»(٢).

وقال عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد: «كان سفيان الثوري إذا لم ير أصحاب الحديث أسند الأحاديث، فكنت آتي ابن عيينة فيقول: هٰذا خطأ، وهٰذا كذا، فآتي الثوري فيقول لي: أتيت ابن عيينة؟ فأخبره بما قال ابن عيينة، فيقول: هو كما قال»(٣).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «حدثني أبي، حدثنا حسن الأشيب، قال: جاءني سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: عارضني بحديث شعبة. قال: وكان الأشيب ضابطا لحديث شعبة وغيره؛ فلذٰلك طلب إليه سعد أن يعارضه»(٤).

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «كتب إلي ابن لهيعة كتابا فيه حديث عمرو بن شعيب، قال عبد الرحمٰن: فقرأته على ابن المبارك، فأخرجه إلي ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة، قال: أخبرني إسحاق وابن أبي فروة عن عمرو بن شعيب»(٥).

وقد يعرض التلميذ ما سمعه على نقاد الحديث وأئمة العلل:

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٧٠).

(٢) الجرح والتعديل (٢ / ٢٠).

(٣) تاريخ بغداد (٩ / ١٨١).

(٤) تاريخ بغداد (٧ / ٤٢٨).

(٥) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٥١).

ومن الأمثلة على هذا:

قال محمد بن أبي حاتم: «وسمعت محمد بن يوسف يقول: سأل أبو عبد الله أبا رجاء البغلاني - يعني: قتيبة - إخراج أحاديث ابن عيينة، فقال: منذ كتبتها ما عرضتها علىٰ أحد، فإن احتسبت ونظرت فيها، وعلمت على الخطأ منها فعلت، وإلا لم أحدث بها، لأني لا آمن أن يكون فيها بعض الخطأ، وذٰلك أن الزحام كان كثيرا، وكان الناس يعارضون كتبهم، فيصحح بعضهم من بعض، وتركت كتابي كما هو، فسر البخاري بذٰلك، وقال: وفقت. ثم أخذ يختلف إليه كل يوم صلاة الغداة، فينظر فيه إلىٰ وقت خروجه إلى المجلس، ويعلم على الخطأ منه. فسمعت البخاري رد علىٰ أبي رجاء يوما حديثا، فقال: يا أبا عبد الله، هٰذا مما كتب عني أهل بغداد، وعليه علامة يحيى بن مَعِين، وأحمد بن حنبل، فلا أقدر أغيره. فقال له أبو عبد الله: إنما كتب أولئك عنك لأنك كنت مجتازا، وأنا قد كتبت هٰذا عن عدة علىٰ ما أقول لك، كتبته عن يحيى بن بكير، وابن أبي مريم، وكاتب الليث عن الليث.

فرجع أبو رجاء، وفهم قوله، وخضع له»[١].

وقال الْعُقَيْلِي: «لما ألف البخاري كتابه الصحيح، عرضه على ابن المديني ويحيى بن مَعِين وأحمد بن حنبل وغيرهم، فامتحنوه، وكلهم قال: كتابك صحيح إلا أربعة أحاديث. قال الْعُقَيْلِي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة»[٢].

وقال الخطيب: «وكان أبو داود قد سكن البصرة، وقدم بغداد غير مرة، وروىٰ كتابه المصنف في السنن بها، ونقله عنه أهلها، ويقال إنه صنفه قديما، وعرضه علىٰ أحمد بن حنبل، فاستجاده واستحسنه»[٣].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٢٧).

(٢) تهذيب التهذيب (٣/ ٥١١).

(٣) تاريخ بغداد (٩ / ٥٦).

وقال عبدالله بن أحمد: «عرضت علىٰ أبي حديثا حدثناه الفضل بن زياد الطستي، حدثنا ابن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر - مرفوعا: «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن»[1]، فقال أبي: هٰذا باطل - يعني أن إسماعيل وهم»[2].

وقال محمد بن سهل بن عسكر: «كتبنا عنه -أي حبيب بن أبي حبيب- عشرين حديثا، وعرضناها على ابن المديني، فقال: هٰذا كله كذب»[3].

وقال علي بن المديني: «دفع إلي من حديث ابن إسحاق ستين، فما أنكرت منه إلا أربعة أحاديث، ظننت أن بعضه منه، وبعضه ليس منه»[4].

وقال أحمد بن حنبل في إسماعيل بن سالم: «قد كانت عنده أحاديث الشيعة، وقد نظر له شعبة في كتبه»[5].

وقال أبو حاتم في عبد الرحمٰن بن مهدي: «وكان يعرض حديثه على الثوري»[6].

وقال العجلي في زائدة بن قُدامة: «وكان قد عرض حديثه علىٰ سفيان الثوري، وروىٰ عنه الثوري، وسمع سفيان من عون بن أبي جحيفة»[7].

وقال سفيان بن عيينة: «أتيت إبراهيم الهجري، فدفع إلي عامة حديثه، فرحمت الشيخ، فأصلحت له كتابه، فقلت: هٰذا عن عبد الله، وهٰذا عن النبي ﷺ، وهٰذا عن عمر»[8].

---

(١) ميزان الإعتدال (١ / ٤٠١).

(٢) تهذيب التهذيب (٢ / ١٥٧).

(٣) تهذيب التهذيب (٢ / ١٥٧).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٧).

(٥) سؤالات المروذي (١٨٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٥ / ١٨٤).

(٧) الثقات (٤٩٠).

(٨) الكامل لابن عدي (١ / ٢١٢).

وقال البخاري: «قال لي محمد بن سَلاَم: انظر في كتبي، فما وجدت فيها من خطأ فاضرب عليه؛ كي لا أرويه. ففعلت ذٰلك، وكان محمد بن سَلاَم كتب عند الأحاديث التي أحكمها محمد بن إسماعيل: رضي الفتىٰ. وفي الأحاديث الضعيفة: لم يرض الفتىٰ، فقال له بعض أصحابه: من هٰذا الفتىٰ؟ فقال: هو الذي ليس مثله، محمد بن إسماعيل»[1].

وقال أبو غسان -يعني زنيج-: «قال جرير: كنت إذا سمعت الحديث جئت به إلى المغيرة فعرضته عليه، فما قال لي ألقه، ألقيته»[2].

وقال قبيصة بن عقبة: «رأيت زائدة يعرض كتبه علىٰ سفيان الثوري، ثم التفت إلىٰ رجل في المجلس فقال: مالك لا تعرض كتبك على الجهابذة (كما) نعرض ؟»[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «قال لي سفيان: هات كتبك اعرضها علي»[4].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «عرض زائدة كتبه علىٰ سفيان، فقلت: كأن في هٰذا ضعفا، قال: لا، لم يختلفا إلا في قدر عشرة أحاديث»[5].

وقال يحيى بن سعيد: : «قال لي سفيان بن سعيد: ائتني بكتبك أنظر فيها، فقلت له: تريد أن تصنع بي كما صنعت بزائدة ؟ قال: وما ضر زائدة ؟ قال يحيىٰ: لوددت أني كنت فعلت»[6].

---

(١) تاريخ بغداد (٢/ ٢٤).

(٢) الكفاية (ص ٤٧٢).

(٣) المجروحين (١ / ٥٠).

(٤) الجرح والتعديل (١ / ٧٩).

(٥) الجرح والتعديل (١/ ٨٠).

(٦) الجرح والتعديل (١/ ٨٠).

وقال الدُّورِي: «قلت ليحيىٰ: فزائدة بن قُدامة؟ قال: هو أثبت من زهير. فقلت له: إنهم يقولون: إن زائدة عرض كتبه علىٰ سفيان؟ فقال يحيىٰ: وما بأس بذاك؟ كان يلقي السقط، ولا يقبل منه شيئا يزيده في كتبه، أو نحو هذا من الكلام قاله يحيىٰ»[1].

وقال ابن مَعِين: «قال عَفَّان: جاءني رجل يعني أتىٰ رجل من أهل الحديث، ورفع يحيىٰ شأنه، يعني حبان بن هلال يعرض علي حديثه، فكنت إذا خالفته في شيء، ضرب عليه من كتابه. ولم يكن يصحح شيئا، وكان عَفَّان يروي عن شعبة ألفي حديث»[2].

وقال الأعمش: «كان إبراهيم - يعني النخعي - صيرفيا في الحديث، وكنت أسمع من الرجال، فأجعل طريقي عليه، فأعرض عليه ما سمعت، وكنت آتي زيد بن وهب وضرباءه في الحديث في الشهر المرة والمرتين، وكان الذي لا أكاد أغبه إبراهيم النخعي»[3].

وقال عبد الله بن أحمد: «سَمِعتُهُ يقول (يعني أباه): لما أراد الخفاف أن يحدثهم بحديث هشام الدستوائي، أعطاني كتابه. فقال لي: انظر فيه، فنظرت فيه، فضربت علىٰ أحاديث منها، فحدثهم، فكان صحيح الحديث»[4].

وقال أحمد: «أخرج إلينا غُنْدَر كتابه عن سفيان بن عيينة، فقال: هل تجدون فيه خطأ؟ ثم رمىٰ به إلينا»[5].

وقال الزعفراني: «رأيت يحيى بن مَعِين يعرض علىٰ عَفَّان ما سمعه من يحيى بن سعيد»[6].

---

(١) تاريخ ابن مَعِين برواية الدُّورِي (٢١٦٣، ٢١٦٤).

(٢) تاريخ ابن مَعِين برواية الدقاق (ص ١١٩).

(٣) الجرح والتعديل (٢ / ١٧).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٣٥٥ رقم ٢٥٦٨).

(٥) علل أحمد (١ / ٣٠٥ رقم ٥١٣).

(٦) تاريخ بغداد (١٢ / ٢٧٥).






الفصل الرابع:
حفظ ما كتبه في صدره



من صور التثبت أن يحرص التلميذ على حفظ ما كتبه في صدره، وأن يجمع بين حفظ الصدر والكتاب:

وقد جاءت نصوص المحدثين كثيرة في الحث على الحفظ والترغيب فيه، وذم من لم يحفظ علمه:

قال أبو معاوية: «قال لنا الأعمش: احفظوا ما جمعتم؛ فإن الذي يجمع ولا يحفظ كالرجل كان جالسا على خوان يأخذ لقمة لقمة فينبذها وراء ظهره، فمتى تراه يشبع»(1).

وقال عبد الرزاق الصنعاني: «كل علم لا يدخل مع صاحبه الحمام، فلا تعده علما»(2).

وقال الخليل بن أحمد -رحمه الله-:

ليس بعلمٍ ما حوى القِمَطْرُ ما العلم إلا ما حواه الصدر(3).

وقال أبو العتاهية:

من منح الحفظ وعى   من ضيع الحفظ وهم(4)

وقال أبو معشر في الحفظ:

يا أيها المضمن الصحائفا   ما قد روى يضارع المصاحفا(5)

---

(1) الجامع لأخلاق الراوي (2/ 248).

(2) الجامع لأخلاق الراوي (2/ 251).

(3) جامع بيان العلم (ص 96 98).

(4) جامع بيان العلم (ص 96 98).

(5) جامع بيان العلم (ص 96 98).

احفظ وإلا كنت ريحًا عاصفا.

وقال أعرابي: «حرف في تامورك، خير من عشرة في كتبك.

قال أبو عمر: التامور: علقة القلب»[1].

وقال الأصمعي: «سمع يونس بن حبيب رجلًا ينشد:

استودع العلم قرطاسًا فضيعه وبئس مستودع العلم القراطيس

فقال يونس: قاتله الله، ما أشد صيانته للعلم وصيانته للحفظ! إن علمك من روحك، وإن مالك من بدنك، فصن علمك صيانتك روحك، وصن مالك صيانتك بدنك»[2].

وأنشد منصور الفقيه:

علمي معي حيثما يممت أحمله بطني وعاء له لا بطن صندوق

إن كنت في البيت كان العلم فيه معي أو كنت في السوق كان العلم في السوق[3]

وقال ابن بشير الأزدي:

أأشهد بالجهل في مجلس وعلمي في البيت مستودع

إذا لم تكن حافظا واعيا فجمعك للكتب لا ينفع[4]

وقال أبو حاتم: «اكتب أحسن ما تسمع، واحفظ أحسن ما تكتب، وذاكر بأحسن ما تحفظ»[5].

(١) جامع بيان العلم (ص ٩٦ ٩٨).

(٢) جامع بيان العلم (ص ٩٦ ٩٨).

(٣) جامع بيان العلم (ص ٩٦ ٩٨).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢ / ٢٥١).

(٥) تاريخ بغداد (٢ / ٧٧).

وقال العجلي: «قال رجل لعبد الرحمن بن مهدي: أيما أحب إليك: يغفر الله لك ذنبا، أو تحفظ حديثا؟ قال: أحفظ حديثا»[1].

وقال هُشَيم بن بشير الواسطي: «من لم يحفظ الحديث، فليس هو من أصحاب الحديث، يجيء أحدهم بكتاب يحمله، كأنه سجل مكاتب»[2].

وأنشد إبراهيم بن حميد وهو النحوي:

إذا ما غدت طلابة العلم ما لها   من العلم إلا ما يدون في الكتب

غدوت بتشمير وجد عليهم   فمحبرتي أذني ودفترها قلبي[3]

وقال سليمان بن موسى: «العالم الذي لا يحفظ شيئًا فليس بشيء، والذي يتنقى ذاك العالم»[4].

وقال يزيد بن هارون: «لما حدثنا شعبة بحديث المقدام أبي كريمة في حق الضيف، قال شعبة: فيكم أحد سمعه من حَرِيز بن عثمان؟ قلت: أنا. قال: حدثني به. قلت: لا أحفظه. قال: صحفيون! فضحك يزيد»[5].

وذلك أن الكتاب تعرض له آفات كثيرة فقد يندرس ما فيه وقد يفقده صاحبه وقد يعبث فيه:

قال الثعالبي: «ولأبي بكر الخوارزمي رسالة في آفات الكتب، جمع نكتها بعض تلامذته، في قوله:

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ١٨٣).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٩٥).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٣٨٤).

(٤) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٣٣ رقم ٦٠٤).

(٥) الجرح والتعديل (١ / ١٧٤).

عليك بالحفظ دون الجمع في الكتب فإن للكتب آفات تفرقها
الماء يغرقها والنار تحرقها والفأر يخرقها واللص يسرقها[1]

وسيأتي تفصيل بعض هٰذه الآفات[2].

ولهذا السبب ذهب بعض المحدثين إلى عدم جواز أن يروي الراوي من كتابه، إذا لم يحفظ حفظ صدر:

قال أشهب بن عبد العزيز: «سئل مالك: أيؤخذ ممن لا يحفظ ويأتي بكتب فيقول: قد سمعتها، وهو ثقة؟ فقال: لا يؤخذ عنه، أخاف أن يزاد في كتبه بالليل»[1].

وكان بعضهم يمتنع من الأخذ عن الشيخ الذي لا يحفظ:

وقال إسماعيل بن عُلَيَّة: «سمعت من يزيد الرِّشك أربعة أحاديث، وكان يحدث من كتابه، فقلت: هٰذا لا يحفظ، فلم أرغب فيه، وجاء شعبة وكتب كتبه عن معاذة العدوية»[4].

فمتى ما جمع الراوي بين حفظ الصدر والكتاب سلم من هذه الآفات:

لما حرق المعتضد بن عَبَّاد كتب ابن حزم، أنشد -رحمه الله-:

فإن يحرقوا القرطاس لا يحرقوا الذي تضمنه القرطاس بل هو في صدري
يسير معي حيث استقلت ركائبي وينزل إن أنزل ويدفن في قبري[5]

---

(١) تحسين القبيح وتقبيح الحسن (ص ٥١). تحسين القبيح وتقبيح الحسن. المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ). المحقق: نبيل عبد الرحمٰن حياوي. الناشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت / لبنان.

(٢) انظر في آفة فقدان الكتاب ص (٩٩٥)، وانظر في آفة العبث في الكتاب ص (٨٢١).

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٢٧).

(٤) الكفاية (ص ٢٢٩).

(٥) الأخلاق والسير لابن حزم (ص ١٦) علي بن أحمد بن سعيد بن حزْم،أبو محمد،الأندلسي

وقال أبو أحمد الزبيري: «لا أبالي أن يسرق مني كتاب سفيان؛ إني أحفظه كله»[1].

وقال نُعيم بن حماد: «قال ابن المبارك: قال لي أبي: لئن وجدت كتبك لأحرقنها! فقلت له: وما عليّ من ذلك وهو في صدري؟»[2].

وقد جمع كثير من الرواة بين حفظ الصدر والكتاب:

ومن الأمثلة عليهم:

قال على بن المديني: «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة»[3].

وقال بكر بن منير: «سمعت أبي يسأل محمد بن إسماعيل البخاري عن محمد بن الهيثم، لما قدم، فقال: اكتبوا عنه، فإنه ثقة. قال بكر: جميع ما حدثناه من حفظه، والكتب بين يديه مطروحة»[4].

وقال خلف بن سالم: «صرت أنا وأحمد وإسحاق وابن مَعِين إلىٰ علي بن الجعد، فأخرج إلينا كتبه وذهب، ظننا أنه يتخذ لنا طعاما، فلم نجد في كتبه إلا خطأ واحدا، فلما فرغنا من الطعام قال: هاتوا، فحدث بكل شيء كتبناه من حفظه»[5].

وقال حجاج بن الشاعر: «عمرو بن علي الفلاس لا يبالي أحدث من حفظه، أو من كتابه»[6].

(٣٨٤- ٤٥٦هـ). المحقق: عادل أبو المعاطي. الناشر: دار المشرق العربي، القاهرة. الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م.

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٤٠)، ميزان الاعتدال (٦/ ٢٠٤).

(٢) شرح علل الترمذي (١/ ٤٧٨).

(٣) الجرح والتعديل (١/ ٢٩٥).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٣٠).

(٥) تذكرة الحفاظ للذهبي (١/ ٢٩٢) طبعة دار الكتب العلمية، تهذيب التهذيب (٥/ ٦٥٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٦/ ١٨٨).

وقال أبو أحمد الزبيري: «لا أبالي أن يسرق مني كتاب سفيان أني أحفظه كله»[1].

وقال أبو القاسم التنوخي: «حدثني أبي، قال: دخل إلينا أبو عبد الله الخُتَّلي إلى البصرة، وهو صاحب حديث، جلد، مشهور بالحفظ، فجاء وليس معه شيء من كتبه، فحدث شهورا إلىٰ أن لحقته كتبه، فسمعته يقول: حدثت بخمسين ألف حديث من حفظي إلىٰ أن لحقتني كتبي»[2].

وقال بُنْدَار: «ما جلست مجلسي هٰذا حتىٰ حفظت جميع ما خرجته»[3].

والذين جمعوا بين الكتاب والحفظ منهم من كان يحفظ مباشرة ومنهم من كان لا يحفظ ثم حفظ بعد ذلك:

قال أبو داود: «كان حفص بآخره دخله نسيان وكان يحفظ، ابن المبارك لا يحفظ ثم حفظ، وكان قبيصة وأبو عامر وأبو حذيفة لا يحفظون، ثم حفظوا بعد»[4].

قال يحيى بن مَعِين في إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق: «كان إسرائيل لا يحفظ، ثم حفظ بعد»[5].

ومنهم من كان إذا طلب منه التحديث بأحاديث معينة تحفظها، ثم حدث بها:

قال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: محمد بن دينار، كان -زعموا- لا يحفظ، كان يتحفظ لهم، ذكر له حديث المصة، فأنكره، وذكرت له حديث ابن عمر في الحيوان، فقال: ليس فيه ابن عمر، هو عن زياد بن جبير موقوف»[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٤٠)، ميزان الاعتدال (٦/ ٢٠٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٣٦)، تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٤٦).

(٤) سؤالات الآجري (٢٣٠) طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٥) تاريخ بغداد (٧/ ٢١).

(٦) ((سؤالاته)) (٥٤٧).




وفي نهاية هذا الفصل لابد أن ينبه إلى أن مسألة الحفظ لمن يكن له اعتبار في الرواة المتأخرين فالعمدة عندهم ليست الضبط والحفظ، وإنما صحة السماع والكتب؛ فالأحاديث قد دونت واشتهرت.

جاء في ترجمة (أبي بكر بن خلاد) المتوفى سنة تسع وخمسين وثلاثمائة، في السير(١٦/ ٦٩) قول الخطيب عنه: (كان لا يعرف شيئًا من العلم، غير أن سماعه صحيح). فقال الذهبي معلقا: (فمن هذا الوقت، بل وقبله، صار الحفاظ يطلقون هذه اللفظة على الشيخ الذي سماعه صحيح بقراءة متقن وإثبات عدل، وترخصوا في تسميته بالثقة، وإنما الثقة في عرف أئمة النقد، كانت تقع على العدل في نفسه، المتقن لما حمله، الضابط لما نقل، وله فهم ومعرفة بالفن، فتوسع المتأخرون).آ.هـ







الفصل الخامس:
حفظ ما كتبه وصيانته من أن يعبث فيه

وفيه مباحث:

المبحث الأول: عدم إعارة الكتب:

من صور التثبت: أن لا يعير الراوي كتابه، فكم من كتاب أُعِير فلم يرجع إلى صاحبه:

قال حماد بن سلمة: «استعار مني حجاج الأحول كتاب قيس، فذهب إلىٰ مكة وقال: ضاع»[1].

وقال الفضل: «وسمعت سعيد بن منصور قال: «كنت أخذت منه بعض كتبه أي رشدين لأكتبه وأسمع منه، ثم كسلت عن ذٰلك. قال: فكان يجيء إلىٰ القيسارية فيقول لأصحابنا: إنسان منكم أخذ لنا كتاباً، وليس يرده علينا، وذكر عنه سلامة وعقل»[2].

وقال أحمد: «وسمعت عبد الوهاب الخفاف قال: استعار مني روح كتاب ابن أبي ذئب، فلم يرده علي. قال أحمد: فذكرت ذٰلك لروح، فقال: بلىٰ، قد بعثت به مع أخيه أو ابن أخيه»[3].

وقال عبد الله بن أحمد: «حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، قال: أخبرني عثمان الجزري، عن مقسم، قال معمر: كان يقال له: عثمان المشاهد،

---

(١) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٩).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٦).

(٣) علل أحمد (١/ ٣٥٤ رقم ٦٧٢).

كتبت عنه صحيفتين في المغازي، فاستعارهما مني رجل، فذهب بهما، ولم أعر قبلهما كتابا»[1].

وقال يحيى القطان: «أخبرني شعبة قال: أخذ مني حفص بن سليمان كتابا، فلم يرده، قال: وكان يأخذ كتب الناس فينسخها»[2].

وقال علي بن المديني: «قال لي الدَّرَاوَرْدِي: قل ليوسف السَّمْتِي يتقي الله -عز وجل- ويرد كتاب موسى بن عقبة»[3].

وقال أحمد بن حنبل: «حدثنا ابن عيينة قال: هرز أخو حسن بن مسلم إذا قدمت الكوفة فحرج على ليث -أو قال: قل له- فإنه أخذ كتاب ابن حسن، إلا رده. قال سفيان: ومات حسن بن مسلم قبل طاوس»[4].

وقال الفسوي: «قال علي: قال سفيان: قال لي فلان بن مسلم - سماه -: قل لليث بن أبي سليم يتقي الله ويرد كتاب القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في التفسير؛ فإنه لا ينام. فقلت له: «ابن أبي نَجِيح لم يسمع التفسير؟ فقال: نعم، إنما يدور تفسير مجاهد على القاسم بن أبي بزة»[5].

وكم من راو أعار كتابه فرجع إليه الكتاب وقد غُير وتُصُرف فيه:

قال أبو زرعة: «سمعت من بعض المشايخ أحاديث، فسألني رجل من أصحاب الحديث فأعطيته كتابي، فرد علي الكتاب بعد ستة أشهر، فأنظر إلى الكتاب، فإذا إنه قد غير في سبعة مواضع، فأخذت الكتاب وصرت إلى عنده، فقلت: ألا

---

(١) العلل (١ / ١٣٢ رقم ١٠).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ١٤٠)، العلل ومعرفة الرجال (٣ / ٧٧ رقم ٤٢٥٧)، الضعفاء الصغير رقم ٧٣.

(٣) المعرفة والتاريخ (٣ / ٣٢).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ١٥٤ رقم ٤٦٨٦).

(٥) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٥٤).

تتقي الله، تفعل مثل هٰذا؟ فأوقفته علىٰ موضع موضع، وأخبرته، وقلت له: أما هٰذا الذي غيرت فإنه هٰذا الذي جعلت عن ابن أبي فديك، فإنه عن أبي ضمرة مشهور، وليس هٰذا من حديث ابن أبي فديك، وأما هٰذا فإنه كذا وكذا، فإنه لا يجيء عن فلان، وإنما هٰذا كذا، فلم أزل أخبره حتىٰ أوقفته علىٰ كله، ثم قلت له: فإني حفظت جميع ما فيه في الوقت الذي انتخبت على الشيخ، ولو لم أحفظه لكان لا يخفىٰ عليَّ مثل هٰذا، فاتق الله عز وجل يا رجل»[1].

وقال ابن أبي حاتم: «وسمعت أبا زرعة يقول: دفعت كتاب الصوم إلىٰ رجل بغدادي، فرد علي، فإذا إنه قد غير حرفاً من الإسناد عن جهته، قال أبو زرعة: فتعجبت منه، فقلت في نفسي: يا سبحان الله! من يريد أن يفعل هٰذا بي؟ أي شيء يظن؟ وقلت في نفسي: إنه يظن أنه عمل شيئاً»[2].

وقال الترمذي: «حدثنا عمرو بن مالك، حدثنا جارية بن هرم الفقيمي، حدثنا عبد الله بن بسر الحبراني، قال: سمعت أبا كبشة الأنماري -وكانت له صحبة- يحدث عن أبي بكر الصديق، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من كذب علي متعمداً،أو ردَّ علي شيئا أمرت به، فليتبوأ بيتا في جهنم ». سمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمرو بن مالك هٰذا كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المسندي، فألحق فيه أحاديث، أو قال حديثا كذبا، فروى الشيخ فوجده في وسط كتبه مكتوبا: قدمت من العراق، فقلت له: ما هٰذا؟ فأخبرني بالقصة، فإذا عمرو بن مالك هو ألحق في كتبه، وذكر عن عمرو بن مالك عجائب، قال: وقد كان روىٰ حديثا أنكر عليه، فقدم أبو جعفر البصرة فاستعار كتابه وكتبه فيه»[3].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٣٣٢).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٣٣٣).

(٣) ترتيب العلل الترمذي الكبير (٢ / ٨٥٧).

ولذلك كان من التثبت عدم إعارة الكتاب:

قال الخطيب: «ولأجل حبس الكتب امتنع غير واحد من إعارتها»(١).

وقال السمعاني: «ولأجل حبس الكتب المستعارة امتنع غير واحد من إعارتها»(٢).

وقد أوصى المحدثون الراوي أن لا يعير كتابه:

قال علي بن قادم: «سمعت سفيان الثوري: لا تعر أحداً كتاباً»(٣).

وقال الربيع بن سليمان: «كتب إلي البويطي: احفظ كتبك؛ فإنه إن ذهب لك كتاب، لم تجد بدله»(٤).

وقال حمزة الزيات: «لا تأمنن قارئاً على صحيفة، ولا جمّالاً على حبل»(٥).

وأنشد أبو القاسم علي بن الحسن القطيعي:

جلَّ قدر الكتاب يا صاح عندي.... فهو أغلى من الجواهر قدرا

لست يوما معيره من صديق لا، ولا من أخ أحاذر غدرا

ما على من يصونه من ملام بل له العذر فيه سرا وجهرا

لن أعير الكتاب إلا برهن من نفيس الرهون تبرا ودرا(٦)

وهذه أمثلة على عدم إعارة الكتاب:

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١ / ٢٤٤).

(٢) أدب الإملاء للسمعاني (ص ١٧٤ ١٧٨) .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (٤٩٠).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٤٩١)

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٤٨٩).

(٦) الجامع لأخلاق الراوي (٤٩١).

قال أحمد أبو قَطَن -وكان ثبتا-: «ما أعرت كتابي أحدا قط»[1].

وقال عبد الله بن أحمد: «حدثني أبي عن أبي قطن قال: «ما أعرت كتابي قط، ولا عارضت قط. قال: وجاءني أبو داود فقال: أعرني كتابك. قلت: اقعد أملي عليك. يعني حديث هشام الدستوائي وقال أبو قَطَن كتب لي شعبة إلىٰ رجل، يعني: أبا حنيفة»[2].

وقال عبد الرحمٰن بن المبارك: «سمعت مع عبد الرحمٰن بن مهدي من حماد بن زيد، فقلت: يا أبا سعيد، أعطني النسخة؟ فقال: يا صبي، أنا أدفع إليك كتابي؟. قال: فاستشفعت عليه بإمام الحي، فجاء فجلس حتىٰ نسخته وأخذه»[3].

وقال الخطيب: «وسأل رجل رجلا أن يعيره كتابا، فأبىٰ عليه فقال: خذ مني رهنا. فقال: من وجب أن يسترهن علىٰ علم، فواجب أن لا يعار»[4].

وكان بعضهم يأخذ الرهن على إعارة كتابه:

وقال السمعاني: «وبعضهم استحسن أخذ الرهون عليها من الأصدقاء وقالوا الأشعار في ذٰلك»[5].

وقال عبد الله بن أحمد: «سألته يعني أباه عن يحيى بن سليم؟ قال: كذا وكذا، والله إن حديثه يعني فيه شيء، وكأنه لم يحمده، وقال مرة أخرىٰ: «كان قد أتقن حديث ابن خثيم، كانت عنده في كتاب، فقلنا له: أعطنا كتابك. فقال: أعطوني مصحفا رهنا. قلنا: من أين لنا مصحف ونحن غرباء؟»[6].

---

(١) علل أحمد (١ / ٣٥٥ رقم ٦٧٨).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ١٥٩ رقم ٤٧١١) .

(٣) الكفاية (ص ٢٧٠ ٢٧١).

(٤) تقييد العلم (ص ١٤٨).

(٥) أدب الإملاء (ص ١٧٨ ١٧٩).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٤٨٠ رقم ٣١٥٠).

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين يقول: قال لي يحيى بن سليم: إنما قرأناها على ابن خثيم: فإن أردت أن تقرأ علي كما قرأتها عليه فجئني بمصحف حتى أدفعها إليك. قال يحيى بن معين: وكان لا يدفعها إلى أحد إلا برهن مصحف»(١).

وقال أبو خيثمة: «أتينا يحيى بن سليم فقلنا له: أعطنا شيئا نكتب منه قال: ائتوني بمصحف رهن. فأعطيناه، فأعطانا شيئا من كتبه»(٢).

وقال إسحاق بن إبراهيم: «ثنا السكن قال: طلبت من إبراهيم بن ميمون الصائغ كتابا، فقال: هات رهنا. قال: فدفعت إليه مصحفا رهنا»(٣).

وقال الخطيب: «وسأل رجلٌ رجلاً أن يعيره كتابا فقال: علي يمين ألا أعير كتابا إلا برهن. قال: فهذا كتاب استعرته من فلان فأتركه رهنا عندك. فقال: أخاف أن ترهن كتابي كما رهنت كتاب غيري»(٤).

و أنشد محمد بن خلف بن المرزبان:

أعر الدفتر للصا حب بالرهن الوثيق

إنه ليس قبيحا أخذ رهن من صديق(٥)

وأنشد علي بن أبي بكر الطرازي:

يا مستعير كتابي   لا تكثرن عتابي

ألا برهن وثيق   من فضة أو ثياب(٦)

---

(١) معرفة الرجال (٢ / ١٥١ رقم ٤٧٩).

(٢) ميزان الاعتدال (٧ / ١٨٧).

(٣) أدب الإملاء (ص ١٧٨ ١٧٩).

(٤) تقييد العلم (ص ١٤٨).

(٥) أدب الإملاء (ص ١٧٨ ١٧٩).

(٦) أدب الإملاء (ص ١٧٨ ١٧٩).

وكان بعضهم يكتب على ظهر كتابه إذا أعاره بعض العبارات التي تأمر برده:

قال الخطيب: «وكان بعض أهل العلم يكتب علىٰ ظهور كتبه التي يعيرها: يا رب، من حفظ كتابي فاحفظه، ومن أضاعه فلا تحفظه.

وكتب آخر: ليس من أهل العلم من أضاع كتاب علم.

وكتب آخر: الكتاب أمانة، وهو حقيق بالصيانة.

وكتب آخر: أكرم الله من أكرمك، وردك كما تسلمك.

وكتب آخر: كتابي أعز شيء علي، وإحسانك إليه إحسانك إلي»[(١)] .

وينبه إلى أن هناك مسألة أخرى حثَّ المحدثون فيها على إعارة الكتاب، وهي إذا ما سمع مع الراوي غيره، ثم طلب منه أن ينسخ الكتاب، فعليه أن لا يمنعه من النسخ:

قال وكيع: «أول بركة الحديث إعارة الكتب»[(٢)].

وعن محمد بن مزاحم قال: «أول بركة العلم إعارة الكتب»[(٣)].

ومع ذلك فقد كان بعضهم إذا طلب منه من سمع معه الكتاب لينسخه أخرجه له لينسخه أمامه، ولا يعيره إياه:

قال عبد الرحمٰن بن المبارك: «سمعت مع عبد الرحمٰن بن مهدي من حماد بن زيد، فقلت: «يا أبا سعيد، أعطني النسخة. فقال: «يا صبي، أنا أدفع إليك كتابي؟!». قال: «فاستشفعت عليه بإمام الحي، فجاء فجلس حتىٰ نسخته وأخذه»[(٤)].



(١) تقييد العلم (١٤٨).

(٢) أدب الإملاء للسمعاني (ص ١٧٤ ١٧٨).

(٣) أدب الإملاء للسمعاني (ص ١٧٤ ١٧٨).

(٤) الكفاية (ص ٢٧٠ ٢٧١).

المبحث الثاني: عدم تمكين الناس من أصوله:

من صور التثبت أن لا يمكن الراوي الناس من كتبه وأصوله:

قال القاضي عياض: «الذي ذهب إليه أهل التحقيق من مشايخ الحديث وأئمة الأصوليين والنظار أنه لا يجب أن يحدث المحدث إلا ما حفظه في قلبه، أو قيده في كتابه وصانه في خزانته، فيكون صونه فيه كصونه في قلبه؛ حتى لا يدخله ريب ولا شك في أنه كما سمعه، وكذلك يأتي لو سمع كتابا وغاب عنه ثم وجده أو أعاره، ورجع إليه وحقق أنه بخطه أو الكتاب الذي سمع فيه بنفسه، ولم يرتب في حرف منه، ولا في ضبط كلمة، ولا وجد فيه تغييرا، فمتى كان بخلاف هذا، أو دخله ريب أو شك- لم يجز له الحديث بذلك؛ إذ الكل مجمعون على أنه لا يحدث إلا بما حقق، وإذا ارتاب في شيء فقد حدث بما لم يحقق أنه من قول النبي ﷺ، ويخشى أن يكون مغيرا، فيدخل في وعيد من حدث عنه بالكذب، وصار حديثه بالظن، والظن أكذب الحديث.

وقد هاب السلف الصالح من الصحابة -رضوان الله عليهم- الحديث بما سمعوه من فَلَقِ فيه، وحفظوه عنه؛ مخافة تجويز النسيان والوهم والغلط على حفظهم، ولا تأثير في الشرع للتجويزات، فكيف بما لا يحقق ويبنى على الظن وسلامة الظاهر؛ ولهذا قال مالك -رحمه الله- فيمن يحدث من الكتب ولا يحفظ حديثه: لا يؤخذ عنه؛ أخاف أن يزاد في كتبه بالليل. وقد قال بمثل هذا جماعة من أئمة الحديث، وشددوا في الأخذ»[1].

ومن الأمثلة على من كان لا يمكن الناس من كتبه:

قول ابن طاهر في أبي إسحاق إبراهيم بن سعد الحبَّال: «كان شيخنا الحبَّال

---

(١) الإلماع (ص ١٣٥).

لا يخرج أصله من يده إلا بحضوره، يدفع الجزء إلى الطالب، فيكتب منه قدر جلوسه، فإذا قام أخذ الأصل منه، وكان له بأكثر كتبه عدة نسخ، ولم أر أحداً أشد أخذاً منه، ولا أكثر كتباً منه»[1].

وقال يعقوب الفسوي في تاريخه: «حدثني سليمان بن الكوفي، قال: «قلت لأبي اليمان: ما لي أسمعك إذا ذكرت صفوان بن عمرو تقول: حدثنا صفوان، وإذا ذكرت أبا بكر بن أبي مريم تقول: حدثنا أبو بكر، وإذا ذكرت شعيب بن أبي حمزة، قلت: أخبرنا شعيب؟ فغضب، فلما سكن، قال لي: مرض شعيب مرضه الذي مات فيه، فأتاه إسماعيل بن عيَّاش، وبَقِيَّة بن الوليد، ومحمد بن حمير في رجال من أهل حمص، أنا أصغرهم، فقالوا: كنا نحب أن نكتب عنك، وكنت تمنعنا. فدعا بقفة له، فقال: ما في هٰذه إلا ما سمعته من الزهري، وكتبته، وصححته، فلم يخرج من يدي، فإن أحببتم، فاكتبوها. قالوا: فنقول ماذا ؟ قال: تقولون: أنبأنا شعيب، وأخبرنا شعيب، وإن أحببتم أن تكتبوها عن ابني، فقد قرأتها عليه»[2].

وقال علي بن عيَّاش: «كان شعيب بن أبي حمزة عندنا من خيار الناس، وكنت أنا وعثمان وابن دينار من ألزم الناس له، وكان ضنيناً بالحديث، وكان يعدنا بالمجلس، فنقيم نقتضيه إياه، فإذا فعل، فإنما كتابه بيده، ما نأخذه، وكان من صنف آخر في العبادة واعتزال الناس، إنما كان يصلي، ثم يخرج»[3].

حتى أن منهم من كان لا يمكن من كتبه أقرب الناس إليه كابنه:

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨ / ٥٠٠) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣ / ٢١٥).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٠١ رقم ١٠٥١).

قال السهمي: «سألت الدَّارَقُطْنِيّ عن عبد الله بن علي بن عبد الله المديني، روىٰ عن أبيه كتاب»العلل؟ فقال: إنما أخذ كتبه، وروىٰ إجازة ومناولة، قال: وما سمع كثيرًا من أبيه. قلتُ: لم ؟ قال: لأنه ما كان يمكنه من كتبه، قال: وله ابن آخر يقال له محمد، وقد سمع من أبيه وقد روىٰ، وهو ثقة»[1].

وها هو سفيان الثوري لما خشي على نفسه وكتبه وضعها في بئر:

قال ابن أبي حاتم: «ثنا أبو سعيد الأشج، نا أبو عبد الرحمٰن الحارثي، قال: خاف سفيان شيئا، فطرح كتبه، فلما أمن أرسل إلي وإلىٰ يزيد بن ثوير المرهبي فقال: أخرجوا الكتب فدخلنا البئر فجعلنا نخرجها، فأقول: يا أبا عبد الله، وفي الركاز الخمس؟وهو يضحك، فأخرجنا تسع قمطرات، كل واحد إلىٰ هنا، وأشار إلىٰ أسفل ثندوته، قال: فقلت: اعزل كتابا تحدثني به، قال: فعزل لي كتابا فحدثني به. قال أبو محمد: كذا حدثنا أبو سعيد الأشج، وحدثنا أبي عن أبي سعيد بهٰذا الحديث، وزاد فيه: فألقىٰ في بئر ماء اشكنك وتراب، وألقىٰ فيها كتبه، ثم أمن فأرسل إلي وإلىٰ يزيد بن توبة - وفي سماعنا: يزيد بن ثوير»[2].

وجاء عن المحدثين ذم من يخرج كتبه للناس ويمكنهم منها:

قال ابن المبارك: «أما الحسن بن دينار فيرى القدر، وكان يحمل كتبه إلىٰ بيوت الناس ويخرجها من يده كي يحدّث منها، وكان لا يحفظ». قال الذهبي: «كان الصدر الأول لا يخرجون أصولهم من أيديهم؛ مخافة أنّ يدسّ فيها شيء ما سمعوه»[3].

---

(١) سؤالات السهمي للدارقطني (ص٣٢٣).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ١١٥).

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (١٠ / ١٢٩) .

وقال الآجري، عن أبي داود، عن أحمد بن صالح، قال: «ذكر أبو ضمرة يعني أنس بن عياض عند مالك فقال:لم أر عند المحدثين غيره، ولكنه أحمق يدفع كتبه إلىٰ هؤلاء العراقيين». قال أبو داود: وحدثنا محمود، ثنا مروان، وذكر أبا ضمرة، فقال: «كانت فيه غفلة الشاميين، ووثقه، ولكنه كان يعرض كتبه على الناس»(١).

وكم من راوٍ مكَّن الناس من كتبه فتصرفوا فيها:

وهذه أمثلة على هذا:

ـ كتاب قيس بن الربيع الأسدي:

قال جعفر بن أبان: «سألت ابن نمير عن قيس بن الربيع، فقال: «إن الناس قد اختلفوا في أمره، وكان له ابن، فكان هو آفته، نظر أصحاب الحديث في كتبه، فأنكروا حديثه، وظنوا أن ابنه غيَّرها»(٢).

وقال ابن حِبَّان: «قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين، وتتبعتها فرأيته صدوقا مأمونا حيث كان شابا، فلما كبر ساء حفظه، وامتحن بابن سوء، فكان يدخل عليه الحديث، فيجيب فيه ثقة منه بابنه، فلما غلب المناكير علىٰ صحيح حديثه، ولم يتميز، استحق مجانبته عند الاحتجاج»(٣).

وذكر الساجىٰ أن أحمد بن حنبل قال: «كان له ابن يأخذ حديث مسعر وسفيان والمتقدمين، فيدخلها في حديث أبيه وهو لا يعلم»(٤).

وقال أبو داود: «أُتِي قيسٌ من قبل ابنه؛ كان ابنه يأخذ حديث الناس فيدخلها في فرج كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك»(٥).

---

(١) تهذيب التهذيب (١/ ٣٩٠).

(٢) المجروحين (٢/ ٢١٩).

(٣) المجروحين (٢/ ٢١٨).

(٤) ميزان الاعتدال (٥/ ٤٧٩).

(٥) التاريخ الأوسط (٢/ ١٧٢).

وقال عبدالله بن علي بن المديني: «سألت أبي عنه فضعفه جدا»، قال: «وسمعت أبي يقول: حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، عن أبيه أن قيس بن الربيع وضعوا في كتابه عن أبي هاشم الرماني حديث أبي هاشم إسماعيل بن كثير بن عاصم بن لقيط في الوضوء، فحدث به، فقيل له: من أبو هاشم؟ قال: صاحب الرمان. قال أبي: وهذا الحديث لم يروه صاحب الرمان، ولم يسمع قيس من إسماعيل بن كثير شيئا، وإنما أهلكه ابن له قلب عليه أشياء من حديثه»[1].

ـ كتاب معمر بن راشد:

قال أحمد بن يحيى بن زهير التستري: «لما حدث أبو الأزهر بحديث عبد الرزاق في الفضائل -يعني عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: نظر النبي ﷺ إلى علي -رضي الله عنه- فقال: «أنت سيد في الدنيا، سيد في الآخرة...» الحديث- أخبر بذلك يحيى بن معين، فبينا هو عنده في جماعة من أهل الحديث إذ قال يحيى: من هذا الكذاب النيسابوري الذي يحدث عن عبد الرزاق بهذا الحديث؟ فقام أبو الأزهر فقال: هو ذا أنا. فتبسم يحيى، فقال: أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته. وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث. قال أبو حامد ابن الشرقي: هو حديث باطل والسبب فيه أن معمرا كان له ابن أخ رافضي، وكان معمر يمكِّنه من كتبه، فأدخل عليه هذا الحديث»[2].

لكن الذهبي قد ضعف هذه الرواية، وأنكر أن يفعل هذا بمثل معمر بن راشد، قال الذهبي: «هذه حكاية منقطعة، وما كان معمر شيخا مغفلا يروج هذا عليه، كان حافظا بصيرا بحديث الزهري»[3].

---

(١) تهذيب التهذيب (٦/ ٥٢٩).

(٢) تهذيب التهذيب (١/ ٤٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٧٦).

ـ كتاب إبراهيم بن العلاء المعروف بابن زِبْرِيق:

قال أبو أحمد بن عدي: «سمعت أحمد بن عمير، سمعت محمد بن عوف يقول- وذكرت له حديث إبراهيم بن العلاء، عن بقية، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة، رفعه، «استعتبوا الخيل؛ فإنها تعتب»[1]. فقال: رأيته على ظهر كتابه ملحقا، فأنكرته فقلت له، فتركه». قال ابن عوف:وهذا من عمل ابنه محمد بن إبراهيم، كان يسوي الأحاديث، وأما أبوه فشيخ غير متهم، لم يكن يفعل من هذا شيئا. قال ابن عدي: وإبراهيم حديثه مستقيم، ولم يُرْمَ إلا بهذا الحديث، ويشبه أن يكون من عمل ابنه كما ذكر محمد بن عوف»[2].

ـ كتاب عبد الله بن زياد بن سمعان:

قال أبو مسهر: «سمعت سعيد بن عبد العزيز يقول: «أتى ابن سمعان العراق، فأمكنهم من كتابه، فزادوا فيه، فقرأه عليهم، فقالوا: كذاب»[3].

ـ كتاب جُبَارَة بن المُغَلّس:

قال نصر بن أحمد البغدادي: «جُبَارَة في الأصل صدوق، إلا أن ابن الْحِمَّانِي أفسد عليه كتبه»[4].

وقال ابن حِبَّان في جُبَارَة بن مُغَلّس: «أفسده يحيى الْحِمَّانِي حتى بطل الاحتجاج بأحاديثه المستقيمة؛ لما شابها من الأشياء المستفيضة عنه التي لا أصول لها، فخرج بها عن حد التعديل إلى الجرح، سمعت يعقوب بن إسحاق يقول: سمعت صالح بن محمد يقول: سألت ابن نمير عن جُبَارَة بن مُغَلّس فقال: ثقة، فقلت: إنه حدثنا عن

(١) الكامل في الضعفاء (٦/ ٢٨٨)، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٧/ ٩٠).
(٢) تهذيب التهذيب (١ / ١٦٨).
(٣) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤١٣) ميزان الاعتدال (٢ / ٤٢٣)، أحوال الرجال (رقم ٢٤٥).
(٤) تهذيب التهذيب (٢ / ٢٤).




ابن المبارك عن حميد عن ابن الورد عن أبيه قال: «رأى النبي ﷺ رجلا أحمر فقال: أنت أبو الورد». قال ابن نمير:هٰذا منكر، قال: وقلت: حدثنا عن حماد بن زيد، عن إسحاق ابن سُويد، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر أن رجلا نادى النبي ﷺ فقال: «لبيك». قال: وهٰذا منكر». ثم قال ابن نمير: «حسبك».

ثم قال: «وأظن بعض جيرانه أفسد عليه كتبه، فقلت له: تعنى يحيى الْحِمَّانِي ؟ فقال: «لا أسمي أحدا»[1].

ـ كتاب أيوب بن سُويد:

قال ابن حِبَّان في ترجمة محمدَ بن أيوبَ بن سُويد: «وكان أبو زرعة يقول: هٰذا الشيخ أدخل في كتب أبيه أشياء موضوعة بخط طري، وكان يحدث بها»[2].



(١) المجروحين (١ / ٢٢١).

(٢) المجروحين (٢ / ٣٠٠).

المبحث الثالث: إيداع الكتاب عند من يثق به عند السفر ونحوه:

قد يحتاج الراوي إلىٰ إيداع كتبه بسبب سفر أو غيره، لكن عليه ألا يودعها إلا عند من يثق به:

قال ابن محرز: «وسمعت يحيى بن معين وسئل عن مسدد؟ فقال: كان ما علمت رجلا كريما؛ قال لي يحيى بن سعيد: لو آثرت أن أدع كتبي عند أحد إذا خرجت إلىٰ مكة وضعتها عند مسدد»[1].

وقال مالك بن أنس: «كان سعيد بن المسيب يودع ديوانه القاسم بن محمد»[2].

وقال يعقوب بن شيبة: «ورواية علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير خاصة فيها وهي، وقد سمع من يحيىٰ، وكان يحدث عنه بما سمع منه، ويحدث عنه بما كتب به إليه، ويحدث عنه من كتاب كان يحيى تركه عنده»[3].

وقد يودع الراوي كتبه عند غير الثقة فيفسدها عليه، أو يسرق منها، أو يضيعها:

قال أبو داود في خارجة بن مصعب الضبعي: «أودع كتبه عند غياث بن إبراهيم، فأفسدها عليه»[4].

وقال أبو بكر بن الجِعَابي: «دخلت الرقة، وكان لي ثَمَّ قمطرين كتبا، فأنفذت غلامي إلىٰ ذاك الرجل الذي كتبي عنده، فرجع الغلام مغموما، فقال: ضاعت الكتب. فقلت: يا بني، لا تغتم؛ فإن فيها مائتي ألف حديث لا يشكل علي منها حديث لا إسنادا ولا متنا»[5].

(١) معرفة الرجال (٢ / ١٣٨رقم ٤٣٢).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٥٤ رقم ١٣٧٩).

(٣) ملخص يعقوب بن شيبة (رقم ١٠٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٢ / ٤٩٦).

(٥) تاريخ بغداد (٣ / ٢٨).

قال عبد الله بن عبد الرحمٰن السمرقندي: «قدمت الكوفة، فنزلت بالقرب من ابن الْحِمَّانِي، فذاكرته بأحاديث سمعتها بالبصرة، ومن أحاديث سليمان بن بلال، وكان يستغربها، ويقول: ما سمعت هٰذا من سليمان، ثم أودعته كتبي، وختمت عليها، فلما رجعت، وجدت الخواتيم قد كسرت، فقلت: ما شأن هٰذه الكتب؟ قال: ما أدري، وجدت تلك الأحاديث التي ذاكرته بها عن سليمان، قد أدخلها في مصنفاته، فقلت: سمعت من سليمان بن بلال؟ قال: نعم»[1].

وقال ابن عدي: «والْحِمَّانِي يقال: إن عبد الله بن عبدالرحمٰن الدارمي أودعه كتبه لما خرج من مكة، فلما جاء وجد كتبه محلولة، فقال عبد الله: إنه سرق من كتبه أحاديث لسليمان بن بلال، حدث بها الْحِمَّانِي، عن سليمان نفسه»[2].



(١) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٣٣).
(٢) ميزان الاعتدال (٧/ ١٩٨).

المبحث الرابع: عدم التصرف بالكتاب والتغيير فيه:

متىٰ ما كتب الراوي الكتاب ثم صححه وقابله، فعليه أن يلتزم بما فيه، ولا يغير فيه ولا يبدل:

وقد سبق أن من صور التلقين المذموم قبول الراوي لكل ما يصحح له وتغيره لكتابه[1]:

قال عبد الله بن الزبير الحميدي: «فإن قال: فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرضا الذي لا يعرف بكذب؟ قلت: هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذٰلك، فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا، أو يغيره في كتابه بقولهم، لا يعقل فرق ما بين ذٰلك»[2].

وقال أبو حاتم: «سألني يحيى بن معين عن ابن حميد من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال أي شيء تنقمون عليه؟ فقلت: يكون في كتابه الشيء، فنقول: ليس هٰذا هٰكذا، إنما هو كذا وكذا، فيأخذ القلم فيغيره علىٰ ما نقول. قال: بئس هٰذه الخصلة! قدم علينا بغداد، فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي، ففرقنا الأوراق بيننا، ومعنا أحمد بن حنبل فسمعناه، ولم نر إلا خيراً»[3].

فالواجب على الراوي أن يلتزم بما في كتابه ولا يتصرف فيه، وقد بلغ من حرص بعضهم في الالتزام بما في كتابه أنه إذا رأى في كتابه خطأ لم يرجع عنه:

قال يعقوب بن سفيان: «كان -أي سعيد بن منصور- إذا رأىٰ في كتابه خطأ، لم يرجع عنه»[4].

---

(١) ص (٥٦٩).

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٣٣).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢٣٢).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٢٢).

وقال عبد الله بن داود: «إذا كان كتابي مقيدًا، لم ألتفت إلىٰ ما يقول أصحاب الحديث، وإذا لم يكن مقيدًا واتفقوا علىٰ شيء، انتهيت إلىٰ قولهم»[١].

وقال أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيىٰ: سمعت أبي يقول: «إذا وجدت في كتابك شيئا غير مقيد، فلك أن تقوله على الصحيح، وإذا وجدته مقيدا، ولم يكن على الصواب، فليس لك أن تقول غير ما في كتابك من التقييد إلا بالشك»[٢].

وقال علي بن المديني: «مر بي حديث، فاحتاج بعض الحروف إلىٰ بعض، فجعلت أتفكر: أزيد فيه الحرف أم لا؟ فسمعت هاتفا يقول: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين» فتركت الحرف»[٣].

ومنهم من كان يلتزم بما في كتابه، ولو كان لحنا صريحا:

قال القاضي عياض: « الذي استمر عليه عمل أكثر الأشياخ نقل الرواية كما وصلت إليهم وسمعوها، ولا يغيرونها من كتبهم، حتىٰ أطردوا ذلك في كلمات من القرآن استمرت الرواية في الكتب عليها، بخلاف التلاوة المجمع عليها، ولم يجئ في الشاذ من ذلك في الموطأ والصحيحين وغيرها حماية للباب، لكن أهل المعرفة منهم ينبهون علىٰ خطئها عند السماع والقراءة، وفي حواشي الكتب، ويقرؤون ما في الأصول علىٰ ما بلغهم، ومنهم من يجسر على الإصلاح»[٤].

وكان بعضهم إذا وجد في كتابه خطأ، التزم بروايته كما هو، ثم نبه على الصواب:

مثاله:

---

(١) الكفاية (ص ٢٨٤ ٢٨٥).

(٢) الكفاية (ص ٢٨٤ ٢٨٥).

(٣) الكفاية (ص ٢٨٦).

(٤) الإلماع (ص ١٨٥ ١٨٨).

قال موسى بن هارون: «أنا أبو همام بن أبي بدر، قال: حدثني يحيى بن سعيد العطار الحمصي قال: ثنا الحسن بن أيوب الحمصي قال: «رأيت عبد الله بن بسر فوق رأسه شامة، قال: فقال: قال لي النبي -صلى الله عليه و سلم-: «لتدركن قرنا». قال موسى: هكذا في كتابي فوق رأسه، وإنما هو في قرن رأسه، ولست أدري ممن الوهم»[1].

وقال الخطيب: «أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال: ثنا محمد بن عيسى بن جعفر العطار قال: ثنا نصر بن حماد: قال: ثنا الربيع بن بدر، عن عُنْبُوَانَة، عن الحسن، عن أنس قال: قلت: يا رسول الله، أين أضع بصري في الصلاة؟ فقال: عند موضع سجودك يا أنس. قال: قلت: يا رسول الله، هذا شديد لا أستطيع هذا. قال: «ففي المكتوبة». إذا قال أبو العباس الأصم: بلغني أنه يحتاج أن يكون عَنطَوَانَة، ولكن كذا في كتابي»[2].

وقد أجاز بعض المحدثين إصلاح الخطأ أيا كان نوعه، متى ما كان متيقنا منه:

قال الخطيب: «وقد أجاز بعض العلماء أن لا يذكر الخطأ الحاصل في الكتاب، إذا كان متيقنا، بل يروى على الصواب»[3].

وقال أبو موسى محمد بن المثنى العنزي: «وسألت أبا الوليد عن رجل أصيب في كتابه الحرف معجما على غير تعجيمه نحو التاء ثاء، ونحو الخنساء خيساء، أو خنيس حبيش، والناس يقولون الصواب وهو تصحيف، قال: يرجع إلى قول الناس؛ فإن الأصل على الصحة، وصاحبه قال الصواب، وهو يحكي عنه الخطأ، هو الجاني عليه»[4].

---

(١) الكفاية (ص ٢٨١ ٢٨٣).

(٢) الكفاية (ص ٢٨٥).

(٣) الكفاية (ص ٢٨١ ٢٨٣).

(٤) الكفاية (ص ٢٨٤ ٢٨٥).

وقال الأوزاعي: «لا بأس بإصلاح الخطأ واللحن والتحريف في الحديث»(١).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبي عن الرجل يسمع الحديث، فيسقط من كتابه الحرف مثل اللام ونحو ذلك، أيصلحه؟ فقال: لا بأس به أن يصلحه»(٢).

وقال ابن المنادي: «وكان جدي لا يرى بإصلاح الغلط الذي لا يشك فيه أنه غلط بأسًا، فإذا كان غلط يتشكك فيه ضرب عليه، ولم يذكره، اسمًا كان أو كنية، أو كلامًا في متن الحديث، وكان يميل إلى الانتقاص، ويتجافى الزيادة. ألفيتُه يفعل ذلك مع موسى بن هارون بن عبد الله البزاز، ومع أبي القاسم بن الجبلي وإبراهيم بن أورمة الأصبهاني وغيرهم من حفاظ الحديث»(٣).

وقال أبو داود لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل-: وجدت في كتابي: حجاج، عن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، يجوز لي أن أصلحه ابن جريج؟ قال: «أرجو أن يكون هذا لا بأس به»(٤).

كما كان بعضهم يرخص في إصلاح ما يكون في الكتاب من اللحن:

قال الشعبي: «لا بأس أن يقوم اللحن في الحديث»(٥).

وقال الحسن بن علي الحلواني: «ما وجدتم في كتابي عن عَفَّان لحنا فعربوه، فإن عَفَّان كان لا يلحن. وقال لنا عَفَّان: ما وجدتم في كتابي عن حماد بن سلمة لحنا فعربوه؛ فإن حمادًا كان لا يلحن. وقال حماد: ما وجدتم في كتابي عن قتادة لحنا فعربوه؛ فإن قتادة كان لا يلحن»(٦).

---

(١) الكفاية (ص ٢٨٤ ٢٨٥).

(٢) الكفاية (ص ٢٨٦).

(٣) الكفاية (ص ٢٨٦).

(٤) الكفاية (ص ٢٨٧ ٢٨٨).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٦٦٢)». الإلماع (ص ١٨٤) .

(٦) المحدث الفاصل (رقم ٦٦٥).

وقال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني: «رأيت أحمد بن حنبل يغير اللحن في كتابه»[1].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «ما زال القلم في يد أبي حتىٰ مات، ويقول: إذا لم ينصرف الشيء في معنىٰ، فلا بأس أن يصلح، أو كما قال»[2].

مثال على إصلاح اللحن:

قال الوليد بن مسلم: «كان الأوزاعي يعطي كتبه -إذا كان فيها لحن- لمن يصلحها»[3].

وأوجب المحدثون إصلاح اللحن إذا كان فاحشا ويغير المعنى:

قال عبد الله بن أحمد: «كان إذا مر بأبي لحن فاحش غيَّره، وإذا كان لحناً سهلاً تركه»[4].

وقال الخطيب: «إذا كان اللحن يحيل المعنىٰ، فلا بد من تغييره، وكثير من الرواة يحرفون الكلام عن وجهه، ويزيلون الخطاب عن موضعه، وليس يلزم من أخذ عمن هٰذه سبيله أن يحكىٰ لفظه إذا عرف وجه الصواب بخلافه، إذا كان الحديث معروفا، ولفظ العرب به ظاهرا معلوما، ألا ترىٰ أن المحدث لو قال: لا يؤم المسافر المقيم- فنصب المسافر، ورفع المقيم؛ كان قد أحال المعنىٰ، فلا يلزم اتباع لفظه، وقد حدثني علي بن أحمد المؤدب، قال: ثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، قال: أنا الحسن بن عبد الرحمٰن بن خلاد، قال: كنا عند عبد الله بن أحمد بن موسىٰ عبدان يوما، وهو يحدثنا وأبو العباس ابن سريج حاضر،

---

(١) المحدث الفاصل (رقم ٦٦٩)، الكفاية (ص ٢٣١).

(٢) الكفاية (٢١٦-٢٢٢).

(٣) الكفاية (ص ٢٩١-٢٩٢).

(٤) الكفاية (٢١٦-٢٢٢).

فقال عبدان: «من دعي فلم يجب، فقد عصى الله ورسوله»، ففتح الياء من قوله: (يجب)، فقال له ابن سريج: أرأيت أن تقول (يجب)، بضم الياء، فأبىٰ عبدان أن يقول، وعجب من صواب ابن سريج، كما عجب ابن سريج من خطته»[١].

وقال القاضي الرامهرمزي: «أما تغيير اللحن فوجوبه ظاهر؛ لأن من اللحن ما يزيل المعنىٰ ويغيره عن طريق حكمه»[٢].

أمثلة على إصلاح الخطأ المتيقن:

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: «لقد رأيت في كتابي حرفا غلطا في الكتابة (بن حمير)، وجدته (بن حميل)، فكلما رأيته أخذني الضحك حتىٰ ضربت عليه»[٣].

وقال إبراهيم الحربي: «لزمت أحمد بن حنبل سنتين، فكان إذا خرج يحدثنا يخرج معه محبرة مجلدة بجلد أحمر وقلمـًا، فإذا مر بالسقط في كتابه أصله؛ تورعًا أن يأخذ من محبرة أحد شيئا»[٤].

وقال إسحاق بن الحسن: «قال عَفَّان بن مسلم لأحمد بن حنبل: كنا يوما عند عمران القطان، فغلط في شيء، فرددناه عليه، فرمىٰ بكتابه إلىٰ رجل فقال: أصلح يا هٰذا. فرأيت أبا عبد الله بعد ذٰلك يصف الكلام للناس عن عَفَّان»[٥].

وقال إبراهيم الحربي: «سمعت خلف بن هشام البزاز يقول: قلمي علىٰ كتابي من أربعين سنة أصلح فيه»[٦].

---

(١) الكفاية (٢١٦ ٢٢٢).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٦٧٣).

(٣) الكفاية (ص ٢٨٥).

(٤) الكفاية (ص ٢٨٧ ٢٨٨).

(٥) الكفاية (ص ٢٨٧ ٢٨٨).

(٦) الكفاية (ص ٢٨٧ ٢٨٨).

وقال أبو زرعة الرازي: «أنا أصلح كتابي من أصحاب الحديث إلى اليوم»[١].

وأنشد يعقوب بن أحمد الأديب بنيسابور:

كم من كتاب قد تصفحته وقلت في نفسي صححته

ثم إذا طالعته ثانيا رأيت تصحيفا فأصلحته[٢].

وقال الخطيب: «أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، قال: حدثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاء، قال: حدثنا أحمد بن إسماعيل، قال: ثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، يعني عن عائشة أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان». كان هٰذا الحديث في أصل ابن مهدي: عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه، وقد سقط ذكر عائشة، والحديث محفوظ لا يختلف علىٰ مالك فيه أنه عن عمرة عن عائشة، مع استحالة كون عمرة مدركة للنبي -صلى الله عليه وسلم- وألحقنا فيه ذكر عائشة؛ إذ لم يكن منه بد، وعلمنا أن المحاملي كذٰلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا أبي عمر وقلنا فيه: (يعني عن عائشة) لأجل أن ابن مهدي لم يقل لنا ذٰلك، وهٰكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هٰذا، وقد أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، قال: أنا إسماعيل بن علي الخطبي، قال: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: سمعت أبي يقول: سمعت وكيعًا يقول: أنا أستعين في الحديث بـ(يعني)»[٣].

(١) الكفاية (ص ٢٨٧ ٢٨٨).

(٢) الكفاية (ص ٢٨٧ ٢٨٨).

(٣) الكفاية (ص ٢٨٨ ٢٨٩).




وقال أحمد بن محمد بن غالب: «قرأت علىٰ أبي يعلى الطوسي: قرئ علىٰ إبراهيم بن عبد الله الزبيبي وأنت تسمع: حدثكم محمد بن عبد الأعلىٰ، قال: ثنا خالد بن الحارث، قال: ثنا شعبة، عن أبي سلمة قال: سألت أنسا: أكان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين؟ قال: نعم».

قال ابن غالب: في كتاب أبي يعلىٰ: سألت الحسن، وقرأته أنا عليه أنسًا.

قال الخطيب: «وهٰذا الحديث محفوظ عن أبي سلمة عن أنس، رواه عن شعبة معاذ بن معاذ العنبري، والنضر بن شميل، وعبد الرحمٰن بن مهدي، ومحمد بن بشر العبدي وغيرهم، فلم يختلفوا فيه، وكذٰلك رواه القاسم بن زكريا المُطَرِّز، عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن خالد بن الحارث، وهٰذا كله يدل علىٰ أن ما كان حصل في كتاب أبي يعلى الطوسي من ذكر الحسن وهم متيقن مقطوع عليه، فلا يعتبر به، ولا يلتفت إليه. والله أعلم»[1].



(١) الكفاية (ص ٢٨١ ٢٨٣).

المبحث الخامس: الاحتفاظ بالكتاب، وعدم إتلافه بدفن أو حرق أو غسل:

من صور التثبت: أن يحتفظ الراوي بكتبه ولا يتلفها، وقد أقدم جمع من الرواة على إتلاف كتبهم بغرض الزهد والانقطاع للعبادة وترك التحديث:

وقد تكلم ابن الجوزي -رحمه الله- بكلام شافٍ على من أتلف كتبه، وبيَّن سبب إقدامهم عليه، ورده وبين خطأهم:

قال ابن الجوزي: «وفي الناس من غلب عليه قصر الأمل وذكر الآخرة، حتى دفن كتب العلم، وهذا الفعل عندي من أعظم الخطأ، وإن كان منقولاً عن جماعة من الكبار، ولقد ذكرت هذا لبعض مشايخنا فقال: أخطؤوا كلهم، وقد تأولت لبعضهم بأنه كان فيها أحاديث عن قوم ضعفاء ولم يميزوها، كما روي عن سفيان في دفن كتبه، أو كان فيها شيء من الرأي فلم يحبوا أن يؤخذ عنهم، فكان من جنس تحريق عثمان بن عَفَّان - رضي الله عنه- للمصاحف؛ لئلا يؤخذ بشيء مما فيها من المجمع على غيره. وهذا التأويل يصح في حق علمائهم، فأما غسل أحمد بن أبي الحواري كتبه وابن أَسْبَاط فتفريط محض»[1].

وقال ابن الجوزي: «ذكر تلبيس إبليس على جماعة من القوم في دفنهم كتب العلم وإلقائها في الماء: قد كان جماعة منهم تشاغلوا بكتابة العلم، ثم لبَّس عليهم إبليس، وقال: ما المقصود إلا العمل. ودفنوا كتبهم؛ فقد روي أن أحمد بن أبي الحواري رمى كتبه في البحر، وقال: نعم الدليل كنت، والاشتغال بالدليل بعد الوصول محال. ولقد طلب أحمد بن أبي الحواري الحديث ثلاثين سنة فلما بلغ منه الغاية، حمل كتبه إلى البحر فغرقها، وقال: يا علم، لم أفعل بك هذا تهاونا ولا استخفافا بحقك، ولكني كنت أطلبك لأهتدي بك إلى ربي، فلما اهتديت بك استغنيت عنك».

---

(١) صيد الخاطر (١/ ١٨٨) المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ). بعناية: حسن المساحي سُويدان. الناشر: دار القلم - دمشق. الطبعة: الأولى.

ثم قال: «قد سبق القول بأن العلم نور، وأن إبليس يحسن للإنسان إطفاء النور؛ ليتمكن منه في الظلمة، ولا ظلمة كظلمة الجهل، ولما خاف إبليس أن يعاود هٰؤلاء مطالعة الكتب، فربما استدلوا بذٰلك على مكايده، حسَّن له دفن الكتب وإتلافها، وهٰذا فعل قبيح محظور، وجهل بالمقصود بالكتب».

ثم قال: «ولا تخلو هٰذه الكتب التي دفنوها أن يكون فيها حق أو باطل، أو قد اختلط الحق بالباطل، فإن كان فيها باطل فلا لوم علىٰ من دفنها، وإن كان قد اختلط الحق بالباطل، ولم يمكن تمييزه - كان عذراً في إتلافها؛ فإن أقواماً كتبوا عن ثقات وعن كذابين، واختلط الأمر عليهم، فدفنوا كتبهم، وعلىٰ هٰذا يحمل ما يروىٰ من دفن الكتب عن سفيان الثوري، وإن كان فيها الحق والشرع، فلا يحل إتلافها بوجه؛ لكونها ضابطة العلم وأموالا، وليسأل من يقصد إتلافها عن مقصوده:

فإن قال: تشغلني عن العبادة.

قيل له: جوابك من ثلاثة أوجه؛ أحدها: أنك لو فهمت لعلمت أن التشاغل بالعلم أو العبادات. والثاني: أن اليقظة التي وقعت لك لا تدوم، فكأني بك وقد ندمت علىٰ ما فعلت بعد الفوات، واعلم أن القلوب لا تبقىٰ علىٰ صفائها، بل تصدأ فتحتاج إلىٰ جلاء، وجلاؤها النظر في كتب العلم، وقد كان يوسف بن أَسْبَاط دفن كتبه، ثم لم يصبر على التحديث، فحدث من حفظه، فخلط. والثالث: أننا نقدر تمام يقظتك ودوامها، والغنىٰ عن هٰذه الكتب، فهلا وهبتها لمبتدئ من الطلاب، ممن لم يصل إلىٰ مقامك، أو وقفتها على المنتفعين بها، أو بعتها وتصدقت بثمنها، أما إتلافها فلا يحل بحال، وقد روى المرّوذي عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن رجل أوصىٰ أن تدفن كتبه فقال: ما يعجبني أن يدفن العلم».

ثم روى ابن الجوزي بإسناده عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: لا أعرف لدفن الكتب معنىٰ»[1].

وهذه أمثلة على من أتلف كتبه:

ـ داود بن نصير الطائي وأبو أسامة حماد بن أسامة وأبو إبراهيم إسماعيل الترجماني:

قال أبو داود: «دفن داود الطائي كتبه، ودفن أبو أسامة كتبه، فما أخرجها، وكان بعد ذٰلك يستعير الكتب، ودفن أبو إبراهيم الترجماني كتبه»[2].

وقال علي بن المديني: «سمعت ابن عيينة يقول: كان داود الطائي ممن علم وفقه، قال: وكان يختلف إلىٰ أبي حنيفة حتىٰ نفذ في ذٰلك الكلام، قال: فأخذ حصاة فحذف بها إنسانا، فقال له: يا أبا سليمان، طال لسانك وطالت يدك. قال: فاختلف بعد ذٰلك سنة لا يسأل ولا يجيب، فلما علم أنه يصبر عمد إلىٰ كتبه فغرقها في الفرات، ثم أقبل على العبادة وتخلىٰ»[3].

ـ الحسن بن رودبار:

قال العجلي: «الحسن بن رودبار كوفي ثقة، دفن كتبه، وقال: لا يصلح قلبي على الحديث، وكان بسن أبي أسامة»[4].

ـ مطلب بن زياد الكوفي:

وقال العجلي: «مطلب بن زياد الكوفي ثقة، وهو فوق وكيع في السن، صاحب سنة وخير، دفن كتبه، تحول من الكوفة إلىٰ قرية تقال (سحلبون) بين أنطاكية وحلب، فآواه أبو أسامة إلىٰ قريته دفن كتبه، وقال: لا يصلح قلبي عليها»[5].

---

(١) تلبيس إبليس (ص ٢٨٨). جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفىٰ: ٥٩٧هـ). الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيرزت، لبنان. الطبعة: الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

(٢) تهذيب الكمال (٨/ ٤٥٩).

(٣) تاريخ بغداد (٨/ ٣٤٨).

(٤) الثقات (رقم ٢٩٣).

(٥) الثقات (رقم ١٧٣٩).

- ضَيْغَم بن مالك:

قال علي بن المديني في ضيغم بن مالك:«دفن ضيغم كتبه»(١).

- بشر بن الحارث:

قال الذهبي في بشر بن الحارث: «وقل ما روىٰ من المسندات. كان يزم نفسه، فقد كان رأسا في الورع والإخلاص، ثم إنه دفن كتبه»(٢).

- محمد بن يوسف بن معدان:

قال محمد بن يحيىٰ: «ذكر لي بعضهم قال: رأيت محمد بن يوسف - يعني ابن معدان يدفن كتبه ويقول: هب أنك قاض، فكان ماذا؟ هب أنك مفتٍ، فكان ماذا؟ هب أنك محدث، فكان ماذا؟»(٣).

أبو بكر الشبلي:

وقال أبو العباس بن الحسين البغدادي: «سمعت الشبلي -يعني أبا بكر- يقول: أعرف من لم يدخل في هٰذا الشأن حتىٰ أنفق جميع ملكه، وغرق في هٰذه الدجلة سبعين قمطرا مكتوبا بخطه، وحفظ وقرأ بكذا وكذا رواية، يعني بذٰلك نفسه»(٤).

- عبد الله أبو نصر المعروف بالحافي:

قال ابن عساكر في عبد الله أبي نصر المعروف بالحافي: «وكان كثير الحديث، إلا أنه لم ينصب نفسه للرواية، وكان يكرهها، ودفن كتبه لأجل ذٰلك، وكل ما سمع منه فإنما هو علىٰ طريق المذاكرة»(٥).

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٧١).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٧٠).

(٣) حلية الأولياء (٨/ ٢٢٧).

(٤) تلبيس إبليس (ص ٢٨٨).

(٥) تاريخ دمشق (١٠/ ١٨١).

وقد كان غرض هؤلاء ترك التحديث، لكن كثيراً منهم احتاج إلى التحديث بعد إتلاف كتبه، فحدث من حفظه، فوقع في أخطاء وأوهام، فتُكلم فيه بسبب هذا.

وهذه أمثلة على هذا:

- عطاء بن مسلم الخفاف دفن كتبه:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي عن عطاء بن مسلم؟ فقال: كان شيخا صالحا، يشبه يوسف بن أَسْبَاط، وكان دفن كتبه، وليس بقوي، فلا يثبت حديثه»[١].

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن عطاء بن مسلم؟ فقال: كان من أهل الكوفة، قدم حلب، روى عنه ابن المبارك، دفن كتبه، ثم روى من حفظه فيهم فيه، وكان رجلا صالحا»[٢].

وقال ابن حِبَّان في عطاء بن مسلم الخفاف: «كان شيخا صالحا، دفن كتبه ثم جعل يحدث، فكان يأتي بالشيء على التوهم فيخطئ، فكثر المناكير في أخباره، وبطل الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات»[٣].

- يوسف بن أَسْبَاط دفن كتبه:

قال الْعُقَيْلِي: «يوسف بن أَسْبَاط كان من العابدين، دفن كتبه فحدث بعد من حفظه بأحاديث منها ما لا أصل له، ومنها ما يخطئ فيه»[٤].

وقال شعيب بن حرب: «قلت ليوسف بن أَسْبَاط: كيف صنعت بكتبك؟ قال:

---

(١) الجرح والتعديل (٦ / ٣٣٦).

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ٣٣٦).

(٣) المجروحين (٢ / ١٣١).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٢٠٨٤).

جئت إلى الجزيرة، فلما نضب الماء دفنتها حتىٰ جاء الماء عليها، فذهبت، قلت: فما حملك علىٰ ذٰلك؟ قال: أردت أن يكون الهمُّ همًّا واحدًا»[1].

وقال البخاري: «قال صدقة: دفن بواسط كتبه، فكان بعد يتقلب عليه، فلا يجيء كما ينبغي»[2].

وقال المعلمي في ترجمة يوسف بن أَسْبَاط: «وأما دفن كتبه فصحيح، وكذٰلك فعل آخرون من أهل الورع، كانوا يرون أن حفظ الحديث وروايته فرض كفاية، وأن في غيرهم من أهل العلم من يقوم بالكفاية وزيادة، ويرون أن التصدي للرواية مع قيام الكفاية بغيرهم لا يخلو من حظ النفس بطلب المنزلة بين الناس. ثم لم يتصد يوسف للرواية بعد أن دفن كتبه، ولٰكن كان يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر، ويرغب في الطاعة ويحذر من المعصية، ويحض على اتباع السنة، وينفر عن البدعة، فربما احتاج لرواية الحديث أثناء ذٰلك؟ فيذكر من حفظه؟ »[3].

مثال على أخطائه بسبب دفن كتبه وتحديثه بدونها:

قال الْعُقَيْلِي: «فمما يخطئ فيه: ما حدثناه محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عبد الله بن خُتَيْق، حدثنا يوسف بن أَسْبَاط، عن سفيان، عن محمد بن جحادة، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ « كان يطوف علىٰ نسائه، فيغتسل غسلاً واحدًا »[4]. حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن معمر، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، بنحوه. وهٰذا أولىٰ»[5].

(١) الضعفاء للعقيلي(٢٠٨٤).

(٢) الضعفاء للعقيلي(٢٠٨٤).

(٣) التنكيل (٢ / ٧٤٦).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٥٤)، برقم (٢٠٨٤).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٥٤).

وقال الخليلي: «حدثناه محمد بن الحسن بن الفتح الصفار، حدثنا عبد الله بن أبي داود السجستاني، حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا يوسف بن أَسْبَاط، حدثنا سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مداراة الناس صدقة». غريب تفرد به يوسف، وهو زاهد، إلا أنه لم يرض حفظه، وقيل: اشتبه عليه، وإنما هو سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: «كل معروف صدقة» [(١)].

وقال بن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح عن يوسف بن أَسْبَاط، عن الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ، قال: «مداراة الناس صدقة»؟ قال أبي: «هذا حديث باطل لا أصل له، ويوسف بن أَسْبَاط دفن كتبه»[(٢)].

- مؤمل بن إسماعيل العدوي:

جاء في ترجمة مؤمل بن إسماعيل: «دفن كتبه، فكان يحدث من حفظه، فكثر خطؤه»[(٣)].

وجاء في الكاشف[(٤)]: «مؤمل بن إسماعيل البصري العمري مولاهم، نزل مكة، عن عكرمة بن عمار وشعبة وسفيان، وعنه أحمد ومؤمل بن إهاب، قال أبو حاتم: صدوق شديد في السنة، كثير الخطأ، وقيل: دفن كتبه، وحدث حفظًا فغلط». ا.هـ

ومن الأمثلة على أخطائه بسبب دفن كتبه وتحديثه بدونها:

قال ابن الجنيد: «قلت ليحيى: عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه،

---

(١) الإرشاد للخليلي (١/ ٣١١).

(٢) العلل (٢٣٥٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣٦).

(٤) الكاشف (٢/ ٣٠٩).




عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة تنزيل السجدة، وسورة من المفصل. فقال: لا أعرفه، من حدثكم هٰذا: مؤمل؟ قلت: لم أسمعه، وقد رواه قال: ليس بشيء، هٰذا إنما هو عن ابن طاوس، عن أبيه مرسل، وحمل علىٰ مؤمل، ثم قال يحيىٰ: يحدث من حفظه زيادة»[1].

وقال بن عمار الشهيد: «الحديث الرابع والعشرون: ووجدت فيه: عن شيبان، عن حماد ابن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب الشهادة صدقًا، أعطيها وإن لم تصبه» . قال أبو الفضل: وافقه علىٰ هٰذه الرواية المؤمل بن إسماعيل، وهٰذا حديث وهم فيه شيبان والمؤمل جميعًا؛ فأما المؤمل، فكان قد دفن كتبه، وكان يحدث حفظًا فيخطئ الكثير، والصحيح ما رواه الحجاج بن المنهال، وموسى بن إسماعيل، والعبسي، عن حماد، عن أبان بن أبي عيَّاش، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم». وعن حماد، عن ثابت، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً مثله . والصحيح من حديث ثابت مرسل، وحديث أبان مسند»[2].

ـ سَلْم بن ميمون الخوّاص:

قال محمد بن عوف الحمصي: «كان سَلْم بن ميمون الخواص دفن كتبه، وكان يحدث من حفظه فيغلط»[3].

ـ أبو الجارود أحرق كتابه:

وقال يزيد بن زُريع لأبي عوانة: «لا تحدث عن أبى الجارود؛ فإنه أخذ كتابه فأحرقه»[4].

---

(١) سؤالات الجنيد (٧٥٣).

(٢) علل أحاديث في صحيح مسلم لابن عمار الشهيد (ص١٢٧). تأليف : أبي الفضل ابن عمار الشهيد. حققه: أبو النضر خالد بن خليل القيسي. دار الصميعي. الطبعة الأولىٰ ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.

(٣) الجرح والتعديل (٤ / ٢٦٧).

(٤) الجرح والتعديل (٣ / ٥٤٦) .

المبحث السادس: الوصية بعد موته بإحراق كتبه أو دفنها أو إلى من يثق به:

من صور التثبت أن يوصي الراوي بإتلاف كتبه أو دفنها، أو إلىٰ أيدٍ أمينة؛ حتىٰ لا يتصرف فيها ويعبث بها:

قال الخطيب: «وكان غير واحد من المتقدمين إذا حضرته الوفاة، أتلف كتبه، أو أوصىٰ بإتلافها؛ خوفا من أن تصير إلىٰ من ليس من أهل العلم، فلا يعرف أحكامها، ويحمل جميع ما فيها علىٰ ظاهره، وربما زاد فيها ونقص، فيكون ذٰلك منسوبا إلىٰ كاتبها في الأصل»[١].

وقال الذهبي معلقا علىٰ قول مطين: «أوصىٰ أبو كريب بكتبه أن تدفن، فدفنت: فعل هٰذا بكتبه من الدفن والغسل والإحراق عدة من الحفاظ؛ خوفا من أن يظفر بها محدث قليل الدين، فيغير فيها، ويزيد فيها، فينسب ذٰلك إلى الحافظ، أو أن أصوله كان فيها مقاطيع وواهيات ما حدث بها أبدًا، وإنما انتخب من أصوله ما رواه، وما بقي، فرغب عنه، وما وجدوا لذٰلك سوى الإعدام. فلهٰذا ونحوه دفن، رحمه الله كتبه»[٢].

وقال الذهبي معلقًا علىٰ قول سعد بن شعبة: أوصىٰ أبي إذا مات أن أغسل كتبه فغسلتها-: «وهٰذا قد فعله غير واحد: بالغسل، وبالحرق، وبالدفن؛ خوفًا من أن تقع في يد إنسان واه، يزيد فيها أو يغيرها»[٣].

ومن الأمثلة على من فعل هذا:

ـ عَبِيدة بن عمرو السّلماني:

---

(١) تقييد العلم (٤٩ ٦٣) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١١ / ٣٩٦)، (٧ / ٢١٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (٧ / ٢١٣).

قال النعمان بن قيس: «دعا عبيدة بكتبه عند موته فمحاها، وقال: أخشىٰ أن يكتبها أحد بعدي، فيضعها في غير موضعها»[1].

وقال النعمان بن قيس: «إن عبيدة أوصىٰ أن تحرق كتبه أو تمحىٰ»[2].

ـ شعبة بن الحجاج:

قال سعد بن شعبة: «أوصىٰ أبي: إذا مات أن أغسل كتبه. فغسلتها»[3].

وقال سعد بن شعبة بن الحجاج: «إن أباه أوصىٰ إذا مات أن تغسل كتبه. قال سعد: فغسلتها. قال: وكان أبي إذا اجتمعت عنده كتب من الناس أرسلني بها إلىٰ البازجاه، فأدفنها في الطين»[4].

ـ محمد بن عمر أبو بكر ابن الجِعَابي:

قال الخطيب: «حدثني الأزهري أن ابن الجِعَابي أوصىٰ أن تحرق كتبه، فأحرقت، وكان فيها كتب للناس»[5].

ـ حيوة بن شريح أوصى بكتبه إلى وصي:

وقال الفسوي: «سمعت ابن أبي مريم يقول: كان ابن لهيعة يقرأ من كتب الناس، ولقد حج قوم من أهل مصر، فقدموا، وصاروا إلى ابن لهيعة وذاكرهم، فقال: هل كتبتم حديثاً طريفاً؟ فقال له بعضهم: حديث القاسم العمري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم الحريق، فكبروا». فقال ابن لهيعة: هٰذا حديث طريف. قال: فرأيت بعد يجيء الرجل فيسأله: حدثك عمرو بن

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٨٢).

(٢) علل أحمد (١/ ٢١٥ رقم ٢٤٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (٧/ ٢١٣).

(٤) تقييد العلم (٤٩ ٦٣).

(٥) ميزان الاعتدال (٦/ ٢٨١)، تاريخ بغداد (٣/ ٣١).

شعيب؟ فيقول: لا، إنما حدثنا بعض أصحابنا - يسميه -. قال: ثم وضعوا في حديثه عن عمرو ابن شعيب، فكان يقول -كما شاء الله إذا مروا بهٰذا الحديث-: هٰذا حديث بعض أصحابنا عن عمرو. قال: ثم سكت، فكانوا يضعون عليه في جملة حديث عمرو بن شعيب فغيروها.

قال سعيد: وشيء آخر؛ كان حيوة أوصى إلى وصي، وكانت كتبه عند الوصي، فكان من لا يتقي الله يذهب فيكتب من كتب حيوة حديث الشيوخ الذين قد شاركه ابن لهيعة فيهم، ثم يحمل إليه فيقرأ عليهم»[(١)].

ـ سفيان الثوري أوصى أن تمحى كتبه وتغسل:

قال عمار بن سيف: «كانت كتب سفيان عندي»[(٢)].

وقال نوفل ابن مطهر: «أوصىٰ سفيان إلىٰ عمار بن سيف في كتبه، فقال: «ما كان بحبر فاغسله، وزاد فيه: وما كان بأنفس فامحه. قال: فسخنا الماء واستعان بنا. قال: فأخرج كتبا كثيرة، قال: فجعلنا نمحوها ونغسلها»[(٣)].

ـ محمد بن العلاء أبو كريب أوصى أن تدفن كتبه:

قال محمد بن عبد الله الحضرمي: «مات أبو كريب يوم الثلاثاء لثلاث بقين من جمادى الأولىٰ سنة ثمان وأربعين ومائتين، وأوصىٰ أن تدفن كتبه، فدفنت»[(٤)].

ـ أبو قِلاَبَة أوصى بكتبه إلى أيوب السَختياني:

قال حماد بن زيد: «أوصىٰ أبو قِلاَبَة قال: ادفعوا كتبي إلىٰ أيوب إن كان حيـًا،

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٥) .

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٦٦ رقم ٥٩٨٩).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ١١٥).

(٤) تاريخ دمشق (٥٥ / ٥٩).




وإلا فأحرقوها»[١].

وقال أيوب: «أوصىٰ إلي أبو قِلَابَة بكتبه، فأتيت بها من الشام، فأعطيت كراءها بضعة عشر درهما»[٢].

وقال سلمة بن واصل: «مات أبو قِلَابَة بالشام، فأوصىٰ بكتبه إلىٰ أيوب، فحملت إليه»[٣].



(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٨٨).
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٣٨٦ رقم ٢٧٢٢).
(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٦ رقم ١٢٣٣).



الفصل السادس:
الكتابة بالنقط والشكل



من صور التثبت أن يكتب الطالب بالنقط والشكل؛ حتى لا يقع في تصحيف أو تحريف:

وقد كانت عادة الأولين الكتابة بلا نقط ولا شكل، لكنهم كانوا يأخذون من أفواه الشيوخ، وقد أعطوا قوة في الحفظ، وأيضًا معرفة بالعربية، ثم انتشرت الكتابة بالنقط والشكل بعد ذلك:

قال الذهبي: «الصحف يدخل في روايتها التصحيف، لاسيما في ذلك العصر؛ إذ لا شكل بعد في الصحف، ولا نقط بخلاف الأخذ من أفواه الرجال»[(١)].

وقال العلامة أحمد محمد شاكر: «وقد كان الأولون يكتبون بغير نقط ولا شكل، ثم لما تبين الخطأ في قراءة المكتوب، لضعف القوة في معرفة العربية- كان النقط، ثم كان الشكل»[(٢)].

وقد حث المحدثون على الضبط والتقييد:

قال عَفَّان: «سمعت حماد بن سلمة يقول لأصحاب الحديث:ويحكم! غيروا -يعني قيدوا- واضبطوا. ورأيت عَفَّان يحض أصحاب الحديث على الضبط والتغيير ليصححوا ما أخذوا عنه من الحديث»[(٣)].

ونصوا على أهمية الكتابة بالنقط والشكل:

قال الخطيب: «تقييد الأسماء بالشكل والإعجام حذرا من بوادر التصحيف والإيهام:

---

(١) سير أعلام النبلاء (٥/ ١٧٤).

(٢) الباعث الحثيث (ص١٢٩).

(٣) الكفاية (٢٧٨).




في رواة العلم جماعة تشتبه أسماؤهم وأنسابهم في الخط، وتختلف في اللفظ؛ مثل بِشر وبُسْر، وبُرَيد وبَرِيد، وبَرِيد ويَزِيد، وعيَّاش وعباس، وحَيَّان وحِبَّان، وحِبَّان وحَنَّان، وعَبِيدة وعُبَيدة، وغير ذٰلك مما قد ذكرناه في كتاب التلخيص، فلا يؤمن علىٰ من لم يتمهر في صنعة الحديث تصحيف هٰذه الأسماء، وتحريفها، إلا أن تنقط وتشكل، فيؤمن دخول الوهم فيها ويسلم من ذٰلك حاملها وراويها»[1].

وقال السمعاني: «والأحسن أن يكتب لفظ المملي، وإلىٰ أن يذكر المستملي يقيد الأسماء والحروف بالشكل والإعجام؛ حذرا من التصحيف والإبهام، فلا يؤمن علىٰ من لا يتمهر في صنعة الحديث تصحيف بسر وبشر مثلا، وعباس وعيَّاش، وعبيدة وعبيدة، وتحريفه إلىٰ أن ينقط ويشكل، فيؤمن من دخول الوهم، ويسلم من ذٰلك حاملها وراويها»[2].

وقال ابن الصلاح: «ثم إن علىٰ كَتَبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلىٰ ضبط ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم، على الوجه الذي رووه شكلا ونقطا، يؤمن معهما الالتباس. وكثيرا ما يتهاون بذٰلك الواثق بذهنه وتيقظه، وذٰلك وخيمُ العاقبة؛ فإن الإنسان معرض للنسيان، وأوَّل ناسٍ أوَّل الناس. وإعجام المكتوب يمنع من استعجامه، وشكله يمنع من إشكاله[3]».

وعن محمد بن عبيد بن أوس الغساني، كاتب معاوية، قال: «حدثني أبي، قال: كتبت بين يدي معاوية كتابا، فقال لي: يا عبيد، ارقش كتابك؛ فإني كتبت بين يدي رسول الله ﷺ كتابا رقشته. قال: قلت: وما رقشه يا أمير المؤمنين؟ قال: أعط كل حرف ما تنويه من النقط»[4].

---

(١) الجامع لأخلاق الرواي (١ / ٢٦٩).

(٢) أدب الإملاء (ص ١٧١ ١٧٣).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ٢٠٩).

(٤) أدب الإملاء (ص ١٧١ ١٧٣).

وقال وكيع: «لولا الراقشة لأفصحنا. يعني النقط»[١].

وقال الأوزاعي: «العجم نور الكتاب». قال الرامهرمزي: «هكذا لفظ الحديث، والصواب الإعجام، أعجمت الكتاب فهو معجم، لا غيره، وهو النقط: أن تبين التاء من الياء، والحاء من الخاء، والشكل تقييد الإعراب»[٢].

وقال الأوزاعي: «تعجيم الكتاب نوره»[٣].

وقال ثابت بن معبد: «نور الكتاب العجم»[٤].

وأنشد أبو محمد عبد الله بن نصر بن عبد العزيز السُويدي: «

عليك بتصحيح الكتاب معارضا فذلك مفروض على المرء واجب

ومن لم يصحح بالقراءة خطه فما هو مكتوب ولا هو كاتب

وزينه بالعجم المقيد إنه يصون على التصحيف من هو راغب

تزان حروف الخط بالعجم مثل ما تزان بأفراد اللآلي الترائب[٥]

واختلفوا في الشكل: هل يقتصر على ضبط ما يشكل فقط، أو ما يشكل وما لا يشكل ؟

فذهب بعضهم إلى أنه إنما يشكل ما يشكل فقط، بينما ذهب آخرون إلى أنه يشكل ما يشكل وما لا يشكل:

قال ابن الصلاح: «ثم لا ينبغي أن يُتعنَّى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس».

---

(١) أدب الإملاء (ص ١٧١ ١٧٣).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٨٨٧).

(٣) المحدث الفاصل (رقم ٨٨٨).

(٤) الإلماع (ص ١٤٩).

(٥) أدب الإملاء (ص ١٧١ ١٧٣).

وقد أحسن من قال: «إنما يُشْكَلُ ما يُشْكِلُ». وقرأت بخط صاحب كتاب (سمات الخط ورقومه) علي بن إبراهيم البغدادي فيه: أن أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في الملتبس. وحكىٰ غيره عن قوم أنه ينبغي أن يشكل ما يشكل وما لا يشكل، وذلك لأن المبتدئ وغير المتبحر في العلم لا يميز ما يشكل مما لا يشكل، ولا صواب الإعراب من خطئه، والله أعلم»[1].

وقال الرامهرمزي: «قال أصحابنا: أما النقط فلابد منه؛ لأنك لا تضبط الأسامي المشكلة إلا به، ومن ذلك ما قد تقدم ذكر بعضه، وقالوا: إنما يشكل ما يشكل، ولا حاجة إلى الشكل مع عدم الإشكال. وقال آخرون: الأولىٰ أن يشكل الجميع، وكان عَفَّان وحبان من أهل الشكل والتقييد»[2].

وقال القاضي عياض: «وأما النقط والشكل فهو متعين فيما يشكل ويشتبه،

وقال: إنما يشكل ما يشكل. وأما النقط فلا بد منه. وقال آخرون: يجب شكل ما أشكل وما لا يشكل. وهذا هو الصواب، لا سيما للمبتدئ وغير المتبحر في العلم، فإنه لا يميز ما أشكل مما لا يشكل، ولا صواب وجه الإعراب للكلمة من خطئه»[3].

ونص المحدثون على أن أولى الأشياء بالضبط الأسماء؛ لأنها لا يدخلها القياس:

قال أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله النجيرمي: «أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس؛ لأنه شيء لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه، ولا بعده شيء يدل عليه»[4].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٤ / ٢٠٩).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٨٨٦)

(٣) الإلماع (ص ١٥٠).

(٤) أدب الإملاء (ص ١٧١ ١٧٣).

وقال علي بن المديني: «أشد التصحيف، التصحيف في الأسماء»[1].

وانتقدوا من لم يكن كتابه منقوطا:

فلم يجعل الإمام أحمد أبا الوليد من أهل التثبت؛ لكون كتابه لم يكن منقوطا ولا مشكولا:

قال عبد الله: «قلت له -يعني لأبيه-: كان أبو الوليد ثبتا؟ قال: لا، ما كان كتابه منقوطا ولا مشكولا، ولكنه في حديث شعبة متقن. وقال مرةً: أتقن حديث شعبة»[2].

ولعل هذا هو سبب ما جاء عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك من تصحيفات:

قال عبد الله: «سمعتُ أبي يقول: هما كثيرا الكتاب عن أبي عوانة: يحيى بن حماد، وهشام بن عبد الملك، إلا أن يحيى بن حماد كان أروى منه. قلت له: هشام كان ثبتًا؟ قال: في حديث شعبة. وقال: هشام صحَّف في شيء من حديث أبي عوانة»[3].

وقال أبو السائب: ذكر لأبي نعيم رجل، فقال: «ذلك ليس في كتابه شجاج. يعنى النقط»[4].

وقال الْبَرْذَعِي: «سمعت محمد بن مسلم بن وارة يقول: قال علي بن المديني: أنا أعيا بهؤلاء الذين كتبهم كالصحراء، يعني غير معجمة، سمعت محمد بن يحيى يحكي عن علي بن المديني في حرف ذكر له عن عيَّاش بن الوليد الرقام، صحَّف فيه عيَّاش فقال علي: لست أعتد بعيَّاش بعدها»[5].

---

(١) تصحيفات المحدثين (ص ١٢).

(٢) علل أحمد (٢/ ٣٦٩ رقم ٢٦٤١).

(٣) العلل (٢٣٩٦).

(٤) الكفاية (٢٧٨).

(٥) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢/ ٧٤٠).

ومن الأمثلة على من كان يكتب بالنقط والشكل:

ـ شعيب بن أبي حمزة:

قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: «نظرت في كتب شعيب، أخرجها إلي ابنه، فإذا بها من الحسن والصحة والشكل ونحو هٰذا»[1].

وقال أبو زرعة: «وأخبرني أحمد بن حنبل قال: رأيت كتب شعيب، فرأيت كتباً مضبوطة مقيدة، ورفع من ذكره. فقلت: فأين هو من يونس بن يزيد؟ قال: فوقه. قلت: فأين هو من عقيل بن خالد؟ قال: فوقه. قلت: فأين هو من الزبيدي؟ قال: مثله»[2].

ـ أبو عوانة (الوضَّاح بن عبد الله):

قال عَفَّان: «كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، كان ثبتا»[3].

ـ بَهْز بن أسد وحَبّان بن هلال وعَفَّان بن مسلم:

قال أحمد: «هٰؤلاء الثلاثة أصحاب الشكل والنقط. يعني بَهْزا وحبان وعَفَّان»[4].

وقال الفضل: «وسمعت أبا عبد الله يقول: كان يحيى بن سعيد يشكل الحرف إذا كان شديداً، وغير ذٰلك فلا». قال: وقال لي عبد الرحمٰن بن بشر -شك فيه-: سل بَهْزا. قال أبو عبد الله: وكان بَهْز صحيح الكتابة»[5].

ـ يحيى بن سعيد القطان يشكل الحرف إذا كان شديدا:

قال أحمد: «من يفلت من التصحيف ؟ كان يحيى بن سعيد يشكل الحرف إذا

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٣٤٥).

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٠١ رقم ١٠٥٢).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٦٨) .

(٤) تهذيب التهذيب (١ / ٥٢٢) .

(٥) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٤٠).

كان شديدا، وكان هؤلاء أصحاب الشكل: عَفَّان وبَهْز وحبان»[١].

وقال أحمد بن حنبل: «كان يحيى بن سَعِيد يشكل الحرف إذا كان شديدًا، وغير ذلك فلا»[٢].

ولم يكتف المحدثون بالنقط والشكل في ضبط الكلمات، فاستخدموا بعض الأساليب التي تعينهم على عدم التصحيف والتحريف:

قال ابن دقيق العيد: «ومن عادة المتقنين، أن يبالغوا في إيضاح المُشكِل، فيفرِّقوا حروف الكلمة في الحاشية، ويضبطونها حرفًا حرفًا»[٣].

وقال القاضي عياض: «قال أبو علي الحافظ: رُوِيَ عن عبد الله بن إدريس الكوفي، قال:

لما حدثني شعبة بحديث أبي الحوراء السعدي عن الحسن بن علي، كتبت أسفله: حور عين؛ لئلا أغلط، يعني فيقرأه أبا الجوزاء؛ لشبهه به في الخط. وأبو الحوراء -بالحاء والراء- هو ربيعة بن شيبان. وأما أبو الجوزاء -بالجيم والزاي- فهو أوس بن عبد الله الربعي عن ابن عباس. وأبو الجوزاء مثله أيضًا: أحمد بن عثمان النوفلي، من شيوخ مسلم والنسائي.

وهكذا جرى رسم المشايخ وأهل الضبط في هذه الحروف المشكلة والكلمات المشتبهة إذا ضبطت وصححت في الكتاب، أن يرسم ذلك الحرف المشكل مفردا في حاشية الكتاب قبالة الحرف بإهماله أو نقطه أو ضبطه؛ ليستبين أمره، ويرتفع الإشكال عنه، مما لعله يوهمه ما يقابله من الأسطار فوقه أو تحته من نقط غيره أو شكله، لاسيما مع دقة الكتاب وضيق الأسطار،

(١) سير أعلام النبلاء (١٠ / ٢٤٧).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٤٠).

(٣) الاقتراح (ص ٤١).

فيرتفع بإفراده الإشكال، وكما نأمره بنقط ما ينقط للبيان، كذلك نأمره بتبيين المهمل، بجعل علامة الإهمال تحته، فيجعل تحت الحاء حاء صغيرة، وكذلك تحت العين عينا صغيرة، وكذلك الصاد والطاء والدال والراء، وهو عمل بعض أهل المشرق والأندلس. ومنهم من يقتصر على مثال النبرة تحت الحروف المهملة، ومنهم من يقلب النقط في المهملات، فيجعله أسفل علامة لإهماله، ومن أهل المشرق من يعلم على الحروف المهملة بخط صغير فوقه شبه نصف النبرة. وقال محمد بن عبد الملك الزيات في صفة دفتر فيما ذكره لنا بعض شيوخنا

وأرى وشوما في كتابك لم تدع شكا لمرتاب ولا لمفكر
نقط وأشكال تلوح كأنها ندب الخدوش تلوح بين الأسطر»[1].



(١) الإلماع (ص ١٥٥)».



الفصل السابع:
وضع الفواصل بين الأحاديث



من صور التثبت أن يفصل الطالب بين حديث كل شيخ وشيخ آخر؛ حتى لا تشتبه عليه بأن يكتب اسم الشيخ الذي سمع منه الحديث في أعلى الكتاب حتى لا يشتبه حديثه بغيره.

مثاله:

قال علي بن المديني: «أتاني رجل من ولد محمد بن سيرين بكتاب محمد بن سيرين عن أبي هريرة، فكانت هٰذه الأحاديث يحدث بها هشام مرفوعة، كانت عنده مرفوعة، كان أولها: هٰذا ما حدثنا أبو هريرة، قال أبو القاسم كذا، وقال أبو القاسم كذا. وكان فيه -قال: كان- كتاب في رق عتيق، وكان عند يحيى بن سيرين، كان محمد لا يرىٰ أن يكون عنده كتاب، وكان في أسفل حديث النبي ﷺ حين فرغ منه: هٰذا حديث أبي هريرة، بينهما فصل، قال أبو هريرة كذا، وقال في فصل كل حديث عاشرة حوله نقط كما تدور، وكان محمد لا يدلس.

قال سفيان عن عاصم قال: أتيت ابن سيرين بكتاب، فقلت: انظر فيه، فقلت: يبيت عندك؟ فأبىٰ، كأنه كان يكره أن يكون عنده كتاب»[1].

وكم من راوٍ اشتبهت وانقلبت عليه أحاديث شيخ من الشيوخ بسبب عدم التمييز بينها:

ومن الأمثلة على هذا:

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٤).

- جَرِير بن عبد الحميد:

قال ابن محرز: «وسمعت يحيىٰ -وقال له عبد الوهاب بن باذام: أيما أكثر جرير أو أبو عوانة؟- فقال: أبو عوانة أثبت منه. فقال له عبد الوهاب بن باذام: يا أبا زكريا، جرير صاحب كتاب؟ فقال: أبو عوانة أثبت منه. قال لهم -يعني جرير- اضطرب علي حديث أشعث وعاصم، فقلت لبَهْز -يعني ابن أسد البصري-: فخلصها لي، وكانت في دفتر واحد»[١].

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: لم يكن جرير الرازي بالذكي في الحديث. قلت: أَرَوىٰ عن أشعث بن سوار شيئًا؟ قال: نعم، كان اختلط عليه حديث أشعث، وعاصم الأحول، حتىٰ قدم عليه بَهْز، وقال له: هٰذا حديث عاصم، وهٰذا حديث أشعث. قال: فعرفها فحدث بها الناس».

قال الذهبي معلقًا: «كانوا لا يكتبون على النسخة طبقة سماع، ولا اسم الشيخ، فكتب جرير عن هٰذا كتابًا، وعن هٰذا كتابًا، وفاتَه أن يرقم علىٰ كل كتاب اسم من كتبه عنه، وطال العهد، فاشتبه عليه. وبكل حال هو ثقة، يحتج به في كتب الإسلام كلها»[٢].

وقال ابن رجب: «جَرِير بن عبد الحميد الضبي، روىٰ عن عاصم الأحول أحاديث، وكان قد اشتبه عليه حديث عاصم الأحول بحديث أشعث بن سوار، فلم يفصل بينهما، فميزها له بَهْز، فحدث بها علىٰ قول بَهْز.

قيل ليحيى بن معين: كيف تكتب هٰذه عن جرير إذا كانت هٰكذا؟» قال: «ألا تراه قد بين لهم أمرها». كأنه يبين لهم ثم يحدثهم بها. وقال أحمد: «لم يكن جرير

---

(١) معرفة الرجال (رقم ٥٤٧).

(٢) تاريخ الإسلام (١٢ / ٩٧).

ذكيًا في الحديث». ثم ذكر عنه هذه الحكاية بالمعنى»[1].

- هشام بن حُجَير:

قال ابن محرز: سمعت عليا يقول: زعم سفيان قال: كان هشام بن حُجَير كتب كتبه على غير ما يكتب الناس، أي اقتدارا عليه، فاضطربت عليه»[2].

- وهب بن جرير:

قال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يذكر عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجيشاني، ثم قال أبو داود: جرير روى هذا عن ابن لهيعة، طلبتها بمصر، فما وجدت منها حديثا واحدا عند يحيى بن أيوب، وما فقدت منه حديثا واحدا من حديث ابن لهيعة، فأراها صحيفة اشتبهت على وهب بن جرير»[3].

- نُعيم بن حماد:

قال يحيى بن معين: «حضرت مجلس نُعيم بن حماد بمصر، فجعل يقرأ كتابًا من تصنيفه، قال: فقرأ ساعة، ثم قال: ثنا ابن المبارك عن ابن عون، فذكر أحاديث، فقلت له: ليس هذا عن ابن المبارك. فغضب وقال: ترد علي؟

قلت: نعم، أريد زينك، فأبى أن يرجع.

فقلت: والله ما سمعت أنت هذه الأحاديث من ابن المبارك من ابن عون. فغضب هو وكل من كان عنده، وقام فدخل البيت، فأخرج صحائف، فجعل يقول: نعم يا مبارك، ما غلطت. وكانت هذه الصحائف -يعني- مجموعة،

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٨٢٢).

(٢) معرفة الرجال (٢ / ٢٠٣رقم ٥٤٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩ / ٤٤٤).

فغلطت، فجعلت أكتب من حديث ابن المبارك عن ابن عون، وإنما رواها لي عن ابن عون غير ابن المبارك. قال: فرجع عنها»[1].

مصعب بن سَلاَم التميمي:

قال ابن حِبَّان في مصعب بن سَلاَم التميمي: «انقلبت عليه صحائفه، فكان يحدث ما سمع من هٰذا عن ذاك، وهو لا يعلم، وما سمع من ذاك عن هٰذا من حيث لا يفهم، فبطل الاحتجاج بكل ما روىٰ عن شعبة، إنما هو ما سمع من الحسن بن عمارة»[2].

وقال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن مصعب بن سلام التميمي؟ فقال: انقلبت عليه أحاديث يوسف بن صهيب، جعلها عن الزبرقان السراج، وقدم ابن أبي شيبة مرة فجعل يذاكره أحاديث عن شعبة، هي أحاديث الحسن بن عمارة انقلبت عليه أيضا، ثم رجع عنه. قيل له: كتبت عنه شيئا؟ قال: نعم، ليس به بأس»[3].

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: « مصعب بن سلام ؛ تركنا حديثه، وذٰلك أنه جعل يُملي علينا عن شعبة أحاديث: حدثنا شعبة، حدثنا شعبة ! فذهبت إلىٰ وكيع، فألقيتها عليه. قال: من حدثك بهٰذا؟ فقلت: شيخ هاهنا. قال: هٰذه الأحاديث كلها حدثنا بها الحسن بن عمارة ؛ فإذا الشيخ قد نسخ حديث الحسن بن عمارة في حديث شعبة !!»[4].

ـ سعيد بن داود بن زنبر الزنبري:

قال ابن حِبَّان: «سعيد بن داود بن زنبر الزنبري، أصله من المدينة، سكن بغداد،

(١) النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٨٧٦).
(٢) المجروحين (٣ / ٢٨).
(٣) تهذيب التهذيب (٨ / ١٩١).
(٤) معرفة الرجال لابن معين (٢ / ٢١٣).

وكان أبوه وصي مالك، يروي عن مالك أشياء مقلوبة، قلب عليه صحيفة ورقاء عن أبي الزناد، فحدث بها عن مالك عن أبي الزناد، لا تحل كتابة حديثه إلا علىٰ جهة الاعتبار، روىٰ عنه مصعب بن عبد الله الزبيري وأهل العراق»[1].

- إبراهيم بن صِرْمة:

قال يحيى بن محمد بن صاعد: «انقلبت علىٰ إبراهيم بن صِرْمة نسخة ابن الهاد، فجعلها عن يحيى بن سعيد في الأحاديث كلها»[2].

- يونس بن يزيد الأيلي:

قال أبو بكر الأثرم: «قلت لأبىٰ عبد الله أحمد بن حنبل: يونس بن يزيد؟ فقال: لم يكن يعرف الحديث، يكتب أول الكتاب: الزهري عن سعيد، وبعضه الزهري، فيشتبه عليه»[3].

وقال أبو بكر الأثرم: «أنكر أبو عبد الله علىٰ يونس. وقال: كان يجيء عن سعيد بأشياء ليس من حديث سعيد، وضعف أمر يونس. وقال: لم يكن يعرف الحديث، وكان يكتب (أرىٰ) أول الكتاب، فينقطع الكلام، فيكون أوله عن سعيد، وبعضه عن الزهري، فيشتبه عليه. قال أبو عبد الله: ويونس يروي أحاديث من رأي الزهري، يجعلها عن سعيد. قال أبو عبد الله: يونس كثير الخطأ عن الزهري، وعقيل أقل خطأ منه»[4].

- أبو اليمان الحكم بن نافع:

---

(١) المجروحين (١ / ٣٢٥).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٢٥٣).

(٣) الجرح والتعديل (٩ / ١٠٤٢).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢/ ٧١٨٨)، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٧١).




قال جعفر بن محمد بن أبان الحراني: «سألت يحيى بن معين عن حديث أبي اليمان، حديث الزهري، عن أنس عن أم حبيبة؟ فقال يحيىٰ: أنا سألت أبا اليمان فقال: الحديث حديث الزهري فمن كتبه عني من حديث الزهري فقد أصاب، ومن كتبه عني من حديث ابن أبي حسين فهو خطأ، إنما كتبته في آخر حديث ابن أبي حسين، فغلطت، فحدثت به من حديث ابن أبي حسين، وهو صحيح من حديث الزهري، هٰكذا قال يحيىٰ»[1].

وقال البرذعي: «قلت لمحمد بن يحيىٰ في حديث أنس عن أم حبيبة -يعني حديث «أرأيت ما تلقىٰ أمتي من بعدي...» الحديث-: حدثكم به أبو اليمان؟ فقال: نعم، حدثنا به من أصله عن شعيب، عن ابن أبي حسين. فقلت: حدثنا به غير واحد عن أبي اليمان، فقالوا: عن الزهري. قال: لقنوه عن الزهري. قلت: قد رواه عنه يحيى بن معين؟ فقال: يحيى بن معين لقيه بعدي.

وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد -بعد أن رواه عن أبي اليمان، عن شعيب، عن ابن أبي حسين-: ليس لهٰذا أصل عن الزهري، وكان كتاب شعيب عن ابن أبي حسين ملصقا بكتاب الزهري، كأنه يذهب إلىٰ أنه اختلط بكتاب الزهري، فكأن يعذر أبا اليمان ولا يحمل عليه فيه.

قال أبو زرعة: وقد سألت عنه أحمد بن صالح، فقال لي مثل قول أحمد بن حنبل. وقال إبراهيم بن هانئ النيسابوري: قال لنا أبو اليمان: الحديث حديث الزهري، والذي حدثتكم عن ابن أبي حسين غلطت فيه بورقة قلبتها. وكذا قال يحيى بن معين عنه»[2].

(١) تاريخ دمشق (١٥ / ٧٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٢ / ٤٠٣)

ـ حماد بن الجعد:

قال عمرو بن علي: «كتبت عن أبي داود عن حماد بن الجعد، فأتيت بها عبد الرحمٰن بن مهدي، فقال: تحدث عن حماد بن الجعد؟ كان عند حماد بن الجعد ثلاثة كتب عن محمد بن عمر وليث وقتادة، فما كان يفصل بعضا من بعض»(١).

وقد يكون عند الراوي من قوة الحفظ ما يستطيع به تمييز أحاديث شيوخه، وإن لم يكتب أسماءهم:

مثاله: الإمام أحمد بن حنبل:

قال سعيد بن عمرو البرذعي يوما لأبي زرعة: يا أبا زرعة، أنت أحفظ أم أحمد بن حنبل؟ قال: بل أحمد بن حنبل. قال: وكيف علمت ذاك؟ قال: وجدت كتب أحمد ابن حنبل ليس في أوائل الأجزاء ترجمة أسماء المحدثين الذين سمع منهم، فكان يحفظ كل جزء ممن سمع، وأنا فلا أقدر على هٰذا»(٢).

وعن أبي زرعة قال: «أتيت أحمد بن حنبل فقلت: «أخرج إليَّ حديث سفيان، فأخرج إليَّ أجزاء كلها سفيان سفيان، ليس على حديث منها ثنا فلان ! فظننت أنها عن رجل واحد، فجعلت أنتخب، فلما قرأ عليّ، جعل يقول في الحديث: ثنا وكيع ويحيىٰ، وثنا فلان قال: فعجبت من ذٰلك ! قال أبو زرعة: فجهدت في عمري أن أقدر على شيء من هٰذا فلم أقدر»(٣).

وكذلك من التثبت أن يفصل الطالب بين كل حديث وآخر حتى لا يدخل بعضها ببعض:

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ١٣٤).

(٢) الجرح والتعديل (١ / ٢٩٦).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٤٨١).




قال السمعاني: «وإذا فرغ من كتابة الحديث، يجعل بينه وبين حديث آخر دارة يفصل بينهما، ويميز أحدهما من الآخر»[1].

ومن الأمثلة على من فعل هذا:

قال ابن أبي الزناد: «في كتاب أبي هٰذا ما سمعته من عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج. قال: فكلما انقضىٰ حديث أدار دارة، ثم قال: هٰكذا كل الكتاب»[2].

وعن علي بن المديني قال: «أتاني رجل من ولد محمد بن سيرين بكتاب محمد بن سيرين عن أبي هريرة، وكان كتابا في رق عتيق، وكان عند يحيى بن سيرين، كان محمد لا يرىٰ أن يكون عنده كتاب، وكان في أسفل حديث النبي ﷺ حين فرغ منه: هٰذا حديث أبي هريرة، بينهما فصل، قال أبو هريرة كذا، وقال في فصل كل حديث عاشرة حولها نقط كما تدور»[3][4].



(١) أدب الإملاء (ص ١٧٣).

(٢) المحدث الفاصل (رقم ٨٨٢)، أدب الإملاء (ص ١٧٣).

(٣) أدب الإملاء (ص ١٧٣).

(٤) يعني به: وضع دائرة بين كل حديث وآخر.

الفصل الثامن: التحديث من كتاب وعدم التحديث من الحفظ

متى لم يكن الراوي حافظا حفظ صدر؛ فعليه أن يقتصر على التحديث من كتابه:

قال عبد الله بن الزبير الحميدي: «من اقتصر على ما في كتابه فحدث به، ولم يزد فيه ولم ينقص منه ما يغير معناه، ورجع عما يخالف فيه بوقوف منه عن ذلك الحديث أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد، ولم يغيره- فلا يطرح حديثه، ولا يكون ضارا ذلك له في حديثه، إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزق غيره، إذا اقتصر على مافي كتابه، ولم يقبل التلقين»(١).

وقال الخطيب: «باب في أن السيئ الحفظ لا يعتد من حديثه إلا بما رواه من أصل كتابه»(٢).

ومتى ما كان الراوي حافظا حفظ صدر؛ فهو مخير بين أن يروي من كتابه أو من حفظه:

قال مروان بن محمد: «ثلاثة لا يستغني عنها صاحب العلم: الصدق، والحفظ وصحة الكتب، فإن أخطأته واحدة، لم تضره، وإن أخطأه الحفظ فرجع إلى كتب صحيحة لم يضره»(٣).

ومع ذلك فالأولى والأثبت للراوي أن يحدث من كتابه مهما بلغ حفظه، وقد حث المحدثون على هذا:

---

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٢٧).

(٢) الكفاية (ص ٢٥٩).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ٣٦).

قال السمعاني: «ولا يحدث إلا من كتابه؛ فإن الحفظ خوان»[1].

وقال يحيى بن معين: «دخلت على أبي عبد الله أحمد بن حنبل فقلت له: أوصني. فقال: لا تحدث المسند إلا من كتاب»[2].

وقال علي بن المديني: «قال لي سيدي أحمد بن حنبل: لا تحدث إلا من كتاب»[3].

وقال عتاب بن زياد: «مر عبد الله -يعني ابن المبارك- على محمد بن جابر، وهو يحدث في مكة في سنة ثمان وستين، ونحن ثَمَّ، فقال: حدِّث يا شيخ من كتبك. قال: من هذا؟ قيل: ابن المبارك. فأرسل إليه بكتبه، فكان عبد الرحمن بن مهدي يسأله من حديث حماد وعبد الله ساكت»[4].

وقال القاضي الرامهرمزي: «وإنما نقول: إن الأولى بالمحدث -والأحوط لكل راو- أن يرجع عند الرواية إلى كتابه ليسلم من الوهم، والله الموفق والمرشد للصواب»[5].

وقال الإمام الذهبي: «الورع أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب، كما كان يفعل ويوصي به إمام المحدثين أحمد بن حنبل، رضي الله عنه»[6].

وقال جعفر الطيالسي: « ينبغي لصاحب الحديث أن يتزر بالصدق، ويرتدي بالكتب»[7].

---

(١) أدب الإملاء (ص ٤٦ ٤٨).
(٢) أدب الإملاء (ص ٤٦ ٤٨).
(٣) أدب الإملاء (ص ٤٦ ٤٨).
(٤) علل أحمد (٢ / ٣٤٧ رقم ٢٥٣٧).
(٥) المحدث الفاصل (رقم ٣٨٦).
(٦) سير أعلام النبلاء (٩ / ٣٨٣).
(٧) أدب الإملاء (ص ٤٦ ٤٨).

وقد كان الإمام أحمد مع قوة حفظه لا يحدث إلا من كتابه؛ توقيًا واحتياطا:

قال علي بن المديني: «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة»(١).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «ما رأيت أبي -رحمه الله- علىٰ حفظه حدث من غير كتاب، إلا أقل من مائة حديث»(٢).

وذلك أن للتحديث من الحفظ آثارا عديدة على الراوي، هي:-

١ـ الوقوع في أوهام وأخطاء، فالحفظ مهما بلغ فإنه خوان.

قال أبو نعيم لأبي رزعة: «ضمنت لك أن كل من لا يرجع إلىٰ كتاب لا يؤمن عليه الزلل»(٣).

وقال أبو زرعة: «سمعت أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان: كل من لم يكتب العلم لا يؤمن عليه الغلط»(٤).

وقال الذهبي أيضًا: «ولا ريب أن الأخذ من الصحف وبالإجازة يقع فيه خلل، ولاسيما في ذٰلك العصر؛ حيث لم يكن بعد نقط ولا شكل، فتتصحف الكلمة بما يحيل المعنىٰ، ولا يقع مثل ذٰلك في الأخذ من أفواه الرجال، **وكذلك التحديث من الحفظ يقع فيه الوهم، بخلاف الرواية من كتاب محرر**»(٥).

وقال ابن حجر: «إن من اعتمد في روايته علىٰ ما في كتابه لا يعاب، بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين؛ لأن الرواة الذين للصحيح علىٰ قسمين:

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٩٥).

(٢) أدب الإملاء (ص ٤٦ ٤٨).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢٢٢ رقم ١٢٠٣).

(٤) جامع بيان العلم (رقم ٣٤١).

(٥) سير أعلام النبلاء (٧/ ١١٤).

أ- قسم كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم، فكان الواحد منهم يتعاهد حديثه، ويكرر عليه، فلا يزال مبينا له، وسهل ذلك عليهم قرب الإسناد وقلة ما عند الواحد منهم من المتون، حتى كان من يحفظ منهم ألف حديث يشار إليه بالأصابع. ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم، لما جبل عليه الإنسان من السهو النسيان.

ب- وقسم كانوا يكتبون ما يسمعونه، ويحافظون عليه، ولا يخرجونه من أيديهم ويحدثون منه.

وكان الوهم والغلط في حديثهم أقل من أهل القسم الأول، إلا من تساهل منهم. كمن حدث من غير كتابه، أو أخرج كتابه من يده إلى غيره، فزاد فيه ونقص وخفي عليه. فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم. وإذا تقرر هذا، فمن كان عدلا، لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب، واعتمد على ما في كتابه فحدث منه، فقد فعل اللازم له، وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف، فكيف يكون هذا سببًا لعدم الحكم بالصحة على ما يحدث به. هذا مردود. والله سبحانه وتعالى أعلم»[1].

وكم من راوٍ عرف بقوة الحفظ، ومع ذلك لم يسلم من الخطأ بسبب التحديث من الحفظ:

قال الإمام مسلم بن الحجاج: «فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا هذا، وإن كان من أحفظ الناس، وأشدهم توقيـًا و إتقانـًا لما يحفظ و ينقل، إلا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله، فكيف بمن وصفت لك ممن طريقه الغفلة والسهولة في ذلك»[2].

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١ / ٢٦٧- ٢٧٠).

(٢) التمييز (ص ٣٨).

وقال أبو عيسى الترمذي -رحمه الله-: «لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم»[1].

ومن الأمثلة على هذا:

- أبو داود الطيالسي:

كان أبو داود ثقة حافظا، ومع ذلك لم يسلم من الخطأ بسبب التحديث من الحفظ:

قال يعقوب بن شيبة: «وأبو داود الطيالسي ثقة حافظ، ربما حدث بالشيء على غير إتقان، وأبو الوليد الطيالسي صحيح الكتاب، حافظ متقن، حفظه أقل من حفظ أبي داود، وهو أتقن من أبي داود، قال علي بن المديني: كان أبو داود حدثنا عن شعبة بأحاديث أخطأ فيها، ثم رجع عنها»[2].

وقال الخطيب: «كان أبو داود يحدث من حفظه، والحفظ خوان، فكان يغلط مع أن غلطه يسير في جنب ما روى على الصحة والسلامة»[3].

وقال الذهبي: «فأبو داود أمين صادق، وقد أخطأ في عدة أحاديث؛ لكونه كان يتكل على حفظه، ولا يروي من أصله، فالورع أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب كما كان يفعل ويوصي به إمام المحدثين أحمد بن حنبل، ولم يخرج البخاري لأبي داود شيئا؛ لأنه سمع من عدة من أقرانه، فما احتاج إليه»[4].

- وكيع بن الجراح:

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٤٣١).

(٢) ملخص مسند يعقوب بن شيبة (رقم ٨٩).

(٣) تاريخ بغداد (٩ / ٢٦).

(٤) سير أعلام النبلاء (٩ / ٣٨٣).

أثنى الإمام أحمد على حفظ وكيع بن الجراح، ومع ذلك نص على أنه لم يسلم من الخطأ:

قال عبد الله: «قال أبي: ما رأيت أحدًا أوعى للعلم منه، ولا أحفظ، يعني وكيع بن الجراح»[1].

وقال عبد الله: «سمعتُ أبي يقول: كان وكيع مطبوع الحفظ، كان حافظًا حافظًا»[2].

وقال الفضل بن زياد: «قال أحمد بن حنبل: لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه، رحل إلى اليمن، وإلى مصر، وإلى الشام، والبصرة، والكوفة، وكان من رواة العلم، وأهل ذلك، كتب عن الصغار والكبار، كتب عن عبد الرحمن بن مهدي، وعن الفَزارِيِّ، وجمع أمراً عظيماً، ما كان أقل سقطاً من ابن المبارك، كان رجلاً يحدث من كتابه، ومتى حدث من كتاب، لا يكاد يكون له سقط كثير شيء، وكان وكيع يحدث من حفظه، ولم يكن ينظر في كتاب، وكان له سقط، كما يكون حفظ الرجل. قال: وكذلك ابن المبارك، عن معمر. يقول: هو غير حديث الناس، كان رجلاً صاحب حديث، وكان حافظاً، فكان يذاكر الإنسان فيحدثهم»[3].

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعتُ أبي يقول: أخطأ وكيع في خمسمائة حديث»[4].

ـ شعبة بن الحجاج:

لقد كان شعبة من الحفاظ الكبار، لكنه مع ذلك لم يسلم من الخطأ:

---

(١) العلل (٥٨ و٥٦٧).

(٢) العلل (٤٨٨٥).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٩٦ و١٩٧).

(٤) تهذيب الكمال (٣٠/ ٦٦٩٥).

قال عبد الله: «حدثني صالح بن علي الهاشمي، قال: سمعت أحمد بن محمد بن حنبل يقول: حفاظ الحديث، والمتثبتون في الحديث، أربعة: سفيان الثوري، وشعبة، وزهير، وزائدة»(١).

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يقول: كان شعبة يحفظ، لم يكتب إلا شيئاً قليلاً، وربما وهم في الشيء. وقال: سبق شعبة الثوري في نحو ثلاثين شيخاً، أراه يعني من الكوفيين»(٢).

وكان كثيرا ما يخطئ في أسماء الرجال:

قال الحسن بن محمد بن الصباح: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان غلط شعبة في أسماء الرجال»(٣).

وقال الفضل: «وسمعت أبا عبد الله، وذكر خطأ شعبة، فقال: إنما وهم شعبة في الأسماء، جعل حديث سليمان بن عبد الرحمن، عبيد الله بن يزيد. فقال له أبو جعفر: حديث الشكال؟ فقال: نعم»(٤).

وفضل الإمام أحمد سفيان الثوري على شعبة؛ لكون الأول يرجع إلى كتاب:

وقال ابن هانئ: «سمعت أبا عبد الله يقول: علم الناس إنما هو عن شعبة، وسفيان، وزائدة، وزهير، هؤلاء أثبت الناس، وأعلم بالحديث من غيرهم. قلت: إن اختلف سفيان وشعبة في الحديث، فالقول قول من؟ قال: سفيان أقل خطأ، وبقول سفيان آخذ»(٥).

---

(١) العلل (٣٨٥٥).

(٢) تاريخ بغداد (٩/ ٢٥٩).

(٣) الجرح والتعديل (٤/ ١٦٠٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ٢٠٢ و٢٠٣).

(٥) سؤالاته (٢١٦٣).

وقال عبد الله: «كتب إلي ابن خلاد. قال: حدثني يحيىٰ، وذكر سفيان وشعبة، فقال: سفيان أقل سقطـًا؛ لأنه يرجع إلىٰ كتاب»[1].

- يحيى بن سعيد القطان:

وها هو يحيى بن سعيد القطان مع جلالته وقوة حفظه يقول فيه الإمام أحمد: «يحيىٰ القطان ما كان أضبطه، وأشد تفقده! وقال: ما رأينا له كتابًا، كان يحدثنا من حفظه. وقال: ما رأيت أحداً أقل خطأً منه، **ولقد أخطأ في أحاديث، ومن يعرى من الخطأ؟**»[2].

٢- الرواية بالمعنى.

من آثار التحديث من الحفظ الوقوع في الرواية بالمعنىٰ ، وقد سبق الكلام عن هٰذه المسألة في مبحث: أداء متن الحديث كما أخذه من غير تصرف فيه»[3].

٣- قصر الأحاديث.

من آثار التحديث من الحفظ الوقوع في قصر الأحاديث، وقد سبق الحديث عن هٰذه المسألة في مبحث: الحرص على التحديث بما يتحقق منه ويتقنه دون ما يشك فيه»[4].

٤- من يحدث من حفظه قد ينسى جملة من الأحاديث فلا يرويها، وقد يذكرها في مجلس آخر فيرويها؛ لذلك قد يكون عند تلميذ له ما ليس عند الآخر:

قال أبو بكر محمد بن إبراهيم بن حماد: «رحل معنا يحيى بن معين إلىٰ أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، وسمع جامع حماد بن سلمة، وقد كان سمع من سبعة عشر نفسًا.

---

(١) العلل (٥٠٤٥).

(٢) بحر الدم (ص ١٧٢).

(٣) ص (٥٢٤).

(٤) ص (٤٦٩).

قال ابن أبي حاتم: أراد بذلك زيادة بعضهم على بعض؛ لأن حماد بن سلمة كان حدثهم من حفظه، فكان يذكر الشيء بعد الشيء فيحدثهم به، فقل من سمع من حماد إلا وقع عنده ما ليس عند غيره»(١).

وقال أحمد في رواية ابن إبراهيم، وقد سئل عن يونس وعقيل، قال: «هؤلاء يحدثون من كتاب، وكان معمر يحدث حفظا، فيحذف منها الأحاديث، وكان أطلبهم للعلم، فقيل له: فكيف معمر في ثابت، أيهما أحب إليك حماد بن سلمة أو معمر؟ قال: ما أحد روى عن ثابت أثبت من حماد»(٢).

ولأجل ما في التحديث من الحفظ من هذه الآثار، قُدم حفظ الكتاب على حفظ الصدر:

فكان بعض المحدثين إذا حدث من حفظه بحديث ثم لم يجده في كتابه ارتاب فيه:

قال عبد الله بن أحمد: «حدثني أبي قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: كنت حدثت به ثم لم أجده عندي، فارتبت به. يعني قول طاوس: الفريضة ثلث العلم»(٣).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «كنت عند أبي عَوَانة، فحدَّث بحديث عن الأعمش، فقلتُ: ليس هذا من حديثك. قال: بلى. قلت: بلى! قال: يا سلامة! هات الدَّرج، فأخرجت، فنظر فيه، فإذا ليس الحديث فيه. فقال: صدقت! يا أبا سعيد؛ فمن أين أُتيت؟ قلت: ذوكرت به و أنت شاب، ظننت أنك سمعته»(٤).

وكانوا إذا سمعوا حديثا عن شيخ ولم يجدوه في كتاب الشيخ أو في كتاب تلاميذه، استنكروه:

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٣١٥).

(٢) بحر الدم (ص ١٥٤).

(٣) علل أحمد (١ / ١٧٤ رقم ١١٧).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (١١٦)، المجروحين (١ / ٥٤).

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عمرو بن عثمان الكلابي؟ فقال: يتكلمون فيه، كان شيخا أعمى بالرقة، يحدث الناس من حفظه بأحاديث منكرة، لا يصيبونه في كتبه، أدركته، ولم أسمع منه، ورأيت من أصحابنا من أهل العلم من قد كتب عامة كتبه، لا يرضاه، وليس عندهم بذاك»[1].

وهذه أمثلة على بعض الأحاديث:

ـ قال ابن عدي: «حدثنا سعيد بن عثمان الحراني والحسين بن أبي معشر، قالا: حدثنا مخلد بن مالك بن جابر بن سنان مولى قريش.

وقال ابن عدي: حدثنا العطاف بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه أقاد[2] من خدش».

قال ابن عدي: «ما سمعته إلا بهذا الإسناد، وهو منكر، وسمعت ابن أبي معشر يقول: كتبنا عن مخلد كتاب عطاف قديما، ولم يكن فيه هذا كأنه أومى إلي أن مخلدا لقن هذا الحديث»[3].

ـ قال الدُّورِي: «حدثنا يحيى قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن محمد قال: ليس الدرن من الدين في شيء. قال يحيى: لم نسمع هذا إلا من الثقفي. قال يحيى: ولم يكن هذا في كتاب الثقفي»[4].

ـ قال عبد المؤمن بن خلف النسفي: «سألت أبا علي صالح بن محمد عن حديث حفص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: «من أقال...»

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٩).

(٢) القود هو: القصاص. الفائق في غريب الحديث (١/ ٦٨).

(٣) تهذيب التهذيب (٨/ ٩١).

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤٢٩٨).

الحديث، فقال أبو علي: حفص ولي القضاء وجفا كتبه، وليس هٰذا الحديث في كتبه»[1].

ـ قال الدارقطني: «ثنا القاضي أبو طاهر محمد بن أحمد بن نصر، نا محمد بن عبدوس بن كامل، نا محمد بن عَبَّاد، نا أبو سعيد مولىٰ بني هاشم، نا حماد بن سلمة: بهٰذا الإسناد نحوه، أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن: «أمعك ماء؟» قال: لا. قال: «أمعك نبيذ؟» أحسبه قال: نعم. فتوضأ به. علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه أيضًا عبد العزيز بن أبي رزمة، وليس هو بقوي»[2].

ـ قال عبدالرحمٰن بن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه أبو بكر الأعين، عن أبي صالح، عن الليث، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من مضر وتميم». قيل: من هو يا رسول الله؟ قال: «أُوَيْس القرني». ليس: هٰذا في أصل الليث»[3].

ـ قال عبدالله بن علي بن المديني: «سألت أبي عن أبي حفص الفلاس؟ فقال: قد كان يطلب. قلت: قد روىٰ عن عبد الأعلىٰ عن هشام عن الحسن: «الشفعة لا تورث».

فقال: ليس هٰذا في كتاب عبد الأعلىٰ[4].

---

(١) تاريخ بغداد (٨/ ١٩٦).

(٢) سنن الدارقطني (١/ ٧٧).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٥٣)، ميزان الاعتدال (٤ / ١٢٥) ط.دار المعرفة. ولم أجده في كتب الأحاديث المسندة. وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٩٧)، برقم (٣٢٣٤٣) عن الحسن البصري مرسلا نحوه.

(٤) تاريخ بغداد (١٢/ ٢٠٩)، تهذيب التهذيب (٦ / ١٨٨).

ـ قال عبدالله بن علي بن المديني: «سمعت أبي -وسئل عن حديث رواه عباس الأزرق، عن أبي الأسود، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ استبرأ صفية بحيضة- فأنكره، وقال: ليس هذا في كتب أبي الأسود، وضعف عباسا جدا»[1].

ـ قال إبراهيم بن أبي داود: «قلت ليحيى بن معين: روى الزهري عن بسر بن سعيد، قال: ما أحفظ، هل تحفظ أنت له شيئا؟ قلت له: نعم، حديث ابن أبي فديك، وحديث رواه سُنَيْد عن حجاج الأعور.

فقال لي: أما حديث ابن أبي فديك فنعم، وأما حديث حجاج، فإني نظرت في كتابي الذي سمعته منه بالمصيصة، وقابلت به كتاب حجاج قبل أن أسمعه، ثم حدثني به حجاج، وقابلته بكتابه مرة أخرى، وليس فيه الزهري، هذا باطل، إنما حدثنا به حجاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن بسر بن سعيد، قال يحيى: وأظنه إنما رواه زياد عن ابن عجلان، أرسله ابن جريج، ثم قال يحيى: فعل الله بهؤلاء الذين يطلبون المسند، وفعل، حملوا الناس على الكذب»[2].

ـ قال أبو طالب: «وسألت أحمد عن حديث ابن عيَّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان إذا لم يصل في الجماعة أيام التشريق، لم يكبر دبر الصلوات. قال: أيشٍ عمل به ابن المبارك في هذا الحديث؟ أنكره عليه، وقال: دفع إلي موسى كتابه، فلم يكن هذا فيه، قال: إنما هو حديث عبد العزيز بن عبيد الله»[3].

ـ قال أبو بكر الأثرم: «وسمعت أبا عبد الله ذكر الحديث الذي رواه إبراهيم بن أبي الليث، عن هُشَيم، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حدس، عن أبي رزين:

---

(١) تهذيب التهذيب (٤ / ٢١٧).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١٥٤).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٢٩٢).

قلت للنبي ﷺ: «هل نرى ربنا...» ، وتلك الأحاديث معه، فقال: بلغني أنه في كتب عبد الله بن موسىٰ. وقال: انظر في كتب عبد الله بن موسىٰ؛ لعلك أن تجده، فأتيت منزل عبد الله بن موسىٰ، فأخرجت إليَّ كتبه عن هُشَيم، فنظرت فيها ثم أتيت أبا عبد الله، فقلت له: نظرت في كتب عبد الله بن موسىٰ صاحب هُشَيم، فلم أجد الحديث، ونظرت في أحاديث يعلى بن عطاء، فلم أجده، وذاك أني وجدت أحاديث يعلىٰ في موضع واحد، فلم يكن فيها»(١).

ـ قال أبو حاتم: «سألت أحمد بن حنبل عن حديث سليمان بن موسىٰ، عن الزّهري، عن عروة، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي»، وذكرت له حكاية ابن عُلَيّة، فقال: كتب ابن جريج مدونة فيها أحاديثه، من حَدّث عنهم: ثم لقيتُ عطاء، ثم لقيت فلانا، فلو كان محفوظا عنه، لكان هٰذا في كتبه ومراجعاته»(٢).

ـ قال الخلال: «وسئل أحمد عن حديث «الأئمة من قريش»، فقال: ليس هٰذا في كُتُب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل»(٣).

ـ قال عبد الله بن أحمد: «حدثني مجاهد بن موسىٰ، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا مسعر، عن يزيد الفقير، عن جابر قال: أتت النبي ﷺ بواكي، فقال: «اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا، نافعا غير ضار، عاجلا غير آجل». قال: فأطبقت عليهم. فحدثت بهٰذا الحديث أبي، فقال أبي: أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعر، فنسخناه، ولم يكن هٰذا الحديث فيه، ليس هٰذا بشيء. كأنه أنكره من حديث محمد بن عبيد»(٤).

---

(١) «تاريخ بغداد» ٦/ ١٩٥.

(٢) العلل (١٢٢٤).

(٣) المنتخب من علل الخلال (ص ١٥٩).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٣٤٦ رقم ٥٥٣٠).

ـ وقال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث «النار جبار»؟ فقال: هٰذا باطل، ليس من هٰذا شيء. ثم قال: ومن يحدث به عن عبد الرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبويه. قال: هٰؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يلقن فلُقِّنَه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعدما عمي»[(١)].

ـ قال أبو زرعة: «سألتُ محمد بن يحيىٰ عن حديث الزّهري، عن أبي سلمة، عن إبراهيم: «الخيل معقود...» - كان في كتابي عنه - فلم يقرأه عليّ، وقال: لم يكنْ هٰذا في أصل عبد الرزاق»[(٢)].

وقال ابن رجب: «ومما أنكر علىٰ عبد الرزاق حديثه عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعـًا: «**الخيل المعقود في نواصيها الخير**»، أنكره أحمد ومحمد بن يحيىٰ. وقال: لم يكن في أصل عبد الرزاق. وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله»[(٣)].

ـ قال الدقاق: «سمعت يحيى بن معين يقول: الدَّرَاوَرْدِي عن العلاء بن عبدالرحمٰن عن أبيه أن النبي ﷺ قال لعمار: «تقتلك فئة باغية». لم يوجد في كتاب الدَّرَاوَرْدِي، وأخبرني من سمع كتاب العلاء -يعني من الدَّرَاوَرْدِي- إنما كانت صحيفة، ليس هٰذا فيها، وكانت قصة واحدة، قال رسول الله ﷺ... والدَّرَاوَرْدِي حفظه ليس بشيء، كتابه أصح»[(٤)].

ـ قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عنْ حديث رواه ابنُ عيينة، عنْ سعيد بن أبي عَروبة، عنْ قتادة، عنْ حسان بن بلال، عنْ عمار عَنْ النبي «في تخليل اللحية»،

---

(١) تهذيب الكمال ١٨/ (٣٤١٥)، تهذيب التهذيب (٥ / ٢١٤).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٧٤٨).

(٣) شرح العلل (١ / ٣٠٠).

(٤) من كلام أبي زكريا للدقاق (٣٦٢).

قال أبي: لم يحدثْ بهٰذا أحدٌ سوى ابن عيينة، عنْ ابن أبي عَروبة، قلت: صحيحٌ؟ قال: لو كان صحيحًا لكان في مصنفات ابن أبي عَروبة»[1].

ـ قال أبو بكر الحميدي: «وحدثنا سفيان، حدثنا عمرو، قال مرة: سمعت عطاء، وقال مرة: سمعت طاوسًا، يقول: سمعت ابن عباس يقول: «احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم». قال سفيان: فلا أدري رواه عمرو عنهما، أو كانت واحدة من المرتين وهمًا. قال سفيان: وقد ذكر لي أنه سمعه منهما.

قال أبو بكر: ورأيت في كتاب ابن أخي عمرو بن دينار، وهٰذا الحديث عنهما»[2].

ـ قال حمزة السهمي: «سَمِعْتُ أبا بكر بن المقري يقول: سألت أبا عروبة قلتُ: رجل بحمص يقال له وجيه القانعة، حدث بحديث عن ابن المصفىٰ، عن بقية، عن شعبة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ أجاز شهادة أعرابي في رؤية الهلال؟ قال أبو عروبة: هٰذا عندي باطل، كتبتُ كتاب شعبة، عن ابن المصفىٰ من أوله إلىٰ آخره من أصله، فما رأيت فيه من ذا مرسلاً ولا مسندًا، وإنما يعرف هٰذا الحديث مرفوعًا من حديث زائدة، عن سماك»[3].

ولا يعني عدم وجود الحديث في أصل الشيخ دائما نكارته، فهذا أبو حاتم لم يجد حديثين في كتاب شيخ، ومع ذلك يقول فيهما: يحتمل، ولم يحكم بنكارتهما. وذلك أن الشيخ قد يكون في حفظه ما ليس في كتابه، أو تكون أحاديثه في عدة كتب متناثرة، وربما يكون الطالب بحث في بعضها لا كلها.

(١) العلل (٦٠).
(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٧٤٥).
(٣) سؤالات حمزة (٣٧٧).

ـ قال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أبي عن حديث؛ رواه زيد بن يحيى بن عبيد، عن عبد اللهِ بن العلاء بن زبر، قال: حدثنا القاسم مولىٰ يزيد، قال: حدثنا أبو أمامة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرج علىٰ شيوخ من الأَنصار بِيضٍ لِحَاهُمْ، فقال: «يا معشر الأنصار، حَمِّرُوا وَصَفِّرُوا، وخالفوا أهل الكتاب»، قلنا: يا رسول الله، إنَّ أهل الكتاب يَتَخَفَّفُونَ وَلا يَنْتَعِلُونَ، فقال النبي ﷺ: «فَتَخَفَّفُوا أَو انْتَعِلُوا، وخالفوا أهل الكتاب»، قلنا: يا رسول الله، إنَّ أهل الكتاب يقُصُّونَ عَثَانِينَهُمْ[1] وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ[2]، فقال النبي ﷺ: «وَفِّرُوا الْعَثَانِينَ، وَقُصُّوا السِّبَالَ، وخالفوا أهل الكتاب».

قال أبي: وسألت شعيب بن شعيب -وكان ختن زيد بن يحيىٰ على ابنته- فسألته أن يخرج إليَّ كتاب عبد الله بن العلاء، فأخرج إلي الكتاب. فطلبت هٰذا الحديث وحديثًا آخر، عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ سأله عن الإثم والبر...» ، فلم أجد لهما أصلا في كتابه، وليس هما بمنكرين، يحتمل»[3].

وإذا وجدوا رواية عن شيخ تخالف ما في كتابه، رجحوا الرواية التي في كتابه:

مثال على الاختلاف في زيادة رجل في السند:

ـ قال عبد الله بن أحمد: قلت ليحيىٰ: ابن أبي رَوَّاد حدث عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ في العقيقة؟ فقال: هٰذا في

---

(١) جمع عثنون، وهي اللحية. النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٨٣).

(٢) جمع سبلة، وهو الشارب. الصحاح للجوهري (٥/ ١٧٢٤)، مادة (سبل). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفىٰ: ٣٩٣هـ). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. الناشر: دار العلم للملايين - بيروت.الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٣) العلل (٢٢٠٨).

كتب ابن جريج: عن رجل، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه و سلم[1].

مثال على الاختلاف بين الوصل والإرسال:

ـ قال ابن عدي: حدثنا ابن وهب، عن ابن جريج عن أيوب بن هانئ، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام». وهذا في كتب ابن جريج مرسل، وهذا حديث لا يساوي شيئا»[2].

ـ قال الترمذي: «حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أزهر، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي، أن فاطمة، شكت إلى النبي ﷺ مَجْلَ[3] يديها، فأمرها بالتسبيح والتكبير والتهليل-:سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: يقولون: هو في كتاب أزهر، عن ابن عون، عن عبيدة، عن النبي ﷺ مرسل»[4].

ـ قال المْروذي: «قال أبو عبد الله: في حديث عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، في مثل قصة ذي اليدين. فقال: كان يقول -يعني أبا أسامة-: عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. ثم يقول: عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر... مثله.

وقال: قال يحيى بن سعيد: إنما هو في كتاب عبيد الله مرسل، وما ينبغي إلا كما قال يحيى، وأنكره»[5].

ـ قال عبدان الأهوازي: «سمعت عباس بن عبد العظيم يقول -وذكرنا له،

---

(١) العلل (٣٩٦٠).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ٣٥٩).

(٣) مجلت اليد تمجل مجلا : ومجلت تمجل مجلا : إذا خرج فيها شبه البثر من العمل بالفأس ونحوه من الآلات التي تؤثر في اليد. جامع الأصول لابن الأثير (٤/ ٢٥٧).

(٤) علل الترمذي الكبير (٢ / ٩٠٩).

(٥) سؤالاته (٢٦٢).




أو ذكر له: إبراهيم بن الحكم بن أبان- فقال: كانت هٰذه الأحاديث في كتبه مراسيل، ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة، يعني أحاديث أبيه عن عكرمة»[1].

مثال على الاختلاف في رجل في السند:

ـ قال ابن حجر: «وأما حديث أبي قِلاَبَة وأبي نعامة - فروى ابن حِبَّان في صحيحه من طريق هارون بن عبد الله الحمال، عن يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري عن خالد الحذاء، عن أبي قِلاَبَة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله - ﷺ - وأبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - لا يجهرون ببسم الله الرحمٰن الرحيم». وذكر الخلال في العلل أن مهنا بن يحيىٰ سأل أحمد عنه فقال: هو وهم. حدثني يحيى بن آدم -يعني بهٰذا الإسناد- فقال: عن أبي نعامة (قيس) بن عباية، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - بدل أبي قِلاَبَة. قال: «وكذا هو في كتاب الأشجعي عن سفيان». قال: وكذٰلك بلغني عن العدني، عن سفيان»[2].

ـ قال ابن أبي حاتم: «حدثنا أبو زرعة، عن محمد بن بكار، عن أبي معشر، عن عبدالله بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء يقول: «بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». فسمعت أبا زرعة يقول: هٰكذا أملاه علينا من حفظه، وقيل لي في كتابه: عن أبي معشر، عن حفص بن عمر بن أبي طلحة، عن أنس، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح.

قال ابن أبي حاتم: وحدثنا أبي، قال: ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، عن النبي ﷺ»[3].

مثال على الاختلاف في زيادة في المتن:

---

(١) الكامل لابن عدي (١ / ٢٤٢).

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٧٥١).

(٣) العلل (١٦٧).

ـ قال ابن عدي: «سمعت أبا يعلىٰ يقول: كتب إلي موسى بن هارون: إن المعمري حدث عن العباس النرسي، عن يحيى القطان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر بحديث: «لعن الله الواصلة»، فزاد فيه: «ونهىٰ عن النوح»، فاكتب إلينا بصحته، فإن النسخة عندك، عن العباس،فكتبت إليه: ما فيه هٰذا»[1].

وكانوا إذا استغربوا حديثًا طالبوا الشيخ بأن يخرج أصله العتيق، فإن وُجد الحديث فيه مكتوبا بخط عتيق، وفي أصل الكتاب لا في ظهره، أو ملحقًا فيه- كان ذلك حجة له، وإلا أنكروه عليه:

قال المعلمي: «.. فكان النقاد إذا استنكروا شيئًا من حديث الراوي طالبوه بالأصل...»[2].

ومن الأمثلة على هذا:

ـقال عبد الله: «حدثني أبي قال: حدثنا حجاج بن محمد الترمذي، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو جعفر محمد بن علي، أن إبراهيم ابن النبي - ﷺ - لما مات حمل إلىٰ قبره علىٰ منسج الفرس. قال أبي: كأن يحيىٰ وعبد الرحمان أنكراه عليه، فأخرج إلينا كتابه الأصل قرطاس، فقال: ها أخبرني أبو جعفر محمد بن علي»[3].

ـ قال الآجري عن أبي داود: «قال هشام بن يونس: لما حدثني القاسم بن فياض بتلك الأحاديث اتهمته، فقلت له: هي عندك مكتوبة؟ قال: نعم، وأخرج لي قرطاسًا وأملاها علي، قلت لأبي داود: هو ثقة؟ قال: نعم»[4].

---

(١) ميزان الاعتدال (١ / ٢٥٣).

(٢) التنكيل (١/ ٤٠٧).

(٣) العلل (٦٣٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٦ / ٤٥٩).

ـ قال محمد بن سليمان: « قدم علينا يحيى بن معين البصرة، فكتب عن أبي سلمة، فقال: يا أبا سلمة، إني أريد أن أذكر لك شيئا ولا تغضب، قال: هات. قال: حديث همام، عن ثابت، عن أنس، عن أبي بكر «الغار»، لم يروه أحد من أصحابك، وإنما رواه بَهْز وحبان وعَفَّان، ولم أجده في صدر كتابك، إنما وجدته على ظهره؟ قال: فنقول ماذا؟ قال: تحلف لي أنك سمعته من همام. قال: ذكرت أنك كتبت عشرين ألفا، فإن كنت عندك فيها صادقا فما ينبغي أن تكذبني في حديث، وإن كنت عندك كاذبا في حديث فما ينبغي أن تصدقني فيها ولا تكتب منها شيئا، وترمي بها، برة بنت أبي عاصم طالق ثلاثا إن لم أكن سمعته من همام، والله لا كلمتك أبدًا»(١).

ـ قال إبراهيم بن محمد بن سفيان: «صار مسلم بن الحجاج إلى قطن بن إبراهيم، وكتب عنه جملة، وازدحم الناس عليه، حتى حدث بحديث إبراهيم بن طهمان عن أيوب، يعني عن نافع، عن ابن عمر في الدباغ، فطالبوه بالأصل، فأخرجه، وقد كتبه على الحاشية، فتركه مسلم»(٢).

ومتى ما أخرج الراوي ما استنكر عليه من أصل عتيق، كان ذلك حجة له وبراءة من الكذب والوهم، إلا أن يكون الراوي قد نوى الكذب من بداية طلبه للحديث:

قال ابن حِبَّان: «أحمد بن محمد بن الأزهر بن حريث السجستاني، أبو العباس الأزهري، يروي عن أهل العراق وخراسان، كان ممن يتعاطى حفظ الحديث ويَجري مع أهل الصناعة فيه، ولا يكاد يذكر له باب إلا وأغرب فيه عن الثقات، ويأتي فيه عن الأثبات بما لا يتابع عليه، ذاكرته بأشياء كثيرة، فأغرب علي فيها

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١١٤٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٦/ ٥١٤).

في أحاديث الثقات، فطالبته على الانبساط، فأخرج إلي أصول أحاديث، منها حديث داود بن أبي هند، عن الحسن، عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة: « لا تسأل الإمارة»، أخبرناه عن علي بن حجر، عن هُشَيم، عن داود، وليس هٰذا في كتاب علي بن حجر، إنما في كتابه الذي صنف في أحكام القرآن: حدثنا هُشَيم، عن منصور ويونس، أخبرناه محمد بن أحمد بن أبي عون، ثنا علي بن حجر، ثنا هُشَيم، عن منصور ويونس عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة. فقلت للأزهري: يا أبا العباس، أحب أن تريني أصلك، فأخرج إلي كتابه بخط عتيق فيه: هُشَيم، عن منصور ويونس عن الحسن، وفي عقبه: هُشَيم، عن داود، عن الحسن، وفي عقبه: عن ابن عُلَيَّة، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، فقال: حدثنا علي بن حجر بهٰذه الأحاديث الثلاثة. فكأنه كان يعملها في صباه، ذكرت في تلك الأحاديث هٰذا الحديث الواحد ليستدل به على ما رواه»[1].

وكانوا إذا وجدوا للراوي أحاديث مستقيمة وأحاديث منكرة، ألحقوا المنكرة بتحديثه من حفظه، والمستقيمة بتحديثه من كتابه.

ـ قال البخاري: «معاوية بن يحيى الصدفي دمشقي، وكان على بيت المال بالري، عن الزهري، روى عنه هقل أحاديث مستقيمة، كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير، كلها من حفظه»[2].

ـ قال ابن حِبَّان: «العباس بن الفضل الأنصاري أبو الفضل: سكن الموصل، يروي عن أهل الكوفة وأهل البصرة، روى عنه العراقيون، كان إذا حدث عن خالد الحذاء ويونس بن عبيد وشعبة بن الحجاج أتى عنهم بأشياء، تشبه أحاديثهم المستقيمة.

---

(١) المجروحين (١ / ١٦٤).

(٢) الضعفاء الصغير رقم ٣٥٠.

وإذا روى عن عنبسة بن عبد الرحمن والقاسم بن عبد الرحمن وأهل الكوفة، أتى بأشياء لا تشبه حديث الثقات، كأنه كان يحدث عن البصريين من كتابه، وعن الكوفيين من حفظه، فوقع المناكير فيها من سوء حفظه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج بأخباره»(١).

- قال ابن عدي في خالد بن مخلد بعد أن ساق له أحاديث: «لم أجد في حديثه أنكر مما ذكرته، فلعلها توهم منه، أو حملٌ على الحفظ»(٢).

ولذا كان بعض المحدثين النقاد يعتنون بكتب الشيوخ التي لم يسمعوها، وربما نسخوها، لا ليحدثوا منها، وإنما ليعرفوا منها الخطأ والصواب في الروايات، كما فعل الإمام أحمد عندما أخذ كتب الأشجعي من ابنه فنسخها:

قال أحمد بن حنبل: «أعطانا ابن الأشجعي كتباً من كتب أبيه، فنسخنا من كتاب الأشجعي...» (٣).

وقد استفاد الإمام أحمد من كتب الأشجعي في ترجيح كثير من الروايات:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبي عن وطء المستحاضة؟ فقال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن غيلان، عن عبد الملك بن ميسرة، عن الشعبي، عن قمير، عن عائشة قالت: «المستحاضة لا يغشاها زوجها». قال أبي: ورأيت في كتاب الأشجعي كما رواه وكيع»(٤).

---

(١) المجروحين (٢ / ١٨٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٢ / ٥٣٤).

(٣) السنة للخلال (رقم ١٠٦). أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ).المحقق: د. عطية الزهراني.الناشر: دار الراية - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٤) سنن البيهقي (رقم ١٤٦٠).

قال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: قال حماد بن سلمة: وكيع بن حُدُس. وأبو عوانة وسفيان قالا: وكيع بن حدس. وحدثنا هُشَيم، ثنا يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس. قال أبي: أرى الصواب ما قال حماد وأبو عوانة وسفيان، وكان الخطأ عنده: ما قال هُشَيم وشعبة. وأخذته من كتاب الأشجعي، عن سفيان، قال: وكيع بن حُدُس، وهو الصواب.

وحدثنا يحيى بن حماد: ثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حدس.

وأخبرنا الميموني أنه سمع أبا عبد الله يقول: هُشَيم يقول: «عدس»، يتبع شعبة، وكان كثيراً ما يتبعه أو قال: يوافقه»[1].

وقال عبد الله بن أحمد: «قرأت على أبي: ابن مهدي. قال: حدثنا سفيان، عن زياد بن علاقة، قال: حدثني رجل، أن رسول الله ﷺ «أقاد رجلاً من حجر».

قرأت على أبي -وسَمِعتُهُ منه- قال: نسخنا من كتاب الأشجعي، يعني مما أعطاهم ابنه من حديث سفيان: زياد بن علاقة، عن عرفجة. قال: أقاد رسول الله ﷺ من حجر»[2].

ـ قال ابن حجر: «وأما حديث أبي قِلاَبَة وأبي نعامة، فروى ابن حِبَّان في صحيحه من طريق هارون بن عبد الله الحمال، عن يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قِلاَبَة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم».

وذكر الخلال في العلل أن مهنا بن يحيى سأل أحمد عنه فقال: هو وهم؛

---

(١) المنتخب من علل الخلال (رقم ١٧٥).

(٢) العلل (٣٦٨٠ و٣٦٨١).

حدثني يحيى بن آدم (يعني بهذا الإسناد) فقال: عن أبي نعامة (قيس) بن عباية، عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - بدل أبي قِلابَة.

قال: وكذا هو في كتاب الأشجعي عن سفيان.

قال: وكذلك بلغني عن العدني، عن سفيان»[1].

ومع تقديم المحدثين للكتاب على الحفظ، إلا أن هذا لا يشمل جميع الكتب، فهناك كتب قد أثنى عليها المحدثون، وهناك كتب قد انتقدوها.

وهذه أمثلة على كتب أثنى المحدثون عليها:

- كتاب عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي عن يحيى القطان:

قال علي بن المديني: «ليس في الدنيا كتاب عن يحيى أصح من كتاب عبد الوهاب، وكل كتاب عن يحيى هو عليه كَلٌّ - يعني كتاب عبد الوهاب»[2].

- كتاب عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن هشام الدستوائي:

قال عبد الله: «سَمِعتُهُ يقول (يعني أباه): لما أراد الخفاف أن يحدثهم بحديث هشام الدستوائي، أعطاني كتابه، فقال لي: انظر فيه، فنظرت فيه، فضربت على أحاديث منها، فحدثهم، فكان صحيح الحديث»[3].

- كتاب عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي، أبي عبد الرحمن الكوفي عن سفيان الثوري:

قال أحمد بن حنبل: «كان سفيان يحدث بالكوفة ثلاثمائة حديث في اليوم من حفظه، ولم يكن له كتاب، فكان الحفاظ يحفظون ثم يقومون فيكتبون، وكان يحيى بن يمان يأخذ حفظاً، فإذا حدث بحديث عقد في الخيط عقدة، فإذا قام من

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٧٥١).

(٢) المعرفة والتاريخ (١ / ٦٥٠).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٣٥٥ رقم ٢٥٦٨).

عند سفيان حل عقدة، وكتب حديثاً، وحل عقدة وكتب حديثاً. وكان أبو نعيم يكتب في الألواح، فكان يحمل عنه ما وقع في ألواحه، وكان الأشجعي لا يحمل عنه إلا أن يكتب كتاباً، فهو أصح ما يكون»[١].

وقال عثمان بن أبي شيبة في الأشجعي: «كان أثبت الناس في الثوري إذا أخرج كتابه»[٢].

وقال أبو داود: «قلت لأحمد: الأشجعي؟ قال: كان يكتب في المجلس، فمن ذاك صح حديثه»[٣].

ـ كتاب عبيد الله بن عثمان بن يحيى، أبي القاسم الدقاق المعروف بابن جَنِيقَا.

قال الخطيب: «وكان صحيح الكتاب، كثير السماع، ثبت الرواية»[٤].

ـ كتاب الحسن بن إبراهيم بن شاذان، أبي علي البزاز.

قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقا صحيح الكتاب»[٥].

ـ كتب الحسن بن الطيب، أبي علي البلخي.

قال الخطيب: «حدثني البرقاني قال: كلمت أبا بكر الإسماعيلي في روايته عن الحسن بن الطيب الشجاعي، فقال: نحن سمعنا منه قديما، وكان إذ ذاك مستورا، وكتبه صحاحا، وإنما أفسد أمره بأخرة، أو كما قال»[٦].

ـ كتب موسى بن عامر الدمشقي، أبي عامر.

---

(١) المعرفة والتاريخ (١/ ٧٢١).

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ٣٩٦).

(٣) تاريخ بغداد (١٠/ ٣١٢)..

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٣٧٨).

(٥) تاريخ بغداد (٧/ ٢٧٩).

(٦) تاريخ بغداد (٧/ ٣٣٥).

قال الذهبي: «موسى بن عامر المري، أبو عامر الدمشقي، صاحب الوليد بن مسلم، صدوق صحيح الكتب، تكلم فيه بعضهم بغير حجة، ولا ينكر له تفرده عن الوليد، فإنه أكثر عنه»(١).

ـ كتاب محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، أبي عبد الله النيسابوري عن الزهري.

قال أبو محمد بن الجارود: « سمعت أبا عبدالرحيم محمد بن أحمد بن الجراح الجوزجاني يقول: دخلت على أحمد فقال لي: تريد البصرة؟ قلت: نعم. قال: فإذا أتيتها فالزم محمد بن يحيى، فليكن سماعك منه؛ فإني ما رأيت خراسانيا -وقال: ما رأيت أحدًا- أعلم بحديث الزهري منه، ولا أصح كتابا منه»(٢).

ـ كتب محمد بن شعيب بن شابور الأموي، أبي عبد الله.

قال دحيم في محمد بن شعيب: «ثقة، والوليد كان أحفظ منه، وكان محمد إذا حدث بالشيء من كتبه كان حديثا صحيحا»(٣).

ـ كتب محمد بن جابر بن سيار بن طلق السحيمي الحنفي، أبي عبد الله اليمامي.

محمد بن جابر أثنى المحدثون على كتبه وأصوله:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: محمد بن جابر يمامي الأصل، ومن كتب عنه، كتب عنه باليمامة وبمكة، وهو صدوق، إلا أن في حديثه تخاليط، وأما أصوله فهي صحاح. وقال أبو زرعة: محمد بن جابر ساقط الحديث عند أهل العلم»(٤).

---

(١) ميزان الاعتدال (٦/ ٥٤٦).

(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٤٨٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٩).

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ٢٢٠).

وقال ابن المبارك في تاريخه: «مررت بمحمد بن جابر، وهو بمنىٰ يحدث الناس، فرأيته لا يحفظ حديثه، فقلت له: أيها الشيخ، إنك حدثتني بكذا وكذا؟ قال: فجاءني إلىٰ رحلي ومعه كتابه، فقال لي: انظر. فنظرت، فإذا هو صحيح، فقلت: لا تحدث إلا من كتابك»[1].

لكن يشكل على صحة أصوله ما جاء أنه كان يُلحِق أو يُلحَق في كتابه:

قال عبد الله بن أحمد: «سئل -يعني أَباه- عن محمد بن جابر، وأيوب بن جابر؟ فقال: محمد يروي أحاديث مناكير، وهو معروف بالسماع، يقولون: رأوا في كتبه لحقًا، حديثه عن حماد فيه اضطراب»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن محمد بن جابر؟ فقال: ذهبت كتبه في آخر عمره، وساء حفظه، وكان يلقن، وكان عبد الرحمٰن بن مهدىٰ يحدث عنه ثم تركه بعد، وكان يروي أحاديث مناكير، وهو معروف بالسماع جيد اللقاء، رأوا في كتبه لحقا، وحديثه عن حماد فيه اضطراب، روىٰ عنه عشرة من الثقات»[3].

وقال ابن حِبَّان في محمد بن جابر: «كان أعمىٰ يلحق في كتبه ما ليس من حديثه، ويسرق ما ذُوكِرَ به فيحدث به»[4].

وقال إسحق بن عيسىٰ: «ذاكرت محمد بن جابر ذات يوم بحديث شريك عن أبي إسحق، فرأيته في كتابه قد ألحقه بين السطرين كتابا طريا»[5].

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٨١).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٦١ رقم ٤١٧٦).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ٢١٩).

(٤) تهذيب التهذيب (٧/ ٨١).

(٥) المجروحين (١/ ٧٤).

وقال عبد الله بن أحمد: «ذكر أبي حديث المحاربي، عن عاصم، عن أبي عثمان حديث جرير: «تبنى مدينة بين دجلة ودجيل...»، فقال: كان المحاربي جليسًا لسيف بن محمد بن أخت سفيان، وكان سيف كذابا، فأظن المحاربي سمع منه. قيل له: إن عبد العزيز بن أبان رواه عن سفيان؟ فقال: كل من حدث به فهو كذاب. يعني عن سفيان. قلت له: إن لوينا حدثناه عن محمد بن جابر، فقال: كان محمد ربما ألحق في كتابه أو يلحق في كتابه -يعني الحديث- وقال: هذا حديث ليس بصحيح أو قال: كذب»(١).

وقال أحمد: «كان محمد بن جابر ربما ألحق في كتابه، أو يلحق في كتابه، يعني الحديث»(٢).

وقال الْبَرْذَعِي: «سمعت أبا زرعة يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي لأحمد بن حنبل: بين إسحاق بن أبي إسرائيل ومحمد بن جابر قرابة؟ قال أحمد: لا. فقال عبد الرحمن: لأني إذا ذكرته تغير وجهه. فقال: إنه رحل إليه، حدثنا جعفر بن محمد بن نوح، قال: سمعت محمد بن عيسى بن الطباع يقول: قال لي أخي -يعني إسحاق بن عيسى-: ذاكرت ذات يوم محمد بن جابر بحديث شريك عن أبي إسحاق، قال: فرأيته قد ألحقه بين سطرين كتاب طري»(٣).

ويمكن أن يجاب عن هذا الإشكال بأن يقال: إن أصوله كانت صحيحة، ثم طرأ عليها اللحاق بعد ذلك لما أصيب بالعمى، والله أعلم.

- كتاب محمد بن بشر بن الفرافصة العبدي، أبي عبد الله الكوفي:

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٧٠ رقم ٢٦٤٤).

(٢) الجرح والتعديل (٧/ ٢١٩).

(٣) السؤالات (٢/ ٤٧٤).

قال عثمان بن أبي شيبة: «محمد بن بشر ثقة ثبت إذا حدث من كتابه»[١].

وقال الْمروذي: «قال أبو عبد الله: قد كان ابن بشر جيد الكتاب، عن سعيد، سماعهم متقدم، قلت: سعيد اختلط؟ قال: نعم»[٢].

- كتب أبي بكر بن عيَّاش:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن أبي بكر بن عيَّاش وأبي الأحوص؟ فقال: ما أقربهما! لا أبالي بأيهما بدأت. قال: وسئل أبي عن شريك وأبي بكر بن عيَّاش: أيهما أحفظ؟ فقال: هما في الحفظ سواء، غير أن أبا بكر أصح كتابا. قلت لأبي: أبو بكر أو عبد الله بن بشر الرقي؟ قال: أبو بكر أحفظ منه وأوثق»[٣].

وقال مهنا: «سألت أحمد: أبو بكر بن عيَّاش أحب إليك أو إسرائيل؟ قال: إسرائيل. قلت: لم؟ قال: لأن أبا بكر كثير الخطأ جدا. قلت: كان في كتبه خطأ؟ قال: لا، كان إذا حدث من حفظه»[٤].

- كتاب مالك بن إسماعيل بن درهم، أبي غسان النهدي:

قال أبو داود: «كان صحيح الكتاب، جيد الأخذ»[٥].

وقال العجلي: «مالك بن إسماعيل أبو غسان النهدي، كوفي ثقة، وكان متعبدا، وكان صحيح الكتاب»[٦].

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٦٧).

(٢) سؤالاته (٤٧).

(٣) تهذيب التهذيب (١٠ / ٣٨).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠ / ٣٩).

(٥) تهذيب التهذيب (٨/ ٦).

(٦) الثقات (١٦٦٦).

وقال أبو حاتم: «ظن ابن معين ليس بالكوفة أتقن من أبي غسان. وعن ابن معين قال: هو أجود كتابا من أبي نعيم. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صحيح الكتاب، وكان من العابدين. وقال مرة: كان ثقة متقنا»[1].

ـ كتاب قيس بن الربيع الأسدي:

قال يعقوب بن شيبة: «هو عند جميع أصحابنا صدوق، وكتابه صالح. ثم قال: وهو رديء الحفظ جدا، كثير الخطأ»[2].

وقد سبق ذكر كتاب قيس في أمثلة من مكّن الناس من كتبه، فتصرفوا فيها في فصل «حفظ وصيانة ما كتبه من أن يعبث فيه»[3] ولعل أصوله كانت صالحة، ثم عبث فيها بعد ذٰلك. والله أعلم.

ـ كتاب أبي نُعيم (الفضل بن دكين):

قال أحمد: «إذا مات أبو نعيم صار كتابه إماما إذا اختلف الناس في شيء، فزعوا إليه»[4].

وقال أبو نعيم: «نظر ابن المبارك في كتبي فقال: ما رأيت أصح من كتابك»[5].

ـ كتاب عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج:

قال ابن معين: «ثقة في كل ما روي عنه من الكتاب»[6].

وقال محمد بن موسى بن مُشَيْش: «قال أحمد بن حنبل: كان ابن جريج الذي

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٢).

(٣) ص (٨٢٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٩٩).

(٥) تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٠).

(٦) تهذيب التهذيب (٥/ ٣٠٥).

يحدث من كتاب أصح، وكان في بعض حفظه إذا حدث حفظاً شيء»[1].

وقال يحيى بن سعيد: «لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج فيما كتب، وهو أثبت من مالك في نافع. وقال مرة: لم يكن ابن جريج عندي بدون مالك في نافع»[2].

ـ كتاب عبد الله بن عون بن أَرْطَبَان المزني، مولاهم أبي عون الخراز:

قال عثمان بن أبي شيبة: «ثقة صحيح الكتاب»[3].

ـ كتاب حفص بن عمر بن الحارث، أبي عمر الحوضي:

قال عبيد الله بن جرير بن جبلة: «أبو عمر صاحب كتاب متقن»[4].

ـ كتاب الحسين بن علي الجعفي، أبي عبد الله:

قال العجلي في حسين بن علي الجعفي: «وكان صحيح الكتاب»[5].

ـ كتاب إبراهيم بن محمد بن عرعرة:

قال ابن معين في إبراهيم بن محمد بن عرعرة: «ثقة معروف بالحديث، مشهور بالطلب، كيس الكتاب، ولكنه يفسد نفسه يدخل في كل شيء»[6].

ـ كتاب مطرف بن طريف الحارثي:

قال العجلي: «مطرف بن طريف الأشجعي، وكان من أصحاب الشعبي،

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/ ٤٠٥).

(٢) الجرح والتعديل (٥ / ٣٥٧).

(٣) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٢٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٢ / ٣٧٠).

(٥) الثقات (٣١١).

(٦) تهذيب التهذيب (١ / ١٧٥).

صالح الكتاب، ثقة في الحديث، ما يذكر عنه إلا خير في المذهب»[١].

- كتاب مُجالد بن سعيد الهمداني، أبي عمرو الكوفي:

قال العجلي في مجالد بن سعيد: «صالح الكتاب، يروي عن قيس بن أبي حازم والشعبي»[٢].

- كتاب عطاء بن السائب:

قال العجلي في عطاء بن السائب: «صالح الكتاب، وأبوه تابعي ثقة»[٣].

- كتاب عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي عن الأوزاعي:

قال مروان بن محمد: «نظرنا في كتب أصحاب الأوزاعي، فما رأيت أحداً أصح حديثا عن الأوزاعي من عمر بن عبد الواحد»[٤].

- كتب شعيب بن أبي حمزة القرشي الأموي مولاهم أبي بشر الحمصي:

قال أبو داود: «سمعت أحمد قال: رأيت كتب شعيب بن أبي حمزة، فإذا كتب مصححة، لا يكاد يخرم منها شيء»[٥].

- كتاب أبي عوانة الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُريَّ:

قال عَفَّان: «كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، كان ثبتًا»[٦].

وقال ابن هانئ: «قيل له -يعني لأبي عبد الله-: فجرير الرازي، وأبو عوانة:

---

(١) الثقات (١٧٣٧).

(٢) الثقات (١٦٨٥).

(٣) الثقات (١٢٣٧).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ١٢٢).

(٥) سؤالاته (٢٩٧).

(٦) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٦٨)

أيهما أحب إليك؟ قال: أبو عوانة من كتابه أحب إلي»[1].

وقال ابن محرز: «وسمعت يحيى، وقيل له: أبو عوانة أثبت أو شريك؟ قال: أبو عوانة أصح كتابا، وكان أبو عوانة يقرأ ولا يكتب»[2].

وقال ابن مهدي: «حفظ هُشَيم أثبت عندي من حفظ أبي عوانة، وكتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هُشَيم»[3].

وقال ابن مهدي: «أبو عوانة وهُشَيم كهمام وسعيد، إذا كان الكتاب فكتاب أبي عوانة وهمام، وإذا كان الحفظ فحفظ هُشَيم وسعيد»[4].

وقال أحمد: «إذا حدث أبو عوانة من كتابه، فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم»[5].

وقال أبو زرعة: «ثقة إذا حدث من كتابه»[6].

وقال أبو حاتم: «كتبه صحيحة، وإذا حدث من حفظه غلط كثيرا، وهو صدوق ثقة، وهو أحب إلي من أبي الأحوص، ومن جرير، وهو أحفظ من حماد بن سلمة»[7].

وقال يحيى بن سعيد القطان: «أبو عوانة من كتابه أحب إلي من شعبة من حفظه»[8].

---

(١) سؤالاته (٢١٣٤).

(٢) معرفة الرجال (رقم ٥٧٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٣).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

(٦) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

(٧) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

(٨) تاريخ بغداد (١٣/ ٤٩٣).

وقال إسحاق بن أحمد بن خلف الأزدي الحافظ: «سمعت محمد بن إسماعيل سئل عن أبي عوانة؟ فقال: كان صاحب كتاب، اسمه وضاح مولىٰ يزيد بن عطاء»[1].

وقال يعقوب بن شيبة: «وأبو عوانة ثبت صحيح الكتاب، وحفظه صالح»[2].

وقد يعترض على صحة كتب أبي عوانة بقول عبد الرحمن بن مهدي: «نظرت في كتاب أبي عوانة، وأنا أستغفر الله»[3].

لكن الجواب عليه أن عبد الرحمن لم يرد بهذا نقد كتاب أبي عوانة، وإنما يستغفر على كونه نظر في كتاب غيره، وقد يعلق في قلبه شيء منه، فيلقن ما ليس من حديثه.

وقد يحمل هذا النص على كتاب أبي عوانة الذي صنفه في معايب الصحابة، لا كتبه وأصوله التي فيها أحاديثه:

قال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: سلام بن أبي مطيع من الثقات، من أصحاب أيوب، وكان رجلا صالحا، حدثنا عنه عبد الرحمٰن بن مهدي. ثم قال أبي: كان أبو عوانة وضع كتابا فيه معايب أصحاب النبي، وفيه بلايا، فجاء إليه سلام بن أبي مطيع فقال: يا أبا عوانة، أعطني ذٰلك الكتاب، فأعطاه، فأخذه سلام فأحرقه»[4].

ـ كتاب همّام بن يحيى العوذي عن قتادة:

قال علي بن المديني: «أصحاب قتادة ثلاثة: سعيد، وهشام، وشعبة، فأما سعيد

(١) تاريخ بغداد (١٣ / ٤٩٣).

(٢) تاريخ بغداد (١٣ / ٤٩٥).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٩٢ رقم ٤٣٢٩).

(٤) السنة للخلال (٨٢٠).

فأتقنهم، وأما هشام فأكثرهم، وأما شعبة فأعلمهم بما سمع. وقال: ليس بعد هؤلاء أحد مثل همام من كتابه»[1].

وقال علي بن المديني: «هو بمنزلة همام، همام إذا حدث من كتابه عن قتادة فهو ثبت»[2].

وقال يزيد بن زُريع: «همام حفظه رديء، وكتابه صالح»[3].

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عنه؟ فقال: لا بأس به. قال: وسئل أبي عن همام وأبان: من تقدم منهما؟ قال: همام أحب إلي ما حدث من كتابه، وإذا حدث من حفظه فهما متقاربان في الحفظ والغلط»[4].

وقال الساجي: «صدوق سيئ الحفظ، ما حدث من كتابه فهو صالح، وما حدث من حفظه فليس بشيء»[5].

وقد أثنى أكثر المحدثين على كتاب همام، إلا يحيى القطان، فإنه كان لا يرضى بكتابه:

قال الفلاس: «قال عبد الرحمن بن مهدي: إذا حدث همام من كتابه، فهو صحيح، وكان يحيى لا يرضى كتابه ولا حفظه»[6].

ـ كتاب غُنْدَر (محمد بن جعفر) عن شعبة وعن ابن عيينة:

قال يحيى بن معين: «كان غُنْدَر أصح الناس كتابا، أراد بعض الناس أن يخطئه فلم يقدر، أخرج إلينا كتابا، فقال: اجهدوا أن تخرجوا فيه خطأ، فما وجدنا شيئا»[7].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٤١).
(٢) معرفة الرجال (٢ / ١٩٢ رقم ٦٣٨).
(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ٧٦).
(٤) تهذيب التهذيب (٩ / ٧٦).
(٥) تهذيب التهذيب (٩ / ٧٧).
(٦) الضعفاء للعقيلي (رقم ١٩٨٠).
(٧) ميزان الاعتدال (٦ / ٩٣).

وقال الفضل: «سألت أبا عبد الله: من تقدم من أصحاب شعبة؟ فقال: أما في العدد والكثرة فغُنْدَر، قال: صحبته عشرين سنة، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت، وكان غُنْدَر صحيح الكتاب، ولم يكن في كتبه تلك الأخبار، إلا أن بَهْزا ويحيىٰ وعَفَّان كانوا يكتبون الألفاظ والأخبار، قال عَفَّان: كنت أنظر في حديث أبي إسحاق في كتاب كان معي، قيل له: شعبة كان يدعهم يكتبون عنده؟ فقال: كانوا يكتبون الشيء»[1].

وقال البخاري: «محمد بن جعفر أبو عبد الله البصري، يقال له غُنْدَر، صاحب سعيد بن أبي عروبة، صاحب الكرابيس، قال لي محمد بن الوليد: مات في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين ومائة، قال لي عليٌّ: سمعت عبد الرحمن يقول: حدث شعبة بحديث في أول ما أتيناه، فتطلع عليه غُنْدَر يستفهمه، فقال: فقدتك، سمع علمي كله وهو يسألني، وكان عبد الرحمن يحثنا علىٰ غُنْدَر ويقول: لوددت أني كنت كتبت -يعني كتبه- وكنا نستفيد من كتب غُنْدَر في حياة شعبة، وقال لي علي: قال لي وكيع: ما فعل الصحيح الكتاب؟ قلت: صاحب الطيالسة؟ قال: نعم. يعني غُنْدَرا، قال لي علي: هو أحب إلي من عبد الرحمن في شعبة، قال لي علي: وجالس غُنْدَر شعبة نحوًا من عشرين سنة»[2].

وقال عبد الله بن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غُنْدَر حكم فيما بينهم»[3].

وقال ابن رجب: «وذكر ابن خِراش عن الفلاس قال: كان يحيىٰ وعبد الرحمن ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة، رجعوا إلىٰ كتاب غُنْدَر،

---

(١) المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٠٢.

(٢) التاريخ الكبير (١ / ١١٩).

(٣) الجرح والتعديل (١ / ٢٧١).

فحكم عليهم»(١).

وقال علي بن المديني: «وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول لسليمان بن حرب: قال عبد الرحمٰن بن مهدي في حديث لشعبة اختلفوا فيه: كيف قال غُنْدَر؟ قال سليمان: يا مغفل، كان عبد الرحمٰن أنكد من أن يقول هٰذا، إنما قال: كيف في كتاب غُنْدَر؟ قال سليمان: إن غُنْدَراً كان يقول: سمعت حديث شعبة وقرأ عليه. قال سليمان: كان حديث كتابه صحيحًا، فأما هو فكان كأنه أومأ به، كان لا يعقل هٰذا الأمر»(٢).

وقال أحمد: «أخرج إلينا غُنْدَر كتابه عن سفيان بن عيينة، فقال: هل تجدون فيه خطأ؟ ثم رمىٰ به إلينا»(٣).

وقال ابن حِبَّان: «كان من خيار عِبَاد الله، ومن أصحهم كتابًا علىٰ غفلة فيه»(٤).

وقال الدُّورِي: «سمعت يحيىٰ يقول: أخرج إلينا غُنْدَر جرابا من جرب الطيالسة، فيه حديث ابن عيينة، فنظر فيه خلف المخرمي، ونظرنا فيه علىٰ أن نصيب فيه خطأ، فما أصبنا فيه خطأ، وقد كان علىٰ ودهم أنهم يصيبوا فيه خطأ فما أصابوا»(٥).

ـ كتاب يونس بن يزيد عن الزهري:

قال علي بن المديني: «سألت عبد الرحمٰن بن مهدي عن يونس الأيلي؟ قال: كان ابن المبارك يقول: كتابه صحيح. قال عبد الرحمٰن: وأنا أقول: كتابه صحيح»(٦).

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٠٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٥٦).

(٣) علل أحمد (١ / ٣٠٥ رقم ٥١٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٧ / ٨٩).

(٥) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤١٧٨).

(٦) الجرح والتعديل (١ / ٢٧٢).

وقال علي بن المديني: «أثبت الناس في الزهري سفيان بن عيينة، وزياد بن سعد، ثم مالك ومعمر ويونس من كتابه»(١).

وقال ابن محرز: «وسمعت علي بن المديني يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي عن ابن المبارك قال: يونس ما حدث من كتاب فهو ثقة. وقال علي بن المديني: هو بمنزلة همام، همام إذا حدث من كتابه عن قتادة فهو ثبت»(٢).

وقال ابن المبارك وابن مهدي في يونس بن يزيد: «كتابه صحيح»(٣).

- نسخة شبيب بن سعيد الحبطي البصري عن يونس بن يزيد التي يرويها ابنه:

قال علي بن المديني: «ثقة، كان من أصحاب يونس بن يزيد، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه كتاب صحيح، وقد كتبتها عن ابنه أحمد»(٤).

وقال ابن عدي: «له نسخة عن يونس بن يزيد عن الزهري يرويها عنه ابنه أحمد، وهي أحاديث مستقيمة، وروى عنه ابن وهب أحاديث مناكير، فلعل شبيباً حدّث بمصر في تجارته إليها، كتب عنه ابن وهب من حفظه، فيغلط ويهم»(٥).

- كتاب حفص بن غياث بن طلق النخعي، أبي عمر الكوفي:

قال عَلِيُّ بن المديني: «وكان يحيى يقول: حفص ثبت. فقلت له: إنه يهم؟ فقال: كتابه صحيح. قال يحيى: لم أر بالكوفة مثل هؤلاء الثلاثة: حرام وحفص وابن أبي زائدة؛ كان هؤلاء أصحاب حديث. قال عَلِيٌّ: فلما أخرج حفص كتبه كان كما قال يحيى، إذا فيها ألفاظ وأخبار كما قال يحيى»(٦).

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٣٨).

(٢) معرفة الرجال (رقم ٥٩٦).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٢٥١).

(٤) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٥) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٦) المعرفة والتاريخ (٢/ ٦٤٦)

وقال يعقوب بن شيبة: «هو ثقة ثبت إذا حدث من كتابه. ويتقى بعض حفظه»[١].

ـ كتاب شجاع بن مخلد الفلاس، أبي الفضل البغوي:

قال أبو حاتم: «يقال إن أحمد بن حنبل كان يقدمه، وقال: كتابه صحيح»[٢].

وقال أحمد: «كان ثقة، وكان كتابه صحيحًا»[٣].

ـ كتب سُويد بن سعيد الحدثاني:

قال الْبَرْذَعِي: «ورأيت أبا زرعة يسيء القول في سُويد بن سعيد، وقال: رأيت منه شيئا لم يعجبني. قلتُ: ما هو؟ قال: لما قدمت من مصر مررت به، فأقمت عنده، فقلت: إن عندي أحاديث لابن وهب عن ضمام ليست عندك؟ فقال: ذاكرني بها. فأخرجت الكتب، وأقبلت أذاكره، فكلما كنت أذاكره كان يقول: حدثنا بها ضمام، وكان يدلس حديث حَرِيز بن عثمان وحديث نيار بن مكرم وحديث عبد الله بن عمرو «زر غبا»، فقلت: أبو محمد لم يسمع هذه الثلاثة الأحاديث من هؤلاء؟ فغضب، فقلت لأبي زرعة: فأيش حاله؟ قال: أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله وأكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا»[٤].

وقال الذهبي في سُويد بن سعيد: «وكان صاحب حديث وحفظ، لكنه عمر وعمي، فربما لقن مما ليس من حديثه، وهو صادق في نفسه، صحيح الكتاب»[٥].

ـ أصول عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدَّرَاوَرْدِي:

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٣٠٥).

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ٣٧٩).

(٣) تهذيب التهذيب ٤/ (٥٣٤).

(٤) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٤٠٧).

(٥) ميزان الاعتدال (٣ / ٣٤٦).

قال أبو طالب: «سئل أحمد بن حنبل، عن عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي. فقال: كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر»[1].

وقال أحمد بن حنبل: «إذا حدث من حفظه يهم، ليس هو بشيء، وإذا حدث من كتابه فنعم. وقال أحمد أيضًا: إذا حدث من حفظه جاء ببواطيل»[2].

وقال يعقوب بن سفيان: «سمعت الحميدي يقول: قدمت المدينة فبدأت بعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، فجاء في جماعة من أهل المدينة يلومونني، يقولون: تركت شيخنا أن تبدأ به وتأتيه. قال: يلومونني فيما فعلت، إنما أتيت الدَّرَاوَرْدِي لأسلم عليه، وأكتب عنه شيئاً، ويكون اعتمادي على ابن أبي حازم إن شاء الله. وبلغ الدَّرَاوَرْدِي اجتماع من اجتمع إلي، فلما رجعت إليه قال: يا قرشي، قد بلغني الذي كان، وقد عزمت أن أخرج إليك كتبي وأصولي لتكتبها وأقرأها عليك. قال: فأخرج إلي أصوله، وإذا هو كتب صحاح وأحاديث مستقيمة. قال: وقد كان يؤتى بالأحاديث فيقرأ عليه، فإن كان من حديثه الذي حملوا عنه خللاً، فإنما جاء مما أعلمتكم أنه كان يقرأ من كتبه الناس، وقد كان يذاكر بالحديث مما ليس عنده، فيتهاونون به، ويقول: هذا مما لم يكن في كتبه، ويذاكر بالشيء المرفوع فيقول: هذا في أصل كتابه منقطع»[3].

ـ كتاب إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق السبيعي:

---

(١) الجرح والتعديل ٥/ ٣٩٥».

(٢) ميزان الاعتدال (٤ / ٣٧١).

(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٤٢٨).

قال أبو داود: «قلت لأحمد: شريك منهم؟ قال: شريك سمع قديماً. قلت لأحمد: إسرائيل أحب إليك، أو شريك؟ قال: إسرائيل إذا حدث من كتابه لا يغادر، ويحفظ من كتابه، إلا لأركن إلىٰ حديثه، شريك في حديثه اختلاف، يروي عن مغيرة أحاديث عبيدة»(١).

وقال الفضل: «وقال: يونس بن أبي إسحاق حديثه فيه زيادة على الناس. قلت له: يقولون: إنما سمعوا من أبي إسحاق حفظًا، ويونس ابنه سمع في الكتب، فهي أتم. قال: من أين قد سمع إسرائيل ابنه من أبي إسحاق، وكتب وهو وحده فلم تكن فيه زيادة مثل يونس. قلت: من أحب إليك: يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل. قلت: إسرائيل أحب إليك من يونس؟ قَال: نعم، إسرائيل صاحب كتاب»(٢).

وقال ابن مهدي: «ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به علىٰ إسرائيل؛ لأنه كان يأتي به أتم»(٣).

ـ كتب محمد بن مسلم بن سوسن الطائفي:

قال علي: «كان عبد الرحمٰن يقول: كتب محمد بن مسلم الطائفي صحاح»(٤).

وقال ابن مهدي: «كتب محمد صحاح»(٥).

وقال ابن حِبَّان: «محمد بن مسلم الطائفي يروىٰ عن عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة، روىٰ عنه يحيى بن سليم الطائفي وأهل العراق، كان يخطئ،

---

(١) سؤالاته (٤٠٥).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٧٣).

(٣) تهذيب التهذيب (١ / ٢٧٩).

(٤) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢١٤).

(٥) التاريخ الكبير (١ / ٧٠٠).

وزعم عبد الرحمن بن مهدي أن كتب محمد بن مسلم صحاح»[1].

وقال يحيى بن معين: «كان محمد بن مسلم الطائفي لا بأس به، وكان ابن عيينة أثبت منه ومن أبيه، كان إذا حدث من حفظه يخطئ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس»[2].

وقد ضعف الإمام أحمد كتابه:

قال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني: «سمعت أحمد بن محمد بن حنبل، رحمة الله عليه، يقول: إذا حدث محمد بن مسلم من غير كتاب، يعني أخطأ، قلت: الطائفي؟ قال: نعم، ثم ضعفه على كل حال من كتاب وغير كتاب، فرأيته عنده ضعيفًا»[3].

ـ كتاب عبد الواحد بن واصل السدوسي، أبي عبيدة الحداد:

قال الأثرم: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: أبو عبيدة الحداد، لم يكن صاحب حفظ، وكان كتابه صحيحا»[4].

وقال ابن معين أيضا: «كان من المتثبتين، ما أعلم أنا أخذنا عليه خطأ ألبتة»[5].

وقال علي بن الحسين بن حبان: «وجدت في كتاب أبي بخط يده: ذكر أبو زكريا أبا عبيدة الحداد فقال: كان من المتثبتين، ما أعلم أنا أخذنا عليه خطأ ألبتة، جيد القراءة لكتابه»[6].

---

(١) الثقات (١٠٥٩٢)

(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٧٧).

(٣) ضعفاء الْعُقَيْلِي (١٦٩٢).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٢٤).

(٥) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٣٠).

(٦) تاريخ بغداد (١١/ ٤).

وقال المفضل بن الغلابي: «وكان أبو عبيدة الحداد يقود سعيد بن أبي عروبة، ذكره بعض أصحاب الحديث، وهو عبد الواحد بن واصل، قال أبو زكريا: كانت كتبه تحت حضنه مثل يحيى بن أيوب»[1].

ـ كتب إبراهيم بن سعد بن إبراهيم:

قال الخلال: «وقرأت علىٰ أحمد: إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، أن عبدالله بن كعب الأنصاريَّ أخبره، أن حيّاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم، وكان عمر يعقب الجيوش كل عامٍ، فشغل عنهم حتىٰ مضى الزمان الذي كانت تأتيهم فيه عقبهم، فقفل أهل ذٰلك الثغر، فكتب أميرهم إلىٰ عمر يذكرُ أنهم أخلوا ثغرهم، وسنُّوا للناس سنة سوءٍ، فغضب عمر غضباً شديداً، وتوعدهم، ثم أرسل إليهم عمر أن ائتوني، ولا يأْتني معكم أحد، فجمعهم في الدار، ولم يشهد ذٰلك غيرهم، فعرفهم الذي صنعوا، وأوعدهم وعيداً أشرف عليهم، فلما اشتد عليهم، وهم أصحاب رسول الله، قالوا: يا عمر ! إنك غفلت عنَّا وأهملتنا، وتركت فينا الذي أمر به رسول الله ﷺ من إعقاب بعض الغزيَّة بعضاً. فقال لهم: أما إني ما أُقوّمكم بنفسي، ولكني أقومكم بأمورٍ لعلكم تلقونها، ثم تجاوز عنهم، وأتبع فيهم وصية رسول الله في الإعقاب.

قال لي أحمد: كان ابن مهدي يخطئُ فيه، يقول: «أسْرَف عليهم».

فقلت: هٰذا من قبل محمد بن إسحاق، أو من قبل إبراهيم بن سعد؟

فقال: من قبل محمد بن إسحاق، إنما كان محمد يعطيه كُتُباً فينسخها، فأما إبراهيم فإنما كان يخطئُ إذا حدث من حفظه، فأما كتبه فكانت صحيحة»[2].

(١) تاريخ بغداد (١٢ / ٢٤٩).

(٢) المنتخب (ص ١٩٨).

ـ كتاب حاتم بن إسماعيل المدني، أبي إسماعيل الحارثي:

قال أحمد بن حنبل: «حاتم أحب إلي من الدَّرَاوَرْدِي، زعموا أن حاتما كان رجلا فيه غفلة، إلا أن كتابه صالح»(١).

ـ كتب الوليد بن مَزْيَد العُذريّ، أبو العباس البيروتي عن الأوزاعي:

قال الأوزاعي: «عليكم بكتب الوليد بن مَزْيَد؛ فإنها صحيحة».

وقال أيضـًا: «ما عرض علي كتاب أصح من كتب الوليد بن مَزْيَد».

قال صالح بن زيد: «قلت للوليد بن مسلم إلىٰ من أختلف؟ فقال: عليك بالوليد ابن مزيد؛ فإني سمعت الأوزاعي يقول: كتب الوليد بن مَزْيَد صحيحة»(٢).

وقال أبو بشر الدولابي، عن معاوية بن صالح: «الوليد بن مَزْيَد قال أبو مسهر: كان ثقة، لم يكن يحفظ، وكانت كتبه صحيحة»(٣).

وقال محمد بن بركة: «أخرج إلي سعد البيروتي أصول العباس، يعني عن أبيه، فإذا أكثرها: سمعت الأوزاعي، سمعت الأوزاعي، وكان الأوزاعي احترق علمه، فمن أخذ عن الأول، فهو حجة، وسواه ليس بحجة»(٤).

ـ كتب أيوب بن عتبة اليمامي، أبي يحيى:

قال أبو زرعة: «قال لي سليمان بن داود بن شعبة اليمامي: وقع أيوب بن عتبة إلى البصرة، وليس معه كتب، فحدث من حفظه، وكان لا يحفظ، فأما حديث اليمامة ما حدث به ثمة فهو مستقيم.

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٢٥٩).
(٢) الجرح والتعديل (١/ ٢٠٥).
(٣) تهذيب الكمال (٣١/ ٨٣).
(٤) سير أعلام النبلاء (٩/ ٤١٩).

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: أيوب بن عتبة فيه لين، قدم بغداد، ولم يكن معه كتبه، فكان يحدث من حفظه على التوهم فيغلط، وأما كتبه في الأصل فهي صحيحة - عن يحيى بن أبي كثير، قال لي سليمان بن شعبة هٰذا الكلام، وكان عالما بأهل اليمامة. وقال: هو أروى الناس عن يحيى بن أبي كثير، وأصح الناس كتابا عنه»[1].

وقال أبو داود: «كان صحيح الكتاب، تقادم موته»[2].

- كتب جَرِير بن عبد الحميد الضبي:

قال ابن عمار: «وجرير الرازي هو ابن عبد الحميد حجة، كانت كتبه صحاحا، وإن لم يكن كتب إذا نظرت إليه في بزته ما كنت ترىٰ أنه محدث، ولٰكنه كان إذا حدث أي كان يشبه العلماء»[3].

- كتب يحيى بن الضُّرَيْسِ:

قال محمد بن سعيد المقري: «سئل عبد الرحمٰن - يعني ابن الحكم بن بشير - عن يحيى بن الضُّرَيْسِ فقال: كان صحيح الكتب، جيد الأخذ، وكان بَهْز بن أسد يثني عليه وعرفه»[4].

- كتاب عُقيل بن خالد بن عقيل الأيلي عن الزهري:

قال ابن أبي حاتم: «نا محمد بن مسلم، وسألته عن سلامة بن روح: هل حدثك عنه أحمد بن صالح؟ قال: نعم، كان أحمد بن صالح يقول حدثنا سلامة عن كتاب عقيل.

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٢٥٣).

(٢) ميزان الاعتدال (١/ ٤٦١).

(٣) تاريخ بغداد (٧/ ٢٥٩).

(٤) الجرح والتعديل (٩/ ١٥٩).

وقال ابن أبي حاتم: نا محمد بن مسلم قال: قال لي إسحاق بن إسماعيل: ما سمعت سلامة قط يقول (حدثنا عقيل)؛ إنما كان يقول (قال عقيل)، فقلت: ما حال سلامة؟ فقال: الكتب التي يروي عن عقيل صحاح»[1].

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عن عقيل ومعمر أيهما أثبت؟ فقال: عقيل أثبت؛ كان صاحب كتاب، وكان الزهري يكون بأيلة، وللزهري هناك ضيعة، فكان يكتب عنه هناك»[2].

ـ كتاب أسامة بن زيد الليثي، مولاهم أبي زيد الليثي:

قال أبو حاتم بن حبان: «أسامة بن زيد هذا هو الليثي، مولى لهم من أهل المدينة، مستقيم الأمر، صحيح الكتاب»[3].

وقال ابن حِبَّان في الثقات: «يخطئ، وهو مستقيم الأمر، صحيح الكتاب»[4].

ـ كتاب عبيد الله بن أبي زياد الرصافي عن الزهري:

قال الخليلي: «عبيد الله بن أبي زياد الرصافي هو جد حجاج بن أبي منيع الرقي من أمه، وكان كاتبا لبعض بني مروان، سمع الزهري بالرصافة، صحيح الكتاب، غير أن نسخته ليست بمشهورة»[5].

وقال الذهلي: «وعبيد الله بن أبي زياد من أهل الرصافة لم أعلم له راويا غير ابن ابنه، أخرج إلي جزءا من أحاديث الزهري، فنظرت فيها، فوجدتها صحاحا، فلم أكتب منها إلا يسيرا»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٣٠١).

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ٤٣).

(٣) صحيح ابن حِبَّان (٥ / ٣٣٥).

(٤) تهذيب التهذيب (١ / ٢٢٨).

(٥) الإرشاد (١ / ٢٠٠).

(٦) تهذيب التهذيب (٥ / ٣٧٦).

- كتاب أحمد بن شهدل الحنظلي:

قال أبو الشيخ الأصبهاني: «أحمد بن شهدل الحنظلي، كان عنده كتاب الصلاة عن حيان بن بشر، عن هيثم، صحيح الكتاب»(١).

- كتاب جَرِير بن حازم:

قال الترمذي: «قلت له -البخاري-: فكيف جَرِير بن حازم؟ قال: هو صحيح الكتاب، إلا أنه ربما وهم في الشيء»(٢).

- أصول سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل:

قال الفسوي: «وكان سليمان - يعني ابن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل - صحيح الكتاب، إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل»(٣).

- كتاب حماد بن أسامة بن زيد القرشي، أبي أسامة الكوفي:

قال عبد الله بن أحمد: «سُئل أبي عن أبي أسامة، وأبي عاصم: من أثبتهما في الحديث؟ فقال: أبو أسامة أثبت من مائة مثل أبي عاصم. قال أبي: كان أبو أسامة ثبتًا صحيح الكتاب»(٤).

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي -وذكر أبا أسامة- فقال: كان ثبتا، ما كان أثبته! لا يكاد يخطئ. قال: وسئل أبي عن أبي أسامة وأبي عاصم: من أثبتهما في الحديث؟

---

(١) طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ(٣ / ٤٨٦). أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ). المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤١٢ - ١٩٩٢م.

(٢) علل الترمذي الكبير (١ / ٣٧٩).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ٤٠٦)

(٤) العلل (١ / ٣٩٠ رقم ٧٧٢).

فقال: أبو أسامة أثبت من مائة مثل أبي عاصم، كان أبو أسامة صحيح الكتاب، ضابطا للحديث، كيسا صدوقا»[1].

ـ كتاب أبي الوليد الطيالسي (هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم):

قال يعقوب بن شيبة: «وأبو داود الطيالسي ثقة حافظ، ربما حدث بالشيء علىٰ غير إتقان، وأبو الوليد الطيالسي صحيح الكتاب، حافظ متقن، حفظه أقل من حفظ أبي داود، وهو أتقن من أبي داود، قال علي بن المديني: كان أبو داود حدثنا عن شعبة بأحاديث أخطأ فيها، ثم رجع عنها»[2].

وقال أبو حاتم: «ما رأيت أصح من كتاب أبي الوليد»[3].

ـ كتب عبد الله بن لهيعة:

قال يعقوب الفسوي: «حَدَّثَنَا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي كاتب ابن لهيعة، وكان ثقة، وسمعت أحمد بن صالح أبا جعفر، وكان من خيار المتقنين، يثني عليه، وقال لي: كتبت حديث أبي الأسود في الرق فاستفهمته، فقال لي: كنت أكتب عن المصريين وغيرهم من يخالجني أمره، فإذا ثبت لي حولته في الرق. وكتبت حديثًا لأبي الأسود في الرق، وما أحسن حديثه عن ابن لهيعة! فقلت له: يقولون: سماع قديم وسماع حديث؟ فقال لي: ليس من هٰذا شَيء، **ابن لهيعة صحيح الكتابة**، كان أخرج كتبه فأملىٰ على الناس حتىٰ كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون، ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا، ولم ير له

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ١٣٣).

(٢) ملخص مسند يعقوب بن شيبة (رقم ٨٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٥٥).

كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه، فمن وقع على نسخة صحيحة فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة ما لم تضبط، جاء فيه خلل كثير. ثم ذهب قوم، فكل من روى عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروى عن رجل وعن رجلين وعن ثلاثة عن عطاء، فتركوا من بينه وبين عطاء وجعلوه عن عطاء»[١].

وقال ابن رجب: «وأثنى عليه أحمد بن صالح المصري وقال: هو صحيح الكتاب، فمن ضبط عنه من إملائه من كتابه، فحديثه صحيح، قال: وأنا أذهب إلى أنه لا يترك محدث حتى يجتمع أهل مصره على ترك حديثه»[٢].

ـ كتاب أبي الأسود (النضر بن عبد الجبار) عن ابن لهيعة:

قال يعقوب بن شيبة: «حَدَّثَنَا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي كاتب ابن لهيعة، وكان ثقة، وسمعت أحمد بن صالح أبا جعفر، وكان من خيار المتقنين، يثني عليه، وقال لي: كتبت حديث أبي الأسود في الرق فاستفهمته، فقال لي: كنت أكتب عن المصريين وغيرهم من يخالجني أمره، فإذا ثبت لي حولته في الرق. وكتبت حديثًا لأبي الأسود في الرق، وما أحسن حديثه عن ابن لهيعة! فقلت له: يقولون: سماع قديم وسماع حديث؟ فقال لي: ليس من هٰذا شَيء، **ابن لهيعة صحيح الكتابة**، كان أخرج كتبه فأملى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون، ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا، ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه، فمن وقع على نسخة صحيحة فحديثه صحيح،

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤)

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٤٢٢).

ومن كتب من نسخة ما لم تضبط، جاء فيه خلل كثير. ثم ذهب قوم، فكل من روىٰ عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروىٰ عن رجل وعن رجلين وعن ثلاثة عن عطاء، فتركوا من بينه وبين عطاء وجعلوه عن عطاء»[1].

ـ كتاب محمد بن رمح عن ابن لهيعة:

قال يعقوب الفسوي: «حَدَّثَنَا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي كاتب ابن لهيعة، وكان ثقة، وسمعت أحمد بن صالح أبا جعفر، وكان من خيار المتقنين، يثني عليه، وقال لي: كتبت حديث أبي الأسود في الرق فاستفهمته، فقال لي: كنت أكتب عن المصريين وغيرهم من يخالجني أمره، فإذا ثبت لي حولته في الرق. وكتبت حديثًا لأبي الأسود في الرق، وما أحسن حديثه عن ابن لهيعة! فقلت له: يقولون: سماع قديم وسماع حديث؟ فقال لي: ليس من هٰذا شَيء، **ابن لهيعة صحيح الكتابة**، كان أخرج كتبه فأملىٰ على الناس حتىٰ كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون، ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا، ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه، فمن وقع علىٰ نسخة صحيحة فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة ما لم تضبط، جاء فيه خلل كثير. ثم ذهب قوم، فكل من روىٰ عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروىٰ عن رجل وعن رجلين وعن ثلاثة عن عطاء، فتركوا من بينه وبين عطاء وجعلوه عن عطاء.

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤)

قال أبو يوسف: «وكنت كتبت عن ابن رمح كتاباً عن ابن لهيعة، وكان فيه نحو ما وصف أحمد، فقال: هٰذا وقع علىٰ رجل ضبط إملاء ابن لهيعة. فقلت له في حديث ابن لهيعة. قال: لم يعرف مذهبي في الرجال، إني أذهب إلىٰ أنه لا يترك حديث محدث حتىٰ يجمع أهل مصره علىٰ ترك حديثه»(١).

ـ كتاب عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن لهيعة:

قال الفضل بن زياد: «سمعت أبا عبد الله يقول: وسمعت صدقة ذكر عن المقرئ، عن ابن لهيعة، حديث سهيل بن سعد، أن النبي - ﷺ - أمر رجلاً دخل يوم الجمعة أن يصلي ركعتين. قال صدقة: كتبنا حديث ابن لهيعة، عن المقرئ من كتابه، ورأيته يحمد حديثه وكتابه»(٢).

ـ كتاب إبراهيم بن طهمان الخُراساني أبو سعيد:

قال عبد الله بن المبارك: «إبراهيم بن طهمان صحيح الكتب»(٣).

ـ كتاب شريك بن عبد الله النخعي القاضي:

وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة صدوق صحيح الكتاب، رديء الحفظ مضطربه»(٤).

ـ كتاب عُليل بن أحمد بن يزيد بن عليل:

قال ابن يونس في عُليل بن أحمد بن يزيد: «وكان ثقة صحيح الكتاب»(٥).

ـ كتاب صباح بن محارب التيمي الكوفي:

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٩٢).

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ١٠٧).

(٤) تاريخ بغداد (٩/ ٢٨٤)

(٥) الإكمال لابن ماكولا (٦/ ٢٦٠).

قال محمد بن سعيد المقرئ: «سئل عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان عن الصباح بن محارب؟ فقال: رأيت كتابه، وكان صحيح الكتاب»(١).

ـ كتاب عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي:

قال أبو داود السجستاني: «قلت لأحمد بن صالح: تحتج بحديث الأفريقي؟ قال: نعم. قلت: صحيح الكتاب؟ قال: نعم»(٢).

ـ كتاب حسين بن علي الجعفي:

قال العجلي في حسين بن علي الجعفي: «وكان صحيح الكتاب»(٣).

ـ كتاب عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج:

قال يعقوب بن شيبة: «كان ثقة ثبتًا، صحيح الكتاب»(٤).

ـ كتاب عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ القرشي المخزومي:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عبد الله بن نافع الصائغ؟ فقال: ليس بالحافظ، هو لين، تعرف حفظه وتنكر، وكتابه أصح»(٥).

وقال البخاري: «عبد الله بن نافع الصانع أبو محمد مولى بني مخزوم المديني، عن مالك بن أنس، يعرف حفظه وينكر، وكتابه أصح»(٦).

وقال ابن حِبَّان: «عبد الله بن نافع الصائغ أبو محمد مولى بني مخزوم من أهل المدينة، يروي عن ابن أبي ذئب ومالك وداود بن قيس، روى عنه محمد بن يحيى

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٤٤٣)

(٢) تاريخ دمشق (٣٤ / ٣٥٤)، ميزان الاعتدال (٤ / ٢٨١)، تهذيب التهذيب (٥ /).

(٣) معرفة الثقات (٣١١).

(٤) تاريخ بغداد (١٠ / ٢٤).

(٥) الجرح والتعديل (٥ / ١٨٤).

(٦) التاريخ الكبير (٥ / ٦٨٧).

الذهلي والناس، مات سنة ست ومائتين، وكان صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ»(١).

- **كتاب شيبان بن عبد الرحمن التميمي عن يحيى بن أبي كثير:**

قال الدُّورِي: «قيل ليحيىٰ: الاختلاف الذي جاء عن يحيى بن أبي كثير، هو منه أو من أصحابه؟ فقال: من أصحابه. قيل له: من أحب إليك في يحيى بن أبي كثير؟ قال: الأوزاعي وهشام الدستوائي. قيل له: فأبان بن يزيد؟ قال: وأبان بن يزيد ليس به بأس. قيل له: شيبان؟ قال: هو صحيح الكتاب عن يحيى بن أبي كثير»(٢).

وقال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: شيبان أحب إلي من الأوزاعي في يحيى بن أبي كثير، وهو صاحب كتاب صحيح، حديثه صالح»(٣).

وقال أحمد بن محمد بن هانئ أبو بكر الأثرم الطائي: «قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: كان هشام أكبر عندك من شيبان؟ قال: هشام أرفع، يعني هشاماً الدستوائي، هشام حافظ، وشيبان صاحب كتاب.

قيل له: حرب بن شداد كيف هو؟ فقال: لا بأس به.

قيل له: شيبان؟ فقال: شيبان أرفع هؤلاء عندي، شيبان صاحب كتاب صحيح، قد روىٰ شيبان عن الناس، فحديثه صالح»(٤).

- **كتاب إبراهيم بن سليمان بن رزين أبي إسماعيل المؤدب:**

قال يحيى بن معين: «ثقة صحيح الكتاب، كتبت عنه»(٥).

---

(١) الثقات (رقم ١٣٨١١).

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤ / ٤٥٧).

(٣) الجرح والتعديل (٤/ ٣٥٦).

(٤) تاريخ بغداد ٩/ ٢٧٢.

(٥) تاريخ بغداد (٦ / ٨٦)، تهذيب التهذيب (١ / ١٤٧).

ـ كتاب تميم بن المنتصر بن تميم بن الصلت بن تمام بن لاحق الهاشمي:

قال أبو داود: «صحيح الكتاب، ضابط متوق»[1].

ـ كتاب حاتم بن يوسف بن خالد بن نصير بن دينار الجلاّب:

قال ابن قهزاد: «كان من أصحاب ابن المبارك الكبار، كتب عن المراوزة وغيرهم، صحيح الكتاب»[2].

ـ كتاب عبدالله بن عون بن أَرْطَبَان المزني:

قال عثمان بن أبي شيبة: «ثقة صحيح الكتاب»[3].

ـ كتاب محمد بن رافع بن أبي زيد، أبو عبد الله النيسابوري:

قال مسلم بن الحجاج: «محمد بن رافع ثقة مأمون، صحيح الكتاب»[4].

ـ كتاب محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي مولاهم أبي أحمد الزبيري الكوفي:

قال ابن نمير: «أبو أحمد الزبيري صدوق في الطبقة الثالثة من أصحاب الثوري، ما علمت إلا خيرا، مشهور بالطلب، ثقة، صحيح الكتاب»[5].

ـ كتاب إبراهيم بن مخلد بن جعفر، أبي إسحاق المعروف بالباقرجي:

قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقا صحيح الكتاب، حسن النقل، جيد الضبط»[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (١ / ٤٥٢).
(٢) تهذيب التهذيب (٢ / ١٠٢).
(٣) تهذيب التهذيب (٥ / ٣٠٥).
(٤) تهذيب التهذيب (٧ / ١٥٠).
(٥) تاريخ بغداد (٥ / ٤٠٣)،تاريخ الإسلام (٥/ ٤٠٢)، تهذيب التهذيب (٧ / ٢٤٠).
(٦) تاريخ بغداد (٦ / ١٩٠).

ـ كتاب محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري المعروف بعَارم:

قال الذهلي: «ثنا محمد بن الفضل عارم، وكان بعيدا من العرامة، صحيح الكتاب»[1].

ـ كتاب نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل بن عامر بن حذيم بن سلامان بن ربيعة بن سعد بن جمح الجُمَحِي الحافظ المكي:

قال أبو طالب عن أحمد: «ثبت ثبت، صحيح الكتاب»[2].

ـ كتاب عَفَّان بن مسلم بن عبد الله الصفار، أبي عثمان البصري:

قال يعقوب بن شيبة: «عَفَّان ثقة ثبت متقن، صحيح الكتاب، قليل الخطأ»[3].

وقال ابن سعد: «عَفَّان بن مسلم بن عبد الله مولىٰ عزرة بن ثابت الأنصاري، ويكنىٰ أبا عثمان، وكان ثقة كثير الحديث، صحيح الكتاب»[4].

وقال محمد بن العباس النسائي: سألت ابن معين: من أثبت عبدالرحمٰن بن مهدي أو عَفَّان؟ قال: كان عبد الرحمٰن أحفظ لحديثه وحديث الناس، ولم يكن من رجال عَفَّان في الكتاب، وكان عَفَّان أسن منه»[5].

ـ كتب عبد الله بن وهب:

قال الفضل بن زياد: «قال أحمد: عبد الله بن وهب صحيح الكتب عن مشايخه الذين روىٰ عنهم، يفصل السماع من العرض، ما أصح حديثه وأثبته! قيل له:

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٨٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٤٧٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٤٩).

(٤) الطبقات الكبرىٰ (٧/ ٣٣٦).

(٥) تهذيب التهذيب (٥/ ٥٩٩).

أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: كان سيئ الأخذ الحق، ولكن إذا نظرت في حديثه، وما روى عن مشايخه، وجدته صحيحًا»(١).

- كتب سعيد بن صالح القزويني:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عنه؟ فقال: هو شيخ لنا رازي، سكن قزوين، وكان يتفقه، وكان صحيح الكتب صدوقا في الحديث، كتبت عنه بالري»(٢).

- كتب محمد بن ميمون المروزى أبي حمزة السكرى:

قال عبد الله بن المبارك: «السكري -يعني أبا حمزة محمد بن ميمون- صحيح الكتب»(٣).

- كتب بَهْز بن أسد العمي، أبي الأسود البصري:

قال الفضل: «وسمعت أبا عبد الله يقول: كان يحيى بن سعيد يشكل الحرف إذا كان شديداً، وغير ذلك فلا.

قال: وقال لي عبد الرحمن بن بشر - شك فيه -: سل بَهْزاً. قال أبو عبد الله: وكان بَهْز صحيح الكتابة»(٤).

وقال عبد الرحمن بن بشر: «سألت يحيى بن سعيد يوما عن حديث، فحدثني به، ثم قال لي: أراك تسألني عن شعبة كثيرا، فعليك ببَهْز بن أسد؛ فإنه صدوق ثقة، فاسمع منه كتاب شعبة. وقال في موضع آخر: ما رأيت رجلا خيرا من بَهْز»(٥).

---

(١) المعرفة والتاريخ ٢/ (١٨٣).
(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٣٥).
(٣) الجرح والتعديل (٨/ ٨١).
(٤) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٤٠).
(٥) تهذيب التهذيب (١/ ٥٢١).

وقال عبد الله: «حدثني أبي. قال: حدثنا ابن مهدي يومًا عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن ابن كعب، أن عمر قال في حديث أشرف عليهم. فقلت لعبد الرحمان: إن أبا كامل قال: أسرف عليهم. فقال لي: سل بَهْزا، فأتيت بَهْزا فسألته، فقال: أشرف عليهم، كأن عبد الرحمان لم يرض إلا ببَهْز من تثبته»[1].

وقال ابن هانئ: «وسمعته يقول -يعني أبا عبد الله-: ما رأيت في بيت بَهْز شيئًا أحسن من كتبه، وكان في بيته قماش، لو رميت به في الطريق لعله لم يكن يؤخذ، من الفقر الذي كان به»[2].

ـ كتاب إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم الأسدي، المعروف بابن عُلَيَّة عن هشام الدستوائي:

قال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: دخلنا يوما أنا وابن لمحمد بن الحسن على أبي بشر إسماعيل بن عُلَيَّة، فسمعنا مجلسا من حديث ليث، ورأيت كتابه -يعني كتاب ابن عُلَيَّة- كتابا جيدا، كتاب هشام الدستوائي، فإذا فيه حدثنا هشام، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا إبراهيم. قال: وكان كتابه جيدا»[3].

ـ كتب خلف بن هشام البزار:

قال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين يقول: كنت عند خلف البزار، فقلت له: هات كتبك. فجبن، فقلت: هات، رحمك الله. فجاء بها، فنظرت فيها، فرأيت أحاديث مستقيمة صحاحا. قيل له: فكتبت عنه منها شيئا؟ قال: نعم، كتبت عنه أحد عشر حديثا، كنت عند سعدويه، فلما رجعت دخلنا إليه»[4].

---

(١) العلل (٤٧٠٠).

(٢) سؤالاته (٢١٩٨).

(٣) علل أحمد (٢/ ٣٤٤ رقم ٢٥٢٨).

(٤) معرفة الرجال (٢/ ١٦١ رقم ٥٠٧).

ـ كتب محمد بن يزيد الْكِلاعِيِّ:

قال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: « ما كان بمحمد بن يزيد الواسطي بأس، كتبه صحاح، وأصله شامي، روىٰ عن النعمان بن المنذر وداود بن عمرو، ومحمد بن يزيد أثبت من إسحاق الأزرق، الأزرق كثير الخطأ»[١].

وقال أحمد بن حنبل: «كان محمد بن يزيد ثبتا في الحديث، وكان يزيد - يعني ابن هارون- إذا قيل له في الحديث هو في كتاب محمد بن يزيد كذا فإنه يخاف ويتوقاه»[٢].

ـ كتاب يحيى بن سليم الطائفي الخراز الحذاء القرشي، أبي محمد، ويقال أبو زكريا:

قال الفسوي: «ويحيى بن سليم الطائفي سني رجل صالح، وكتابه لا بأس به، وإذا حدث من كتابه فحديثه حسن، وإذا حدث حفظًا فيعرف وينكر»[٣].

ـ كتاب زهير بن معاوية:

قال ابن أبي حاتم: « سمعت أبي يقول: زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء إلا في حديث أبي إسحاق. قيل لأبي: فزائدة وزهير؟ قال: زهير أتقن من زائدة، وما أشبه حديث زهير بحديث زيد بن أبي أنيسة! وهو أحفظ من أبي عوانة، وهما يوازيان إذا حدثا من كتابهما لم أبال بأيهما بطشت، وإذا حدثا من حفظهما فزهير أحب إلي»[٤].

---

(١) العلل (٢/ ٣٤ رقم ١٤٦٨)

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٣٧٢).

(٣) المعرفة والتاريخ (٣/ ٥١).

(٤) الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٩).

ـ كتاب أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري:

قال ابن محرز: «وسمعت يحيى بن معين -وسئل عن أبي معمر -فقال: صاحب عبد الوارث، كان لا بأس به، ثبت صحيح الكتاب، كان أثبت من عبد الصمد، وقد كتبت عن عبد الصمد، ولكن لا أحكي»[1].

وقال يعقوب بن شيبة في أبي معمر: «كان ثقة ثبتا صحيح الكتاب، وكان يقول بالقدر، وكان غالبا على عبد الوارث»[2].

ـ النص على وجود أخطاء في الكتب، وأسباب ذلك.

وهناك كتب قد انتقدها المحدثون، ونصوا على وجود أخطاء فيها:

قال ابن حِبَّان: «...فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير، إما في الكتابة حيث كتب، ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر، واحتيج إليه، مثل تصحيف اسم يشبه اسما، ومثل رفع مرسل أو إيقاف مسند، أو إدخال حديث في حديث، أو ما يشبه هذا..»[3].

ولعل وجود الأخطاء في الكتب يرجع إلى عدة أسباب:

١ـ كتابة الراوي كتابه من حفظه بعد السماع:

فمن أسباب وجود الأخطاء في الكتب الكتابة بعد المجلس من الحفظ ، وقد سبق الحديث عن الكتابة بعد السماع في فصل «الحرص على الكتابة»[4].

٢ـ عدم المقابلة والتصحيح بعد الكتابة:

---

(١) معرفة الرجال (رقم ٣٢٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٤١٣).

(٣) المجروحين (١ / ٩٠).

(٤) ص (٧٢٥).

مثاله: علي بن عاصم كان يكتب له الوراقون كتبه، وكان يتوانى عن تصحيحها ومقابلتها بعد كتابة الوراقين لها.

قال يعقوب بن شيبة: «سمعت علي بن عاصم على اختلاف أصحابنا فيه، منهم من أنكر عليه كثرة الخطأ والغلط، ومنهم من أنكر عليه تماديه في ذلك، وتركه الرجوع عما يخالفه فيه الناس، ولجاجته فيه، وثباته على الخطأ، ومنهم من تكلم في سوء حفظه واشتباه الأمر عليه في بعض ما حدث به من سوء ضبطه، وتوانيه عن تصحيح ما كتبه الوراقون له، ومنهم من قصته عنده أغلظ من هذا، وقد كان -رحمه الله- من أهل الدين والصلاح والخير البارع، وشديد التوقي، لكن للحديث...آفات تفسره.

وقال عَبَّاد بن العوام: ليس ينكر عليه أنه لم يسمع، ولكنه كان رجلا موسرا، وكان الوراقون يكتبونه له، فنراه أتي من كتبه التي كتبوها»[1].

٣ـ أن يعبث الناس بكتبه:

وقد سبق ذكر أمثلة على من مكَّن الناس من كتبه، فعبثوا فيها في فصل «حفظ وصيانة ما كتبه من أن يعبث فيه»[2].

٤ بسبب التحويل والنقل من الأصل إلى نسخ أو مصنفات:

إن الشيخ قد يكون له نوعان من الكتب:

النوع الأول: الأصول القديمة التي كتبها أيام السماع. ويسمونها أيضا الأصول العتيقة.

النوع الثاني: ما ينقله من هذه الأصول إلى مصنفات أو نسخ. ويسمونها أيضًا الفروع والمخرجات.

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ٧٠٦).

(٢) ص (٨٢٢).

وقد يتولى الشيخ بنفسه النقل، وقد يتولى ذلك له غيره، وهذه النسخ والمصنفات قد يقع فيها الخطأ بسبب النقل والتحول، فقد ينتقل بصر الناقل أثناء النقل من إسناد إلى إسناد، أو من متن إلى متن.

قال الزركشي: «لأن الفروع -وإن صحت ولطفت- لا بد لها أن تعجز عن الأصول، ولو بحرف أو إعراب»[1].

وقال الخطيب: « وهكذا لو لم يحدث من حفظه، لكنه روىٰ من فرع له شيئا خولف فيه، فإنه يلزمه الرجوع إلى الأصل؛ لجواز دخول الخطأ على الناقل في حال النقل»[2].

وأنشد أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني:

إذا تشاجر أهل العلم في خبر فليطلب البعض من بعض أصولهم
إخراجك الأصل فعل الصالحين فإن لم تخرج الأصل لم تسلك سبيلهم
فاصدع بحق ولا تردد نصيحتهم وأظهر الأصل إن الفرع متهم[3]

مثال على من كان الخطأ في تصنيفه دون أصوله:

قال ابن رجب: «وقد قيل: إن من سمع من حماد تصانيفه فليس حديثه بذاك، ومن سمع منه النسخ التي كانت عنده عن شيوخه، فسماعه جيد. قال جعفر الطيالسي عن يحيى بن معين: من سمع من حماد بن سلمة الأصناف ففيها اختلاف، ومن سمع من حماد بن سلمه نسخها فهو صحيح»[4].

(١) النكت على المقدمة (٣/ ٦٠٧).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٣٩).
(٣) أدب الإملاء (ص ٤٦ ٤٨).
(٤) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٨٤).

وقال الأثرم: «قال أبو عبد الله: الدَّرَاوَرْدِي إذا حدث من حفظه فليس بشيء، أو نحو هذا، فقيل له: في تصنيفه؟ قال: ليس الشأن في تصنيفه، إن كان في أصل كتابه وإلا فلا شيء، كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه»[1].

قال أحمد بن حنبل: « نظرت في كتاب عن إسماعيل عن يحيى بن سعيد أحاديث صحاح، وفي المصنف أحاديث مضطربة»[2].

مثال على وجود الخطأ في النسخ دون الأصول:

قال ابن حجر: « وكما روينا في ترجمة البخاري تصنيف وراقه محمد بن أبي حاتم أنه سمعه يقول: خرجت من الكتاب ولي عشر سنين، فجعلت أختلف إلى الداخلي يعني فقال يومًا وهو يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم. فقلت له: يا أبا فلان، إن أبا الزبير لم يروه عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك. فدخل ونظر فيه، ثم خرج فقال لي: كيف قلت يا غلام؟ فقلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم. فقال: صدقت! وأخذ القلم مني فأحكم كتابه. قال: وكان للبخاري يومئذ إحدى عشرة سنة»[3].

وقال السهمي»: «سمعت أبا بكر بن عبدان يقول: سمعت أبا عمرو الراسبي يقول: دخلت على الباغندي أنا وابن مظاهر، فأخرج إلينا أصوله، فكتبنا منه ما كتبنا، ثم أخرج إلينا تخريجه، ثم قال له ابن مظاهر: يا أبا بكر، اقبل نصيحتي، ادفع إلي تخريجك هذا أعرفه، وأخرج لك ما تضر به أبا بكر بن أبي شيبة. قال الراسبي: قال لي ابن مظاهر: هذا الرجل لا يكذب، ولكن يحمله الشره على أن يقول (حدثنا)، ووجدت في كتبه في مواضع ذكره فلان وفي كتابي عن فلان،

---

(١) شرح العلل (١ / ٣٠١).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٥٣ رقم ٤١٢٨).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢ / ٨٧٦). تاريخ بغداد (٢ / ٦).

ثم رأيته يقول أخبرنا»[1].

وقال الْبَرْذَعِي: « ذكرت لأبي زرعة عن مسدد عن محمد بن حمران عن سلم بن عبد الرحمن عن سوادة بن الربيع «الخيل معقود في نواصيها...». فقال لي: راوي هذا كان ينبغي لك أن تكبر عليه، ليس هذا من حديث مسدد، كتبت عن مسدد أكثر من سبعة آلاف وأكثر من ثمانية آلاف، وأكثر من تسعة آلاف، ما سمعته قط ذكر محمد بن حمران.

قلتُ له: روى هذا الحديث يحيى بن عبدك عن مسدد، فقال: «يحيى صدوق، وليس هذا من حديث مسدد، فكتبت إلى يحيى، فكتب إلي: لا جزى الله الوراق عني خيرا، أدخل لي أحاديث المعلى بن أسد في أحاديث مسدد، ولم أميزها منذ عشرين سنة، حتى ورد كتابك، وأنا أرجع عنه، فقرأت كتابه على أبي زرعة، فقال: هذا كتاب أهل الصدق»[2].

وقال ابن أبي حاتم: «وحضرت أحمد بن سنان وقد حدثنا عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن أبي جمرة، عن أبي بردة، عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ عطس فقيل له: يرحمك الله! فقال النبي ﷺ: «يهديكم الله، ويصلح بالكم». فقال أبي لأحمد بن سنان: إنما هو عن أبي حمزة، عن أبي بردة، فأبى أن يقبل، ثم صار أبي إلى محمد بن عَبَّادة فسأله أن يخرج له حديث يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة، فأخرج كتابه، فإذا هو حماد بن سلمة عن أبي حمزة، كما قال أبي، فكتبنا عن ابن عَبَّادة هذا الحديث، ثم أخبر أبي ابني أحمد بن سنان بأنه وجد في كتاب ابن عَبَّادة عن يزيد عن حماد بن سلمة عن أبي حمزة كما قال أبي، فتحيرا وقالا:

---

(١) سؤالاته (٣٦).

(٢) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٥٧٩).

نتظر في الأصل، فلما كان الغد حملوا إلىٰ أبي أصل أحمد بن سنان عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي حمزة معجما على الحاء والزاي، كما قال أبي، وقالا: وقع الغلط في التحويل، فحدثنا أحمد بن سنان من الرأس، عن يزيد، عن حماد بن سلمة، عن أبي حمزة عن أبي بردة عن أبي موسىٰ كما قال أبي، واعتذروا من ذٰلك»[1].

قال الفسوي: «وكان سليمان -يعني ابن عبد الرحمٰن ابن بنت شرحبيل- صحيح الكتاب، إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل»[2].

وقال ابن حجر شارحًا معنىٰ يحول: «يعني ينسخ من أصله»[3].

وقال ابن أبي حاتم: « سمعت أبي يقول: جاءني جماعة من مشيخة الكوفة فقالوا: بلغنا أنك تختلف إلىٰ مشايخ الكوفة تكتب عنهم، وتركت سفيان بن وكيع، أما كنت ترعىٰ له في أبيه؟ فقلت لهم: إني أوجب له، وأحب أن تجري أموره على الستر، وله وراق قد أفسد حديثه. قالوا: فنحن نقول له أن يبعد الوراق عن نفسه، فوعدتهم أن أجيئه، فأتيته مع جماعة من أهل الحديث، وقلت له: إن حقك واجب علينا في شيخك وفي نفسك، فلو صنت نفسك وكنت تقتصر علىٰ كتب أبيك، لكانت الرحلة إليك في ذٰلك، فكيف وقد سمعت؟ قال: ما الذي ينقم علي؟ فقلت: قد أدخل وراقك في حديثك ما ليس من حديثك. فقال: فكيف السبيل في ذٰلك؟ قلت: ترمي بالمخرجات، وتقتصر على الأصول، ولا تقرأ إلا من أصولك، وتنحي هٰذا الوراق عن نفسك، وتدعو بابن كرامة وتوليه أصولك، فإنه يوثق به. فقال: مقبول منك. وبلغني أن وراقه كان قد أدخلوه بيتا

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٣٥٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٤٠٦)

(٣) مقدمة الفتح (١ / ٤٠٥)

يتسع علينا، فما فعل شيئا مما قاله، فبطل الشيخ، وكان يحدث بتلك الأحاديث التي قد أدخلت بين حديثه، وقد سرق من حديث المحدثين»[1].

وقال إبراهيم بن محمد الجهني: «سئل موسى بن هارون الحمال عن حديث لمشكدانة، فقال: « أخطا إبراهيم الحربي، قيل له: « إنما نسألك عن حديث لمشكدانة، وتقول: أخطأ إبراهيم الحربي؟ فقال: نعم، خرج إبراهيم له المسند، فأخطأ في النقل»[2].

ولذلك كان الاعتماد في الضبط عند المحدثين على الأصول، لا النسخ والمخرجات.

وقد يكون هناك صعوبة في معرفة أصل الشيخ من نسخته:

قال أبو يوسف يعقوب الفسوي: « حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي أمية الأنصاري، عن عبيد بن رفاعة بن رافع عن أبيه، قال: « دخلت يوماً على النبي ﷺ، وعنده قدر تفور بلحم، فأعجبتني لحمة، فازدرتها، فاشتكيت عليها سنة، ثم إني ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: « إنه كان فيها أنفس سبعة أناسي»، ثم مسح بطني فألقيها غضراء، فوالذي بعثه بالحق ما اشتكيت بطني حتى الساعة.

حضرت ابن بكير وقرأ هذا الحديث، وجعفر بن عبد الواحد حاضر- ولا أدري كان يقرأ له كتاب الليث عن خالد، أو غيره- وانتهى إلى هذا الحديث وإذا عنده: عن عبيد بن رفاعة قال: دخلت على النبي ﷺ.

قال أبو يوسف: ورواه أبو صالح: عن أبيه. وهو باطل. وقد قال وكذب، فآذيته وآذاني، وقال لجعفر: موعدك غداً بالغداة، حتى أحضر أصل الليث؛ فإنه ليس في أصل كتاب الليث إلا كما أقول: عن عبيد بن رفاعة. وعاد فآذاني وآذيته،

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٢٣١).

(٢) الكامل لابن عدي (١ / ١٣٧).

حتىٰ قال له بعض من حضر: يا أبا زكريا، إن هٰؤلاء قوم قد كتبوا عن أبي صالح، فإذا عرضت علىٰ أبي صالح آذوك. فقال: الموعد غداً، وانصرفت، ولقيت حرملة، فإذا هو قد بلغه الذي كان، فقال لي: قد كان في هٰذا الكلام أيام أبي صالح؛ لأنه في كتاب الليث في الرق، وليس في الأصل، إنما الأصل في قراطيس، وكان الليث حول كتبه في الرق، وجعله حبساً أو وقفاً وصية ذٰلك إلىٰ ولده، وبقي الأصل سماعه في القراطيس، وجعله لابنه الكبير، وكان الكبير يكون مع أبي صالح، فبقي الأصل عند أبي صالح، وإنما الرق نسخة. فغدوت إلى ابن بكير -وأظن حضر جعفر- وقد أرسل إلي كتاب الرق، وأحضره، وأخرج موضع الحديث فقال: هٰذا هو أصل الليث، وليس فيه عن أبيه. فقلت له: أرسل إلي أصل كتاب القراطيس الذي في منزل أبي صالح، وما أظنهم يرسلون، ولا يقرئانك. فقال: هٰذا حرملة أخبرك؟ قلت: نعم، هو أخبرني، وكتاب الأصل عند أبي صالح في قرطاس: عن أبيه، وعبيد ليست له صحبة ولا رواية، ولا معنىٰ يغلط فيه إنسان، وأظن أن المدائني كان صيره عن رافع بن خديج، وكان كما شاء الله»[1].

وكل هذه الأسباب هي أسباب لوجود الأخطاء في كتاب الراوي الصادق، أما الراوي الكذاب، فإنه قد يصنع لنفسه كتابا، أو يعبث في كتبه ويلحق فيها ويزيد.

ومن الأمثلة على هذا:

قال الْبَرْذَعِي: «قلتُ: حديث رواه محمد بن أيوب بن سُويد الرملي، عن أبيه، عن الأوزاعي؟

قال: «حديث بارك لأمتي في بكورها»؟

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٢١٧).

قلتُ: نعم. قال: مفتعل. ثم قال: كنت بالرملة، فرأيت شيخا جالسا بحذائي، إذا نظرت إليه سبح، وإذا لم أنظر إليه سكت. فقلت في نفسي: هٰذا شيخ، هو ذا يتصنع لي، فسألت عنه فقالوا: هٰذا محمد بن أيوب بن سُويد.

فقلت لبعض أصحابنا: اذهب بنا إليه، فأتيناه، فأخرج إلينا كتب أبيه أبوابا مصنفة بخط أيوب بن سُويد، وقد بيض أبوه كل باب، وقد زيد في البياض أحاديث بغير الخط الأول، فنظرت فيها، فإذا الذي بخط الأول أحاديث صحاح، وإذا الزيادات أحاديث موضوعة ليست من حديث أيوب بن سُويد.

قلتُ: هٰذا الخط الأول خط من هو؟ فقال: خط أبي. فقلت: هٰذه الزيادات خط من هو؟ قال: خطي.

قلتُ: فهٰذه الأحاديث من أين جئت بها؟ قال: أخرجتها من كتب أبي.

قلتُ: لا ضير، أخرج إلي كتب أبيك التي أخرجت هٰذه الأحاديث منها. قال أبو زرعة: فاصفارَّ لونه، وبقي، وقال: الكتب ببيت المقدس. فقلت: لا ضير، أنا أكتري، فيجاء بها إلي، فأوجه إلىٰ بيت المقدس وأكتب إلىٰ من كُتُبُك معه حتىٰ يوجهها. فبقي ولم يكن له جواب، فقلت له: ويحك! أما تتقي الله؟ ما وجدت لأبيك ما تفقه به سوىٰ هٰذا؟ أبوك عند الناس مستور، وتكذب عليه، أما تتقي الله؟ فلم أزل أكلمه بكلام من نحو هٰذا، ولا يقدر لي علىٰ جواب»[1].

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين، وذكرت عنده نصر بن باب فقال: كذاب خبيث، عدو الله، ذهبت إليه أنا وابن الحجاج بن أَرْطَاة، فأخرج إلينا كتبا كان فيها كتاب عوف، فجعل يحدثنا، فطوىٰ رأس الكتاب، فاستربت به، فقلت: ناولني الكتاب، وظننت أنه قد حبس عنا بعض الأحاديث، فأبىٰ أن يعطيني،

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٣٨٩).

فوثبت عليه، فأخذت الكتاب منه، فنظرت فيه، وكان يحدث عن عوف، فإذا أوله: بسم الله الرحمٰن الرحيم، حدثني نوح بن أبي مريم أبو عصمة الخراساني، عن عوف. فطرحت الكتاب من يدي، وقمت وتركناه، فقلت له: كيف هٰذا؟ فقال: هٰذه كتبناها عن أبي عصمة، ثم سمعتها بعد، فقمنا وتركناه»(١).

وقال الْعُقَيْلِي عن زكرياء بن يحيى الحلواني: «رأيت أبا داود السَختياني قد جهل حديث يعقوب بن كاسب، وقال: مات علىٰ ظهور كتبه. فسألته عنه فقال: رأينا في مسنده أحاديث أنكرناها، فطالبناه بالأصول فدافعنا، ثم أخرجها بعد، فوجدنا الأحاديث في الأصول مغيرة بخط طري، كانت مراسيل فأسندها وزاد فيها»(٢).

وقال نصر بن حاجب الْمَرْوَزِيّ: «ذكرت أبا مقاتل لعبد الرحمٰن بن مهدي، فقال: والله لا تحل الرواية عنه. فقلت له: عسىٰ أن يكون كُتِبَ له في كتابه، وجهل ذٰلك. فقال: يكتب في كتابه الحديث؟! فكيف بما ذكرت عنه أنه قال: ماتت أمي بمكة، فأردت الخروج منها، فتكارَيْتُ، فلقيت عبيد الله بن عمر فأخبرته بذٰلك، فقال: حدثني نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من زار قبر أمه كان كعمرة».

قال: فقطعت الكراء، وأقمت، فكيف يكتب هٰذا في كتابه؟ وكذٰلك وكيع بن الجراح، كان يكذِّبه، وليس لهٰذا الحديث أصل يرجع إليه. انتهىٰ ما ذكره ابن حِبَّان»(٣).

---

(١) تاريخ بغداد (١٣ / ٢٧٩).

(٢) تهذيب التهذيب (٩ / ٤٠٣).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٣٩٣).

وقال ابن رجب: « وذكره ابن عدي في كتابه، وذكر بإسناده عن قتيبة بن سعيد أنه سئل عن حديث كور الزنانير فقال: نا أبو مقاتل السمرقندي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان: سئل عليٌّ عن كور الزنانير فقال: «هم من هٰذا البحر». لا بأس به. قال فقلت: يا أبا مقاتل، هو موضوع. قال: لا، لا، هو في كتابي، تقول هو موضوع؟ قال: فقلت: نعم، وضعوه في كتابك»[1].

وقال أبو حاتم بن حبان -رحمه الله- في ترجمة أحمد بن محمد أبي بشر الْمَرْوَزِيّ بعد أن ساق له أحاديث منكرة: «حدثنا أبو بشر بهٰذه الأحاديث من كتب له عملت أخيرا مصنفة، إذا تأملها الإنسان توهم أنها عُتُق، فتأملت يوما من الأيام جزءا منها بَالي الأطراف، أصفر الجسم، فمحوته بإصبعي، فخرج من تحته أبيض، فعلمت أنه دخنها والخط خطه، كان ينسبها إلىٰ جده، وهٰذه الأحاديث التي ذكرناها أكثرها مقلوبة ومعمولة مما عملت يداه»[2].

وقال إسحاق بن عيسىٰ: «ذاكرت محمد بن جابر ذات يوم بحديث شريك عن أبي إسحق، فرأيته في كتابه قد ألحقه بين السطرين كتابا طريا»[3].

وقال الْبَرْذَعِي: «وسمعت أبا زرعة يقول: ذاكرني القاسم بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «من رآني في النوم فقد رآني في اليقظة». فقلت له: ليس هٰذا من حديث يزيد بن هارون، إنما هٰذا حديث خلف بن خليفة، وكنا نجلس إلى ابن منير، فأبقاني أن أذكر ذاك لابن منير، فسبقني إلى ابن منير، فلما جئت ابن منير فجلست إليه، وجدته عنده،

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٣٩٣).

(٢) المجروحين (١ / ١٦١).

(٣) المجروحين (١ / ٧٤).

فقال لي: يا أبا زرعة، أبو عبد الرحمن قد أنكر الحديث كما أنكرته. فقلت له: نعم، ليس هذا من حديث يزيد بن هارون. فقال لي: كيف وقع في كتابي؟ فقلت: لم يقع في كتابك، أنت أوقعته»[١].

وينبه إلى أن بعض هذه الأمثلة قد وقع بين المحدثين فيها خلاف: هل تعمد أصحابها الكذب، أو كانت من قبيل الخطأ، أو من عبث غيرهم بها؟

وهذه أمثلة على بعض الكتب التي نص المحدثون على وجود أخطاء فيها:

وقد سبق ذكر أمثلة على مَن مكَّن الناس من كتبه، فعبثوا فيها في فصل «حفظ وصيانة ما كتبه من أن يعبث فيه»[٢].

وهذه أمثلة غيرها:

ـ عبد الرحمن بن الحسن أبو القاسم الأسدي:

قال صالح بن أحمد الحافظ: «وسألني عنه أبو الحسن الدارقطني ببغداد؟ فقال: «رأيت في كتبه تخاليط»[٣].

ـ الحسن بن بَشَّار أبو علي بغدادي:

قال الحافظ أبو عروبة الحسين بن محمد الحراني في تاريخه: «كتبنا عنه، ثم اختلط علينا أمره، وظهرت من كتبه أحاديث مناكير، فترك أصحابنا حديثه»[٤].

ـ أبو حذيفة النهدي موسى بن مسعود، ومؤمل بن إسماعيل:

---

(١) سؤالات البَرْذَعِي (٢ / ٣٧١).

(٢) ص (٨٢٢).

(٣) تاريخ بغداد (١٠ / ٢٩٤).

(٤) ذيل الميزان للعراقي (ص ٧٧). أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ). المحقق: علي محمد معوض/ عادل أحمد عبد الموجود. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥م.

قال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عن أبي حذيفة ومحمد بن كثير؟ فقال: ما أقربهما! وكانا مؤذنين. وسئل عن مؤمل بن إسماعيل وأبي حذيفة؟ فقال: في كتبهما خطأ كثير، وأبو حذيفة أقلهما خطأ»[1].

وقال ابن محرز عن ابن معين في أبي حذيفة النهدي: «لم يكن من أهل الكتاب. فقيل له: إن بُنْدَارا يقع فيه؟ قال يحيى: هو خير من بُنْدَار، ومن ملء الأرض مثله»[2].

ـ شريك بن عبد الله النخعي:

قال يحيى بن سعيد: «نظرت في أصول شريك، فإذا الخطأ في أصوله»[3].

وجاء عن غير يحيى القطان الثناء على أصول شريك:

قال يعقوب بن شيبة وغيره: «كتبه صحاح، وحفظه فيه اضطراب»[4].

وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ: «شريك، كتبه صحاح، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، قال: ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق»[5].

وقال سفيان بن عبد الملك: «سألت ابن المبارك عن حديث، زيد بن ثابت أنه قال في البيع بالبراءة: «يبرأ من كل عيب»، فقال: جاء به شريك بن عبد الله على غير ما كان في كتابه، ولم نجد لهذا الحديث أصلا»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ١٦٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٢٥).

(٣) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٩٤).

(٤) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٥٩).

(٥) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٥٩).

(٦) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٩٤).

ـ محمد بن أحمد بن علي، أبو عبد الله الجوهري المحتسب، يعرف بابن المُحْرِم:

قال محمد بن أبي الفوارس: «سنة سبع وخمسين وثلاثمائة، فيها مات أبو عبد الله ابن المحرم، في شهر ربيع الآخر، ومولده سنة أربع وستين ومائتين، وكان يقال: في كتبه أحاديث مناكير، ولم يكن عندهم بذاك»(١).

ـ مصعب بن المقدام الخثعمي:

قال أحمد بن حنبل: « كان رجلا صالحا، رأيت له كتابا، فإذا هو كثير الخطأ، ثم نظرت في حديثه، فإذا أحاديثه متقاربة عن الثوري»(٢).

ـ محمد بن شجاع بن نبهان المُرْوَزِيّ.

قال نُعيم بن حماد فيه: «ضعيف، أخذ ابن المبارك كتبه، وأراد أن يسمع منه، فرأىٰ منكرات، فلم يسمع منه»(٣).

ـ علي بن عاصم بن صهيب الواسطي:

قال علي بن شعيب: «حضرت يزيد بن هارون، وهم يسألونه: متىٰ سمعت من فلان؟ وأين سمعت من فلان؟ وهو يخبرهم، قلت له: من كان يسأله؟ قال: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، فقالوا له: فعلي بن عاصم؟ قال: سمعت منه، قالوا له: كان يغمز بشيء؟ أو يتكلم فيه آنذاك بشيء؟ فقال: معاذ الله! كانت حلقته بحيال حلقة هُشَيم، ولكنه كان لا يجالسهم، وكتب ولم يجالس، فوقع في كتبه الخطأ، وكان يستصغر الناس، ويزدريهم»(٤).

وقال عَبَّاد بن العوام: « أُتي من قبل كتبه»(٥).

---

(١) تاريخ بغداد (١ / ٣٢١).

(٢) تهذيب التهذيب (٨ / ١٩٥).

(٣) تهذيب التهذيب (٧ / ٢٠٥).

(٤) تاريخ بغداد (١١/ ٤٤٩).

(٥) ميزان الاعتدال (٥ / ١٦٥).

وقال يعقوب بن شيبة: «سمعت علي بن عاصم على اختلاف أصحابنا فيه، منهم من أنكر عليه كثرة الخطأ والغلط، ومنهم من أنكر عليه تماديه في ذلك وتركه الرجوع عما يخالفه فيه الناس، ولجاجته فيه، وثباته على الخطأ، ومنهم من تكلم في سوء حفظه، واشتباه الأمر عليه في بعض ما حدث به من سوء ضبطه، وتوانيه عن تصحيح ما كتبه الوراقون له، ومنهم من قصته عنده أغلظ من هذا، وقد كان- رحمه الله- من أهل الدين والصلاح والخير البارع، وشديد التوقي، لكن للحديث...آفات تفسره»[1].

- بشر بن آدم الضرير. أبو عبد الله البغدادي:

قال محمد بن سعد: « سمع سماعا كثيرا، ورأيت أصحاب الحديث يتقون كتابه والكتابة عنه»[2].

- محاضر بن المُوَرِّع الهمداني:

قال الآجري: «سمعت أبا داود قال: قال أبو سعيد الحداد: محاضر لا يحسن أن يصدق، فكيف يحسن أن يكذب؟ كنا نوقفه على الخطأ في كتابه، فإذا بلغ ذلك الموضع أخطأ»[3].

- محمد بن الصلت البصري، أبو يعلى التَّوَّزِي:

قال الآجري: «سمعت أبا داود يقول: كان في كتب أبي يعلي محمد بن الصلت خطأ»[4].

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ٧٠٦).

(٢) تهذيب التهذيب (١ / ٤٦٤).

(٣) سؤالات الآجري (رقم ١٢٦ ص ١٥٣) طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٤) سؤالات الآجري (رقم ٢٨٩) طبعة مكتبة ابن تيمية.

ـ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي:

قال القواريري: « ذهبت أنا وعَفَّان إلىٰ عبد الوارث، فقال: أيشٍ تريدون؟ فقال له عَفَّان: أخرج حديث ابن جحادة. فأملاه من كتابه: حدثنا محمد بن جحادة، قال: حدثني وائل بن علقمة، عن أبيه وائل بن حجر. قال: فقال له عَفَّان: هٰذا كيف يكون؟ حدثنا به همام فلم يقل هٰكذا. قال: فضرب بالكتاب الأرض وقال: أخرج إليكم كتابي، وتقولون أخطأت»[1].

لكن المحدثين قد أثنوا على حفظ عبد الوارث، واعتمدوا كتابه:

قال يزيد بن هارون: « أدركت البصرة، و إذا اختلفوا في حديث نطقوا بكتاب عبد الوارث»[2].

وقال القواريري: «كان يحيى بن سعيد يثبته، فإذا خالفه أحد من أصحابه قال: ما قال عبد الوارث»[3].

وقال معاوية بن صالح: «قلت ليحيى بن معين: من أثبت شيوخ البصريين؟ فقال: «عبد الوارث مع جماعة سماهم»[4].

فإما أن يقال: إن هذا الخطأ نادر، وإما أن يقال: إنه كان في كتابه الذي كان عن ابن جحادة دون كتبه الأخرى التي عن شيوخه الآخرين.

والواقع أن المحدثين -من حيث التحديث من الحفظ أو الكتاب- على أقسام:

(١) علل أحمد (١ / ٤٣٧ رقم ٩٧٤).
(٢) التمييز للإمام مسلم (رقم ٣٠).
(٣) تهذيب التهذيب (٥ / ٣٤٣)
(٤) تهذيب التهذيب (٥ / ٣٤٣)

ـ القسم الأول: من عادته التحديث من حفظه:

وهؤلاء منهم من له كتاب، لكنه يحب أن يتكل على حفظه، فإن القوم كانوا أصحاب حفظ، وقد كانوا يفتخرون به حتى إن منهم من يعده أمرا قبيحا:

وقال قَطَن بن إبراهيم: « سمعت حفص بن عبد الله السلمي يقول: ما أقبح بالشيخ المحدث يجلس للقوم فيحدث من كتاب!»(١).

وقال أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان: « ذهب أبو بكر إلى سجستان، فاجتمعوا عليه، وسألوه أن يحدثهم، فقال: ليس معي كتاب. فقالوا: «ابن أبي داود وكتاب؟ قال: فأثاروني، فأمليت عليهم من حفظي ثلاثين ألف حديث، فلما قدمت قال البغداديون: « لعب بأهل سجستان، ثم فيجوا فيجا اكتروه بستة دنانير ليكتب لهم النسخة، فكتبت، وجيء بها، فعرضت على الحفاظ، فخطئوني في ستة أحاديث، منها ثلاثة رويتها كما سمعت.

وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: «سمعت ابن أبي داود يقول: حدثت بأصبهان من حفظي بستة وثلاثين ألف حديث، ألزموني الوهم في سبعة أحاديث، فلما رجعت، وجدت في كتابي خمسة منها على ما حدثتهم»(٢).

ومثال من له كتاب ويحدث من حفظه:

وقال حمزة بن محمد بن طاهر: «قلت لخالي أبي عبد الله بن دوست: أراك تملي المجالس من حفظك، فلم لا تملي من كتابك؟ فقال: انظر فيما أمليه: فإن كان فيه زلل أو خطأ لم أمل من حفظي، وإن كان جميعه صوابا، فما الحاجة إلى الكتاب؟ أو كما قال»(٣).

---

(١) تهذيب التهذيب (٢ / ٣٦٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٤ / ١١٥).

(٣) ميزان الاعتدال (١ / ٢٩٩)، تاريخ بغداد (٥ / ١٢٥).

ومنهم من يحدث من حفظه؛ لأنه ليس له كتاب:

وقد سبق ذكر أمثلة على من كانت عادته عدم الكتابة في فصل »الحرص على الكتابة«[1].

وهذه أمثلة على من كان عادته التحديث من حفظه:

ـ عبد الرحمن بن المهدي:

قال محمد بن يحيى: «ما رأيت في يد عبد الرحمن بن مهدي كتابا قط، وكل ما سمعت منه سمعته حفظا»[2].

ـ محمد بن مصعب القُرْقُساني:

قال ابن أبي الخناجر: « كنا على باب محمد بن مصعب، فأتاه ابن معين، فقال له: أخرج إلينا كتابك. فقال له: عليك بأفلح الصيدلاني. فغضب وقال له: لا ارتفعت لك راية أبدا. وقال: ما رأيت لابن مصعب كتابا قط، إنما كان يحدث حفظا»[3].

وقال الخطيب في محمد بن مصعب القُرْقُساني: « كان كثير الغلط؛ لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخير والصلاح»[4].

ـ سليم بن عثمان الفوزي، أبو عثمان الحمصي:

قال ابن جوصا: «سألت أبا زرعة عن أحاديث سليم بن عثمان، عن ابن زياد - وعرضتها عليه؟ فأنكرها، وقال: لا يشبه حديث الثقات. فسألت ابن عوف

---

(١) ص (٧٤٠).

(٢) تاريخ بغداد (١٠ / ٢٤٧).

(٣) تهذيب التهذيب (٧ / ٤٣٠).

(٤) تهذيب التهذيب (٧ / ٤٣٠)، ميزان الاعتدال (٦ / ٣٣٨).

عنها؟ فقال: كان شيخا صالحا، وكان يحدث بها من حفظه، فكتبها الناس. قلت: فتتهمه؟ قال: لا»[١].

ـ **أحمد بن محمد بن يوسف بن محمد بن دوست العلاف أبو عبد الله البغدادي:**

قال أبو القاسم الأزهري: « ابن دوست ضعيف، رأيت كتبه كلها طرية، وكان يذكر أن أصوله غرقت، فاستدرك نسخها، وسألت الدقاق عن ابن دوست فقال: كان يسرد الحديث من حفظه، وتكلموا فيه. وقيل: إنه كان يكتب الأجزاء ويتربها؛ ليظن أنها عتيق»[٢].

ـ **عمر بن هارون بن يزيد البلخي:**

قال أحمد بن سيار: « عمر بن هارون كان كثير السماع، روىٰ عنه عَفَّان وقتيبة وغير واحد، ويقال: إن مرجئة بلخ كانوا يقعون فيه، وكان أبو رجاء -يعني قتيبة- يطريه ويوثقه، وذكر عن وكيع أنه ذكره فقال: كان يروي بالحفظ»[٣].

ـ **محمد بن سُليم، أبو هلال الراسبي:**

قال أبو بكر بن أبي خيثمة: «سئل يحيى بن معين عن أبي هلال الراسبي؟ فقال: ليس بصاحب كتاب، ليس به بأس»[٤].

وقال ابن حِبَّان: «وكان أبو هلال شيخا صدوقا، إلا أنه كان يخطئ كثيرا من غير تعمد، حتىٰ صار يرفع المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يحدث من حفظه، فوقع المناكير في حديثه من سوء حفظه، اختلف فيه يحيىٰ و عبد الرحمٰن»[٥].

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٢٣).

(٢) تاريخ بغداد (١/ ١٥٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٦/ ١٠٩).

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٣).

(٥) المجروحين (٢/ ٢٨٣).

وقال أبو عبيد الآجري: «سألت أبا داود عن سُويد وأبي هلال؟ فقال: أبو هلال ثقة، ولم يكن له كتاب، وأبو هلال فوق عمران القطان»[1].

ـ وُهَيْب بن خالد:

قال ابن سعد: « وكان ثقة، حجة، يملي من حفظه، وكان أحفظ من أبي عوانة»[2].

قال ابن سعد في وُهَيْب بن خالد: « كان قد سجن، فذهب بصره، وكان ثقة كثير الحديث حجة، وكان يملي من حفظه، وكان أحفظ من أبي عوانة»[3].

قال الآجري: «وسمعت أبا داود يقول: ذهب بصره وتغير، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، إن شاء الله. يعني وُهَيْب بن خالد»[4].

ـ أبو جعفر النفيلي عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل:

قال الآجري عن أبي داود: «ما رأيت أحفظ منه، وكان الشاذكوني لا يقر لأحد في الحفظ إلا له، وكان أحمد إذا ذكره يعظمه، وما رأينا له كتابا قط، وكل ما حدثناه فمن حفظه»[5].

ـ نُعيم بن حماد بن معاوية الْـمَرْوَزِيّ:

قال صالح بن محمد الأسدي في حديث شعيب عن الزهري: «كان محمد بن جبير يحدث عن معاوية عن النبي ﷺ في (الأمراء من قريش) ، والزهري إذا قال (كان فلان يحدث) فليس هو سماعًا، قال: وقد روىٰ هٰذا الحديث نُعيم بن حماد،

---

(١) سؤالات الآجري (٥ / الورقة ١٣) نقلا من كتاب الجامع في الجرح والتعديل لمؤلفيه: السيد أبو المعاطي وحسن عبد المنعم وأحمد عبد الرزاق ومحمود محمد خليل. (٢ / ٢٤).

(٢) الطبقات الكبرىٰ (٨ / ٢٢٤).

(٣) تهذيب التهذيب (٩ / ١٨٧).

(٤) سؤالات الآجري (٤٠٩) طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٥) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٧٦).

عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن معاوية عن النبي ﷺ، نحوه. وليس لهذا الحديث أصل من ابن المبارك، ولا أدري من أين جاء به نعيم؟ وكان نعيم يحدث من حفظه، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها؟»[1].

ـ أحمد بن حفص السعدي:

قال ابن عدي: «أحمد بن حفص بن عمر بن حاتم بن النجم بن ماهان أبو محمد السعدي، تردد إلى العراق وأكثر، وحدث بأحاديث مناكير، لا يتابع عليها. وهو عندي ممن لا يتعمد الكذب، وهو ممن يُشَبَّه عليه فيغلط ويحدث من حفظه»[2].

الحسن بن إدريس العسكري:

قال ابن مردويه في الحسن بن إدريس: « كان يحدث من حفظه، ويخطئ»[3].

ـ وكيع بن الجراح:

قال فياض بن زهير: «ما رأينا بيد وكيع كتابا قط، كان يقرأ كتبه من حفظه»[4].

وقال الآجري: «سمعت أبا داود يقول: ما رئي لوكيع كتاب قط، وأملى عليهم وكيع حديث سفيان عن الشيوخ، ثم قال: لا عدت لهذا المجلس أبدا»[5].

وقال علي بن خشرم: «رأيت وكيعا وما رأيت بيده كتابا قط، إنما هو يحفظ، فسألته عن دواء الحفظ؟ فقال: «ترك المعاصي، ما جربت مثله للحفظ»[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٥٢٩).

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٢٢/ ٤٤).

(٣) تاريخ الإسلام (٢٢/ ١٢٤).

(٤) الثقات لابن حِبَّان (رقم ١١٤٨٢).

(٥) سؤالات الآجري (ص ١١٥ رقم ٤٨). طبعة مكتبة ابن تيمية.

(٦) تهذيب التهذيب (٩/ ١٤٣).

وقال وكيع: «ما نظرت في كتاب منذ خمس عشرة سنة إلا في صحيفة يوما، فنظرت في طرف منه ثم أعدته مكانه»[1].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: وما رأيت مع وكيع قط كتابا ولا رقعة»[2].

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين وقيل له: وكيع كيف كان يحدثهم من حفظه؟ كل شيء حدث به حفظا»[3].

وقال أبو عبيد محمد بن علي الآجري: «وسمعته -يعني أبا داود- يقول: ما رئي لوكيع كتاب قط، ولا لهشيم ولا لحماد ولا لمعمر. قال الخطيب: قلت: حماد هو ابن زيد»[4].

وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خِراش: « وكيع لم ير في يده كتاب قط، وابن عيينة والثوري وشعبة لم ير في أيديهم كتاب قط»[5].

ـ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم، أبو يعقوب الحنظلي المعروف بابن راهوية الْـمَرْوَزِيّ:

قال أحمد بن كامل: « أخبرني أبو يحيى الشعراني أن إسحاق بن راهويه توفي في سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وأنه كان يخضب بالحناء. وقال لي: ما رأيت بيد إسحاق كتابا قط، وما كان يحدث إلا حفظا»[6].

---

(١) تاريخ بغداد (١٣ / ٥٠٥).

(٢) علل أحمد (١/ ١٥٢ رقم ٥٨).

(٣) معرفة الرجال (٢ / ٧٥ رقم ١٥٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٣ / ٥٠٥).

(٥) تاريخ بغداد (١٣ / ٥٠٦).

(٦) تاريخ بغداد (٦ / ٣٥٤).

وقال أبو داود الخفاف: «أملىٰ علينا إسحاق أحد عشر ألف حديث من حفظه، ثم قرأها علينا، فما زاد حرفا، ولا نقص حرفا»(١).

وقال إبراهيم بن أبي طالب: «أملى المسند كله من حفظه مرة، وقرأه من حفظه مرة»(٢).

وقال أحمد بن سلمة: « سمعت أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي يقول: ذكرت لأبي زرعة إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وحفظه للأسانيد والمتون، فقال أبو زرعة: ما روىٰ أحفظ من إسحاق. قال أبو حاتم: والعجب من إتقانه وسلامته من الغلط، مع ما رزق من الحفظ. قال أحمد بن سلمة: فقلت لأبي حاتم: إنه أملى التفسير عن ظهر قلبه؟ فقال أبو حاتم: وهٰذا أعجب؛ فإن ضبط الأحاديث المسندة أسهل وأهون من ضبط أسانيد التفسير وألفاظها»(٣).

وقال الذهبي: «حديث رواه جعفر الفريابي، حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا شبابة، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب عن أنس: « كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر، فزالت الشمس، صلى الظهر والعصر، ثم ارتحل». فهٰذا علىٰ نبل رواته منكر، فقد رواه مسلم عن الناقد، عن شبابة، ولفظه: « إذا كان في سفر، وأراد الجمع، أخر الظهر حتىٰ يدخل وقت العصر، ثم يجمع بينهما».

تابعه الزعفراني، عن شبابة، وأخرجه مسلم من حديث عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس، ولفظه: « إذا عجل به السير، أخر الظهر إلىٰ أول وقت العصر، فيجمع بينهما».

---

(١) تاريخ بغداد (٦/ ٣٥٤).
(٢) تاريخ بغداد (٦/ ٣٥٤).
(٣) تاريخ بغداد (٦/ ٣٥٣).

ولا ريب أن إسحاق كان يحدث الناس من حفظه، فلعله اشتبه عليه. والله أعلم»[1].

سفيان بن سعيد الثوري:

قال أحمد بن حنبل: «كان سفيان يحدث بالكوفة ثلاثمائة حديث في اليوم من حفظه، ولم يكن له كتاب، فكان الحفاظ يحفظون ثم يقومون فيكتبون، وكان يحيى بن يمان يأخذ حفظاً، فإذا حدث بحديث عقد في الخيط عقدة، فإذا قام من عند سفيان حل عقدة وكتب حديثاً، وحل عقدة وكتب حديثاً. وكان أبو نعيم يكتب في الألواح، فكان يحمل عنه ما وقع في ألواحه. وكان الأشجعي لا يحمل عنه إلا أن يكتب كتاباً، فهو أصح ما يكون»[2].

وقال أحمد بن محمد بن الحسن بن حفص: «قلت للحسين بن حفص: حدثكم سفيان بهذه الكتب من كتاب؟ فقال: لا، من حفظه، كان أصحاب الحديث يكتبون الأبواب وهو يسردها»[3].

وقال سفيان الثوري: «وأي شيء حدثتكم عن أبي إسحاق، ما حدثتكم إلا ما علق به قلبي»[4].

وقد كانت له كتب:

قال عبد الرحمن بن المهدي: «قال لي سفيان: لو أن عندي كتبي لأفدتك علما. قال ابن أبي حاتم: فقد بان بذلك جلالة عبد الرحمن عند الثوري؛ إذ بدأه بهذا القول»[5].

---

(١) ميزان الاعتدال (١ / ٣٣٣).

(٢) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢١).

(٣) أدب الإملاء للسمعاني (ص ١٥).

(٤) علل أحمد (١ / ٢٦٧ رقم ٣٩٩).

(٥) الجرح والتعديل (١ / ٢٥٦).

وقال الحسين بن حفص: « قال سفيان: أخرج إليكم كتاب خير رجل بالكوفة. قلنا: يخرج كتاب منصور. فأخرج كتاب محمد بن سوقة»[1].

وقال ابن خلاد: « حدثني يحيىٰ، وذكر سفيان وشعبة، فقال: سفيان أقل سقطا؛ لأنه يرجع إلىٰ كتاب»[2].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: « كنت أسأل سُفيان فيقول: أخر هٰذا، أخر هٰذا، لم أطالع كتبي منذ أربع سنين، جهزني فجهزته، وطمعت أن يمكني من كتبه فمات»[3].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «لو رأىٰ إنسان سفيان يحدث فقال: ليس هٰذا من أهل العلم يقدم ويؤخر ويصحح، لو جهدت جهدك أن تزيله عن المعنىٰ لن يفعل.

قال: وذهبت مع سفيان إلىٰ عكرمة بن عمار، فإذا هو ثقيل الكتاب، رديء، فقال: أكتبه لك يا أبا عبد الله؟ قال: لا، أحب أن يكون بخطي»[4].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: قال يحيىٰ: قال لي سفيان: اخرج إلى الكوفة حتىٰ تجيء بكتبي حتىٰ أحدثكموها. قال: فأبىٰ عليه يحيى بن سعيد»[5].

ـ محمد بن سعيد الأصبهاني:

قال ابن أبي حاتم في محمد بن سعيد الأصبهاني: «كان حافظا يحدث من حفظه، ولا يقبل التلقين، ولا يقرأ من كتب الناس، ولم أر بالكوفة أتقن حفظا منه»[6].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٧٥).
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ٢٣٨ رقم ٥٠٤٥).
(٣) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢٣).
(٤) المعرفة والتاريخ (١ / ٧٢٣).
(٥) علل أحمد (١ / ٢٦٧ رقم ٤٠٠).
(٦) الجرح والتعديل (٧ / ٢٦٥).

ـ يحيى بن أبي زائدة:

وقال زياد بن أيوب: « كان يحيى بن أبي زائدة يحدث من حفظه»[1].

ـ محمد بن الهيثم:

قال بكر بن منير: « سمعت أبي يسأل محمد بن إسماعيل البخاري عن محمد بن الهيثم، لما قدم، فقال: اكتبوا عنه، فإنه ثقة. قال بكر: جميع ما حدثناه من حفظه، والكتب بين يديه مطروحة»[2].

ـ إسماعيل بن عيَّاش بن سلم العنسي، أبو عتبة الحمصي:

قال داود بن عمرو: «ما حدثنا إسماعيل إلا من حفظه. وكان يحفظ نحواً من عشرين ألف حديث»[3].

وقال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل: «قال أبي لداود بن عمرو الضبي وأنا اسمع: يا أبا سليمان، كان يحدثكم إسماعيل بن عيَّاش هذه الأحاديث بحفظه؟ قال: نعم، ما رأيت معه كتابا قط، فقال له: لقد كان حافظا، كم كان يحفظ؟ قال: شيئا كثيرا. قال له: كان يحفظ عشرة آلاف؟ قال: عشرة آلاف، وعشرة آلاف، وعشرة آلاف. فقال له أبي: هذا كان مثل وكيع»[4].

وقال ابن حِبَّان: «كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حديثهم، فلما كبر تغير حفظه، فما حفظ في صباه وحداثته أتى به على جهته، وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد، وألزق المتن بالمتن،

---

(١) تاريخ الإسلام (١٢ / ٤٥٣)، تهذيب التهذيب (٩ / ٢٢٨)، تاريخ بغداد (١٤ / ١١٧).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٣٣٠).

(٣) شذرات الذهب (١ / ٢٩٥).

(٤) تاريخ بغداد (٦ / ٢٢٤).

وهو لا يعلم، فمن كان هذا نعته حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن حد الاحتجاج به»(١).

- أبو بكر الباغندي محمد بن محمد سليمان:

قال الخطيب: «بلغني أن عامة ما حدث به من حفظه»(٢).

وقال اللالكائي: «ذكر أن الباغندي كان يسرد الحديث من حفظه كسرد التلاوة السريعة حتى تسقط عمامته»(٣).

وقال الذهبي: «وفيها محمد بن محمد سليمان الحافظ الكبير، أبو بكر الباغندي، أحد أئمة الحديث، في ذي الحجة ببغداد. وله بضع وتسعون سنة. روى عن علي ابن المديني، وشيبان بن فروخ. وطوف بمصر والشام والعراق، وروى أكثر حديثه من حفظه»(٤).

- حماد بن زيد:

وقال ابن حِبَّان: «وما كان حماد بن زيد يحدث إلا من حفظه»(٥).

وقال أبو عبيد محمد بن علي الآجري: «وسمعته -يعني أبا داود- يقول: ما رئي لوكيع كتاب قط، ولا لهيثم ولا لحماد ولا لمعمر. قال الخطيب: قلت: حماد هو ابن زيد»(٦).

- محمد بن المنهال التميمي المجاشعي الضرير البصري:

---

(١) تهذيب التهذيب (١ / ٣٣٥).

(٢) ميزان الاعتدال (٦ / ٣٢١).

(٣) تاريخ الإسلام (٢٣ / ٤٤٤).

(٤) العبر للذهبي (١ / ٤٦٥).

(٥) الثقات لابن حِبَّان (٦ / ٢١٨).

(٦) تاريخ بغداد (١٣ / ٥٠٥).

قال أحمد العجلى: «محمد بن المنهال، وكان ضرير البصر، بصري ثقة، ولم يكن له كتاب. قلت: لك كتاب؟ قال: كتابي في صدري»(١).

- الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل:

قال ابن خِراش: «لم ير في يده كتاب قط»(٢).

وقال الذهبي: «وكان يلقب بالنبيل لنبله وعقله، وقيل غير ذٰلك، ولم يحدث قط إلا من حفظه»(٣).

وقال أبو داود: «سمعت أحمد، قيل له: « روح أحب إليك، أو أبو عاصم؟ قال: كان روح يخرج الكتاب، وأبو عاصم يثبّج الحديث»(٤).

علي بن الجعد بن عبيد الجوهري:

قال خلف بن سالم: «صرت أنا وأحمد وإسحاق وابن معين إلىٰ علي بن الجعد، فأخرج إلينا كتبه وذهب، ظننا أنه يتخذ لنا طعاما، فلم نجد في كتبه إلا خطأ واحدا، فلما فرغنا من الطعام قال: هاتوا، فحدث بكل شيء كتبناه من حفظه»(٥).

- ابن الأنباري أبو بكر محمد بن القاسم بن بَشَّار النحوي:

قال أبو علي التنوخي: «ابن الأنباري يملي من حفظه، وما أملىٰ من دفتر قط»(٦).

---

(١) الثقات (١٦٥٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٧٩).

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي (١ / ٢٦٩) طبعة دار الكتب العلمية.

(٤) سؤالاته (٥٣٣ ب).

(٥) تذكرة الحفاظ للذهبي (١ / ٢٩٢) طبعة دار الكتب العلمية ، تهذيب التهذيب (٥ / ٦٥٦).

(٦) تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/ ٤٢) طبعة دار الكتب العلمية.

ـ أبو داود الطيالسي سليمان بن داود البصري:

قال ابن أبي حاتم: «ما أقل ما فاته من حديث شعبة. قال أبي: قال عبد الله بن عمران الأصبهاني: قدم علينا أبو داود، فكان يملي من حفظه، وكان يحفظ ثلاثين ألف حديث»[1].

وقال يعقوب بن شيبة: « وأبو داود الطيالسي ثقة حافظ، ربما حدث بالشيء علىٰ غير إتقان، وأبو الوليد الطيالسي صحيح الكتاب، حافظ متقن، حفظه أقل من حفظ أبي داود، وهو أتقن من أبي داود، قال علي بن المديني: كان أبو داود حدثنا عن شعبة بأحاديث أخطأ فيها، ثم رجع عنها»[2].

وقال الذهبي: «فأبو داود أمين صادق، وقد أخطأ في عدة أحاديث؛ لكونه كان يتكل علىٰ حفظه، ولا يروي من أصله، فالورع أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب كما كان يفعل ويوصي به إمام المحدثين أحمد بن حنبل، ولم يخرج البخاري لأبي داود شيئا؛ لأنه سمع من عدة من أقرانه، فما احتاج إليه»[3].

وقال الخطيب: «كان أبو داود يحدث من حفظه، والحفظ خوان، فكان يغلط مع أن غلطه يسير في جنب ما روىٰ على الصحة والسلامة»[4].

وقال عمر بن شَبَّة: « كتبوا عن أبي داود بأصبهان أربعين ألف حديث، وليس معه كتاب»[5].

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ١١٢).
(٢) ملخص مسند يعقوب بن شيبة (رقم ٨٩).
(٣) سير أعلام النبلاء (٩ / ٣٨٣).
(٤) تاريخ بغداد (٩ / ٢٦).
(٥) تاريخ بغداد (٩ / ٢٧).

وقال الذهبي: «وورد أن أبا داود كان يسرد ثلاثين ألف حديث، وأنه سمع من شعبة ستة آلاف وسبعمائة حديث، وأنه كان يروي من حفظه»(١).

ـ سليمان بن حرب الأزدي.

قال أبو حاتم في سليمان بن حرب: «ما رأيت في يده كتابا قط»(٢).

ـ أبو بكر بن الجِعَابي: محمد بن عمر:

قال أبو الحسن بن رزقويه: «كان ابن الجِعَابي يملي مجلسه، فتمتلئ السكة التي يملي فيها والطريق، ويحضره ابن مظفر والدارقطني، ولم يكن الجِعَابي يملي الأحاديث كلها بطرقها إلا من حفظه»(٣).

ـ يحيى بن سعيد القطان:

قال أحمد: «يحيى القطان ما كان أضبطه، وأشد تفقده! وقال: ما رأينا له كتابا، كان يحدثنا من حفظه. وقال: ما رأيت أحدا أقل خطأ منه، ولقد أخطأ في أحاديث، ومن يعرىٰ من الخطأ»(٤).

وقال أبو داود: « قلت لأحمد بن حنبل: كان يحيىٰ يحدثكم من حفظه؟ قال: ما رأينا له كتابا، كان يحدثنا من حفظه، ويقرأ علينا الطوال من كتابنا»(٥).

وقال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين، وقيل له: يحيى بن سعيد كيف كان يحفظه؟ قال: جيد، كان يحفظها»(٦).

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٢٨٩).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ١٠٨).

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٢٨).

(٤) بحر الدم (ص ١٧٢).

(٥) سؤالاته (٥٢٦).

(٦) معرفة الرجال (٢/ ٧٥ رقم ١٥٧).

ـ سعيد بن منصور:

قال حرب بن إسماعيل الكرماني في سعيد بن منصور: «كتبت عنه سنة ٢١٩، أملىٰ علينا نحوًا من عشرة آلاف حديث من حفظه ثم صنف بعد ذٰلك»(١).

ـ سلمة بن سليمان المُرْوَزِيّ المؤدب:

قال أحمد بن منصور الـمَرْوَزِيّ: «حدث سلمة بن سليمان بنحو من عشرة آلاف حديث، فقال للناس: قد حدثتكم بعشرة آلاف حديث من حفظي؟ فهل أحد منكم يقول غلطت في شيء»(٢).

ـ محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى:

قال أبو حاتم في محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلىٰ: «كوفي صدوق، أملىٰ علينا كتاب الفرائض عن أبيه، عن ابن أبي ليلىٰ، عن الشعبي من حفظه، لا يقدم مسألة علىٰ مسألة»(٣).

زيد بن الحُبَاب:

قال أحمد بن صالح المصري: «كان معروفا أي زيد بن الحُبَاب بالحديث، صدوقا، إلا أنه كان يأنف أن يخرج كتابه، فكان يملي من حفظه، فربما وهم في الشيء»(٤).

ـ أبو قِلاَبَة الرقاشي عبد الملك بن محمد:

قال ابن الأعرابي: «كان أبو قِلاَبَة يملي حديث شعبة على الأبواب من حفظه،

---

(١) تهذيب التهذيب (٤/ ٧٩).

(٢) الجرح والتعديل (٤/ ١٦٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٣٣٩).

(٤) إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٥/ ١٤٦).

ثم يأتي قوم فيملي عليهم حديث شعبة على الشيوخ، وما رأيت أحفظ منه، وكان من الثقات»[1].

ـ أحمد بن إبراهيم الثقفي:

قال أبو الشيخ الأصبهاني: « أحمد بن إبراهيم بن كَيْسَان الثقفي، حدث عن إسماعيل بن عمرو وغيره، مات سنة إحدىٰ وسبعين ومائتين، أدركته ولم أكتب عنه كان يحدث من حفظه، ليس بالقوي»[2].

إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، المعروف بابن عُلَيَّة.

قال عَلِيُّ بن المديني: « ما رأىٰ عبد الرحمٰن لإسماعيل كتابًا قط»[3].

و قال زياد بن أيوب: « ما رأيت لابن عُلَيَّة كتابا قط، و كان يقال: ابن عُلَيَّة يعد الحروف»[4].

وقال ابن محرز: « وسمعت يحيى بن معين يقول: لم يكتب عبد الوارث بن سعيد وإسماعيل -يعني ابن عُلَيَّة- عن أيوب حرفا قط، إلا بعد ما مات أيوب. يعني أنهم حفظوها وهو حي، قال: وكان إذا قدم -يعني أيوب- من الحج قال لهم: خذوا عنىٰ قبل أن يتفلت مني حديث نافع والمشايخ المدنيين. وأما حديث أهل مصره هشام وابن عون فكان لا يبالي»[5].

ـ سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم البصري، أبو سعيد:

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ٣١٩).

(٢) طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ (٣/ ٣٤١).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢ / ١٣٤).

(٤) تاريخ بغداد (٦ / ٢٣٢)، تهذيب التهذيب (١ / ٢٩٢).

(٥) معرفة الرجال (٢ / ٢٣٧ رقم ٨١٥).

قال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: هٰذه الأحاديث الطوال إنما كان سليمان بن المغيرة يحفظها، ولم تكن عنده في كتاب»[1].

ـ محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب:

قال ابن محرز: «سمعت يحيى بن معين قال: كان ابن أبي ذئب يحدث من غير كتاب، كان إن سألوه عن شيء حفظه حدث به، وإلا فلم يكن يخرج كتابا»[2].

وقال الواقدي في ابن أبي ذئب: « وكان يحفظ حديثه، لم يكن له كتاب»[3].

ـ القسم الثاني: من عادته التحديث من كتابه:

وهؤلاء منهم من يحدث من كتابه توقيا واحتياطا، ومنهم من يحدث من كتابه لأنه ليس عنده حفظ.

مثال من يحدث من كتابه توقيا واحتياطا:

قال علي بن المديني: «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة»[4].

مثال من يحدث من كتابه لأنه ليس عنده حفظ:

ـ جَرِير بن عبد الحميد الضبي:

قال أبو الوليد: «كنت أجالس جريرا بالري، وكتب عني حديثين، فقلت له: حدثنا، فقال: لست أحفظ، وكتبي غائبة، وأنا أرجو أن أوتىٰ بها، قد كتبت في ذاك، فبينا نحن إذ ذكر يوما شيئا من الحديث، فقلت: أحسب كتبك قد جاءت! قال:

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٠١ رقم ٥٧٦٨).

(٢) معرفة الرجال (٢/ ٥٢ رقم ٩٠).

(٣) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٨٧).

(٤) الجرح والتعديل (١/ ٢٩٥).

أجل. فقلت لأبي داود: إن جليسنا جاءته كتبه من الكوفة، اذهب بنا ننظر فيها، فأتيناه فنظرت في كتبه أنا وأبو داود»(١).

وهذه أمثلة على من كان يحدث من كتابه:

ـ أحمد بن حنبل:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: « ما رأيت أبي في حفظه حدث من غير كتاب إلا بأقل من مائة حديث»(٢).

ـ زهير بن معاوية:

قال العجلي: « زهير بن معاوية أبو خيثمة الجعفي، كوفي ثقة ثبت مأمون، صاحب سنة واتباع، وكان يحدث من كتابه»(٣).

ـ إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي، أبو إسحاق الرازي الفراء:

قال أبو زرعة: « إبراهيم بن موسى أتقن من أبي بكر بن أبي شيبة، وأصح حديثا منه، لا يحدث إلا من كتابه، لا أعلم أني كتبت عنه خمسين حديثا من حفظه، وهو أتقن وأحفظ من صفوان بن صالح»(٤).

ـ جَرِير بن عبد الحميد الضبي:

قال عبد الرحمن بن محمد: « فقلت لعثمان بن أبي شيبة: حديث طلاق الأخرس عمن هو عندك؟ قال: عن جرير، عن مغيرة قوله، وإنما كتبنا عنه من كتبه»(٥).

---

(١) ميزان الاعتدال (١ / ١٢٠).
(٢) الجامع لاخلاق الراوي (رقم ١٠٣٤).
(٣) معرفة الثقات (رقم ٥٠٤).
(٤) الجرح والتعديل (٢ / ١٣٧)
(٥) ميزان الاعتدال (٢ / ١٢٠).

وقال أبو الوليد: « كنت أجالس جريرا بالري، وكتب عني حديثين، فقلت له: حدثنا، فقال: لست أحفظ، وكتبي غائبة، وأنا أرجو أن أوتىٰ بها، قد كتبت في ذاك، فبينا نحن إذ ذكر يوما شيئا من الحديث، فقلت: أحسب كتبك قد جاءت! قال: « أجل. فقلت لأبي داود: إن جليسنا جاءته كتبه من الكوفة، اذهب بنا ننظر فيها، فأتيناه فنظرت في كتبه أنا وأبو داود»[1].

ـ محمد بن الحسن بن المختار التميمي الكوفي:

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن محمد بن الحسن بن المختار؟ فقال: كان ثبتا حسن الحديث، وقدمت من العراق، وكان أبو زرعة قد كتب عنه الكثير، فنظرت في كتبه، وانتخبت، فكان أبو زرعة يكتب لي بعضا، وأكتب أنا بعضا، وكان الشيخ يوجب، وكان يقرأ علينا، ولا يقرأ إلا من أصله»[2].

ـ عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، أبوعبد الرحمن الـمَرْوَزِيّ:

قال الفضل بن زياد: « قال أحمد بن حنبل: « لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه، رحل إلى اليمن، وإلىٰ مصر، وإلى الشام، والبصرة، والكوفة، وكان من رواة العلم، وأهل ذٰلك، كتب عن الصغار والكبار، كتب عن عبد الرحمٰن بن مهدي، وعن الفَزارِيِّ، وجمع أمراً عظيمـاً. ما كان أقل سقطـاً من ابن المبارك! كان رجلاً يحدث من كتابه، ومن حدث من كتاب لا يكاد يكون له سقط كثير شيء، وكان وكيع يحدث من حفظه، ولم يكن ينظر في كتاب، وكان له سقط، كم يكون حفظ الرجل؟ قال: وكذٰلك ابن المبارك، عن معمر. يقول: هو غير حديث الناس، كان رجلاً صاحب حديث، وكان حافظـاً، فكان يذاكر الإنسان فيحدثهم»[3].

---

(١) ميزان الاعتدال (١ / ١٢٠).

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ٢٢٩).

(٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ١٩٦ و١٩٧.

- إبراهيم بن موسى الرازي:

قال أبو زرعة: « إبراهيم بن موسىٰ أتقن من أبي بكر بن أبي شيبة وأصح حديثا منه، لا يحدث إلا من كتابه، لا أعلم أني كتبت عنه خمسين حديثا من حفظه، وهو أتقن وأحفظ من صفوان بن صالح»[1].

- محمد بن المثنى:

قال ابن حِبَّان: «محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس أبو موسى الزمن العنزي، من أهل البصرة، يروي عن غُنْدَر والبصريين، حدثنا عنه شيوخنا، وكان صاحب كتاب لا يحدث إلا من كتابه»[2].

- إسحاق بن محمد:

قال أبو الشيخ الأصبهاني: « إسحاق بن محمد بن إبراهيم بن حكيم شيخ صدوق من أهل الأدب والمعرفة بالحديث، عنده كتب أبي عبيدة وكتب عبد الرزاق وحديث الشام والعراق وأصبهان، صنف الشيوخ، كثير الحديث، كان صدوقا ثقة، لا يحدث إلا من كتابه»[3].

- يزيد بن أبي يزيد الرشك:

قال إسماعيل بن عُلَيَّة: « سمعت من يزيد الرشك أربعة أحاديث، وكان يحدث من كتابه. فقلت: هٰذا لا يحفظ. فلم أرغب فيه، وجاء شعبة فكتب كتبه عن معاذة العدوية»[4].

(١) الجرح والتعديل (٢ / ١٣٧).
(٢) الثقات (١٥٤٧١).
(٣) طبقات المحدثين بأصبهان لابي الشيخ (٤ / ٢٣).
(٤) الكفاية (ص ٢٢٩).

ـ القسم الثالث: من لم تكن له عادة، وكان مرة يحدث من حفظه ومرة من كتابه:

ومن الرواة من لم تكن له عادة، فمرة يحدث من حفظه، ومرة يحدث من كتابه: وهم على قسمين:

القسم الأول: «جمعوا بين حفظ الصدر والكتاب، وقد سبق ذكر أمثلة لهم في فصل «حفظ ما كتبه في صدره»[1].

القسم الثاني: « كان في حفظهم شيء، فكانوا إذا حدثوا من حفظهم أخطأوا، وإذا حدثوا من كتبهم أصابوا.

قال ابن رجب: « ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات، لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء، فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً، فيغلطون، ويحدثون أحياناً من كتبهم فيضبطون»[2].

وهذه أمثلة لهم:

ـ عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي:

قال الأثرم: «قال أبو عبد الله: الدَّرَاوَرْدِي إذا حدث من حفظه فليس بشيء. أو نحو هذا، فقيل له: في تصنيفه؟ قال: ليس الشأن في تصنيفه، إن كان في أصل كتابه، وإلا فلا شيء، كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه»[3].

وقال أبو زرعة: « عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي سيئ الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ»[4].

---

(١) ص (٨٠٧).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢).

(٣) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٤) الجرح والتعديل (٥ / ٣٩٦).

وقال أبو داود: «سمعت أحمد ذكر الدَّرَاوَرْدِي، فقال: كتابه أصح من حفظه»[1].

وقال يحيى بن معين: «والدَّرَاوَرْدِي حفظه ليس بشيء، كتابه أصح»[2].

وقال أحمد بن حنبل: « إذا حدث من حفظه يهم، ليس هو بشيء، وإذ حدث من كتابه فنعم. وقال أحمد أيضا: إذا حدث من حفظه جاء ببواطيل»[3].

ـ حفص بن غِياث:

قال عَلِيُّ بن المديني: « وكان يحيى يقول: حفص ثبت. فقلت له: إنه يهم؟ فقَال: كتابه صحيح»[4].

وقال يعقوب بن شيبة: «هو ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه»[5].

ـ همام بن يحيى العوذي البصري:

قال يزيد بن زُريع: « همام حفظه رديء، وكتابه صالح»[6].

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عنه؟ فقال: لا بأس به. قال: وسئل أبي عن همام وأبان من تقدم منهما؟ قال: همام أحب إلي ما حدث من كتابه، وإذا حدث من حفظه فهما متقاربان في الحفظ والغلط»[7].

وقال الساجي: «صدوق سيئ الحفظ، ما حدث من كتابه فهو صالح، وما حدث من حفظه فليس بشيء»[8].

---

(١) سؤالاته (١٩٨).

(٢) من كلام أبي زكريا للدقاق «(٣٦٢).

(٣) ميزان الاعتدال (٤ / ٣٧١).

(٤) المعرفة والتاريخ(٢/ ٦٤٦)

(٥) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٩ / ٧٦).

(٧) تهذيب التهذيب (٩ / ٧٦).

(٨) تهذيب التهذيب (٩ / ٧٧).

- عبد الرزاق بن همام الصنعاني:

قال البخاري: « عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر مولىٰ حمير اليماني، سمع الثوري وابن جريج، ومات سنة إحدىٰ عشرة ومائتين، ما حدث من كتابه فهو أصح»[1].

وقال عبد الرزاق بن همام: «قال لي وكيع: أنت رجل عندك حديث، وحفظك ليس بذاك، فإذا سئلت عن حديث، فلا تقل: ليس هو عندي، ولكن قل: لا أحفظه»[2].

وقال الإمام أحمد: « من سمع من الكتب فهو أصح»[3].

- يونس بن يزيد الأيلي صاحب الزهري:

قال الْبَرْذَعِي: «قلتُ -يعني لأبي زرعة-: يونس بن يزيد الأيلي عن غير الزهري؟ قال لي: ليس بالحافظ. وقال لي أبو حاتم -وكان شاهدا-: سمعت علي بن محمد الطنافسي يذكر عن وكيع قال: لقيت يونس بن يزيد بمكة، فجهدت به الجهد أن يقيم حديثا فلم يقدر عليه. قال أبو زرعة: كان صاحب كتاب، فإذا أخذ من حفظه لم يكن عنده شيء»[4].

وقال أحمد: «إذا حدث من حفظه يخطئ»[5].

وقال ابن المبارك وابن مهدي في يونس بن يزيد: «كتابه صحيح»[6].

---

(١) التاريخ الكبير (٦ / ١٩٣٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (٩ / ٥٦٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٨ / ٣٤١٥).

(٤) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٦٨٤).

(٥) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٦) شرح علل الترمذي (١ / ٢٥١).

وقال علي بن المديني: « سألت عبد الرحمن بن مهدي عن يونس الأيلي قال: كان ابن المبارك يقول: كتابه صحيح. قال عبد الرحمن: وأنا أقول: كتابه صحيح»[١].

وقال ابن محرز: «وسمعت علي بن المديني يقول: قال عبد الرحمن بن مهدي عن ابن المبارك قال: يونس ما حدث من كتاب فهو ثقة، وقال علي بن المديني: هو بمنزلة همام، همام إذا حدث من كتابه عن قتادة فهو ثبت»[٢].

- إبراهيم بن سعد الزهري:

قال الإمام أحمد: «كان يحدث من حفظه فيخطئ، وفي كتابه الصواب»[٣].

وقال الإمام أحمد: « فأما إبراهيم فإنما كان يخطئ إذا حدث من حفظه، فأما كتبه كانت صحيحة»[٤].

- يحيى بن أيوب المصري:

قال أحمد: «كان إذا حدث من حفظه يخطئ، وإذا حدث من كتابه ليس به بأس»[٥].

وقال الحاكم أبو أحمد: «إذا حدث يحيى بن أيوب من حفظه يخطئ، وما حدث من كتاب فليس به بأس»[٦].

وقال أحمد بن محمد: «سمعت أبا عبد الله، وذكر يحيى بن أيوب المصري. فقال: كان يحدث من حفظه، وكان لا بأس به، وكأنه ذكر الوهم في حفظه.

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٧٢).

(٢) معرفة الرجال (رقم ٥٩٦).

(٣) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٤) المنتخب من علل الخلال (ص ١٩٨).

(٥) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٦) تهذيب التهذيب (٩ / ٢٠٦).

فذكرت له من حديثه: يحيى بن أيوب، عن عمرة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر. فقال: ها، من يحتمل هذا؟»[١].

ـ عبد الصمد بن حسان.

قال البخاري: «حدثني إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الصمد، قال: حدثنا حرب أبو ثابت، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ويقال: إن هذا إسحاق ليس بابن أبي طلحة، وهم فيه عبد الصمد من حفظه. وأصله صحيح»[٢].

وقال ابن رجب فيه: « ذكر البخاري في تاريخه أنه يهم من حفظه، قال: وأصله صحيح»[٣].

ـ أبو عوانة الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُرِيَّ:

قال أحمد: « إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم»[٤].

وقال أبو زرعة: « ثقة إذا حدث من كتابه»[٥].

وقال أبو حاتم: « كتبه صحيحة، وإذا حدث من حفظه غلط كثيرا، وهو صدوق ثقة، وهو أحب إلي من أبي الأحوص ومن جرير، وهو أحفظ من حماد بن سلمة»[٦].

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٢٠١١).

(٢) التاريخ الكبير (٣/ ٦٢).

(٣) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٥٢ ٧٦٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

(٦) تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٢).

ـ شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة:

قال يعقوب بن شيبة: « ثقة صدوق صحيح الكتاب رديء الحفظ مضطربه»[1].

وقد سبق الكلام على كتابه، وأن هناك من تكلم فيه[2].

ـ معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي:

قال يحيى بن سعيد القطان: « إذا حدثكم المعتمر بشيء، فاعرضوه؛ فإنه سيئ الحفظ»[3].

وقال الإمام أحمد: « ولم يكن معتمر بجيد الحفظ»[4].

وقال ابن خِراش: « صدوق يخطئ من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة»[5].

لكن الذهبي أبى ذلك معقبا على قول ابن خِراش فقال: « هو ثقة مطلقا»[6].

والقول قول الأئمة، لا ما قاله الذهبي.

ـ عبد الرحيم بن هارون الغساني، أبو هشام الواسطي:

قال ابن حِبَّان: « يعتبر بحديثه إذا حدث عن الثقات من كتابه، فإن فيما حدث من حفظه بعض المناكير»[7].

ـ عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي، أبو حفص الكوفي المعروف بابن التل:

---

(١) تاريخ بغداد (٩ / ٢٨٤)

(٢) ص (٩٥٠).

(٣) تهذيب التهذيب (٨ / ٢٦٤).

(٤) العلل برواية عبد الله (٥١٧٥).

(٥) تهذيب التهذيب (٨ / ٢٦٣).

(٦) ميزان الاعتدال (٦ / ٤٦٥).

(٧) تهذيب التهذيب (٤ / ٢١١).

ذكره ابن حِبَّان في الثقات، وقال: « يعتبر بحديثه ما حدث من كتاب أبيه، فإن في روايته التي كان يرويها من حفظه بعض المناكير »[1].

ـ عبد الله بن عبد الله أبو أُوَيْس:

قال البخاري: « عبد الله بن عبد الله بن أُوَيْس بن أبي عامر الأصبحي حليف بني تيم من قريش أبو أُوَيْس المديني عن الزهري، ما روىٰ من أصل كتابه فهو أصح »[2].

وبعض الرواة قد يكون فيهم تفصيل أوسع من هذا:

مثاله: عبد الأعلى السامي لا بأس به إذا حدث من كتابه، وإذا حدث من حفظه يخطئ، إلا في حديثه عن يونس بن عبيد، فإنه كان يحفظه حفظا مثل السورة من القرآن.

قال أبو داود: «سمعت أحمد، قيل له: عبد الأعلى السامي؟ قال: ما كان من حفظه ففيه تخليط، وما كان من كتاب فلا بأس به، وكان يحفظ حديث يونس مثل سورة من القرآن»[3].

ـ القسم الرابع: من كانت عادته التحديث من حفظه، ثم طرأ عليه التحديث من كتابه:

مثال على من يحدث من حفظه ثم طرأ عليه التحديث من كتابه:

ـ همام بن همام بن يحيى بن دينار العوذي:

كان يحدث من حفظه، ثم أصابه مرض دائم، فحدث من كتابه.

قال عبد الله بن أحمد: « سمعت أبي يقول: قال عَفَّان: حدثنا يوما همام. قال:

---

(١) تهذيب التهذيب (٦ / ١٠١).

(٢) التاريخ الكبير (٥ / ٣٧٧).

(٣) سؤالاته (٥٣٠).

فقلت له: إن يزيد بن زُريع حدثنا عن سعيد عن قتادة، ذكر خلاف ذلك الحديث؟ قال: فذهب فنظر في الكتاب ثم جاء فقال: يا عَفَّان، ألا تراني أخطئ وأنا لا أعلم؟ قال: عَفَّان وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطئ»[1].

وقال أبو داود: « سمعت أحمد قال: همام يضبط ضبطا جيدًا، سمعت أحمد يقول: سماع من سمع من همام بأخرة هو أصح، وذلك أنه أصابته مثل الزَّمَانَة، فكان يحدثهم من كتابه، فسماع عَفَّان، وحبان، وبَهْز أجود من سماع عبد الرحمان، لأنه كان يحدثهم، يعني لعبد الرحمان من حفظه. سمعت أحمد قال: قال عَفَّان: حدثنا همام يومًا بحديث فقيل له فيه، فدخل فنظر في كتابه. فقال: ألا أراني أخطئ وأنا لا أدري، فكان بعد يتعاهد كتابه»[2].

وقال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: ومن سمع من همام بأخرة فهو أجود؛ لأن همامًا كان في آخر عمره أصابته زمانة، فكان يقرب عهده بالكتاب، فقل ما كان يخطئ»[3].

ومعنى الزَّمَانَة المرض الذي يدوم[4].

ـ القسم الخامس: من كانت عادته التحديث من كتابه، ثم طرأ عليه التحديث من الحفظ:

ومن الرواة من كان يعتمد على كتابه في التحديث، لكنه طرأ عليه شيء، فحدث من حفظه لعرض عرض على الراوي نفسه أو على كتابه.

فالراوي قد يصاب بالعمى، فلا يستطيع التحديث من كتابه، فيضطر للتحديث من حفظه، وقد يفقد كتابه كأن يتلفه بنفسه أو يحترق أو يسرق أو يضيع.

---

(١) علل أحمد (١ / ٣٥٧ رقم ٦٨٢).

(٢) سؤالاته (٤٩٠).

(٣) العلل (٦٨٣).

(٤) المعجم الوسيط (١ / ٤٠١).

ومن الرواة من يكون التحديث من الحفظ طارئا عليه بسبب السفر؛ كأن يكون في بلده يحدث من كتابه، ثم يسافر وليس معه كتبه، فيحدث من حفظه، ثم يرجع فيحدث من كتابه.

ومن الأمثلة على من كان يعتمد على كتابه في التحديث، ثم طرأ عليه التحديث من حفظه بسبب العمى:

- أبو حمزة السُّكَري محمد بن ميمون المرزوي:

وقد ذكر الإمام أحمد أن علي بن الحسن بن شقيق سمع منه قبل ذهاب بصره، بينما سمع منه عتاب بن زياد بعد ذهاب بصره.

قال أبو داود: «سمعت أحمد قال: من سمع من أبي حمزة السكري، وهو مروزي، قبل أن يذهب بصره فهو صالح، سمع منه علي بن الحسن قبل أن يذهب بصره، وسمع عتاب بن زياد منه بعد ما ذهب بصره»[١].

وقال أحمد في رواية ابن هانئ: «كان قد ذهب بصرُه، وكان ابنُ شقيق قد كتب عنه وهو بصير، قال: وابن شقيق أصح حديثاً ممن كتب عنه مِن غيره.

وقال النسائي في أبي حمزة: «محمد بن ميمون مروزي، لا بأس به، إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذٰلك فحديثه جيد»[٢].

وقال المعلمي: «محمد بن ميمون أبو حمزة السكري. في تاريخ بغداد ١٣/ ٣٩٤ من طريق «إسحاق بن راهويه: حدثني أحمد بن النضر قال: سمعت أبا حمزة السكري يقول: سمعت أبا حنيفة... قال الأستاذ ص ٩٧: «مختلط، وإنما روىٰ عنه من روىٰ من أصحاب الصحاح قبل الاختلاط.

---

(١) سؤالاته (٥٦١).

(٢) السنن الكبرىٰ (رقم٢٦٨٩).

أقول: لم يختلط، وإنما قال النسائي: ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذاك فحديثه جيد. وإنما يخشىٰ منه بعد عماه أن يحدث من حفظه بالأحاديث التي تطول أسانيدها، وتشتبه فيخطئ، وليس ما هنا كذٰلك، فأما ذكر ابن القطان الفاسي له فيمن اختلط، فلم يعرف له مستند غير كلام النسائي، وقد علمت أن ذٰلك ليس بالاختلاط الاصطلاحي»[1].

ـ عبد الرحمن بن عبد الحميد المهري:

قال ابن يونس في عبد الرحمٰن بن عبد الحميد المهري: « حدثني أبي عن جدي أنه توفي في المحرم سنة (١١٨)، وكان من أفاضل أهل مصر، آخر من حدث عنه بمصر يونس بن عبد الأعلىٰ، وكان قد عمي، فكان يحدث حفظا، فأحاديثه مضطربة»[2].

ـ سُويد بن سعيد الحدثاني الأنباري:

قال البخاري: «توفي سُويد بن سعيد بالحديثة أول شوال سنة أربعين ومائتين، فيه نظر، كان عمي، فلقن ما ليس من حديثه»[3].

وقال يعقوب بن شيبة في سُويد بن سعيد: «صدوق مضطرب الحفظ، ولاسيما بعد ما عمي، وقال صالح بن محمد في سُويد بن سعيد: «صدوق، إلا أنه كان عمي، فكان يلقن أحاديث ليست من حديثه»[4].

وقال الخطيب: «وكان سُويد بن سعيد قد كف بصره في آخر عمره، فربما لقن ما ليس من حديثه، ومن سمع منه وهو بصير، فحديثه عنه حسن»[5].

---

(١) التنكيل (٢ / ٧٠٨).

(٢) تهذيب التهذيب (٥ / ١٢٩).

(٣) التاريخ الأوسط (٢ / ٣٧٣).

(٤) تهذيب التهذيب (٣ / ٥٦٠).

(٥) تاريخ بغداد (٩ / ٢٢٩).

وقال عبد الله بن علي بن المديني: «سئل أبي عن سُويد الأنباري، فحرك رأسه، وقال: ليس بشيء. وقال: الضرير إذا كانت عنده كتب فهو عيب شديد. وقال: هٰذا أحد رجلين: إما رجل يحدث من كتابه أو من حفظه، ثم قال: هو عندي لا شيء. قيل له: فإنه يحفظ ثلاثة آلاف؟ قال: فهٰذا أيسر يكرر عليه»[1].

- إسحاق بن محمد الفروي:

قال ابن أبي حاتم: «إسحاق الفروي هو ابن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة القرشي، أبو يعقوب، روىٰ عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة وعبيدة بنت نابل ومالك بن أنس ونافع بن أبي نعيم، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذٰلك، وقالا: يعد في المدينيين. قال: وسمعت أبي يقول: كان صدوقا، ولٰكنه ذهب بصره، فربما لقن الحديث، وكتبه صحيحة، وكتب أبي وأبو زرعة عنه، ورويا عنه»[2].

- علي بن مُسهر:

قال ابن رجب: «علي بن مسهر أحد الثقات المشهورين. قال أحمد في رواية الأثرم: «كان ذهب بصره، فكان يحدثهم من حفظه. وأنكر عليه حديثه عن هشام عن أبيه عن عائشة «كان رسول الله -صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم- إذا سمع المؤذن قال: « وأنا». وقال: إنما هو عن هشام عن أبيه مرسل. وعلي بن مسهر له مفاريد، ومنه في حديث: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليرقه». وقد خرجه مسلم.

وذكر الأثرم أيضـاً عن أحمد أنه أنكر حديثـاً فقيل له: رواه علي بن مسهر!

---

(١) تاريخ بغداد (٩ / ٢٢٩).

(٢) الجرح والتعديل (٢ / ٢٣٣).

فقال: إن علي بن مسهر كانت كتبه قد ذهبت، فكتب بعد، فإن كان روىٰ هٰذا غيره، وإلا فليس بشيء يعتمد»[1].

وقيل إنه قد دفن كتبه قبل إصابته بالعمى:

قال الدُّورِي: « سمعت يحيىٰ يقول: كان علي بن مسهر ثبتا. قال يحيىٰ: قال عبدالله بن نمير: كان يجيئني علي بن مسهر فيسألني: كيف حديث كذا؟ قال يحيىٰ: قال ابن نمير: كان علي بن مسهر قد دفن كتبه. قال يحيىٰ: وكان علي بن مسهر أثبت من ابن نمير»[2].

وقد ذكر ابن معين توقيت إصابته بالعمى:

قال الدُّورِي: «سمعت يحيىٰ يقول: ولي علي بن مسهر قضاء أرمينية، فلما صار إلىٰ أرمينية اشتكىٰ عينه، فجعل يختلف إليه متطبب، فقال ذاك القاضي الذي بأرمينية للمتطبب: أكحله بشيء يذهب عينه حتىٰ أعطيك كذا وكذا. فكحله بذاك الكحل فذهبت عينه، فرجع إلى الكوفة أعمىٰ»[3].

ـ عبد الرزاق بن همام الصنعاني:

عبد الرزاق بن همام إمام من الأئمة، وقد كان في حفظه شيء، لكنه كانت له كتب صحاح، فكان يحدث مرة من حفظه، ومرة من كتبه، وقد كان الكثير من تلاميذه يحرصون على السماع منه من كتبه؛ لسوء حفظه، ثم أصيب بعد ذٰلك بالعمىٰ، فلم يستطع التحديث من كتابه، فكان يحدث من حفظه، ويلقن، فكثرت الأوهام والمناكير في حديثه.

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٧٥٢ ٧٦٦).

(٢) تاريخ ابن معين (٣٠٥٨).

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤/ ٤٤).

قال عبد الرزاق بن همام: « قال لي وكيع: أنت رجل عندك حديث، وحفظك ليس بذاك، فإذا سئلت عن حديث، فلا تقل: ليس هو عندي، ولكن قل: لا أحفظه»(١).

وقد ولد عبد الرزاق سنة ست وعشرين ومائة(٢)، وتوفي سنة إحدى عشرة ومائتين (٣)، وأصيب بالعمى سنة مائتين، وهذا يعني أن أكثر ما حدث به قد كان قبل إصابته بالعمى، فمن سمع منه قبل المائتين فسماعه صحيح، ومن سمع منه بعد ذلك، فسماعه ضعيف:

قال أحمد بن حنبل: « أتينا عبد الرزاق قبل المائتين، وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعدما ذهب بصره، فهو ضعيف السماع»(٤).

وقال ابن هانئ: « سألته -يعني أبا عبد الله- عمن سمع من عبد الرزاق سنة ثمان؟ قال: لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يلقن أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري أحاديث كتبها عنه في أصل كتابه، وهو ينظر جاء بخلافها»(٥).

وقال ابن هانئ: « قال أبو عبد الله: كانوا يلقنونه بعدما ذهب بصره»(٦).

وقال النسائي: «عبد الرزاق ما حدث عنه بآخره، ففيه نظر»(٧).

---

(١) سير أعلام النبلاء (٩ / ٥٦٨).

(٢) الكامل لابن عدي (١٤٦٣)، تهذيب الكمال (١٨/ ٣٤١٥).

(٣) التاريخ الكبير (٦ / ١٩٣٣).

(٤) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٢١٥ رقم ١١٦٠).

(٥) سؤالاته (٢٢٨٥).

(٦) سؤالاته (٢١٠٦).

(٧) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٦٧٥٢).

ومن الأحاديث التي أعلت بسبب تحديثه بها بعد إصابته بالعمى:

قال ابن هانئ: « وسمعت أبا عبد الله يقول: حدث عبد الرزاق حديث أبي هريرة: «النار جبار»، إنما هو: «البئر جبار[1]»[2]، وإنما كتبنا كتبه على الوجه، وهؤلاء الذين كتبوا عنه، سنة ست ومئين، إنما ذهبوا إليه وهو أعمى، فلقن، فقبله، ومر فيه»[3].

وقال الأثرم: « سمعت أبا عبد الله يسأل عن حديث «النار جبار»؟ فقال: هذا باطل، ليس من هذا شيء. ثم قال: ومن يحدث به عن عبد الرزاق؟ قلت: حدثني أحمد بن شبويه. قال: هؤلاء سمعوا بعد ما عمي، كان يلقن فلقنه، وليس هو في كتبه، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه، كان يلقنها بعدما عمي»[4].

وقال ابن رجب: « وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت، فلعل تلك الأحاديث مما لقنها بعد أن عمي، كما قاله الإمام أحمد، والله أعلم، وبعضها مما رواه عنه الضعفاء، ولا يصح عنه»[5].

وقد سمع منه الإمام أحمد وابن معين قبل المائتين، وقد سمعوا منه من كتبه:

---

(١) قال النووي في شرح مسلم (١١/ ٢٢٦): «البئر جبار معناه أنه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها إنسان أو غيره ويتلف فلا ضمان، وكذا لو استأجره لحفرها فوقعت عليه فمات فلا ضمان فأما إذا حفر البئر في طريق المسلمين أو في ملك غيره بغير إذنه فتلف فيها إنسان فيجب ضمانه على عاقلة حافرها، والكفارة في مال الحافر، وإن تلف بها غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر «.

(٢) أخرجه أحمد في المسند(٢/ ٢٢٨)، حديث رقم (٧١٢٠)، والنسائي في المجتبى: كتاب الزكاة، باب المعدن (٥/ ٤٥)، حديث رقم (٢٤٩٨)، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٨٧)، برقم (١٢١)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٦٧)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٥٣).

(٣) سؤالاته (٢١٠١).

(٤) تهذيب الكمال (١٨ / ٣٤١٥).

(٥) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٦ ٧٥٢).

وقال عبد الله: « قلت ليحيىٰ: عبد الرزاق كبير السن؟ فقال: أما حيث رأيناه فما كان بلغ ثمانين، نحواً من سبعن بلغ. ثم قال يحيىٰ: أخبرني أبو جعفر السُويدي، أنه وقوم من الخراسانية، وقوم من أصحاب الحديث، جاؤوا إلىٰ عبد الرزاق بأحاديث للقاضي هشام، وتلقطوا أحاديث عن معمر، من حديث هشام، وابن ثور. قال يحيىٰ: وكان ابن ثور هٰذا ثقة. فجاءوا بها إلىٰ عبد الرزاق، فنظر فيها، فقال: هٰذه بعضها سَمِعتُها، وبعضها لا أعرفها، أو لم أسمعها. قال: فلم يفارقوه حتىٰ قرأها، فلم يقل لهم: حدثنا ولا أخبرنا. قال أبو زكريا: أخبرني بهٰذه القصة أبو جعفر السُويدي صاحب لنا»(١).

وقال أبو زرعة الدمشقي: « أخبرني أحمد بن حنبل، قال: أتينا عبد الرزاق قبل المائتين، وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره، فهو ضعيف السماع»(٢).

وقال أحمد بن حنبل: « ما كتبنا عن عبد الرزاق من حفظه إلا المجلس الأول، وذٰلك أنا دخلنا بالليل، فأملىٰ علينا سبعين حديثا»(٣).

وقال ابن معين: « قال لي عبد الرزاق: اكتب عني حديثا واحدا من غير كتاب. قلت: لا، ولا حرفًا»(٤).

وقال ابن معين: « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثا واحدا إلا من كتابه كله»(٥).

---

(١) العلل (٣٨٨٠).

(٢) تاريخه (١١٦٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١١ / ٢١٥).

(٤) سير أعلام النبلاء (٩ / ٥٦٨).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٢ / ٦٠٦ رقم ٣٨٨٢).

وقد بيّن العراقي أسماء من سمع منه قبل اختلاطه وبعده، فقال: « فممن سمع منه قبل اختلاطه: « أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ووكيع في آخرين. وممن سمع منه بعد اختلاطه: أحمد بن محمد بن شبُّوية، وإبراهيم بن منصور الرَّماديُّ، ومحمد بن حماد الظِّهرانيّ، وإسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، قال إبراهيم الحربي: مات عبد الرزاق وللدبريِّ ستّ سنين، أو سبع سنين»[1].

وذكر الإمام أحمد أن محمد بن يحيى الذهلي سمع منه قبل العمى وبعده:

قال الإمام أحمد في محمد بن يحيى الذهلي: «قدم على عبد الرزاق مرتين، إحداهما بعدما عمي»[2].

ـ هارون بن معروف:

قال ابن أبي حاتم في ترجمة هارون بن معروف: «سمع منه أبي ببغداد سنة خمس عشرة ومائتين بعد ما عمي من حفظه»[3].

ومن الأمثلة على من كان يعتمد على كتابه في التحديث ثم طرأ عليه التحديث من حفظه بسبب فقدان الكتاب كسرقته أو احتراقه أو ضياعه:

ـ محمد بن عبيد الله العرزمي:

قال ابن حِبَّان في ترجمة محمد بن عبيد الله العرزمي: «كان صدوقًا، إلا أن كتبه ذهبت، وكان رديء الحفظ، فجعل يحدث من حفظه ويهم، فكثر المناكير في رواياته»[4].

---

(١) شرح التبصرة (٢ / ٣٣٧).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٣) الجرح والتعديل (٩ / ٩٦).

(٤) المجروحين (٢ / ٢٤٦).

وقال جعفر بن أبان: « قلت لا بن نمير: ما تقول في محمد بن عبيد الله العرزمي؟ فقال: «رجل صدوق، ولكن ذهبت كتبه، وكان رديء الحفظ، ومن ثم أنكرت أحاديثه»(١).

وقال وكيع: «هو رجل صالح، ذهبت كتبه، فكان يحدث حفظاً، فمن ذاك أتي»(٢).

وقال ابن المديني: سمعت القطان سألت العرزمي فجعل يحدث للحفظ، فأتيته بكتاب، فجعل لا يحسن القراءة»(٣).

وقال ابن سعد: «سمع العرزمي سماعا كثيرا، ودفن كتبه، فلما كان بعد ذلك حدث وقد ذهبت كتبه، فضعف الناس حديثه لهذا»(٤).

ـ الأوزاعي في روايته عن يحيى بن أبي كثير:

قال الأوزاعي: «مات أبي وأنا صغير، فذهبت ألعب مع الصبيان، فمر بنا فلان - وذكر شيخاً من العرب جليلاً -، قال: ففر الصبيان حين رأوه، ووثبت أنا، فقال: ابن من أنت؟ فأخبرته. فقال: ابن أخي، يرحم الله أباك، فذهب بي إلى بيته، فكنت معه حتى بلغت، فألحقني في الديوان، وضرب علينا بعثاً إلى اليمامة، فلما قدمت اليمامة، دخلنا مسجد الجامع، فلما خرجنا قال لي رجل من أصحابنا: رأيت يحيى ابن أبي كثير معجباً بك يقول: ما رأيت في هذا البعث أهيأ من هذا الشاب. قال: فجالسته، وكتبت عنه أربعة عشر كتاباً، أو ثلاثة عشر، فاحترق كله»(٥).

---

(١) المجروحين (٢/ ٢٤٧).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٥٧٠)، ميزان الاعتدال (٦/ ٢٤٨).

(٣) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٠٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٠٤).

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٠٩)

وقال مهنا: «سألت أحمد عن حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير؟ قال أحمد: كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قد ضاع منه، فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظًا»(١).

وقال ابن أبي حاتم: « سألت أبا زرعة قلت: في حديث يحيى بن أبي كثير من أحبهم إليك: هشام أو الأوزاعي؟ قال: هشام أحب إلي؛ لأن الأوزاعي ذهبت كتبه، وأثبت أصحاب قتادة وهشام وسعيد»(٢).

ـ إسماعيل بن عيَّاش في روايته عن أهل الحجاز:

قال ابن معين: « إسماعيل بن عيَّاش ثقة فيما روىٰ عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم»(٣).

وقال أبو طالب أحمد بن حميد: « سمعت أحمد بن حنبل يقول: «إسماعيل بن عيَّاش، ما روىٰ عن الشاميين صحيح، وما روىٰ عن أهل الحجاز فليس بصحيح»(٤).

ـ أبو عوانة في روايته عن قتادة:

قال علي بن عبد الله المديني: « كان أبو عوانة في قتادة ضعيفا؛ لأنه كان ذهب كتابه، وكان يحفظ في سعيد، وقد أغرب فيها»(٥).

ـ عبد الرزاق بن عمر الثقفي:

قال الحسن بن علي الحلواني: « سألت هُشَيما عن عبد الرزاق بن عمر؟ قال:

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٩٩).

(٢) الجرح والتعديل (٩ / ٦١).

(٣) تهذيب التهذيب (١ / ٣٣٣).

(٤) الكامل (١٢٧).

(٥) تاريخ بغداد (١٣ / ٤٩٤).

ذهبت كتبه، خرج إلىٰ بيت المقدس، فجعل كتبه في خرج جديد، وثيابه في خرج خلق، فجاء اللصوص فأخذوا الخرج الجديد، فذهبت كتبه، وكان بعد ذٰلك إذا سمع حديثا من حديث الزهري قال: هٰذا مما سمعت»[1].

وقال أبو مسهر: «سمعت سعيدًا يقول: ذهبت كتبه، فخلط واضطرب»[2].

ـ حماد بن سلمة في روايته عن قيس بن سعد:

قال عبد الله: «سَمِعتُهُ يقول -يعني أباه- قال يحيى بن سعيد القطان: إن كان ما يروي حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد حقًا فهو. قلت له: ماذا؟ قال: ذكر كلامًا. قلت ما هو؟ قال: كذاب. قلت لأبي: لأي شيء هٰذا؟ قال: لأنه روىٰ عنه أحاديث رفعها إلىٰ عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ . قال أبي: ضاع كتاب حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، فكان يحدثهم من حفظه، فهٰذه قضيته»[3].

وقال حماد بن سلمة: « استعار مني حجاج الأحول كتاب قيس، فذهب إلىٰ مكة وقال: ضاع»[4].

وقيل: إنه كتبه على الباب ثم محاه:

قال الفضل بن عنبسة الواسطي: «لم يكن عند حماد بن سلمة كتاب، إنما كتب حديث قيس بن سعد علىٰ باب، قال: يعني ثم محاه»[5].

ـ عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت:

قال عمر بن شبة في أخبار المدينة في عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت:

---

(١) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٥٤).

(٢) تاريخ دمشق (٣٦/ ١٥٥).

(٣) العلل (٤٥٤٢ و٤٥٤٣ و٤٥٤٤).

(٤) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٩).

(٥) المحدث الفاصل (رقم ٣٧٥)

«كان كثير الغلط في حديثه؛ لأنه احترقت كتبه، فكان يحدث من حفظه»[1].

وقال الحافظ ابن حجر: «عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الأعرج، يعرف بابن أبي ثابت، متروك، احترقت كتبه، فحدث من حفظه، فاشتد غلطه، وكان عارفا بالأنساب، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين»[2].

ـ عثمان الجزري، يقال له: عثمان المشاهد:

قال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل سئل عن عثمان الجزري؟ فقال: «روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه»[3].

ـ يحيى بن سعيد العطار:

قال محمد بن عوف الحمصي: «سمعت يحيى بن معين يضعف يحيى بن سعيد العطار صاحبنا، وذكر أنه احترق كتبه، وأنه روى أحاديث منكرة»[4].

ـ هُشَيم بن بشير في روايته عن الزهري:

قال الحسين بن محمد بن فهم: «أخبرني الهروي أن هُشَيما كتب عن الزهري صحيفة بمكة، فجاءت الريح فحملت الصحيفة فطرحتها، فلم يجدوها، وحفظ هُشَيم منها تسعة»[5].

وقال الخليلي: «حافظ متقن، تغير بآخر موته، أقل الرواية عن الزهري ضاعت صحيفته، وقيل: إنه ذاكر شعبة بحديث الزهري، ولم يكن شعبة كتب عن الزهري،

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ٢٥٣).

(٢) التقريب (٤١١٤).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ١٧٤).

(٤) الجرح والتعديل (٩ / ١٥٢).

(٥) تهذيب التهذيب (٩ / ٦٧).

فأخذ شعبة الصحيفة فألقاها في دجلة، فكان هُشَيم يروي عن الزهري من حفظه»[1].

ولعل هذه الصحيفة ليست كل ما سمع هُشَيم من الزهري، فقد جاء عنه أنه سمع من الزهري نحو مائة حديث، ولم يكتبها:

قال هُشَيم: «سمعت من الزهري نحوا من مائة حديث، فلم أكتبها»[2].

ـ الحافظ أبو أيوب الشاذكوني سليمان بن داود المنقري البصري:

قال ابن عدي: «سألت عبدان عن الشاذكوني فقال: «معاذ الله أن يتهم، إنما كان قد ذهبت كتبه، فكان يحدث حفظا»[3].

ـ عبد الله بن رجاء المكي:

قال أحمد في عبد الله بن رجاء المكي: «زعموا أن كتبه ذهبت، فكان يحدث من حفظه، وعنده مناكير»[4].

وقال ابن هانئ: « قلت لأبي عبد الله: تحفظ عن عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: « الحلال بين، والحرام بين»؟ فقال: « هٰذا حديث منكر، ما أرىٰ هٰذا بشيء. وقال لي أبو عبد الله: ابن رجاء هٰذا زعم أن كتبه كانت ذهبت، فجعل يكتب من حفظه، ولعله توهم هٰذا»[5].

ابن النحاس (أحمد بن محمد):

وقال الذهبي في ترجمته: «ابن النحاس المصري الحافظ، الإمام الصدوق،

---

(١) تهذيب التهذيب (٩ / ٦٨).

(٢) تهذيب التهذيب (٩ / ٦٦).

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ١٢٩)، سير أعلام النبلاء (١٠ / ٦٨٠)، ميزان الاعتدال (٣/ ٢٩١).

(٤) ميزان الاعتدال (٢ / ٤٢١)، تهذيب التهذيب (٤ / ٢٩٦).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٢ / ٢٥٢).

أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى، وكان ذا رحلة واسعة وهمة عالية، ومعرفة جيدة، إلا أن كتبه كانت ذهبت، فحدث من حفظه، وأملى سنين كثيرة»[1].

ـ معمر بن راشد في روايته عن الأعمش:

قال معمر: «سقطت مني صحيفة الأعمش، فإنما أتذكر حديثه وأحدث من حفظي»[2].

وقد تكلم في روايته عن الأعمش:

وسئل أحمد بن الحسن السكري الحافظ: «من أحب إليك في أصحاب الأعمش؟ قال: أبو معاوية أعرف به، وأما معمر في الأعمش فهو سيئ الحفظ جداً. كذا ذكره ابن معين والأثرم والدارقطني.

وقال ابن عسكر: «سمعت أحمد يقول: أحاديث معمر عن الأعمش التي يغلط فيها ليس هو من عبد الرزاق، إنما هو من معمر. يعني الغلط»[3].

ـ محمد بن خلّاد الإسكندراني:

قال أحمد بن الواضح المصري: « كان محمد بن خلاد الإسكندراني رجلا صالحا ثقة، ولم يكن فيه اختلاف حتى ذهبت كتبه، فقدم علينا رجل يقال له أبو موسى في حياة ابن بكير، فدفع إليه نسخة ضمام بن إسماعيل، ونسخة يعقوب، فقال: أليس قد سمعت النسختين؟ قال: نعم، قال: فحدثني بهما. قال: «قد ذهبت كتبي، ولا أحدث به. قال: فما زال به هذا الرجل حتى خدعه، وقال: النسخة واحدة، فحدث بها، فكل من سمع منه قديما قبل ذهاب كتبه، فحديثه صحيح،

(١) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٣٥)طبعة دار الكتب العلمية .

(٢) المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٩).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٢٧٢).

ومن سمع منه بعد ذٰلك، فحديثه ليس بذاك»[1].

ـ عبد الله بن لهيعة:

ذكر جمع من أهل العلم أن كتب ابن لهيعة قد احترقت:

قال أبو داود: «سمعت أحمد قال: احترقت كتب ابن لهيعة، زعموا كان رشدين بن سعد، قد سمع منه كتبه، فكانوا يأخذون كتبه، فلا يأتونه بشيء إلا قرأ»[2].

وقال ابن خراش: «كان يكتب حديثه، أحرقت كتبه فكان من جاء بشيء قرأه عليه، حتىٰ لو وضع أحد حديثا وجاء به إليه، قرأه عليه».

قال الخطيب: فمن ثم كثرت المناكير في روايته؛ لتساهله. وقال ابن شاهين: قال أحمد بن صالح: ابن لهيعة ثقة، وما روي عنه من الأحاديث فيها تخليط يطرح ذٰلك التخليط. وقال مسعود عن الحاكم: لم يقصد الكذب، وإنما حدث من حفظه بعد احتراق كتبه، فأخطأ»[3].

وقال أحمد بن محمد بن سعيد القيسي: « لما احترقت كتب ابن لهيعة بعث إليه الليث ابن سعد من الغد بألف دينار»[4].

واختلفوا في تحديد السنة التي احترقت فيها كتب ابن لهيعة:

قال يحيى بن بكير: «احترق منزل ابن لهيعة وكتبه سنة سبعين ومائة»[5].

وقال عبد الله بن أحمد: «حدثني أبي. قال: حدثنا إسحاق بن عيسى بن الطباع،

---

(١) المجروحين (١ / ٧٥).

(٢) سؤالاته (٢٥٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٤ / ٤٥٣).

(٤) المجروحين (١ / ٧٥).

(٥) ميزان الاعتدال (٤ / ١٦٧).




قال: أحرقت كتب ابن لهيعة سنة تسع وستين. قال: ولقيته أنا سنة أربع وستين - يعني ابن لهيعة- قال إسحاق: ومات ابن لهيعة في سنة أربع وسبعين، أو ثلاث وسبعين»[1].

وقال أبو داود: «سمعت أحمد قال: قال ابن المبارك سنة تسع وسبعين: من سمع ابن لهيعة منذ عشرين سنة، فإن سماعه صالح، سمعته قال: احترقت كتب ابن لهيعة -زعموا- في سنة أربع وستين»[2].

وبناء على حادثة احتراق كتبه، ذهب بعض المحدثين إلى أنها هي سبب ضعفه، وقالوا: إنه لما احترقت كتبه حدث من حفظه ولقن، ووقع في أوهام ومناكير، وعليه فرقوا بين من سمع منه قبل احتراق كتبه، وبين من سمع منه بعد احتراق كتبه:

قال ابن حِبَّان: «ومنهم من كتب الحديث ورحل فيه، إلا أن كتبه قد ذهبت، فلما احتيج إليه صار يحدث من كتب الناس من غير أن يحفظها كلها، أو يكون له سماع فيها كابن لهيعة وذويه»[3].

وقال يحيى بن معين: «ابن لهيعة يكتب عنه ما كان قبل احتراق كتبه»[4].

وستأتي عدة روايات عن ابن معين في نفي احتراق كتبه، وأن حاله واحدة.

وقال ابن رجب: « وأما ابن لهيعة، فهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة، قاضي مصر، وهو كثير الاضطراب، وكان يحيى بن سعيد يضعفه، ولا يراه شيئاً. وقد اختلف الأئمة في أمره:

---

(١) العلل (١٥٧٢).

(٢) سؤالات أبي داود (رقم ٢٦).

(٣) المجروحين (١ / ٧٥).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٢ / ٢٩٣).

فمنهم من قال: حديثه في أول عمره قبل احتراق كتبه أصح. وقد سمع منه قبل احتراق كتبه ابن المبارك والمقرئ، كذا قال الفلاس وغيره. وقاله ابن معين في رواية عنه»[1].

وقال ابن رجب في المختلطين: « ويلتحق بهؤلاء من احترقت كتبه فحدث من حفظه، فوهم، كما قاله غير واحد في ابن لهيعة، وقد سبق ذكر ذلك. وكان أحمد يضعف حديث المتأخرين عنه. وقال: قتيبة بن يحيى النيسابوري آخر من سمع منه» نقله عنه الأثرم. وقال أبو حاتم الرازي: مروان بن محمد تأخر سماعه من ابن لهيعة، فهو يحدث عنه، يعني بمناكير»[2].

وقال على بن سعيد: «سمعت أحمد بن حنبل - رحمه الله - يقول: « من سمع من ابن لهيعة قديما، فسماعه أصح، قدم علينا ابن المبارك سنة تسع وسبعين ومائة، قال: من سمع من ابن لهيعة منذ عشرين سنة فهو صحيح. قلت له: سمعت من ابن المبارك؟ قال: لا. فقال ابن حِبَّان معلقا: هذا إذا ميز بين حديثه المعروف عنه الذى حدث من كتابه، وبين ما حدث بعد احتراق كتبه. وقد سبرت حديثه من رواية العبادلة عن عبدالله بن المبارك وعبد الله بن وهب وعبد الله بن يزيد المقري، وبين حديثه الذى حدث بعد احتراق كتبه، فرأيت في القديم أشياء مدلسة، وأوهاما كثيرة، تدل على قلة مبالاة كانت فيه قبل احتراق كتبه، فلما حدث بما ليس من حديثه بعد احتراق كتبه، استحق الترك»[3].

وقال المْروذي: «سألت أبا عبد الله، عن ابن لهيعة، فلين أمره، وقال: من سمع منه متقدمًا»[4].

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٤١٩)

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٦٧٥٢).

(٣) المجروحين (١ / ٧٥).

(٤) سؤالاته (٧٦).

وقد نفى أهل مصر حادثة احتراق كتبه، وهم أهل بلده، وأعلم به:

قال الْبَرْذَعِي: «وقال لي أبو زرعة: قال يحيىٰ -يعني ابن بكير-: احترق حصن لابن لهيعة، فبعث إليه الليث بمائة دينار، وأنكر يحيىٰ أن يكون احترق كتب لابن لهيعة. قال أبو زرعة: لم تحترق كتبه، ولكن كان رديء الحفظ»(١).

وقال أبو داود: « قال لي ابن أبي مريم: لم تحترق كتب ابن لهيعة ولا كتاب، إنما أرادوا أن يعفو عليه أمير، فأرسل إليه أمير بخمسمائة دينار»(٢).

وقال يحيى بن معين: « قال أهل مصر: ما احترق لابن لهيعة كتاب قط، وما زال ابن وهب يكتب عنه حتىٰ مات»(٣).

وقال ابن طهمان عن ابن معين: «ابن لهيعة ليس بشيء. قيل ليحيىٰ: فهٰذا الذي يحكي الناس أنه احترقت كتبه؟ قال: ليس لهٰذا أصل، سألت عنها بمصر»(٤).

وقال ابن طهمان عن ابن معين: « ابن لهيعة لم يحترق له كتاب قط»(٥).

وقال عبد الله بن الدورقي: «قال يحيى بن معين: أنكر أهل مصر احتراق كتب ابن لهيعة، والسماع منه واحد، القديم والحديث، وذكر عند يحيى احتراق كتب ابن لهيعة فقال: هو ضعيف قبل أن تحترق وبعدما احترقت»(٦).

وذكر عثمان بن صالح أن بعض كتبه احترق لا كلها:

قال عثمان بن صالح: «ما احترق كتبه، ما كتبت من كتاب عمارة بن غزية

---

(١) سؤالات الْبَرْذَعِي (٢ / ٣٤٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (٨ / ١٦).

(٣) تهذيب الكمال (١٥ / ٤٩٨).

(٤) من كلام أبي زكريا في الرجال لابن طهمان (٢٩٨)

(٥) المصدر نفسه (٣٧٠)

(٦) الكامل لابن عدي (٥ / ٢٣٨).

إلا من أصل ابن لهيعة بعد احتراق داره، غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق، ولا أعلم أحدا أخبر بسبب علة ابن لهيعة مني، أقبلت أنا وعثمان بن عتيق بعد الجمعة، فوافينا ابن لهيعة أمامنا على حمار، فأفلج وسقط، فبدر ابن عتيق إليه فأجلسه، وصرنا به إلى منزله، وكان ذلك أول سبب علته»[1].

وذهب آخرون - وهو الصواب- إلى أن قضية ضعفه لم تكن احتراق كتبه، سواء قلنا بإثباتها أو نفيها، فهو سيئ الحفظ من أول أمره، وقد كانت له كتب صحاح، لكنه لم يحدث منها إلا مرة واحدة، ثم إنه لم يخرجها بعد ذلك، فكان يحدث من حفظه ويلقن من كتب التلاميذ، فمن وقع على نسخة صحيحة لقنه الصحيح، ومن وقع على نسخة غير صحيحة لقنه الخطأ:

قال عبد الله بن الدورقي: «قال يحيى بن معين: أنكر أهل مصر احتراق كتب ابن لهيعة، والسماع منه واحد، القديم والحديث، وذكر عند يحيى احتراق كتب ابن لهيعة، فقال: هو ضعيف قبل أن تحترق وبعدما احترقت»[2].

وقال ابن رجب مبينًا الاختلاف في ابن لهيعة: « ومنهم من قال: حديثه في عمره كله واحد، وهو ضعيف، وهو المشهور عن يحيى بن معين، وأنكر أن تكون كتبه احترقت، وقال: لا يحتج به. وقال أبو زرعة: سماع الأوائل والأواخر منه سواء، إلا أن ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله، وليس ممن يحتج به»[3].

وقال يعقوب الفسوي: « حَدَّثَنَا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي كاتب ابن لهيعة، وكان ثقة، وسمعت أحمد بن صالح أبا جعفر، وكان من خيار المتقنين،

---

(١) ميزان الاعتدال (٤ / ١٦٧).

(٢) الكامل لابن عدي (٥ / ٢٣٨).

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٤١٩)

يثني عليه، وقال لي: كتبت حديث أبي الأسود في الرق فاستفهمته فقال لي: كنت أكتب عن المصريين وغيرهم من يخالجني أمره، فإذا ثبت لي حولته في الرق. وكتبت حديثًا لأبي الأسود في الرق، وما أحسن حديثه عن ابن لهيعة! فقلت له: يقولون: سماع قديم وسماع حديث؟ فقال لي: ليس من هٰذا شَيء، ابن لهيعة صحيح الكتابة، كان أخرج كتبه فأملىٰ على الناس حتىٰ كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون، ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا، ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه، فمن وقع علىٰ نسخة صحيحة، فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة ما لم تضبط، جاء فيه خلل كثير. ثم ذهب قوم، فكل من روىٰ عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروىٰ عن رجل وعن رجلين وعن ثلاثة عن عطاء، فتركوا من بينه وبين عطاء وجعلوه عن عطاء»[1].

وقال يعقوب بن سفيان: «وسمعت أحمد بن صالح يقول: كتبت حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود في الرق قال: كنت أكتب عن أصحابنا في القراطيس، وأستخير الله فيه، فكتبت حديث ابن لهيعة عن النضر في الرق، فذكرت له سماع الحديث. فقال: كان ابن لهيعة طلابـًا للعلم، صحيح الكتاب، وكان أملىٰ عليهم حديثه من كتابه قديمـًا، فكتب عنه قوم يعقلون الحديث، وآخرون لا يضبطون، وقوم حضروا فلم يكتبوا، وكتبوا بعد سماعهم، فوقع علمه علىٰ هٰذا إلى الناس، ثم لم تخرج كتبه، وكان يقرأ من كتب الناس، فوقع في حديثه إلى الناس علىٰ هٰذا، فمن كتب بأخرة من كتاب صحيح، قرأ عليه على الصحة، ومن كتب من كتاب من كان لا يضبط ولا يصحح كتابه، وقع عنده علىٰ فساد الأصل. قال:

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤).

وكان قد سمع من عطاء من رجل عنه ومن رجلين عنه، فكانوا يدعون الرجل والرجلين، ويجعلونه عن عطاء نفسه، فيقرأ عليهم على ما يأتون. قال: وظننت أن أبا الأسود كتب من كتاب صحيح، فحديثه صحيح يشبه حديث أهل العلم»[1].

وقد أثنى المحدثون على أحاديث جمع من تلاميذ ابن لهيعة:

ونجد أن هؤلاء التلاميذ بعضهم كتب من أصول ابن لهيعة وبعضهم كتب ممن كتب من أصول ابن لهيعة، ثم سمعها ابن لهيعة، فلذا لم يضرهم قبول ابن لهيعة للتلقين. ومن هؤلاء:

- عبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك:

قال أحمد بن حنبل: «سماع العبادلة من ابن لهيعة عندي صالح: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن المبارك»[2].

وقال ابن أبي حاتم: « سئل أبو زرعة عن ابن لهيعة سماع القدماء منه؟ فقال: آخره وأوله سواء، إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله، فيكتبان منه، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ، وكان ابن لهيعة لا يضبط، وليس ممن يحتج بحديثه من أجمل القول فيه»[3].

وقال الفضل: « سمعت أبا عبد الله يقول: كان حديث المقرئ حسناً عن سعيد بن أبي أيوب، وعن حيوة بن شريح، ولكن كان يحدث من كتب الناس، وكان يحفظ حديث موسى بن أيوب الغافقي، وحرملة بن عمران وحبان، وما أصح حديثه عن ابن لهيعة!»[4].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٤).

(٢) شرح علل الترمذي (ص ١٤٧).

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ١٤٧).

(٤) المعرفة والتاريخ ٢/ ١٩٢.

وقال الفضل بن زياد: « سمعت أبا عبد الله يقول: وسمعت صدقة ذكر عن المقرئ، عن ابن لهيعة، حديث سهيل بن سعد، أن النبي - ﷺ - أمر رجلاً دخل يوم الجمعة أن يصلي ركعتين. قال صدقة: كتبنا حديث ابن لهيعة، عن المقرئ من كتابه، ورأيته يحمد حديثه وكتابه»[1].

وقال خالد بن خداش: « رآني ابن وهب لا أكتب حديث ابن لهيعة، فقال: إني لست كغيري في ابن لهيعة، فاكتبها. وقال لي في حديث عقبة بن عمرو: « لو كان القرآن في إهاب، ما مسته النار»، ما رفعه لنا ابن لهيعة قط في أول عمره»[2].

ـ أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي:

وقال يعقوب بن سفيان: «وسمعت أحمد بن صالح يقول: كتبت حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود في الرق قال: كنت أكتب عن أصحابنا في القراطيس، وأستخير الله فيه، فكتبت حديث ابن لهيعة عن النضر في الرق، فذكرت له سماع الحديث. فقال: كان ابن لهيعة طلاباً للعلم، صحيح الكتاب، وكان أملىٰ عليهم حديثه من كتابه قديماً، فكتب عنه قوم يعقلون الحديث، وآخرون لا يضبطون، وقوم حضروا فلم يكتبوا، وكتبوا بعد سماعهم، فوقع علمه علىٰ هٰذا إلى الناس، ثم لم تخرج كتبه، وكان يقرأ من كتب الناس، فوقع في حديثه إلى الناس علىٰ هٰذا، فمن كتب بأخرة من كتاب صحيح، قرأ عليه على الصحة، ومن كتب من كتاب من كان لا يضبط ولا يصحح كتابه، وقع عنده علىٰ فساد الأصل. قال: وكان قد سمع من عطاء من رجل عنه ومن رجلين عنه، فكانوا يدعون الرجل والرجلين، ويجعلونه عن عطاء نفسه، فيقرأ عليهم علىٰ ما يأتون. قال: وظننت أن

---

(١) المعرفة والتاريخ ٢/ ١٩٢.

(٢) ميزان الاعتدال (٤ / ١٦٧).

أبا الأسود كتب من كتاب صحيح، فحديثه صحيح يشبه حديث أهل العلم»[1].

ـ محمد بن رمح عن ابن لهيعة:

وقال يعقوب الفسوي: « حَدَّثَنَا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي كاتب ابن لهيعة، وكان ثقة، وسمعت أحمد بن صالح أبا جعفر، وكان من خيار المتقنين، يثني عليه، وقال لي: كتبت حديث أبي الأسود في الرق فاستفهمته فقال لي: كنت أكتب عن المصريين وغيرهم من يخالجني أمره، فإذا ثبت لي حولته في الرق. وكتبت حديثًا لأبي الأسود في الرق، وما أحسن حديثه عن ابن لهيعة! فقلت له: يقولون: سماع قديم وسماع حديث؟ فقال لي: ليس من هٰذا شَيء، ابن لهيعة صحيح الكتابة، كان أخرج كتبه فأملىٰ على الناس حتىٰ كتبوا حديثه إملاءً، فمن ضبط كان حديثه حسنًا صحيحًا، إلاَّ أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون، ولا يصححون، وآخرون نظارة، وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذٰلك كتابًا، ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فانتسخ ممن كتب عنه، وجاء به فقرأه عليه، فمن وقع علىٰ نسخة صحيحة، فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة ما لم تضبط، جاء فيه خلل كثير. ثم ذهب قوم، فكل من روىٰ عنه عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروىٰ عن رجل وعن رجلين وعن ثلاثة عن عطاء، فتركوا من بينه وبين عطاء وجعلوه عن عطاء»[2].

قال أبو يوسف: « وكنت كتبت عن ابن رمح كتاباً عن ابن لهيعة، وكان فيه نحو ما وصف أحمد، فقال: هذا وقع على رجل ضبط إملاء ابن لهيعة. فقلت له في حديث ابن لهيعة؟ قال: لم يعرف مذهبي في الرجال، إني أذهب إلىٰ أنه لا يترك حديث محدث

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ١٨٤).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٤).

حتىٰ يجمع أهل مصره علىٰ ترك حديثه»(١).

- قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة:

قال جعفر بن محمد الفريابي: «سمعت بعض أصحابنا يذكر أنه سمع قتيبة يقول: قال لي أحمد بن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح. قال: قلت: لأنا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب، ثم نسمعه من ابن لهيعة»(٢).

فهؤلاء هم الذين أثنى المحدثون علىٰ حديثهم عن ابن لهيعة.

- أبو تقي عبد الحميد بن إبراهيم:

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي ذكر لي أبا تقي عبد الحميد بن إبراهيم، فقال: كان في بعض قرىٰ حمص، فلم أخرج إليه، وكان ذكر أنه سمع كتب عبد الله بن سالم عن الزبيدي، إلا أنها ذهبت كتبه، فقال: لا أحفظها. فأرادوا أن يعرضوا عليه، فقال: لا أحفظ. فلم يزالوا به حتىٰ لان، ثم قدمت حمص بعد ذلك بأكثر من ثلاثين سنة، فإذا قوم يروون عنه هذا الكتاب، وقالوا: اعرض عليه كتاب ابن زِبْرِيق، ولقنوه، فحدثهم بهذا، وليس هذا عندي بشيء، رجل لا يحفظ، وليس عنده كتب»(٣).

- القاسم بن أبي صالح:

قال الخليلي: « القاسم بن أبي صالح روىٰ عن أبي حاتم الرازي وابن ديزيل وغيرهما، ثقة، لكنه ذهبت كتبه في أيام المحنة بهمذان، سمعت شعيب بن علي القاضي الهمذاني يقول: سمعنا منه قبل أن يمتحن بكتبه، فبعد المحنة روىٰ من

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢ / ٢٥٢).

(٢) تهذيب الكمال (١٥ / ٣٥١٣).

(٣) الجرح والتعديل (٦ / ٨).

كتب غيره، فلا يعتمد على ما رواه بعد ذلك، وصار مكفوفا، مات سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة»[١].

ومن الأمثلة على من كان يعتمد على كتابه في التحديث، ثم طرأ عليه التحديث من حفظه بسبب السفر والابتعاد عن الكتب:

- هشام بن عروة:

قال ابن رجب: « هشام بن عروة، وقد سبق قول الإمام أحمد: كأن رواية أهل المدينة عنه أحسن، أو قال: أصح. وقال يعقوب بن شيبة: هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش، يسند الحديث أحيانًا، ويرسله أحيانًا، لا أنه يقلب إسناده، كأنه على ما تذكر من حفظه. يقول عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ويقول عن أبيه عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إذا أتقنه أسنده، وإذا هابه أرسله. وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه بالعراق، فيرجع إليها. والله أعلم»[٢].

- يزيد بن هارون:

قال أحمد بن حنبل: «يزيد بن هارون من سمع منه بواسط هو أصح ممن سمع منه ببغداد؛ لأنه كان بواسط يلقن فيرجع إلى ما في الكتب»[٣].

وقد كان يزيد بن هارون كف بصره، فكان إذا سئل عن حديث أمر جاريته بأن تحفظه له من كتابه:

---

(١) الإرشاد (٢ / ٦٥٧).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).

(٣) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).




قال علي بن المديني: «كان يزيد بن هارون يحتفظ من كتاب، كانت له جارية تحفظه من كتاب». قال الخطيب معلقا: «كان بصر يزيد بن هارون قد كف؛ فلذلك كان يأمر جاريته بتلقينه ويحفظ عنها»[1].

ـ الوليد بن مسلم الدمشقي:

تكلم فيما حدث به في غير دمشق لأجل ابتعاده عن كتبه وتحديثه من حفظه:

قال ابن رجب: « الوليد بن مسلم الدمشقي، صاحب الأوزاعي، ظاهر كلام الإمام أحمد أنه إذا حدث بغير دمشق، ففي حديثه شيء. قال أبو داود: سمعت أبا عبد الله سئل عن حديث الأوزاعي عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وعلىٰ آله وسلم-: «عليكم بالباءة»؟ قال: هٰذا من الوليد، يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأوزاعي؛ لأنه حدث به الوليد بحمص، ليس هو عند أهل دمشق». وتكلم أحمد أيضاً فيما حدث به الوليد من حفظه بمكة»[2].

ـ معمر بن راشد:

كان يتعاهد كتبه، وينظر فيها، فلما ذهب إلى البصرة وابتعد عن كتبه، وقع في أوهام وأخطاء:

قال ابن رجب: «معمر بن راشد حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد. قال أحمد في رواية الأثرم: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن -، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة. وقال يعقوب بن شيبة: سماع أهل البصرة من معمر حين

---

(١) الكفاية (ص ٢٩٤ ٢٩٥).

(٢) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).

قدم عليهم فيه اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن معه»[1].

ومن الأمثلة على ما أخطأ فيه معمر في البصرة:

- حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه: «أن غيلان أسلم وتحته عشرة نسوة.. الحديث»[2].

رواه باليمن عن الزهري مرسلا أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة، وأخطأ فيه بالبصرة، فوصله عن الزهري عن سالم عن أبيه.

قال أحمد في رواية ابنه صالح: «معمر أخطأ بالبصرة في إسناد حديث غيلان، ورجع باليمن فجعله منقطعـًا»[3].

وقال أحمد - في رواية مهنا في حديث معمر عن سالم عن ابن عمر «أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة» - قال أحمد: «ليس بصحيح، والعمل عليه، كان عبدالرزاق يقول: عن معمر عن الزهري، مرسلاً»[4].

وقال الأثرم: « ذكرت لأبي عبد الله هذا الحديث، فقال: ما هو صحيحًا، هذا حدَّث به مَعْمَر بالبصرة فأسنده لهم، وقد حدَّث بأشياء بالبصرة فأخطأ فيها، أسند أحاديث وأخطأ، والناس يهمون»[5].

وقال يعقوب بن شيبة: «معمر بن راشد أبو عروة، أصله بصريّ، خرج إلى اليمن قديمـًا، ثم قدم عليهم البصرة، فحدثهم بها، وليست كتبه معه، فمن سمع منه

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).

(٢) سوف يأتي تخريجه في ص ١٠١٨

(٣) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).

(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٢ / ٣١٦)

(٥) تنقيح التحقيق للذهبي (٤ / ٣٥٦). شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى : ٧٤٤هـ) تحقيق : سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني. دار النشر : أضواء السلف - الرياض. الطبعة : الأولى ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م.

بالبصرة بعد مقدمه من اليمن، ففي سماعه شيء، ومن سمع منه باليمن فسماعه صحيح، سمعت عليًّا يقول: حدثهم معمر بالبصرة بأحاديث على خلاف ما هي عندهم، حدثهم بالبصرة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي: أن غيلان طلق نساءه، وحدثهم به باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان طلق نساءه. فقال له عمر، وعن الزهري مرسل: « أن النبي قال له: «اختر منهن أربعا...» [1].

وقد اعترف معمر نفسه بخطئه لما رجع إلى اليمن فقال: «إني قد غلطت بالبصرة في حديثين حدثتهم عن الزهري عن أنس أن النبي كوى أسعد بن زُرَارَة، وإنما حدثنا الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسل، وحدثتهم عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة، قال معمر: ذهبت إلى حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة طلق نساءه، وقسم ماله بين ولده، فبلغ ذلك عمر فقال: «بلغني أنك طلقت نساءك، وقسمت مالك بين ولدك، والله إني لأظن أن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك، وألقاه في نفسك، والله لئن لم ترجع نساءك وترجع في مالك ثم مت، لأورثنهم منك ولآمرن بقبرك أن يرجم كما رجم قبر أبي رغال» قال: « فراجع نساءه، ورجع في ماله»[2].

- حديث: «أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زُرَارَة من الشوكة»:

رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً، ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس.

قال ابن رجب: « فمما اختلف فيه باليمن والبصرة: « حديث: «أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زُرَارَة من الشوكة»، رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل

---

(١) تاريخ دمشق (٥٩/ ٤١٥)

(٢) تاريخ دمشق (٥٩/ ٣٩٢-٣٩٣)

مرسلاً، ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس، والصواب مرسل»[1].

وقد اعترف معمر نفسه بخطئه فيه لما رجع إلى اليمن فقال: « إني قد غلطت بالبصرة في حديثين حدثتهم عن الزهري عن أنس أن النبي كوىٰ أسعد بن زُرَارَة، وإنما حدثنا الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسل...»[2].

ـ حديث: «إنما الناس كإبل مائة»:

قال ابن رجب: « حديث: «إنما الناس كإبل مائة» رواه باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعـًا، ورواه بالبصرة مرة كذٰلك، ومرة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة»[3].

ـ حديثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة»:

قال يعقوب بن شيبة: « سمعت عليا يقول:حدثهم معمر بالبصرة بأحاديث علىٰ خلاف ما هي عندهم... وحدثهم بالبصرة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة»، وحدثهم به باليمن عن الأعرج عن أبي هريرة...»[4].

ـ محمد بن إبراهيم بن مسلم أبو أمية السجستاني:

قال ابن حِبَّان: « محمد بن إبراهيم بن مسلم أبو أمية السجستاني، سكن طرسوس يروي عن يزيد بن هارون وأبي عاصم، حدثنا عنه ابنه إبراهيم بن أبي أمية بطرسوس،

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).

(٢) تاريخ دمشق (٥٩/ ٣٩٢-٣٩٣)

(٣) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٧ ٧٧٢).

(٤) تاريخ دمشق (٥٩ / ٤١٥).




وكان من الثقات، دخل مصر فحدثهم من حفظه من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها، فلا يعجبني الاحتجاج بخبره، إلا ما حدث من كتابه»[1].

ـ أبو علي صالح بن محمد بن عمرو الأسدي البغدادي خرزة:

قال الذهبي: «أبو علي صالح بن محمد بن عمرو الأسدي البغدادي خرزة. محدث ما وراء النهر، نزل بخارىٰ وليس معه كتاب. فروىٰ بها الكثير من حفظه»[2].

ـ أبو عبد الله عبدالرحمن بن أحمد الخُـتَّلي:

قال أبو القاسم التنوخي: « حدثني أبي، قال: دخل إلينا أبو عبد الله الختلي إلى البصرة، وهو صاحب حديث جلد مشهور بالحفظ، فجاء وليس معه شيء من كتبه، فحدث شهورا إلىٰ أن لحقته كتبه، فسمعته يقول: حدثت بخمسين ألف حديث من حفظي إلىٰ أن لحقتني كتبي»[3].

ـ أبو بكر بن أبي داود:

قال أبو بكر بن شاذان: «قدم أبو بكر بن أبي داود سجستان، فسألوه أن يحدثهم، فقال: ما معي أصل. فقالوا: ابن أبي داود وأصل؟! قال: فأثاروني، فأمليت عليهم من حفظي ثلاثين ألف حديث، فلما قدمت بغداد، قال البغداديون: مضىٰ إلىٰ سجستان ولعب بهم، ثم فيجوا فيجا اكتروه بستة دنانير إلىٰ سجستان، ليكتب لهم النسخة، فكتبت، وجيء بها، وعرضت على الحفاظ، فخطؤوني في ستة أحاديث، منها ثلاثة أحاديث حَدَّثت بها كما حُدِّثت، وثلاثة أخطأت فيها»[4].

---

(١) الثقات (١٥٦٢٤).

(٢) العبر للذهبي (١ / ٤٢٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٥ / ٤٣٦)، تاريخ بغداد (١٠ / ٢٩٠).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٢٣).

ـ يونس بن يزيد الأيلي:

قال ابن أبي حاتم: «وسألتُ أبي عن حديث؛ رواه سعدان، عن يونس، عن الزُّهري، عن قبيصة بن ذؤيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النّبيِّ ﷺ، قال: «يوشك أن يكون أقصىٰ مسالح[1] المسلمين بسَلاَح[2]».

قال أبي: ورواه الزُّهريُّ، عن سالم سمع أبا هريرة، موقوفا. قال أبي: الموقوف أشبه. قلت: وما تنكر أن يكون سمع منهما؟ قال: أنكر، فإنّه لا يحتمل أن يكون هٰذا من حديث قبيصة، وسعدان، أرىٰ أنّه سمع من يونس بمكّة، أو المدينة، ويونس لم يكن معه كتبه، قال وكيع: رأيت يونس بن يزيد بمكّة، فجهدت أن يقيم لي إسناد حديث فلم يقمه، فنرىٰ أنَّ سعدان سمع منه بمكّة؛ لأنّ حديثه وحديث أبي ضمرة، وسليمان بن بلال، وطلحة بن يحيىٰ متقارب»[3].

ـ أيوب بن عتبة:

قال ابن أبي حاتم: « سمعت أبا زرعة يقول: قال لي سليمان بن داود بن شعبة اليمامي: وقع أيوب بن عتبة إلى البصرة، وليس معه كتب، فحدث من حفظه، وكان لا يحفظ، فأما حديث اليمامة ما حدث به ثمة، فهو مستقيم؛ سمعت أبي يقول: أيوب بن عتبة فيه لين، قدم بغداد ولم يكن معه كتبه، فكان يحدث من حفظه على التوهم، فيغلط، وأما كتبه في الأصل فهي صحيحة عن يحيى بن أبي كثير، قال لي سليمان بن شعبة هٰذا الكلام، وكان عالما بأهل اليمامة، وقال: هو أروى الناس عن يحيى بن أبي كثير، وأصح الناس كتابا عنه. فقيل لأبي: عبد الله

---

(١) المَسَالِح هي : الثغور التي يكون فيها أقوام يرقبون العدو لئلا يطرقهم علىٰ غفلة. الفائق في غريب الحديث (٢ / ٣٨٨).

(٢) وسَلاَح هي: موضع قريب من خيبر. الفائق في غريب الحديث (٢ / ٣٨٨).

(٣) العلل (٩٥١)

ابن بدر أحب إليك أو أيوب بن عتبة؟ فقال: أيوب بن عتبة أعجب إلي، وهو أحب إلي من محمد بن جابر»[1].

وهذا مثال على ما أخطأ فيه ببغداد:

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه أيوب بن عُتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أو عائشة: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يزوِّج المرأة من بناته، جلس إلى خدرها، فقال: «إنَّ فلانًا يذكر فلانة؛ فإن هي سكتت زوّجها، وإن هي نقرت السِّتر فهكذا...» الحديث.

قال أبو زرعة: «هذا خطأٌ، رُوِي عن يحيى، عن المهاجر بن عكرمة، عن عبد الله بن أبي بكر، قال: «كان النّبيُّ ﷺ، وقالا: هذا الصّحيح.

قال أبي: «وكان أيوب قدم بغداد، ولم يكن معه كتبه، وكان يحدِّث من حفظه على التّوهُّم، فيغلط، وأما كتبه في الأصل، فهي صحيحة، عن يحيى بن أبي كثير»[2].

ـ جعفر بن برقان:

قال ابن أبي حاتم: «وسمعت أبي، وسئل عن حديث رواه كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن الزُّهريِّ، عن عروة، عن عائشة: عن النّبيِّ ﷺ في التّخيير،

قلت لأبي: أليس أبو نعيم يحدِّث عن جعفر بن برقان، عن الزُّهريِّ، عن النّبيِّ ﷺ؟ قال أبي: جعفر لمّا قدم الكوفة، ولم تكن معه كتبه، وكان مرسل، والصّحيح: الزُّهريُّ، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النّبيِّ ﷺ»[3].

---

(١) الجرح والتعديل (٢ / ٢٥٣).

(٢) العلل (١١٩٨).

(٣) العلل (١٣٠٢).

- **شبيب بن سعيد الحبطي:**

وقال ابن عدي: «له نسخة عن يونس بن يزيد عن الزهري، يرويها عنه ابنه أحمد، وهي أحاديث مستقيمة، وروى عنه ابن وهب أحاديث مناكير، فلعل شبيباً حدّث بمصر في تجارته إليها، كتب عنه ابن وهب من حفظه، فيغلط ويهم»(١).

وقد كان من تثبت بعضهم أنه إذا حدث من حفظه في غير بلده، أنه إذا رجع إلى بلده نظر في كتبه: هل أخطأ في شيء؟ فإن أخطأ كتب لهم بذلك:

قال أبو يعلى الموصلي: «حدث أبو معمر (إسماعيل بن إبراهيم الهذلي) بالموصل بنحو ألفي حديث من حفظه، فلما رجع إلى بغداد، كتب إليهم بما أخطأ فيه نحو ثلاثين حديثا»(٢).

وقال يونس ابن حبيب الأصبهاني: « قدم علينا أبو داود، وأملى علينا من حفظه مائة ألف حديث، أخطأ في سبعين موضعا، فلما رجع إلى البصرة كتب إلينا بأني أخطأت في سبعين موضعا، فأصلحوها»(٣).

وقال ابن أبي حاتم: « رأيت كتابا كتبه عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني المعروف بـ «رُوسْتَه» ؛ من أصبهان، إلى أبي زرعة بخطه ـ وإني كنت رويت عندكم عن ابن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ، أنه قال: «أبردوا بالظُّهر ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم»، فقلتَ: هذا غلط؛ الناس يروونه «عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. فوقع ذلك من قولك في نفسي، فلم أكن أنساه، حتى قدمت، ونظرت في الأصل، فإذا هو عن أبي

---

(١) شرح علل الترمذي (٢ / ٧٥٢ ٧٦٦).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢ / ٤٥) طبعة دار الكتب العلمية، الكفاية (ص ١٧٨)، تهذيب التهذيب (١ / ٢٩٠).

(٣) الميزان (٣ / ٢٩٠)، تهذيب التهذيب (٣ / ٤٧٢).

سعيد، عن النبي ﷺ؛ فإن خَفَّ عليك، فأعْلِم أبا حاتم عافاه الله ومن سألك من أصحابنا؛ فإنك في ذٰلك مأجور، إن شاء الله ؛ والعار خير من النار»[1].

كما أن بعضهم قد يسافر ومعه كتبه للتحديث منها:

قال محمد بن إبراهيم مرتع الحافظ: «قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبة، فانقلبت به بغداد، ونصب له المنبر في مسجد الرصافة، فجلس عليه، فقال من حفظه: حدثنا شريك، ثم قال: هي بغداد، وأخاف أن تزل قدم بعد ثبوتها، يا أبا شيبة هات الكتاب»[2].

وقال الفسوي: «سمعت الحُمَيديّ يقول: «قدم علينا غُنْدَر والأفطس، ونزل أحدهما قريبًا من الآخر، فذهبت أنا والحويطي وأصحابنا، وإذا غُنْدَر حوله لفيف من أصحاب الحديث في منزله الذي نزل، والأفطس جالس علىٰ دكان في الطريق مقابل منزل غُنْدَر، واجتمعنا إليه، فجعل يتغامز، فبينما نحن علىٰ ذٰلك إذا نحن بغُنْدَر معه كتاب، وقد وثب وحوله أولئك اللفيف، وكان قرأ عليهم في كتابه فقال: هٰذا يعطيني الكتاب حتىٰ ننسخ، وقال آخر: لا، بل يدفع إلي، فاختلفوا، فوثب والكتاب في يده، وقد رفع الكتاب بيده وأولئك حوله يصيحون، وقد رفع غُنْدَر يده والكتاب بيده. قَال: « فنظر إليه الأفطس فقَال: سَمِعْتُ عبد الله بن عون يقول: سمعت مُحَمد بن سيرين يقول: هٰذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم. يعرض بغُنْدَر.

قال الحُمَيديّ: فسبحان الله الذي رفع غُنْدَرا، وذهب بذكر الأفطس»[3].

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٣٣٦).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (١٠٤٢).

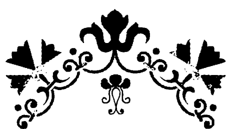
(٣) المعرفة والتاريخ (٣ / ٤٨).

وممن كان يعتمد على كتابه في التحديث، ثم طرأ على كتابه شيء فحدث من حفظه: بعض الرواة الذين أقدموا على إتلاف كتبهم، وقد سبق ذكرهم[1] .

وبهذا انتهت هذه الرسالة، والحمد لله أولا وآخرا.



(١) ص (٨٣٩).










الخاتمـــة



احمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده وأشكره الذي يسّر إتمام هٰذه الرسالة، وأسأله جل وعلا أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يبارك وينفع بها الآخرين...آمين.

ولقد استفدت من هٰذا البحث فوائد عظيمة، فوائد في الاطلاع على الكتب ومعرفتها، وفوائد في معرفة الرجال، وفوائد في علم الجرح والتعديل، وتوصلت في هٰذا البحث إلىٰ نتائج كثيرة من أهمها:

١ـ زيادة اليقين بحفظ الله جل وعلا لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

٢ـ أن المحدثين استخدموا كل الطرق والسبل الممكنة التي تحمي سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

٣ـ لتثبت الراوي وتساهله في أخذ الحديث وأدائه أثر كبير في الحكم علىٰ الراوي وأحاديثه.

٤ـ حرص كثير من الرواة علىٰ نقل الحديث كما سمعوه.

٥ـ أن علماء الحديث وضعوا للتحمل والأداء شروطا تحمي أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم من الأخطاء والأوهام.

٦ـ عظم الجهود التي قام بها المحدثون لحماية أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧ـ ضخامة الموروث الحديثي، من كتب الرواة والعلل والمصطلح، وإمكانية استخراج كنوزه بالبحث والاستقراء.

التوصيات:

أوصي نفسي أولاً ثم إخواني بوصايا منها:

١. الوصية التي وصَّى الله بها الأولين والآخرين تقواه بفعل أوامره واجتناب نواهيه، فهي مفتاح العلم وطريقه.

٢. الإخلاص في العمل؛ فهو شرط قبول العمل عند الله، وإنها والله أعظم خسارة للباحث أن يذهب تعبه دون أجرٍ وثواب من الله.

٣. عدم الالتفات إلى المحبِطات والمحبِّطات، أيًّا كانت هٰذه المثبطات، بل عليك بالصبر وحبس النفس علىٰ طلب المعالي.

٤. استعن بالله في طلب العلم، وأسأل الله دائماً أن يعلمك وأن يفهمك؛ فالأمور كلها بيده سبحانه.

٥. انسب الفضل دائما في تعلم العلم إلى الله، وشكره علىٰ ذٰلك، ومن شكر الله زاده وأنعم عليه.

٦. العناية بكتب الجرح والتعديل والعلل واستخراج الفوائد منها ففيها من الفوائد الشيء الكثير.

٧. الاهتمام والتخصص في علم الحديث، وخصوصا علم الجرح والتعديل فلا زالت كثير من مباحثه تحتاج إلىٰ تحقيق وتدقيق.

٨. العمل الجماعي لخدمة سنة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فالجهود الفردية وحدها لا تكفي.

وأخيراً: فإن هٰذه الرسالة ما هي إلا محاولة متواضعة وخطوة أولىٰ في خدمة الحديث الشريف، ويعلم الله أنني بذلت قصارىٰ جهدي في هٰذه الرسالة.



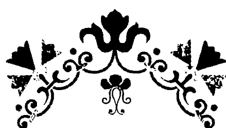

وفي ختام هٰذه الرسالة أكرر شكري للمشرف علىٰ هٰذه الرسالة الدكتور: رفعت فوزي. حفظه الله ورعاه.

وما كان من صواب في هٰذه الرسالة فمن الله تعالىٰ وبتوفيقه، وما كان من خطأ فمني.

وأسأل الله تعالىٰ أن يغفر لي وأن يوفقني للسداد ويهديني للصواب، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

والحمد لله رب العالمين.



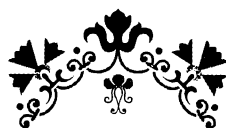






الفهارس







قائمة المراجع

١- الآحاد والمثاني: للإمام ابن أبي عاصم، تحقيق: د.باسم الجوابرة، دار الراية - الرياض، طبعة ١٤١١هـ.

٢- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق: كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة الْبَرْذَعِي. المؤلف: سعدي الهاشمي. الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية . الطبعة: ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٣- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما. المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ). دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

٤- الإحسان في تقريب صحيح ابن حِبَّان. المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ). ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ). حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٥- أحوال الرجال. المؤلف: إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (المتوفى: ٢٥٩هـ). المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي دار النشر: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان.

٦- أخبار القضاة. المؤلف: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بن خَلَفِ بن حَيَّانَ بن صَدَقَةَ الضَّبِّيّ البَغْدَادِيّ، المُلَقَّب بِـ"وَكِيع" (المتوفى: ٣٠٦هـ). المحقق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي. الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، بَشَّارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد. الطبعة: الأولى، ١٣٦٦هـ=١٩٤٧م.




٧- أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة. المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ). المحقق: إسماعيل حسن حسين. الناشر: دار الوطن – الرياض. الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.

٨- الأخلاق والسير. المؤلف : علي بن أحمد بن سعيد بن حزْم، أبو محمد، الأندلسي (٣٨٤-٤٥٦هـ). المحقق : عادل أبو المعاطي. الناشر : دار المشرق العربي، القاهرة. الطبعة : الأولى، عام ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م.

٩- أدب الإملاء والإستملاء. المؤلف: الإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

١٠ – الإرشاد في معرفة علماء الحديث. المؤلف: أبي يعلى الخليلي. تحقيق: محمد سعيد بن عمر إدريس. الرياض: دار الرشد. ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

١١ – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى : ١٤٢٠هـ). إشراف: زهير الشاويش . الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت . الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م

١٢ – أساس البلاغة. المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ). تحقيق: محمد باسل عيون السود. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

١٣ – الاستبصار في نقد الأخبار. المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. تحقيق: سيدي محمد الشنقيطي. دار أطلس. الطبعة الأولى. ١٤١٧هـ.

١٤- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار. تأليف: الحافظ يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري، الأندلسي. تحقيق عبدالمعطي قلعجي. دار قتيبة – دمشق. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ).

١٥- الاستقامة. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ). المحقق: د. محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.

١٦-الاستيعاب في معرفة الأصحاب، الطبعة الأولى، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد ابن عبدالبر بن عاصم النمري، الأندلسي. تحقيق: علي محمد البجاوي. بيروت: دار الجيل. (١٤١٢هـ).

١٧- أسد الغابة في معرفة الصحابة. تأليف: عز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن الأثير. تحقيق: محمد إبراهيم البنا، ومحمد أحمد عاشور، ومحمود عبدالوهاب فايد. دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م).

١٨- الإصابة في تمييز الصحابة. تأليف: أحمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: علي محمد البجاوي. دار الجيل بيروت، الطبعة الأولى (١٩٩٢م).

١٩- أصول الحديث . المؤلف: الدكتور محمد عجاج الخطيب. دار المنارة. المملكة العربية السعودية. الطبعة السادسة. ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

٢٠- الأعلام. تأليف: خير الدين الزركلي. دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة السادسة (١٩٨٤م).

٢١- إعلام الموقعين عن رب العالمين. المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ). تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٢٢- الاقتراح في بيان الاصطلاح. المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ).الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٣- إكمال المعلم بفوائد مسلم. المؤلف: القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي. تحقيق: يحيى إسماعيل. دار الوفاء. الطبعة الأولى. ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٤- إكمال تهذيب الكمال. المؤلف: علاء الدين مغلطاي . تحقيق: عادل محمد وأسامة إبراهيم. القاهرة: مكتبة الفاروق الحديثة. الطبعة الأولى. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٢٥- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: للأمير الحافظ ابن ماكولا، دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة الأولى(١٤١١هـ).

٢٦- الإلزامات والتتبع. المؤلف: الدارقطني. دراسة وتحقيق: مقبل بن هادي الوادعي. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٢٧- ألفية السيوطي. بتصحيح وشرح فضيلة الشيخ: أحمد شاكر. دار الكاتب وكتاب. بيروت . لبنان.

٢٨- الإلماع إلىٰ معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفىٰ: ٥٤٤هـ). المحقق: السيد أحمد صقر. الناشر: دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس. الطبعة: الأولىٰ، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م

٢٩- الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة. المؤلف: عبد الرحمٰن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (المتوفىٰ: ١٣٨٦هـ). الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب - بيروت. سنة النشر: ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.

٣٠- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. المؤلف: الحافظ ابن كثير. شرح: أحمد محمد شاكر. تعليق: المحدث ناصر الدين الألباني. حققه وتمم حواشيه: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي. دار العاصمة .النشرة الأولىٰ ١٤١٥ هـ.

٣١- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم. المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن المِبْرَد الحنبلي (المتوفىٰ: ٩٠٩هـ).تحقيق وتعليق: الدكتورة روحية عبد الرحمٰن السويفي. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

٣٢- البداية والنهاية. تأليف: الحافظ إسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي(ت٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف - بيروت.

٣٣- البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، (١٣٤٨هـ).

٣٤- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير. المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري.

(المتوفى: ٨٠٤هـ). المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية.الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣٥- بغية الباحث عن زوائد الحارث. تأليف نور الدين الهيثمي. تحقيق: حسين الباكري. مركز خدمة السنة النبوية-المدينة المنورة، (١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م).

٣٦- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل، المكتبة العصرية - بيروت.

٣٧- تاج العروس من جواهر القاموس. تأليف: أبي الفيض محمد بن محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني الزبيدي. تحقيق مجموعة من المحققين. بيروت- دار الهداية.

٣٨- تاريخ ابن معين (رواية الدُّورِي). تحقيق: أحمد محمد نور سيف. مركز البحث العلمي. مكة المكرمة. ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.

٣٩- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي). المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ). المحقق: د. أحمد محمد نور سيف.الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

٤٠- تاريخ أبي زرعة الدمشقي. وضع حواشيه: خليل منصور. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٤١- تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان. المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ). المحقق: سيد كسروي حسن. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

٤٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. المؤلف: الحافظ الذهبي. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. بيروت: دار الكتاب العربي. الطبعة الثانية: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٤٣- التاريخ الأوسط (وقد طبع خطأ باسم التاريخ الصغير). المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ). المحقق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي ا مكتبة دار التراث - حلب ا القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧.

٤٤- التاريخ الكبير. المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ).الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن . طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٤٥- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث . المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ). المحقق: صلاح بن فتحي هلال. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

٤٦- تاريخ بغداد.المؤلف : الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي. المكتبة السلفية . المدينة المنورة.

٤٧- تاريخ بغداد . المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ

٤٨- تاريخ دمشق. المؤلف: ابن عساكر. تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري. بيروت. دار الفكر. عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

٤٩- تحرير علوم الحديث. المؤلف: عبد الله بن يوسف الجديع. توزيع موسسة الريان. الطبعة الأولى. ١٤٢٤هـ٢٠٠٣م.

٥٠- تحسين القبيح وتقبيح الحسن. المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ).المحقق: نبيل عبد الرحمن حياوي. الناشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت / لبنان.

٥١- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ).الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٢- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل . المؤلف: أبي زرعة العراقي: الحافظ ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين. ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله نوارة . الرياض: مكتبة الرشد. ١٤١٩هـ١٩٩٩م .

٥٣- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة.المؤلف: شمس الدين أبو الخير

محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ). الناشر: الكتب العلميه، بيروت - لبنان. الطبعة: الاولى ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٥٤- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. المؤلف: جلال الدين السيوطي. حققه: نظر الفريابي. مكتبة الكوثر. الرياض.

٥٥- تذكرة الحفاظ. تأليف: شمس الدين محمد بن قايماز الذهبي. أم القرى للطباعة والنشر - القاهرة. مصر. د.ت.

٥٦- تذكرة الحفاظ . المؤلف: الذهبي: أحمد بن محمد. بيروت: دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى ١٤١٩هـ١٩٩٨م.

٥٧- ترتيب المدارك وتقريب المسالك. المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ) المحقق: حققه جماعة : جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م. جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م. جزء ٥: محمد بن شريفة. جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م. الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب.

٥٨- تصحيفات المحدثين. المؤلف: أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (المتوفى: ٣٨٢هـ). المحقق: محمود أحمد ميرة. الناشر: المطبعة العربية الحديثة - القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ.

٥٩- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق . الناشر: دار البشائر بيروت. الطبعة: الأولى ١٩٩٦م

٦٠- التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح. المؤلف: أبي الوليد سليمان الباجي. دراسة وتحقيق: أحمد لبزار. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في المملكة العربية السعودية. ١٤١١هـ ١٩٩١م.

٦١- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس . المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي .الناشر: مكتبة المنار - عمان . الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣

٦٢- تغليق التعليق على صحيح البخاري. تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: سعد عبد الرحمن القزقي. بيروت: المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى (١٩٨٥م).

٦٣- تفسير القرآن العظيم. المؤلف: ابن كثير. تحقيق: قاسم بن أحمد النفيعي وقاسم بن عبده العديني. الرياض: دار الراية. ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

٦٤- تقريب التهذيب. تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق محمد عوامة. سوريا- دار الرشيد. الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

٦٥- التقصي لحديث الموطأ وشيوخ الامام مالك أو تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. المؤلف: أبي عمر بن عبد البر. عنيت بنشرها: مكتبة القدسي. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

٦٦- تقييد العلم. المؤلف الخطيب البغدادي . تحقيق: يوسف العش. الناشر: دار إحياء السنة النبوية.

٦٧- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح. المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) . المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان . الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م

٦٨- تلبيس إبليس. المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ). الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيرزت، لبنان. الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٦٩- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ).الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

٧٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ). تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري .الناشر: وزارة عموم الأوقاف

والشؤون الإسلامية - المغرب. عام النشر: ١٣٨٧ هـ

٧١- التمييز. المؤلف: الإمام مسلم بن الحجاج. تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري. الناشر: الفاروق. الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٧٢- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق. المؤلف : شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى : ٧٤٤هـ) تحقيق : سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني. دار النشر : أضواء السلف - الرياض. الطبعة : الأولى ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م.

٧٣- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ).مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة. الناشر: المكتب الإسلامي. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٧٤- تهذيب الأسماء واللغات. لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية - بيروت.

٧٥- تهذيب التهذيب. ضبط : صدقي جميل العطار . دار الفكر . ١٤١٥هـ١٩٩٥م .

٧٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المؤلف: أبو الحجاج يوسف المزي. حققه: بَشَّار عواد معروف . بيروت: مؤسسة الرسالة .الطبعة الأولى. ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

٧٧- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته. المؤلف: رفعت بن فوزي عبد المطلب. الناشر: مكتبة الخنانجي بمصر. الطبعة: الأولى. ١٤٠٠هـ١٩٨١م.

٧٨- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار.المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان. الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م

٧٩- تيسير مصطلح الحديث. المؤلف: الدكتور محمود الطحان. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض. الطبعة السادسة للطبعة الجديدة . ١٤١٧هـ١٩٩٦م.

٨٠- الثقات. المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ). طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية. تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند. الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣.

٨١- الثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع أو إرسال الموصول. المؤلف: الدكتور علي بن عبد الله الصياح. دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى. ١٤٣٠هـ.

٨٢- الجامع الأصول في أحاديث الرسول.المؤلف : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ) . تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون. الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان . الطبعة : الأولى.

٨٣- الجامع التحصيل في أحكام المراسيل.المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ).المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي. الناشر: عالم الكتب - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م.

٨٤- الجامع الصحيح. تأليف: أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي - بيروت. د.ت.

٨٥- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ). تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور. الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٨٦- الجامع الكبير - سنن الترمذي. المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ). المحقق: بَشَّار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت. سنة النشر: ١٩٩٨ م.

٨٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري

الجعفي. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٨٨- جامع بيان العلم وفضله. المؤلف: أبي عمرو بن عبد البر. تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني. منشورات: محمد علي بيضون. دار الكتب العلمية. لبنان. بيروت. الطبعة الأولى. ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

٨٩- الجامع في الجرح والتعديل. لمؤلفيه: السيد أبو المعاطي وحسن عبد المنعم وأحمد عبد الرزاق ومحمود محمد خليل. عالم الكتب. بيروت. الطبعة الأولى. ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٩٠- الجامع في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل. المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) رواية: المروذي وغيره. المحقق: الدكتور وصى الله بن محمد عباس . الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند . الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٩١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. محمود الطحان. الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

٩٢- الجرح والتعديل . المؤلف: إبراهيم بن عبد الله اللاحم. الرياض: مكتبة الرشد . ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م .

٩٣- الجرح والتعديل. المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند . دار إحياء التراث العربي - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م

٩٤- جزء أبي عروبة برواية الأنطاكي. المؤلف: أبو عروبة الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود السُّلَمي الجَزَري الحرَّاني (المتوفى: ٣١٨هـ). تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض.

٩٥- الجهاد. تأليف: عبدالله بن المبارك. تونس: الدار التونسية.

٩٦- الجواهر المضية. تأليف: عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي. مطبعة مير محمد كتب خانه. كراتشي. د.ت.

٩٧- حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن). المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ). الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

٩٨- الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه. المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ). المحقق: د. مروان قباني. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٩٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم. أحمد بن عبدالله الأصبهاني، المكتبة السلفية، دار الكتاب العربي -بيروت، الطبعة الرابعة (١٤٠٥هـ).

١٠٠- خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي. المؤلف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى : ٨٠٤هـ). المحقق : حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي. الناشر : مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة : الأولى ، ١٤١٠هـ.

١٠١- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لصفي الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. دار المطبوعات الإسلامية - حلب.

١٠٢- الدراية في تخريج أحديث الهداية. تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق السيد عبدالله هاشم المدني. دار المعرفة - بيروت.

١٠٣- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. دار الجيل - بيروت. د.ت.

١٠٤- الدعوات الكبير. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ). المحقق: بدر بن عبد الله البدر. الناشر: غراس للنشر والتوزيع - الكويت. الطبعة: الأولى للنسخة الكاملة، ٢٠٠٩ م




١٠٥- دقائق أولي النهىٰ لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات. المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلىٰ (المتوفىٰ: ١٠٥١هـ). الناشر: عالم الكتب. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٠٦- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفىٰ: ٤٥٨هـ). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ - ١٤٠٥ هـ

١٠٧- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. تأليف: إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون المالكي. دار الكتب العلمية. بيروت. د ت.

١٠٨- ذيل طبقات الحنابلة. المؤلف: زين الدين عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفىٰ: ٧٩٥هـ). المحقق: د عبد الرحمٰن بن سليمان العثيمين. الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض. الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٠٩- ذيل ميزان الاعتدال. المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفىٰ: ٨٠٦هـ). المحقق: علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م.

١١٠- الرحلة في طلب الحديث. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفىٰ: ٤٦٣هـ). المحقق: نور الدين عتر. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولىٰ، ١٣٩٥

١١١- الرسالة. المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفىٰ: ٢٠٤هـ). المحقق: أحمد شاكر. الناشر: مكتبه الحلبي، مصر. الطبعة: الأولىٰ، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م.

١١٢- رسالة أبي داود إلىٰ أهل مكة وغيرهم في وصف سننه . المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني

(المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد الصباغ . الناشر: دار العربية - بيروت.

١١٣- الروض الداني (المعجم الصغير).المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ).المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير. الناشر: المكتب الإسلامي ا دار عمار - بيروت ا عمان. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .

١١٤- زاد المعاد في هدي خير العباد. المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ). الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت. الطبعة: السابعة والعشرون ا ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

١١٥- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين. المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ). المحقق: أحمد محمد نور سيف . دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة . الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

١١٦- سؤالات أبي بكر الأثرم للإمام أحمد. تحقيق: محمد بن علي الأزهري. الناشر: الفاروق الحديثة. الطبعة الأولى. ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧م.

١١٧- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم. المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: د. زياد محمد منصور . الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.

١١٨- سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني في الجرح والتعديل . تحقيق: محمد علي قاسم العمري . مكتبة ابن تيمية . الطبعة الثانية ١٤١٣هـ .

١١٩- سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني. دراسة وتحقيق: عبد العليم البستوي. مكتبة دار الاستقامة . الطبعة الأولى. ١٤١٨هـ

١٢٠- سؤالات الحاكم للدارقطني. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ). تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الرياض. مكتبة المعارف. ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

١٢١- سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الرياض: مكتبة المعارف. ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

١٢٢- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني.المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ). المحقق: موفق عبد الله عبد القادر .الناشر: مكتبة المعارف - الرياض . الطبعة: الأولى، ١٤٠٤

١٢٣- سؤالات مسعود بن علي السجزي (مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري). المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ). المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر .دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

١٢٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ). الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف)

١٢٥- السنة.المؤلف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ).المحقق: د. عطية الزهراني.الناشر: دار الراية - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

١٢٦- سنن ابن ماجه. تأليف: أبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني.تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار الفكر - بيروت.د ت.

١٢٧- سنن أبي داود.تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي. تحقيق عزت عبيد دعاس.مكتبة محمد علي السيد - حمص.الطبعة الأولى (١٣٨٩هـ).

١٢٨- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن.

المؤلف: محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (المتوفى: ٧٢١هـ). المحقق: صلاح بن سالم المصراتي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٧

١٢٩- سنن الدارقطني. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ). حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٣٠- السنن الصغرى للنسائي. المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦

١٣١- السنن الصغير للبيهقي. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ). المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان. الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

١٣٢- السنن الكبرى. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ). المحقق: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٣٣- السنن الكبرى. تأليف: أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ). حققه: حسن عبد المنعم شلبي . بيروت: مؤسسة الرسالة . ١٤٢١هـ ٢٠٠١م .

١٣٤- سير أعلام النبلاء. المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ). المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. الناشر : مؤسسة الرسالة. الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

١٣٥- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية. لمحمد بن محمد بن مخلوف. دار

الكتاب العربي - بيروت (١٣٤٩هـ).

١٣٦- شذرات الذهب في أخبار من ذهب. لابن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ)، تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير للطباعة والنشر، دمشق - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٠هـ - ١٩٨٩م).

١٣٧- شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي). المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ).المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٣٨- شرح السنة. المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

١٣٩- شرح صحيح مسلم بن الحجاج - تأليف:: الحافظ يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦) - دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ).

١٤٠- شرح علل الترمذي. المؤلف: ابن رجب. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. الرياض: مكتبة الرشد. الطبعة الثانية. ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

١٤١- شرح مشكل الآثار. لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي (٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرناوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).

١٤٢- شرف أصحاب الحديث. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي.الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.

١٤٣- الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي.المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ). تحقيق:عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان.الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

١٤٤- صحاح تاج اللغة وصحاح العربية. المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. الناشر: دار العلم للملايين - بيروت.الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٤٥- صحيح ابن خزيمة. تأليف: أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (٣١١هـ). تحقيق محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي - بيروت (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠ م).

١٤٦- الصلاة. المؤلف: أبو نعيم الفضل بن عمرو بن حماد بن زهير بن درهم القرشي التيمي بالولاء الملائي، المعروف بابن دُكَيْن (المتوفى: ٢١٩هـ). المحقق: صلاح بن عايض الشلاحي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة / السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

١٤٧- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط. المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ). المحقق: موفق عبدالله عبدالقادر الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت . الطبعة: الثانية، ١٤٠٨.

١٤٨- صيد الخاطر. المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ). بعناية: حسن المساحي سُويدان. الناشر: دار القلم - دمشق. الطبعة: الأولى.

١٤٩- الضعفاء الصغير. المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ).المحقق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي - حلب. الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ.

١٥٠- الضعفاء الكبير. المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد الْعُقَيْلِي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ).المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٥١- الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع. تأليف: شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (٩٠٢هـ). مكتبة الحياة - بيروت.

١٥٢- طبقات الحفاظ، للإمام الشيخ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ).

١٥٣- طبقات الحنابلة. المؤلف: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ). المحقق: محمد حامد الفقي. الناشر: دار المعرفة - بيروت.

١٥٤- طبقات الشافعية. تأليف: أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر، المعروف بابن قاضي شهبة (ت٨٥١هـ). بعناية عبدالعليم خان. حيدر أباد - الهند (١٣٩٨هـ).

١٥٥- طبقات الشافعية الكبرى. تأليف: عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي المعروف بتاج الدين السبكي(ت٧٧١هـ). تحقيق محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو. دار هجر للطباعة والنشر - القاهرة. د.ت.

١٥٦- طبقات الفقهاء. لأبي إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، تحقيق خليل الميس. دار القلم - بيروت.

١٥٧- الطبقات الكبرى. المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ).المحقق: إحسان عباس. الناشر: دار صادر - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٩٦٨ م.

١٥٨- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها. المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ). المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤١٢ - ١٩٩٢م.

١٥٩- طلبة الطلبة. المؤلف: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧هـ). الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد. تاريخ النشر: ١٣١١هـ.

١٦٠- العبر في خبر من غبر. المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ). المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٦١- العلل.المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني،

البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ).المحقق: محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: المكتب الإسلامي . بيروت. الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م.

١٦٢- علل الأحاديث في كتاب صحيح مسلم. تأليف : أبي الفضل ابن عمار الشهيد. حققه: أبو النضر خالد بن خليل القيسي. دار الصميعي. الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.

١٦٣- علل الترمذي الكبير. المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ). رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي. المحقق: صبحي السامرائي أبو. المعاطي النوري أمحمود خليل الصعيدي. الناشر: عالم الكتب أمكتبة النهضة العربية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٩

١٦٤- علل الحديث. المؤلف: ابن أبي حاتم: عبد الرحمن الرازي. بيروت: دار المعرفة . ١٤٠٥ . هـ ١٩٨٥م .

١٦٥- العلل الصغير. المؤلف: أبي عيسى الترمذي. توثيق: عادل عبد الشكور الزرقي. دار المحدث. الطبعة الآولى. ١٤٢٥هـ.

١٦٦- العلل المتناهية. تأليف: أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي. تحقيق: خليل الميس. دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ).

١٦٧- العلل الواردة في الأحاديث النبوية.المؤلف: الدارقطني. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. دار طيبة. ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

١٦٨- العلل ومعرفة الرجال.المؤلف: أحمد بن حنبل. تحقيق: وصي الله بن محمد بن عباس. الرياض: دار الخاني. الطبعة الثانية. ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

١٦٩- العلم. المؤلف: الحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي. حققه: محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الاولى. ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

١٧٠- علوم الحديث لابن الصلاح. حققها وآلف بينها وعلق عليها: طارق بن عوض الله محمد. دار ابن القيم ودار ابن عَفَّان. الطبعة الأولى. ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

١٧١- غريب الحديث. المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ). المحقق: عبد الكريم




إبراهيم الغرباوي وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي. الناشر: دار الفكر. الطبعة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٧٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري. المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ .

١٧٣- فتح الباري في صحيح البخاري. المؤلف: أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب الحنبلي. تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. دار ابن الجوزي. الطبعة الثانية. ١٤٢٢هـ.

١٧٤- فتح المغيث شرح ألفية الحديث. المؤلف: السخاوي: محمد بن عبد الرحمن. تحقيق: صلاح محمد محمد عويضة. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤١٧هـ١٩٩٦م.

١٧٥- الفردوس بمأثور الخطاب: لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي. تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى(١٤٠٦هـ).

١٧٦- الفروسية. المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ).المحقق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان. الناشر: دار الأندلس - السعودية - حائل الطبعة: الأولى، ١٤١٤ - ١٩٩٣

١٧٧- الفقيه و المتفقه. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي. الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية. الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.

١٧٨- فهرسة ابن خير الإشبيلي.المؤلف: أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الأموي الإشبيلي (المتوفى: ٥٧٥هـ) المحقق: محمد فؤاد منصور . الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان. الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م

١٧٩- الفوائد. المؤلف: أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (المتوفى: ٤١٤هـ). المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ .

١٨٠- الفوائد (الغيلانيات). المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوَيْه البغدادي الشافعي البزَّاز (المتوفى: ٣٥٤هـ). المحقق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي. الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية / الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م

١٨١- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) . المحقق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٨٢- فوات الوفيات. لابن شاكر محمد بن شاكر الكتبي. دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).

١٨٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير. تأليف: عبدالرءوف المناوي. المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة الأولى (١٣٥٦هـ).

١٨٤- قواعد في علوم الحديث. للعلامة المحقق: ظفر أحمد التهانوي. حققه وراجع نصوصه وعلق عليه: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب. باب الحديد. مكتبة النهضة. الطبعة الخامسة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.

١٨٥- القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٠١ هـ.

١٨٦- قيمة الإسناد. المؤلف: الدكتور قاسم على سعد. دار البشائر . الطبعة الاولى .١٤٣١هـ ٢٠١٠م

١٨٧- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - تأليف: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.تحقيق: محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب - دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن - جدة - الطبعة الأولى - (١٤١٣-١٩٩٢).

١٨٨- الكامل في ضعفاء الرجال. المؤلف: عبد الله بن عدي الجرجاني . قرأها ودققها على المخطوطات: يحيى عزاوي . دار الفكر. الطبعة الثالثة.

١٨٩- الكفاية في علم الرواية. المؤلف: الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي. تحقيق: أحمد عمر هاشم. بيروت: دار الكتاب العربي. الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ١٩٨٦م.

١٩٠- اللباب في تهذيب الأنساب. المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ). الناشر: دار صادر - بيروت.

١٩١- اللباب في علوم الكتاب. المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ). المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م.

١٩٢- لسان العرب. تأليف: محمد بن مكرم المعروف بابن منظور الإفريقي. دار صادر - بيروت. الطبعة الثالثة (١٤١٤هـ).

١٩٣- لسان الميزان. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م.

١٩٤- المجروحين. المؤلف: ابن حِبَّان. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. مكة المكرمة: دار الباز.

١٩٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ). المحقق: حسام الدين القدسي. الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة. عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

١٩٦- مجموع الفتاوى. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ). المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١٩٧- محاسن الاصطلاح (المطبوع ضمن مقدمة ابن الصلاح) المؤلف: عمر بن رسلان بن نصير، البُلقِيني. تحقيق: عائشة بنت الشاطئ. دار المعارف. القاهرة.

١٩٨- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: د. محمد عجاج الخطيب الناشر: دار الفكر - بيروت . الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤ هـ .

١٩٩- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة: لعلي بن إسماعيل بن سيدة، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. دار الكتب العلمية -بيروت، الطبعة الأولى (٢٠٠٠م).

٢٠٠- المحيط في اللغة، للصاحب بن عَبَّاد، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، بيروت- عالم الكتب، الطبعة الثالثة (١٤١٤هـ).

٢٠١- مختار الصحاح. المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ). المحقق: يوسف الشيخ محمد. الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا. الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٢٠٢- المدخل إلى الصحيح.المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ).المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٤.

٢٠٣- المراسيل. تأليف: الإمام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي. تحقيق: شكر الله قوجاني. مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الأولى (١٣٩٧هـ).

٢٠٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ). الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٢٠٥- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح [٢٠٣هـ - ٢٦٦هـ] المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ). الناشر: الدار العلمية - الهند.

٢٠٦- مسألة العلو والنزول في الحديث. المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ).

المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد. الناشر: مكتبة ابن تيمية - الكويت.

٢٠٧- مستخرج أبي عوانة. المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ). تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. الناشر: دار المعرفة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٢٠٨- المستدرك على الصحيحين. المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ .

٢٠٩- المسند. لمحمد بن هارون الروياني. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. القاهرة: مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ).

٢١٠- المسند. تأليف: الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. الطبعة الميمنية. د ت.

٢١١- مسند ابن أبي شيبة. المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ). المحقق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي. الناشر: دار الوطن - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م

٢١٢- مسند ابن الجعد. المؤلف: علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ). تحقيق: عامر أحمد حيدر. الناشر: مؤسسة نادر - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠.

٢١٣- مسند أبي يعلى. المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ). المحقق: حسين سليم أسد. الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

٢١٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل. المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ). المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون. إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٢١٥- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار. المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ). المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩). وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧). وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨). الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٢١٦- مسند الحميدي. المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ). حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ. الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا. الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.

٢١٧- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي). المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ). تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية. السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢١٨- مسند الشاميين. المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ). المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤

٢١٩- مسند الطيالسي، سليمان بن داود الشهير بأبي داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

٢٢٠- مسند عمر بن الخطاب. المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصَّلْت بن عُصْفور السدوسي بالولاء البصري (المتوفى: ٢٦٢هـ). المحقق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.

٢٢١- المسند للشاشي. المؤلف: أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البِنْكَثي (المتوفى: ٣٣٥هـ). المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله. الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٢٢- مشكاة المصابيح. المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: ٧٤١هـ). المحقق: محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥.

٢٢٣- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ). الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

٢٢٤- المصنف. تأليف: أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ). تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ).

٢٢٥- المصنف. تأليف: أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي. تحقيق كمال يوسف الحوت. مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).

٢٢٦- معجم ابن الأعرابي. المؤلف: أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (المتوفى: ٣٤٠هـ). تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني. الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٢٢٧- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب. المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ). المحقق: إحسان عباس. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

٢٢٨- المعجم الأوسط. لأبي القاسم سليمان بن أحمدالطبراني. تحقيق طارق بن عوض الله وعبدالمحسن الحسيني. دار الحرمين - القاهرة. (١٤١٥هـ).

٢٢٩- المعجم الكبير. لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء- الموصل، الطبعة الثانية (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م).

٢٣٠- معجم المؤلفين. تأليف: عمر رضا كحالة. دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٣١- معجم مقاييس اللغة. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر. الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢٣٢- المعجم الوسيط. المؤلف: إبراهيم مصطفى أحمد الزيات حامد عبد القادر محمد النجار. تحقيق / مجمع اللغة العربية. دار النشر: دار الدعوة.

٢٣٣- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم. المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: ٢٦١هـ).المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية.

٢٣٤- معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ) المحقق: الجزء الأول: محمد كامل القصار.الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م

٢٣٥- معرفة السنن والآثار. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ).المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان) ، دار قتيبة (دمشق -بيروت) ، دار الوعي (حلب - دمشق) ، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة). الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٢٣٦- معرفة علوم الحديث. المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ). المحقق: السيد معظم حسين. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٢٣٧- معرفة القراء الكبار. لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي. تحقيق: بَشَّار عواد معروف وآخرين. مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى(١٤٠٤هـ).

٢٣٨- المعرفة والتاريخ.المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ) المحقق: أكرم ضياء العمري . الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت . الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م

٢٣٩- المغني في الضعفاء. المؤلف: الإمام الذهبي. تحقيق: نور الدين عتر.

٢٤٠- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد. المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ). المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

٢٤١- الملخص من مسند أبي يوسف يعقوب بن شيبة من مسند عمر . لخصه: الشيخ أحمد بن أبي بكر الطبراني الكاملي. تحقيق: د.علي الصياح. دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى. ١٤٣٠هـ.

٢٤٢- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان) . المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)المحقق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

٢٤٣- المنتخب من علل الخلال. المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ). تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع.

٢٤٤- المنتخب من مسند عبد بن حميد. تحقيق: السيد صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي. بيروت- عالم الكتب، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٢٤٥- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك. المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ). المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

٢٤٦- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ). المحقق: محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٤٧- موافقة الخُبر الخَبر في تخريج أحاديث المختصر. تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ). تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٢هـ).

٢٤٨- موضح أوهام الجمع والتفريق. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). المحقق: د. عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المعرفة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ .

٢٤٩- الموطأ. تأليف: الإمام مالك بن أنس الأصبحي. تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي. المكتبة الثقافية - بيروت، (١٤٠٨هـ).

٢٥٠- الموقظة في علم مصطلح الحديث. المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ). اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة. الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب. الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.

٢٥١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال. المؤلف: الذهبي. حققه: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود . بيروت: دار الكتب العلمية . ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

٢٥٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال. تأليف: شمس الدين محمد بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ). تحقيق علي البجاوي. دار المعرفة - بيروت. د.ت.

٢٥٣- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. لجمال الدين أبي المحاسن ابن تغري بردي الأتابكي. دار الثقافة والإرشاد القومي- القاهرة.

٢٥٤- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر.المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي . الناشر: مطبعة سفير بالرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٥٥- نشأة الإسناد. المؤلف: الدكتور قاسم على سعد.دار البشائر. الطبعة الاولى.١٤٣١هـ ٢٠١٠م

٢٥٦- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي. المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى:

٧٦٢هـ) . صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلىٰ كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري. المحقق: محمد عوامة. الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م

٢٥٧- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تأليف: أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر بيروت، (١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م).

٢٥٨- النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح. المؤلف: ابن حجر العسقلاني. تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي. الرياض: دار الراية. الطبعة الرابعة. ١٤١٧هـ.

٢٥٩- النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح. المؤلف: الزركشي: بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين. تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج. أضواء السلف. ١٤١٩هـ١٩٩٨م.

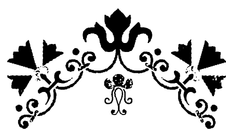
٢٦٠- النهاية في غريب الحديث والأثر. تأليف: أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الجزري، المعروف بابن الأثير. تحقيق محمود الطناحي. فيصل عيسى البابي الحلبي - القاهرة. د.ت.

٢٦١- الوافي بالوفيات. تأليف: صلاح الدين محمد بن شاكر بن أحمد بن عبدالرحمٰن الكتبي (٧٦٤هـ). تحقيق: إحسان عباس. دار صادر - بيروت. د.ت.

٢٦٢- الوجيز في ذكر المجاز والمجيز. المؤلف: صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (المتوفىٰ: ٥٧٦هـ). المحقق: محمد خير البقاعي. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان. الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١ - ١٩٩١.

٢٦٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. لأحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي، شمس الدين أبي العباس، المعروف بابن خلكان (ت٦٨١هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر- بيروت. د.ت.












قائمة المحتويات



